فهرست

الجزء الثانى من منهاج السنة للامام ابن تيمية

(تمت)

(فهرست)

كتاب موافقة صريح المعقول لصحيح المنقول الذى بهامش منهاج السنة لابن تيمية

(تمت)

الجـــــزء الثـــانى

من

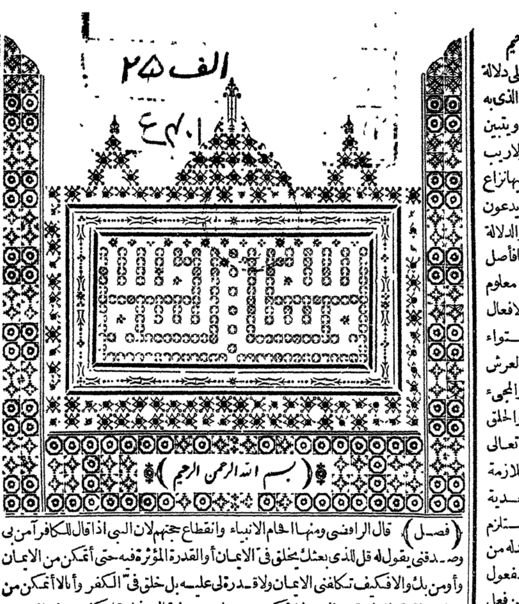
كتاب منهاج السنة النبويه في نقض كلام الشيعة والقدريه

تصنيف الامام الهمام ومقتدى العلماء الاعلام خاتمة
المجتهدين وسيف السنة المسلول على المبتدعين
شيخ الاسلام أبى العباس تقى الدين أحمد بن
عبد الحليم الشهير بابن تيمية الحرانى
الدمشقى الحنبلى المتوفى
سـنة ٧٢٨ نفع
الله به آمين

﴿وبهامشه الكتاب المسمى بيان موافقة صريح المعقول لصحيح المنقول﴾
للمؤلف المذكور

(الطبعـــة الاولى)

بالمطبعة الكبرى الاميرية ببولاق مصر المحمية
سنة ١٣٢١ هجرية
(بالقسم الادبى)



(فصل) قال الرافضي ومنها افحام الانبياء وانقطاع حجتهم لان النبي اذا قال الكافر آمن بي وصدقني يقول له قل للذي بعثك يخلق في الايمان أو القدرة المؤثرة فيه حتى أتمكن من الايمان وأومن بك والا فكيف تكلفني الايمان ولا قدرة لي عليه بل خلق في الكفر وأنا لا أتمكن من مقاهرة الله تعالى فينقطع النبي ولا يتمكن من جوابه * فيقال هذا مقام يكثر خوض النفوس فيه فان كثيرا من الناس اذا أمر بما يجب عليه تعلل بالقدر وقال حتى يقدر الله ذلك أو يقدرني الله على ذلك أو حتى يقضي الله ذلك وكذلك اذا نهي عن فعل ما حرم الله قال الله قضى على بذلك أي خيل لي ونحو هذا الكلام والاحتجاج بالقدر حجة باطلة داحضة باتفاق كل ذي عقل ودين من جميع العالمين والمحتج به لا يقبل من غيره مثل هذه الحجة اذا احتج بها في ظلم ظلمه اياه وترك ما يجب عليه من حقوقه بل يطلب منه ماله عليه ويعاقبه على عدوانه عليه وانما هو من جنس شبه السوفسطائية التي تعرض في العلوم فكما أنك تعلم فسادها بالضرورة وان كانت تعرض كثيرا لكثير من الناس حتى قد يشك في وجود نفسه وغير ذلك من المعارض الضرورية فكذلك هذا يعرض في الاعمال حتى يظن انها شبهة في اسقاط الصدق والعدل الواجب وغير ذلك واباحة الكذب والظلم وغير ذلك ولكن تعلم القلوب بالضرورة أن هذه شبهة باطلة ولهذا لا يقبلها أحد عند التحقيق ولا يحتج بها أحد الا مع عدم علمه بالحجة بما فعله فاذا كان معه علم بان ما فعله هو المصلحة وهو المأمور وهو الذي ينبغي فعله لم يحتج بالقدر وكذلك اذا كان معه علم بان الذي لم يفعله ليس عليه أن يفعله أو ليس بمصلحة أو ليس هو مأموراً به لم يحتج بالقدر بل اذا كان متبعا لهواه بغير علم احتج بالقدر ولهذا لما قال المشركون لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حرمنا من شئ

بسم الله الرحمن الرحيم

(فصل) ونحن ننبه على دلالة السمع على أفعال الله تعالى الذي به تنقطع الفلاسفة الدهرية ويتبين به مطابقة العقل للشرع ولا ريب أن دلالة ظاهر السمع ليس فيها نزاع لكن الذين يخالفون دلالته يدعون أنها دلالة ظاهرة لا قاطعة والدلالة العقلية القاطعة خالفتها فأصل الدلالة متفق عليه فنقول معلوم بالسمع اتصاف الله تعالى بالافعال الاختيارية القائمة به كالاستواء الى السماء والاستواء على العرش والقبض والطي والاتيان والمجيء والنزول ونحو ذلك بل والخلق والاحياء والامانة فان الله تعالى وصف نفسه بالافعال اللازمة كالاستواء وبالافعال المتعدية كالخلق والفعل المتعدي مستلزم للفعل اللازم فان الفعل لا بد له من فاعل سواء كان متعديا الى مفعول أو لم يكن والفاعل لا بد له من فعل سواء كان فعله مقتصرا عليه أو متعديا الى غيره والفعل المتعدي الى غيره لا يتعدى حتى يقوم بفاعله اذ كان لا بد من الفاعل وهذا معلوم سمعا وعقلا أما السمع فان أهل اللغة العربية التي نزل بها القرآن بل وغيرها من اللغات متفقون على أن الانسان اذا قال قام فلان وقعد وقال أكل فلان الطعام وشرب الشراب فانه لا بد أن يكون في الفعل المتعدي الى المفعول به ما في الفعل اللازم وزيادة اذ كلتا الجملتين فعلية وكلاهما فيه فعل وفاعل والثانية امتازت بزيادة المفعول فكما أنه في الفعل اللازم معنا فعل وفاعل ففي الجملة المتعدية معنا أيضا فعل وفاعل وزيادة مفعول به ولو قال قائل الجملة الثانية ليس فيها فعل قائم بالفاعل أولا لكان كلامه معلوم الفساد بل يقال هذا الفعل تعلق بالفاعل أولا كتعلق قام

وفعد ثم تعـدى الى المفعول ففيه ما فى الفعل اللازم وزيادة التعـدى وهذا واضح لا يتنازع فيه اثنـان من أهل اللسان فقوله تعـالى هو الذى خلق السموات والارض فى ستة أيام ثم استوى على العرش تضمن (٣) فعلين أولهما متعدّ الى المفعول به والثـانى مقتصر لا يتعـدى فاذا كان الثـانى وهو قوله تعـالى ثم استوى فعلا متعلقا بالفاعل فقوله خلق كذلك بلا نزاع بين أهل العربية ولو قال قائل خلق لم يتعلق بالفاعل بل نصب المفعول به ابتـداء كان جاهـلا بل فى خلق ضمير يعود الى الفاعل كما فى استوى وأما من جهة العقل فمن جوّز أن يقوم بذات الله تعـالى فعل لازم كالمجىء والاسـتواء ونحـو ذلك لم يمكنـه أن يمنع قيـام فعـل يتعلق بالمخلوق كالخلق والبعث والاماتة والاحياء كما أن من جوّز أن تقوم به صـفة لا تتعلق بالغير كالحياة لم يمكنه أن يمنع قيام الصفات المتعلقة بالغـير كالعـلم والقـدرة والسمع والبصر ولهـذا لم يقل أحـد من العقلاء باثبـات أحـد الضربين دون الآخر بل قد يثبت الافعـال المتعـدية القائمـة به كالتخليق من ينازع فى الافعال اللازمة كالمجىء والاتيـان وأما العكس فما علمت به قائلا واذا كان كـذلك كان حـدوث ما يحـدثه الله تعالى من المخلوقات تابعا لما يفعله من أفعاله الاختيارية القائمـة بنفسه وهذه سبب الحدوث والله تعالى حى قيوم لم يزل موصوفا بانه يتكلم بما يشاء فعال لما يشاء وهذا قد قاله العلماء الاكابر من أهل السنة والحديث ونقـلوه عن السلف والائمـة وهو قول طوائف كثـيرة من أهـل الكلام والفلسفـة المتقـدمين والمتـأخرين بـل هو قول جمهور المتقدمين من الفلاسفة وعلى هذا فيزول الاشكال ويكون اثبات خلق السموات انما يتم بما جاء به الشرع ولا يمكن القول بحـدوث العالم على أصـل نفاة الافعال الذين يزعمون أن العقل قد دل على نفيها ويقدمون هـذا الذى هو عندهم دليل عقلى على ما جاءت به الكتب والسـنة والعقل عنـد التحقيق

شئ قال الله تعالى هل عندكم من علم فتخرجوه لنا ان تتبعون الا الظن وان أنتم الا تخرصون قل فلله الحجـة البالغة فلو شاء لهداكم أجمعـين فان هؤلاء المشركين يعلمون بفطرتهم وعقولهم أن هـذه الحجة داحضة وباطلة فان أحدهم لو ظلم الآخر أو جرح فى ماله أو فرج امرأته أو قتل ولده أو كان مصرا على الظلم فنهاه الناس عن ذلك فقال لو شاء الله لم أفعل هـذا لم يقبلوا منه هذه الحجة ولا هو يقبلها من غـيره وانما يحتج بها المحتج دفعا للوم بلا وجـه فقال الله لهم هل عندكم من علم فتخرجوه لنا بان هذا الشرك والتحريم من أمر الله وأنه مصلحة ينبغى فعله ان تتبعون الا الظن فانه لا علم عندكم بذلك ان تظنون ذلك الا ظنا وان أنتم الا تخرصـون وتفترون فعمدتكم فى نفس الامر ظنكم وخرصكم ليس فى عمدتكم فى نفس الامر كون الله شاء ذلك وقدّره فان مجرد المشيئة والقدرة لا تكون عمدة لاحد فى الفعـل ولا حجة لاحد على أحد ولا عذرا لاحد اذ الناس كلهـم مشتركون فى القدر فلو كان هذا حجة وعمدة لم يحصـل فرق بين العادل والظالم والصادق والكاذب والعالم والجاهل والبر والفاجر ولم يكن فرق بين ما يصلح الناس من الاعمـال وما يفسـدهم وما ينفعهم وما يضرهـم وهؤلاء المشركون المحتجون بالقـدر على ترك ما أرسل الله به رسله من توحيده والايمان به لو احتج به بعضهم على بعض فى سقوط حقوقه ومخالفة أمره لم يقبله منه بل كان هؤلاء المشركون يذم بعضهم بعضا ويعادى بعضهم بعضا ويقاتل بعضهم بعضا على فعـل من يريد تركا لحقهم أو ظلما فلما جاءهم رسول الله صلى الله تعـالى عليه وسـلم يدعوهم الى حق الله على عباده وطاعة أمره احتجوا بالقدر فصاروا يحتجون بالقدر على ترك حق ربهم ومخالفة أمره بما لا يقبلونه ممن ترك حقهم وخالف أمرهم وفى الصحيحين عن معاذ بن جبل رضى الله عنه أن النبى صـلى الله تعالى عليـه وسـلم قال يا معـاذ بن جبـل أتدرى ما حق الله على عباده حقـه على عباده أن يعبـدوه ولا يشركوا به شيئا أتدرى ما حق العباد على الله اذا فعلوا ذلك حقهم عليه أن لا يعذبهم فالاحتجاج بالقدر حال أهل الجاهلية الذين لا علم عندهم بما يفعلون ويتركون ان يتبعون الا الظن وان هـم الا يخرصون وهم انما يحتجون به فى ترك حق ربهـم ومخالفة أمره لا فى ترك ما يرونه حقا لهم ولا فى مخالفة أمرهم ولهذا تجد المحتجين والمستندين اليه من السالك والصوفية والفقراء والعامـة والجند والفقهاء وغـيرهم يفرون اليه عنـد اتباع الظن وما تهوى الانفس فلو كان معهم علم وهدى لم يحتجوا بالقدر أصلا بل يعتمدون عليه لعدم الهدى والعـلم وهذا أصـل شريف من اعتنى به علم منشأ الضلال والغى لكثير من الناس ولهـذا تجد المشايخ والصالحـين المتبعين للامر والنهى كثيرا ما يوصون أتباعهم بالعلم بالشرع فان كثيرا ما يعرض لهم ارادات فى أشياء ومحبة لها فيتبعون فيها أهواءهم ظانين أنها دين الله تعالى وليس معهم الا الظن والذوق والوجـدان الذى يرجع الى محبة النفس وارادتها فيحتجون تارة بالقـدر وتارة بالظن والخرص وهـم متبعون أهواءهـم فى الحقيقة فاذا اتبعوا العـلم وهو ما جاء به الشارع صلى الله تعالى عليه وسـلم خرجوا عن الظن وما تهوى الانفس واتبعوا ما جاءهم من ربهم وهو الهدى كما قال تعالى فاما يأتينكم منى هدى فمن اتبع هداى فلا يضل ولا يشقى وقد ذكر الله تعالى هذا المعـنى عن المشركين فى سورة الانعام والنحـل والزخرف كما قال تعـالى وقالوا لو شاء الرحمن ما عبدناهم ما لهم بذلك من علم ان هم الا يخرصون فتبين أنه لا علم لهـم بذلك ان هم الا يخرصون

يبطل هذا القول ويوافق الشرع فانه اذا تبين أن القول بنفيها يمتنع معه القول بحدوث شيء من الحوادث لا العالم ولا غيره والحوادث مشهودة كان العقل قد دل على صحة ما جاء به الشرع (٤) في ذلك والله سبحانه موصوف بصفات الكمال منزه عن النقائص وكل كمال وصف به المخلوق من غير استلزامه لنقص فالخالق أحق به وكل نقص نزه عنه المخلوق فالخالق أحق بان ينزه عنه والفعل صفة كمال لا صفة نقص كالكلام والقدرة وعدم الفعل صفة نقص كعدم الكلام وعدم القدرة فدل العقل على صحة ما دل عليه الشرع وهو المطلوب وكان الناس قبل أبي محمد بن كلاب صنفين فأهل السنة والجماعة يثبتون ما يقوم بالله تعالى من الصفات والافعال التي يشاؤها ويقدر عليها والجهمية من المعتزلة وغيرهم تنكر هذا وهذا فاثبت ابن كلاب قيام الصفات اللازمة به ونفى أن يقوم به ما يتعلق بمشيئته وقدرته من الافعال وغيرها ووافقه على ذلك أبو العباس القلانسي وأبو الحسن الاشعري وغيرهما وأما الحارث المحاسبي فكان ينتسب الى قول ابن كلاب ولهذا أمر أحمد بهجره وكان أحمد يحذر عن ابن كلاب وأتباعه ثم قيل عن الحارث انه رجع عن قوله وقد ذكر الحارث في كتاب فهم القرآن عن أهل السنة في هذه المسئلة قولين ورجح قول ابن كلاب وذكر ذلك في قول الله تعالى وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون وأمثال ذلك وأئمة السنة والحديث على اثبات النوعين وهو الذي ذكره عنهم من نقل مذهبهم كحرب الكرماني وعثمان ابن سعيد الدارمي وغيرهما بل صرح هؤلاء بلفظ الحركة وان ذلك هو مذهب أئمة السنة والحديث من المتقدمين والمتأخرين وذكر حرب الكرماني أنه قول من لقيه من أئمة السنة ولا
كأحمد بن حنبل واسحق بن راهويه وعبد الله بن الزبير الحميدي وسعيد بن منصور وقال عثمان بن سعيد وغيره ان الحركة من لوازم الحياة

وقال في سورة الانعام قل فلله الحجة البالغة أي بارسال الرسل وانزال الكتب كما قال تعالى لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ثم أثبت القدر بقوله فلو شاء لهداكم أجمعين فاثبت الحجة الشرعية وبين المشيئة القدرية وكلاهما حق وقال في النحل وقال الذين أشركوا لو شاء الله ما عبدنا من دونه من شيء نحن ولا آباؤنا ولا حرمنا من دونه من شيء كذلك فعل الذين من قبلهم فهل على الرسل الا البلاغ المبين فبين سبحانه وتعالى أن هذا الكلام تكذيب للرسل فيما جاؤهم به ليس بحجة لهم فلو كان حجة لاحتج به على تكذيب كل صدق وفعل كل ظلم ففي فطرة بني آدم أنه ليس بحجة صحيحة بل من احتج به احتج لعدم العلم واتباع الظن كفعل الذين كذبوا الرسل بهذه المدافعة بل الحجة البالغة لله بارسال الرسل وانزال الكتب كما ثبت في الحديث الصحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال لا أحد أحب اليه العذر من الله من أجل ذلك أرسل الرسل مبشرين ومنذرين ولا أحد أحب اليه المدح من الله من أجل ذلك مدح نفسه ولا أحد أغير من الله من أجل ذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن فبين أنه سبحانه يحب المدح وأن يعذر ويبغض الفواحش فيجب أن يمدح بالعدل والاحسان وأن لا يوصف بالظلم ومن المعلوم أنه من قدم الى أتباعه بان افعلوا كذا ولا تفعلوا وبين لهم وأزاح عللهم ثم تعدوا حدوده وأفسدوا أمورهم كان له أن يعذبهم وينتقم منهم فاذا قالوا أليس الله قدر علينا هذا لو شاء الله ما فعلنا هذا قيل لهم أنتم لا حجة لكم ولا عندكم ما تعتذرون به يبين أن ما فعلتموه كان حسنا أو كنتم معذورين فيه فهذا الكلام غير مقبول منكم وقد قامت الحجة عليكم بما تقدم من البيان والاعذار ولو أن ولي أمر أعطى قوما مالا ليوصلوه الى بلد فسافروا به وتركوه في البرية ليس عنده أحد وباتوا في مكان بعيد منه وكان ولي الامر قد أرسل جندا يغزون بعض الاعداء فاجتازوا بتلك الطريق فرأوا ذلك المال فظنوه لقطة ليس له أحد فأخذوه وذهبوا لكان يحسن منه أن يعاقب الاولين لتفريطهم وتضييعهم حفظ ما أمرهم به ولو قالوا له أنت لم تعلمنا انك تبعث بعدنا جندا حتى يحترز المال منهم قال هذا لا يجب علي ولو فعلته لكان زيادة اعانة لكم لكن كان عليكم أن تحفظوا ذلك كما تحفظون الودائع والامانات وكانت حجته عليهم قائمة ولم يكن يدعى فيهم ظالما وان كان لم يعلمهم بالاعلام بذلك الجند لكن عمل المصلحة في ارسال الاولين والآخرين والله سبحانه وتعالى وله المثل الاعلى حكم عدل في كل ما جعله ولا يخرج شيء عن مشيئته وقدرته فاذا أمر الناس بحفظ الحدود واقامة الفرائض لمصلحتهم كان ذلك من احسانه اليهم وتعريفهم ما ينفعهم واذا خلق أمورا أخرى فاذا فرطوا واعتدوا بسبب خلقه الامور الاخرى كان عادلا حكيما في خلق هذا وخلق هذا والامر بهذا والامر بهذا وان كان لم يمد الاولين بزيادة يحترسون بها من التفريط والعدوان لا سيما مع علمه بان تلك الزيادة لو خلقها للزم منها تفويت مصلحة أرجح فان الضدين لا يجتمعان (والمقصود هنا) أنه لا يحتج أحد بالقدر الا حجة تعليل لعدم اتباع الحق الذي بينه العلم فان الانسان حي حساس متحرك بالارادة ولهذا قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أصدق الاسماء الحارث وهمام فالحارث الكاسب العامل والهمام الكثير الهم والهم مبدأ الارادة والقصد فكل انسان حارث همام وهو المتحرك بالارادة وذلك لا يكون الا بعد الحس والشعور فان الارادة مسبوقة بالشعور بالمراد فلا يتصور ارادة

فكل حي متحرك وجعلوا نفي هذا من أقوال الجهمية نفاة الصفات الذين اتفق السلف والائمة على تضليلهم وتبديعهم وطائفة أخرى من السلفية كنعيم بن حماد الخزاعي والبخاري صاحب الصحيح وأبي بكر بن (٥) خزيمة وغيرهم كأبي عمر بن عبد البر وأمثاله يثبتون المعنى الذي ينفيه هؤلاء ويسمون ذلك فعلا ونحوه لكن يمتنعون عن اطلاق لفظ الحركة لكونه غير مأثور وأصحاب أحمد منهم من يوافق هؤلاء كأبي بكر عبد العزيز وأبي عبد الله بن بطة وأمثالهما ومنهم من يوافق الاولين كأبي عبد الله بن حامد وأمثاله ومنهم طائفة ثالثة كالتميميين وابن عقيل وابن الزاغوني وغيرهم يوافقون النفاة من أصحاب ابن كلاب وأمثالهم ولما كان الاثبات هو المعروف عند أهل السنة والحديث كالبخاري وأبي زرعة وأبي حاتم ومحمد ابن يحيى الذهلي وغيرهم من العلماء الذين أدركهم الامام محمد بن اسحق بن خزيمة كان المستقر عنده ما تلقاه عن أئمته من أن الله تعالى لم يزل متكلما اذا شاء وأنه يتكلم بالكلام الواحد مرة بعد مرة وكان له أصحاب كأبي علي الثقفي وغيره تلقوا طريقة ابن كلاب فقام بعض المعتزلة وألقى الى ابن خزيمة سر قول هؤلاء وهو أن الله لا يوصف بأنه يقدر على الكلام اذا شاء ولا تعلق ذلك بمشيئته فوقع بين ابن خزيمة وغيره وبينهم في ذلك نزاع حتى أظهروا موافقتهم له فيما لا نزاع فيه وأمر ولاة الامر بتأديبهم لمخالفتهم له وصار الناس حزبين فالجمهور من أهل السنة وأهل الحديث معه ومن وافق ابن كلاب معه حتى صار بعده علماء نيسابور وغيرهم حزبين فالحاكم أبو عبد الله وأبو عبد الرحمن السلمي وأبو عثمان النيسابوري ويحيى بن عمار السجستاني وأبو عبد الله بن منده وأبو نصر السجزي وشيخ الاسلام الانصاري وسعد بن علي الزنجاني وغيرهم معه وأما أبو ذر الهروي وأبو بكر البيهقي وطائفة أخرى فهم مع ابن كلاب وهذه المسئلة كانت المعتزلة تلقبها بمسألة حلول الحوادث

ولا حب ولا شوق ولا اختيار ولا طلب الا بعد الشعور وما هو من جنسه كالحس والعلم والسمع والبصر والشم والذوق واللمس ونحو هذه الامور فهذا الادراك والشعور هو مقدمة الارادة والحب والطلب والحي مفطور على حب ما ينفعه ويلائمه وبغض ما يكرهه ويضره فاذا تصور الشئ الملائم النافع أراده وأحبه وان تصور الشئ الضار أبغضه ونفر عنه لكن ذلك التصور قد يكون علما وقد يكون ظنا وخرصا فاذا كان عالما بان مراده هو النافع وهو المصلحة وهو الذي يلائمه كان على الهدى والحق واذا لم يكن معه علم بذلك كان متبعا للظن وما تهوى نفسه فاذا جاءه العلم والبيان بان هذا ليس مصلحة أخذ يحتج بالقدر حجة لدد وتفريج لا حجة اعتماد على الحق والعلم فلا يحتج أحد في باطنه أو ظاهره بالقدر الا لعدم العلم بما هو عليه الحق واذا كان كذلك كان من احتج بالقدر على الرسل مقرا بان ما هو عليه ليس معه به علم وانما تكلم بغير علم ومن تكلم بغير علم كان مبطلا في كلامه ومن احتج بغير علم كانت حجته داحضة فاما أن يكون جاهلا فعليه أن يتبع العلم واما أن يكون قد عرف الحق واتبع هواه فعليه أن يتبع الحق ويدع هواه فتبين أن المحتج بالقدر متبع لهواه بغير علم ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله (وحينئذ فالجواب) في هذا المقام من وجوه (أحدها) أن هذا انما يكون انقطاعا لو كان الاحتجاج بالقدر سائغا فاما اذا كان الاحتجاج بالقدر باطلا بطلانا ضروريا مستقرا في جميع الفطر والعقول لم يكن هذا السؤال متوجها ولذلك لم يكن له أن يحتج بمثل هذا ومن طلب دينا له على آخر لم يكن له أن يقول ما أعطيك حتى يخلق الله في العطاء ومن أمر عبده بشئ لم يكن له أن يقول لا أفعله حتى يخلق الله في فعله ومن ابتاع شيئا وطلب منه الثمن لم يكن له أن يقول لا أقضيه حتى يخلق الله في القضاء أو القدرة على القضاء (وهذا) أمر جبل عليه الناس كلهم مسلمهم وكافرهم مقرهم بالقدر ومنكرهم له ولا يخطر ببال أحد منهم الاعتراض بمثل هذا مع اعترافهم بالقدر فاذا كان هذا الاعتراض معروف الفساد في بداية العقول لم يكن لاحد أن يحتج به على الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم (الثاني) أن الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم يقول له أنا نذير لك ان فعلت ما أمرتك به نجوت وسعدت وان لم تفعله عوقبت كما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما صعد على الصفا ونادى يا صباحاه فأتوه فقال أرأيتم لو أخبرتكم أن عدوا مصبحكم أكنتم مصدقي قالوا ما جربنا عليك كذبا قال فاني نذير لكم بين يدي عذاب شديد وقال أنا النذير العريان ومن المعلوم أن من أنذر بعدو يقصده لم يقل لنذيره قل لله يخلق في قدرة على الفرار حتى أفر بل يجتهد في الفرار والله تعالى هو الذي يعينه على الفرار فهذا الكلام لا يقوله الا مكذب للرسل اذ ليس في الفطرة مع تصديق النذير الاعتلال بمثل هذا واذا كان هذا تكذيبا حاق به ما حاق بالمكذبين (الوجه الثالث) أن يقول له أنا ليس لي أن أقول لربي هذا الكلام بل علي أن أبلغ رسالاته وانما علي ما حملت وعليك ما حملت وليس علي الا البلاغ المبين وقد تمت به (الرابع) أن يقول ليس لي ولا لغيري أن يقول له لم تجعل في هذا كذا وفي هذا كذا فان الناس على قولين منهم من يقول انه لا حكمة الا محض المشيئة يقول انه يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد ومنهم من يقول ان له حكمة يقول لم يفعل شيئا الا لحكمة ولم يتركه الا لانتفاء الحكمة فيه واذا كان كذلك لم يكن للعبد أن يقول مثل ذلك ولهذا قال تعالى لا يسئل عما يفعل وهم يسئلون

وكانت المعتزلة تقول ان الله منزه عن الاعراض والابعاض والحوادث والحدود ومقصودهم نفي الصفات ونفي الافعال ونفي مباينته للخلق وعلوه على العرش وكانوا يعبرون عن مذاهب (٦) أهل الاثبات أهل السنة بالعبارات المجملة التي تشعر الناس بفساد المذهب فانهم اذا قالوا ان الله منزه عن الاعراض لم يكن في ظاهر هذه العبارة ما ينكر لان الناس يفهمون من ذلك أنه منزه عن الاستحالة والفساد كالاعراض التي تعرض لبني آدم من الامراض والاسقام ولا ريب أن الله منزه عن ذلك ولكن مقصودهم أنه ليس له علم ولا قدرة ولا حياة ولا كلام قائم به ولا غير ذلك من الصفات التي يسمونها هم أعراضا وكذلك اذا قالوا ان الله منزه عن الحدود والاحياز والجهات أوهموا الناس أن مقصودهم بذلك أنه لا تحصره المخلوقات ولا تحوزه المصنوعات وهذا المعنى صحيح ومقصودهم انه ليس مباينا للخلق ولا منفصلا عنه وأنه ليس فوق السموات رب ولا على العرش اله وان محمدا لم يعرج به اليه ولم ينزل منه شئ ولا يصعد اليه شئ ولا يتقرب اليه شئ ولا يتقرب الى شئ ولا ترفع اليه الايدي في الدعاء ولا غيره ونحو ذلك من معاني الجهمية واذا قالوا انه ليس بجسم أوهموا الناس أنه ليس من جنس المخلوقات ولا مثل أبدان الخلق وهذا المعنى صحيح ولكن مقصودهم بذلك أنه لا يرى ولا يتكلم بنفسه ولا يقوم به صفة ولا هو مباين للخلق وأمثال ذلك واذا قالوا لا تحله الحوادث أوهموا الناس أن مرادهم أنه لا يكون محلا للتغيرات والاستحالات ونحو ذلك من الاحداث التي تحدث للمخلوقين فتحيلهم وتفسدهم وهذا معنى صحيح ولكن مقصودهم بذلك انه ليس له فعل اختياري يقوم بنفسه ولا له كلام ولا فعل يقوم به يتعلق بمشيئته وقدرته وأنه لا يقدر على استواء أو نزول أو اتيان أو مجيء وأن المخلوقات التي خلقها لم يكن منه عند خلقها فعل أصلا بل عين المخلوقات

(الوجه الخامس) أن يقول اعانتك على الفعل هو من أفعاله هو فافعله فالحكمة وما لم يفعله فلانتفاء الحكمة وأما نفس الطاعة فمن أفعالك التي تعود مصلحتها اليك فان أعانك كان فضلا منه وان خذلك كان عدلا منه فتكليفك ليس لحاجته الى ذلك ليحتاج الى اعانتك كما يأمر السيد عبده بمصلحته فاذا كان العبد غير قادر أعانه حتى يحصل مراد الآمر الذي يعود اليه نفعه بل التكليف ارشاد وهدى وتعريف للعباد بما ينفعهم في المعاش والمعاد ومن عرف أن هذا الفعل ينفعه وهذا الفعل يضره وانه محتاج الى ذلك الذي ينفعه لم يمكنه أن يقول لا أفعل الذي أنا محتاج اليه وهو ينفعه حتى يخلق في الفعل بل مثل هذا يخضع ويذل لله حتى يعينه على فعل ما ينفعه كما لو قيل هذا العدو قد قصدك أو هذا السبع أو هذا السيل المنحدر فانه لا يقول لا أهرب وأتخلص حتى يخلق الله في الهرب بل يحرص على الهرب ويسأل الله الاعانة على ذلك ويفر منه اذا عجز وكذلك اذا كان محتاجا الى طعام أو شراب أو لباس فانه لا يقول لا آكل ولا أشرب ولا ألبس حتى يخلق في ذلك بل يريد ذلك ويسعى فيه ويسأل الله تيسيره عليه فالفطرة مجبولة على حب ما تحتاج اليه ودفع ما يضرها وأنها تستعين بالله على ذلك وهذا موجب الفطرة التي فطر الله عليها عباده والحاجة الى ذلك ولهذا أمر الله العباد أن يسألوا الله أن يعينهم على فعل ما أمر (الوجه السادس) أن يقال مثل هذا الكلام اما أن يقوله من يريد الطاعة ويعلم أنها تنفعه أو من لا يريدها ولا يعلم أنها تنفعه وكلاهما يمتنع منه أن يقول مثل هذا الكلام أما الاول فمن أراد الطاعة وعلم أنها تنفعه أطاع قطعا اذا لم يكن عاجزا فان نفس الارادة الجازمة للطاعة مع القدرة توجب الطاعة فانها مع وجود القدرة والداعي التام توجب وجود المقدور فاذا كانت الطاعة بالتكلم بالشهادتين فمن أراد ذلك ارادة جازمة فعله قطعا لوجود القدرة والداعي التام ومن لم يفعله علم أنه لا يريده فان كان لا يريد الطاعة فيمتنع أن يكون يطلب من الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم أن يخلقها الله فيه فانه اذا طلب من الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم أن يخلقها الله فيه كان مريدا لها فلا يتصور أن يقول مثل ذلك الا مريد ولا يكون مريدا للطاعة المقدور الا ويفعلها وهذا يظهر (الوجه السابع) وهو أن يقال أنت متمكن من الايمان قادر عليه فلو أردته فعلته وانما لم تؤمن لعدم ارادتك له لا لعجزك وعدم قدرتك عليه وقد بينا أن القدرة التي هي شرط في الامر تكون موجودة قبل الفعل في المطيع والعاصي وتكون موجودة مع الامر في المطيع بخلاف المختصة بالمطيع فانها لا توجد الا مع الفعل وقد بينا أن من جعل القدرة نوعا واحدا اما مقارنا للفعل واما سابقا عليه أخطأ هذا اذا عني بأحد النوعين مجموع ما يستلزم الفعل كما هو اصطلاح كثير من النظار وأما اذا لم يرد بالقدرة الا المصحح فهي نوع واحد فان للناس في القدرة هل هي مع الفعل أو قبله أقوالا أحدها أنها لا تكون الا مع الفعل وهذا بناء على أنها المستلزمة للفعل وتلك لا تكون الا معه وقد سبق أيضا أن القدرة عرض والعرض لا يبقى زمانين والثاني لا تكون الا قبله بناء على أنها المصححة فقط وأنها لا تكون مقارنة الثالث أنها تكون قبله ومعه وهذا أصح الاقوال ثم من هؤلاء من يقول القدرة نوعان مصححة ومستلزمة فالمصححة قبله والمستلزمة معه ومنهم من يقول بل القدرة هي المصححة فقط وهي تكون معه وقبله وأما الاستلزام فانما يحصل بوجود الارادة مع

القدرة

هي الفعل ليس هناك فعل ومفعول وخلق ومخلوق بل المخلوق عين الخلق والمفعول عين الفعل ونحو ذلك وابن كلاب ومن اتبعه وافقوهم على هذا وخالفوهم في اثبات الصفات وكان ابن كلاب والحارث المحاسبي وأبو العباس القلانسي وغيرهم يثبتون مباينة الخالق للمخلوق وعلوه بنفسه فوق المخلوقات وكان ابن كلاب وأتباعه يقولون ان العلو على المخلوقات صفة عقلية تعلم بالعقل وأما استواؤه على العرش فهو من الصفات السمعية الخبرية التي لا تعلم الا بالخبر وكذلك الاشعري يثبت الصفات بالشرع تارة و بالعقل أخرى ولهذا يثبت العلو ونحوه مما تنفيه المعتزلة ويثبت الاستواء على العرش و يرد على من تأوله بالاستيلاء ونحوه مما لا يختص بالعرش بخلاف أتباع صاحب الارشاد فانهم سلكوا طريقة المعتزلة فلم يثبتوا الصفات الا بالعقل وكان الاشعري وأئمة أصحابه يقولون انهم يحتجون بالعقل لما عرف ثبوته بالسمع فالشرع هو الذي يعتمد عليه في أصول الدين والعقل عاضد له معاون فصار هؤلاء يسلكون ما سلكه أهل الكلام من المعتزلة ونحوهم فيقولون ان الشرع لا يعتمد عليه فيما وصف الله به وما لا يوصف وانما يعتمد في ذلك عندهم على عقلهم ثم ما لم يثبته اما أن ينفوه واما أن يقفوا فيه ومن هنا طمع فيهم المعتزلة وطمعت الفلاسفة في الطائفتين باعراض قلوبهم عما جاء به الرسول وطلب الهدى من جهته وجعل هؤلاء يعارضون بين العقل والشرع كفعل المعتزلة والفلاسفة ولم يكن الاشعري وأئمة أصحابه على هذا بل كانوا موافقين لسائر أهل السنة في وجوب تصديق ما جاء به الشرع مطلقا والقدح فيما يعارضه ولم يكونوا يقولون انه لا يرجع الى السمع في الصفات ولا يقولون الادلة السمعية لا تفيد اليقين بل كل هذا انما أحدثه المتأخرون الذين مالوا الى الاعتزال والفلاسفة من أتباعهم وذلك لان الاشعري صرح بان تصديق الرسول صلى الله عليه وسلم

القدرة لا نفس ما يسمى قدرة والارادة ليست جزأ من مسمى القدرة وهو القول الموافق للغة القرآن بل ولغات سائر الامم وهو أصح الاقوال (وحينئذ فنقول) أنت قادر متمكن خلق فيك القدرة على الايمان ولكن أنت لا تريد الايمان فان قال قل له يجعلني مريدا للايمان قل له ان كنت تطلب منه ذلك فانت مريد للايمان وان لم تطلب ذلك فانت كاذب في قولك قل له يجعلني مريدا للايمان فان قال فكيف يأمرني بما لم يجعلني مريدا له لم يكن هذا طلبا للارادة بل كان هذا مخاصمة وهذا ليس على الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم بل ولا في ترك جوابه انقطاع فان القدر ليس لاحد أن يحتج به (الوجه الثامن) أن يقال كل من دعاه غيره الى فعل وأمره به فلا يخلو أن يكون مقرا بان الله خالق أفعال العباد وارادتهم وأنهم لا يفعلون الا ما شاءه أو هم يحدثون ارادة أنفسهم بلا ارادته فان كان من القسم الاول فهو يقر بان كل ظالم له أو لغيره قد خلقت ارادته للظلم فظلم وهو لا يعذر الظالم في ذلك فيقال له أنت مقر بان مثل هذا ليس بحجة لمن خالف ما أمر به كائنا ما كان فلا يسوغ ذلك الاحتجاج وان كان منكر القدر امتنع أن يحتج بهذا فثبت أن الاحتجاج بالقدر لافحام الرسل لا يجوز لا على قول هؤلاء ولا على قول هؤلاء فان قال قائل المدعي ليس له مذهب يعتقده بل هو ساذج قيل له هب أن الامر كذلك ففي نفس الامر اما أن يكون قول هؤلاء واما أن يكون قول هؤلاء وعلى التقديرين فالاحتجاج بالقدر باطل فثبت بطلان الاحتجاج به باتفاق الطائفتين المثبتة والنفاة (الوجه التاسع) أن يقال مقصود الرسالة هو الاخبار بالعذاب لمن كذب وعصى كما قال موسى وهرون عليهما السلام لفرعون إنا قد أوحي الينا أن العذاب على من كذب وتولى وحينئذ فاذا قال هو خلق في الكفر ولم يخلق في ارادة الايمان قيل له هذا لا يناقض وقوع العذاب بمن كذب وتولى فان كان لم يخلق فيك الايمان فانت ممن يعاقبه وان جعلك مؤمنا فانت ممن أسعده ونحن رسل مبلغون لك منذرون لك فقد حصل مقصود الرسالة وبلغ البلاغ المبين وانما المكلف يخاصم ربه حيث أمره بما لم يعنه عليه وهذا لا يتعلق بالرسول ولا يضره والله سبحانه وتعالى لا يسئل عما يفعل وهم يسألون (الوجه العاشر) أن يقال هذا السؤال وارد على المصنف وعلى غيره من محققي المعتزلة والرافضة الذين اتبعوا أبا الحسين البصري حيث قال انه مع وجود الداعي والقدرة يجب وجود المقدور وذلك أن الله خلق الداعي في العبد وقول أبي الحسين ومتبعه في القدر هو قول محققي أهل السنة الذين يقولون ان الله خلق قدرة العبد وارادته وذلك مستلزم لحقيقة فعل العبد ويقولون ان العبد فاعل لفعله حقيقة والله سبحانه جعله فاعلا له محدثا له وهذا قول جماهير أهل السنة من جميع الطوائف وهو قول كثير من أصحاب الاشعري كابي اسحق الاسفرايني وأبي المعالي الجويني الملقب بامام الحرمين وغيرهم واذا كان هذا قول محققي المعتزلة والشيعة وهو قول جمهور أهل السنة وأئمتهم بقي الخلاف بين القدرية الذين يقولون ان الداعي يحصل في قلب العبد بلا مشيئة من الله ولا قدرة وبين الجهمية المجبرة الذين يقولون ان قدرة العبد لا تأثير لها في فعله بوجه من الوجوه وان العبد ليس فاعلا لفعله كما يقول ذلك الجهم بن صفوان امام المجبرة ومن اتبعه وان أثبت أحدهم كسبا لا يعقل كما أثبته الاشعري ومن وافقه وان كان هذا النزاع في هذا الاصل بين القدرية النفاة لكون الله يعين المؤمنين

ليس موقوفا على دليل الاعراض وان الاستدلال به على حدوث العالم من البدع المحرمة فى دين الرسل وكذلك غيره ممن يوافقه على نفى الافعال القائمة به قد يقول ان هذا الدليل دليل الاعراض (٨) صحيح لكن الاستدلال به بدعة ولا حاجة اليه فهؤلاء يقولون ان دلالة السمع موقوفة عليه لكن المعتزلة القائلون بان دلالة السمع موقوفة على صحته صرحوا بأنه لا يستدل بأقوال الرسول على ما يجب ويمتنع من الصفات بل ولا الافعال وصرحوا بأنه لا يجوز الاحتجاج على ذلك بالكتاب والسنة وان وافق العقل فكيف اذا خالفه وهذه الطريقة هى التى سلكها من وافق المعتزلة فى ذلك كصاحب الارشاد وأتباعه وهؤلاء يردون دلالة الكتاب والسنة تارة يصرحون بانا وان علمنا مراد الرسول فليس قوله مما يجوز أن يحتج به فى مسائل الصفات لان قوله انما دل بعد ثبوت صدقه الموقوف على مسائل الصفات وتارة يقولون انما لم يدل لانا لا نعلم مراده لتطرق الاحتمالات الى الادلة السمعية وتارة يطعنون فى الاخبار فهذه الطرق الثلاث التى وافقوا فيها الجهمية ونحوهم من المبتدعة أسقطوا بها حرمة الكتاب والرسول عندهم وحرمة الصحابة والتابعين لهم باحسان حتى يقولوا انهم لم يحققوا أصول الدين كما حققناها وربما اعتذروا عنهم بأنهم كانوا مشتغلين بالجهاد ولهم من جنس هذا الكلام الذى يوافقون به الرافضة ونحوهم من أهل البدع ويخالفون به الكتاب والسنة والاجماع مما ليس هذا موضع بسطه وانما نبهنا على أصول دينهم وحقائق أقوالهم وغاياتهم وانهم يدعون فى أصول الدين المخالفة للكتاب والسنة المعقول والكلام وكلامهم فيه من التناقض والفساد ما ضارعوا به أهل الالحاد فهم من جنس الرافضة لا عقل صريح ولا نقل صحيح بل منتهاهم السفسطة فى العقليات والقرمطة فى السمعيات وهذا منتهى كل مبتدع خالف شيئا من الكتاب والسنة حتى فى المسائل العملية

على الطاعة ويجعل فيهم داعيا اليها ويخصهم بذلك دون الكافرين وبين المجبرة الغلاة الذين يقولون ان العباد لا يفعلون شيأ ولا قدرة لهم على شئ أو لهم قدرة لا يفعلون بها شيأ ولا تأثير لها فى شئ فكلا القولين باطل مع أن كثيرا من الشيعة يقولون بقول المجبرة وأما السلف والائمة القائلون بامامة الخلفاء الثلاثة فلا يقولون لا بهذا ولا بهذا فتبين أن قول أهل السنة القائلين بخلافة الثلاثة هو الصواب وأن من أخطأ من أتباعهم فى شئ فخطأ الشيعة أعظم من خطئهم (وهذا السؤال) انما يتوجه على من يسوغ الاحتجاج بالقدر ويقيم عذر نفسه أو غيره اذا عصى بأن هذا مقدر على ويرى أن شهود هذا هو شهود الحقيقة أى الحقيقة الكونية وهؤلاء كثيرون فى الناس وفيهم من يدعى أنه من الخاصة العارفين أهل التوحيد الذين فنوا فى توحيد الربوبية ويقولون ان العارف فى شهود توحيد الربوبية لم يستحسن حسنة ولم يستقبح سيئة ويقول بعضهم من شهد الارادة سقط عنه الامر ويقول بعضهم الخضر عليه السلام انما سقط عنه التكليف لانه شهد الارادة وهذا الضرب كثير فى متأخرى الشيوخ النساك والصوفية والفقراء بل فى الفقهاء والامراء والعامة ولا ريب أن هؤلاء شر من المعتزلة والشيعة الذين يقرون بالامر والنهى وينكرون القدر وبمثل هؤلاء طال لسان المعتزلة والشيعة فى المنتسبين الى السنة فان من أقر بالامر والنهى والوعد والوعيد وفعل الواجبات وترك المحرمات ولم يقل ان الله خلق أفعال العباد ولا يقدر على ذلك ولا شاء المعاصى هو قد قصد تعظيم الامر وتنزيه الله تعالى عن الظلم واقامة حجة الله على نفسه لكن ضاق عطنه فلم يحسن الجمع بين قدرة الله التامة وبين مشيئته العامة وخلقه الشامل وبين عدله وحكمته وأمره ونهيه ووعده ووعيده فجعل لله الحمد ولم يجعل له تمام الملك والذين أثبتوا قدرته ومشيئته وخلقه وعارضوا بذلك أمره ونهيه ووعده ووعيده شر من اليهود والنصارى كما قال هذا المصنف فان قولهم يقتضى إفحام الرسل ونحن انما نرد من أقوال هذا وغيره ما كان باطلا وأما الحق فعلينا أن نقبله من كل قائل وليس لاحد أن يرد بدعة ببدعة ولا يقابل باطلا بباطل والمنكرون للقدر وان كانوا فى بدعة فالمحتجون به على الامر أعظم بدعة وان كان أولئك يشبهون المجوس فهؤلاء يشبهون المشركين المكذبين للرسل الذين قالوا لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حرمنا من دونه من شئ وقد كان فى أواخر عصر الصحابة رضى الله عنهم أجمعين جماعة من هؤلاء القدرية وأما المحتجون بالقدر على الامر فلا يعرف لهم طائفة من طوائف المسلمين معروفة وانما كثروا فى المتأخرين وسموا هذا حقيقة وجعلوا الحقيقة تعارض الشريعة ولم يميزوا بين الحقيقة الدينية الشرعية التى تتضمن تحقيق أحوال القلوب كالاخلاص والصبر والشكر والتوكل والمحبة لله وبين الحقيقة الكونية القدرية التى يؤمن بها ولا يحتج بها على المعاصى لكن يسلم اليها عند المصائب فالعارف يشهد القدر فى المصائب فيرضى ويسلم ويستغفر ويتوب من الذنوب والمعايب كما قال تعالى فاصبر ان وعد الله حق واستغفر لذنبك فالعبد مأمور بان يصبر على المصائب ويستغفر من المعايب ومن هذا الباب حديث احتجاج آدم وموسى عليهما السلام قد أخرجاه فى الصحيحين وغيرهما عن أبى هريرة رضى الله عنه وروى باسناد جيد عن عمر رضى الله عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال احتج آدم وموسى وفى لفظ ان موسى قال يارب أرنى آدم الذى أخرجنا من الجنة بخطيئته فقال

موسى

والقضايا الفقهية ومع ذلك فهم لا يحتاجون من العقليات فى أصول الدين الى ما يحتاج اليه المعتزلة فان المعتزلة يزعمون أن النبوة لا تتم الا بقولهم فى التوحيد والعدل فيجعلون التكذيب بالقدر من أصولهم العقلية (٩) وكذلك نفى الصفات وأما هؤلاء فالمشهور عندهم أنه اذا رؤيت المعجزة المعتبرة علم بالضرورة أنها تصديق للرسول واثبات الصانع أيضا معلوم بالضرورة أو بمقدمات ضرورية فالعقليات التى يعلم بها صحة السمع مقدمات قليلة ضرورية بخلاف المعتزلة فانهم طولوا المقدمات وجعلوها نظرية فهم خير من المعتزلة فى أصول الدين من وجوه كثيرة وان كان المعتزلة خيرا منهم من بعض الوجوه وأبو الحسن الاشعرى لما رجع عن مذهب المعتزلة سلك طريقة ابن كلاب ومال الى أهل السنة والحديث وانتسب الى الامام أحمد كما قد ذكر ذلك فى كتبه كلها كالابانة والموجز والمقالات وغيرها وكان مختلطا بأهل السنة والحديث كاختلاط المتكلم بهم بمنزلة ابن عقيل عند متأخريهم لكن الاشعرى وأئمة أصحابه أتبع لاصول الامام أحمد وأمثاله من أئمة السنة من مثل ابن عقيل فى كثير من أحواله وممن اتبع ابن عقيل كابى الفرج ابن الجوزى فى كثير من كتبه وكان القدماء من أصحاب أحمد كابى بكر عبد العزيز وأبى الحسن التميمى وأمثالهما يذكرونه فى كتبهم على طريق ذكر الموافق للسنة فى الجملة ويذكرون ما ذكره من تناقض المعتزلة وكان بين التميميين وبين القاضى أبى بكر وأمثاله من الائتلاف والتواصل ما هو معروف وكان القاضى أبو بكر يكتب أحيانا فى أجوبته فى المسائل محمد بن الطيب الحنبلى ويكتب أيضا الاشعرى ولهذا توجد أقوال التميميين مقارنة لاقواله وأقوال أمثاله المتبعين لطريقة ابن كلاب وعلى العقيدة التى صنفها أبو الفضل التميمى اعتمد أبو بكر البيهقى فى الكتاب الذى صنفه فى مناقب الامام

موسى أنت أبو البشر خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه وأسجد لك ملائكته لماذا أخرجتنا ونفسك من الجنة فقال له أنت موسى الذى اصطفاك الله بكلامه وكتب لك التوراة بيده (١) فكم تجد فيها مكتوبا فعصى آدم ربه فغوى قال قبل أن يخلقك بأربعين سنة قال فحج آدم موسى فحج آدم موسى فهذا الحديث ظن طوائف أن آدم احتج بالقدر على الذنب وانه حج موسى بذلك فطائفة من هؤلاء يدعون التحقيق والعرفان يحتجون بالقدر على الذنوب مستدلين بهذا الحديث وطائفة يقولون الاستدلال به سائغ فى الآخرة لا فى الدنيا وطائفة يقولون هو حجة الخاصة المشاهدين للقدر دون العامة وطائفة كذبت هذا الحديث كالجبائى وغيره وطائفة تأولته تأويلا فاسدا مثل قول بعضهم انها حجة لانه كان قد تاب والقول الآخر انه كان أباه والابن لا يلوم أباه وقال الآخرون الذنب كان فى شريعة واللوم فى أخرى وهذا كله تعريج عن مقصود الحديث فان الحديث انما تضمن التسليم للقدر عند المصائب فان موسى لم يلم آدم لحق الله الذى فى الذنب وانما لامه لاجل ما لحق الذرية من المصيبة ولهذا قال أرنا آدم الذى أخرجنا ونفسه من الجنة وقال لماذا أخرجتنا ونفسك من الجنة هكذا روى فى بعض طرق الحديث وان لم يكن فى جميعها وهو حق فان آدم كان قد تاب من الذنب وموسى أعلم بالله من أن يلوم تائبا وهو أيضا قد تاب حيث قال رب انى ظلمت نفسى فاغفر لى وقال سبحانك تبت اليك وأنا أول المؤمنين وقال فاغفر لنا وارحمنا وأنت خير الغافرين واكتب لنا فى هذه الدنيا حسنة وفى الآخرة انا هدنا اليك وأيضا فان المذنبين من الآدميين كثير فتخصيص آدم باللوم دون الناس لا وجه له وأيضا فآدم وموسى أعلم بالله من أن يحتج أحدهما على الذنب بالقدر ويقبله الآخر فان هذا لو كان مقبولا لكان لابليس الحجة بذلك وأيضا ولقوم نوح وعاد وثمود وفرعون وان كان من احتج على موسى بالقدر لركوب الذنب قد حجه ففرعون أيضا يحجه وان كان آدم انما حج موسى لانه دفع اللوم عن الذنب لاجل القدر فيحتج بذلك عليه ابليس من امتناعه من السجود لآدم وفى الحقيقة انما احتج على الله وهؤلاء هم خصماء الله القدرية الذين يحشرون يوم القيامة الى النار حجتهم داحضة عند ربهم وعليهم غضب ولهم عذاب شديد والآثار المروية فى ذم القدرية تتناول هؤلاء أعظم من تناولها المنكرين للقدر تعظيما للامر وتنزيها عن الظلم ولهذا يقرنون القدرية بالمرجئة بضعف أمر الايمان والوعيد وكذلك هؤلاء القدرية تضعف أمر الله بالايمان والتقوى ووعيده ومن فعل هذا كان ملعونا فى كل شريعة كما روى لعنت القدرية والمرجئة على لسان سبعين نبيا والخائضون فى القدر بالباطل ثلاثة أصناف المكذبون به والدافعون للامر والنهى والطاعنون على الرب عز وجل بجمعه بين الامر والقدر وهؤلاء شر الطوائف وحكى فى ذلك مناظرة عن ابليس والدافعون للامر به

---

(١) قوله فكم تجد فيها الخ الذى فى مسلم فبكم وجدت الله كتب التوراة قبل أن أخلق قال موسى بأربعين عاما قال آدم فهل وجدت فيها وعصى آدم ربه فغوى قال نعم قال أفتلومنى على أن عملت عملا كتبه الله على أن أعمله قبل أن يخلقنى بأربعين سنة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فحج آدم موسى اه كتبه مصححه

أجملها أراد أن يذكر عقيدته وهذا بخلاف أبي بكر عبد العزيز وأبي عبد الله بن بطة وأبي عبد الله بن حامد وأمثالهم فانهم مخالفون لأصل قول الكلابية والاشعري وأئمة أصحابه كأبي الحسن الطبري وأبي عبد الله بن مجاهد الباهلي والقاضي أبي بكر متفقون على اثبات الصفات الخبرية التي ذكرت في القرآن كالاستواء والوجه واليد وابطال تأويلها ليس له في ذلك قولان أصلا ولم يذكر أحد عن الاشعري في ذلك قولين أصلا بل جميع من يحكي المقالات من أتباعه وغيرهم يذكر أن ذلك قوله ولكن لاتباعه في ذلك قولان وأول من اشتهر عنه نفيها أبو المعالي الجويني فانه نفى الصفات الخبرية وله في تأويلها قولان ففي الارشاد أوّلها ثم انه في الرسالة النظامية رجع عن ذلك وحرم التأويل وبين اجماع السلف على تحريم التأويل واستدل بذلك على أن التأويل محرم ليس بواجب ولا جائز فصار من سلك طريقته ينفي الصفات الخبرية ولهم في التأويل قولان وأما الاشعري وأئمة أصحابه فانهم مثبتون لها يردون على من ينفيها أو يقف فيها فضلا عمن يتأولها وأما مسئلة قيام الافعال الاختيارية به فان ابن كلاب والاشعري وغيرهما ينفونها وعلى ذلك بنوا قولهم في مسئلة القرآن وبسبب ذلك وغيره تكلم الناس فيهم في هذا الباب بما هو معروف في كتب أهل العلم ونسبوهم الى البدعة وبقايا بعض الاعتزال فيهم وشاع النزاع في ذلك بين عامة المنتسبين الى السنة من أصحاب أحمد وغيرهم وقد ذكر أبو بكر عبد العزيز في كتاب الشافي عن أصحاب أحمد في معنى ان القرآن غير مخلوق قولين مبنيين على هذا الاصل أحدهما أنه قديم لا يتعلق بمشيئته وقدرته والثاني انه لم يزل متكلما اذا شاء وكذلك ذكر أبو عبد الله بن حامد قولين ومن كان يوافق على نفي ما يقوم به من الامور المتعلقة بمشيئته وقدرته كقول ابن كلاب القاضي أبو يعلى وأتباعه كابن عقيل

على

بعدهم في الشر والمكذبون به بعد هؤلاء وأنت اذا رأيت تغليظ السلف على المكذبين بالقدر فانما ذلك لان الدافعين للامر لم يكونوا يتظاهرون بذلك ولم يكونوا موجودين كثيرين والافهم شر منهم كما أن الروافض شر من الخوارج في الاعتقاد لكن الخوارج أجرأ على السيف والقتال منهم فلاظهار القول ومقاتلة المسلمين جاء فيهم مالم يجئ فيمن هو من جنس المنافقين الذين يقولون بالسنتهم ما ليس في قلوبهم فتبين أن آدم احتج على موسى بالقدر من جهة المصيبة التي لحقته ولحقت الذرية والمصيبة تورث نوعا من الجزع يقتضي لوم من كان سببها فتبين له أن هذه المصيبة وسببها كان مقدورا مكتوبا والعبد مامور أن يصبر على قدر الله ويسلم لامر الله فان هذا من جملة ما أمره الله به كما قال تعالى ما أصاب من مصيبة الا باذن الله ومن يؤمن بالله يهد قلبه قالت طائفة من السلف كابن مسعود هو الرجل تصيبه المصيبة فيعلم أنها من عند الله فيرضى ويسلم فهذا الكلام الذي قاله هذا المصنف وأمثال هذا الكلام يقال لمن احتج بالقدر على المعاصي ثم يعلم أن هذه الحجة باطلة بصريح العقل عند كل أحد مع الايمان بالقدر وبطلان هذه الحجة لا يقتضي التكذيب بالقدر وذلك أن بني آدم مفطورون على احتياجهم الى جلب المنفعة ودفع المضرة ولا يعيشون ولا يصلح لهم دين ولا دنيا الا بذلك فلا بد أن يتآمروا بما فيه تحصل منافعهم ودفع مضارهم سواء بعث اليهم رسول أو لم يبعث لكن علمهم بالمنافع والمضار بحسب عقولهم وقصورهم فالرسل صلوات الله تعالى عليهم بعثوا بتحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليلها فاتباع الرسل أكمل الناس في ذلك والمكذبون للرسل انعكس الامر في حقهم فصاروا يتبعون المفاسد ويعطلون المصالح فهم شر الناس ولا بد لهم مع ذلك من أمور يجتلبونها وأمور يجتنبونها وأن يتدافعوا جميعا ما يضرهم من الظلم والفواحش ونحو ذلك فلو ظلم بعضهم بعضا في دمه أو ماله أو حرمه فطلب المظلوم الاقتصاص والعقوبة لم يقبل أحد من ذوي العقول احتجاجه بالقدر ولو قال اعذروني فان هذا كان مقدرا عليّ لقالوا وأنت لو فعل بك ذلك فاحتج عليك ظالمك بالقدر لم تقبل منه وقبول هذه الحجة يوجب الفساد الذي لا اصلاح معه واذا كان الاحتجاج بالقدر مردودا في فطر جميع الناس وعقولهم مع أن جماهير الناس مقرون بالقدر علم أن الاقرار بالقدر لا ينافي دفع الاحتجاج به بل لا بد من الايمان به ولا بد من رد الاحتجاج به ولما كان الجدل ينقسم الى حق وباطل والكلام ينقسم الى حق وباطل وكان من لغة العرب أن الجنس اذا انقسم الى نوعين احدهما أشرف من الآخر خصوا الاشرف بالاسم الخاص وعبروا عن الآخر بالاسم العام كما في لفظ الجائز العام والخاص والمباح العام والخاص وذوي الارحام العام والخاص ولفظ الجواز العام والخاص ويطلقون لفظ الحيوان على غير الناطق لاختصاص الناطق باسم الانسان غلبوا في نفظ الكلام والجدل فلذلك يقولون فلان صاحب كلام ومتكلم اذا كان قد يتكلم بلا علم ولهذا ذم السلف أهل الكلام والجدل فاذا لم يكن الكلام بحجة صحيحة لم يك الا جدلا محضا والاحتجاج بالقدر من هذا الباب كما في الصحيح عن علي رضي الله عنه قال طرقني رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وفاطمة فقال ألا تقومان تصليان فقلت يا رسول الله انما أنفسنا بيد الله ان شاء أن يبعثنا بعثنا قال فولى وهو يقول وكان الانسان أكثر شئ جدلا فانه لما أمرهم بقيام الليل فاحتل

على رضي الله عنه بالقدر وأنه لوشاء الله لا يقظنا علم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أن هذا ليس فيه الا مجرد الجدل الذي ليس بحق فقال وكان الانسان أكثر شيء جدلا

(فصل) قال ومنها تجويز أن يعذب الله سيد المرسلين على طاعته ويثيب ابليس على معصيته لانه يفعل لا لغرض فيكون فاعل الطاعة سفيها لانه يتعجل بالتعب في الاجتهاد في العبادة واخراج ماله في عمارة المساجد والربط والصدقات من غير نفع يحصل له لانه قد يعاقبه على ذلك ولو فعل عوض ذلك ما يلتذ به ويشتهيه من أنواع المعاصي قد يثيبه فاختيار الاول يكون سفها عند كل عاقل والمصير الى هذا المذهب يؤدي الى خراب العالم واضطراب الامور الشرعية المحمدية وغيرها (والجواب) أن هذا الذي قاله باطل باتفاق المسلمين فلم يقل أحد منهم الله يعذب نبيا ولا انه قد يقع منه عذاب أنبيائه بل هم متفقون على أن الله يثيبهم لا محالة لا يقع منه غير ذلك لانه وعد بذلك وأخبر به وهو صادق الميعاد وعلم ذلك بالضرورة اذ من متكلمة أهل السنة المثبتين للقدر من يقول انما علم ذلك بمجرد خبره الصادق وهي الدلالة السمعية المجردة ومنهم من يقول بل قد يعلم ذلك بغير الخبر ويعلم بادلة عقلية وان كان الشارع قد نبه عليها وأرشد اليها كما اذا علمت حكمته ورحمته وعدله علم أن ذلك يستلزم اكرام من هو متصف بالصفات المناسبة لذلك كما قالت خديجة رضي الله عنها قبل أن تعلم أنه نبي والله لا يخزيك الله انك لتصل الرحم وتحمل الكل وتكسب المعدوم وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق وقد قال تعالى أم حسب الذين اجترحوا السيئات أن نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات سواء محياهم ومماتهم ساء ما يحكمون وهذا استفهام انكاري يقتضي الانكار على من يحسب ذلك ويظنه وانما ينكر على من ظن وحسب ما هو خطأ باطل يعلم بطلانه لا من ظن ظنا ليس بخطأ ولا باطل فعلم أن التسوية بين أهل الطاعة وبين أهل المعصية مما يعلم بطلانه وأن ذلك من أظلم الشيء الذي ينزه الله عنه ومثله قوله تعالى أم نجعل الذين آمنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين في الارض أم نجعل المتقين كالفجار وقوله تعالى أفنجعل المسلمين كالمجرمين ما لكم كيف تحكمون وفي الجملة التسوية بين الابرار والفجار والمحسنين والظالمين وأهل الطاعة وأهل المعصية حكم باطل يجب تنزيه الله عنه فانه ينافي عدله وحكمته وهو سبحانه كما ينكر التسوية بين المخلوقات فهو يسوي بين المتماثلات كقوله سبحانه أكفاركم خير من أولئكم أم لكم براءة في الزبر وقوله كدأب آل فرعون والذين من قبلهم الآية وقوله لقد كان في قصصهم عبرة لاولي الالباب وقوله فاعتبروا يا أولي الابصار وقوله ولقد أنزلنا آيات مبينات ومثلا من الذين خلوا من قبلكم الآية وقوله وتلك الامثال نضربها للناس (الوجه الثاني) ان قوله ومنها تجويز تعذيب الانبياء واثابة الشياطين ان أراد به أنهم يقولون ان الله قادر على ذلك فهو لا ينازع في القدرة وان أراد أنا نشك هل يفعله أو لا يفعله فمعلوم أنا لا نشك في ذلك بل نعلم انتفاءه وعلمنا انتفاءه مستلزم لانتفائه وانه لو فعل ذلك لم يكن ظالما وان أراد أن من قال انه يفعل لا لحكمة يلزمه تجويز وقوع ذلك منه وأنه لو فعل ذلك لم يكن ظالما فلا ريب أن هذا قول هؤلاء وهم لا يصرحون بذلك لكن أكثر أهل السنة لا يقولون بذلك بل عندهم أن الله منزه عن ذلك ومقدس عنه ولكن على هذا لم يلزم أن تكون الطاعة سفها فانها انما تكون سفها اذا كان وجودها

وأبي الحسن بن الزاغوني وأمثالهم وان كان في كلام القاضي ما يوافق هذا تارة وهذا تارة وممن كان يخالفهم في ذلك أبو عبد الله بن حامد وأبو بكر عبد العزيز وأبو عبد الله بن بطة وأبو عبد الله بن منده وأبو نصر السجزي ويحيى بن عمار السجستاني وأبو اسمعيل الانصاري وأبو عمر بن عبد البر وأمثالهم والنزاع في هذا الاصل بين أصحاب مالك وبين أصحاب الشافعي وبين أصحاب أبي حنيفة وبين أهل الظاهر أيضا فداود ومن على صاحب المذهب وأئمتهم على اثبات ذلك وأبو محمد بن حزم على المبالغة في انكار ذلك وكذلك أهل الكلام فالهشامية والكرامية على اثبات ذلك والمعتزلة على نفي ذلك وقد ذكر الاشعري في المقالات عن أبي معاذ التومني وزهير الاثري وغيرهما اثبات ذلك وكذلك المتفلسفة حكوا عن أساطينهم الذين كانوا قبل ارسطو أنهم كانوا يثبتون ذلك وهو قول أبي البركات صاحب المعتبر وغيره من متأخريهم وأما ارسطو وأتباعه كالفارابي وابن سينا فينفون ذلك وقد ذكر أبو عبد الله الرازي عن بعضهم أن اثبات ذلك يلزم جميع الطوائف وان أنكروه وقرر ذلك وكلام السلف والائمة ومن نقل مذهبهم في هذا الاصل كثير يوجد في كتب التفسير والاصول قال اسحق بن راهويه حدثنا بشر ابن عمر سمعت غير واحد من المفسرين يقول الرحمن على العرش استوى أي ارتفع وقال البخاري في صحيحه قال أبو العالية استوى الى السماء ارتفع قال وقال مجاهد استوى علا على العرش وقال الحسين بن مسعود البغوي في تفسيره المشهور قال ابن عباس وأكثر مفسري السلف استوى الى السماء ارتفع الى السماء وكذلك قال الخليل بن أحمد وروى البيهقي في كتاب الصفات قال الفراء ثم استوى أي صعد قاله ابن عباس وهو كقولك للرجل كان قاعدا فاستوى قائما وروى الشافعي في مسنده عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال

كعدمها والمسلمون متفقون على أن وجودها نافع وعدمها مضر وان كانوا متنازعين هل يجوز أن يفعل الرب خلاف ذلك فان نزاعهم في الجواز لا في الوقوع (الوجه الثالث) أن يقال لو قدر أن ذلك جائز الوقوع لم تكن الطاعة سفها فان هؤلاء الامامية مع أهل السنة يجوزون الغفران لاهل الكبائر والمعتزلة مع أهل السنة يجوزون تكفير الصغائر باجتناب الكبائر ومع هذا فلم يكن اجتناب الكبائر والصغائر سفها بل هذا الاجتناب واجب بالاتفاق (الوجه الرابع) أن يقال فعل النوافل ليس سفها بالاتفاق وان جاز أن يثيب الله العبد بدون ذلك لاسباب أخر فالشيء الذي علم نفعه يكون فعله حكمة محمودة وان جوز المجوز أن يحصل النفع بدون ذلك كاكتساب الاموال وغيرها من المطالب بالاسباب المقتضية لذلك في العادة فانه ليس سفها وان جاز أن يحصل المال بغير سعي كالميراث (الوجه الخامس) قوله لانه يفعل لالغرض قد تقدم جوابه وبينا أن أكثر أهل السنة أنهم يقولون انه يفعل لحكمة وهو مراد هذا بالغرض ومن قال من المثبتين للقدر انه يفعل لا لحكمة فانه يقول وان كان يفعل ما يشاء فقد يعلم ما يشاؤه ومما لا يشاؤه اما باطراد العادة واما باخبار الصادق واما بعلم ضروري يجعله في قلوبنا واما بغير ذلك

(فصل) قال ومنها أنه لا يتمكن أحد من تصديق أحد من الانبياء لان التوصل الى ذلك والدليل عليه انما يتم بمقدمتين احداهما أن الله فعل المعجزة على يد النبي لاجل التصديق والثانية أن كل من صدقه الله فهو صادق وكلا المقدمتين لا تتم على قولهم لانه اذا استحال أن يفعل لغرض استحال أن يظهر المعجزة لاجل التصديق واذا كان فاعلا للقبيح ولانواع الضلال والمعاصي والكذب وغير ذلك جاز أن يصدق الكذاب فلا يصح الاستدلال على صدق أحد من الانبياء ولا المنذرين بشيء من الشرائع والاديان (والجواب من وجوه) أحدها أن يقال انه تقدم أن أكثر القائلين بخلافة الخلفاء الثلاثة يقولون ان الله يفعل لحكمة بل أكثر أهل السنة المثبتين للقدر يقولون بذلك أيضا وحينئذ فان كان هذا القول هو الصواب فهو من أقوال أهل السنة وان كان نفيه هو الصواب كان من أقوال أهل السنة أيضا فعلى التقديرين لا يخرج الحق عن قولهم بل قد يوجد في كل مذهب من المذاهب الاربعة النزاع بين أصحابه في هذا الاصل مع اتفاقهم على اثبات خلافة الخلفاء الثلاثة وعلى اثبات القدر وأن الله خالق أفعال العباد ونزاع أصحاب أحمد في هذا الاصل معروف وغير واحد من أصحاب أحمد وغيرهم كابن عقيل والقاضي أبي حازم وغيرهما يثبتون المعجزات بان الرب حكيم لا يجوز في حكمه اظهار المعجزات على يد الكذاب وكذلك قال أبو الخطاب وغيره وكذلك أصحاب مالك والشافعي ولعل أكثر أصحاب أبي حنيفة يقولون باثبات الحكمة في أفعاله أيضا (الوجه الثاني أن يقال) لا نسلم أن تصديق الرسول لا يمكن الا بطريق الاستدلال بالمعجزات بل طريق الدلالة على صدقه متعددة غير طريق المعجزات كما قد بسط في غير هذا الموضع ومن قال انه لا طريق الا ذلك كان عليه الدليل وهو لم يذكر دليلا على النفي (الوجه الثالث أن يقال) لا نسلم أن دلالة المعجزة على الصدق موقوفة على أنه لا يجوز أن يفعل ما ذكر بل دلالة المعجزة على الصدق دلالة ضرورية لا تحتاج الى نظر فان اقتران المعجزة بدعوى النبوة يوجب علما ضروريا

عن يوم الجمعة وهو اليوم الذي استوى فيه ربكم على العرش والتفاسير المأثورة عن النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين مثل تفسير محمد بن جرير الطبري وتفسير عبد الرحمن بن ابراهيم المعروف بدحيم وتفسير عبد الرحمن بن أبي حاتم وتفسير ابن المنذر وتفسير أبي بكر عبد العزيز وتفسير أبي الشيخ الاصبهاني وتفسير أبي بكر بن مردويه وما قبل هؤلاء من التفاسير مثل تفسير أحمد بن حنبل واسحق بن ابراهيم وبقي بن مخلد وغيرهم ومن قبلهم مثل تفسير عبد بن حميد وتفسير عبد الرزاق ووكيع بن الجراح فيها من هذا الباب الموافق لقول المثبتين ما لا يكاد يحصى وكذلك الكتب المصنفة في السنة التي فيها آثار النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين وقال أبو محمد حرب بن اسمعيل الكرماني في مسائله المعروفة التي نقلها عن أحمد واسحق وغيرهما وذكر معها من الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة وغيرهم ما ذكر وهو كتاب كبير صنفه على طريقة الموطأ ونحوه من المصنفات قال في آخره في الجامع باب القول في المذهب هذا مذهب أئمة العلم وأصحاب الاثر وأهل السنة المعروفين بها المقتدى بهم فيها وأدركت من أدركت من علماء أهل العراق والحجاز والشأم وغيرهم عليها فمن خالف شيئا من هذه المذاهب أو طعن فيها أو عاب قائلها فهو مبتدع خارج من الجماعة زائل عن منهج السنة وسبيل الحق وهو مذهب أحمد واسحق بن ابراهيم بن مخلد وعبد الله بن الزبير الحميدي وسعيد بن منصور وغيرهم ممن جالسنا وأخذنا عنهم العلم وذكر الكلام في الايمان والقدر والوعيد والامامة وما أخبر به الرسول من أشراط الساعة وأمر البرزخ والقيامة وغير ذلك الى أن قال وهو سبحانه بائن من خلقه لا يخلو من علمه مكان ولله عرش وللعرش حملة يحملونه وله حد الله أعلم بحده والله على عرشه عز ذكره وتعالى جده ولا اله غيره والله

ضروريا بان الله أظهرها لصدقه كما أن من قال للملك من الملوك ان كنت أرسلتني الى هؤلاء فانقض عادتك وقم واقعد ثلاث مرات ففعل ذلك الملك علم بالضرورة انه فعل ذلك لاجل تصديقه (الوجه الرابع) قول من يقول لو لم تدل المعجزة على الصدق للزم عجز البارى عن تصديق رسوله والعجز ممتنع عليه لانه لا طريق الى التصديق الا بالمعجزة وهذه طريقة كثير من أصحاب الاشعرى ومن وافقهم وهي طريقة القاضي أبي بكر والقاضي أبي يعلى وغيرهما والاولى طريقة كثير منهم أيضا وهي طريقة أبي المعالي ومن اتبعه وكلاهما طريقة للاشعرى وعلى هذا فاظهار المعجز على يد الكذاب المدعى للنبوة هل هو ممكن مقدور أم لا على القولين (الوجه الخامس أن يقال) قوله انها موقوفة على أن كل من صدقه الله فهو صادق انما يصح لو كانت المعجزة بمنزلة التصديق بالقول وهذا فيه نزاع فمن الناس من يقول بل هي بمنزلة انشاء الرسالة والانسان لا يحتمل التصديق والتكذيب فقول القائل لغيره أرسلتك أو وكلتك أو نحو ذلك انشاء واذا كانت دلالة المعجزة على الانشاء بالرسالة لم يكن ذلك موقوفا على أنه لا يفعل الا لغرض ولا على انه لا يفعل القبائح كالانشاء بالامر والنهي ونحو ذلك (الوجه السادس أن يقال) قوله لانه اذا استحال أن يفعل لغرض استحال أن يظهر المعجزة لاجل التصديق يجيب عنه من يقول انه لا يفعل شيأ لاجل شئ بانه قد يفعل المتلازمين كما يفعل سائر الادلة المستلزمة لمدلولها ففعل المخلوقات الدالة على وجوده وقدرته وعلمه ومشيئته وهو قد أراد خلقها وأراد أن تكون مستلزمة لمدلولها دالة عليه لمن نظر فيها كذلك هنا خلق المعجزة وأراد خلقها وأراد أن تكون مستلزمة لمدلولها الذي هو صدق الرسول دالة على ذلك لمن نظر واذا أراد خلقها وأراد هذا التلازم حصل المقصود من دلالتها على الصدق وان لم يجعل أحد المرادين لاجل الآخر فاذا المقصود يحصل بارادتهما جميعا فان قيل المعجز لا يدل بنفسه وانما يدل العلم بان فاعله أراد به التصديق قيل هذا موضع النزاع ونحن ليس مقصودنا نصر قول من يقول انه يفعل لا لحكمة بل هذا القول مرجوح عندنا والمقصود أن نبين حجة القائلين بالقول الآخر وأرباب هذا القول خير من المعتزلة والشيعة وأما قوله اذا كان فاعلا للقبيح جاز أن يصدق الكذاب هذه الحجة ثانية (وجواب ذلك أن يقال) ليس في المسلمين من يقول ان الله تعالى يفعل ما هو قبيح منه ومن قال انه خالق أفعال العباد يقول ان ذلك الفعل القبيح منهم لا منه كما أنه ضار لهم لا له ثم منهم من يقول انه فاعل ذلك الفعل والاكثرون يقولون ان ذلك الفعل مفعول له وهو فعل للعبد وأما نفس خرق العادة فليست فعلا للعباد حتى يقال انها قبيحة منهم فلو فعل ذلك كان قبيحا منه سبحانه لا من العبد والرب منزه عن فعل القبيح فمن قال اذا خلق الله ما هو ضار للعباد جاز أن يفعل ما هو ضار كان قوله باطلا كذلك اذا جاز أن يخلق فعل العبد الذي هو قبيح من العبد ليس خلقه قبيحا منه لم يستلزم أن يخلق ما هو قبيح منه لا فعل للعبد فيه وتصديق الكذاب انما يكون باخبار أنه صادق سواء كان ذلك بقول أو فعل يجري مجرى القول وذلك ممتنع منه لانه صفة نقص والله منزه عن النقائص بالنقل وباتفاق العقلاء ومن قال انه لا يتصور منه فعل قبيح بل كل ما يمكن فعله فهو حسن اذا فعله يقول ان ما يستلزم سلب صفات الكمال واثبات النقص له فهو ممتنع عليه كالعجز والجهل ونحو ذلك والكذب صفة نقص بالضرورة والصدق صفة كمال وتصديق

تعالى سميع لا يشك بصير لا يرتاب عليم لا يجهل جواد لا يبخل حليم لا يعجل حفيظ لا ينسى يقظان لا يسهو رقيب لا يغفل يتكلم ويتحرك ويسمع ويبصر وينظر ويقبض ويبسط ويفرح ويحب ويكره ويبغض ويرضى ويسخط ويغضب ويرحم ويعفو ويغفر ويعطي ويمنع وينزل كل ليلة الى السماء الدنيا كيف شاء وكما شاء ليس كمثله شئ وهو السميع البصير الى أن قال ولم يزل الله متكلما عالما فتبارك الله أحسن الخالقين * وقال الفقيه الحافظ أبو بكر الاثرم في كتاب السنة وقد نقله عنه الخلال في السنة ثنا ابراهيم ابن الحارث يعني العبادي حدثني الليث بن يحيى سمعت ابراهيم بن الاشعث قال أبو بكر هو صاحب الفضيل سمعت الفضيل بن عياض يقول ليس لنا أن نتوهم في الله كيف وكيف لان الله وصف نفسه فابلغ فقال قل هو الله أحد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد فلا صفة أبلغ مما وصف به نفسه وكل هذا النزول والضحك وهذه المباهاة وهذا الاطلاع كما شاء أن ينزل وكما شاء أن يباهي وكما شاء أن يطلع وكما شاء أن يضحك فليس لنا أن نتوهم فيه كيف وكيف واذا قال لك الجهمي أنا أكفر برب يزول عن مكانه فقل أنت أنا أومن برب يفعل ما يشاء وقد ذكر هذا الكلام الاخير عن الفضيل بن عياض البخاري في كتاب خلق الافعال هو وغيره من أئمة السنة وتلقوه بالقبول قال البخاري وقال الفضيل ابن عياض اذا قال لك الجهمي أنا كافر برب يزول عن مكانه فقل أنا أومن برب يفعل ما يشاء قال البخاري وحدث يزيد بن هارون عن الجهمية فقال من زعم أن الرحمن على العرش استوى على خلاف ما تقرر في قلوب العامة فهو جهمي وقال الخلال في كتاب السنة أخبرني جعفر بن محمد الفريابي حدثنا أحمد بن محمد المقدمي حدثنا سليمان ابن حرب قال سأل بشر بن السري حماد بن زيد فقال يا أبا اسمعيل الحديث الذي جاء ينزل الله الى السماء الدنيا يتحول من مكان الى

الكاذب نوع من الكذب كما أن تكذيب الصادق نوع من الكذب واذا كان الكذب صفة نقص امتنع من الله ماهو نقص (وهذا المقام) له بسط مذكور فى غير هذا الموضع ونحن لانقصد تصويب قول كل من انتسب الى السنة بل نبين الحق والحق أن أهل السنة لم يتفقوا قط على خطا ولم تنفرد الشيعة عنهم قط بصواب بل كل ما خالفت فيه الشيعة جميع أهل السنة فالشيعة فيه مخطئون كما أن ما خالفت فيه اليهود والنصارى لجميع المسلمين فهم فيه ضالون وان كان كثير من المسلمين قد يخطئ وممن وافقهم جهم بن صفوان من المثبتين للقدر على أن الله لا يفعل شيأ لحكمة ولا لسبب وأنه لافرق بالنسبة الى الله بين المأمور والمحظور ولا يحب بعض الافعال ويبغض بعضها فقوله فاسد مخالف للكتاب والسنة واتفاق السلف وهؤلاء قد يعجزون عن بيان امتناع كثير من النقائص عليه لاسيما اذا قال من قال منهم ان تنزيهه عن النقص لم يعلم بالعقل بل بالسمع فاذا قيل لهم لم قلتم ان الكذب ممتنع عليه قالوا لانه نقص والنقص عليه محال فيقال لهم عندكم أن تنزيهه عن النقص لم يعلم الا بالاجماع ومعلوم أن الاجماع منعقد على تنزيهه عن الكذب فان صح الاحتجاج على هذا بالاجماع فلا حاجة الى هذا التطويل وأيضا فالكلام انما هو فى العبارة الدالة على المعنى وهذا كما قاله بعضهم انه لا يجوز أن يتكلم بكلام ولا يعنى به شيأ وقال خلافا للحشوية ومعلوم أن هذا القول لم يقله أحد من المسلمين وانما النزاع فى هل يجوز أن ينزل كلاما لا يعلم العباد معناه لا أنه هو فى نفسه لا يعنى به شيأ ثم بتقدير أن يكون فى هذا نزاع فانه احتج على ذلك بان هذا عيب والعيب على الله ممتنع وهذا المحتج يجوز على الله فعل كل شئ لا ينزهه عن فعل هذا وأمثاله من تناقض الموافقين لقول الجهمية الجبرية فى القدر كثير لكن ليس هذا قول أئمة السنة ولا جمهورهم

(فصل) قال ومنها انه لا يصح أن يوصف الله أنه غفور رحيم عفو لان الوصف بهذه انما يثبت لو كان الله مستحقا للعقاب فى حق الفساق بحيث اذا أسقط عنهم كان غفورا عفوا رحيما وانما يستحق العقاب لو كان العصيان من العبد لا من الله (فيقال الجواب من وجوه أحدها) ان كثيرا من أهل السنة يقولون لانسلم أن الوصف بهذا انما يثبت لو كان مستحقا بل الوصف بهذا يثبت اذا كان قادرا على العقاب مع قطع النظر عن الاستحقاق فان تخصيص الاستحقاق بهذه الامور يقتضى أنه يستحق شيأ دون شئ وهذا ممنوع عند هؤلاء بل له أن يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد فاذا كان قادرا على أن يعذب العصاة وهو يفعل ما يشاء صح منه مغفرته وحلمه وعفوه (الثانى أن يقال) ان قول القائل يستحق العقاب يعنى به أن عقابه للعصاة عدل منه أو يعنى أنه محتاج الى ذلك أما الاول فهو متفق عليه فان عقوبته للعصاة عدل منه باتفاق المسلمين واذا كان كذلك كان عفوه ومغفرته احسانا منه وفضلا وهذا يقول به من يقول انه خالق أفعالهم فالقائلون بانها أفعال الله مخلوقة والقائلون بانها أفعال له كسب لهم متفقون على أن العقاب عدل منه (الثالث أن يقال) المغفرة والرحمة والعفو اما أن يوصف بها وان كان العقاب قبيحا على قول القائلين بذلك واما أن لا يوصف بها الا اذا كان العقاب سائغا غير قبيح فان كان الاول لزم أن لا يكون غفارا لمن تاب وآمن وعمل صالحا ثم اهتدى لان عقاب هؤلاء قبيح والمغفرة لهم واجبة عند أهل هذا القول ويلزم أن لا يكون رحيما لمن يستحق الرحمة من

مكان فسكت حماد بن زيد ثم قال هو فى مكانه يقرب من خلقه كيف يشاء وقال أبو الحسن الاشعرى فى كتاب المقالات لما ذكر مقالة أهل السنة وأهل الحديث فقال ويصدقون بالاحاديث التى جاءت عن النبى صلى الله عليه وسلم ان الله ينزل الى سماء الدنيا فيقول هل من مستغفر كما جاء الحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم ويأخذون بالكتاب والسنة كما قال تعالى فان تنازعتم فى شئ فردوه الى الله والرسول ويرون اتباع من سلف من أئمة الدين وأن لا يحدثوا فى دينهم مالم يأذن به الله ويقرون بأن الله يجئ يوم القيامة كما قال وجاء ربك والملك صفا صفا وان الله يقرب من خلقه كيف يشاء كما قال ونحن أقرب اليه من حبل الوريد قال الاشعرى وبكل ما ذكرنا من أقوالهم نقول واليه نذهب وقال أبو عثمان اسمعيل الصابونى الملقب شيخ الاسلام فى رسالته المشهورة فى السنة وقد ذكر ذلك أبو القاسم التيمى فى كتاب الحجة فى بيان المحجة له قال ويثبت أصحاب الحديث نزول الرب سبحانه وتعالى كل ليلة الى السماء الدنيا من غير تشبيه له بنزول المخلوقين ولا تمثيل ولا تكييف بل يثبتون له ما أثبته رسول الله صلى الله عليه وسلم وينتهون فيه اليه ويجرون الخبر الصحيح الوارد بذكره على ظاهره ويكلون علمه الى الله تعالى وكذلك يثبتون ما أنزل الله فى كتابه من ذكر المجئ والاتيان فى ظلل من الغمام والملائكة وقوله عز وجل وجاء ربك والملك صفا صفا وقال سمعت الحاكم أبا عبد الله الحافظ يقول سمعت ابراهيم بن أبى طالب يقول سمعت أحمد بن سعيد بن ابراهيم أبا عبد الله الرباطى يقول حضرت مجلس الامير عبد الله بن طاهر ذات يوم وحضره اسحق بن ابراهيم يعنى ابن راهويه فسئل عن حديث النزول صحيح هو قال نعم فقال له بعض قواد عبد الله يا أبا يعقوب أتزعم أن الله ينزل كل ليلة قال نعم قال كيف ينزل قال اسحق أثبته فوق حتى أصف لك النزول فقال الرجل أثبته فوق

الانبياء والمؤمنين و يلزم أن لايكون غفورا رحيما لمن ظلم ثم بدل حسنا بعد سوء ولما كان القرآن قد أثبت انه غفار للتائبين رحيم بالمؤمنين علم انه موصوف بالمغفرة والرحمة وان كان العقاب منه ممتنعا بتقدير أن يكون مستحقا للعقاب فلا يمتنع أن يوصف بالمغفرة والرحمة كما فى مغفرته ورحمته لمن لا يحسن عقابه عندهم (الرابع) ان العصيان من العبد بمعنى أنه فاعله عند الجمهور وبمعنى أنه كاسبه لا فاعله عند بعضهم وبهذا القدر يستحق الانسان أن يعاقب الظالم فاستحقاق الله عقاب الظالم أولى بذلك وأما كونه خالقا لذلك فذلك أمر يعود اليه وله فى ذلك حكمة عند الجمهور القائلين بالحكمة وذلك لا يضر الامحض المشيئة عند من لا يعلل بالحكمة

(فصل) قال ومنها انه يلزم تكليف ما لا يطاق لانه كلف الكافر بالايمان ولا قدرة له عليه وهو قبيح عقلا والسمع قد منع منه قال الله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها (والجواب) من وجوه (أحدها) أن المثبتين للقدر لهم فى قدرة العبد قولان أحدهما أن قدرته لا تكون الا مع الفعل وعلى هذا فالكافر الذى سبق فى علم الله أنه لا يؤمن لا يقدر على الايمان أبدا وما ذكره وارد على هؤلاء والثانى أن القدرة نوعان فالقدرة المشروطة فى التكليف تكون قبل الفعل وبدون الفعل وقد تبقى الى حين الفعل والقدرة المستلزمة للفعل لا بد أن تكون موجودة عند وجوده وأصل قولهم ان الله خص المؤمنين بنعمة يهتدون بها لم يعطها الكافر وأن العبد لا بد أن يكون قادرا حين الفعل خلافا لمن زعم أنه لا يكون قادرا الا قبل الفعل وأن النعمة على الكافر والمؤمن سواء واذا كان لا بد من قدرة حال الفعل فاذا كان قادرا قبل الفعل وبقيت القدرة الى حين الفعل لم ينقض هذا أصلهم لكن مجرد القدرة الصالحة للضدين يشترك فيها المؤمن والكافر فلا بد للمؤمن ما يخصه الله به من الاسباب التى بها يكون مؤمنا وهذا يدخل فيه ارادة الايمان وهذه الارادة يدخلونها فى جملة القدرة المقارنة للفعل وهو نزاع لفظى وقد سبق هذا فى غير هذا الموضع كما تقدم وحينئذ فعلى قول الجمهور من أهل السنة الذين يقولون ان الكافر يقدر على الايمان يبطل هذا الايراد وعلى قول الآخرين فانهم يلتزمونه وأى القولين كان هو الصواب فهو غير خارج عن أقوال أهل السنة ولله الحمد (الوجه الثانى) أن يقال تكليف ما لا يطاق على وجهين الاول ما لا يطاق للعجز عنه كتكليف الزمن المشى وتكليف الانسان الطيران ونحو ذلك فهذا غير واقع فى الشريعة عند جماهير أهل السنة المثبتين للقدر وليس فيما ذكره ما يقتضى لزوم وقوع هذا والثانى ما لا يطاق للاشتغال بضده كاشتغال الكافر بالكفر فانه هو الذى صده عن الايمان وكالقاعد فى حال قعوده فان اشتغاله بالقعود يمنعه أن يكون قائما والارادة الجازمة لاحد الضدين تنافى ارادة الضد الآخر وتكليف الكافر الايمان من هذا الباب ومثل هذا ليس بقبيح عقلا عند أحد من العقلاء بل العقلاء متفقون على أمر الانسان ونهيه بما لا يقدر عليه حال الامر والنهى لاشتغاله بضده اذا أمكن أن يترك ذلك الضد ويفعل الضد المأمور به وانما النزاع هل يسمى هذا تكليف ما لا يطاق لكونه تكليفا بما انتفت فيه القدرة المقارنة للفعل فمن المثبتين للقدر من يدخل هذا فى تكليف ما لا يطاق كما يقوله القاضى أبو بكر والقاضى أبو يعلى وغيرهما

فقال اسحق قال الله عز وجل وجاء ربك والملك صفا صفا فقال له الامير عبد الله يا أبا يعقوب هذا يوم القيامة فقال اسحق أعز الله الامير ومن يجىء يوم القيامة من يمنعه اليوم وروى باسناده عن اسحق بن ابراهيم قال قال لى الامير عبد الله بن طاهر يا أبا يعقوب هذا الحديث الذى ترويه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ينزل ربنا كل ليلة الى السماء الدنيا كيف ينزل قال قلت أعز الله الامير لا يقال لامر الرب كيف انما ينزل بلا كيف وباسناده عن عبد الله بن المبارك انه سأله سائل عن النزول ليلة النصف من شعبان فقال عبد الله يا ضعيف ليلة النصف ينزل فى كل ليلة فقال الرجل يا أبا عبد الرحمن كيف ينزل أليس يخلو ذلك المكان فقال عبد الله بن المبارك ينزل كيف شاء وقال أبو عثمان الصابونى فلما صح خبر النزول عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقر به أهل السنة وقبلوا الخبر وأثبتوا النزول على ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يعتقدوا تشبيها له بنزول خلقه وعلموا وعرفوا وتحققوا واعتقدوا أن صفات الرب تبارك وتعالى لا تشبه صفات الخلق كما أن ذاته لا تشبه ذوات الخلق تعالى الله عما يقول المشبهة والمعطلة علوا كبيرا ولعنهم لعنا كثيرا وروى الحافظ أبو بكر البيهقى فى كتاب الاسماء والصفات حدثنا أبو عبد الله الحافظ سمعت أبا زكريا العنبرى سمعت أبا العباس يعنى السراج سمعت اسحق بن ابراهيم يقول دخلت يوما على طاهر بن عبد الله بن طاهر وعنده منصور بن طلحة فقال لى يا أبا يعقوب ان الله ينزل كل ليلة فقلت له نؤمن به فقال له طاهر ألم أنهك عن هذا الشيخ ما دعاك الى أن تسأله عن مثل هذا قال اسحق فقلت له اذا أنت لم تؤمن أن لك ربا يفعل ما يشاء ليس تحتاج أن تسألنى

* قال البيهقى حدثنا أبو عبد الله الحافظ سمعت أبا جعفر محمد بن صالح بن هانئ سمعت أحمد بن سلمة يقول سمعت اسحق بن ابراهيم الحنظلى

يقول جعني وهذا المبتدع يعني ابراهيم بن أبي صالح مجلس الامير عبد الله بن طاهر فسألني الامير عن أخبار النزول فسردتها فقال ابراهيم كفرت برب ينزل من سماء الى سماء فقلت آمنت برب يفعل ما يشاء فرضي عبد الله كلامي وأنكر على ابراهيم قال هذا معنى الحكاية * وروى أبو اسمعيل الانصاري باسناده عن حرب الكرماني قال قال اسحق بن ابراهيم لا يجوز الخوض في أمر الله تعالى كما يجوز الخوض في فعل المخلوقين لقوله تعالى لا يسئل عما يفعل وهم يسألون ولا يجوز لاحد أن يتوهم على الله تعالى بصفاته وأفعاله يعني كما نتوهم فيهم وانما يجوز النظر والتفكر في أمر المخلوقين وذكر أنه يمكن أن يكون الله موصوفا بالنزول كل ليلة اذا مضى ثلثها الى السماء الدنيا كما يشاء ولا يسئل كيف نزوله لان الخالق يصنع ما شاء كما يشاء * وعن حرب قال قال اسحق بن ابراهيم ليس في النزول وصف وقال أبو بكر الخلال في كتاب السنة أخبرني يوسف بن موسى ان أبا عبد الله يعني أحمد بن حنبل قيل له أهل الجنة ينظرون الى ربهم عز وجل ويكلمونه ويكلمهم قال نعم ينظر اليهم وينظرون اليه ويكلمهم ويكلمونه كيف شاء واذا شاء قال وأخبرني عبد الله بن حنبل قال أخبرني أبي حنبل بن اسحق قال قال عمي نحن نؤمن بان الله على العرش كيف شاء وكما شاء بلا حد ولا صفة يبلغها واصف أو يحده أحد فصفات الله له ومنه وهو كما وصف نفسه لا تدركه الابصار بحد ولا غاية وهو يدرك الابصار وهو عالم الغيب والشهادة وعلام الغيوب ولا يدركه وصف واصف وهو كما وصف نفسه وليس من الله شئ محدود ولا يبلغ علم قدرته أحد غلب الاشياء كلها بعلمه وقدرته وسلطانه ليس كمثله شئ وهو السميع البصير وكان الله قبل ويقول أن يكون شئ والله هو الاول وهو الآخر ولا يبلغ أحد حد صفاته * قال وأخبرني علي بن عيسى أن حنبلا حدثهم قال سألت أبا عبد الله

ويقولون ما لا يطاق على وجهين منه ما لا يطاق للعجز عنه وما لا يطاق للاشتغال بضده ومنهم من يقول هذا لا يدخل فيما لا يطاق وهذا هو الاشبه بما في الكتاب والسنة وكلام السلف فانه لا يقال للمستطيع المأمور بالحج اذا لم يحج انه كلف ما لا يطيق ولا يقال لمن أمر بالطهارة والصلاة فترك ذلك كسلا انه كلف ما لا يطيق وقوله تعالى وكانوا لا يستطيعون سمعا لم يرد به هذا فان جميع الناس قبل الفعل ليس معهم القدرة الموجبة للفعل فلا يختص بذلك العصاة بل المراد أنهم يكرهون سماع الحق كراهة شديدة لا تستطيع أنفسهم سمعه لبغضهم لذلك لا لعجزهم عنه كما أن الحاسد لا يستطيع الاحسان الى المحسود لبغضه لا لعجز عنه وعدم هذه الاستطاعة لا تمنع الامر والنهي فان الله يأمر الانسان بما يكرهه وينهاه عما يحبه كما قال تعالى كتب عليكم القتال وهو كره لكم وقال وأما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى وهو قادر على فعل ذلك اذا أراد وعلى ترك ما نهي عنه وليس من شرط المأمور به أن يكون العبد مريدا له ولا من شرط المنهي عنه أن يكون العبد كارها له فان الفعل يتوقف على القدرة والارادة والمشروط في التكليف أن يكون العبد قادرا على الفعل لا أن يكون مريدا له لكنه لا يوجد الا اذا كان مريدا له والارادة شرط في وجوده لا في وجوبه (الوجه الثالث) ان تكليف ما لا يطاق اذا فسر بانه الفعل الذي ليس له قدرة عليه تقارن مقدورها كان معنى امتناعه بهذا التفسير مورد النزاع فيحتاج نفيه الى دليل (الوجه الرابع) ان من أهل الاثبات للقدر من يجوز تكليف ما لا يطاق للعجز عنه بل من غاليتهم من يجوز تكليف الممتنع لذاته وبعضهم يدعي أن ذلك واقع في الشريعة كتكليف أبي لهب الايمان مع تكليف تصديق خبر الله أنه لا يؤمن وهذا القول وان كان مرجوحا لكن هذا القدري لم يذكر دليلا على ابطال ذلك ولا على جواب معارضته بل اكتفى بمجرد قوله وهو قبيح عقلا وهؤلاء يقولون لا مجال للعقل في تحسين ولا تقبيح فان لم يكمل البحث في هذه اللوازم لم يكن ما ذكره حجة عليهم فضلا عن أن يكون حجة على غيرهم من أهل الاثبات للقدر أو على المثبتين لخلافة أبي بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما

(فصل) قال ومنها أنه يلزم أن تكون أفعالنا الاختيارية الواقعة بحسب قصودنا ودواعينا مثل حركتنا يمنة ويسرة وحركة البطش باليد والرجل في الصنائع المطلوبة لنا كالافعال الاضطرارية مثل حركة النبض والوقوع من شاهق بايقاع غيره لكن الضرورة قاضية بالفرق بينهما فان كل عاقل يحكم بانا قادرون على الحركة الاختيارية وغير قادرين على الحركة الى السماء من الطيران وغير ذلك قال أبو الهذيل العلاف حمار بشر أعقل من بشر لان حمار بشر لو أتيت به الى جدول صغير وضربته لعبوره فانه يطفره ولو أتيت به الى جدول كبير لم يطفره لانه يفرق بين ما يقدر على طفره وما لا يقدر عليه وبشر لا يفرق بين المقدور عليه وغير المقدور (والجواب) ان هذا انما يلزم من يقول ان العبد لا قدرة له على أفعاله الاختيارية وليس هذا قول امام معروف ولا طائفة معروفة من الطوائف من أهل السنة بل ولا من طوائف المثبتين للقدر الا ما يحكى عن الجهم بن صفوان وغلاة المثبتة أنهم سلبوا العبد قدرته وقالوا ان حركته كحركة الاشجار بالرياح ان صح النقل وأشد الطوائف قربا من هؤلاء هو الاشعري ومن وافقه من أصحاب مالك والشافعي وأحمد وغيرهم وهو مع هذا يثبت للعبد قدرة محدثة واختيارا

عن الاحاديث التي تروى ان الله تبارك وتعالى ينزل الى السماء الدنيا وان الله يرى وان الله يضع قدمه وما أشبه هذه الاحاديث فقال أبو عبد
الله نؤمن بها ونصدق بها ولا كيف ولا معنى أي لا نكيفها ولا نحرفها بالتأويل فنقول معناها كذا ولا نرد منها شيئا ونعلم أن

ويقول ان الفعل كسب للعبد لكنه يقول لا تأثير لقدرة العبد في ايجاد المقدور فلهذا
قال من قال ان هذا الكسب الذي أثبته الاشعري غير معقول وجمهور أهل الاثبات على
أن العبد فاعل لفعله حقيقة وله قدرة واختيار وقدرته مؤثرة في مقدورها كما تؤثر القوى
الطبائع وغير ذلك من الشروط والاسباب كما ذكره ولا يلزم جمهور أهل السنة وقد قلنا غير
مرة نحن لا ننكر أن يكون في بعض أهل السنة من يقول الخطأ لكن لا يتفقون على خطأ كما
تتفق الامامية على خطأ بل كل مسئلة خالفت فيها الامامية أهل السنة فالصواب فيها مع
أهل السنة وأما ما تنازع فيه أهل السنة وتنازعت فيه الامامية فذلك لا اختصاص له بأهل
السنة ولا بالامامية وبالجملة فجمهور أهل السنة من السلف والخلف يقولون ان العبد له قدرة
وارادة وفعل وهو فاعل حقيقة والله خالق ذلك كله كما هو خالق كل شئ كما دل على ذلك الكتاب
والسنة قال تعالى عن ابراهيم ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك وقال تعالى
عن ابراهيم رب اجعلني مقيم الصلاة ومن ذريتي وقال تعالى وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا لما
صبروا وقال تعالى وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا وأوحينا اليهم فعل الخيرات وإقام الصلاة
وايتاء الزكاة وقال ان الانسان خلق هلوعا اذا مسه الشر جزوعا واذا مسه الخير منوعا فاخبر
أن الله يجعل المسلم مسلما والمقيم للصلاة مقيم الصلاة والامام الهادي اماما هاديا وقال عن
المسيح صلى الله تعالى عليه وسلم وجعلني مباركا أينما كنت الى قوله وبرا بوالدتي ولم يجعلني جبارا
شقيا فبين أن الله هو الذي جعله برا بوالدته ولم يجعله جبارا شقيا وهذا صريح قول أهل السنة
في أن الله خالق أفعال العباد وقال تعالى عن فرعون وقومه وجعلناهم أئمة يدعون الى النار
وقال تعالى لمن شاء منكم أن يستقيم وما تشاؤن الا أن يشاء الله رب العالمين وقال تعالى ان
هذه تذكرة فمن شاء اتخذ الى ربه سبيلا وما تشاؤن الا أن يشاء الله ان الله كان عليما حكيما
وقال ان هذه تذكرة فمن شاء ذكره فأثبت مشيئة العبد وأخبر أنها لا تكون الا بمشيئة الرب
تعالى وقد أخبر أن العباد يفعلون ويصنعون ويعملون ويؤمنون ويكفرون ويتقون ويفسقون
ويصدقون ويكذبون ونحو ذلك في مواضع وأخبر أن لهم استطاعة وقوة في غير موضع وأئمة
أهل السنة وجمهورهم يقولون ان الله خلق هذا كله والخلق عندهم ليس هو المخلوق فيفرقون
بين كون أفعال العباد مخلوقة مفعولة للرب وبين أن تكون نفس فعله الذي هو مصدر فعل
يفعل فعلا فانها فعل للعبد بمعنى المصدر وليست فعلا للرب تعالى بهذا الاعتبار بل هي
مفعولة له والرب تعالى لا يتصف بمفعولاته ولكن هذه الشناعات لزمت من لا يفرق بين فعل
الرب ومفعوله ويقول مع ذلك ان أفعال العباد فعل الله كما يقول ذلك الجهم بن صفوان
وموافقوه والاشعري وأتباعه ومن وافقهم من أتباع الائمة ولهذا ضاق لهؤلاء البحث في
هذا الموضع كما قد بسط في موضعه وكذلك أيضا لزمت من لا يثبت في المخلوقات أسبابا وقوى
وطبائع ويقولون ان الله يفعل عندها لا بها فيلزم أن لا يكون فرق بين القادر والعاجز وان
أثبت قدرة وقال انها مقترنة بالكسب قيل له لم تثبت فرقا معقولا بين ما تثبته من الكسب
وتنفيه من الفعل ولا بين القادر والعاجز اذ كان مجرد الاقتران لا اختصاص له بالقدرة فان
فعل العبد يقارن حياته وعلمه وارادته وغير ذلك من صفاته فاذا لم يكن للقدرة تأثير الا مجرد

ما جاء به الرسول حق اذا كان بأسانيد
صحاح ولا نرد على الله قوله ولا يوصف
الله بأكثر مما وصف به نفسه بلا حد
ولا غاية ليس كمثله شئ وقال حنبل
في موضع آخر عن أحمد قال ليس كمثله
شئ في ذاته كما وصف به نفسه قد
أجمل تبارك وتعالى بالصفة لنفسه
فحد لنفسه صفة ليس يشبهه شئ
فنعبد الله بصفاته غير محدودة ولا
معلومة الا بما وصف به نفسه قال
فهو سميع بصير بلا حد ولا تقدير
ولا يبلغ الواصفون صفته وصفاته
منه وله ولا نتعدى القرآن
والحديث فنقول كما قال ونصفه
كما وصف نفسه ولا نتعدى ذلك ولا
تبلغه صفة الواصف فنؤمن
بالقرآن كله محكمه ومتشابهه ولا
نزيل عنه صفة من صفاته لشناعة
شنعت وما وصف به نفسه من كلام
ونزول وخلوه بعبده يوم القيامة
ووضعه كنفه عليه هذا كله يدل
على أن الله تبارك وتعالى يرى في
الآخرة والتحديد في هذا كله بدعة
والتسليم لله بأمره بغير صفة ولا حد
الا ما وصف به نفسه سميع بصير
لم يزل متكلما عالما غفورا عالم
الغيب والشهادة علام الغيوب
فهذه صفات وصف بها نفسه
لا تدفع ولا ترد وهو على العرش بلا
حد كما قال تعالى ثم استوى على
العرش كيف شاء المشيئة اليه عز
وجل والاستطاعة له ليس كمثله
شئ وهو خالق كل شئ وهو كما وصف
نفسه سميع بصير بلا حد ولا تقدير
قال ابراهيم لابيه يا أبت لم تعبد
 ما لا يسمع ولا يبصر فنثبت ان الله سميع بصير صفاته منه لا نتعدى القرآن والحديث والخبر يضحك الله
ولا نعلم كيف ذلك الا بتصديق الرسول صلى الله عليه وسلم وبتثبيت القرآن لا يصفه الواصفون ولا يحده أحد تعالى الله عما تقول

الاقتران فلا فرق بين القدرة وغيرها وكذلك قول من قال القدرة مؤثرة في صفة الفعل لا في أصله كما يقول القاضي أبو بكر ومن وافقه فانه أثبت تأثيرا بدون خلق الرب فلزم أن يكون بعض الحوادث لم يخلقه الله تعالى وان جعل ذلك معلقا بخلق الرب فلا فرق بين الاصل والصفة وأما أئمة السنة وجمهورهم فيقولون ما دل عليه الشرع والعقل قال تعالى فسقناه الى بلد ميت فأنزلنا به الماء فأخرجنا به من كل الثمرات وقال وما أنزل الله من السماء من ماء فأحيا به الارض بعد موتها وقال تعالى يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام وقال تعالى يضل به كثيرا ويهدي به كثيرا ومثل هذا كثير في الكتاب والسنة يخبر الله تعالى أنه يحدث الحوادث بالاسباب وكذلك دل الكتاب والسنة على اثبات القوى والطبائع التي جعلها الله في الحيوان وغيره كما قال تعالى فاتقوا الله ما استطعتم وقال تعالى أولم يروا أن الله الذي خلقهم هو أشد منهم قوة وقال تعالى الله الذي خلقكم من ضعف ثم جعل من بعد ضعف قوة ثم جعل من بعد قوة ضعفا وشيبة يخلق ما يشاء وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لأشج عبد القيس ان فيك خصلتين يحبهما الله الحلم والاناة فقال أخلقين تخلقت بهما أم خلقين جبلت عليهما فقال بل خلقين جبلت عليهما فقال الحمد لله الذي جبلني على خلقين يحبهما الله ومثل هذا كثير ليس هذا موضع بسطه وهؤلاء يثبتون للعبد قدرة ويقولون ان تأثيرها في مقدورها كتأثير سائر الاشياء في مسبباتها والسبب ليس مستقلا بالمسبب بل يفتقر الى ما يعاونه فكذلك قدرة العبد ليست مستقلة بالمقدور وأيضا فالسبب له ما يمنعه ويعوقه وكذلك قدرة العبد والله تعالى خالق السبب وما يمنعه وصارف عنه ما يعارضه ويعوقه وكذلك قدرة العبد وحينئذ فما ذكره هذا الامامي من الفرق الضروري بين الافعال الاختيارية الواقعة بحسب تصورنا ودواعينا وبين الافعال الاضطرارية مثل حركة النبض وحركة الواقع من شاهق بايقاع غيره حق يقوله جميع أهل السنة وجماعة أتباعهم لم ينازع في ذلك أحد من أئمة المسلمين الذين لهم في الامة لسان صدق من الصحابة والتابعين لهم باحسان والفقهاء المشهورين كمالك وأبي حنيفة والثوري والاوزاعي والليث بن سعد والشافعي وأحمد واسحق ومثل هؤلاء الذين لهم اجتهاد في الدين وخلف للمرسلين واذا كان في المثبتين للقدر من يلزمه بطلان الفرق كان قوله باطلا ومع هذا قول نفاة القدر أبطل منه فهذا القدري رد باطلا بما هو أبطل منه وأهل الشيعة لا يوافقونه لا على هذا ولا على هذا ولكن يقولون الحق ويعلمون أن قوله باطل وذلك أن أفعال العباد حادثة كائنة بعد أن لم تكن فحكمها حكم سائر الحوادث وهي ممكنة من الممكنات فحكمها حكم سائر الممكنات فما من دليل يستدل به على أن بعض الحوادث والممكنات مخلوقة لله الا وهو يدل على أن أفعال العباد مخلوقة لله فانه قد علم أن المحدث لا بد له من محدث وهذه المقدمة ضرورية عند جماهير العقلاء وكذلك الممكن لا بد له من مرجح تام فاذا كان فعل العبد حادثا بعد أن لم يكن فاذا قيل المحدث هو العبد فيكون العبد صار محدثا له بعد أن لم يكن فهو أيضا أمر حادث فلا بد له من محدث اذ لو كان العبد لم يزل محدثا له لزم دوام ذلك الفعل الحادث واذا كان احداثه له حادثا فلا بد له من محدث واذا قيل المحدث ارادة العبد قيل فارادته أيضا حادثة فلا بد لها من محدث وان قيل حدثت بارادة من العبد قيل تلك الارادة أيضا لا بد لها من محدث فاي

محدث

الجهمية والمشبهة قالت له والمشبهة ما يقولون قال من قال بصر كبصري ويد كيدي وقدم كقدمي فقد شبه الله بخلقه وهذا يحده وهذا كلام سوء وهذا محدود والكلام في هذا لا أحبه وقال محمد بن مخلد قال أحمد نصف الله بما وصف به نفسه وبما وصفه به رسوله وقال يوسف بن موسى ان أبا عبد الله قيل له ولا يشبه ربنا شيئا من خلقه ولا يشبهه شيء من خلقه قال نعم ليس كمثله شيء فقول أحمد انه ينظر اليهم ويكلمهم كيف شاء واذا شاء وقوله هو على العرش كيف شاء وكما شاء وقوله هو على العرش بلا حد كما قال ثم استوى على العرش كيف شاء المشيئة اليه والاستطاعة له ليس كمثله شيء يبين أن نظره وتكليمه وعلوه على العرش واستواءه على العرش مما يتعلق بمشيئته واستطاعته وقوله بلا حد ولا صفة يبلغها واصف أو يحده أحد نفي به احاطة علم الخلق به وأن يحدوه أو يصفوه على ما هو عليه الا بما أخبر عن نفسه لتبين أن عقول الخلق لا تحيط بصفاته كما قال الشافعي في خطبة الرسالة الحمد لله الذي هو كما وصف به نفسه وفوق ما يصف به خلقه ولهذا قال أحمد لا تدركه الابصار بحد ولا غاية فنفى أن يدرك له حد أو غاية فهذا أصح القولين في تفسير الادراك وقد بسط الكلام على شرح هذا الكلام في غير هذا الموضع وما في هذا الكلام من نفي تحديد الخلق وتقديرهم لربهم وبلوغهم صفته لا ينافي ما نص عليه أحمد وغيره من الائمة كما ذكره الخلال أيضا قال حدثنا أبو بكر المروذي قال سمعت أبا عبد الله لما قيل له روى علي بن الحسن بن شقيق عن ابن المبارك أنه قيل له كيف تعرف الله عز وجل قال على العرش بحد قال قد بلغني ذلك عنه وأعجبه ثم قال أبو عبد الله هل ينظرون الا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام ثم قال وجاء ربك والملك صفا صفا * قال الخلال وأنبأنا محمد بن علي الوراق ثنا أبو بكر الاثرم حدثني محمد بن ابراهيم القيسي قال قلت

محدث فرضته فى العبد ان كان حادثا فالقول فيه كالقول فى الحادث الاول وان جعلته قديما أزليا كان هذا ممتنعا الان ما يقوم بالعبد لا يكون قديما أزليا وان قلت هو وصف العبد وهى قدرته المخلوقة فيه مثلا لم يتعقل هذا لوجوه (أحدها) أن يقال اذا كانت القدرة المخلوقة فيه موجودة قبل حدوث الفعل وحين حدوثه فلا بد له من سبب آخر حادث ينضم اليها والا لزم ترجيح أحد المثلين بلا مرجح وحدوث الحوادث بلا سبب حادث فانه اذا كان حال العبد قبل أن يفعل وحاله حين الفعل سواء لا مزية لاحد الحالين على الآخر كان تخصيص هذه الحال بكونه فاعلا فيها دون الاخرى ترجيحا لاحد المتماثلين بدون مرجح وهكذا اذا قيل فعله يمكن أن يكون وأن لا يكون والممكن لا يترجح وجوده على عدمه الا بمرجح تام والمرجح اذا كان من العبد فالقول فيه كالقول فى الفعل فلا بد أن يكون المرجح التام من الله تعالى وأن يستلزم وجوده وجود الفعل والا لم يكن تاما ولاجل هذا اتفق أهل السنة المثبتون للقدر على أن الله خص المؤمنين بنعمة دون الكافرين بأن هداهم للايمان ولو كانت نعمته على المؤمنين مثل نعمته على الكافرين لم يكن المؤمن مؤمنا كما قال تعالى ولكن الله حبب اليكم الايمان وزينه فى قلوبكم وكره اليكم الكفر والفسوق والعصيان أولئك هم الراشدون وقال تعالى يمنون عليك أن أسلموا قل لا تمنوا على إسلامكم بل الله يمن عليكم أن هداكم للايمان ان كنتم صادقين وقال تعالى فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق باذنه والله يهدى من يشاء الى صراط مستقيم وقال تعالى أولئك كتب فى قلوبهم الايمان وأيدهم بروح منه وقال تعالى فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للاسلام ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقا حرجا كأنما يصعد فى السماء والقدرية جعلوا نعمته على الصنفين سواء وقالوا ان العبد يعطى قدرة تصلح للايمان والكفر ثم انه يصدر عنه أحدهما بدون سبب حادث يصلح للترجيح وزعموا أن القادر المختار يرجح أحد مقدوريه على الآخر بلا مرجح وادعوا هذا فى قدرة الرب تعالى وقدرة العبد وقد وافقهم على هذا فى قدرة الرب كثير من المثبتين للقدر القائلين بان الرب لا يقوم به ما يتعلق بمشيئته وقدرته بل ووافقهم فيها كثير من المثبتين للقدر وصار الرافضى وأمثاله ممن يحتج على القدرية بتلك الحجة يتناقضون فاذا ناظروهم فى مسألة خلق الافعال احتجوا عليهم بتلك وقالوا ان الممكن لا يترجح وجوده على عدمه الا بمرجح تام سواء صدر عن قادر مختار أو غيره واذا تكلموا فى مسألة حدوث العالم وقيل لهم الحادث لا بد له من سبب حادث أجابوا جواب القدرية فقالوا القادر المختار يرجح أحد مقدوريه بلا مرجح وفرقوا بين القادر وغيره كما قالت القدرية وفرقوا بين فعل الرب وفعل العبد بان الرب تعالى يرجح بمشيئته القديمة التى هى من لوازم ذاته بخلاف العبد فان ارادته حادثة من غيره ولكن قال أكثر الناس هؤلاء الذين يقولون ان الارادة القديمة الازلية هى المرجحة من غير تجدد شئ قولهم من جنس قولهم فان الارادة نسبتها الى جميع ما يقدر وقتا للحوادث نسبة واحدة ونسبتها الى جميع الممكنات نسبة واحدة فترجيح أحد المتماثلين على الآخر ترجيح بلا مرجح واذا قدر حال الفاعل قبل الفعل وحين الفعل سواء ثم قدر اختصاص أحد الحالين بالفعل لزم الترجيح بلا مرجح وهذا منتهى نظر هؤلاء الطوائف ولهذا كان من لم يعرف الا كلام الرازى وأمثاله مترددا بين علة الدهرية وقادر القدرية ومريد الكلابية

لاحمد بن حنبل يحكى عن ابن المبارك وقيل له كيف تعرف ربنا قال فى السماء السابعة على عرشه بحد فقال أحمد هكذا هو عندنا * وأخبرنى حرب بن اسمعيل قال قلت لاسحق يعنى ابن راهويه هو على العرش بحد قال نعم بحد وذكر عن ابن المبارك قال هو على عرشه بائن من خلقه بحد قال وأخبرنا المروذى قال قال أسحق بن ابراهيم بن راهويه قال الله تبارك وتعالى الرحمن على العرش استوى اجماع أهل العلم أنه فوق العرش استوى ويعلم كل شئ فى أسفل الارض السابعة وفى قعور البحار ورؤس الآكام وبطون الاودية وفى كل موضع كما يعلم علم ما فى السموات السبع وما فوق العرش أحاط بكل شئ علما فلا تسقط من ورقة الا يعلمها ولا حبة فى ظلمات البر والبحر الا قد عرف ذلك كله وأحصاه فلا تعجزه معرفة شئ عن معرفة غيره فهذا وأمثاله مما نقل عن الائمة كما قد بسط فى غير هذا الموضع بينوا أن ما أثبتوه له من الحد لا يعلمه غيره كما قال مالك وربيعة وغيرهما الاستواء معلوم والكيف مجهول فبين أن كيفية استوائه مجهولة للعباد فلم ينفوا ثبوت ذلك فى نفس الامر ولكن نفوا علم الخلق به وكذلك مثل هذا فى كلام عبد العزيز بن عبد الله بن الماجشون وغير واحد من السلف والائمة ينفون علم الخلق بقدره وكيفيته ونحو ذلك قال عبد العزيز بن عبد الله بن أبى سلمة الماجشون فى كلامه المعروف وقد ذكره ابن بطه فى الابانة وأبو عمر الطلمنكى فى كتابه فى الاصول ورواه أبو بكر الاثرم قال حدثنا عبد الله بن صالح عن عبد العزيز بن عبد الله بن أبى سلمة أنه قال أما بعد فقد فهمت ما سألت عنه فيما تتابعت فيه الجهمية ومن خالفها فى صفة الرب العظيم الذى فاتت عظمته الوصف والتقدير وكلت الالسن عن تفسير صفته وانحسرت العقول عن معرفة قدره الى أن قال فانه لا يعلم كيف هو الا هو وكيف يعرف قدر من لا يموت ولا يبلى وكيف يكون لصفة شئ منه حد

أومنتهى يعرفه عارف أو يحد قدره واصف الدليل على عجز العقول عن تحقيق صفته عجزها عن تحقيق صفة أصغر خلقه الى أن قال اعرف رحمك الله غناك عن تكلف صفة

مالم يصف الرب من نفسه بعجزك عن معرفة قدر ما وصف منها اذا لم تعرف قدر ما وصف فما تكلفك علم مالم يصف هل تستدل بذلك على شئ من طاعته أو تنزجر به عن شئ من معصيته وذكر كلاما طويلا الى أن قال فاما الذي جحد ما وصف الرب من نفسه تعمقا وتكلفا قد استهوته الشياطين في الارض حيران فصار يستدل بزعمه على جحد ما وصف الرب وسمى من نفسه بأن قال لابد ان كان له كذا من أن يكون له كذا فعمى عن البين بالخفي بجحد ما سمى الرب من نفسه ويصف الرب بما لم يسم فلم يزل يملي له الشيطان حتى جحد قول الله تعالى وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة فقال لايراه أحد يوم القيامة فجحد والله أفضل كرامة الله التي أكرم بها أولياءه يوم القيامة من النظر في وجهه في مقعد صدق عند مليك مقتدر قد قضى أنهم لايموتون فهم بالنظر اليه ينضرون وذكر كلاما طويلا كتب في غير هذا الموضع وقال الخلال في السنة أخبرني علي ابن عيسى أن حنبلا حدثهم قال سمعت أبا عبد الله يقول من زعم أن الله لم يكلم موسى فقد كفر بالله وكذب القرآن ورد على رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره يستتاب من هذه المقالة فان تاب والا ضربت عنقه قال وسمعت أبا عبد الله قال وكلم الله موسى فأثبت الكلام لموسى كرامة منه لموسى ثم قال تعالى يؤكد كلامه تكليما قلت لابي عبد الله عزوجل يكلم عبده يوم القيامة قال نعم فمن يقضي بين الخلائق الا الله عزوجل يكلم عبده ويسأله الله متكلم لم يزل الله يأمر بما يشاء ويحكم وليس له عدل ولا مثل كيف شاء وأنى شاء * قال الخلال أخبرنا محمد بن علي بن بحر أن يعقوب بن بختان حدثهم أن أبا عبد الله

لا يجعلون الرب قادرا في الازل على الفعل والكلام بمشيئته وقدرته ولما كانت الجهمية والقدرية بهذه الحال جعلت الفلاسفة الدهرية كابن سينا وأمثاله هذه عمدتهم في امتناع حدوث العالم ووجوب قدمه ولكن لاحجة لهم على ذلك على مذهبهم فان غاية هذا أن يستلزم دوام فاعلية الرب ولا يدل على قدم الفلك ولا غيره من أعيان العالم ولكن هؤلاء قالوا هذا يستلزم التسلسل والتسلسل محال ومرادهم التسلسل في تمام التأثير كما تقدم وأما التسلسل في الآثار فهو قولهم وقد ذكرنا أن التسلسل يمتنع فانه اذا قيل لا يفعل هذا الحادث حتى يحدث ما يصير فاعلا له ويكون ذلك حادثا مع حدوثه وكذلك الثاني صار هذا تسلسلا في تمام التأثير واذا قيل لا يحدث شيأ حتى يحدث شيأ كان هذا دورا ممتنعا فهو تسلسل اذا أطلق الكلام في الحوادث ودور اذا عين الحادث وهي حجة الزامية لاولئك المتكلمين من الجهمية والقدرية ومن تبعهم من الاشعرية والمعتزلة والكرامية ومن وافقهم من الفقهاء وغيرهم ودوامها عند من جعل انه لم يكن يمكنه من أن يتكلم ولا يفعل بمشيئته وقدرته ثم صار ذلك ممكنا له يستلزم الترجيح بلا مرجح أو التسلسل المتفق على امتناعه والدور الممتنع وكل ذلك ممتنع والتسلسل المتفق على امتناعه هو التسلسل في المؤثرات وفي تمام التأثير فاما التسلسل في الآثار فهو مورد النزاع وأولئك يبطلون القسمين بناء على أن ما لا يتناهى يمتنع فيه التفاوت وجماهير الفلاسفة مع أئمة أهل الملل فانهم لا ينكرون القسم الثاني وحينئذ فيقال لهؤلاء المتفلسفة ان كان التسلسل ممتنعا بطل قولكم واذا بطل القول بطلت حجته بالضرورة لان القول الباطل لا تقوم عليه حجة صحيحة وان كان ممكنا بطلت حجتكم فالحجة باطلة على التقديرين فانه اذا كان تسلسل الآثار ممكنا أمكن حدوث الافلاك بأسباب قبلها حادثة والرسل صلوات الله تعالى عليهم أجمعين أخبرت أن الله تعالى خلق السموات والارض وما بينهما في ستة أيام وأن عرشه كان على الماء قبل ذلك وهذا مما علم بالاضطرار والنقل المتواتر من دين الاسلام وأدلتكم ليس فيها ما يوجب قدم السموات فقولكم بقدمها ليس فيه حجة عقلية فهو تكذيب للرسل بلا سبب وأيضا فالعقل الصريح يبطل قولكم فان الافلاك وغيرها من العالم مستلزمة للحوادث فلو كان قديما للزم أن يكون صادرا عن موجب له قديم فحينئذ يكون الموجب مستلزما لموجبه ومقتضاه لا يتأخر عنه اذلو جاز تأخر موجبه عنه لم يكن علة تامة لاستلزام العلة التامة معلولها واذا لم يكن علة تامة امتنع أن يقارنه موجبه لامتناع قدم المعلول بدون علة تامة وأيضا فلو جاز تأخر موجبه مع جواز مقارنته له في الازل لافتقر تخصيصه لامكان أن تكون كلماته لانهاية لها وأنه لم يزل متكلما بمشيئته أو فاعلا بمشيئته فعلا بعد فعل (٧) من غير قدم في تعينه من الافعال والمفعولات باحدهما الى مرجح غير الواجب بذاته وليس هناك مرجح غيره فامتنع وجود الافلاك وغيرها وهذا باطل فانها موجودة مشهودة عيانا وهم يسلمون هذا ويقولون انها معلول علة قديمة وهو موجب بالذات لا يتأخر عنه موجبه واذا كان هذا معلوما بالعقل الصريح وهم يوافقون عليه بل هو أصل قولهم قيل لهم فما يستلزم الحوادث يمتنع أن يصدر عن موجب بالذات لان الحوادث تحدث شيئا بعد شئ وما يحدث شيئا فشيئا لاتكون أجزاؤه قديمة أزلية فلا تكون صادرة عن موجب بالذات فامتنع أن تكون الحوادث صادرة عن موجب بالذات

وامتنع

وامتنع صدور شيء من العالم بدون الحوادث اللازمة له لان وجود الملزوم بدون اللازم ممتنع فتبين أنه يمتنع أن يكون الفلك قديما أزليا ولا يمكن أن يقال كان خاليا عن الحوادث في الازل ثم حدثت فيه لانه يقال حينئذ فلا بد لتلك الحوادث من سبب فالقول فيها كالقول في غيرها فان جاز أن يحدث بدون سبب حادث أمكن ذلك في الفلك وبطلت حجتهم ولزم من ذلك ترجيح أحد المتماثلين بلا مرجح وان كان لا بد لها من سبب لزم التسلسل ودوام الحوادث وأن الفلك وكل ما سوى الله لم يزل مقارنا للحوادث وكل ممكن قارن الحوادث امتنع أن يكون صادرا عن موجب بالذات فامتنع أن يكون قديما (والناس) قد تنازعوا فيما يستلزم الحوادث وهو ما لا يخلو عن الحوادث وما لا بد أن يقارنه الحوادث هل يجب أن يكون حادثا أو لا يجب حدوثه بل يجوز قدمه سواء كان هو الواجب الغني عما سواه أو كان ممكنا أو يفرق بين الواجب بنفسه الغني عما سواه وبين الممكن الفقير الى غيره على ثلاثة أقوال فالاول قول من يقول من طوائف النظار وأهل الكلام بامتناع دوام فاعليته وامتناع فعل الرب وتكلمه بمشيئته وقدرته في الازل وان ذلك غير ممكن وهؤلاء متنازعون في امكان دوام فاعليته في المستقبل على قولين والقول الثاني قول الفلاسفة الذين يقولون بقدم ما سوى الله اما الافلاك واما العقول واما غير ذلك ويجعلون الرب سبحانه موجبا بذاته لا يمكنه احداث شيء ولا تغيير شيء من العالم بل حقيقة قولهم ان الحوادث لم تصدر عنه بل صدرت وحدثت بلا محدث والقول الثالث قول أئمة أهل الملل الذين يقولون ان الله خالق كل شيء وكل ما سوى الله كائن بعد أن لم يكن مع دوام قادرية الله وانه لم يزل متكلما اذا شاء بل لم يزل فاعلا أفعالا تقوم بنفسه وأقوال أئمة أهل الفلاسفة وأساطينهم الذين كانوا قبل ارسطو يوافقون قول هؤلاء بخلاف ارسطو وأتباعه الذين قالوا بقدم الافلاك فان قول هؤلاء معلوم الفساد بصحيح المنقول وصريح المعقول وأيضا فان كون المفعول المعين لازما للفاعل قديما بقدمه كائنا بدوامه ممتنع لذاته وان قدر أن الفاعل غير مختار فكيف اذا ثبت أنه يفعل بمشيئته وقدرته وما يذكرونه من تقدم العلة على المعلول بالذات دون الزمان لا يوجد الا فيما يكون شرطا فان الشرط قد يقارن المشروط أما العلة التي هي فعل فاعل المعلول فهي لا يعقل فيها مقارنتها للمعلول في الزمان وهم يمثلون تقدم العلة على المعلول بالذات دون الزمان بتقدم حركة اليد على حركة الخاتم وتقدم حركة الصوت وغير ذلك وجميع ما يمثلون به اما أن يكون شرطا لا فاعلا واما أن يكون متقدما بالزمان وأما فاعل غير متقدم فلا يعقل قط وليس هذا موضع بسط هذه الامور فانها أصول مقالات أهل الارض والمقصود هنا التنبيه على أصل القدرية فان حقيقة قولهم ان أفعال الحيوان تحدث بلا فاعل كما أن أصل قول الدهرية الفلاسفة ان حركة الفلك وجميع الحوادث محدثة بلا سبب حادث وكذلك قول من وافق القدرية من أهل الاثبات على أن الرب تعالى لا تقوم به الافعال وقال ان الفعل هو المفعول والخلق هو المخلوق كما يقوله الاشعري ومن وافقه فانه يلزمه في فعل الذم ما لزم القدرية ولهذا عامة شناعات هذا القدري الرافضي هي على هؤلاء وهؤلاء طائفة من المثبتين لخلافة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما وقد وافقهم في ذلك كثير من الشيعة الزيدية والامامية وغيرهم وقولهم على كل حال أقل خطأ من قول القدرية بل أصل خطئهم موافقتهم

سئل عمن زعم أن الله لم يتكلم قال بلى تكلم بصوت وهذه الاحاديث كما جاءت نرويها لكل حديث وجه يريدون أن يموهوا على الناس من زعم أن الله لم يكلم موسى فهو كافر * حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عبد الله يعني ابن مسعود قال اذا تكلم الله بالوحي سمع صوته أهل السماء فيخرون سجدا حتى اذا فزع عن قلوبهم قال سكن عن قلوبهم نادى أهل السماء ماذا قال ربكم قالوا الحق قال كذا وكذا * قال الخلال وأنبأنا أبو بكر المروذي قال سمعت أبا عبد الله وقيل له ان عبد الوهاب قد تكلم وقال من زعم أن الله كلم موسى بلا صوت فهو جهمي عدو الله وعدو الاسلام فتبسم أبو عبد الله وقال ما أحسن ما قال عافاه الله وقال عبد الله بن أحمد سألت أبي عن قوم يقولون لما كلم الله موسى لم يتكلم بصوت فقال أبي بلى تكلم تبارك وتعالى بصوت وهذه الاحاديث نرويها كما جاءت وحديث ابن مسعود اذا تكلم الله بالوحي سمع له صوت كجر السلسلة على الصفوان قال أبي والجهمية تنكره قال أبي وهؤلاء كفار يريدون أن يموهوا على الناس من زعم أن الله لم يتكلم فهو كافر انما نروي هذه الاحاديث كما جاءت قلت وهذا الصوت الذي تكلم الله به ليس هو الصوت المسموع من العبد بل ذلك صوته كما هو معلوم لعامة الناس وقد نص على ذلك الائمة أحمد وغيره فالكلام المسموع منه هو كلام الله لا كلام غيره كما قال تعالى وان أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله وقال النبي صلى الله عليه وسلم ألا رجل يحملني الى قومه لابلغ كلام ربي فان قريشا منعوني أن أبلغ كلام ربي رواه أبو داود وغيره وقال صلى الله عليه وسلم زينوا القرآن بأصواتكم وقال ليس منا من لم يتغن بالقرآن * ذكر الخلال عن اسحق بن ابراهيم قال قال لي أبو عبد الله يوما وكنت سألته عنه تدري ما معنى من لم يتغن بالقرآن قلت لا قال

هوالرجل يرفع صوته فهذا لمعناه اذا رفع صوته فقط تغنى به وعن صالح بن أحمد أنه قال لابيه زينوا القرآن بأصواتكم فقال التزيين
أن يحسنه وعن الفضل بن زياد قال سألت أبا عبد الله عن القراءة فقال يحسنه بصوته من غير تكلف وقال
الاثرم سألت أبا عبد الله عن القراءة بالالحان فقال كل شئ محدث فانه لايعجبني الا أن يكون صوت الرجل لايتكلفه وقال القاضي أبو يعلى هذا يدل من كلامه على أن صوت القارئ ليس هو الصوت الذي تكلم الله به لانه أضافه الى القارئ الذي هو طبعه من غير أن يتكلم بالالحان وقال أبو عبد الله البخاري صاحب الصحيح في كتاب خلق الافعال يذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم أن الله ينادي بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب وليس هذا لغير الله عز وجل قال أبو عبد الله البخاري وفي هذا دليل على أن صوت الله لايشبه أصوات الخلق لان صوت الله يسمع من بعد كما يسمع من قرب وأن الملائكة يصعقون من صوته فاذا ينادي الملائكة ثم يصعقون قال ولا تجعلوا لله أندادا فليس لصفة الله ند ولا مثل ولا يوجد شئ من صفاته في المخلوقين ثم روى باسناده حديث عبد الله بن أنيس الذي استشهد به في غير موضع من الصحيح تارة يجزم به وتارة يقول ويذكر عن عبد الله بن أنيس قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الله العباد فيناديهم بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب أنا الملك أنا الديان لاينبغي لاحد من أهل الجنة أن يدخل الجنة وأحد من أهل النار يطلبه بمظلمة وذكر الحديث الذي رواه في صحيحه
عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله يوم القيامة يا آدم فيقول لبيك وسعديك فينادى بصوت ان الله يأمرك أن تخرج من ذريتك بعثا الى النار قال يارب مابعث النار قال من كل ألف أراه قال تسعمائة وتسعة وتسعين

للقدرية في بعض خطبهم وأئمة أهل السنة لايقولون بشئ من هذا الخطا وكذلك جماهير أهل السنة من أهل الحديث والفقه والتفسير والتصوف لايقولون بهذه الاقوال المتضمنة للخطا بل هم متفقون على أن الله خالق أفعال العباد وعلى أن العبد قادر مختار يفعل بمشيئته وقدرته والله خالق ذلك كله وعلى الفرق بين الافعال الاختيارية والاضطرارية وعلى أن الرب تعالى يفعل بمشيئته وقدرته وانه ماشاء كان ومالم يشأ لم يكن وانه لم يزل قادرا على الافعال موصوفا بصفات الكمال متكلما اذا شاء وانه موصوف بما وصف به نفسه وبما وصفه به رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من غير تحريف ولا تعطيل ومن غير تكييف ولا تمثيل فيثبتون علمه المحيط ومشيئته النافذة وقدرته الكاملة وخلقه لكل شئ ومن هداه الله الى فهم قولهم علم أنهم جمعوا محاسن الاقوال وأنهم وصفوا الله بغاية الكمال وأنهم هم المستمسكون بصحيح المنقول وصريح المعقول وان قولهم هو القول السديد السليم من التناقض الذي أرسل الله به رسله وأنزل به كتبه

(فصل) قال الامامي القدري ومنها أنه يلزم أنه لايبقى عندنا فرق بين من أحسن الينا غاية الاحسان طول عمره ومن أساء الينا غاية الاساءة طول عمره ولم يحسن منا شكر الاول وذم الثاني لان الفعلين صادران من الله عندهم * فيقال هذا باطل فان اشتراك الفعلين في كون الرب خالقهما لايستلزم اشتراكهما في سائر الاحكام فانه من المعلوم بصريح العقل أن الامور المختلفة يشترك فيها أمور كثيرة لاسيما في مثل هذا المقام فان جميع ماسوى الله مشترك في أن الله خلقه وأنه ربه ومليكه ثم من المعلوم أن المخلوقات بينها من الافتراق مالايحصيه الا الخلاق فالله تعالى جعل الظلمات والنور وقال ومايستوي الاعمى والبصير ولا الظلمات ولا النور والله خالق الجنة والنار ولا تستوي الجنة والنار والله خالق الظل والحرور ولا يستوي الظل ولا الحرور والله خالق الاعمى والبصير ولا يستوي الاعمى والبصير والله خالق الحي والميت والقادر والعاجز والعالم والجاهل ولا يستوي هذا وهذا والله خالق ماينفع ومايضر وما يوجب اللذة ومايوجب الالم ولا يستوي هذا وهذا فاذا كان الله خالق الاطعمة الطيبة والخبيثة ثم ان الطيب يحب ويشتهى ويمدح ويبتغى والخبيث يذم ويبغض ويجتنب والله خالق هذا وهذا والله خالق الملائكة والانبياء وخالق الشياطين والحيات والعقارب وغيرها من الفواسق فهذا محمود معظم وهذا فاسق يقتل في الحل والحرم وهو سبحانه وتعالى خالق في هذا طبيعة كريمة تقتضي الخير والاحسان وفي هذا طبيعة خبيثة توجب الشر والعدوان مع مابينهما من الفرق في الحب والبغض والمدح والذم فاذا كان الشرع والعقل متطابقين على أن ماجعل الله فيه منفعة للناس ومصلحة لهم يحب ويمدح ويطلب وان كان جمادا أو حيوانا بهيما فكيف لايكون من جعله محسنا للناس يحصل لهم به منافع ومصالح أحق بان يحب ويمدح ويثنى عليه وكذلك في جانب الشر والقدري يقول لايكون العبد محمودا ومشكورا على احسانه ومذموما على اساءته الا بشرط أن لايكون الله جعله محسنا الينا ولا من به علينا اذا فعل الخير ولا ابتلانا به اذا فعل الشر (وهذا حقيقة ماقاله هذا الرافضي القدري) ومعلوم فساد هذا القول شرعا وعقلا فان حقيقته انه حيث يشكر العبد لايشكر الرب وحيث

يشكر

يشكر الرب لا يشكر العبد وحقيقته أنه لا يكون لله علينا منة في تعليم الرسول وتبليغه الينا رسالة ربه وقد قال تعالى لقد منّ الله على المؤمنين اذ بعث فيهم رسولا من أنفسهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وعلى قول القدري يكون ارسال الله له من جنس ارسال مخلوق الى مخلوق فذلك تفضل بنفس الارسال لا بان جعل الرسل تتلوا وتعلم وتزكي بل هذه الافعال منتسبة عندهم فيها المرسل الذي خلقها عندهم دون المرسل الذي لم يحدث شيئا منها والقدري يقول الرسول نطق بنفسه لم ينطقه الله ولا أنطق الله شيئا بل جعل فيه قدرة على أن ينطق وأن لا ينطق وهو يحدث أحدهما مع استواء الحال قبل الاحداث وبعده بدون معونة الله له على احداث النطق وتيسيره له وعلى قول القدري لا يكون لله نعمة على عباده باستغفار الملائكة لهم وتعليم العلماء لهم وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر وعدل ولاة الامور عليهم ولا يكون الله مبتليا لهم اذا ظلمهم ولاة الامور وفي الاثر يقول الله عز وجل أنا الله مالك الملوك قلوب الملوك ونواصيهم بيدي من أطاعني جعلتهم عليه رحمة ومن عصاني جعلتهم عليه نقمة فلا تشتغلوا بسب الملوك وأطيعوني أعطف قلوبهم عليكم وعند القدري لا يقدر الله أن يجعل الملوك عادلين ولا جائرين ولا محسنين ولا مسيئين ولا يقدر أن يجعل أحدا محسنا الى أحد ولا مسيئا الى أحد ولا يقدر أن ينعم على أحد بمن يحسن اليه ويكرمه ولا يقدر على أن يبتليه بمن يعذبه ويهينه وقد قال بعضهم انه على قول القدرية لا يستحق الله أن يشكر بحال فان الشكر انما يكون على النعم والنعم اما دينية واما دنيوية واما أخروية فالنعم الدنيوية هي عنده واجبة على الله وكذلك ما يقدر عليه من الدينية كالارسال وخلق القدرة وأما نفس الايمان والعمل الصالح فهو عنده لا يقدر أن يجعل أحدا مؤمنا ولا مهتديا ولا صالحا ولا برا ولا تقيا فلا يستحق أن يشكر على شئ من هذه الامور التي لم يفعلها ولم يقدر عليها عنده وأما النعم الاخروية فالجزاء وجب عليه عنده كما يجب على المستأجر أن يوفي الاجير أجره فالجزاء واجب عليه ومعلوم عنده أن هذا من باب العدل المستحق لا من باب الفضل والاحسان بمنزلة من قضى دينا كان عليه فلا يستحق الشكر على فضل ولا احسان ومن هذا حقيقة قوله يعيب أهل الايمان الذين يشكرون الله على كل حال ونعمة ويشكرون من أجرى الله الخير على يديه فان من لا يشكر الناس لم يشكر الله ومن أساء اليهم يعتقدون جواز مقابلته بالعدل وأن العفو عنه أفضل اذا لم يكن في عقوبته حق لله ويرى أحدهم أن الله أنعم عليه باحسان الاول ليشكره عليه وانه ابتلاه باساءة هذا اليه كما يبتليه بأنواع البلاء ليصبر ويستغفر من ذنوبه ويرضى بقضائه كما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال لا يقضي الله للمؤمن قضاء الا كان خيرا له ان أصابه خير فشكر كان خيرا له وأن أصابه شر فصبر كان خيرا له وليس ذلك لاحد الا للمؤمنين وقد قال تعالى انا أرسلنا الشياطين على الكافرين تؤزهم أزا وقال تعالى فاذا جاء وعد أولاهما بعثنا عليكم عبادا لنا أولي بأس شديد فجاسوا خلال الديار وكان وعدا مفعولا فارساله الشياطين وبعثه لهؤلاء المعتدين على بني اسرائيل أهو أمر شرعي أمرهم به كما أمر رسله بالبينات والهدى وكما بعث في الاميين رسولا منهم يتلو عليهم آياته أم هو تقدير وتسليط وان كان المسلط ظالما معتديا عاصيا لدين الله وشرعه ثم من المعلوم أن عامة أهل الارض مقرون بالقدر ومع

حينئذ تضع الحامل حملها وترى الناس سكارى وما هم بسكارى ولكن عذاب الله شديد وذكر حديث ابن مسعود الذي استشهد به أحمد وذكر الحديث الذي رواه في صحيحه عن عكرمة سمعت أبا هريرة يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قضى الله الامر في السماء ضربت الملائكة باجنحتها خضعانا لقوله كانه سلسلة على صفوان فاذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير * وذكر حديث ابن عباس المعروف من حديث الزهري عن علي بن الحسين عن ابن عباس عن نفر من الانصار وقد رواه أحمد ومسلم في صحيحه وغيرهما وساقه البخاري من طريق ابن اسحق عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهم ما تقولون في هذا النجم الذي يرمى به قالوا كنا يارسول الله نقول حين رأيناها يرمى بها مات ملك ولد مولود مات مولود فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس ذلك كذلك ولكن الله اذا قضى في خلقه أمرا يسمعه أهل العرش فيسبحون فيسبح من تحتهم بتسبيحهم فيسبح من تحت ذلك فلم يزل التسبيح يهبط حتى ينتهي الى السماء الدنيا حتى يقول بعضهم لبعض لم سبحتم فيقولون سبح من فوقنا فسبحنا بتسبيحهم فيقولون فلا تسألون من فوقكم مم سبحوا فيسألونهم فيقولون قضى الله في خلقه كذا وكذا الامر الذي كان فيهبط الخبر من سماء الى سماء حتى ينتهي الى السماء الدنيا فيتحدثون به فتسترقه الشياطين بالسمع على توهم منهم واختلاف ثم يأتون به الكهان من أهل الارض فيحدثونهم فيخطئون ويصيبون فتحدث به الكهان ثم ان الله حجب الشياطين عن السماء بهذه النجوم فانقطعت الكهانة اليوم فلا كهانة * وقال البخاري أيضا ولقد بين نعيم بن حماد أن كلام الرب ليس بمخلوق وأن العرب لا تعرف الحي من الميت الا بالفعل فمن كان له فعل فهو حي ومن لم يكن له فعل فهو ميت وان أفعال العباد مخلوقة فضيق عليه حتى مضى لسبيله وتوجع

هذا يمدحون المحسن ويذمون المسيء مع اتفاقهم على أن الله خالق الفعلين فقولهم انه يلزمهم أن لا يفرقوا بين هذا وهذا لزوم ما لا يلزم وغاية الامر أن الله جعل هذا مستحقا للمدح والثواب وهذا مستحقا للذم والعقاب فاذا كان قد جعل هذا مستحقا وهذا مستحقا لم يمتنع أن يمدح هذا ويذم هذا لكن خلقه لهذين الزوجين لخلقه لغير ذلك وهذا يتعلق بالحكمة الكلية في حق المخلوقات كما قد ذكر في غير هذا الموضع وعلى رأى القدري لا يستحق المدح والثناء والشكر الا من لم يجعله الله محسنا ولا يستحق الذم الا من لم يجعله مسيئا بل من لا يقدر الله أن يجعله محسنا ولا مسيئا فعندهم لا مدح ولا ذم الا بشرط عجز الله تعالى وقصور مشيئته وخلقه وحدوث الحوادث بدون محدث

(فصل) قال ومنها التقسيم الذي ذكره سيدنا ومولانا الامام موسى بن جعفر الكاظم وقد سأله أبو حنيفة وهو صبي فقال المعصية ممن فقال الكاظم المعصية اما من العبد أو من الله أو منهما فان كانت من الله فهو أعدل وأنصف من أن يظلم عبده ويؤاخذه بما لم يفعله وان كانت المعصية منهما فهو شريكه والقوى أولى بانصاف عبده الضعيف وان كانت المعصية من العبد وحده فعليه وقع الامر واليه يتوجه المدح والذم وهو أحق بالثواب والعقاب ووجبت له الجنة أو النار فقال أبو حنيفة ذرية بعضها من بعض * فيقال أولا هذه الحكاية لم يذكر لها اسنادا فلا تعرف صحتها فالمنقولات انما تعرف صحتها بالاسانيد الثابتة لا سيما مع كثرة الكذب في هذا الباب كيف والكذب عليها ظاهر فان أبا حنيفة من المقرين بالقدر باتفاق أهل المعرفة به وبمذهبه وكلامه في الرد على القدرية معروف في الفقه الاكبر وبسط الحجج في الرد عليهم بما لم يبسطه على غيرهم في هذا الكتاب وأتباعه متفقون على أن هذا مذهبه وهو مذهب الحنفية المتبعين له ومن انتسب اليه في الفروع وخرج بهذا من المعتزلة ونحوهم فلا يمكن أن يحكى هذا القول عنه بل هم عند أئمة الحنفية الذين يفتى بقولهم مذمومون معدودون من أهل البدع والضلال فكيف يحكى عن أبي حنيفة أنه استصوب قول من يقول ان الله لم يخلق أفعال العباد وأيضا فموسى بن جعفر وسائر علماء أهل البيت متفقون على اثبات القدر والنقل عنهم بذلك ظاهر معروف وقدماء الشيعة كانوا متفقين على اثبات القدر والصفات وانما شاع فيهم رد القدر من حين اتصلوا بالمعتزلة في دولة بني بويه (وأيضا) فهذا الكلام المحكي عن موسى بن جعفر يقوله أصاغر القدرية وصبيانهم وهو معروف من حين حدثت القدرية قبل أن يولد موسى بن جعفر فان موسى بن جعفر ولد بالمدينة سنة ثمان أو تسع وعشرين ومائة قبل الدولة العباسية بنحو ثلاث سنين وتوفى ببغداد سنة ثلاث وثمانين ومائة قال أبو حاتم ثقة صدوق امام من أئمة المسلمين والقدرية حدثوا قبل هذا التاريخ بل حدثوا في أثناء المائة الاولى من زمن الزبير وعبد الملك (وهذا) مما يبين أن هذه الحكاية كذب فان أبا حنيفة انما اجتمع بجعفر بن محمد وأما موسى بن جعفر فلم يكن ممن سأله أبو حنيفة ولا اجتمع به وجعفر بن محمد هو من أقران أبي حنيفة ولم يكن أبو حنيفة يأخذ عنه مع شهرته بالعلم فكيف يتعلم من موسى بن جعفر انتهى وما ذكره في هذه الحكاية من قول القائل هو أعدل من أن يظلم عبده ويؤاخذه بما لم يفعله هو أصل كلام القدرية الذي يعرفه عامتهم وخاصتهم وهو أساس مذهبهم

وشعارهم

[illegible] قال تعالى [illegible] دليل على ان تعلما ومن نحا نحوه ليس بمارق ولا مبتدع والترؤس بالجهل لغيرهم أولى اذ يفتنون بالآراء المختلفة مما لم يأذن به الله وقال

الحارث بن أسد المحاسبي في كتاب فهم القرآن لما تكلم على ما يدخل فيه النسخ وما لا يدخل فيه النسخ وما يظن انه متعارض من الآيات وذكر عن أهل السنة في الارادة والسمع والبصر قولين في مثل قوله لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين وقوله واذا أردنا أن نهلك قرية وقوله انما أمره اذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون وكذلك قوله انا معكم مستمعون وقوله وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون ونحو ذلك فقال قد ذهب قوم من أهل السنة الى أن لله استماعا حادثا في ذاته وذكر أن هؤلاء وبعض أهل البدع تأولوا ذلك في الارادة على الحوادث قال فأما من ادعى السنة فأراد اثبات القدر فقال ارادة الله تحدث من تقدير سابق الارادة وأما بعض أهل البدع فزعموا أن الارادة انما هي خلق حادث وليست مخلوقة ولكن بها كون الله المخلوقين قال وزعموا أن الخلق غير المخلوق وان الخلق هو الارادة وانها ليست صفة لله من نفسه قال ولذلك قال بعضهم ان رؤيته تحدث واختار المحاسبي القول الآخر وتأول النصوص على أن الحادث هو وقت المراد لا نفس الارادة قال وكذلك قوله انا معكم مستمعون وقوله فسيرى الله عملكم تأوله على أن المراد حدوث المسموع والمبصر كما تأول قوله تعالى حتى نعلم حتى يكون المعلوم بغير حادث في علم الله ولا بصر ولا سمع ولا معنى حدث في ذات الله تعالى عن الحوادث في نفسه وقال محمد بن الهيثم في كتاب جمل الكلام له لما ذكر جمل الكلام في القرآن وأنه مبني على خمسة فصول أحدها أن القرآن كلام الله فقد حكى عن جهم بن صفوان أن القرآن ليس كلام الله على الحقيقة انما هو كلام خلقه الله فنسب اليه

قيل سماء الله وأرض الله وكما قيل بيت الله وشهر الله وأما المعتزلة فانهم أطلقوا القول بانه كلام الله على الحقيقة ثم وافقوا جهما في المعنى حيث قالوا كلام خلقه بائنا منه وقال عامة المسلمين ان القرآن كلام الله على الحقيقة وأنه تكلم به والفصل الثاني في أن القرآن غير قديم فان الكلابية وأصحاب الاشعري زعموا أن الله لم يزل يتكلم بالقرآن وقال أهل الجماعة بل انما تكلم بالقرآن حيث خاطب به جبريل وكذلك سائر الكتب والفصل الثالث ان القرآن غير مخلوق فان الجهمية والنجارية والمعتزلة زعموا أنه مخلوق وقال أهل الجماعة غير مخلوق والفصل الرابع انه غير بائن من الله فان الجهمية وأشياعهم من المعتزلة قالوا ان القرآن بائن من الله وكذلك سائر كلامه وزعموا أن الله خلق كلاما في الشجرة فسمعه موسى وخلق كلاما في الهواء فسمعه جبريل ولا يصح عندهم أن يوجد من الله كلام يقوم به في الحقيقة وقال أهل الجماعة بل القرآن غير بائن من الله وانما هو موجود منه وقائم به وذكر محمد بن الهيثم في مسئلة الارادة والخلق والمخلوق وغير ذلك ما يوافق ما ذكره هنا من اثبات الصفات الفعلية القائمة بالله التي ليست قديمة ولا مخلوقة * وقال عثمان بن سعيد الدارمي في كتابه المعروف بنقض عثمان بن سعيد على المريسي الجهمي العنيد فيما افترى على الله في التوحيد قال وادعى المعارض أيضا أن قول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله ينزل الى السماء الدنيا حين يمضي ثلث الليل فيقول هل من مستغفر هل من تائب هل من داع قال فادعى أن الله لا ينزل بنفسه انما ينزل أمره ورحمته وهو على العرش وبكل مكان من غير زوال لانه الحي القيوم والقيوم بزعمه من لا يزول قال فيقال لهذا المعارض وهذا أيضا من حجج النساء والصبيان ومن ليس عنده بيان ولا لمذهبه برهان لان أمر الله ورحمته ينزل في كل

وشعارهم ولهذا اسموا أنفسهم العدلية فاضافة هذا الى موسى بن جعفر لو كان حقا ليس فيه فضيلة له ولا مدح اذ كان صبيان القدرية يعرفونه فكيف اذا كان كذبا مختلقا عليه (و يقال ثانيا الجواب عن هذا التقسيم أن يقال) هذا التقسيم ليس بمنحصر وذلك أن قول القائل المعصية ممن لفظ مجمل فان المعصية والطاعة عمل وعرض قائم بغيره فلا بد له من محل يقوم به وهي قائمة بالعبد لا محالة وليست قائمة بالله تبارك وتعالى بلا ريب ومعلوم أن كل مخلوق يقال هو من الله بمعنى أنه خلقه بائنا عنه لا بمعنى أنه قام به واتصف به كما في قوله تعالى وسخر لكم ما في السموات وما في الارض جميعا منه وقوله تعالى وما بكم من نعمة فمن الله والله تعالى وان كان خالق كل شئ فانه خلق الخير والشر لماله في ذلك من الحكمة التي باعتبارها كان فعله حسنا متقنا كما قال تعالى الذي أحسن كل شئ خلقه وبدأ خلق الانسان من طين وقال صنع الله الذي أتقن كل شئ فلهذا لا يضاف اليه الشر مفردا بل اما أن يدخل في العموم واما أن يضاف الى السبب واما أن يحذف فاعله فالاول كقول الله تعالى الله خالق كل شئ والثاني كقوله قل أعوذ برب الفلق من شر ما خلق والثالث كقوله فيما حكاه عن الجن وأنا لا ندري أشر أريد بمن في الارض أم أراد بهم ربهم رشدا وقد قال في أم القرآن اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين فذكر أنه فاعل النعمة وحذف فاعل الغضب وأضاف الضلال اليهم وقال الخليل واذا مرضت فهو يشفين ولهذا كان لله الاسماء الحسنى فسمى نفسه بالاسماء الحسنى المقتضية للخير وانما يذكر الشر في المفعولات كقوله تعالى اعلموا أن الله شديد العقاب وأن الله غفور رحيم وقوله في آخر الانعام ان ربك سريع العقاب وانه لغفور رحيم وقوله تعالى نبئ عبادي أني أنا الغفور الرحيم وأن عذابي هو العذاب الاليم وقوله حم تنزيل الكتاب من الله العزيز العليم غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب وهذا لأن ما يخلقه من الامور التي فيها شر بالنسبة الى بعض الناس له فيها حكمة هو بخلقه لها حميد مجيد له الملك وله الحمد فليست بالاضافة اليه شرا ولا مذمومة فلا يضاف اليه ما يشعر بنقيض ذلك كما أنه سبحانه خالق الامراض والاوجاع والروائح الكريهة والصور المستقبحة والاجسام الخبيثة كالحيات والعذرات لماله في ذلك من الحكمة البالغة فاذا قيل هذه العذرة وهذه الروائح الخبيثة من الله أوهم ذلك أنها خرجت منه والله منزه عن ذلك وكذلك اذا قيل القبائح من الله أو المعاصي من الله قد يوهم ذلك أنها خارجة من ذاته كما تخرج من ذات العبد وكما يخرج الكلام من المتكلم والله منزه عن ذلك أو يوهم ذلك أنها منه قبيحة وسيئة والله منزه عن ذلك بل جميع خلقه خلقه له حسن على قولي التفويض والتعليل وكذلك اذا قيل للطعوم والالوان والروائح ونحوها من الاعراض هذا الطعم الحلو والمر من الله أو من هذا النبات وهذه الروائح الطيبة أو الخبيثة من الله أو من هذه العين وأمثال ذلك وقد يوهم اذا قيل انها من الله أنه أمر بها والله لا يأمر بالفحشاء ولا يحب الفساد ولا يرضى لعباده الكفر وهذا مثل قول ابن مسعود لما سئل عن الفريضة أقول فيها برأيي فان يكن صوابا فمن الله وان يكن خطأ فمني ومن الشيطان والله ورسوله بريئان منه وكذلك قال أبو بكر في الكلالة وقال عمر نحو ذلك ومرادهم أن الصواب قد أمر الله به وشرعه وأحبه ورضيه والخطأ لم يأمر به ولم يحبه ولم يشرعه بل هو مما زينه

الشيطان لنفسي ففعلته بأمر الشيطان فهو مني ومن الشيطان (وحينئذ فالجواب من وجوه أحدها) أن يقال الاعمال والاقوال والطاعات والمعاصي من العبد بمعنى أنها قائمة به وحاصلة بمشيئته وقدرته وهو المتصف بها المتحرك بها الذي يعود حكمها عليه فانه قد يقال لما اتصف به المحل وخرج هذا منه وان لم يكن له اختيار كما يقال هذا الريح من هذا الموضع وهذه الثمرة من هذه الشجرة وهذا الزرع من هذه الارض فلأن يقال لما صدر من حي باختياره هذا منه بطريق الاولى وهي من الله بمعنى أنه خلقها قائمة بغيره وجعلها عملا له وكسبا وهو خلقها بمشيئة نفسه وقدرة نفسه بواسطة خلقه بمشيئة العبد وقدرته كما يخلق المسببات بأسبابها فيخلق السحاب بالريح والمطر بالسحاب والنبات بالمطر والحوادث تضاف الى خالقها باعتبار والى أسبابها باعتبار فهي من الله مخلوقة له في غيره كما أن جميع حركات المخلوقات وصفاتها منه وهي من العبد صفة قائمة به كما أن الحركة من المتحرك المتصف بها وان كان جمادا فكيف اذا كان حيوانا وحينئذ فلا شركة بين العبد وبين الرب لاختلاف جهة الاضافة كما أنا اذا قلنا هذا الولد من المرأة بمعنى أنها ولدته ومن الله بمعنى أنه خلقه لم يكن بينهما تناقض واذا قلنا هذه الثمرة من الشجرة وهذا الزرع من الارض بمعنى أنه حدث فيها ومن الله بمعنى أنه خلقه لم يكن بينهما تناقض وقد قال تعالى أم خلقوا من غير شيء أم هم الخالقون فالمشهور أم خلقوا من غير رب وقيل أم خلقوا من غير عنصر وكذلك قال موسى لما قتل القبطي هذا من عمل الشيطان وقال تعالى ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك مع قوله فيما تقدم كل من عند الله فالحسنات والسيئات المراد بها هنا النعم والمصائب ولهذا قال ما أصابك ولم يقل ما أصبت كما في قوله ان تمسسكم حسنة تسؤهم وان تصبكم سيئة يفرحوا بها وقوله ان تصبك حسنة تسؤهم وان تصبك مصيبة يقولوا قد أخذنا أمرنا من قبل ويتولوا وهم فرحون فبين أن النعم والمصائب من عند الله فالنعمة من الله ابتداء والمصيبة بسبب من نفس الانسان وهي معاقبة كما قال في الآية أولما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها قلتم أنى هذا قل هو من عند أنفسكم وهذا لان الله محسن عدل كل نعمة منه فضل وكل نقمة منه عدل فهو محسن الى العبد بلا سبب منه تفضلا واحسانا ولا يعاقبه الا بذنبه وان كان قد خلق الافعال كلها لحكمة له في ذلك فانه حكيم عادل يضع الاشياء مواضعها ولا يظلم ربك أحدا واذا كان غير الله يعاقب عبده على ظلمه وان كان مقرا بأن الله خالق أفعال العباد وليس ذلك ظلما منه فالله سبحانه أولى أن لا يكون ذلك ظلما منه واذا كان الانسان يفعل مصلحة اقتضتها حكمته ولا تحصل الا بتعذيب حيوان ولا يكون ذلك ظلما فالله تعالى أولى أن لا يكون ذلك ظلما منه (الوجه الثاني أن يقال) هي من الله خلقا لها في غيره وجعلا لها عملا لغيره وهي من العبد فعلا له قائما به وكسبا يجر به منفعة اليه أو يدفع عنه به مضرة وكون العبد هو الذي قام به الفعل واليه يعود حكمه الخاص انتفاعا به أو تضررا جهة لا تصلح لله فان الله لا تقوم به أفعال العباد ولا يتصف بها ولا تعود اليه أحكامها التي تعود الى موصوفاتها وكون الرب تبارك وتعالى هو الذي خلقها وجعلها عملا لغيره بخلق قدرة العبد ومشيئته وفعله جهة لا تصلح للعبد ولا يقدر على ذلك الا الله تعالى ولهذا قال أكثر المثبتين للقدر ان أفعال العباد مخلوقة لله تعالى وهي فعل العبد واذا قيل هي فعل الله فالمراد

ساعة ووقت وأوان فما بال النبي صلى الله عليه وسلم يحد لنزوله الليل دون النهار ويؤقت من الليل شطره أو الاسحار أفأمره ورحمته يدعوان العباد الى الاستغفار أو يقدر الامر والرحمة أن يتكلما دونه فيقولا هل من داع فأجيبه هل من مستغفر فأغفر له هل من سائل فأعطيه فان قررت مذهبك لزمك أن تدعي أن الرحمة والامر هما اللذان يدعوان الى الاجابة والاستغفار بكلامهما دون الله وهذا محال عند السفهاء فكيف عند الفقهاء قد علمتم ذلك ولكن تكابرون وما بال رحمته وأمره ينزلان من عنده شطر الليل ثم لا يمكثان الا الى طلوع الفجر ثم يرفعان لان رفاعة راويه يقول في حديثه حتى ينفجر الفجر قد علمتم ان شاء الله أن هذا التأويل أبطل باطل ولا يقبله الا كل جاهل وأما دعواك أن تفسير القيوم الذي لا يزول عن مكانه ولا يتحرك فلا يقبل منك هذا التفسير الا بأثر صحيح مأثور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو عن بعض أصحابه أو التابعين لان الحي القيوم يفعل ما يشاء ويتحرك اذا شاء ويهبط ويرتفع اذا شاء ويقبض ويبسط ويقوم ويجلس اذا شاء لان أمارة ما بين الحي والميت التحرك كل حي متحرك لا محالة وكل ميت غير متحرك لا محالة ومن يلتفت الى تفسيرك وتفسير صاحبك مع تفسير نبي الرحمة ورسول رب العزة اذ فسر نزوله مشروحا منصوصا ووقت لنزوله وقتا مخصوصا لم يدع لك ولا لأصحابك فيه لبسا ولا عويصا قال ثم أجمل المعارض جميع ما تنكره الجهمية من صفات الله تعالى وذواته المسماة في كتابه وفي آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم فعد منها بضعا وثلاثين صفة نسقا واحدا يحكم عليها ويفسرها بما حكم المريسي وفسرها وتأولها حرفا حرفا بخلاف ما عنى الله وخلاف ما تأولها الفقهاء الصالحون لا يعتمد في أكثرها الا على المريسي فبدأ منها بالوجه ثم بالسمع والبصر والغضب والرضا والحب والبغض والفرح أنها

والكره والضحك والعجب والسخط والارادة والمشيئة والاصابع والكف والقدمين وقوله كل شئ هالك الا وجهه وأينما تولوا فثم وجه الله
وهو السميع البصير وخلقت بيدى وقالت اليهود يد الله مغلولة ويد الله فوق أيديهم والسموات مطويات بيمينه

أنها مفعولة له لا أنها هي الفعل الذي هو مسمى المصدر وهؤلاء هم الذين يفرقون بين الخلق والمخلوق وهم أكثر الائمة وهو آخر قولى القاضى أبى يعلى وقول أكثر أصحاب أحمد وهو قول القاضى أبى حازم والقاضى أبى الحسين وغيرهما (الوجه الثالث) ان قول القائل الله أعدل من أن يظلم عبده ويؤاخذه بما لم يفعل فنحن نقول بموجبه فان الله لم يظلم عبده ولم يؤاخذه الا بما فعله العبد باختياره وقوته لا بفعل غيره من المخلوقين وأما كون الرب خالق كل شئ فذلك لا يمنع كون العبد هو الملوم على ذلك كما أن غيره من المخلوقين يلومه على ظلمه وعدوانه مع اقراره بأن الله خالق أفعال العباد وجماهير الامم مقرة بالقدر وأن الله خالق كل شئ وهم مع هذا يذمون الظالم ويعاقبونهم لدفع ظلمهم وعدوانهم كما يعتقدون أن الله خلق الحيوانات المضرة والنباتات المضرة وهم مع هذا يسعون فى دفع ضررها وشرها وهم أيضا متفقون على أن الكاذب والظالم مذموم بكذبه وظلمه وأن ذلك وصف مسيئ فيه وأن نفسه المتصفة بذلك خبيثة ظالمة لا تستحق الاكرام الذى يناسب أهل الصدق والعدل وان كانوا مقرين بأن كل ذلك مخلوق وليس فى فطر الناس أن يجعلوا مقابلة الظالم على ظلمه ظلما له وان كانوا مقرين بالقدر فالله تعالى أولى أن لا ينسب الى الظلم لذلك وهذا على طريقة أهل الحكمة والتعليل من أهل السنة وأما على طريقة أهل المشيئة والتفويض فالظلم ممتنع منه لذاته لانه تصرف فى ملك الغير أو تعدى ما حد له وهما ممتنعان فى حق الله بكل حال فالرب تعالى لا يمثل بالخلق لا فى ذاته ولا فى صفاته ولا فى أفعاله بل له المثل الاعلى فما ثبت لغيره من الكمال فهو أحق به وما تنزه عنه من النقص فهو أحق بتنزهه وما كان سائغا للقادر الغنى فهو أولى أن يكون سائغا له وليس كل ما قبح ممن يتضرر منه يكون قبيحا منه (١) فان العباد لن يبلغوا ضره فيضروه ولن يبلغوا نفعه فينفعوه (الوجه الرابع) أن يقال لا نزاع بين المسلمين أن الله عادل ليس ظالما لكن ليس كل ما كان ظلما من العبد يكون ظلما من الرب ولا ما كان قبيحا من العبد يكون قبيحا من الرب فان الله ليس كمثله شئ لا فى ذاته ولا فى صفاته ولا فى أفعاله وتحقيق ذلك انه لو كان الامر كذلك كما يقوله من يقوله من القدرية للزم أن يقبح منه أمور رفعها فان الواحد من العباد اذا أمر غيره بأمر لا ينتفع به الآمر وتوعده عليه بالعقاب وهو يعلم أن المأمور لا يفعله بل يعصيه وانه يستحق العقاب كان ذلك منه عبثا وقبيحا لعدم الفائدة فى ذلك للآمر والمأمور وكذلك لو قال مرادى مصلحة المأمور وهو يعلم أنه لا يترتب عليه مصلحة بل مفسدة لكان ذلك قبيحا وكذلك اذا فعل فعلا لمراد وهو يعلم أن ذلك المراد لا يحصل كان ذلك قبيحا منه والقدرية يقولون ان الله خالق الكفار لينفعهم ويكرمهم وأراد ذلك بخلقهم وأمرهم مع علمه بأنهم يتضررون لا ينتفعون وكذلك الواحد من العباد لو رأى عبيده أو اماءه يزنون ويظلمون وهو قادر على منعهم ولم يمنعهم لكان مذموما مسيئا والله تعالى منزه عن أن يكون مذموما مسيئا والقدرى يقول هو أراد بخلقه لهم أن يطيعوه ويثيبهم فخلقهم للنفع مع علمه أنهم لا ينتفعون ومعلوم أن مثل هذا قبيح من الخلق ولا يقبح من الخالق ومن المعلوم ان المخلوق اذا كان قادرا على منع عبيده من القبائح فمنعه لهم

(١) قوله فان العباد الخ هذا التعليل غير مطابق لما قبله فلعل هنا سقطا فحرره اه مصححه

وقوله فانك بأعيننا وهل ينظرون الا أن يأتيهم الله فى ظلل من الغمام والملائكة وجاء ربك والملك صفا صفا ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية والرحمن على العرش استوى والذين يحملون العرش ومن حوله وقوله ويحذركم الله نفسه ولا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم وكتب ربكم على نفسه الرحمة وتعلم ما فى نفسى ولا أعلم ما فى نفسك والله يحب التوابين ويحب المتطهرين * قال عمد المعارض الى هذه الصفات والآيات فنسقها ونظم بعضها الى بعض كما نظمها شيئا بعد شئ ثم فرقها أبوابا فى كتابه وتلطف بردها بالتأويل كتلطف الجهمية معتمدا فيها على تفسير الزائغ الجهمى بشر بن غياث المريسى دون من سواه تسترا عند الجهال بالتشنيع بها على قوم يؤمنون بها ويصدقون الله ورسوله فيها بغير تكييف ولا تمثيل فزعم أن هؤلاء المؤمنين بها يكيفونها ويشبهونها بذوات أنفسهم وأن العلماء بزعمه قالوا ليس فى شئ منها اجتهاد رأى ليدرك كيفية ذلك أو يشبه شئ منها بشئ مما هو فى الخلق موجود قال وهذا خطأ لما أن الله ليس كمثله شئ فكذلك ليس كيفيته شئ * قال أبو سعيد فقلنا لهذا المعارض المدلس بالتشنيع أما قولك ان كيفية هذه الصفات وتشبيهها بما هو فى الخلق خطأ فانا لا نقول انه خطأ كما قلت بل هو عندنا كفر ونحن لكيفيتها وتشبيهها بما هو فى الخلق موجود أشد اتقاء منكم غير أنا كما لا نكيفها ولا نشبهها لا نكفر بها ولا نكذب بها ولا نبطلها بتأويل الضلال كما أبطلها امامك المريسى فى أماكن من كتابك سنبينها لمن غفل عنها ممن حواليك من الاغمار وأما ما ذكرت من اجتهاد الرأى فى تكييف صفات الله فانا لا نجيز اجتهاد

الرأى فى كثيرمن الفرائض والاحكام التى نراها باعيننا ونسمعها باذاننا فكيف فى صفات الله التى لم ترها العيون وقصرت عنها الظنون غيرأنا لانقول فيها كما قال امامك المريسى ان هذه الصفات كلها كشئ واحد وليس السمع منه غير البصر ولا الوجه منه غير اليد ولا اليد منه غير النفس وأن الرحمن ليس يعرف بزعمكم لنفسه سمعا من بصر ولا بصرا من سمع ولا وجها من يدين ولا يدين من وجه هو كله بزعمكم سمع و بصر و وجه وأعلى وأسفل ويد ونفس وعلم ومشيئة وارادة مثل خلق الارضين والسماء والجبال والتلال والهواء التى لا يعرف لشئ منها شئ من هذه الصفات والذوات ولا يوقف لها منها على شئ فالله تعالى عندنا أن يكون كذلك فقد ميز الله فى كتابه السمع من البصر فقال انى معكما أسمع وأرى وانا معكم مستمعون وقال لا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم ففرق بين الكلام والنظر وبين السمع فقال عند السماع والصوت قد سمع الله قول التى تجادلك فى زوجها وقال فى موضع الرؤية انه يراك حين تقوم وتقلبك فى الساجدين وقال تعالى وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله ولم يقل يسمع الله تقلبك ويسمع الله عملكم فلم يذكر الرؤية فيما يسمع ولا السماع فيما يرى لما أنهما عنده خلاف ما عندكم وكذلك قال الله تعالى ودسر تجرى باعيننا واصبر لحكم ربك فانك باعيننا ولتصنع على عينى ولم يقل لشئ من ذلك على سمعى فكما نحن لا نكيف هذه الصفات لا نكذب بها كتكذيبكم ولا نفسرها كباطل تفسيركم ؛ ثم قال باب الحد والعرش قال أبو سعيد وادعى المعارض أيضا انه ليس لله حد ولا غاية ولا نهاية قال وهذا هو الاصل الذى بنى عليه جهم جميع ضلالاته واشتق منها جميع اغلوطاته وهى كلمة لم ولم يبلغنا انه سبق جهما اليها أحد من العالمين فقال له قائل ممن يحاوره قد علمت مرادك أيها الاعجمى وتعنى أن الله لاشئ لان الخلق كلهم قد

خير من أن يعرضهم للثواب مع علمه أنه لا يحصل لهم الا العقاب كالرجل الذى يعطى ولده أو غلامه مالا بربح فيه وهو يعلم أنه يشترى شيأ يأكله فمنعه له من المال خير من أن يعطيه اياه مع علمه أنه يتضرر به وكذلك اذا أعطى غيره سيفا ليقاتل به الكفار وهو يعلم أنه لا يقاتل به الا الانبياء والمؤمنين لكان ذلك قبيحا منه وان قال قصدت تعريض هذا الثواب والله لا يقبح منه ذلك وهذا حال قدرة العبد عند القدرية والقدرية مشبهة الافعال قاسوا أفعال الله على أفعال خلقه وعدله على عدلهم وهو من أفسد القياس (الخامس أن يقال) المعصية من العبد كما أن الطاعة من العبد ومعلوم أنه اذا كانت الطاعة منه بمعنى أنه فعلها بقدرته ومشيئته لم يمتنع أن يكون الله هو الذى جعله فاعلا لها بقدرته ومشيئته بل هذا هو الذى يدل عليه الشرع والعقل كما قال الخليل واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك وقال رب اجعلنى مقيم الصلاة ومن ذريتى وقال تعالى وجعلنا منهم أئمة يهدون بأمرنا ولان كونه فاعلا بعد أن لم يكن أمر حادث فلا بد له من محدث والعبد يمتنع أن يكون هو الفاعل لكونه فاعلا لان كونه فاعلا ان كان حدث بنفس كونه فاعلا لزم أن يكون الشئ حدث بنفسه من غير احداث وهو ممتنع وان كان بفاعلية أخرى فان كانت هذه حدثت بالاولى لزم الدور القبلى وان كانت حدثت بغيرها لزم التسلسل فى الامور المتناهية وكلاهما باطل فعلم أن كون الطاعة والمعصية من العبد يستحق عليها المدح والذم والثواب والعقاب لا يمنع أن يكون العبد فقيرا الى الله فى كل شئ لا يستغنى عن الله فى شئ قط وأن يكون الله خالق جميع أموره وأن يكون نفس فعله من الحوادث والممكنات المستندة الى قدرة الله ومشيئته

(فصل قال) ومنها أنه يلزم أن يكون الكافر مطيعا بكفره لانه قد فعل ما هو مراد الله تعالى لانه أراد منه الكفر وقد فعله ولم يفعل الايمان الذى كرهه الله تعالى منه فيكون قد أطاعه لانه فعل مراده ولم يفعل ما كرهه ويكون النبى عاصيا لانه يأمره بالايمان الذى يكرهه الله منه وينهاه عن الكفر الذى يريده الله منه (الجواب من وجوه الاول) ان هذا مبنى على أن الطاعة هل هى موافقة الامر أو موافقة الارادة وهى مبنية على أن الامر هل يستلزم الارادة أم لا وأن نفس الطلب والاستدعاء هل هو الارادة أو مستلزم للارادة أو ليس واحدا منهما ومن المعلوم أن كثيرا من نظار الاثبات للقدر يطلقون القول بان الطاعة موافقة الامر لا موافقة الارادة وأن الامر لا يستلزم الارادة والكلام فى ذلك مشهور واذا كان كذلك فهذا القدرى لم يبين صحة قوله ولا فساد قول منازعيه بل أخذ ذلك دعوى مجردة بناء على أن الطاعة موافقة الارادة فاذا قال له منازعوه لا نسلم ذلك كفى فى هذا المقام لعدم الدليل (الثانى) أنهم يستدلون على أن الامر لا يستلزم الارادة بما قدم من أن الله خالق أفعال العباد وانما يخلقها بارادته وهو لم يأمر بالكفر والفسوق والعصيان فعلم بأنه يخلق بارادته ما لم يأمر به وأيضا فقد ثبت بالكتاب والسنة واجماع العلماء لو حلف أنه ليقضينه حقه فى غد ان شاء الله فخرج الغد ولم يقضه مع قدرته على القضاء من غير عذر وطالبه المستحق لم يحنث ولو كانت المشيئة بمعنى الامر يحنث لانه مأمور بذلك وكذلك الحلف على فعل مأمور اذا علقه بالمشيئة وأيضا فانه قد قال تعالى ولو شاء ربك لآمن من فى الأرض كلهم جميعا مع أنه قد أمرهم بالايمان فعلم أنه قد أمرهم بالايمان

(مطلب الارادة نوعان)

ولم يشأه وكذلك قوله تعالى ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقا حرجا دليل على أنه أراد ضلاله وهو لم يأمر بالضلال (الوجه الثالث) طريقة الائمة الفقهاء وأهل الحديث وكثير من أهل النظر وغيرهم أن الارادة في كتاب الله نوعان ﴿ ارادة تتعلق بالامر وارادة تتعلق بالخلق فالارادة المتعلقة بالامر أن يريد من العبد فعل ما أمره وأما ارادة الخلق فان يريد ما يفعله هو فارادة الامر هي المتضمنة للمحبة والرضا وهي الارادة الدينية والارادة المتعلقة بالخلق هي المشيئة وهي الارادة الكونية القدرية فالاولى كقوله تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر وقوله تعالى يريد الله ليبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم ويتوب عليكم الى قوله يريد الله أن يخفف عنكم وقوله ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم وقوله انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا والثانية كقوله تعالى فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للاسلام ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقا حرجا وقول نوح ولا ينفعكم نصحي ان أردت أن أنصح لكم ان كان الله يريد أن يغويكم ومن هذا النوع قول المسلمين ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ومن النوع الاول قولهم لمن يفعل القبائح هذا يفعل ما لا يريده الله فاذا كان كذلك فالكفر والفسوق والعصيان ليس مراد الرب عز وجل بالاعتبار الاول والطاعة موافقة لتلك الارادة أو موافقة للامر المستلزم لتلك الارادة فاما موافقة مجرد النوع الثاني فلا يكون به مطيعا وحينئذ فالنبي يقول له ان الله يبغض الكفر ولا يحبه ولا يرضاه لك أن تفعله ولا يريده بهذا الاعتبار والنبي يامره بالايمان الذي يحبه الله ويرضاه له ويريده بهذا الاعتبار (الوجه الرابع) أن يقال هذه المسئلة مبنية على أصل هو أن الحب والرضا هل هو الارادة أو هو صفة مغايرة للارادة فكثير من أهل النظر من المعتزلة والاشعرية ومن اتبعهم من الفقهاء أصحاب أحمد والشافعي وغيرهما يجعلونها جنسا واحدا ثم القدرية يقولون هو لا يحب الكفر والفسوق والعصيان فلا يريده والمثبتة يقولون بل هو يريد ذلك فيكون قد أحبه ورضيه وأولئك يتأولون الآيات المثبتة لارادة هذه الحوادث كقوله تعالى ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقا حرجا وقوله ان كان الله يريد أن يغويكم وهؤلاء يتأولون الآيات النافية لمحبة الله ورضاه لها كقوله تعالى والله لا يحب الفساد ولا يرضى لعباده الكفر وقوله اذ يبيتون ما لا يرضى من القول وأما جماهير الناس من أهل الكلام والفقه والحديث والتصوف فيفرقون بين النوعين وهو قول أئمة الفقهاء من أصحاب أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد وغيرهم وهو قول المثبتين للقدر مثل الاشعري كما ذكره أبو المعالي الجويني فالنصوص قد صرحت بان الله لا يرضى الكفر والفسوق والعصيان ولا يحب ذلك مع كون الحوادث كلها بمشيئة الله تعالى وتأويل ذلك لا يرضاها من المؤمنين أو لا يرضاها ولا يحبها دينا بمعنى لا يريدها يقتضي أن يقال يرضى الايمان أي من الكافة أو لا يريده غير دين والله تعالى قد أخبر أنه يكره المعاصي بقوله تعالى كل ذلك كان سيئه عند ربك مكروها وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله كره لكم ثلاثا قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال والأمة متفقة على أن الله يكره المنهيات دون المأمورات ويحب المأمورات دون المنهيات وانه يحب المتقين والمحسنين والصابرين ويحب التوابين ويحب المتطهرين ويرضى عن الذين آمنوا

علموا أنه ليس شيء يقع عليه اسم الشيء الا وله حد وغاية وصفة وأن لا شيء ليس له حد ولا غاية ولا صفة فالشيء أبدا موصوف لا محالة ولا شيء يوصف بلا حد ولا غاية وقولك لا حد له تعني انه لا شيء قال أبو سعيد والله تعالى له حد لا يعلمه أحد غيره ولا يجوز لأحد أن يتوهم لحده غاية في نفسه ولكن يؤمن بالحد ويكل علم ذلك الى الله ولمكانه أيضا حد وهو على عرشه فوق سمواته فهذان حدان اثنان وسئل عبد الله بن المبارك بم نعرف ربنا قال بانه على عرشه بائن من خلقه قيل بحد قال بحد حدثناه الحسن بن الصباح البزار عن علي بن الحسن بن شقيق عن ابن المبارك فمن ادعى انه ليس لله حد فقد رد القرآن وادعى انه لا شيء لان الله وصف حد مكانه فقال الرحمن على العرش استوى أأمنتم من في السماء يخافون ربهم من فوقهم اني متوفيك ورافعك الى اليه يصعد الكلم الطيب فهذا كله وما أشبهه شواهد ودلائل على الحد ومن لم يعترف به فقد كفر بتنزيل الله وجحد آيات الله وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله فوق عرشه فوق سمواته وقال للامة السوداء أين الله قالت في السماء قال أعتقها فانها مؤمنة فقول رسول الله صلى الله عليه وسلم انها مؤمنة دليل على أنها لو لم تؤمن بان الله في السماء كما قال الله ورسوله لم تكن مؤمنة حدثنا أحمد بن منيع حدثنا أبو معاوية عن شبيب عن الحسن عن عمران بن حصين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لابيه يا حصين كم تعبد اليوم الها قال سبعة ستة في الارض وواحدا في السماء قال فأيهم تعدلرغبتك ورهبتك قال الذي في السماء فلم ينكر النبي صلى الله عليه وسلم على الكافر اذ عرف أن اله العالمين في السماء كما قاله النبي صلى الله عليه وسلم لحصين الخزاعي في كفره يومئذ كان أعلم بالله الجليل الاجل من المريسي وأصحابه مع ما ينتحلون من الاسلام اذ ميز بين الاله الخالق الذي في السماء وبين الآلهة والاصنام المخلوقة التي في الارض وقد اتفقت الكلمة من المسلمين والكافرين أن الله في

السماء وحده وبذلك الا المريسي الضال وأصحابه حتى الصبيان الذين لم يبلغوا الحنث قد عرفوا ذلك اذا حزن الصبي شيء يرفع يده الى ربه يدعوه في السماء دون ما سواها وكل أحد بالله وبمكانه أعلم من الجهمية ثم انتدب المعارض لتلك الصفات التي ألفها وعددها في كتابه من الوجه والسمع والبصر وغير ذلك يتأولها ويحكم على الله وعلى رسوله فيها حرفا بعد حرف وشيئا بعد شيء بحكم بشر بن غياث المريسي لا يعتمد فيها على امام أقدم منه ولا أرشد منه عنده فاغتنمنا ذلك كله منه اذ صرح باسمه وسلم فيها لحكمه لما أن الكلمة قد اجتمعت من عامة الفقهاء في كفره وهتك ستره وافتضاحه في مصره وفي سائر الامصار الذين سمعوا بذكره ثم ذكر الكلام على ابطال تأويلات الجهمية للصفات الواردة في الكتاب والسنة وقال عثمان بن سعيد في كتاب الرد على الجهمية له : باب الايمان بكلام الله تعالى قال أبو سعيد فالله المتكلم أولا وآخرا لم يزل له الكلام اذ لا متكلم غيره ولا يزال له الكلام اذ لا يبقى متكلم غيره فيقول لمن الملك اليوم انا الملك أنا الديان أين ملوك الارض فلا ينكر كلام الله الا من يريد ابطال ما أنزل الله عز وجل كيف يعجز عن الكلام من علم العباد الكلام وأنطق الانام قال الله تعالى في كتابه وكلم الله موسى تكليما فهذا لا يحتمل تأويلا غير نفس الكلام وقال لموسى اني اصطفيتك على الناس برسالاتي وبكلامي وقال الله تعالى وقد كان فريق منهم يسمعون كلام الله ثم يحرفونه من بعد ما عقلوه وهم يعلمون وقال يريدون أن يبدلوا كلام الله وقال لا تبديل لكلمات الله وقال وتمت كلمة ربك صدقا وعدلا لا مبدل لكلماته وذكر آيات أخرى الى أن قال وقال تعالى لقوم موسى حين اتخذوا العجل فقال أفلا يرون أن لا يرجع اليهم قولا ولا يملك لهم ضرا ولا نفعا وقال عجلا جسدا له خوار ألم يروا أنه لا يكلمهم ولا يهديهم سبيلا اتخذوه

الجعد

وعملوا الصالحات وانه يمقت الكافرين ويغضب عليهم وقد قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ما أحد أحب اليه المدح من الله وما أحد أحب اليه العذر من الله وقال ما أحد أغير من الله أن يرى عبده يزني بأمته وقال ان الله وتر يحب الوتر ان الله جميل يحب الجمال وقال ان الله يحب أن تؤتى رخصه كما تؤتى عزائمه وقال ان الله يحب العبد التقي الغني الخفي ان الله يرضى لكم ثلاثا أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وأن تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم وقال لله أشد فرحا بتوبة عبده المؤمن من رجل أضل راحلته بارض دوية مهلكة عليها طعامه وشرابه فطلبها فلم يجدها فاضطجع ينتظر الموت فلما أفاق فاذا بدابته عليها طعامه وشرابه فالله أشد فرحا بتوبة عبده من هذا الرجل براحلته وهذا الحديث في الصحاح من وجوه متعددة وهو مستفيض عن النبي صلى الله عليه وسلم متفق على صحته وثبوته وكذلك أمثاله واذا كان كذلك فالطاعات يريدها من العباد الارادة المتضمنة لمحبته لها ورضاه بها اذا وقعت وان لم يفعلها والمعاصي يبغضها ويمقتها ويكره من العباد من يفعلها وان شاء أن يخلقها هو لحكمة اقتضت ذلك ولا يلزم اذا كرهها العبد لكونها تضر العبد ويبغضها أيضا أن يكره أن يخلقها هو لما له فيه من الحكمة فان الفعل قد يحسن من أحد المخلوقين ويقبح من الآخر لاختلاف حال الفاعلين فكيف يلزم أن ما قبح من العبد يقبح من الرب مع أنه لا نسبة للمخلوق مع الخالق واذا كان المخلوق يريد ما لا يحبه كارادة المريض لشرب الدواء الذي يبغضه ويحب ما لا يريده كمحبة المريض الطعام الذي يضره ومحبة الصائم الطعام والشراب الذي لا يريد أن يأكله ومحبة الانسان الشهوات التي يكرهها بعقله ودينه فقد عقل ثبوت أحدهما دون الآخر وان أحدهما ليس مستلزما للآخر فكيف لا يمكن ثبوت أحدهما دون الآخر في حق الخالق تعالى وقد يقال كل هذه الامور مرادة لكن فيها ما يراد لنفسه فهو مراد بالذات محبوب لله مرضي له وفيها ما يراد لغيره وهو مراد بالعرض لكونه وسيلة الى المراد المحبوب لذاته فالانسان يريد العافية لنفسها ويريد شرب الدواء لكونه وسيلة اليها فهو يريد ذلك من هذه الجهة وان لم يكن محبوبا في نفسه واذا كان المراد ينقسم الى مراد لنفسه وهو المحبوب لنفسه والى مراد لغيره لكونه وسيلة الى غيره وهذا قد لا يحب لنفسه أمكن أن يجعل الفرق بين المحبة والمشيئة من هذا الباب والارادة نوعان فما كان محبوبا فهو مراد لنفسه وما كان في نفسه غير محبوب فهو مراد لغيره وعلى هذا ينبني مسئلة محبة الرب عز وجل نفسه ومحبته لعباده فان الذين جعلوا المحبة والرضا هو المشيئة العامة قالوا ان الرب لا يحب في الحقيقة ولا يحب وتأولوا محبته تعالى لعباده بارادة ثوابهم ومحبتهم له بارادة طاعتهم له والتقرب اليه ومنهم طائفة كثيرة قالوا هو محبوب يستحق أن يحب ولكن محبته لغيره بمعنى مشيئته وأما السلف والائمة وأئمة الحديث وأئمة التصوف وكثير من أهل الكلام والنظر فاقروا بانه محبوب لذاته بل لا يستحق أن يحب لذاته الا هو وهذا حقيقة الالوهية وهو حقيقة ملة ابراهيم ومن لم يقر بذلك لم يفرق بين الربوبية والالهية ولم يجعل الله معبودا لذاته ولا أثبت التلذذ بالنظر اليه ولا أنه أحب الى أهل الجنة من كل شيء وهذا القول في الحقيقة هو من أقوال الخارجين عن ملة ابراهيم من المنكرين لكون الله هو المعبود دون ما سواه ولهذا لما ظهر هذا القول في أوائل الاسلام قتل من أظهره وهو

وكانوا ظالمين قال أبو سعيد ففى كل ما ذكرناه تحقيق كلام الله وتثبيته نصا بلا تأويل ففيما عاب تعالى به العجل فى عجزه عن القول والكلام بيان بين أن الله غير عاجز عنه وأنه متكلم وقائل لانه لم يكن ليعيب العجل بشئ هو موجود فيه وقال ابراهيم عليه السلام بلى فعله كبيرهم هذا فاسألوهم ان كانوا ينطقون الى قوله أفلا تعقلون فلم يعب ابراهيم أصنامهم وآلهتهم التى يعبدون بالعجز عن الكلام الا وأن الهه متكلم قائل وبسط الكلام فى ذلك الى أن قال أرأيتم قولكم انه مخلوق فبما بدء خلقه أقال الله له كن فكان كلاما قائما بنفسه بلا متكلم به فقد علم الناس الا ما شاء الله منهم أن الله لم يخلق كلاما يرى ويسمع بلا متكلم به فلا بد من أن تقولوا فى دعواكم الله المتكلم بالقرآن فاضفتموه الى الله فهذا أجور الجور وأكذب الكذب أن تضيفوا كلام المخلوق الى الخالق ولو لم يكن كفرا لكان كذبا بلا شك فيه فكيف وهو كفر لاشك فيه لا يجوز لمخلوق يؤمن بالله واليوم الآخر أن يدعى الربوبية ويدعو الخلق الى عبادته فيقول انى أنا الله لا اله الا أنا فاعبدنى وانى أنا ربك وأنا اخترتك واصطنعتك لنفسى اذهب أنت وأخوك بآياتى ولا تنيا فى ذكرى اننى معكما أسمع وأرى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون ألم أعهد اليكم يا بنى آدم أن لا تعبدوا الشيطان انه لكم عدو مبين وأن اعبدونى هذا صراط مستقيم قد علم الخلق الا من أضله الله أنه لا يجوز لاحد أن يقول هذا وما أشبهه ويدعيه غير الخالق بل القائل به والداعى الى عبادة غير الله كافر كفرعون الذى قال أنا ربكم الاعلى والمجيب له والمؤمن بدعواه أكفر وأكذب وان قلتم تكلم به مخلوق فاضفناه الى الله لان الخلق كلهم بصفاتهم وكلامهم لله فهذا المحال الذى ليس وراءه محال فضلا عن أن يكون كفرا لان الله عز وجل لم ينسب شيئا من الكلام كله الى نفسه انه كلامه غير القرآن وما أنزل على رسوله فان ثم

الجعد بن درهم يوم الاضحى قتله خالد بن عبد الله القسرى برضا علماء الاسلام وقال ضحوا أيها الناس تقبل الله ضحاياكم فانى مضح بالجعد بن درهم انه زعم أن الله لم يتخذ ابراهيم خليلا ولم يكلم موسى تكليما تعالى الله عما يقول الجعد علوا كبيرا ثم نزل فذبحه وقد ثبت فى الصحيح عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال اذا دخل أهل الجنة الجنة نادى مناد يا أهل الجنة ان لكم عند الله موعدا يريد أن ينجزكموه فيقولون ما هو ألم يبيض وجوهنا ويثقل موازيننا ويدخلنا الجنة ويجرنا من النار قال فيكشف الحجاب فينظرون اليه فما أعطاهم شيئا أحب اليهم من النظر اليه وهو الزيادة وقد روى فى السنن من غير وجه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه كان يقول فى دعائه وأسألك لذة النظر الى وجهك والشوق الى لقائك وروى الامام أحمد والنسائى وغيرهما عن عمار بن ياسر أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقول فى دعائه أسألك لذة النظر الى وجهك والشوق الى لقائك من غير ضراء مضرة ولا فتنة مضلة وأما الذين أثبتوا أنه محبوب وأن محبته لغيره بمعنى مشيئته فهؤلاء ظنوا أن كل ما خلقه فقد أحبه وهؤلاء قد يخرجون الى مذاهب الاباحة فيقولون انه يحب الكفر والفسوق والعصيان ويرضى ذلك وأن العارف اذا شهد هذا المقام لم يستحسن حسنة ولم يستقبح سيئة لشهوده القيومية العامة وخلق الرب لكل شئ وقد وقع فى هذا طائفة من الشيوخ الغالطين من شيوخ الصوفية والنظار وهو غلط عظيم والكتاب والسنة وسلف الامة يبين أن الله يحب أنبياءه وأولياءه ويحب ما أمر به ولا يحب الشياطين ولا ما نهى عنه وان كان كل ذلك بمشيئته وهذه المسئلة وقع النزاع فيها بين الجنيد بن محمد وطائفة من أصحابه فدعاهم الى الفرق الثانى وهو أن يفرقوا فى المخلوقات بين ما يحبه وما لا يحبه فاشكل هذا عليهم لما رأوا أن كل مخلوق فهو مخلوق بمشيئته ولم يعرفوا أنه قد يكون فيما خلقه بمشيئته ما لا يحبه ولا يرضاه وكان ما قاله الجنيد وأمثاله هو الصواب (الوجه الخامس أن يقال) الارادة نوعان أحدهما بمعنى المشيئة وهو أن يريد الفاعل أن يفعل فعلا فهذه الارادة المتعلقة بفعله والثانى أن يريد من غيره أن يفعل فهذه الارادة لفعل الغير وكلا النوعين مفعول فى الناس لكن الذين قالوا ان الامر يتضمن الارادة لم يثبتوا الا النوع الاول من الارادة والذين قالوا ان الله لم يخلق أفعال العباد لم يثبتوا الا النوع الثانى فهؤلاء القدرية يمتنع عندهم أن يريد الله خلق أفعال العباد بالمعنى الاول لانه لا يخلقها عندهم وأولئك القائلون لهم يمتنع عندهم الارادة من الله الا بمعنى ارادة أن يخلق فما لم يرد أن يخلقه لا يوصف بأنه مريد له فعندهم هو مريد لكل ما خلق وان كان كفرا ولم يرد ما لم يخلق وان كان ايمانا وهؤلاء وان كانوا أقرب الى الحق لكن التحقيق اثبات النوعين كما أثبت ذلك السلف والائمة ولهذا قال جعفر أرادهم وأراد منهم قال واحد من الناس يأمر غيره وينهاه مريدا لنصحه وبيانا لما ينفعه وان كان مع ذلك لا يريد أن يعينه على ذلك الفعل اذ ليس كل ما يكون مصلحتى فى أن آمر به غيرى وأنصحه يكون مصلحتى فى أن أعاونه أنا عليه بل قد تكون مصلحتى ارادة ما يضاده كالرجل الذى يستشير غيره فى خطبة امرأة يأمره أن يتزوجها لان ذلك مصلحة المأمور والا فهو يرى أن مصلحته فى أن يتزوجها هو دونه فجهة أمره لغيره نصحا غير جهة فعله لنفسه واذا أمكن الفرق فى حق المخلوقين فهو فى حق الله أولى بالامكان فهو سبحانه أمر الخلق على ألسن

كلامكم ولزمتموه لزمكم أن تسموا الشعر وجميع الغناء والنوح وكلام السباع والبهائم والطير كلام الله فهذا مما لا يختلف المسلمون في بطوله
واستحالته فما فضل القرآن إذا عندكم على الغناء والنوح والشعر إذ كان كله في دعواكم كلام الله فكيف
خص القرآن بأنه كلام الله ونسب كل كلام إلى قائله فكفى بقوم ضلالا أن يدعوا قولا لا يشك الموحدون في بطوله واستحالته ومما يزيد دعواكم تكذيبا واستحالة ويزيد المؤمنين بكلام الله إيمانا وتصديقا أن الله قد ميز بين من كلم من رسله في الدنيا وبين من لم يكلم ومن يكلم من خلقه في الآخرة ومن لا يكلم فقال تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات فميز بين من اختصه الله بكلامه وبين من لم يكلمه ثم سمى من كلم الله موسى فقال وكلم الله موسى تكليما فلو لم يكلمه بنفسه الأعلى تأويل ما ادعيتم فما فضل من ذكر الله في تكليمه إياه على غيره ممن لم يكلمه إذ كل الرسل في تكليم الله إياهم مثل موسى وكل عندكم كلام الله وقد قال تعالى أولئك لا خلاق لهم في الآخرة ولا يكلمهم الله ففي هذا بيان أنه يعاقب قوما يوم القيامة بصرف كلامه عنهم وأنه يثيب بتكليمه قوما آخرين * وقال أيضا في بيان كفر الجهمية أخبر الله أن القرآن كلامه وادعت الجهمية أنه خلقه وأخبر الله تبارك وتعالى أنه كلم موسى تكليما وقال هؤلاء لم يكلمه الله بنفسه ولم يسمع موسى نفس كلام الله وإنما سمع كلاما خرج إليه من مخلوق ففي دعواهم دعا مخلوق موسى إلى ربوبيته فقال له إني أنا ربك فاخلع نعليك فقال له موسى في دعواهم صدقت ثم أتى فرعون يدعوه إلى ربوبية مخلوق كما أجاب موسى في دعواهم فما فرق بين موسى وفرعون في الكفر إذا فأي من كفر أوضح من هذا وقال تبارك وتعالى إنما قولنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون وقال هؤلاء ما قال لشيء قط قولا وكلاما كن

رسله بما ينفعهم ونهاهم عما يضرهم ولكن منهم من أراد أن يخلق فعله فأراد هو سبحانه أن يخلق ذلك الفعل ويجعله فاعلا له ومنهم من لم يرد أن يخلق فعله فجهة خلقه سبحانه لأفعال العباد وغيرها من المخلوقات غير جهة أمره للعبد على وجه بيان ظاهر مصلحة العبد أو مفسدته وهو سبحانه إذا أمر فرعون وأبا لهب وغيرهما بالإيمان كان قد تبين لهم ما ينفعهم ويصلحهم إذا فعلوه ولا يلزمه إذا أمرهم أن يعينهم بل قد يكون في خلقه لهم ذلك الفعل وإعانتهم عليه وجه مفسدة من حيث هو فعل له فإنه يخلق ما يخلق لحكمة ولا يلزم إذا كان الفعل المأمور به مصلحة للمأمور إذا فعله أن يكون مصلحة للآمر إذا فعله هو أو جعل المأمور فاعلا فأين جهة الخلق من جهة الأمر والقدرية تضرب مثلا فيمن أمر غيره بأمر فلا بد أن يفعل ما يكون المأمور أقرب إلى فعله كالبشر والطلاقة وتهيئة المقاعد والمساند ونحو ذلك فيقال لهم هذا يكون على وجهين أحدهما أن يكون الآمر أمر غيره لمصلحة تعود إليه كأمر الملك جنده بما يؤيد ملكه وأمر السيد عبده بما يصلح ماله وأمر الإنسان شريكه بما يصلح الأمر المشترك بينهما ونحو ذلك والثاني أن يكون الآمر يرى الإعانة للمأمور مصلحة له كالآمر بالمعروف إذا أعان المأمور على البر والتقوى فإنه قد علم أن الله يثيبه على إعانته على الطاعة وأن الله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه فإذا كان الآمر إنما أمر المأمور لمصلحة المأمور لا لنفع يعود عليه من فعله كالناصح للمستشير وقدر أنه أعانه لم يكن ذلك مصلحة له لأن في حصول مصلحة المأمور مضرة على الآمر كمن يأمر مظلوما أن يهرب من ظالمه وهو لو أعانه حصل بذلك ضرر لهما أو لأحدهما مثل الذي جاء من أقصى المدينة يسعى قال لموسى إن الملأ يأتمرون بك ليقتلوك فاخرج إني لك من الناصحين فهذا مصلحته في أن يأمر موسى بالخروج لا في أن يعينه على ذلك إذ لو أعانه لضره قومه ومثل هذا كثير كالذي يأمر غيره بتزويج امرأة يريد أن يتزوجها أو شراء سلعة يريد شراءها أو استئجار مكان يريد استئجاره أو مصالحة قوم ينتفع بهم وهم أعداء الآمر يتقوون بمصالحته ونحو ذلك فإنه في مثل هذه الأمور لا يفعل ما يعين المأمور وإن كان ناصحا له بالأمر مريدا لذلك ففي الجملة أمر المأمور بالفعل لكون الفعل مصلحة له غير كون الآمر يعينه عليه إن كان من أهل الإعانة له فإذا قيل إن الله أمر العباد بما يصلحهم بالأمر لم يلزم من ذلك أن يعينهم هو على ما أمرهم به لا سيما وعند القدرية لا يقدر أن يعين أحدا على ما به يصير فاعلا فإنه إن لم يعلل أفعاله بالحكمة فإنه يفعل ما يشاء من غير تمييز مراد عن مراد ويمتنع على هذا أن يكون لفعله لمية فضلا عن أن يطلب الفرق وإن عللت أفعاله بالحكمة وقيل إن اللمية ثابتة في نفس الأمر وإن كنا نحن لا نعلمها فلا يلزم إذا كان في نفس الأمر له حكمة في الأمر أن يكون في الإعانة على المأمور حكمة بل قد تكون الحكمة تقتضي أن لا يعينه على ذلك فإنه إذا أمكن في المخلوق أن تكون الحكمة والمصلحة أن يأمر غيره بأمر لمصلحة المأمور وأن تكون الحكمة والمصلحة للآمر أن لا يعينه على ذلك فإمكان ذلك في حق الرب أولى وأحرى فالله تعالى أمر الكفار بما هو مصلحة لهم لو فعلوه وهو لم يعنهم على ذلك ولم يخلق ذلك كما لم يخلق غيره من الأمور التي يكون من تمام الحكمة والمصلحة أن لا يخلقها والمخلوق إذا رأى أن مصلحة بعض رعيته أن يتعلم الرمي وأسباب الملك لينال الملك ورأى هو أن مصلحة ولده أن لا يتقوى ذلك الشخص لئلا يأخذ الملك

من ولده أو بعدو عليه أمر ذلك الشخص بما هو مصلحته ويفعل هو ما هو مصلحة واده ورعيته والمصالح والمفاسد بحسب ما يلائم النفوس وينافيها فالملائم للمأمور ما أمره به الناصح له والملائم للآمر أن لا يحصل لذلك مراده لما في ذلك من تفويت مصالح الآمر ومراداته (وهذا نظر شريف) وانما يحققه من علم جهة حكمة الله في خلقه وأمره واتصافه سبحانه بالمحبة والفرح ببعض الامور دون بعض وأنه قد لا يحصل الا بدفع ضده ووجود لازمه لامتناع اجتماع الضدين وامتناع وجود الملزوم بدون اللازم ولهذا كان الله سبحانه محمودا على كل حال له الملك وله الحمد في الدنيا والآخرة وله الحكم واليه ترجعون فكل ما في الوجود فهو محمود عليه له الحمد على خلقه وأمره فكل ما خلقه فهو محمود عليه وان كان في ذلك نوع ضرر لبعض الناس لما له في ذلك من الحكمة وكل ما أمر به فله الحمد عليه لما له في ذلك من الهداية والبيان ولهذا كان له الحمد ملء السموات وملء الارض وملء ما بينهما وملء ما شاء من شئ بعد فان هذا كله مخلوق له وله الحمد على كل ما خلقه والامثلة التي تذكر في المخلوقين وان لم يمكن ذكر نظيرها في حق الرب فالمقصود هنا أنه يمكن في حق المخلوق الحكيم أن يأمر غيره بأمر ولا يعينه عليه فالخالق أولى لامكان ذلك في حقه مع حكمته فمن أمره وأعانه على فعل المأمور كان ذلك المأمور به تعلق به خلقه وأمره فشاءه خلقا ومحبة فكان مرادا لجهة الخلق ومرادا لجهة الامر ومن لم يعنه على فعل المأمور كان ذلك المأمور قد تعلق به أمره دون خلقه لعدم الحكمة المقتضية لتعلق الخلق به ولحصول الحكمة المتعلقة بخلق ضده وخلق أحد الضدين ينافي خلق الضد الآخر فان خلق المرض الذي يحصل به ذل العبد لربه ودعاؤه لربه وتوبته من ذنوبه وتكفير خطاياه ويرق به قلبه ويذهب عنه الكبرياء والعظمة والعدوان يضاد خلق الصحة التي لا يحصل معها هذه المصالح وكذلك خلق ظلم الظالم الذي يحصل به للمظلوم من جنس ما يحصل بالمرض يضاد خلق عدله الذي لا يحصل به هذه المصالح وان كانت مصلحته هو في أن يعدل وتفصيل حكمة الله في خلقه وأمره يعجز عن معرفتها عقول البشر (والقدرية) دخلوا في التعليل على طريقة فاسدة مثلوا الله فيها بخلقه ولم يثبتوا حكمة تعود اليه فسلبوه قدرته وحكمته ومحبته وغير ذلك من صفات كماله فقابلهم خصومهم الجهمية المجبرة ببطلان التعليل في نفس الامر كما تنازعوا في مسئلة الحسن والقبح فأولئك أثبتوه على طريقة سووا فيها بين الله وخلقه وأثبتوا حسنا وقبحا لا يتضمن محبوبا ولا مكروها وهذا لا حقيقة له كما أثبتوا تعليلا لا يعود الى الفاعل حكمه وخصومهم سووا بين جميع الافعال ولم يثبتوا لله محبوبا ولا مكروها وزعموا أن الحسن لو كان صفة ذاتية للفعل لم يختلف حاله وغلطوا فان الصفة الذاتية للموصوف قد يراد بها اللازم له والمنطقيون يقسمون اللازم الى ذاتي وعرضي وان كان هذا التقسيم خطأ وقد يراد بالصفة الذاتية ما تكون ثبوتية قائمة بالموصوف احترازا عن الامور النسبية الاضافية ومن هذا الباب اضطربوا في الاحكام الشرعية وزعم نفاة الحسن والقبح العقليين انها ليست صفة ثبوتية للافعال ولا مستلزمة صفة ثبوتية للافعال بل هي من الصفات النسبية الاضافية فالحسن هو المقول فيه افعله أو لا بأس بفعله والقبيح هو المقول فيه لا تفعله قالوا وليس لمتعلق القول من القول صفة ثبوتية وذكروا عن منازعيهم أنهم قالوا الاحكام صفات أزلية للافعال

فكان ولا يقوله أبدا ولم يخرج منه كلام قط ولا يخرج ولا هو يقدر على الكلام في دعواهم فالصنم في دعواهم والرحمن بمنزلة واحدة في الكلام وقال أيضا في كتاب النقض على المريسي وادّعيت أيها المريسي في قول الله عزوجل هل ينظرون الا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام والملائكة وفي قوله هل ينظرون الا أن تأتيهم الملائكة أو يأتي ربك فادعيت أن هذا ليس منه باتيان لما أنه غير متحرك عندك ولكن يأتي بالقيامة بزعمك وقوله يأتيهم الله في ظلل من الغمام يأتي الله بأمره في ظلل من الغمام ولا يأتي هو بنفسه ثم زعمت أن معناه كمعنى قوله فأتى الله بنيانهم من القواعد وأتاهم الله من حيث لم يحتسبوا فيقال لهذا المريسي قاتلك الله ما أجرأك على الله وعلى كتابه بلا علم ولا بصر أنبأك الله أنه اتيان وتقول ليس باتيان انما هو كقوله فأتى الله بنيانهم من القواعد لقد ميزت بين ما جمع الله وجمعت بين ما ميز الله ولا يجمع بين هذين التأويلين الا كل جاهل بالكتاب والسنة لان تأويل كل واحد منهما مقرون به في سياق القراءة لا يجهله الا مثلك وقد اتفقت الكلمة من المسلمين أن الله فوق عرشه فوق سمواته وأنه لا ينزل قبل يوم القيامة ليفصل بين عباده ويحاسبهم ويثيبهم وتشقق السموات يومئذ لنزوله وتنزل الملائكة تنزيلا ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية كما قال الله ورسوله فلما لم يشك المسلمون أن الله لا ينزل الى الارض قبل يوم القيامة لشئ من أمور الدنيا علموا يقينا أن ما يأتي الناس من العقوبات انما هو من أمره وعذابه فقوله فأتى الله بنيانهم من القواعد يعني مكره من قبل قواعد بنيانهم فخر عليهم السقف من فوقهم فتفسير هذا الاتيان خرور السقف عليهم من فوقهم وقوله فأتاهم الله من حيث لم يحتسبوا مكر بهم فقذف في قلوبهم الرعب يخربون بيوتهم بأيديهم وأيدي المؤمنين وهم بنو النضير فتفسير الاتيانين مقرون

بهما فخر ورا السقف والرعب وتفسير اتيان الله يوم القيامة منصوص فى الكتاب مفسر قال الله تعالى فاذا نفخ فى الصور نفخة واحدة
وحملت الارض والجبال فدكتا دكة واحدة فيومئذ وقعت الواقعة وانشقت السماء فهى يومئذ واهية والملك على أرجائها

ونقضوا ذلك بجواز تبدل أحكام الفعل مع كون الجنس واحدا وتحقيق الامر أن الاحكام للافعال ليست من الصفات اللازمة بل هى من العارضة للافعال بحسب ملاءمتها ومنافرتها فالحسن والقبح بمعنى كون الشئ محبوبا ومكروها ونافعا وضارا وملائما ومنافرا وهذه صفة ثبوتية للموصوف لكنها تتنوع بتنوع أحواله فليست لازمة له ومن قال ان الافعال ليس فيها صفات تقتضى الحسن والقبح فهو بمنزلة قوله ليس فى الاجسام صفات تقتضى التسخين والتبريد والاشباع والارواء فسلب صفات الاعيان المقتضية للآثار كسلب صفات الافعال المقتضية للآثار وأما جمهور المسلمين الذين يثبتون طبائع الاعيان وصفاتها فانهم يثبتون ما فى الافعال من حسن وقبح باعتبار ملاءمتها ومنافرتها كما قال تعالى يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث فدل ذلك على أن الفعل فى نفسه معروف ومنكر والمطعوم طيب وخبيث ولو كان لا صفة للاعيان والافعال الا بتعلق الامر والنهى لكان التقدير يأمرهم بما يأمرهم وينهاهم عما ينهاهم ويحل لهم ما يحل لهم ويحرم عليهم ما يحرم عليهم والله منزه عن مثل هذا الكلام وكذلك قوله تعالى ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة ومقتا وساء سبيلا وقال ان الله لا يأمر بالفحشاء ونظائر هذا كثير

(فصل قال الرافضى الامامى) ومنها أنه يلزم نسبة السفه الى الله تعالى لانه يأمر الكافر بالايمان ولا يريده منه وينهاه عن المعصية وقد أرادها منه وكل عاقل ينسب من يأمر بما لا يريد وينهى عما يريد الى السفه تعالى الله عن ذلك (فيقال له) قد تقدم أن المحققين من أهل السنة يقولون ان الارادة نوعان ارادة الخلق وارادة الامر فارادة الامر أن يريد من المأمور فعل ما أمر به وارادة الخلق أن يريد هو خلق ما يحدثه من أفعال العباد وغيرها والامر مستلزم للارادة الاولى دون الثانية والله تعالى أمر الكافر بما أراده منه بهذا الاعتبار وهو ما يحبه ويرضاه ونهاه عن المعصية التى لم يردها منه أى لم يحبها ولم يرضها بهذا الاعتبار فانه لا يرضى لعباده الكفر ولا يحب الفساد وقد قال تعالى اذ يبيتون ما لا يرضى من القول وارادة الخلق هى المشيئة المستلزمة لوقوع المراد فهذه الارادة لا تتعلق الا بالموجود فما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن وفرق بين أن يريد هو أن يفعل فان هذا يكون لا محالة لانه قادر على ما يريد واذا اجتمعت الارادة والقدرة وجب وجود المراد وبين أن يريد من غيره أن يفعل ذلك الغير فعلا لنفسه فهذا لا يلزم أن يعينه عليه وأما طائفة من المثبتين للقدر فظنوا أن الارادة نوع واحد وانما هى المشيئة فقالوا يأمر بما لا يريده ثم هؤلاء على قسمين فقسم قالوا يأمر بما يحبه ويرضاه وان لم يرده أى لم يشأ وجوده وهذا مذهب جمهور القائلين بهذا القول من الفقهاء وغيرهم وقسم قالوا بل المحبة والرضا هى الارادة وهى المشيئة فهو يأمر بما لم يرده ولم يحبه ولم يرضه وما وقع من الكفر والفسوق عند هؤلاء يحبه ويرضاه كما أراده وشاءه ولكن يقولون لا يحبه ولا يرضاه دينا كما لا يريده دينا ولا يشاؤه دينا ولا يحبه ولا يرضاه ممن لم يقع منه كما لم يرده ممن لم يقع منه ولم يشأه ممن لم يقع منه وهذا قول الاشعرى وأكثر أصحابه وحكاه هو عن طائفة من أهل الاثبات وحكى عنه كالقول الاول وأصحاب هذا القول والقدرية من المعتزلة والشيعة وغيرهم يجعلون الرضا والمحبة بمعنى الارادة ثم قالت القدرية النفاة والكفر والفسوق والمعاصى لا يحبها ولا يرضاها

ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية يومئذ تعرضون لا تخفى منكم خافية الى قوله تعالى هلك عنى سلطانيه فقد فسر الله المعنيين تفسيرا لا لبس فيه ولا تشبيه على ذى عقل فقال فيما يصيبه من العقوبات فى الدنيا أتاها أمرنا ليلا أو نهارا فجعلناها حصيدا كأن لم تغن بالامس فمن قال أتاها أمرنا علم أهل العلم أن أمره ينزل من عنده من السماء وهو على العرش فلما قال فاذا نفخ فى الصور نفخة واحدة الآيات التى ذكرناها وقال أيضا يوم تشقق السماء بالغمام ونزل الملائكة تنزيلا ويأتيهم الله فى ظلل من الغمام والملائكة وقضى الامر والى الله ترجع الامور ودكت الارض دكا دكا وجاء ربك والملك صفا صفا علم بما قص الله من الدليل وبما أخذ لنزول الملائكة حينئذ أن هذا اتيان الله بنفسه يوم القيامة ليلى محاسبة خلقه بنفسه لا يلى ذلك أحد غيره وأن معناه مخالف لمعنى اتيان القواعد لاختلاف القضيتين الى أن قال وقد فسر لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه تفسير هذا الاتيان حتى لا نحتاج منك له الى تفسير وذكر حديث أبى هريرة الذى فى الصحيحين فى تجليه يوم القيامة عن النبى صلى الله عليه وسلم وفيه قال فيقول المؤمنون هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فاذا جاء ربنا عرفناه فيأتيهم الله فيقول أنا ربكم فيقولون أنت ربنا فيتبعونه وذكر حديث ابن عباس من وجهين موقوفا ومرفوعا الى النبى صلى الله عليه وسلم وفيه ثم يأتى الرب بالنص تعالى فى الكروبيين وهم أكثر من أهل السموات والارض ورواه الحاكم فى صحيحه وذكر عن أنس بن مالك أنه قال وتلا هذه

الآية يوم تبدل الارض غير الارض والسموات قال يبدلها الله يوم القيامة بأرض من فضة لم تعمل عليها الخطايا ينزل عليها الجبار ثم قال

ومن يلتفت أيها المريسي الى تفسيرك المحال في اتيان الله يوم القيامة ويدع تفسير رسول الله صلى الله عليه وسلم

وأصحابه الاكل جاهل مجنون خاسر مغبون لما أنك مفتون في الدين مأفون وعلى تفسير كتاب الله غير مأمون و يلك أياتي الله القيامة ويتغيب هو بنفسه فمن يحاسب الناس يومئذ لقد خشيت على من ذهب مذهبك هذا أنه لا يؤمن بيوم الحساب وادعيت أيها المريسي في قول الله لا اله الا هو الحي القيوم أن تفسير القيوم عندك الذي لا يزول تعني الذي لا ينزل ولا يتحرك ولا يقبض ولا يبسط وأسندت ذلك عن بعض أصحابك غير مسمى عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس انه قال القيوم الذي لا يزول ومع روايتك هذه عن ابن عباس دلائل وشواهد أنها باطلة أحدها أنك رويتها وأنت المتهم في توحيد الله والثانية أنك رويتها عن بعض أصحابك غير مسمى وأصحابك مثلك في الظنة والتهمة والثالثة أنه عن الكلبي وقد أجمع أهل العلم بالاثر على ان لا يحتجوا بالكلبي في حلال ولا حرام فكيف في تفسير توحيد الله وتفسير كتابه وكذلك أبو صالح ولو صحت روايتك عن ابن عباس أنه قال القيوم الذي لا يزول لم نستنكره وكان معناه مفهوما واضحا عند العلماء وعند أهل البصر بالعربية ان معنى لا يزول لا يفنى ولا يبيد لا أنه لا يتحرك ولا يزول من مكان الى مكان اذا شاء كما كان يقال في الشئ الفاني هو زائل كما قال لبيد

الا كل شئ ما خلا الله باطل
وكل نعيم لا محالة زائل

يعني فان لا أنه متحرك فان أمارة ما بين الحي والميت التحرك وما لا يتحرك فهو ميت لا يوصف بحياة كما لا توصف الاصنام الميتة قال الله تعالى ان الذين تدعون من دون الله لا يخلقون شيئا وهم يخلقون أموات غير أحياء وما يشعرون أيان يبعثون فالله الحي القيوم القابض

بالنص واجماع الفقهاء فلا يريدها ولا يشاؤها وقال هؤلاء المثبتة هو شاء ذلك بالنص واجماع السلف فيكون قد أحبه ورضيه وأراده وأما جمهور الناس فيفرقون بين المشيئة وبين المحبة والرضا كما يوجد الفرق بينهما في الناس فان الانسان قد يريد شرب الدواء ونحوه من الاشياء الكريهة التي يبغضها ولا يحبها ويحب أكل الاشياء التي يشتهيها كاشتهاء المريض الماء اذا حمى عنه واشتهاء الصائم الماء البارد مع عطشه ولا يريد فعله فقد تبين أنه يحب ما لا يريده ويريد ما لا يحبه وذلك أن المراد قد يراد لغيره فيريد الاشياء المكروهة لما في عاقبتها من الاشياء المحبوبة ويكره فعل بعض ما يحبه لانه يفضي الى ما يبغضه والله تعالى له الحكمة فيما يخلقه وهو سبحانه يحب المتقين والمحسنين والتوابين ويرضى عن الذين آمنوا وعملوا الصالحات ويفرح بتوبة التائب أعظم من فرح الفاقد لراحلته التي عليها طعامه وشرابه في مهلكة اذا وجدها بعد الاياس منها كما استفاضت بذلك الاحاديث عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الصحيحين وغيرهما من غير وجه كقوله لله أشد فرحا بتوبة أحدكم من رجل أضل راحلته بأرض مهلكة عليها طعامه وشرابه فطلبها فلم يجدها فنام ينتظر الموت فلما استيقظ اذا بدابته عليها طعامه وشرابه فالله أشد فرحا بتوبة عبده من هذا براحلته والمتفلسفة يعبرون بلفظ اللذة والعشق ونحو ذلك عن الفرح والمحبة وما يتبع ذلك واذا كان كذلك فهو سبحانه يريد وجود بعض الاشياء لافضائها الى ما يحبه ويرضاه وهو سبحانه قد لا يفعل بعض ما يحبه لكونه يستلزم وجود ما يكرهه ويبغضه فهو سبحانه قادر على أن يخلق من كل نطفة رجلا يجعله مؤمنا يحبه ويحب ايمانه لكنه لم يفعل ذلك لما له فيه من الحكمة وقد يعلم أن ذلك يفضي الى ما يبغضه ويكرهه واذا قيل فهلا يفعل هذا ويمنع ما يبغضه قيل من الاشياء ما يكون ممتنعا لذاته ومنها ما يكون ممتنعا لغيره فاللذة الحاصلة بالاكل لا تحصل هي وأنواعها بالشرب والسماع والشم وانما تحصل لذة أخرى ووجود لذة الاكل في الفم تنافي حصول لذة الشرب في تلك الحال وتلذذ العبد بسماع بعض الاصوات يمنع تلذذه بسماع صوت آخر في تلك الحال فليس كل ما هو محبوب للعبد ولذيذ له يمكن اجتماعه في آن واحد بل لا يمكن أحد الضدين الا بتفويت الآخر وما من مخلوق الا له لوازم وأضداد فلا يوجد الا بوجود لوازمه ومع عدم أضداده والرب سبحانه وتعالى اذا كان يحب من عبده أن يسافر للحج ويسافر للجهاد فأيهما فعل كان محبوبا له لكن لا يمكن في آن واحد أن يسافر العبد الى الشرق والى الغرب بل لا يمكن حصول هذين المحبوبين جميعا في وقت واحد فلا يحصل أحدهما الا بتفويت الآخر فان كان الحج فرضا معينا والجهاد تطوعا كان الحج أحب اليه تعالى وان كان كلاهما تطوعا أو فرضا فالجهاد أحبهما اليه فهو سبحانه يحب هذا المحبوب المتضمن تفويت ذلك المحبوب وذلك أنه لو قدر وجوده بدون تفويت هذا المحبوب لكان أيضا محبوبا ولو قدر وجوده بتفويت ما هو أحب اليه منه لكان محبوبا من وجه مكروها من وجه أعلى منه وهو سبحانه اذا لم يقدر طاعة بعض الناس كان له في ذلك حكمة كما أنه اذا لم يأمر هذا بأحد المحبوبين كان له في ذلك حكمة والله تعالى على كل شئ قدير لكن اجتماع الضدين لا يدخل في عموم الاشياء فانه محال لذاته وهذا بمنزلة أن يقال هلا أقدر هذا العبد على أن يسافر في هذه الساعة الى الغرب للحج والى الشرق للجهاد فيقال كون الجسم الواحد

الباسط يتحرك اذا شاء وينزل اذا شاء ويفعل ما يشاء بخلاف الاصنام الميتة التى لا تزول حتى تزال واحتججت أيها المريسى فى نفى
التحرك عن الله والزوال بحجيج الصبيان وزعمت أن ابراهيم صلى الله عليه وسلم حين رأى كوكبا وشمسا وقمرا قال

فى مكانين محال لذاته بل هذا الا حقيقة له وليس بشئ فلا يمكن هذان فى آن واحد وليس هذا بشئ حتى يقال انه مقدر بل هذا الا حقيقة له وليس بشئ بل هو أمر يقدره الذهن لتصوره لنظيره فى الخارج فيحكم عليه بالامتناع فى الخارج والا فما يمكن الذهن أن يتصور هذا فى الخارج ولكن الذهن يتصور اجتماع اللون والطعم فى محل واحد كالحلاوة والبيضاء والبياض ثم يقدر الذهن فى نفسه هل يمكن أن يجتمع السواد والبياض فى محل كاجتماع اللون والطعم فيعلم أن هذا الاجتماع ممتنع فى الخارج ويعلم أنه يمكن أن زيدا فى الشرق وعمرا فى الغرب ويقدر فى ذهنه هل يمكن أن يكون زيد نفسه فى هذين المكانين كما كان هو وعمرو فيعلم أن هذا ممتنع فهذا ونحوه كلام من يجعل الارادة نوعين ويفرق بين أحد نوعيها وبين المحبة والرضا وأما من يجعل الجميع نوعا واحدا فهو بين أمرين ان جعل الحب والرضا من هذا النوع لزمه تلك المحاذير الشنيعة وان جعل الحب والرضا نوعا لا يستلزم الارادة وقال انه قد يحب ويرضى ما لا يريده بحال وحينئذ فيكون مقصوده بقوله ما لا يريده أى لا يريد كونه ووجوده والا فهو عنده يحبه ويرضاه فهذا يجعل الارادة هى المشيئة لأن يخلق وهذا وان كان اصطلاح طائفة من المنتسبين الى السنة من الفقهاء من أصحاب مالك والشافعى وأحمد فهو خلاف استعمال الكتاب والسنة وحينئذ فيكون النزاع معه لفظيا وأحق الناس بالصواب فى المنازعات اللفظية من كان لفظه موافقا للفظ القرآن وقد تبين أن لفظ القرآن جعل هذا النوع مرادا فلا حاجة لاطلاق القول بان الله يأمر بما لا يريده بل يبين أن الارادة نوعان وأنه يأمر بما يشاء فيأمر بما لا يريد أن يخلقه هو ولا يأمر الا بما يحبه لعبيده ويرضاه لهم أن يفعلوه ولو قال رجل والله لافعلن ما أوجب الله على أو ما يحبه لى ان شاء الله ولم يفعل لم يحنث باتفاق الفقهاء ولو قال والله لافعلن ما أوجب الله على ان كان الله يحبه ويرضاه حنث ان لم يفعله بلا نزاع نعلمه وعلى هذا فقد ظهر بطلان حجة المكذبين بالقدر فانه اذا قال كل عاقل ينسب من يأمر بما لا يريد وينهى عما يريد الى السفه قيل له اذا أمر غيره بأمر ولم يرد أن يفعله له هل يكون سفيها أم لا ومن المعلوم اتفاق العقلاء أن من أمر غيره بأمر ولم يرد أن يفعل ذلك الامر ولا يعينه عليه لم يكن سفيها بل أوامر الحكماء والعقلاء كلها من هذا الباب والطبيب اذا أمر المريض بشرب الدواء لم يكن عليه أن يعاونه على شربه والمفتى اذا أمر المستفتى بما يجب عليه لم يكن عليه أن يعاونه والمشير اذا أمر المستشير بتجارة أو فلاحة أو نكاح لم يكن عليه هو أن يفعل ذلك ومن كان يحب من غيره أن يفعل أمرا فامره به والآمر لا يساعده عليه لما فى ذلك من المفسدة له لم يكن سفيها فظهر بطلان ما ذكره هذا وأمثاله من القدرية وكذلك من نهى غيره عما يريد أن يفعله هو لم يلزم أن يكون سفيها فانه قد يكون مفسدة لذلك مصلحة للناهى فالمريض الذى يشرب المسهلات اذا نهى الصغير عن شربها لم يكن سفيها والحواء الذى يريد اخذ الحية اذا نهى ابنه عن امساكها لم يكن سفيها والسابح فى البحر اذا نهى العاجز عن السباحة لم يكن سفيها والملك الذى خرج لقتال عدوه اذا نهى نساءه عن الخروج معه لم يكن سفيها ونظائر هذا لا تحصى ولو نهى الناهى غيره عن فعل ما يضره فعله نصحا له اذا كان مصلحة الناهى أن يفعله هو به حمد على فعله وحمد على نصحه كما وجد

هذا ربى فلما أفل قال لا أحب الآفلين ثم قلت فنفى ابراهيم المحنة عن كل اله زائل يعنى أن الله اذا نزل من سماء الى سماء أو نزل يوم القيامة لمحاسبة العباد فقد أفل وزال كما أفل الشمس والقمر فتنصل من ربوبيتهما ابراهيم فلو قاس هذا القياس تركى طمطمانى أو رومى عجمى ما زاد على ما قست قبحا وسماجة ويلك من قال من خلق الله ان الله اذا نزل أو تحرك أو نزل ليوم الحساب أفل فى شئ كما أفل الشمس فى عين حمئة ان الله لا يأفل فى شئ سواه اذا نزل أو ارتفع كما تأفل الشمس والقمر والكواكب بل هو العلى على كل شئ المحيط بكل شئ فى جميع أحواله من نزوله وارتفاعه وهو انفعال لما يريد لا يأفل فى شئ بل الاشياء كلها تخشع له وتتواضع والشمس والقمر والكواكب خلائق مخلوقة اذا أفلت أفلت فى مخلوق فى عين حمئة كما قال تعالى والله أعلى وأجل لا يحيط به شئ ولا يحتوى عليه شئ (وقال أبو بكر) عبد العزيز بن جعفر صاحب الخلال فى أول كتابه الكبير المسمى بالمقنع وقد ذكر ذلك عنه القاضى أبو يعلى فى كتاب ايضاح البيان فى مسئلة القرآن قال أبو بكر لما سألوا انكم اذا قلتم لم يزل متكلما كان ذلك عبثا فقال لاصحابنا قولان أحدهما أنه لم يزل متكلما كالعلم لان ضد الكلام الخرس كما أن ضد العلم الجهل قال ومن أصحابنا من قال قد أثبت
لنفسه أنه خالق ولا يجوز أن يكون خالقا فى كل حال بل قلنا انه خالق فى وقت ارادته أن يخلق وان لم يكن خالقا فى كثير
كل حال ولم يبطل أن يكون خالقا كذلك ان لم يكن متكلما فى حال لم يبطل أن يكون متكلما بل هو متكلم خالق وان لم يكن خالقا فى كل

حال ولا متكلما في كل حال * وذكر القاضي أبو يعلى في كتابه المسمى بايضاح البيان هذا السؤال فقال نقول انه لم يزل متكلما وليس بمكلم ولا مخاطب ولا آمر ولا ناه نص عليه أحمد في رواية حنبل فقال لم يزل الله (٣٧) متكلما عالما غفورا * قال وقال في رواية عبد الله لم يزل متكلما اذا شاء وقال حنبل في موضع آخر سمعت أبا عبد الله يقول لم يزل الله متكلما والقرآن كلام الله غير مخلوق قال القاضي أبو يعلى وقال أحمد في الجزء الذي فيه الرد على الجهمية والزنادقة وكذلك الله يتكلم كيف شاء من غير أن نقول جوف ولا فم ولا شفتان وقال بعد ذلك بل نقول ان الله لم يزل متكلما اذا شاء ولا نقول انه كان ولا يتكلم حتى خلق * وقال أبو عبد الله بن حامد في كتابه في أصول الدين ومما يجب الايمان به والتصديق أن الله متكلم وان كلامه قديم غير محدث كالعلم والقدرة قال وقد يجيء على المذهب أن يكون الكلام صفة المتكلم لم يزل موصوفا بذلك ومتكلما كما شاء واذا شاء ولا نقول انه ساكت في حال أو متكلم في حال من حيث حدوث الكلام قال ولا خلاف عن أبي عبد الله أن الله كان متكلما قبل أن يخلق الخلق وقبل كل الكائنات وان الله كان فيما لم يزل متكلما كيف شاء وكما شاء واذا شاء أنزل كلامه واذا شاء لم ينزله (قلت) قول ابن حامد ولا نقول انه ساكت في حال أو متكلم في حال من حيث حدوث الكلام يريد به أنا لا نقول ان جنس كلامه حادث في ذاته كما تقوله الكرامية من أنه كان ولا يتكلم ثم صار يتكلم بعد أن لم يكن متكلما في الازل ولا كان تكلمه ممكنا * وقال أبو اسماعيل عبد الله بن محمد الانصاري الملقب شيخ الاسلام في اعتقاد أهل السنة وما وقع عليه اجماع أهل الحق من الامة اعلم أن الله متكلم قائل مادح نفسه وهو متكلم كلما شاء ويتكلم بكلام لا مانع له ولا مكره والقرآن كلامه هو تكلم به * وقال أيضا في كتاب مناقب أحمد بن حنبل في باب الاشارة الى طريقته

كثير من الناس ينهون من ينصحونه عن فعل أشياء وقد يطلبون فعلها منهم لمصلحتهم لكن المثل المطابق لفعل الرب من كل وجه لا يمكن في حق المخلوق فان الله ليس كمثله شيء لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله وقد سئل بعض الشيوخ عن مثل هذه المسائل فأنشد

ويقبح من سواك الفعل عندي * فتفعله فيحسن منك ذا كا

لكن المقصود أنه يمكن في المخلوق أمر الانسان بما لا يريد وأن يعين عليه المأمور ونهيه عما يريد الناهي أن يفعله هو لمصلحته فتبين أن هذا القدري وأمثاله تكلموا بلفظ مجمل فاذا قالوا ومن أمر بما لا يريد كان سفيها أوهموا الناس أنه أمر بما لا يريد للمأمور أن يفعله والله لم يأمر العباد بما لم يرض لهم أن يفعلوه ولم يرد لهم أن يفعلوه بهذا المعنى وانما أمر بعضهم بما لم يرد هو أن يخلقه لهم بمشيئته ولم يجعلهم فاعلين له ومن المعلوم أن الآمر ليس عليه أن يجعل المأمور فاعلا للمأمور به بل هو ممتنع عند القدرية وعند غيرهم هو قادر عليه لكن له أن يفعله وله أن لا يفعله فعلى قول من يثبت المشيئة دون الحكمة الغائية يقول هذا كسائر الممكنات ان شاء فعله وان شاء لم يفعله ومن أثبت الحكمة قال له في أن لا يحدث هذا حكمة كما له في سائر ما لم يحدثه وقد يكون في احداث هذا مفسدة لغير هذا المأمور أعظم من المصلحة الحاصلة له وقد يكون في فعل هذا المأمور تفويت مصلحة أعظم من المصلحة الحاصلة له والحكيم هو الذي يقدم أعلى المصلحتين ويدفع أعظم المفسدتين وليس على العباد أن يعلموا تفصيل حكمة الله تعالى بل يكفيهم العلم العام والايمان التام ومن جعل الارادة نوعا واحدا وان كان قوله مرجوحا فهو خير من قول نفاة القدر الذين يجعلون الارادة والمشيئة والمحبة شيأ واحدا وزعموا أنه يكون ما لا يشاؤه ويشاء ما لا يكون وذلك لانه يقول السفه انما يجوز على من يجوز عليه الاغراض والاغراض مستلزمة للحاجة الى الغير وللنقص بدونها وذلك على الله ممتنع وهي في حق الله مستلزمة للتسلسل وقيام الحوادث به وهو ممتنع عند هذا الخصم فاذا كانت المعتزلة والشيعة الموافقون لهم يسلمون هذه الاصول انقطعوا وذلك أنهم اذا قالوا يفعل لغرض قيل لهم نسبة وجود الغرض وعدمه اليه على السواء أو وجود الغرض أولى به فان قالوا هما على السواء امتنع مع هذا أن يفعل لما وجوده وعدمه بالنسبة اليه سواء وهذا معدود من السفهاء فينا وهذا هو العبث فينا فان قالوا فعل لنفع العباد قيل الواحد من الناس انما ينفع غيره لما له في ذلك من المصلحة في الدين أو الدنيا اما التذاذه بالاحسان كما يوجد في النفوس التي انما تلتذ وتبتهج بالاحسان الى غيرها وهذا مصلحة ومنفعة لها واما دفع ألم الرقة عن نفسه فان الواحد اذا رأى جائعا بردان تألم له فيعطيه فيزول الالم عن نفسه وزوال الالم منفعة له ومصلحة دع ماسوى هذا من رجاء المدح والثناء والمكافأة أو الاجر من الله تعالى فتلك مطالب منفصلة ولكن هذان أمران موجودان في نفس الفاعل فمن نفع غيره وكان وجود النفع وعدمه بالنسبة اليه سواء من كل وجه كان هذا من أسفه الناس اذا وجد فكيف اذا كان ممتنعا فانه يمتنع أن يفعل المختار شيئا حتى يترجح عنده فيكون أن يفعله أحب اليه من أن لا يفعله وترجيح الاحب لذة ومنفعة فهؤلاء القدرية الذين يعللون بالغرض الذين يذكرون ما يمتنع أن يكون غرضا ولا يكون الا امتناعا أو سفها ان أثبتوا غرضا قائما به

لزم أن يكون محلا للحوادث وهم يحيلون ذلك ثم الغرض ان كان لغرض آخر لزم التسلسل وهم يحيلونه فى الماضى ولهم فى المستقبل قولان وان لم يكن لغرض آخر جاز أن يحدث لا لغرض فهذه الاصول التى اتفقوا عليها هم والمثبتون للقدر هى حجة لأولئك عليهم والله أعلم

(فصل) وفى الجملة من نفى قيام الامور الاختيارية بذات الرب تعالى لابد أن يقول أقوالا متناقضة فاسدة ولذا كانت الجهمية المجبرة والقدرية المعتزلة قد اشتركوا فى أنه لا يقوم بذاته شئ من ذلك ثم تنازعوا بعد ذلك فى تعليل أفعاله وآخر أمره كان كل واحد من القولين يستلزم ما يبين فساده وتناقضه فمثبتة التعليل تقول من فعل لغير حكمة كان سفيها وهذا انما يعلم ممن فعل لغير حكمة تعود اليه وهم يزعمون أن البارئ فعل لا لحكمة تعود اليه فان كان منه فعل لا لحكمة لزم اثبات السفه وان لم يكن سفيها تناقضوا فان ما أثبتوه من فعله لحكمة لا تعود اليه لا يعقل فضلا عن أن يكون حكيما وهذا نظير قولهم فى صفاته وكلامه فانهم قالوا لا يتكلم الا بمشيئته وقدرته ويمتنع أن يكون القرآن قديما لما فيه من الامور المنافية لقدمه وقالوا لا يعقل متكلم الا من تكلم بمشيئته وقدرته دون من يكون الكلام لازما لذاته لا يحصل بقدرته ومشيئته فيقال لهم وكذلك لا يعقل متكلم الا من يقوم به الكلام أما متكلم لا يقوم به الكلام أو مريد لا تقوم به الارادة أو عالم لا يقوم به العلم فهذا لا يعقل بل هو خلاف المعقول بل قولهم فى الكلام يتضمن أن من قام به الكلام لا يكون متكلما والمتكلم هو الذى أحدث فى غيره الكلام وهذا خلاف المعقول وكذلك قولهم فى رضاه وغضبه ومحبته وارادته وغير ذلك انها لا تقوم بذاته وانما هى أمور منفصلة عنه فجعلوه موصوفا بأمور لا تقوم به بل هى منفصلة وهذا خلاف المعقول ثم هو تناقض وأنه يلزمهم أن يوصف بكل ما يحدثه من المخلوقات حتى يوصف بكل كلام خلقه فيكون ذلك كلامه فاذا انطق ما ينطقه من مخلوقاته كان ذلك كلامه لا كلام من ينطق وهذا مبسوط فى موضعه والمقصود هنا أن كلامهم أنه يفعل لحكمة يستلزم أن يكون وجود الحكمة أرجح عنده من عدمها وأنها تقوم به وغير ذلك من اللوازم التى لا يعقل من يفعل لحكمة الا من يتصف بها والا فاذا قدر أن نسبة جميع الحوادث اليه سواء امتنع أن يكون بعضها أرجح عنده من بعض وامتنع أن يفعل بعضها لاجل بعض ثم الجهمية المجبرة لما رأت فساد قول هؤلاء القدرية وقد شاركوهم فى ذلك الاصل قالوا امتنع أن يفعل شيئا لاجل شئ أصلا ويمتنع أن يكون بعض الاشياء أحب اليه من بعض ويمتنع أن يحب شيئا من مخلوقاته دون بعض أو يريد منها شيئا دون شئ بل كل ما حدث فهو مراد له محبوب مرضى سواء كان كفرا أو ايمانا أو حسنات أو سيئات أو نبيا أو شيطانا وكل ما لم يحدث فهو ليس محبوبا له ولا مرضيا ولا مرادا كما أنه لم يشأه فعندهم ما شاء الله كان وأحبه ورضيه وأراده وما لم يشأه لم يكن ولا يحبه ولا يرضاه ولا يريده وأولئك القدرية يقولون كل ما أمر به فهو يشاؤه ويريده كما أنه يحبه ويرضاه وما لم يأمر به لا يشاؤه ولا يريده كما لا يحبه ولا يرضاه بل يكون فى ملكه ما لا يشاء ويشاء ما لا يكون ثم ان الجهمية المجبرة اذا تلى عليهم قوله تعالى والله لا يحب الفساد ولا يرضى لعباده الكفر قالوا معناه لا يحبه ولا يريده لا يشاؤه ممن لم يوجد منه أولا يحبه ولا يشاؤه ولا يريده دينا بمعنى أنه لا يشاء أن يثيب صاحبه وأما ما وقع من الكفر والفسوق والعصيان فعندهم أنه

فى الاصول لما ذكر كلامه فى مسائل القرآن وتزييف البدع التى ظهرت فيه وانهم قالوا أولا هو مخلوق وجرت المحنة المشهورة ثم مسئلة اللفظية بسبب حسين الكرابيسى الى أن قال وجاءت طائفة فقالت لا يتكلم بعدما تكلم فيكون كلاما حادثا قال وهذه مجاعة أخرى تقذى فى الدين غير عين واحدة فانتبه لها أبو بكر بن خزيمة وكانت حينئذ بنيسابور دار الآثار تمد اليها الدانات وتشد اليها الركائب ويجلب منها العلم وما ظنك بمجالس يحبس عنها الثقفى والضبعى مع ما جمعا من الحديث والفقه والصدق والورع والسان(١ والسب والقدر لا يستر لوث بالكلام واستمام لاهله) فابن خزيمة فى بيت ومحمد بن اسحق فى بيت وأبو حامد بن (٧ العرشرقى) فى بيت قال فطار لتلك الفتنة ذلك الامام أبو بكر فلم يزل يصيح بتشويهها ويصنف فى ردها كأنه منذر جيش حتى دون فى الدفاتر وتمكن فى السرائر ولقن فى الكتاتيب ونقش فى المحاريب ان الله متكلم ان شاء الله تكلم وان شاء سكت فجزى الله ذلك الامام وأولئك النفر الغر عن نصرة دينه وتوقير نبيه خيرا * قلت هذه القصة التى أشار اليها عن ابن خزيمة مشهورة ذكرها غير واحد من المصنفين كالحاكم أبى عبد الله فى تاريخ نيسابور وغيره ذكر أنه رفع الى الامام أنه قد نبغ طائفة من أصحابه يخالفونه وهو لا يدرى وأنهم على مذهب الكلابية وأبو بكر الامام شديد على الكلابية قال فحدثنى أبو بكر أحمد بن يحيى المتكلم قال اجتمعنا ليلة عند بعض أهل العلم وجرى ذكر كلام الله أقديم لم يزل أو يثبت عند اختياره تعالى أن يتكلم به فوقع بيننا فى

(١) قوله فى الهامش والسب والقدر الى آخره هكذا فى الاصل وفيها كلمات غير منقوطة ولا تخلو من تحريف فارجع الى أصل صحيح وحرره فان الاصل الذى بيدنا سقيم كتبه مصححه

يحبه

يحبه ويرضاه كما يشاؤه لكن لا يحب أن يثيب صاحبه كما لا يشاء أن يثيبه عندهم بل ينعم أقواما ويعذب آخرين لا بسبب ولا بحكمة وليس فى بعض المخلوقات قوى ولا طبائع كان بها الحادث ولا فيها حكمة لاجلها كان الحادث ولا أمر بشئ لمعنى ولا نهى عنه لمعنى ولا اصطفى أحدا من الملائكة والنبيين لمعنى ولا أباح الطيبات وحرم الخبائث لمعنى أوجب كون هذا طيبا وهذا خبيثا ولا أمر بقطع يد السارق لحفظ أموال الناس ولا أمر بعقوبة قطاع الطريق المعتدين لدفع ظلم العباد بعضهم عن بعض ولا أنزل المطر لشرب الحيوان وانبات النبات وهكذا يقولون فى سائر ما خلقه لكن يقولون انه اذا وجد مع شئ منفعة أو مضرة فانه خلق هذا مع هذا لا لأجله ولا به وكذلك وجد المأمور مقارنا لهذا لا به ولا لأجله والاقتران أجرى به العادة من غير حكمة ولا سبب ولهذا لم تكن الاعمال عندهم الا مجرد علامات محضة وأمارات لاجل ما جرت به العادة من الاقتران لا لحكمة ولا سبب وفى كل من القولين من التناقض ما لا يكاد يحصى ولكن هذا الامامى القدرى لما أخذ يذكر تناقض أقوال أهل السنة مطلقا تبين له أن القدرية كلهم يعجزون عن اقامة الحجة على مقابليهم من المجبرة كما يعجز الرافضى عن اقامة الحجة على مقابليهم من الخوارج والنواصب فضلا عن أن يقيموا الحجة على أهل الاستقامة والاعتدال المتبعين للكتاب والسنة ولهذا نبهنا على بعض ما فى أقوالهم من الفساد الذى لا يكاد ينضبط والاشعرى وغيره من متكلمة الاثبات انتدبوا لبيان تناقضهم فى أصلهم وأوعبوا فى بيان تناقض الاقوال * وحكاية الاشعرى مع الجبائى فى الاخوة الثلاثة مشهورة فانهم يوجبون على الله أن يفعل بكل عبد ما هو الاصلح فى دينه وأما فى الدنيا فالبغداديون من المعتزلة يوجبونه أيضا والبصريون لا يوجبونه فقال له اذا خلق الله ثلاثة اخوة فمات أحدهم صغيرا وبلغ الآخران أحدهما آمن والآخر كفر فأدخل المؤمن الجنة ورفع درجته وأدخل الصغير الجنة وجعل منزلته تحته قال له الصغير يا رب ارفعنى الى درجة أخى قال انك لست مثله انه آمن وعمل صالحا وأنت صغير لم تعمل عمله قال يا رب أنت أمتنى فلو كنت أبقيتنى كنت أعمل مثله فقال علمت مصلحتك لانى علمت أنك لو بلغت لكفرت فلهذا اخترمتك فصاح الثالث من أطباق النار وقال يا رب لم ما اخترمتنى قبل البلوغ كما اخترمت أخى الصغير فان هذا كان مصلحة فى حقى أيضا يقال انه لما أورد عليه هذا انقطع وذلك أنهم يوجبون عليه العدل بين المتماثلين وأن يفعل لكل منهما الاصلح وهنا قد فعل بأحدهما ما هو الاصلح عندهم دون الآخر وليس هذا موضع بسط ذلك واذا كان الامر كذلك بطل تشبيههم لله بخلقه وقال لهم هؤلاء نحن وأنتم قد اتفقنا على أن فعل الله لا ينقاس بفعل خلقه وانا واياكم نثبت فاعلا يفعل شيئا منفصلا عن نفسه بدون شئ حادث فى نفسه وهذا غير معقول فى المشاهدة وأنتم تثبتون من الغرض ما نثبت فاعلا لم يزل غير فاعل حتى فعل من غير تجدد شئ وهذا غير معقول فى الشاهد وأنتم تثبتون من الغرض ما لا يعقل فى الشاهد وتدعون بذلك أنكم تنفون السفه المعقول فى الشاهد المخالف للحكمة واذا كان كذلك وقلتم ان كل عاقل ينسب من يأمر بما لا يريده وينهى عما يريده الى السفه تعالى الله عن ذلك قيل لكم ان كان هذا الفاعل من المخلوقين فلم قلتم ان الخالق كذلك مع ما اتفقنا عليه من الفرق بينهما والمخلوق محتاج الى جلب المنفعة ودفع المضرة والله تعالى منزه عن

ذلك خوض قال جماعة منا ان كلام البارى قديم لم يزل وقال جماعة ان كلامه قديم غير أنه لا يثبت الا باختياره لكلامه فبكرت أنا الى أبى على الثقفى وأخبرته بما جرى فقال من أنكر أنه لم يزل فقد اعتقد أنه محدث وانتشرت هذه المسئلة فى البلد وذهب منصور الطوسى فى جماعة معه الى أبى بكر محمد بن اسحق وأخبروه بذلك حتى قال منصور ألم أقل للشيخ ان هؤلاء يعتقدون مذهب الكلابية وهذا مذهبهم فجمع أبو بكر أصحابه وقال ألم أنهكم غير مرة عن الخوض فى الكلام ولم يزدهم على هذا فى ذلك اليوم وذكر أنه بعد ذلك خرج على أصحابه وأنه صنف فى الرد عليهم وأنهم ناقضوه ونسبوه الى القول بقول جهم فى أن القرآن محدث وجملهم هو كلابية قال الحاكم سمعت أبا عبد الرحمن ابن أحمد المقرى يقول سمعت أبا

(مطلب حكاية الاشعرى مع الجبائى)

بكر محمد بن اسحق يقول الذى أقول به أن القرآن كلام الله ووحيه وتنزيله غير مخلوق ومن قال ان القرآن أو شيأ منه ومن وحيه وتنزيله مخلوق أو يقول ان الله لا يتكلم بعد ما كان تكلم به فى الازل أو يقول ان أفعال الله مخلوقة أو يقول ان القرآن محدث أو يقول ان شيئا من صفات الله صفات الذات أو اسما من أسماء الله مخلوق فهو عندى جهمى يستتاب فان تاب والا ضربت عنقه هذا مذهبى ومذهب من رأيت من أهل الشرق والغرب من أهل العلم ومن حكى عنى خلاف هذا فهو كاذب باهت ومن نظر فى كتبى المصنفة ظهر له وبان أن الكلابية كذبة فيما يحكون عنى مما هو خلاف أصلى وديانتى وذكر عن ابن خزيمة انه قال زعم بعض جهلة هؤلاء الذين نبغوا فى سنتنا هذه أن الله لا يكرر الكلام فهم لا يفهمون كتاب الله فان الله قد أخبر فى نص الكتاب فى مواضع أنه خلق آدم وأنه أمر الملائكة بالسجود له فكرر هذا الذكر فى غير موضع

وكرر ذكر كلامه مع موسى مرة بعد أخرى وكرر ذكر عيسى بن مريم في مواضع وحمد نفسه في مواضع فقال الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب والحمد لله الذي خلق السموات والارض والحمد لله الذي له ما في السموات وما في الارض وكرر زيادة على ثلاثين مرة فبأي آلاء ربكما تكذبان ولم أوهم أن مسلما يتوهم أن الله لا يتكلم بشيء مرتين قال الحاكم سمعت أبا بكر محمد بن اسحق يعني الضبعي يقول لما رجع ووجد بعض المخالفين يعني المعتزلة الفرصة في تقرير مذهبهم بحضرتنا قال أبو علي الثقفي للامام ما الذي أنكرت من مذهبنا أيها الامام حتى نرجع عنه قال ميلكم الى مذهب الكلابية فقد كان أحمد ابن حنبل من أشد الناس على عبد الله بن سعيد وعلى أصحابه مثل الحارث المحاسبي وغيره حتى طال الخطاب بينه وبين أبي علي في هذا الباب فقلت قد جمعت أنا أصول مذهبنا في صك فأخرجته اليه فقلت هذا ما جمعته بخطي وبينته في هذه المسائل فان كان فيها شيء تنكره فبين لنا وجهه فذكر أنه تأمله ولم ينكر منه شيئا وذكر لشيخه الخط وفيه ان الله يجمع صفات ذاته واحد لم يزل ولا يزال وما أضيف الى الله من صفات فعله مما هو غير بائن عن الله

(مطلب في الرضا)

فغير مخلوق وكل شيء أضيف الى الله بائن عنه دونه مخلوق وذكر أن أبا العباس القلانسي وغيره وافقوا من خالف أبا بكر وأنه كتب الى جماعة من العلماء بتلك المسائل وانهم كانوا يرفعون من خالف أبا بكر الى السلطان وان أمير نيسابور أمر أن يمتثل أمر أبي بكر فيهم من النفي والضرب والحبس وأن عبد الله بن حماد قال طوبى لهم ان كان ما يقال عنهم مكذوبا عليهم وان عبد الله بن حماد من غد ذلك اليوم قال رأيت البارحة في المنام كأن أحمد بن السري الزاهد المروزي الكمني برجله ثم قال كانك في شك من أمور هؤلاء الكلابية قال ثم نظر الى محمد بن

ذلك والعبد مأمور منهي والله منزه عن ذلك فهذه القضية ان أخذتموها كلية يدخل فيها الخالق بمعنا بالاجماع المحكي عن العقلاء وان أخذتموها في المخلوق لتقيسوا به الخالق كان هذا قياسا فاسدا فلا يصح معكم هذا القياس لا على أنه قياس شمول ولا على أنه قياس تمثيل (وقد أجابهم الاشعري بجواب فقال) لا نسلم أن أمر الانسان بما لا يريد سفها مطلقا بل قد يكون حكمة اذا كان مقصوده امتحان المأمور ليبين عذره عند الناس في عقابه مثل من يكون له عبد يعصيه فيعاقبه فيلام على عقوبته فيعتذر بان هذا يعصيني فيطلب منه تحقيق ذلك فيأمره أمر امتحان وهو هنا لا يريد أن يفعل المأمور به بل يريد أن يعصيه ليظهر عذره في عقابه وأثبت بهذا أيضا كلام النفس الذي يثبته وأن الطلب القائم بالنفس ليس هو الارادة ولا مستلزما لها كما أثبت معنى الخبر انه ليس هو العلم باخبار الكاذب فاعتمد على أمر الممتحن وخبر الكاذب لكن جمهور أهل السنة لم يرضوا بهذا الجواب فان هذا في الحقيقة ليس هو أمرا وانما هو اظهار أمر وكذلك خبر الكاذب هو قال يثبت انه ما ليس في قلبه نفس خبر الكاذب ليس خبرا عما في نفسه بل هو اظهار الخبر عما في نفسه وصار أمر الممتحن كامر الهازل ونظائر ذلك ولهذا اذا عرف المأمور حقيقة أمر الممتحن وانه ليس مراده الا أن يعصيه فانه يطيعه في هذه الحال والممتحن نوعان نوع قصده أن يعصيه المأمور ليعاقبه مثل هذا المثال ونوع مراده طاعة المأمور وانقياده لامره لا لنفس الفعل المأمور به كامره سبحانه وتعالى للخليل صلى الله تعالى عليه وسلم بذبح ابنه وكان المراد طاعة ابراهيم وبذل ذبح ابنه في محبة الله تعالى وأن تكون طاعة الله محبوبة مرادة أحب اليه من الابن فلما حصل هذا المراد فداه الله بالذبح العظيم كما قال تعالى وتله للجبين وناديناه أن يا ابراهيم قد صدقت الرؤيا انا كذلك نجزي المحسنين ان هذا لهو البلاء المبين وفديناه بذبح عظيم وتصور هذه المعاني نافع جدا في هذا الباب الذي كثر فيه الاضطراب والله أعلم

(فصل قال الامامي القدري) ومنها أنه يلزم عدم الرضا بقضاء الله تعالى والرضا بقضائه وقدره واجب فلو كان الكفر بقضاء الله وجب علينا الرضا لكن لا يجوز الرضا بالكفر (والجواب) عن هذا من وجوه (أحدها) جواب كثير من أهل الاثبات بأنا لا نسلم بأن الرضا واجب لكل المقضيات ولا دليل على وجوب ذلك ۞ وقد تنازع الناس في الرضا بالفقر والمرض والذل ونحوها هل هو مستحب أو واجب على قولين في مذهب أحمد وغيره وأكثر العلماء على أن الرضا بذلك مستحب وليس بواجب لان الله أثنى على أهل الرضا بقوله تعالى رضي الله عنهم ورضوا عنه وانما أوجب الصبر فانه أمر به في غير آية ولم يأمر بالرضا بالمقدور ولكن أمر بالرضا بالمشروع فالمأمور به يجب الرضا به كما في قوله تعالى ولو أنهم رضوا ما آتاهم الله ورسوله وقالوا حسبنا الله سيؤتينا الله من فضله ورسوله انا الى الله راغبون والقول الثاني انه واجب لان ذلك من تمام رضاه بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم نبيا ولما روي من لم يؤمن بقضائي ولم يصبر على بلوائي فليتخذ ربا سوائي لكن هذا لا تقوم به الحجة لان هذا لا يعرف ثبوته عن الله عز وجل وأما الرضا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم نبيا فهو واجب وهذا هو الرضا الذي دل عليه الكتاب والسنة وأما الرضا بكل ما يخلقه الله تعالى

ويقدره

اسحق فقال هـذا بلاغ للناس ولينذروا به وليعلموا أنما هو اله واحد وليذكر أولوا الالباب وهذه القصة مبسوطة فى موضع آخر وأكثر أهل العلم والدين كانوا مع ابن خزيمة على الكلابية ذكر أبو اسمعيل الانصارى المعروف بشيخ الاسلام فى كتاب

ويقدره فلم يدل عليه كتاب ولا سنة ولا قاله أحد من السلف بل قد أخبر الله تعالى أنه لا يرضى بامور مع أنها مخلوقة كقوله تعالى ولا يرضى لعباده الكفر وقوله اذ يبيتون مالا يرضى من القول وقد بسطنا الكلام على هذا فى مصنف مفرد فى الرضا بالقضاء وكيف تحزب الناس فيه أحزابا وزعموا أنهم يرضون بما حرم الله لانه من القضاء وحزب ينكرون قضاء الله وقدره لئلا يلزمهم الرضا به وكلا الطائفتين بنت ذلك على أن الرضا بكل ما خلقه الله مأمور به وليس الامر كذلك بل هو سبحانه يكره ويبغض ويمقت كثيرا من الحوادث وقد أمرنا الله أن نكرهها ونبغضها (الوجه الثانى أن يقال) الرضا يشرع بما يرضى الله به والله قد أخبر أنه لا يحب الفساد ولا يرضى لعباده الكفر وقد قال اذ يبيتون مالا يرضى من القول وهذا أمر موجود من أقوال العباد وقد أخبر الله أنه لا يرضاه فاذا لم يرضه كيف يأمر العبد أن يرضاه بل الواجب أن العبد يسخط ما يسخطه الله ويبغض ما يبغضه الله ويرضى بما يرضاه الله قال تعالى ذلك بأنهم اتبعوا ما أسخط الله وكرهوا رضوانه فأحبط أعمالهم وقد ذم من اتبع مساخطه وكره مراضيه ولم يذم من كره مساخطه واتبع مراضيه فاذا قال كيف يكون الله ساخطا لما قدره وقضاه قيل نعم على ما تقدم أما على طريقة الاكثرين فلان المقضى شئ كونه وعندهم البغض مغاير للارادة وأما على طريقة الاقلين فانهم يقولون سخطه له وبغضه هو الارادة لعقوبة فاعله فقد أراد أن يكون سببا لعقوبة فاعله وأما نحن فمأمورون بان نكره ما نهى عنه لكن الجواب على هذا القول يعود الى الجواب الاول فان نفس ما أراده الله وأحبه ورضيه عند هؤلاء قد أمر الله أن نكرهه ونبغضه ونسخطه فهؤلاء يقولون ليس كل مقدور مقضى نرضاه (الوجه الثالث) أن يقال قد تقدم أن الله يفعل ما يفعله لما له فى ذلك من الحكمة والانسان قد يفعل ما يكرهه كشربه الدواء الكريه لما فيه من الحكمة التى يحبها كالصحة والعافية فشرب الدواء مكروه من وجه محبوب من وجه فالعبد يوافق ربه فيكره الذنوب ويمقتها ويبغضها لان الله يبغضها ويمقتها ويرضى بالحكمة التى خلقها الله لاجلها فهى من جهة فعل العبد لها مكروهة مسخوطة ومن جهة خلق الرب لها محبوبة مرضية لان الله خلقها لما له فى ذلك من الحكمة والعبد فعلها وهى ضارة له موجبة له العذاب فنحن ننكرها ونكرهها وننهى عنها كما أمرنا الله بذلك اذ كان هو سبحانه يسخطها ويبغضها ونعلم أن الله أحدثها لما له فى ذلك من الحكمة فنرضى بقضائه وقدره فمتى لحظنا أن الله قضاها وقدرها رضينا عن الله وسلمنا لحكمته وأما من جهة كون العبد يفعلها فلا بد أن نكره ذلك وننهى عنه ونجتهد فى ذلك بحسب امكاننا فان هذا هو الذى يحبه الله منا والله تعالى اذا أرسل الكافرين على المسلمين فعلينا أن نرضى بقضاء الله فى ارسالهم وعلينا أن نجتهد فى دفعهم وقتالهم وأحد الامرين لا ينافى الآخر وهو سبحانه خالق الفأرة والحية والكلب العقور وأمرنا بقتل ذلك فنحن نرضى عن الله اذ خلق ذلك ونعلم أن له فى ذلك حكمة ونقتلها كما أمرنا فان الله يحب ذلك ويرضاه وقد أجاب بعضهم بجواب آخر وهو أنا نرضى بالقضاء لا بالمقضى وقد أجاب بعضهم بجواب آخر أنا نرضى بها من جهة كونها خلقا ونسخطها من جهة كونها كسبا وهذا يرجع الى الجواب الثالث لكن اثبات الكسب اذا لم يجعل العبد فاعلا فيه كلام قد ذكر فى غير هذا الموضع فالذين جعلوا العبد كاسبا غير

ذم الكلام سمعت أبا نصر بن أبي سعيد الرداد سمعت ابراهيم بن اسمعيل الخلال يقول انى ذهبت بكتاب ابن خزيمة فى الضبعى والثقفى الى أمير المؤمنين فكتب بصلبهما فقال ابن خزيمة لاقد علم رسول الله صلى الله عليه وسلم النفاق من أقوام فلم يصلبهم قال أبو اسمعيل سمعت اسمعيل بن عبد الرحمن الصابونى يقول استتيب الضبعى والثقفى على قبر ابن خزيمة وقال سمعت أحمد بن أبي نصر يقول رأينا محمد بن الحسين السلمى يعنى أبا عبد الرحمن صاحب التصانيف المعروفة فى طريقة الصوفية يلعن الكلابية قال وسمعت محمد بن العباس بن محمد يقول كان أبو على الدقاق يقول لعن الله الكلابية ومن الموافقين لابن خزيمة أبو حامد التاركى وأبو سعيد الزاهد ويحيى ابن عمار وأبو عثمان النيسابورى الملقب بشيخ الاسلام قال وسمعت عبد الواحد بن ياسين يقول رأيت بابين قلعا من مدرسة أبي الطيب يعنى الصعلوكى بأمره من بيتى شابين حضرا أبا بكر بن فورك وسمعت الطيب بن محمد سمعت أبا عبد الرحمن السلمى يقول وجدت أبا حامد الاسفراينى وأبا الطيب الصعلوكى وأبا بكر القفال المروذى وأبا منصور الحاكم على الانكار على الكلام وأهله وقال الحافظ أبو نصر السجزى فى رسالته المعروفة الى أهل زبيد فى الواجب من القول فى القرآن اعلموا أرشدنا

 الله واياكم انه لم يكن خلاف بين الخلق على اختلاف نحلهم من أول الزمان الى الوقت الذى ظهر فيه ابن كلاب والقلانسى والاشعرى وأقرانهم الذين يتظاهرون بالرد على المعتزلة وهم معهم بل أخس حالا منهم فى الباطن من أن الكلام

فاعل من أتباع الجهم بن صفوان وحسين النجار كأبي الحسن وغيره كلامهم متناقض ولهذا لم يمكنهم أن يذكروا في بيان هذا الكسب والفرق بينه وبين الفعل كلاما معقولا بل تارة يقولون هو المقدور بالقدرة الحادثة وتارة يقولون ما قام بمحل القدرة الحادثة واذا قيل لهم ما القدرة الحادثة قالوا ما قامت بمحل الكسب ونحو ذلك من العبارات التي تستلزم الدور ثم يقولون معلوم بالاضطرار الفرق بين حركة المختار وحركة المرتعش وهذا كلام صحيح لكنه حجة عليهم لا لهم فان هذا الفرق يمتنع أن يعود الى كون أحدهما مرادا دون الآخر اذ يمكن الانسان أن يريد فعل غيره فرجع الفرق الى أن العبد على أحدهما قدرة يحصل بها الفعل دون الآخر والفعل هو الكسب ولا يعقل شيئان في المحل أحدهما فعل والآخر كسب

(فصل قال) ومنها أنه يلزمه أن تستعيذ بابليس من الله ولا يحسن قوله تعالى فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم لانهم نزهوا ابليس والكافر من المعاصي وأضافوها الى الله تعالى فيكون الله تعالى على المكلفين شرا من ابليس عليهم تعالى الله عن ذلك (فيقال) هذا كلام متناقض وذلك من وجوه (أحدها) اما أن يكون لابليس فعل واما أن لا يكون لابليس فعل فان لم يكن له فعل امتنع أن يستعاذ به فانه حينئذ لا يعيذ أحدا ولا يفعل شيئا وان كان له فعل بطل تنزيههم عن المعاصي فعلم أن هذا الاعتراض ساقط على قول مثبتة القدر ونفاته وهو ايراد من غفل عن حقيقة القولين وذلك بتقدير أن لا يكون لابليس فعل فلا يكون له شر حتى يقال غيره شر منه فضلا عن أن يقال ان الله تعالى شر منه فدعوى هؤلاء أن يكون الله شرا عليهم من ابليس دعوى باطلة اذ غاية ما يقوله القائل هو الجبر المحض كما يحكى عن الجهم وشيعته وغاية ذلك أن لا يكون لابليس ولا غيره قدرة ولا مشيئة ولا فعل بل تكون حركته كحركة الهوى وعلى هذا التقدير أن بعض مخلوقاته شر منه (الثاني) أن يقال انما تحسن الاستعاذة بابليس لو كان يمكنه أن يعيذهم من الله سواء كان الله خالقا لافعال العباد أو لم يكن وهؤلاء القدرية كالمصنف وأمثاله مع قولهم ان ابليس يفعل ما لا يقدره الله ويفعل بدون مشيئة الله ويكون في ملك الله ما لا يشاؤه وان الله لا يقدر على أن يحرك ابليس ولا غيره من الاحياء ولا ينقلهم من عمل الى عمل لا من خير الى شر ولا من شر الى خير فهم مسلمون مع هذا القول والفعل والتسليط الذي أثبتوه لابليس من دون الله أن ابليس لا يقدر أن يجير على الله ولا يعيذ أحدا منه فامتنع على هذا أن يستعاذ به ولو قدر والعياذ بالله ما أزموه من كون غير ابليس شرا منه على الخلق لكنه مع هذا عاجز عن رفع قضاء الله وقدره فكان المستعيذ به بل بسائر المخلوقين مخذولا كما قال تعالى لا تدع مع الله الها آخر فتقعد مذموما مخذولا وقال تعالى قل من بيده ملكوت كل شيء وهو يجير ولا يجار عليه ان كنتم تعلمون سيقولون لله قل فأنى تسحرون وقال تعالى مثل الذين اتخذوا من دون الله أولياء كمثل العنكبوت اتخذت بيتا وان أوهن البيوت لبيت العنكبوت لو كانوا يعلمون (الوجه الثالث) أنه قد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه كان يقول في سجوده اللهم اني أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وبك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك وروي أنه كان يقول هذا في الوتر أيضا فاذا كان صلى الله تعالى عليه وسلم قد استعاذ ببعض صفاته وأفعاله من بعض حتى استعاذ به منه فأي امتناع أن يستعاذ به من بعض مخلوقاته (الوجه الرابع)

لا يكون الا حرفا وصوتا اذا تأليف واتساق وان اختلفت به اللغات وعبر عن هذا المعنى الاوائل الذين تكلموا في العقليات وقالوا الكلام حروف متسقة وأصوات مقطعة وقالت يعني علماء العربية الكلام اسم وفعل وحرف جاء لمعنى فالاسم مثل زيد وعمرو والفعل مثل جاء وذهب والحرف الذي يجيء لمعنى مثل هل وبل وقد وما شاكل ذلك فالاجماع منعقد بين العقلاء على كون الكلام حرفا وصوتا فلما نبغ ابن كلاب وأضرابه وحاولوا الرد على المعتزلة من طريق العقل وهم لا يخبرون أصول السنة ولا ما كان عليه السلف ولا يحتجون بالاخبار الواردة في ذلك زعما منهم أنها أخبار آحاد وهي لا توجب علما وألزمتهم المعتزلة بالاتفاق على أن الاتفاق حاصل على أن الكلام حرف وصوت ويدخله التعاقب والتأليف وذلك لا يوجد في الشاهد الا بحركة وسكون ولا بد له من أن يكون ذا أجزاء وأبعاض وما كان بهذه المثابة لا يجوز أن يكون من صفات الله تعالى لان ذات الحق لا توصف بالاجتماع والافتراق والكل والبعض والحركة والسكون وحكم الصفة الذاتية حكم الذات قالوا فعلم بهذه الجملة أن الكلام المضاف الى الله تعالى خلق له أحدثه وأضافه الى نفسه كما نقول خلق الله وعبد الله وفعل الله قال فضاق بابن كلاب وأضرابه النفس عند هذا الالزام لقلة معرفتهم بالسنن وتركهم قبولها وتسليمهم العنان الى مجرد العقل فالتزموا ما قالته المعتزلة وركبوا مكابرة العيان وخرقوا الاجماع المنعقد بين الكافة المسلم والكافر وقالوا للمعتزلة الذي ذكرتموه ليس بحقيقة الكلام وانما سمي ذلك كلاما على المجاز لكونه حكاية أو عبارة عنه وحقيقة الكلام معنى قائم بذات المتكلم فمنهم من اقتصر على هذا القدر ومنهم من احترز عما علم دخوله على هذا الحد فزاد فيه تنافي السكوت والخرس والآفات المانعة فيه من الكلام ثم خرجوا من هذا الى

أن

أن يقال أهل السنة لا ينكرون أن يكون دعاء العبد لربه واستعاذته به سببا لنيل المطلوب ودفع المرهوب كالاعمال الصالحة التي أمروا بها فهم اذا استعاذوا بالله من الشيطان كان نفس استعاذتهم لأن يعيذهم من الشيطان وقد يوجد في المخلوقين من الظلمة الغادرين من يأمر بضرر غيره ظلما وعدوانا فاذا استجار به مستجير وذل له دفع عنه ذلك الظالم الذي أمره هو بظلمه ولله المثل الاعلى وهو المنزه عن الظلم وهو أرحم الراحمين وهو أرحم بعباده من الوالدة بولدها فكيف يمتنع أن يستعاذ به من شر أسباب الشر التي قضاها بحكمته (الوجه الخامس) أن يقال هذا الاعتراض باطل على طريقة الطائفتين أما من لا يقول بالحكمة والعلة فانه يقول ان الله خلق ابليس الضار لعباده وجعل استعاذة العائذ به منه طريقا الى دفع ضرره كما جعل اطفاء النار طريقا الى دفع حريقها وكما جعل الترياق طريقا الى دفع ضرر السم وهو سبحانه خلق النافع والضار وأمر العباد أن يستعملوا ما ينفعهم ويدفعوا به ما يضرهم ثم ان أعانهم على فعل ما أمرهم به كان محسنا اليهم والا فله أن يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد اذ لا مالك فوقه ولا آمر له ولم يتصرف في ملك غيره ولم يعص أمرا مطاعا وأما على الطريقة الثانية المثبتة للحكمة فانهم يقولون خلق الله ابليس كما خلق الحيات والعقارب والنار وغير ذلك لما في خلقه ذلك من الحكمة وقد أمرنا أن ندفع الضر عنا بكل ما نقدر عليه ومن أعظم الاسباب استعاذتنا به منه فهو الحكيم في خلق ابليس وغيره وهو الحكيم في أمرنا بالاستعاذة به منه وهو الحكيم اذ جعلنا نستعيذ به وهو الحكيم في اعاذتنا منه وهو الرحيم بنا في ذلك كله المحسن الينا المتفضل علينا اذ هو أرحم بنا من الوالدة بولدها وهو الخالق لتلك الرحمة فخالق الرحمة أولى بالرحمة من الرحماء (الوجه السادس) قوله لانهم نزهوا ابليس والكفار من المعاصي وأضافوها الى الله الى آخره فرية عليهم فانهم متفقون على أن العاصي هو المتصف بالمعصية المذموم عليها المعاقب عليها والافعال يتصف بها من قامت به لا من خلقها واذا كان ما لا يتعلق بالارادة كالطعوم والالوان يوصف بها محالها لا خالقها في محالها فكيف تكون الافعال الاختيارية والله تعالى اذا خلق الفواسق كالحية والعقرب والكلب العقور وجعل هذه الفواسق فواسق فهل يكون هو سبحانه وتعالى موصوفا بذلك واذا خلق الخبائث كالعذرة والدم والخمر وجعل الخبيث خبيثا هل يكون متصفا بذلك وأين اضافة الصفة الى الموصوف بها التي قامت به من اضافة المخلوق الى خالقه فمن لم يفهم هذين الفرقين فقد سلب خاصة الانسان (الوجه السابع) أن الله تعالى قد أمرنا أن نستعيذ من عذاب جهنم وعذاب القبر وغير ذلك من مخلوقاته باتفاق المسلمين فلم يمنع ذلك أن نستعيذ مما خلقه من البشر كما قال تعالى قل أعوذ برب الفلق من شر ما خلق ولا فرق في ذلك بين ابليس وغيره

﴿ فصل قال ﴾ ومنها أن لا يبقى وثوق بوعد الله ووعيده لانهم اذا جوزوا اسناد الكذب في العالم اليه جاز أن يكذب في اخباراته كلها فتنتفي فائدة البعثة للانبياء وجاز منه ارسال الكذاب فلا يبقى لنا طريق الى تمييز الصادق من الانبياء والكاذب (والجواب عن هذا) من وجوه (الاول) أنه قد تقدم غير مرة أنه فرق بين ما خلقه صفة لغيره وبين ما اتصف هو به في نفسه وفرق بين اضافة المخلوق الى خالقه واضافة الصفة الى الموصوف بها وهذا الفرق معلوم باتفاق العقلاء فانه اذا خلق لغيره حركة لم يكن هو المتحرك واذا خلق الرعد صوتا لم يكن هو المتصف بذلك الصوت واذا

أن اثبات الحرف والصوت في كلام الله تجسيم واثبات اللغة فيه تشبيه وتعلقوا بشبه منها قول الاخطل

ان البيان من الفؤاد وانما * جعل اللسان على الفؤاد دليلا

فغيروه وقالوا ان الكلام من الفؤاد وزعموا أن لهم حجة على مقالتهم في قول الله تعالى ويقولون في أنفسهم لولا يعذبنا الله بما نقول وفي قول الله عز وجل فأسرها يوسف في نفسه ولم يبدها لهم واحتجوا بقول العرب أرى في نفسك كلاما وفي وجهك كلاما فألجأهم الضيق مما دخل عليهم في مقالتهم الى أن قالوا الاخرس متكلم وكذلك الساكت والنائم ولهم في حال الخرس والسكوت والنوم كلام هم متكلمون به ثم أفصحوا بأن الخرس والسكوت والآفات المانعة من النطق ليست باضداد الكلام وهذه مقالة تبين فضيحة قائلها في ظاهرها من غير رد عليه ومن علم منه خرق اجماع الكافة ومخالفة كل عقلي وسمعي قبله لم يناظر بل يجانب ويقمع * وقال أبو نصر السجزي في كتابه المسمى بالابانة في مسئلة القرآن لما قيل ان القرآن عمل والعمل لا يكون صفة لله والدليل على أنه عمل أنك تقول قرأ فلان يقرأ وما أحسن فيه ذكر المستقبل فهو عند العرب عمل فقال هذا لا يلزم لانك تقول قال الله عز وجل ويقول الله عز وجل والله تعالى قال وقلنا يا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة وقال تعالى يوم نقول لجهنم هل امتلأت وتقول هل من مزيد فقد حسن في القول ذكر المستقبل فان ارتكبوا اعظمى وقالوا كلام الله شئ واحد على أصلنا لا يتجزأ وليس بلغة والله سبحانه من الازل الى الابد متكلم بكلام واحد لا أول له ولا آخر فقال ويقول انما يرجع الى العبارة لا الى المعبر عنه قيل لهم قد بينا مرارا كثيرة أن قولكم في هذا الباب فاسد وانه مخالف للعقليين والشرعيين جميعا وان نص الكتاب والثابت من الاثر قد نطقا بفساده قال الله تعالى انما قولنا لشئ اذا

خلق الالوان في النباتات والحيوانات والجمادات لم يكن هو المتصف بتلك الالوان واذا خلق في غيره علما وقدرة وحياة لم تكن تلك المخلوقات في غيره صفات له واذا خلق في غيره عمى وصمما وبكما لم يكن هو الموصوف بالعمى والبكم والصمم واذا خلق في غيره خبثا أو فسوقا لم يكن هو المتصف بذلك الخبث والفسوق واذا خلق في غيره كذبا وكفرا لم يكن هو المتصف بذلك الكذب وبذلك الكفر كما أنه اذا خلق فيه طوافا وسعيا ورمي جمار وصياما وركوعا وسجودا لم يكن هو الطائف الساعي الراكع الساجد الرامي بتلك الحجارة وقوله تعالى وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى معناه ما أصبت اذ حذفت ولكن الله هو الذي أصاب فالمضاف اليه الحذف باليد والمضاف الى الله تعالى الايصال الى العدو واصابتهم به وليس المراد بذلك ما يظنه بعض الناس أنه لما خلق الرامي والرمي كان هو الرامي في الحقيقة فان ذلك لو كان صحيحا لكونه خالقا رميه لاطرد ذلك في سائر الافعال فكان يقول وما مشيت ولكن الله مشى وما لطمت ولكن الله لطم وما طعنت ولكن الله طعن وما ضربت بالسيف ولكن الله ضرب وما ركبت الفرس ولكن الله ركب وما صمت وما صليت وما حججت ولكن الله صام وصلى وحج ومن المعلوم بطلان هذا كله من غلو المثبتين للقدر ولهذا يروى عن عثمان بن عفان رضي الله عنه كانوا يرمونه بالحجار لما حصر فقال لهم لماذا ترمونني وتخطؤنني فقالوا ما رميناك ولكن الله رماك فقال لو أن الله رماني لاصابني ولكن أنتم ترمونني وتخطؤنني وهذا انما احتج به القدرية النفاة على أن الصحابة لم يكونوا يقولون ان الله خالق أفعال العباد كما احتج المثبتة بقوله تعالى ولكن الله رمى وكلاهما خطأ فان الله اذا خلق في عبده فعلا لم يجب أن يكون ذلك المخلوق صوابا من العبد كما أنه اذا خلق في الجسم طعما أو ريحا لم يجب أن يكون ذلك طيبا واذا خلق للعبد عينين ولسانا لم يجب أن يكون بصيرا ناطقا فاستناد الكذب الذي في الناس كاستناد جميع ما يكون في المخلوقات من الصفات القبيحة والاحوال المذمومة وذلك لا يقتضي أنه في نفسه مذموم ولا أنه موصوف بتلك الصفات ولكن لفظ الاستناد لفظ مجمل أراه أنه اذا استند اليه العجز المخلوق في الناس لكونه خالقه يكون هو عاجزا فهذا انما يبين فساد هذه الحجة والله أعلم (الوجه الثاني) أنهم يجوزون أنه يخلق القدرة على الكذب مع علمه أن صاحبها يكذب ويخلق القدرة على الظلم والفواحش مع علمه أن صاحبها يظلم ويفحش ومعلوم أن الواحد يجري تمكينه من القبائح واعانته عليها مجرى فعله لها فمن أعان غيره على الكذب باعطاء أمور يستعين بها على الكذب كان بمنزلة الكذب في القبح فلا يجوز لنا أن نعين على اثم ولا عدوان كما نهى الله عن ذلك فان كان ما قبح منه قبح منا فيلزم أن يجوزوا عليه اذا أعان على الكذب أن يكذب ويلزمهم المحذور فان قالوا انما أعطاه القدرة ليطيع لا ليعصي قيل اذا كان عالما بأنه يعصي كان بمنزلة من يعطي الرجل سيفا ليقاتل به الكفار مع علمه بأنه يقتل به نبيا وهذا لا يجوز في حقنا فان من فعل فعلا لغرض لا يحصل به كان سفيها فينا والله تعالى منزه عن ذلك فعلم أن حكمه في أفعاله مخالف لافعال عباده وان عللوا ذلك بعلة تمكن استقامتها قيل لهم وكذلك ما يخلقه في غيره له حكمة كما للاعانة عليه بالقدرة حكمة (الوجه الثالث) أن يقال ليس كل ما كان قادرا عليه وهو ممكن نشك في وقوعه بل نحن نعلم بالضرورة أنه لا يفعل أشياء مع أنه قادر عليها وهي ممكنة فنعلم أنه لا يقلب البحار أدهانا ولا الجبال يواقيت ولا يمسخ

آردناه أن نقول له كن فيكون فبين سبحانه أنه يقول كن اذا اراد كونه فعلم بذلك انه لم يقل للقيامه بعد كوني وقال ايضا في موضع آخر النبي صلى الله عليه وسلم قال نبدأ بما بدأ الله به ثم قرأ أن الصفا والمروة من شعائر الله والله تعالى قال ان مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون وقال انما أمره اذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون فبين جل جلاله أنه قال لآدم بعد أن خلقه من تراب كن وأنه اذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون ولم يقتض ذلك حدوثا ولا خلقا بعد نفي حدوث نوع الكلام لما قام من الدليل على انتفاء الخلق عن كلام الله تعالى وقال أبو نصر السجزي أيضا فاما الله تعالى فانه متكلم فيما لم يزل ولا يزال متكلما بما شاء من الكلام يسمع من يشاء من خلقه ما شاء من كلامه اذا شاء ذلك ويكلم من شاء يكلمه بما يعرفه لا يجهله وهو سبحانه حي عليم متكلم لا يشبه شيئا ولا يشبهه شيء لا يوصف الا بما وصف به نفسه وبما وصفه به رسوله ليس بجسم ولا في معنى جسم ولا يوصف بأداة ولا جارحة وآلة وكلامه أحسن الكلام وفيه سور وآي وكلمات وكل ذلك حروف وهو مسموع منه على الحقيقة سماعا يعقله الخلق ولا كيفية لتكلمه وتكليمه وجائز وجود أعداد من المكلمين يكلمهم سبحانه في حال واحدة بما يريده من كل واحد منهم من غير أن يشغله تكليم هذا عن تكليم هذا ومنع كثير من أهل العلم اطلاق السكوت عليه ومن أهل الاثر من جوز اطلاق السكوت عليه لوروده في الحديث وقال معناه تركه التوبيخ والتقرير والمحاسبة اليوم وسيأتي يوم يقرر فيه ويحاسب ويوبخ فذلك الترك معنى السكوت قال والاصل الذي يجب أن يعلم أن اتفاق جميع التسميات لا يوجب اتفاق المسمين بها فنحن اذا قلنا ان الله موجود رؤف واحد حي عليم سميع بصير متكلم وقلنا ان النبي صلى الله عليه وسلم

جميع العالمين ثعالب ولا يجعل الشمس والقمر عودي ريحان وأمثال هذه الامور التي لا تحصى وعلمنا أن الله تعالى منزه عن الكذب وأنه يمتنع عليه أعظم من علمنا بهذا (الوجه الرابع انا نقول) نحن نعلم أن الله يوصف بصفات الكمال وأن كل كمال ثبت لموجود فهو أحق به وكل نقص ينزه عنه موجود فهو أحق بالتنزيه عنه ونحن نعلم أن الحياة والعلم والقدرة صفات كمال فالرب تعالى أحق أن يتصف بها من العباد وكذلك الصدق هو صفة كمال فهو أحق بالاتصاف به من كل من اتصف به كما قال تعالى الله لا اله الا هو ليجمعنكم الى يوم القيامة لا ريب فيه ومن أصدق من الله حديثا وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول في خطبته ان أصدق الكلام كلام الله (الوجه الخامس أن يقال) قد اتفق السلف وأتباعهم على أن كلام الله غير مخلوق بل قائم به ثم تنازعوا هل يتكلم بمشيئته وقدرته على قولين معروفين فالاول قول السلف والجمهور والثاني قول ابن كلاب ومن تبعه ثم تنازع أتباع ابن كلاب هل القديم الذي لا يتعلق بمشيئته وقدرته معنى قائم بذاته أو حروف وأصوات أزلية على قولين كما قد بسط في موضعه واذا كان كذلك فمن قال انه لا يتعلق بمشيئته امتنع أن يقوم به غير ما اتصف به والصدق عندهم هو العلم أو معنى يستلزمه ومعلوم أن علمه من لوازم ذاته فيمتنع اتصافه بنقيضه فان لازم الذات القديمة الواجبة بنفسها يمتنع عدمه كما يمتنع عدمها فان عدم اللازم يقتضي عدم الملزوم وأيضا فالصدق والكذب حينئذ مثل البصر والعمى والسمع والصمم والكلام والخرس فوجب أن يتصف بالصدق دون الكذب وأما من قال الكلام يتعلق بمشيئته وقدرته فهؤلاء عامتهم يقولون انه يتكلم لحكمة ويفعل لحكمة وأنه سبحانه منزه عن فعل القبيح وأدلة هؤلاء على تنزيهه عن القبائح أعظم من أدلة المعتزلة وأقوى فان كل دليل يدل على تنزيهه عن فعل قبيح منفصل عنه فانه يدل على تنزيهه عن فعل قبيح يقوم به بطريق الاولى والاحرى فان كون ما يقوم به من القبائح نقصا هو أظهر من كون فعل المستقبحات المنفصلة نقصا فاذا امتنع هذا فذاك أولى بالامتناع (الوجه السادس أن يقال) الادلة العقلية دلت على امتناع اتصافه سبحانه بالنقائص والقبائح وانما يتصف بما يقوم به منها والكلام قائم بالمتكلم فيمتنع أن يتكلم بكذب لان كلامه قائم به فيمتنع أن يقوم به القبيح الذي اختاره وهذا طريق يختص به أهل الاثبات لتنزيهه عن الكذب والمعتزلة لا يمكنهم ذلك لان كلامه منفصل عنه عندهم فاذا قال لهم هؤلاء المثبتة الدليل انما دل على تنزيهه عن الاتصاف في نفسه بالقبائح وعن فعله لها والفعل ما قام بالفاعل وأما المنفصل فهو مفعول له لا فعل له وأنتم لم تذكروا دليلا على امتناع وقوع ذلك في مفعولاته وهو محل النزاع كان حجة هؤلاء حجة ظاهرة على القدرية (الوجه السابع) ان كلامه القائم بذاته غير مخلوق عند أهل السنة فان الكلام صفة كمال فلا بد أن يتصف بها سواء قال انه لا يتعلق بمشيئته وقدرته وهو معنى قائم بالنفس أو هو حروف وأصوات قديمة أو قال انه يتعلق بمشيئته وقدرته أو أنه تكلم بعد أن لم يكن متكلما أو أنه لم يزل متكلما اذا شاء فعلى الاقوال كلها هو قائم بذاته والكذب صفة نقص كالصمم والبكم والله منزه عن قيام النقائص به مع أنه يخلق خلقه متصفين بالنقائص فيخلق العمى والصمم والبكم ولا يقوم به ذلك فلذلك يخلق الكذب في الكاذب ولا يقوم به الكذب (الوجه الثامن أن يقال)

كان موجودا حيا عالما سميعا بصيرا متكلما لم يكن ذلك تشبيها ولا خالفنا به أحد من السلف والائمة بل الله موجود لم يزل واحد حي قديم عالم سميع بصير متكلم فيما لم يزل ولا يجوز أن يوصف باضداد هذه الصفات والموجود منا انما وجد عن عدم وحي بمعنى ثم بصير متميز وال ذلك المعنى وعلم بعد أن لم يعلم وقد نسي ما علم وسمع وأبصر وتكلم بجوارح قد تلحقها الآفات فلم يكن فيما أطلق للخلق تشبيه بما أطلق للخالق سبحانه وتعالى وان اتفقت مسميات هذه الصفات وقال أبو نصر خاطبني بعض الاشعرية يوما في هذا الفصل وقال التجزؤ على القديم غير جائز فقلت له أتقر بان الله أسمع موسى كلامه على الحقيقة بلا ترجمان فقال نعم وهم يطلقون ذلك ويموهون على من لا يخبر مذهبهم وحقيقة سماع كلام الله من ذاته على أصل الاشعري محال لان سماع الخلق على ما جبلوا عليه من البنية وأجروا عليه من العادة لا يكون البتة الا لما هو صوت أو في معنى الصوت واذا لم يكن كذلك كان الواصل الى معرفته من العلم والفهم وهما يقومان في وقت مقام السماع لحصول العلم بهما كما يحصل بالسماع وربما سمى ذلك سماعا على التجوز لقربه من معناه فاما حقيقة السماع لما يخالف الصوت فلا يتأتى للخلق في العرف الجاري قال فقلت لمخاطبي الاشعري قد علمنا جميعا أن حقيقة السماع لكلام الله منه على أصلكم محال وليس ههنا من تتقيه وتخشى تشنيعه وانما مذهبك أن الله يفهم من شاء كلامه بلطيفة منه حتى يصير عالما متيقنا بان الذي فهمه كلام الله والذي أريد أن ألزمك وارد على الفهم وروده على السماع فدع التمويه ودع المصانعة ما تقول في موسى عليه السلام حيث كلمه الله أفهم كلام الله مطلقا أم مقيدا فتلكأ قليلا ثم قال ما تريد بهذا فقلت دع ارادتي وأجب بما عندك فأبى وقال ما تريد بهذا فقلت أريد أنك

هذا السؤال وارد عليهم فانهم يقولون ان الله يخلق فى غيره كلاما يكون هو كلامه مع كونه قائما بغيره وهو محدث مخلوق والكلام الذى يتكلم به العباد هو عندهم ليس مخلوقا له ولا هو كلامه فاذا كان هذا صدقا وهذا صدقا فلا بد أن يعرفوا أن هذا كلامه وليس هذا بكلامه

* وأما قوله وجاز منه ارسال الكذاب فجوابه من وجوه (أحدها) انه لا ريب أن الله يرسل الكذاب كارسال الشياطين فى قوله ألم تر أنا أرسلنا الشياطين على الكافرين تؤزهم أزا ويبعثهم كما فى قوله تعالى بعثنا عليكم عبادا لنا أولى بأس شديد ولكن هذا لا يكون الا مقرونا بما يبين كذبهم كما فى مسيلمة الكذاب والاسود العنسى وليس فى مجرد ارسال الكذاب ما يمنع التمييز بينه وبين الصادق كما أنه يرسل الظالم وليس فى ارساله ما يمنع التمييز بينه وبين العادل ويرسل العاجز والاعمى والاصم وليس فى ارسال هؤلاء ما يمنع التمييز بينهم وبين غيرهم ولفظ الارسال يتناول ارسال الرياح وارسال الشياطين وغير ذلك (الثانى أن يقال) هم يجوزون أن يخلق من يعلم أنه كاذب واعطاء القدرة على الكذب كما خلق مسيلمة الكذاب والعنسى فان كان خلقه لهذا جائزا مع أنه مميز بينه وبين الصادق كذلك خلق الكذب به (الثالث) أنه اذا خلق من يدعى النبوة وهو كاذب فان قالوا يجوز اظهار أعلام الصدق عليه كان هذا ممنوعا وهو باطل بالاتفاق وان قالوا لم يجز ذلك لم يكن مجرد دعوى النبوة بلا علم على الصدق ضارا فان الشخص لو ادعى أنه طبيب أو صانع بلا دليل يدل على صدقه لم يلتفت اليه فكيف يدعى النبوة واذا قيل اذا جوزتم عليه أن يخلق الكذب فى الكذاب فجوزوا عليه أن يظهر على يديه أعلام الصدق قيل هذا ممتنع لان أدلة الصدق تستلزم الصدق لان الدليل مستلزم للمدلول فاظهار أعلام الصدق على يد الكذاب ممتنع لذاته فلا يمكن محال وان قالوا فجوزوا أن يظهر على يديه خارق قلنا نعم فنحن نجوز أن يظهر الخارق على يدى من يدعى الالهية كالدجال فان ذلك لا يدل على صدقه مع ظهور كذبه فى دعوى الالهية والممتنع ظهور دليل الصدق على الكذاب فان قالوا فجوزوا ظهور الخوارق على يدى مدعى النبوة مع كذبه قلنا نعم ويجوز ذلك على وجه لا يدل على صدقه مثل ما تظهر السحرة والكهان من الخوارق المقرونة بما يمنع صدقهم والكلام على هذا مبسوط فى مواضعه والله أعلم (الوجه الرابع) ان دليل النبوة وأعلامها وما به يعرف صدق النبى ليست محصورة فى الخوارق بل طرق معرفة الصدق متنوعة كما أن طرق معرفة الكذب متنوعة كما قد بسط فى موضعه والله أعلم

(فصل قال) ومنها أنه يلزم تعطيل الحدود والزواجر عن المعاصى فان الزنا اذا كان واقعا بارادة الله تعالى والسرقة اذا صدرت عن الله وارادته هى المؤثرة لم يجز للسلطان المؤاخذة عليها لانه يصد السارق عن مراد الله ويبعثه على ما يكرهه الله ولو صد الواحد منا غيره عن مراده وحمله على ما يكرهه استحق منه اللوم ويلزم أن يكون الله مريدا للنقيضين لان المعصية مرادة لله والزجر عنها مراد له أيضا (فيقال) فيما قدمناه ما يبين الجواب عن هذا لكن نوضح جواب هذا ان شاء الله تعالى من وجوه (أحدها) ان الذى قدره وقضاه من ذلك هو ما وقع دون ما لم يكن بعد وما وقع لا يقدر أحد أن يرده وانما يرد بالحدود والزواجر ما لم يقع بعد فما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن فقوله لانه يصد السارق عن مراد الله كذب منه لانه انما يصده عما لم يقع بعد وما لم يقع لم يرده

ان قلت انه عليه السلام فهم كلام الله مطلقا اقتضى أن لا يكون لله كلام من الازل الى الابد الا وقد فهمه موسى وهذا يؤل الى الكفر فان الله تعالى يقول ولا يحيطون بشئ من علمه الا بما شاء ولو جاز ذلك لصار من فهم كلام الله عالما بالغيب وبما فى نفس الله تعالى وقد نفى الله تعالى ذلك عما أخبر به عن عيسى عليه السلام أنه يقول تعلم ما فى نفسى ولا أعلم ما فى نفسك انك أنت علام الغيوب واذا لم يجز اطلاقه وألجئت الى أن تقول أفهمه الله ماشاء الله من كلامه دخلت فى التبعيض الذى هربت منه وكفرت من قال به ويكون مخالفك أسعد منك لانه قال بما اقتضاه النص الوارد من قبل الله عز وجل ومن قبل رسول الله وأنت أبيت أن تقبل ذلك وادعيت أن الواجب المصير الى حكم العقل فى هذا الباب وقد ردك العقل الى موافقة النص خاسئا فقال هذا يحتاج الى تأمل وقطع الكلام * وقال أبو نصر لم يزل الله متكلما لان الكلام من صفات المدح للحى الفاعل وضده من النقائص والله منزه عنها وذكر كلاما كثيرا الى أن قال وقد ثبت بما ذكرناه كون القرآن مفرقا مفصلا ذا أجزاء وأبعاض وآى وكلمات وحروف وان ما كان بخلاف ذلك لم يكن القرآن المنزل الذى آمن به المسلمون وجحده الكفار وأن المقروء سور وآى وكلمات وحروف وكذلك المحفوظ والمكتوب والمتلو وأنه عربى مبين نازل بلسان العرب ولسان قريش والمراد باللسان فى هذا الباب اللغة لا اللسان الذى هو لحم ودم وعروق تعالى الله عن ذلك وجل عن أن يوصف الا بما وصف به نفسه وتنزه عن الاشباه قال ونحن نذكر عقب هذا الفصل فصلا فى ذكر حروف القرآن وفصلا بعد ذلك فى الصوت الله

وما ورد فيه من القرآن والحديث وكل ذى لب صحيح يعرف بالحس والمشاهدة قبل الاستدلال أن القرآن العربى حروف ولا فرق بين منكر

ذلك ومنكر الحواس وأنها من مبادي العلم وأسباب المدارك قال وقد بين الله في كتابه ما لا اشكال بعده في هذا الفصل لما قال واذ نادى ربك موسى والعرب لا تعرف نداء الا صوتا وقد جاء عن موسى تحقيق ذلك فان أنكروا الظاهر كفروا وان قالوا ان النداء غير صوت خالفوا لغات العرب وان قالوا نادى الامير اذا أمر غيره بالنداء دفعوا فضيلة موسى عليه السلام المختصة به من تكليم الله اياه بذاته من غير واسطة ولا ترجمان وليس في وجود الصوت من الله تعالى تشبيه بمن يوجد الصوت منه من الخلق كما لم يكن في اثبات الكلام له تشبيه بمن له كلام من خلقه وكيف وكلامه وكلام خلقه معا عند الاشعري معنى قائم بذات المتكلم لا يختلف فهو المشبه لا محالة قال وأما نحن فنقول كلام الله حرف وصوت بحكم النص قال وليس ذلك عن جارحة ولا آلة وكلامنا حروف وأصوات لا يوجد ذلك منا الا بآلة والله تعالى يتكلم بما شاء لا يشغله شئ عن شئ والمتكلم منا لا يتأتى منه أداء حرفين الا بأن يفرغ من أحدهما ويبتدئ في الآخر والقرآن لما كان كلام الله كان معجزا وكلام الخلق غير معجز وفي كلام الله بيان ما كان وما سيكون وما لا يكون أبدا لو كان كيف كان يكون والخلق لا يصلون الى هذه الاشياء الا بتعريف * وقال أبو القاسم اسمعيل بن محمد بن الفضل التيمي الاصبهاني الشافعي في كتابه المعروف بالحجة على تارك المحجة أجمع المسلمون على أن القرآن كلام الله واذا صح أنه كلام الله صح أنه صفة الله تعالى وأنه موصوف به وهذه الصفة لازمة لذاته تقول العرب زيد متكلم فالكلام صفة له لا تعرف الا أن حقيقة هذه الصفة الكلام واذا كان كذلك كان القرآن كلام الله وكانت هذه الصفة لازمة له أزلية والدليل على أن الكلام لا يفارق المتكلم أنه لو كان مفارقه لم يكن للمتكلم الا كلمة واحدة فاذا تكلم بها لم يبق له كلام فلما كان المتكلم

الله ولهذا لو حلف ليسرقن هذا المال ان شاء الله ولم يسرقه لم يحنث باتفاق المسلمين لان الله لم يشأ سرقته ولكن القدرية الارادة عندهم لا تكون الا بمعنى الامر فيزعمون أن السرقة اذا كانت مرادة كانت مأمورا بها وقد أجمع المسلمون وعلم بالاضطرار من دينهم أن الله لم يأمر بالسرقة ومن قال ان ما وقع منها مراد يقول انه مراد غير مأمور به فلا يقول انه مأمور به الا كافر لكن هذا يقال للمباحثة للمحتجين بالقدر على المعاصي فان منهم من لا يرى أن يعارض الانسان فيما يظنه مقدرا عليه من المعاصي ومنهم من يرى أن يعاونه على ذلك معاونة لما يظن أنه مريد هذا الفعل وان كان محرما ومعصية فهم لم يصدوا عن مراد الله فتبين أن الصد عن مراد الله ليس واقعا على كل تقدير (الوجه الثاني أن يقال) قد تقدم أن تناهي الناس عن المعاصي والقبائح والظلم ودفع الظالم وأخذ حق المظلوم منه ورد احتجاج من احتج على ذلك بالقدر أمر مستقر في فطر جميع الناس وعقولهم مع اقرار جميعهم بالقدر وأنه لا يمكن صلاح حالهم ولا بقاؤهم في الدنيا اذا مكنوا كل أحد أن يفعل ما يشاء من مفاسدهم ويحتج بالقدر وقد بينا أن المحتجين بالقدر على المعاصي اذا اطردوا قولهم كانوا أكفر من اليهود والنصارى وهم شر من المكذبين بالقدر والله أعلم (الوجه الثالث) ان الامور المقدورة بالاتفاق اذا كان فيها فساد يحسن رده وازالته بعد وقوعه كالمرض ونحوه فانه من فعل الله بالاتفاق مراد لله ومع هذا يحسن من الانسان أن يمنع وجوده بالاحتماء واجتناب أسبابه ويحسن منه السعي في ازالته بعد حصوله وفي هذه ازالة مراد الله وان قيل ان قطع السارق يمنع مراد الله كان شرب الدواء لزوال المرض مانعا لمراد الله وكذلك دفع السيل الآتي من صبب والنار التي تريد أن تحرق الدور واقامة الجدار الذي يريد أن ينقض كما أقام الخضر ذلك الجدار وكذلك ازالة الجوع الحاصل بالاكل وازالة البرد الحاصل بالاستدفاء وازالة الحر بالظل وقد قيل للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم يا رسول الله أرأيت أدوية نتداوى بها ورقى نسترقي بها وتقاة نتقيها هل ترد من قدر الله شيأ قال هي من قدر الله فبين صلى الله تعالى عليه وسلم أنه يرد قدر الله بقدر الله اما دفعا واما رفعا اما دفعا لما انعقد سبب لوجوده واما رفعا لما وجد كرفع المرض ودفعه ومن هذا قوله تعالى له معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من أمر الله وقيل يحفظونه من أمر الله الذي ورد ولم يحصل يحفظونه أن يصل اليه وحفظهم بأمر الله (الوجه الرابع) قوله ويلزم أن يكون الله مريدا للنقيضين لان المعصية مرادة لله والزجر عنها مراد لله كلام ساقط فان النقيضين ما لا يجتمعان ولا يرتفعان أو ما لا يجتمعان وهما المتضادان والزجر ليس عما وقع وأريد بل هو عقوبة على الماضي وزجر عن المستقبل والزجر الواقع بارادته ان حصل مقصوده لم يحصل المزجور عنه فلم يرده فيكون المراد الزجر فقط وان لم يحصل مقصوده لم يكن زجرا تاما بل يكون المراد فعل هذا الزجر وفعل ذلك كما يراد ضرب هذا لهذا بهذا السيف وحياة هذا أو كما يراد المرض المخوف الذي قد يكون سببا للموت ويراد معه الحياة وارادة السبب ليست موجبة لارادة المسبب الا اذا كان السبب تاما موجودا والزجر سبب للانزجار والامتناع كسائر الاسباب كما أن المرض المخوف سبب للموت وكما أن الامر بالفعل والترغيب فيه سبب لوقوعه ثم قد يقع المسبب وقد لا يقع فان وقع كان مرادين والا كان المراد ما وقع خاصة (الوجه الخامس) انه قد تقدم أن

الارادة نوعان نوع بمعنى المشيئة لما خلق فهذا متناول لكل حادث دون ما لا يحدث ونوع بمعنى المحبة لما أمر به فهذا انما يتعلق بالطاعات واذا كان كذلك فما وقع من المعاصي فهو مراد بالمعنى الاول فانه ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن فكل ما وقع فقد شاء كونه والزجر عنها مراد بالمعنى الثاني فانه يحب النهي عن المنكر ويرضاه ويثيب فاعله بخلاف المنكر نفسه فانه لا يحبه ولا يرضاه ولا يثيب فاعله ثم الزجر انما يكون عما لم يقع والعقوبة تكون على ما وقع فاذا وقعت سرقة بالقضاء والقدر وقد أمر الله سبحانه وتعالى باقامة الحد فيها فاقامة الحد مأمور به يحبه ويرضاه ويريده ارادة أمر لا ارادة خلق فان أعان عليه كان قد أراده خلقا وكان حينئذ اقامة الحد مرادة شرعا وقد أرادها خلقا وأمرا وقد شاءها وأحبها وان لم يقع كان ما وقع من المعصية قد شاءه خلقا ولم يرده ولم يحبه شرعا ويذكر أن رجلا سرق فقال لعمر سرقت بقضاء الله وقدره فقال له وأنا أقطع يدك بقضاء الله وقدره وهكذا يقال لمن تعدى حدود الله وأعان العباد على عقوبته الشرعية كما يعين المسلمين على جهاد الكفار مع أن الجميع واقع بقضاء الله وقدره لكن ما أمر يحبه ويرضاه ويريده شرعا ودينا كما شاءه خلقا وكونا بخلاف ما نهى عنه

(فصل قال) ومنها أنه يلزم مخالفة المعقول والمنقول أما المعقول فلما تقدم من العلم الضروري باستناد أفعالنا الضرورية الاختيارية الينا ووقوعها بحسب ارادتنا فاذا أردنا الحركة يمنة لم تقع يسرة وبالعكس والشك في ذلك عين السفسطة (فيقال) الجواب من وجوه (أحدها) أن جمهور أهل السنة قائلون بهذا وان أفعال الانسان الاختيارية مستندة اليه وانه فاعل لها ومحدث لها وانما تنازع في هذا من يقول انها ليست فعلا للعبد ولا لقدرته تأثير فيها ولا أحدثها العبد وهؤلاء طائفة من متكلمي أهل الاثبات والجمهور من أهل السنة يقولون بذلك كما جاءت به النصوص بأن الله ورسوله وصف العبد بأنه يعمل ويفعل (الوجه الثاني أن يقال) بل النفاة خالفوا العلم الضروري فان كون العبد مريدا فاعلا بعد أن لم يكن فاعلا أمر حادث بعد أن لم يكن فاما أن يكون له محدث واما أن لا يكون له محدث فان لم يكن له محدث لزم حدوث الحوادث بلا محدث وان كان له محدث فاما أن يكون هو العبد أو الرب تعالى أو غيرهما فان كان العبد فالقول في احداثه لتلك الفاعلية كالقول في احداث احداثها ويلزم التسلسل وهو هنا باطل بالاتفاق لان العبد كائن بعد أن لم يكن فيمتنع أن تقوم به حوادث لا أول لها وان كان غير الله فالقول فيه كالقول في العبد فتعين أن يكون الله هو الخالق لكون العبد مريدا فاعلا وهو المطلوب وأهل السنة يقولون بهذا العلم الضروري فيقولون ان العبد فاعل والله خالق فعله والعبد مريد مختار والله جعله مريدا مختارا قال الله تعالى ان هذه تذكرة فمن شاء اتخذ الى ربه سبيلا وما تشاؤن الا أن يشاء الله وقال تعالى لمن شاء منكم أن يستقيم وما تشاؤن الا أن يشاء الله رب العالمين فأثبت مشيئة العبد وجعلها لا تحصل الا بمشيئة الله تعالى وقال الخليل صلى الله عليه وسلم رب اجعلني مقيم الصلاة ومن ذريتي وقال واجعل أفئدة من الناس تهوي اليهم وقال هو واسمعيل صلى الله تعالى عليهما وسلم ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك وقال وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا لما صبروا وقال وجعلناهم أئمة يدعون الى النار وأمثال ذلك في الكتاب والسنة فدليلهم اقتضى مشيئة العبد وأنه فاعل بالاختيار وهذا

الدليل

قادرا على كلمات كثيرة كلمة بعد كلمة دل على أن تلك الكلمات فروع لكلامه الذي هو صفة له ملازمة قال والدليل على أن القرآن غير مخلوق أنه كلام الله وكلام الله سبب الى خلق الاشياء قال الله تعالى انما قولنا لشيء اذا أردناه أن نقول له كن فيكون أى أردنا خلقه وايجاده واظهاره فقوله كن كلام الله وصفته والصفة التي منها يتفرع الخلق والفعل وبها يتكون المخلوق لا تكون مخلوقة ولا يكون مثلها المخلوق والدليل على أن كلام لا يشبه كلام المخلوقين أنه كلام معجز وكلام المخلوقين غير معجز لو اجتمع الخلق على أن يأتوا بمثل سورة من سوره أو آية من آياته عجزوا عن ذلك ولم يقدروا عليه وقال الشيخ أبو الحسن محمد بن عبد الملك الكرخي الشافعي في كتابه الذي سماه الفصول في الاصول عن الائمة الفحول وذكر اثني عشر اماما الشافعي ومالك والثوري وأحمد وابن عيينة وابن المبارك والاوزاعي والليث بن سعد واسحق ابن راهويه والبخاري وأبو زرعة وأبو حاتم قال فيه سمعت الامام أبا منصور محمد بن أحمد يقول سمعت الامام أبا بكر عبد الله بن أحمد يقول سمعت الشيخ أبا حامد الاسفرايني يقول مذهبي ومذهب الشافعي وفقهاء الامصار أن القرآن كلام الله غير مخلوق ومن قال مخلوق فهو كافر والقرآن حمله جبريل مسموعا من الله تعالى والنبي صلى الله عليه وسلم سمعه من جبريل والصحابة سمعوه من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الذي نتلوه نحن بألسنتنا وفيما بين الدفتين وما في صدورنا مسموعا ومكتوبا ومحفوظا ومنقوشا وكل حرف منه كالباء والتاء كله كلام الله غير مخلوق ومن قال مخلوق فهو كافر عليه لعائن الله والملائكة والناس أجمعين

قال الشيخ أبو الحسن وكان الشيخ أبو حامد شديد الانكار على الباقلاني وأصحاب الكلام قال ولم تزل الائمة الشافعية يأنفون ويستنكفون

الدليل اقتضى أن هذه المشيئة والاختيار حصلت بمشيئة الرب وكلا الامرين حق فمن قال ان العبد لا مشيئة له ولا اختيار أو قال انه لا قدرة له أو أنه لم يفعل ذلك الفعل أو لا أثر لقدرته فيه ولم تحدث تصرفاته فقد أنكر موجب الضرورة الاولى ومن قال ان ارادته وفعله حدثت بغير سبب اقتضى حدوث ذلك وأن العبد أحدث ذلك وحاله عند احداثه كما كان قبل احداثه بل خص أحد الزمانين بالاحداث من غير سبب اقتضى تخصيصه وانه صار مريدا فاعلا محدثا بعد أن لم يكن من غير شيء جعله كذلك فقد قال بحدوث الحوادث بلا فاعل واذا قالوا الارادة لا تعلل كان هذا كلاما لا حقيقة له فان الارادة أمر حادث فلا بد له من محدث وهذا كما قالوا ان البارئ يحدث ارادة لا في محل بلا سبب اقتضى حدوثها ولا ارادة فارتكبوا ثلاث محالات حدوث حوادث بلا ارادة من الله وحدوث حادث بلا سبب حادث وقيام الصفة بنفسها لا في محل وان شئت قلت كونه مريدا أمر ممكن لا يترجح وجوده على عدمه ولا يترجح أحد طرفيه على الآخر الا بمرجح تام وهذا مما يحتج به الرازي عليهم وهو صحيح في نفسه يناقض مسئلة حدوث العالم والحجة التي ذكرها هذا الامامي مذكورة عن أبي الحسين البصري وهي صحيحة كما أن الاخرى صحيحة فيجب القول بهما جميعا مع أن جمهور القدرية يقولون العلم بكون العبد محدثا لافعاله نظري لا ضروري وهؤلاء يخالفون أبا الحسين وأبو الحسين يقول مع ذلك ان الفعل يتوقف على الداعي والقدرة وعندهما يجب الفعل وهو حقيقة قول أهل الاثبات ولهذا يعبر غير واحد منهم بنحو ذلك كأبي المعالي والرازي وغيرهما لكن اذا قيل مع ذلك ان الله خالق أفعال العباد أمكن الجمع بينهما عند من يقول ان الله خلق الاشياء بالاسباب ومن لم يقل ذلك يقول خلق الفعل عند هذه الامور لا بها وهو قول من لم يجعل للقدرة أثرا في مقدورها كالاشعري وغيره (فان قيل) كيف يكون الله محدثا لها والعبد محدثا لها (قيل) احداث الله لها بمعنى أنه خلقها منفصلة عنه قائمة بالعبد فجعل العبد فاعلا لها بقدرته ومشيئته التي خلقها الله تعالى واحداث العبد لها بمعنى أنه حدث منه هذا الفعل القائم به بالقدرة والمشيئة التي خلقها الله فيه وكل من الاحداثين مستلزم للآخر وجهة الاضافة مختلفة فما أحدثه الرب فهو مباين له قائم بالمخلوق وفعل العبد الذي أحدثه قائم به فلا يكون العبد فاعلا للفعل بمشيئته وقدرته حتى يجعله الله كذلك فيحدث قدرته ومشيئته والفعل الذي كان بذلك واذا جعله الفاعل وجب وجود ذلك فخلق الرب لفعل العبد يستلزم وجود الفعل وكون العبد فاعلا له بعد أن لم يكن يستلزم كون الرب خالقا له بل جميع الحوادث بأسبابها هي من هذا الباب (فان قيل) هذا قول من يقول هي فعل الرب وفعل للعبد (قيل) من قال هي فعل لهما بمعنى الشركة فقد أخطأ ومن قال ان فعل الرب هو ما انفصل عنه وقال انها فعل لهما كما قاله أبو اسحق الاسفرايني فلا بد أن يفسر كلامه بشيء يعقل وأما على قول جمهور أهل السنة الذين يقولون انها مفعولة للرب لا فعل له اذ فعله ما قام به والفعل عندهم غير المفعول فيقولون انها مفعولة للرب لا فعل له وانها فعل العبد كما يقولون في قدرة العبد انها قدرة للعبد مقدورة للرب لا أنها نفس قدرة الرب وكذلك ارادة العبد هي ارادة للعبد مرادة للرب وكذلك سائر صفات العبد هي صفات له وهي مفعولة للرب مخلوقة له ليست بصفات له ومما يبين ذلك أن الله سبحانه وتعالى قد أضاف

أن ينسبوا الى الاشعري ويتبرؤن مما بني الاشعري مذهبه عليه وينهون أصحابهم وأحبابهم عن الحوم حواليه على ما سمعت عدة من المشايخ والائمة منهم الحافظ المؤتمن بن أحمد بن علي الساجي يقول سمعنا جماعة من المشايخ الثقات قالوا كان الشيخ أبو حامد أحمد بن أبي طاهر الاسفرايني امام الائمة الذي طبق الارض علما وأصحابا اذا سعى الى الجمعة من قطيعته الى جامع المنصور يدخل الرباط المعروف بالزوزي المحاذي للجامع ويقبل على من حضر ويقول اشهدوا علي بأن القرآن كلام الله غير مخلوق كما قال ابن حنبل لا كما يقوله الباقلاني وتكرر ذلك منه جمعا فقيل له في ذلك فقال حتى ينتشر في الناس وفي أهل الصلاح ويشيع الخبر في أهل البلاد أني برىء مما هم عليه يعني الاشعرية وبرىء من مذهب أبي بكر الباقلاني فان جماعة من المتفقهة الغرباء يدخلون على الباقلاني خفية ويقرؤن عليه فيفتنون بمذهبه فاذا رجعوا الى بلادهم أظهروا بدعتهم لا محالة فيظن ظان أنهم مني تعلموه وأنا ما قلته وأنا برىء من مذهب الباقلاني وعقيدته * قال الشيخ أبو الحسن وسمعت شيخي الامام أبا منصور الفقيه الاصبهاني يقول سمعت شيخنا الامام أبا بكر الزاذقاني يقول كنت في درس الشيخ أبي حامد الاسفرايني وكان ينهى أصحابه عن الكلام وعن الدخول على الباقلاني فبلغه أن نفرا من أصحابه يدخلون عليه خفية لقراءة الكلام فظن أني معهم ومنهم وذكر قصة قال في آخرها ان الشيخ أبا حامد قال لي يا بني قد بلغني أنك تدخل على هذا الرجل يعني الباقلاني فاياك واياه فانه مبتدع يدعو الناس الى الضلالة والا فلا تحضر مجلسي فقلت أنا عائذ بالله مما قيل وتائب اليه واشهدوا علي أني لا أدخل اليه * قال أبو الحسن وسمعت الفقيه الامام أبا منصور سعد بن علي العجلي يقول

كثيرا من الحوادث اليه وأضافه الى بعض مخلوقاته اما أن يضيف عينه أو نظيره كقوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الاخرى الى أجل مسمى وقال تعالى وهو الذي يتوفاكم بالليل ويعلم ما جرحتم بالنهار مع قوله تعالى قل يتوفاكم ملك الموت الذي وكل بكم وقوله توفته رسلنا وهم لا يفرطون وكذلك قوله تعالى في الريح تدمر كل شئ بأمر ربها وقال ودمرنا ما كان يصنع فرعون وقومه وما كانوا يعرشون وقال تعالى ان هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم وقال يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام وقال نحن نقص عليك أحسن القصص بما أوحينا اليك هذا القرآن وقال ان هذا القرآن يقص على بني اسرائيل أكثر الذي هم فيه يختلفون وقال ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب أي ما يتلى عليكم في الكتاب يفتيكم فيهن وقال فاذا أنزلنا عليها الماء اهتزت وربت وأنبتت من كل زوج بهيج فأضاف الانبات اليها وقال تعالى والارض مددناها وألقينا فيها رواسي وأنبتنا فيها من كل زوج بهيج وقال تعالى هو الذي أنزل من السماء ماء لكم منه شراب ومنه شجر فيه تسيمون ينبت لكم به الزرع والزيتون والنخيل والاعناب ومن كل الثمرات وقال تعالى حتى اذا أخذت الارض زخرفها وازينت وظن أهلها أنهم قادرون عليها وقال انا جعلنا ما على الارض زينة لها وقال تعالى انا زينا السماء الدنيا بزينة الكواكب وقال تعالى يعلم ما يلج في الارض وما يخرج منها وما ينزل من السماء وما يعرج فيها وقال تعالى ينزل الملائكة بالروح من أمره على من يشاء وقال نزل به الروح الامين وقال وبالحق أنزلناه وبالحق نزل وقال وأنزلنا من السماء ماء وقال تعالى وقالوا لجلودهم لم شهدتم علينا قالوا أنطقنا الله الذي أنطق كل شئ وقال سليمان عليه الصلاة والسلام يا أيها الناس علمنا منطق الطير وأوتينا من كل شئ وقال تعالى فورب السماء والارض انه لحق مثل ما أنكم تنطقون فهم نطقوا وهو أنطقهم وهو الذي أنطق كل شئ فاذا كان تبارك وتعالى قد جعل في الجمادات قوى تفعل وقد أضاف الفعل اليها ولم يمنع ذلك أن يكون خالقا لأفعالها فلأن لا يمنع اضافة الفعل الى الحيوان وان كان الله خالقه بطريق الاولى فان القدرية لا تنازع في أن الله خالق ما في الجمادات من القوى والحركات وقد أخبر الله أن الارض تنبت وأن السحاب يحمل الماء كما قال تعالى فالحاملات وقرا والريح تنقل السحاب كما قال تعالى وهو الذي يرسل الرياح بشرا بين يدي رحمته حتى اذا أقلت سحابا ثقالا سقناه لبلد ميت وأخبر أن الريح تدمر كل شئ وأخبر أن الماء طغى بقوله تعالى انا لما طغى الماء حملناكم في الجارية بل قد أخبر بما هو أبلغ من ذلك من سجود هذه الاشياء وتسبيحها كما في قوله تعالى ألم تر أن الله يسجد له من في السموات ومن في الارض والشمس والقمر والنجوم والجبال والشجر والدواب وكثير من الناس وكثير حق عليه العذاب وهذا التفصيل يمنع حمل ذلك على أن المراد كونها مخلوقة دالة على الخالق وأن المراد شهادتها بلسان الحال فان هذا عام لجميع الناس وقد قال تعالى يا جبال أوبي معه والطير وألنا له الحديد وقال انا سخرنا الجبال معه يسبحن بالعشي والاشراق والطير محشورة كل له أواب فأخبر أن الجبال تؤوب معه والطير وأخبر أنه سخرها تسبح وقال ألم تر أن الله يسبح له من في السموات والارض والطير

سمعت عدة من المشايخ والائمة ببغداد أظن الشيخ أبا اسحق الشيرازي أحدهم قالوا كان أبو بكر الباقلاني يخرج الى الحمام متبرقعا خوفا من الشيخ أبي حامد الاسفرايني * قال أبو الحسن ومعروف شدة الشيخ أبي حامد على أهل الكلام حتى ميز أصول فقه الشافعي من أصول فقه الاشعري وعلقه عنه أبو بكر الزاذقاني وهو عندي وبه اقتدى الشيخ أبو اسحق في كتابه اللمع والتبصرة حتى لو وافق قول الاشعري وجها لاصحابنا ميزه وقال هو قول بعض أصحابنا وبه قالت الاشعرية ولم يعدهم من أصحاب الشافعي استنكفوا منهم ومن مذهبهم في أصول الفقه فضلا عن أصول الدين قلت هذا المنقول عن الشيخ أبي حامد وأمثاله من أئمة أصحاب الشافعي أصحاب الوجوه معروف في كتبهم المصنفة في أصول الفقه وغيرها وقد ذكر ذلك الشيخ أبو حامد والقاضي أبو الطيب وأبو اسحق الشيرازي وغير واحد بينوا مخالفة الشافعي وغيره من الائمة لقول ابن كلاب والاشعري في مسئلة الكلام التي امتاز بها ابن كلاب والاشعري عن غيرهما والا فسائر المسائل ليس لابن كلاب والاشعري بها اختصاص بل ما قالاه قاله غيرهما اما من أهل السنة واما من غيرهم بخلاف ما قاله ابن كلاب في مسئلة الكلام واتبعه عليه الاشعري فانه لم يسبق ابن كلاب الى ذلك أحد ولا وافقه عليه أحد من رؤس الطوائف وأصله في ذلك هي مسئلة الصفات الاختيارية ونحوها من الامور المتعلقة بمشيئته وقدرته هل تقوم بذاته أم لا وكان السلف والائمة يثبتون ما يقوم بذاته من الصفات والافعال مطلقا والجهمية من المعتزلة وغيرهم تنكر ذلك مطلقا فوافق ابن كلاب السلف والائمة في اثبات الصفات ووافق الجهمية في نفي قيام الافعال به وما يتعلق بمشيئته وقدرته ولهذا وغيره تكلم الناس فيمن اتبعه كالقلانسي والاشعري ونحوهما بأن في أقوالهم

صافات كل قد علم صلاته وتسبيحه وقال تعالى وان من شئ الا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم وقال ولله يسجد من فى السموات والارض طوعا وكرها وقال ثم قست قلوبكم من بعد ذلك فهى كالحجارة أو أشد قسوة وان من الحجارة لما يتفجر منه الانهار وان منها لما يشقق فيخرج منه الماء وان منها لما يهبط من خشية الله وبسط الكلام على سجود هذه الاشياء وتسبيحها مذكور فى غير هذا الموضع والمقصود هنا أن هذا كله مخلوق لله بالاتفاق مع جعل ذلك فعلا لهذه الاعيان فى القرآن فعلم أن ذلك لا ينافى كون الرب تعالى خالقا كل شئ (فان قيل) قولكم اذا جعلنا الله فاعلا وجب وجود ذلك الفعل وخلق الفعل يستلزم وجوده ونحو ذلك من الاقوال يقتضى الجبر وهو قول باطل (قيل) لفظ الجبر لم يرد فى كتاب ولا سنة لا بنفى ولا اثبات واللفظ انما يكون له حرمة اذا ثبت عن المعصوم وهى ألفاظ النصوص فتلك علينا أن نتبع معانيها وأما الالفاظ المحدثة مثل لفظ الجبر فهو مثل لفظ الجهة والحيز ونحو ذلك ولهذا كان المنصوص عن أئمة الاسلام مثل الاوزاعى والثورى وعبد الرحمن بن مهدى وأحمد بن حنبل وغيرهم أن هذا اللفظ لا يثبت ولا ينفى مطلقا فلا يقال مطلقا جبر ولا يقال لم يجبر فانه لفظ مجمل ومن علماء السلف من أطلق نفيه كالزبيدى صاحب الزهرى وهذا نظر الى المعنى المشهور من معناه فى اللغة فان المشهور اطلاق لفظ الجبر والاجبار على ما يفعل بدون ارادة المجبور بل مع كراهته كما يجبر الاب ابنته على النكاح وهذا المعنى منتف فى حق الله تعالى فانه سبحانه لا يخلق فعل العبد الاختيارى بدون اختياره بل هو الذى جعله مريدا مختارا وهذا لا يقدر عليه أحد الا الله ولهذا قال من قال من السلف الله أعظم وأجل من أن يجبر انما يجبر غيره من لا يقدر على جعله مختارا والله تعالى يجعل العبد مختارا فلا يحتاج الى اجباره ولهذا قال الاوزاعى والزبيدى وغيرهما نقول جبل ولا نقول جبر لان الجبل جاءت به السنة كما فى الحديث الصحيح أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لاشج عبد القيس ان فيك لخلقين يحبهما الله الحلم والاناة فقال أخلقين تخلقت بهما أم خلقين جبلت عليهما فقال بل خلقين جبلت عليهما فقال الحمد لله الذى جبلنى على خلقين يحبهما الله فقد يراد بلفظ الجبر نفس فعل ما يشاؤه وان خلق اختيار العبد كما قال محمد بن كعب القرظى الجبار هو الذى جبر العباد على ما أراد وعن على بن أبى طالب رضى الله عنه أنه قال فى الدعاء المأثور عنه اللهم داحى المدحوات وسامك المسموكات جبار القلوب على فطرتها شقيها وسعيدها فاذا أريد بالجبر هذا فالجبر حق وان أريد به الاول فهو باطل ولكن الاطلاق يفهم منه الاول فلا يجوز اطلاقه فاذا قال السائل أنا أريد بالجبر المعنى الثانى وهو أن نفس جعل الله العبد فاعلا قادرا يستلزم الجبر ونفس كون الداعى والقدرة يستلزم وجود الفعل جبر قيل هذا المعنى حق ولا دليل لك على ابطاله وحذاق المعتزلة كأبى الحسين البصرى وأمثاله يسلمون هذا فيسلمون أن مع وجود الداعى والقدرة يجب وجود الفعل وصاحب هذا الكتاب قد سلك هذه الطريقة فلا يمكنه مع هذا انكار الجبر بهذا التفسير وبهذا نسب أبو الحسين الى التناقض فى هذه المسئلة فانه وأمثاله من حذاق المعتزلة اذا سلموا أنه مع الداعى والقدرة يجب وجود الفعل وسلموا أن الله خلق الداعى والقدرة لزم أن الله خالق أفعال العباد فحذاق المعتزلة سلموا المقدمتين ومنعوا النتيجة والطوسى الذى

بقايا من الاعتزال وهذه البقايا أصلها هو الاستدلال على حدوث العالم بطريقة الحركات فان هذا الاصل هو الذى أوقع المعتزلة فى نفى الصفات والافعال وقد ذكر الاشعرى فى رسالته الى أهل الثغر بباب الابواب أنه طريق مبتدع فى دين الرسل محرم عندهم وكذلك غير الاشعرى كالخطابى وأمثاله يذكرون ذلك لكن مع هذا قد وافق ابن كلاب فيما يضاهيه وهذا الذى نقلوه من انكار أبى حامد وغيره على القاضى أبى بكر بن الباقلانى هو بسبب هذا الاصل وجرى له بسبب ذلك أمور أخرى وقام عليه الشيخ أبو حامد والشيخ أبو عبد الله بن حامد وغيرهما من العلماء من أهل العراق وخراسان والشام وأهل الحجاز ومصر مع ما كان فيه من الفضائل العظيمة والمحاسن الكثيرة والرد على الزنادقة والملحدين وأهل البدع حتى انه لم يكن فى المنتسبين الى ابن كلاب والاشعرى أجل منه ولا أحسن تصنيفا وبسببه انتشر هذا القول وكان منتسبا الى الامام أحمد وأهل السنة حتى كان يكتب فى بعض أجوبته محمد بن الطيب الحنبلى وكان بينه وبين أبى الحسن التميمى وأهل بيته من التميميين من الموالاة والمصافاة ما هو معروف كما تقدم ذكر ذلك ولهذا غلب على التميمين موافقته فى أصوله ولما صنف أبو بكر البيهقى كتابه فى مناقب الامام أحمد وأبو بكر البيهقى موافق لابن الباقلانى فى أصوله ذكر أبو بكر اعتقاد أحمد الذى صنفه أبو الفضل عبد الواحد ابن أبى الحسن التميمى وهو مشابه لاصول القاضى أبى بكر وقد حكى عنه أنه كان اذا درس مسئلة الكلام على أصول ابن كلاب والاشعرى يقول هذا الذى ذكره أبو الحسن أشرحه لكم وأنا لم تتبين لى هذه المسئلة فكان يحكى عنه الوقف فيها اذ له فى عدة من المسائل قولان وأكثر كما تنطق بذلك كتبه ومع هذا تكلم فيه أهل العلم وفى طريقته التى أصلها هذه المسئلة بما يطول وصفه كما تكلم من قبل هؤلاء فى

قال وسمعت الحسين بن أبى أمامة المالكى يقول سمعت أبى يقول لعن الله أباذر فانه أول من حمل الكلام الى الحرم وأول من بثه فى المغاربة (قلت) أبوذر فيه من العلم والدين والمعرفة بالحديث والسنة وانتصابه لرواية البخارى عن شيوخه الثلاثة وغير ذلك من المحاسن والفضائل ماهو معروف به وكان قد قدم الى بغداد من هراة فأخذ طريقة ابن الباقلانى وحملها الى الحرم فتكلم فيه وفى طريقته من تكلم كابى نصر السجزى وأبى القاسم سعد بن على الزنجانى وأمثالهما من أكابر أهل العلم والدين بما ليس هذا موضعه وهو ممن يرجح طريقة الثقفى والضبعى على طريقة ابن خزيمة وأمثاله من أهل الحديث وأهل المغرب كانوا يحجون فيجتمعون به ويأخذون عنه الحديث وهذه الطريقة ويدلهم على أصلها فيرحل منهم من يرحل الى المشرق كما رحل أبو الوليد الباجى فأخذ طريقة أبى جعفر السمنانى الحنفى صاحب القاضى أبى بكر ورحل بعده القاضى أبو بكر بن العربى فأخذ طريقة أبى المعالى فى الارشاد ثم انه ما من هؤلاء الا من له فى الاسلام مساع مشكورة وحسنات مبرورة وله فى الرد على كثير من أهل الالحاد والبدع والانتصار لكثير من أهل السنة والدين ما لا يخفى على من عرف أحوالهم وتكلم فيهم بصدق وعدل وانصاف لكن لما التبس عليهم هذا الاصل المأخوذ ابتداء عن المعتزلة وهم فضلاء عقلاء احتاجوا الى طرده والتزام لوازمه فلزمهم بسبب ذلك من الاقوال ما أنكرها المسلمون من أهل العلم والدين وصار الناس بسبب ذلك منهم من يعظمهم لما لهم حال

قد عظمه هذا الامامى ذكر فى تلخيص المحصل لما ذكر احتجاج الرازى بان الفعل يجب عند وجود المرجح التام ويمتنع عند عدمه فقد بطل قول المعتزلة بالكلية يعنى الذين يقولون انه يفعل على وجه الجواز وهو المشهور من مذهبهم اعترض عليه الطوسى فقال انه ذكر فيما مر أن المختار يمكن من ترجيح أحد طرفى الممكن بلا مرجح وهنا حكم بان ذلك محال ثم على تقدير الاحتياج الى المرجح وامتناع عدم حصول الاثر قال فقد بطل قول المعتزلة بالكلية قال وذلك غير وارد لانه قد ذكر أن أبا الحسين من المعتزلة وقال فى موضع آخر انه رجل المعتزلة وقال هنا انه قد ذهب الى أن القدرة والارادة يوجبان وجود المقدور فكيف بطل قولهم بالكلية وبيانه أنهم يقولون ان معنى الاختيار هو استواء الطرفين بالنسبة الى القدرة وحدها ووجوب وقوع أحدهما بحسب الارادة فمتى حصل المرجح التام وهو الارادة وجب الفعل ومتى لم يحصل امتنع ذلك وذلك غير مناف لاستواء الطرفين بالقياس الى القدرة وحدها فاذا اللزوم الذى ذكره غير قاطع فى ابطال قولهم (قلت) القول الذى قطع ببطلانه الرازى هو المشهور عنهم وهو أن الفعل لا يتوقف على الداعى بل القادر يرجح أحد مقدوريه على الآخر بلا مرجح فيحدث الداعى له الفعل كالارادة بمجرد كونه قادرا مع استواء القدرة بالنسبة الى وجود ذلك وعدمه والداعى قد يفسر بالعلم أو الاعتقاد أو الظن وقد يفسر بالارادة وقد يفسر بالمجموع وقد يفسر بما اشتمل عليه المراد مما يقتضى ارادته والرازى يقول ان أبا الحسين متناقض فان الرازى ذكر من الاقوال قول الذين يقولون ان الفعل موقوف على الداعى فاذا حصلت القدرة وانضم اليها الداعى صار مجموعهما علة لوجوب الفعل قال وهذا قول جمهور الفلاسفة واختيار أبى الحسين البصرى من المعتزلة وهو وان كان يدعى الغلو فى الاعتزال حتى ادعى أن العلم بان العبد موجد لأفعاله ضرورى الا انه كان من مذهبه أن الفعل موقوف على الداعى فاذا كان عند الاستواء يمتنع وقوعه فحال المرجوحية أولى بالامتناع واذا امتنع المرجوح وجب الراجح لانه لا خروج عن النقيضين وهذا عين القول بالجبر لان المراد واجب الوقوع عند حصول المرجح ويمتنع الوقوع عند عدم المرجح فثبت أن أبا الحسين كان عظيم الغلو فى القول بالجبر وان كان يدعى فى ظاهر الامر أنه عظيم الغلو فى الاعتزال (قلت) هذا القول قول جماهير أهل السنة وأئمتهم ويقرب منه قول أبى المعالى الجوينى والقاضى أبى حازم بن القاضى أبى يعلى وقول الكرامية وهو حقيقة القول بان الله خالق فعل العبد وهو ظاهر قول جمهور أهل السنة المثبتين للاسباب الذين يقولون لقدرة العبد تأثير فى الفعل وأما من قال لا تأثير لها كالاشعرى فاذا فسر الوجوب بالوجوب العادى لم يمتنع ذلك وان فسره بالعقلى امتنع وأما لفظ الجبر فالنزاع فيه لفظى كما تقدم وليس هو فى اللغة ظاهرا فى هذا المعنى ولهذا أنكر السلف اطلاقه فاذا قالت القدرية هذا ينافى كونه مختارا الا انه لا معنى للمختار الا كونه قادرا على الفعل والترك وانه اذا شاء فعل هذا واذا شاء فعل هذا قيل لهم هذا مسلم ولكن يقال هو قادر على الفعل والترك على سبيل البدل أو على سبيل الجمع والثانى باطل فانه فى حال كونه فاعلا لا يقدر أن يكون تاركا مع كونه فاعلا وكذلك حال كونه تاركا لا يقدر على كونه فاعلا مع كونه تاركا فان الفعل والترك ضدان واجتماعهما ممتنع والقدرة لا تكون على ممتنع فعلم أن قولنا قادر على الفعل والترك أى يقدر أن يفعل فى

من المحاسن والفضائل ومنهم من يذمهم لما وقع في كلامهم من البدع والباطل وخيار الامور أوسطها وهذا ليس مخصوصا بهؤلاء بل
مثل هذا وقع لطوائف من أهل العلم والدين والله تعالى يتقبل من جميع عباده المؤمنين الحسنات و يتجاوز لهم
عن السيئات ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا انك رؤف رحيم ولاريب أن من اجتهد في طلب الحق والدين من جهة الرسول صلى الله عليه وسلم وأخطأ في بعض ذلك فالله يغفر له خطأه تحقيقا للدعاء الذي استجابه الله لنبيه وللمؤمنين حيث قالوا ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا أو أخطأنا ومن اتبع ظنه وهواه فأخذ يشنع على من خالفه بما وقع فيه من خطأ ظنه صوابا بعد اجتهاده وهي من البدع المخالفة للسنة فانه يلزمه نظير ذلك أو أعظم أو أصغر فيمن يعظمه هو من أصحابه فقل من يسلم من مثل ذلك في المتأخرين لكثرة الاشتباه والاضطراب و بعد الناس عن نور النبوة وشمس الرسالة الذي به يحصل الهدى والصواب ويزول عن القلوب الشك والارتياب ولهذا تجد كثيرا من المتأخرين من علماء الطوائف يتناقضون في مثل هذه الاصول ولوازمها فيقولون القول الموافق للسنة و ينفون ماهو من لوازمه غير ظانين أنه ينافيه و يقولون بملزومات القول المنافي الذي ينافي ما أثبتوه من السنة وربما كفروا من خالفهم في القول المنافي وملزوماته فيكون مضمون قولهم أن يقولوا قولا و يكفروا من يقوله وهذا يوجد لكثير منهم في الحال الواحد لعدم تفطنه لتناقض القولين ويوجد في الحالين لاختلاف نظره واجتهاده وسبب ذلك ما أوقعه أهل الالحاد والضلال من الالفاظ المجملة التي يظن الظان أنه لا يدخل فيها الا الحق وقد دخل فيها الحق والباطل فمن لم ينقب عنها أو يستفصل المتكلم بها كما كان السلف والائمة يفعلونه صار متناقضا أو مبتدعا ضالا من

حال عدم الترك ويقدر أن يترك في حال عدم الفعل وكذلك قول القائل ان شاء فعل وان شاء ترك هو على سبيل البدل لا يقدر أن يشاء الفعل والترك معا بل حال مشيئته للفعل لا يكون مريدا للترك واذا كان كذلك فالقادر الذي ان شاء فعل وان شاء ترك حال كونه شاء الفعل مع القدرة التامة يجب وجود الفعل وحال وجود الفعل يمتنع أن يكون مريدا للترك مع الفعل وأن يكون قادرا على وجود الترك مع الفعل بل قدرته على الترك بمعنى أنه يكون بعد الفعل تاركا له فيكون قادرا على الترك في الزمن الثاني من وجود الفعل لا حال وجود الفعل واذا قال قائل هذا يقتضي أن يكون الفعل واجبا لا ممكنا فان أراد أنه يصير واجبا بغيره بعد كونه ممكنا في نفسه فهذا حق كما أنه يصير موجودا بعد أن كان معدوما وفي حال وجوده يمتنع أن يكون معدوما وكل ما خلقه الله تعالى فهو بهذه المثابة فانه ما شاء الله كان فوجب وجوده بمشيئة الله وقدرته وما لم يشأ لم يكن فيمتنع وجوده لعدم مشيئة الله له مع أن ما شاءه مخلوق محدث مفعول له وكان قبل أن يخلقه يمكن أن يوجد ويمكن أن لا يوجد فاما بعد أن صار موجودا بمشيئة الله وقدرته فلا يمكن أن يكون معدوما مع كونه موجودا فانه اذا أريد أنه في حال وجوده يمكن عدمه مع وجوده فهذا باطل فانه جمع بين النقيضين وان أريد أنه يمكن عدمه بعد هذا الوجود فهو صحيح ولكن هذا لا يناقض وجوب وجوده بغيره مادام موجودا وهذا وجوب بالقادر لا بنفسه فهو ممكن في هذه الحال بمعنى أنه محدث مخلوق مفتقر الى الله تعالى لا بمعنى كونه يمكن أن يكون معدوما حال وجوده ومن فهم هذا انحلت عنه اشكالات كثيرة أشكلت على كثير من الناس في مسائل القدر بل وفي اثبات كون الرب قادرا مختارا ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن والقدر يتعلق بقدرة الله تعالى ولهذا قال الامام أحمد القدر قدرة الله تعالى يشير الى أن من أنكر القدر فقد أنكر قدرة الله تعالى وأنه يتضمن اثبات قدرة الله تعالى على كل شئ ولهذا جعل الاشعري وغيره أخص وصف الرب تبارك وتعالى قدرته على الاختراع وأيضا فقول القائل القادر هو الذي ان شاء فعل وان شاء ترك بمعنى أنه قبل الفعل والترك ان شاء وجود الفعل في الزمن الثاني وان شاء الترك فيه وهذا التخيير بينهما انما يكون عند عدمهما جميعا فاما حال الفعل فيمتنع الترك وحال الترك فيمتنع الفعل وحينئذ فالفعل واجب حال وجوده لا في الحال التي يكون مخيرا فيها بين الفعل والترك فحال التخيير لم يكن واجبا وحال وجوبه لم يكن مخيرا نعم قد يكون حال الفعل شائيا للترك بعد الفعل وهذا الترك ليس هو ترك ذلك الفعل في حال وجوده فالقادر قط لا يكون مخيرا بين الشيئين في حال وجود أحدهما فلا يكون مخيرا بين وجوده وعدمه مع وجوده وحال ما يكون الفاعل فاعلا يمتنع أن يكون تاركا فيمتنع أن يكون هذا الترك مقدورا له لان الممتنع لا يكون مقدورا والقدرة على الضدين قدرة على كل واحد منهما على سبيل البدل وليست قدرة على جمعهما وهذا كما يقال انه قادر على تسويد الثوب وتبييضه و يسافر الى الشرق والغرب و يذهب يمينا وشمالا وقادر على أن يتزوج هذه الاخت وهذه الاخت

(فصل قال الامامي) وأما المنقول فالقرآن مملوء من اسناد أفعال البشر اليهم كقوله تعالى وابراهيم الذي وفى الآية فويل للذين كفروا ولا تزر وازرة وزر أخرى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون اليوم تجزى كل نفس بما كسبت اليوم تجزون ما كنتم تعملون لتجزى كل

حيث لا يشعر وكثير ممن تكلم بالالفاظ المجملة المبتدعة كلفظ الجسم والجوهر والعرض وحلول الحوادث ونحو ذلك كانوا يظنون أنهم ينصرون الاسلام بهذه الطريقة وأنهم بذلك يثبتون معرفة الله وتصديق رسله فوقع من الخطا والضلال ما أوجب ذلك وهذه حال أهل البدع كالخوارج وأمثالهم فان البدعة لا تكون حقا محضا موافقا للسنة اذ لو كانت كذلك لم تكن باطلا ولا تكون باطلا محضا لا حق فيه اذ لو كانت كذلك لم تخف على الناس ولكن تشتمل على حق وباطل فيكون صاحبها قد لبس الحق بالباطل اما مخطئا غالطا واما متعمد النفاق فيه والالحاد كما قال تعالى ولأوضعوا خلالكم يبغونكم الفتنة وفيكم سماعون لهم فأخبر أن المنافقين لو خرجوا فى جيش المسلمين مازادوهم الا خبالا ولكانوا يسعون بينهم مسرعين يطلبون لهم الفتنة وفى المؤمنين من يقبل منهم ويستجيب لهم اما الظن مخطئ أو لنوع من الهوى أو لمجموعهما فان المؤمن انما يدخل عليه الشيطان بنوع من الظن واتباع هواه ولهذا جاء فى الحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال ان الله يحب البصر النافذ عند ورود الشبهات ويحب العقل الكامل عند حلول الشهوات وقد أمر المؤمنين أن يقولوا فى صلاتهم اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين فالمغضوب عليهم عرفوا الحق ولم يعملوا به والضالون عبدوا الله بلا علم ولهذا نزه الله نبيه عن الامرين بقوله والنجم اذا هوى ماضل صاحبكم وماغوى وقال تعالى واذكر عبادنا ابراهيم واسحق ويعقوب أولى الايدى والابصار وهذا الذى تقدم ذكره من انكار أئمة العراقيين من أصحاب الشافعى قول ابن كلاب بطريق ومتبعيه فى القرآن هو معروف فى كتبهم ومعلوم أنه ليس بعد الشافعى وابن سريج مثل الشيخ أبى حامد الاسفراينى حتى ذكر أبو اسحق

نفس بما تسعى من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ومن جاء بالسيئة فلا يجزى الا مثلها ليوفيهم أجورهم لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات الآية كل امرئ بما كسب رهين من عمل صالحا فلنفسه ومن أساء فعليها ذلك بما قدمت يداك وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم الخ (فيقال) الجواب أن يقال كل هذا حق وجمهور أهل السنة قائلون بذلك وهم قائلون ان العبد فاعل لفعله حقيقة لا مجازا وانما نازع فى ذلك طائفة من متكلمة أهل الاثبات كالاشعرى ومن اتبعه والقرآن مملوء بما دل على أن أفعال العباد حادثة بمشيئة الله وقدرته وخلقه فيجب الايمان بكل ما فى القرآن ولا يجوز أن نؤمن ببعض الكتاب ونكفر ببعض قال الله تعالى ولو شاء الله ما اقتتلوا ولكن الله يفعل ما يريد وقال تعالى فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للاسلام ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقا حرجا وقال تعالى ولو شاء ربك ما فعلوه فذرهم وما يفترون وقال تعالى ولا تقولن لشئ انى فاعل ذلك غدا الا أن يشاء الله وأجمع علماء المسلمين على أن الرجل لو قال لأصلين الظهر غدا ان شاء الله تعالى أو لأقضين الدين الذى على وصاحبه مطالبه أو لأردن الوديعة ونحو ذلك ثم لم يفعله انه لا يحنث فى يمينه ولو كانت المشيئة بمعنى الامر يحنث وقال عن ابراهيم ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك وأرنا مناسكنا وقال يضل به كثيرا ويهدى به كثيرا وقال تعالى واعلموا أن الله يحول بين المرء وقلبه وقال تعالى انا جعلنا فى أعناقهم أغلالا فهى الى الاذقان فهم مقمحون وجعلنا من بين أيديهم سدا ومن خلفهم سدا فأغشيناهم فهم لا يبصرون وقال تعالى وجعلنى مباركا أينما كنت وأوصانى بالصلاة والزكاة مادمت حيا وبرا بوالدتى ولم يجعلنى جبارا شقيا وقال تعالى وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا وقال عن بنى اسرائيل وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا لما صبروا وكانوا بآياتنا يوقنون وقال عن آل فرعون وجعلناهم أئمة يدعون الى النار ويوم القيمة لا ينصرون وقال عن الخليل صلى الله تعالى عليه وسلم رب اجعلنى مقيم الصلاة ومن ذريتى ربنا وتقبل دعاء وقال ربنا انى أسكنت من ذريتى بواد غير ذى زرع عند بيتك المحرم ربنا ليقيموا الصلاة فاجعل أفئدة من الناس تهوى اليهم وقال تعالى وآية لهم أنا حملنا ذريتهم فى الفلك المشحون وخلقنا لهم من مثله ما يركبون والفلك من مصنوعات بنى آدم وهذا مثل قوله تعالى والله خلقكم وما تعملون فان طائفة من المثبتة للقدر قالوا ان ما ههنا مصدرية وأن المراد خلقكم وخلق أعمالكم وهذا ضعيف جدا والصواب أن ما ههنا بمعنى الذى وأن المراد خلقكم والاصنام التى تعملونها كما فى حديث حذيفة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله خلق كل صانع وصنعته فانه قال أتعبدون ما تنحتون والله خلقكم وما تعملون فذمهم وأنكر عليهم عبادة ما يتخذونه من الاصنام ثم ذكر أن الله خالق العابد والمعبود المنحوت وهو سبحانه الذى يستحق أن يعبد ولو أريد والله خلقكم وأعمالكم كلها لم يكن هذا مناسبا فانه قد ذمهم على العبادة وهى من أعمالهم فلم يكن فى ذكر كونه خالقا لأعمالهم ما يناسب الذم بل هو الى العذر أقرب ولكن هذه الآية تدل على أنه خالق لاعمال العباد من وجه آخر وهو أنه اذا خلق المعمول الذى عملوه وهو الصنم المنحوت فقد خلق التأليف القائم به وذلك مسبب من عمل ابن آدم وخالق المسبب خالق السبب

في طبقات الفقهاء عن أبي الحسين القدوري انه كان يقول في الشيخ أبي حامد انه أنظر من الشافعي وهذا الكلام وان لم يكن مطابقا لمعناه لجلالة قدر الشافعي وعلو مرتبته فلولا براعة أبي حامد ما قال فيه الشيخ أبو الحسين القدوري مثل هذا * وقد قال أبو حامد في كتاب التعليق في أصول الفقه مسئلة في أن الامر لصيغته أو لقرينة تقترن به اختلف الناس في الامر هل له صيغة تدل على كونه أمرا أم ليس له ذلك على ثلاثة مذاهب فذهب أئمة الفقهاء الى أن الامر له صيغة تدل بمجردها على كونه أمرا اذا عريت عن القرائن وذلك مثل قول القائل افعل كذا وكذا واذا وجد ذلك عاريا عن القرائن كان أمرا ولا يحتاج في كونه أمرا الى قرينة هذا مذهب الشافعي رحمه الله ومالك وأبي حنيفة والاوزاعي وجماعة أهل العلم وهو قول البلخي من المعتزلة وذهبت المعتزلة بأسرها غير البلخي الى أن الامر لا صيغة له ولا يدل اللفظ بمجرده على كونه أمرا وانما يكون أمرا بقرينة تقترن به وهي الارادة ثم اختلفوا في تلك الارادة فمنهم من قال هي ارادة المأمور به فاذا قال افعل وأراد بذلك ايجاد المأمور به صار أمرا واذا عري عن ذلك لم يكن أمرا ومنهم من قال يحتاج الى ارادة شيئين ارادة المأمور به وارادة كون اللفظ أمرا ومنهم من اعتبر ارادة ثلاثة أشياء ولسنا نتكلم معهم في هذا الفصل فانه يتفرع على مذاهبهم وانما الخلاف بيننا وبينهم في الاصل وهو أن اللفظ هل يكون أمرا بصيغته أو بقرينة تقترن به وذهب الاشعري ومن تابعه الى أن الامر هو معنى قائم بنفس الآمر لا يفارق الذات ولا يزايلها وكذلك عنده سائر أقسام الكلام من النهي والخبر والاستخبار وغير ذلك كل هذه المعاني قائمة بالذات لا تزايلها كالقدرة والعلم وغير ذلك وسواء في هذا أمر الله تعالى وأمر الآدميين الا أن أمر الله تعالى يختص بكونه قديما وأمر الآدمي محدث وهذه الالفاظ

بطريق الاولى وصار هذا كقوله تعالى وخلقنا لهم من مثله ما يركبون ومعلوم أن السفن انما ينجر خشبها ويركبها بنو آدم فالفلك معمولة لهم كما أن الاصنام معمولة لهم وكذلك سائر ما يصنعونه من الثياب والاطعمة والابنية فاذا كان الله قد أخبر أنه خالق الفلك المشحون وجعل ذلك من آياته ومما أنعم الله به على عباده علم أنه خالق أفعالهم وعلى قول القدرية لم يخلق الا الخشب الذي يصلح أن يكون سفنا وغير سفن ومعلوم أن مجرد خلق المادة لا يوجب خلق الصورة التي حصلت بأفعال بني آدم ان لم يكن خالقا للصورة ومثل هذا قوله تعالى والله جعل لكم من بيوتكم سكنا وجعل لكم من جلود الانعام بيوتا تستخفونها يوم ظعنكم ويوم اقامتكم الى قوله والله جعل لكم مما خلق ظلالا وجعل لكم من الجبال أكنانا وجعل لكم سرابيل تقيكم الحر وسرابيل تقيكم بأسكم كذلك يتم نعمته عليكم لعلكم تسلمون ومعلوم أن خلق البيوت المبنية والسرابيل المصنوعة هو كخلق السفن المنجورة وقد أخبر أن الفلك صنعة بني آدم مع اخباره أنه خلقها كما قال تعالى عن نوح عليه السلام ويصنع الفلك وأيضا ففي القرآن من تفصيل أفعال العباد التي بقلوبهم وجوارحهم وأنه هو تبارك وتعالى يحدث من ذلك ما يطول وصفه كقوله تعالى فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة وقوله تعالى فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق باذنه وقوله ولكن الله حبب اليكم الايمان وزينه في قلوبكم وكره اليكم الكفر والفسوق والعصيان أولئك هم الراشدون ومعلوم أنه لم يرد بذلك الهداية المشتركة بين المؤمن والكافر مثل ارسال الرسل والتمكن من الفعل وازاحة العلل بل أراد ما يختص به المؤمن كما دل عليه القرآن في مثل قوله تعالى واجتبيناهم وهديناهم الى صراط مستقيم وقوله وآتيناهما الكتاب المستبين وهديناهما الصراط المستقيم ومنه قولنا في الصلاة اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين فان الهداية المشتركة حاصلة دون أن تسأل وانما تسأل الهداية التي خص بها المهتدين ومن تأول ذلك بمعنى زيادة الهدى والتثبت وقال كان ذلك جزاء كان متناقضا فانه يقال هذا المطلوب ان لم يكن حاصلا باختيار العبد لم يثب عليه فانه انما يثاب على ما فعله باختياره فقد ثبت أن الله يحدث الفعل الذي يختاره العبد وهذا مذهب أهل السنة وكذلك ما أخبر الله في القرآن من اضلال وهدى ونحو ذلك فانهم قد يتأولون ذلك بأنه جزاء على ما تقدم وعامة تأويلاتهم مما يعلم بالاضطرار أن الله ورسوله لم يردها بكلامه مع أن هذا الجزاء مما يثاب الفاعل عليه وان جوزوا أن الله يثيب العبد على ما ينعم الله به على العبد من فعله الاختياري جاز أن ينعم عليه ابتداء باختياره الطاعة وان لم يجز عندهم الثواب والعقاب على ما يجعل العبد فاعلا له بطل أن يريد هدى أو ضلالة يثاب عليها أو يعاقب عليها وامتنع أن يكون ما أخبر أنه فعله من جعل الاغلال في أعناقهم وجعله من بين أيديهم سدا ومن خلفهم سدا ونحو ذلك مما يعاقبون عليه وقد قال تعالى ان تحرص على هداهم فان الله لا يهدي من يضل فأخبر أن من أضله الله لا يهتدي وفي الجملة ففي القرآن من الآيات المبينة أن الله خالق أفعال العباد وأنه هو الذي يقلب القلوب والابصار فيهدي من يشاء ويضل من يشاء وأنه هو المنعم بالهدى على من أنعم عليه ما يتعذر استقصاؤه في هذه المواضع وكذلك فيه ما يبين عموم خلقه لكل شيء كقوله الله خالق كل شيء

وغير ذلك وفيه ما بين أنه فعال لما يريد وفيه ما يبين أنه لو شاء لهدى الناس جميعا وأمثال ذلك مما يطول وصفه * وإذا قيل هذه متأولة عند القدرية لأنها من المتشابه عندهم كان الجواب من وجهين (أحدهما) أن هذا مقابل بتأويلات الجبرية لما احتجوا به وبقولهم هذا متشابه وهذا لم يذكر إلا مجرد النصوص فذكرنا النصوص من الطرفين (الثاني) أن نبين فساد تأويلاتهم واحدا واحدا كما بسط في موضع آخر وفي تأويلاتهم من تحريف الكلم عن مواضعه ومخالفة اللغة وتناقض المعاني ومخالفة إجماع سلف الأمة وأئمتها ما يبين بعضه بطلان تحريفاتهم ويبين أنه ليس في القرآن محكم يناقض هذا حتى يقال إن هذا متشابه وذلك محكم بل القرآن يصدق بعضه بعضا ومن فتح هذا الباب من أهل البدع لم يكن له ثبات فإن خصمه يفعل كما يفعل فلا يبقى في يده حجة سليمة عن المعارضة بمثلها كيف وعامة تأويلاتهم مما يعلم بالاضطرار أن الله ورسوله لم يرد بها بكلامه

(فصل قال الامامي) قال الخصم القادر يمتنع أن يرجح أحد مقدوريه من غير مرجح ومع الترجيح يجب الفعل فلا قدرة ولأنه يلزم أن يكون الإنسان شريكا لله ولقوله تعالى والله خلقكم وما تعملون قال والجواب عن الأول المعارضة بالله تعالى فإنه تعالى قادر فإن افتقرت القدرة إلى المرجح وكان المرجح موجبا للأثر لزم أن يكون الله موجبا لا مختارا فيلزم الكفر والجواب عن الثاني أي شركة هنا والله هو القادر على قهر العبد وإعدامه ومثل هذا أن السلطان إذا ولى شخصا بعض البلاد فنهب وظلم وقهر فإن السلطان متمكن من قتله والانتقام منه واستعادة ما أخذه وليس يكون شريكا للسلطان والجواب عن الثالث أنه إشارة إلى الأصنام التي كانوا ينحتونها ويعبدونها فأنكر عليهم وقال أتعبدون ما تنحتون والله خلقكم وما تعملون

(فيقال) هؤلاء لم يذكر من أدلة أهل الإثبات إلا شيئا يسيرا ولم يذكر تقرير أدلتهم على وجهها ومع هذا فالأدلة الثلاثة التي ذكرها عنهم ليس عنها جواب صحيح أما الأول فإن المستدل بذلك الدليل لا يقول إنه إذا وجب الفعل فلا قدرة فإن أهل الإثبات يقولون إن العبد له قدرة وهذا مذهب عامة أهل السنة حتى غلاة المثبتين للقدر كالأشعرية فإنهم متفقون على أن العبد له قدرة وهذا الدليل المذكور قد احتج به أبو عبد الله الرازي وغيره وهو يصرح بأنه يقول بالجبر ومع هذا فإنه يقول إن للعبد قدرة وإن كانوا متنازعين هل هي مؤثرة في مقدورها أو في بعض صفاته أو لا تأثير لها قال أبو الحسين البصري وغيره من المعتزلة إن الفعل لا يكفي فيه مجرد القدرة بل يتوقف على الداعي فيقولون إن القادر المختار لا يرجح بمجرد القدرة بل بداع يقترن مع القدرة كما يقول ذلك أكثر المثبتين للقدر فإنهم يقولون إن الرب تعالى لا يرجح بمجرد القدرة بل بإرادة مع القدرة وكذلك يقول كثير منهم في حق العبد لا يرجح بمجرد القدرة وقد قال هذا كثير من أصحاب الأئمة الأربعة وقاله من أصحاب أحمد القاضي أبو حازم بن القاضي أبي يعلى وقد تقدم أن القول الوسط في ذلك أن لها تأثيرا مثل تأثير الأسباب في مسبباتها ليس لها تأثير الخلق والإبداع ولا وجودها كعدمها ويوجب هذا الدليل أن القادر يمتنع أن يرجح أحد مقدوريه إلا بمرجح وذلك أنه إذا كان الفعل والترك نسبتهما إلى القادر سواء كان ترجيح أحدهما على الآخر ترجيحا لأحد المتماثلين على الآخر بلا مرجح وهذا ممتنع في بداية العقول وهذا مبسوط في موضع آخر وتبين

والأصوات ليست عندهم أمرا ولا نهيا وإنما هي عبارة عنه قال وكان ابن كلاب عبد الله بن سعيد القطان يقول هي حكاية عن الأمر وخالفه أبو الحسن الأشعري في ذلك فقال لا يجوز أن يقال إنها حكاية لأن الحكاية تحتاج إلى أن تكون مثل المحكي ولكن هو عبارة عن الأمر القائم بالنفس وتقرر مذهبهم على هذا فإذا كان هذا حقيقة مذهبهم فليس يتصور بيننا وبينهم خلاف في أن الأمر هل له صيغة أم لا فإنه إذا كان الأمر عندهم هو المعنى القائم بالنفس فذلك المعنى لا يقال إن له صيغة أو ليست له صيغة وإنما يقال ذلك في الألفاظ ولكن يقع الخلاف في اللفظ الذي هو عندهم عبارة عن الأمر وعندنا أن هذا هو أمر وتدل صيغته على ذلك من غير قرينة وعندهم أنه لا يكون عبارة عن الأمر ولا يدل على ذلك بمجرد صيغته ولكنه يكون موقوفا على ما يبينه الدليل فإن دل الدليل على أنه أريد به العبارة عن الأمر حمل عليه وإن دل الدليل على أنه أريد به العبارة عن غيره من التهديد والتعجيز والتحذير وغير ذلك حمل عليه إلا أننا نتكلم معهم في الجملة أن هذا اللفظ هل يدل على الأمر من غير قرينة أم لا وبسط كلامه في هذه المسألة إلى آخرها وهذا أيضا معروف عن أئمة الطريقة الخراسانية ومن متأخريهم أبو محمد الجويني والد أبي المعالي وقد ذكر أبو القاسم بن عساكر في مناقبه ما ذكره عبد الغافر الفارسي في ترجمة أبي محمد الجويني قال سمعت خالي أبا سعد يعني عبد الواحد بن أبي القاسم القشيري يقول كان أئمتنا في عصره والمحققون من أصحابنا يعتقدون فيه من الكمال والفضل والخصال الحميدة أنه لو جاز أن يبعث الله نبيا في عصره لما كان إلا هو من حسن طريقته وورعه وزهده وديانته في فيه كمال فضله قال أبو محمد في آخر كتاب صنفه سماه عقيدة أصحاب الإمام المطلبي الشافعي وكافة أهل السنة والجماعة وقد نقل هذا عنه أبو

القاسم بن عساكر في كتابه الذي سماه تبيين كذب المفتري قال أبو محمد ونعتقد أن المصيب من المجتهدين في الاصول والفروع واحد ويجب التعيين في الاصول فأما الفروع فربما يتأتى التعيين وربما لا يتأتى ومذهب الشيخ أبي الحسن تصويب

فيه خطأ من زعم أن القادر يرجح أحد المقدورين المتماثلين بلا مرجح وذلك المرجح لا يكون من العبد لان القول فيه كالقول في فعل العبد فان كان المرجح له قدرة العبد فالقادر لا يرجح الا بمرجح فلا بد أن يكون المرجح من الله وعند وجود المرجح يجب وجود الفعل والا لم يكن مرجحا تاما فانه اذا كان بعد وجود المرجح يجوز وجود الفعل وعدمه كما كان قبل المرجح كان ممكنا والممكن لا يترجح وجوده على عدمه الا بمرجح فلا بد من مرجح تام يجب عنده وجود الفعل واذا كان العبد لا يحصل فعله الا بمرجح من الله تعالى وعند وجود ذلك المرجح يجب وجود الفعل كان فعله كسائر الحوادث التي تحدث بأسباب يخلقها الله تعالى يجب وجود الحادث عندها وهذا معنى كون الرب تبارك وتعالى خالقا لفعل العبد ومعنى ذلك أن الله تعالى يخلق في العبد القدرة التامة والقدرة التامة عند وجودها يجب الفعل لان هذا سبب تام للفعل فاذا وجد السبب التام وجب وجود المسبب والله هو الخالق للسبب أيضا كما أنه اذا خلق النار في الثوب فانه لا بد من وجود الحريق عقب ذلك والكل مخلوق لله تعالى * وأما معارضته بفعل الله تعالى فالجواب عن ذلك من وجوه (أحدها) أن هذا برهان عقلي يقيني واليقينيات لا يمكن أن يكون لها معارض يبطلها وقدر أن المحتج بهذا من يقول بالذات فهذا لا ينقطع بما ذكرته لاسيما وعندهم هذه المسئلة من العقليات التي تعلم بدون السمع فلا بد فيها من جواب عقلي (الثاني) أن يقال قدرة الرب لا يفعل بها الا مع وجود مشيئته فانه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن وليس كل ما كان قادرا عليه فعله قال تعالى بلى قادرين على أن نسوي بنانه وقال تعالى قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم أو من تحت أرجلكم أو يلبسكم شيعا ويذيق بعضكم بأس بعض وقد ثبت في الصحيحين عن جابر رضي الله عنه أنه لما نزلت هذه الآية قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أعوذ بوجهك أو من تحت أرجلكم قال أعوذ بوجهك أو يلبسكم شيعا ويذيق بعضكم بأس بعض قال هاتان أهون وقال تعالى ولو شاء ربك لآمن من في الارض كلهم جميعا وقد قال تعالى ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة وقال ولو شاء الله ما اقتتلوا ومثل هذا متعدد في القرآن واذا كان لو شاءه لفعله دل على أنه قادر عليه فانه لا يمكن فعل غير المقدور واذا كان كذلك علم أن الفعل لو وجد بمجرد كونه قادرا لوقع كل مقدور بل لا بد مع القدرة من الارادة وحينئذ فقول القائل فقدرة الرب تفتقر الى مرجح لكن المرجح هو ارادة الله تعالى وارادة الله تعالى لا يجوز أن تكون من غيره بخلاف ارادة العبد واذا كان المرجح ارادة الله تعالى كان فاعلا باختياره لا موجبا بذاته بدون اختياره وحينئذ فلا يلزم الكفر (الثالث) أن يقال ما تعني بقولك يلزم أن يكون الله موجبا بذاته أتعني به أن يكون موجبا للاثر بلا قدرة وارادة أو تعني به أن يكون الاثر واجبا عند وجود المرجح الذي هو الارادة مثلا مع القدرة فاذا عنيت الاول لم نسلم التزامه فان الفرض أنه قادر وأنه مرجح بمرجح فهنا شيئان قدرة وأمر آخر وقد فسرنا ذلك بالارادة فكيف يقال انه مرجح بلا قدرة ولا ارادة وان أردت أنه يجب وجود الاثر اذا حصلت الارادة مع القدرة فهذا حق وهذا مذهب المسلمين وان سمى مسم هذا موجبا بالذات كان نزاعا لفظيا والمسلمون يقولون ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن فما شاء الله وجوده وجب وجوده بمشيئته

المجتهدين في الفروع وليس ذلك مذهب الشافعي وأبو الحسن أحد أصحاب الشافعي فاذا خالفه في شيء أعرضنا عنه فيه ومن هذا القبيل قوله لا صيغة للالفاظ أي الكلام وتقل وتعز مخالفته أصول الشافعي ونصوصه وربما نسب المبتدعون اليه ما هو بريء منه كما نسبوا اليه أنه يقول ليس في المصحف قرآن ولا في القبر نبي وكذلك الاستثناء في الايمان ونفي القدرة على الخلق في الازل وتكفير العوام وايجاب علم الدليل عليهم قال وقد تصفحت ما تصفحت من كتبه فوجدتها كلها خلاف ما نسب اليه (قلت) هذه المسائل فيها كلام ليس هذا موضعه ولكن المقصود هنا انه جعل من القبيل الذي خالف فيه الشافعي وأعرض عنه فيه أصحابه مسئلة صيغ الالفاظ وهذه هي مسئلة الكلام وقوله فيها هو قول ابن كلاب ان كلام الله معنى واحد قائم بنفس الله تعالى ان عبر عنه بالعربية كان قرآنا وان عبر عنه بالعبرية كان توراة وان عبر عنه بالسريانية كان انجيلا وأن القرآن العربي لم يتكلم الله به بل وليس هو كلام الله وانما خلقه في بعض الاجسام وجمهور الناس من أهل السنة وأهل البدعة يقولون ان فساد هذا القول معلوم بالاضطرار وان معاني القرآن ليست هي معاني التوراة وليست معاني التوراة المعربة هي القرآن ولا القرآن اذا ترجم بالعبرية هو التوراة ولا حقيقة الامر هي حقيقة الخبر وانما اضطر ابن كلاب والاشعري ونحوهما الى هذا الاصل أنهم لما اعتقدوا أن الله لا يقوم به ما يتعلق بمشيئته وقدرته لا فعل ولا تكلم ولا غير ذلك وقد تبين

وقدرته ومالم يشأ وجوده امتنع وجوده لعدم مشيئته فالاول واجب بالمشيئة والثاني ممتنع لعدم المشيئة وأما ما يقوله القدرية من أن الله يشاء ما لا يكون ويكون ما لا يشاء فهذا الذي أنكره أهل السنة والجماعة (والرابع) أن يقال انه هو سبحانه قادر فاذا أراد حدوث مقدور فاما أن يجب وجوده واما أن لا يجب فان وجب حصل المطلوب وتبين وجوب الاثر عند المرجح سواء سميت هذا موجبا بالذات أو لم تسم وان لم يجب وجوده كان وجوده ممكنا قابلا للوجود والعدم فلا بد له من مرجح وهلم جرا كل ما قدر قابلا للوجود ولم يجب وجوده كان وجوده ممكنا محتملا للوجود والعدم فلا يوجد حتى يحصل المرجح التام الموجب لوجوده فتبين أن كل ما وجد فقد وجب وجوده بمشيئة الله وقدرته وهو المطلوب وهذا قول طائفة من المعتزلة كأبي الحسين البصري وغيره وطائفة من القدرية في هذا الباب يقولون عند وجود المرجح صار الفعل أولى به ولا تنتهي الاولوية الى حد الوجوب كما يقول ذلك محمود الخوارزمي والزمخشري ونحوه وهو باطل فانه اذا لم ينته الى حد الوجوب كان ممكنا فيحتاج الى مرجح فانما ثم اما واجب أو ممكن والممكن يقبل الوجود والعدم وطائفة ثالثة من القدرية والجهمية ومن اتبعهم من أصحاب أبي الحسين وغيرهم من المتكلمين وطوائف من أصحاب الائمة الاربعة والشيعة وغيرهم يقولون القادر يرجح بلا مرجح فيجعلون الارادة حادثة بلا مرجح لحدوثها ويجعلون ارادة الله حادثة لا في محل ويجعلون الفعل معها ممكنا لا واجبا وهذا من أصولهم التي اضطربوا فيها في مسئلة فعل الله وحدوث العالم وفي حدوث فعل العبد والقدر (الوجه الخامس) أن يقال لفظ الموجب بالذات لفظ فيه اجمال فان عنى به ما يعني به الفلاسفة من أنه علة تامة مستلزم للعالم فهذا باطل لان العلة التامة تستلزم معلولها ولو كان العالم معلولا لازما لعلة أزلية لم يكن فيه حوادث فان الحوادث لا تحدث عن علة تامة أزلية وهذا خلاف المحسوس وسواء قيل ان تلك العلة التامة ذات مجردة عن الصفات كما يقوله نفاة الصفات من المتفلسفة كابن سينا وأمثاله أو قيل انها ذات موصوفة بالصفات لكنها مستلزمة لمعلولها لكنه باطل أيضا فان فسر الموجب بالذات بانه موجب بمشيئته وقدرته كل واحد من المخلوقات في الوقت الذي أحدثه فهذا دين المسلمين وغيرهم من أهل الملل ومذهب أهل السنة فاذا قالوا انه بمشيئته وقدرته يوجب أفعال العباد وغيرها من الحوادث فهو موافق لهذا المعنى لا لمعنى الذي قالته الدهرية (الوجه السادس) أن يقال ما ذكرته أنت من الحجة العقلية وهو استناد أفعالنا الاختيارية الينا ووقوعها بحسب اختيارنا معارض بما ليس من أفعالنا مثل الالوان فان الانسان يحصل اللون الذي يريد حصوله في الثوب بحسب اختياره وهو مستند الى طبعته وصنعته ومع هذا ليس اللون مفعولا له وأيضا فما ينبت من الزرع والشجر قد يحصل بحسب اختياره وهو مستند الى ازدراعه وليس الانبات من فعله فليس كل ما استند الى العبد ووقع بحسب اختياره كان مفعولا له وهذه المعارضات أصح من تلك فانها معارضة عقلية بنفس ألفاظ الدليل وتلك ليست معارضة عقلية ولا هي بنفس ألفاظ الدليل (الوجه السابع) أن يقال هذا الامامي وأمثاله متناقضون فانه قد ذكر في غير هذا الموضع أنه مع الداعي والقدرة

لهم فساد قول من يقول القرآن مخلوق ولا يجعل لله تعالى كلاما قائما بنفسه بل يجعل كلامه ما خلقه في غيره وعرفوا أن الكلام لا يكون مفعولا منفصلا عن المتكلم ولا يتصف الموصوف بما هو منفصل بل اذا خلق الله شيئا من الصفات والافعال بمحل كان ذلك صفة لذلك المحل لا لله فاذا خلق في محل الحركة كان ذلك المحل هو المتحرك بها وكذلك اذا خلق فيه حياة كان ذلك المحل هو الحي بها وكذلك اذا خلق علما وقدرة وكلاما كان ذلك المحل هو المتكلم به وهذا التقرير مما اتفق عليه القائلون بأن القرآن غير مخلوق من جميع الطوائف أهل الحديث والسنة ومثل الكرامية والكلابية وغيرهم ولازم هذا أن من قال ان القرآن العربي مخلوق أن لا يكون الكلام العربي كلام الله بل يكون كلاما للمحل الذي خلق فيه ومن قال ان لفظ الكلام يقع بالاشتراك على هذا وهذا ابطل حجته على المعتزلة فان أصل الحجة انه اذا خلق كلاما في محل كان الكلام صفة لذلك المحل فاذا كان القرآن العربي كلاما مخلوقا في محل كان ذلك المحل هو المتكلم ولم يكن كلام الله ولهذا قال من قال لا يسمى كلاما الا مجازا فرارا من أن يثبتوا كلاما حقيقيا قائما بغير المتكلم به فلما عظمت شناعة الناس على هذا القول وكان تسمية هذا كلاما حقيقة معلوما بالاضطرار من اللغة أراد أن يجعل لفظ الكلام مشتركا فافسد الاصل الذي بنوا عليه قولهم وبانكار هذا الاصل استطال عليهم من يقول بخلق القرآن من المعتزلة والشيعة والخوارج ونحوهم فان هؤلاء لما ناظرهم من سلك طريقة ابن كلاب ومضمونها ان الله لا يقدر على الكلام ولا يتكلم بما شاء لا يحب ولا هو متكلم باختياره ومشيئته طمع فيهم أولئك لان جمهور الخلق يعلمون أن المتكلم يتكلم بمشيئته واختياره وهو قادر على الكلام

لا يجب الفعل فعلم أن القوم يتكلمون بما يرونه ناصرا لقولهم لا يعتمدون على حق يعلمونه ولا يعرفون حقا يقصدون نصره

(فصل) وأما قوله أي شركة هنا الى آخره (فيقال) اذا كانت الحوادث حادثة بغير فعل الله وقدرته فهذه مشاركة لله صريحة ولهذا اشبه هؤلاء بالمجوس الذين يجعلون فاعل الشر غير فاعل الخير فيجعلون لله شريكا آخر وماذكره من التمثيل بالسلطان يقرر المشاركة فان نواب السلطان شركاء له وهو محتاج اليهم ليس هو خالقهم ولا ربهم بل ولا خالق قدرتهم بل هم معاونون له على تدبير الملك بامور خارجة عن قدرته ولولا ذلك لكان عاجزا عن الملك فمن جعل أفعال العباد مع الله بمنزلة نواب السلطان معه فهذا اصرح الشرك الذي لم يكن يرتضيه عباد الاصنام لانه شرك في الربوبية لا في الالوهية فان عباد الاصنام كانوا يعرفون أنهم مملوكة لله فيقولون لبيك لا شريك لك الا شريكا هو لك تملكه وما ملك وهؤلاء لا يجعلون ما ملكه العبد من أفعاله ملكا لله تعالى ولهذا قال ابن عباس رضي الله عنهما الايمان بالقدر نظام التوحيد فمن وحد الله وآمن بالقدر تم توحيده ومن وحد الله وكذب بالقدر نقض توحيده تكذيبه وقول القدرية يتضمن الاشراك والتعطيل فانه يتضمن اخراج بعض الحوادث عن أن يكون لها فاعل ويتضمن اثبات فاعل مستقل غير الله وهاتان شعبتان من شعب الكفر فان أصل كل كفر التعطيل والشرك وبيان ذلك أنهم يقولون ان الانسان صار مريدا فاعلا بارادته بعد أن لم يكن كذلك بدون محدث أحدث ذلك فانه لم يكن مريد الفعل ولا فاعلا له وهذا الامر حادث بعد أن لم يكن وهو عندهم حادث بلا احداث أحد وهذا أصل التعطيل فمن جوز أن يحدث حادث بلا احداث أحد وأن يترجح وجود الممكن على عدمه بلا مرجح وأن يتخصص أحد المتماثلين بلا مخصص كان هذا تعطيلا لجنس الحوادث والممكنات أن يكون لها فاعل والله فاعلها بلا شك فهو تعطيل لله أن يكون خالقا لمخلوقاته وأما الشرك فلانهم يقولون العبد مستقل باحداث هذا الفعل من غير أن يكون الله جعله محدثا له كاعوان الملوك الذين يفعلون أفعالا بدون أن تكون الملوك جعلتهم فاعلين لها وهذا اثبات شركاء مع الله يخلقون بعض مخلوقاته وهذان المحذوران التعطيل والاشراك في الربوبية لازم لكل من أثبت فاعلا مستقلا غير الله كالفلاسفة الذين يقولون ان الفلك يتحرك حركة اختيارية بسببها تحدث الحوادث من غير أن يكون قد حدث من جهة الله ما يوجب حركته ولا كان فوقه محدد يقتضي حركته وذلك لان حركة الفلك حينئذ باختياره تكون كحركة الانسان باختياره فيقال مصير الفلك متحركا باختياره وقدرته أمر ممكن لا واجب بنفسه فلا بد له من مرجح تام وما من وقت الا وهو يتحرك فيه باختياره وقدرته فلا بد لكونه متحركا من أمر أوجب ذلك والا لزم حدوث حوادث بلا محدث فان قيل الموجب بذاته هو المرجح أو الفاعل سواء كان بواسطة أو بلا واسطة وهي ما صدر عنه من الفعل أو المفعول قيل هذا باطل لان الموجب بذاته على حال واحدة عندهم من الازل الى الابد فيمتنع أن يصدر عنه حادث بعد أن لم يكن ذلك الحادث صادرا عنه وكل جزء من أجزاء الحركة صارت بعد أن لم تكن فيمتنع أن يكون ذلك الحادث ثابتا في الازل فامتنع أن يكون فاعله علة تامة في الازل وأيضا فمرجح الحوادث ان كان مرجحا ثابتا في الازل لزمه المفعول ولم يحدث عنه بعد ذلك شئ وان لم يكن مرجحا ثابتا في الازل فقد صار

وهو يتكلم بما يشاء ولكن منشأ اضطراب الفريقين اشتراكهما في أنه لا يقوم به ما يكون بارادته وقدرته فلزم هؤلاء اذا جعلوه يتكلم بقدرته واختياره أن يكون كلامه مخلوقا منفصلا عنه ولزم هؤلاء اذا جعلوه غير مخلوق أن لا يكون قادرا على الكلام ولا يتكلم بمشيئته وقدرته ولا يتكلم بما يشاء والمقصود هنا ان عبد الله بن سعيد بن كلاب وأتباعه لما وافقوا سلف الامة وسائر العقلاء في أن كلام المتكلم لا بد أن يقوم به فلا يكون الا بائنا عنه لا يكون كلامه كما قال الائمة كلام الله من الله ليس ببائن منه وقالوا ان القرآن كلام الله غير مخلوق منه بدا واليه يعود فقالوا منه بدا ردا على الجهمية الذين يقولون بدا من غيره ومقصودهم أنه هو المتكلم به كما قال تعالى تنزيل الكتاب من الله العزيز الحكيم وقال تعالى ولكن حق القول مني وأمثال ذلك ثم انهم مع موافقتهم للسلف والائمة والجمهور على هذا اعتقدوا هذا الاصل وهو أنه لا يقوم به ما يكون مقدورا له متعلقا بمشيئته بناء على هذا الاصل الذي وافقوا فيه المعتزلة فاحتاجوا حينئذ أن يثبتوا ما لا يكون مقدورا مرادا قالوا والحروف المنظومة والاصوات لا تكون الا مقدورة مرادة فاثبتوا معنى واحدا لم يمكنهم اثبات معان متعددة خوفا من اثبات ما لا نهاية له فاحتاجوا أن يقولوا معنى واحدا فقالوا القول الذي لزمته تلك اللوازم التي عظم فيها نكير جمهور المسلمين بل جمهور العقلاء عليهم وأنكر الناس عليهم أمورا اثبات معنى واحد هو الامر والخبر وجعل القرآن العربي ليس من كلام الله الذي تكلم به وان الكلام المنزل ليس هو كلام الله وأن التوراة والانجيل والقرآن انما تختلف عباراتها فاذا عبر عن التوراة بالعربية كان هو القرآن وأن الله لا يقدر أن يتكلم ولا يتكلم بمشيئته واختياره وتكليمه لمن كلمه من خلقه كموسى وآدم ليس

مرجحا بعد أن لم يكن ويمتنع أن يكون غيره جعله مرجحا فيكون المرجح له ما يقوم به من ارادته ونحو ذلك فتلك الامور لم تكن مرجحا تاما في الازل والا بطلت الحوادث فامتنع أن يكون صدر عن المرجح في الازل شيء مقارن له فامتنع قدم الفلك (وأيضا) صار مرجحا لما يرجحه بعد أن لم يكن كذلك فوجب اضافة الحوادث اليه لوجوب اضافة الحوادث الى المرجح التام فثبت أن فوق الافلاك مؤثرا يتجدد تأثيره وهو المطلوب وهؤلاء اذا لم يثبتوا ذلك كانوا معطلين لحركة الفلك وللحوادث أن يكون لها فاعل وهذا التعطيل أعظم من تعطيل أفعال العباد أن يكون لها محدث (وأيضا) فقد جعلوا الفلك يفعل بطريق الاستقلال كما جعلت القدرية الحيوان يفعل بطريق الاستقلال من غير أن يخلق الله له عند ذلك حركة وقدرة مقارنة للحركة لان الفلك عندهم تحدث عنه الثانية بعد الأولى فشرط الثانية انقضاء الأولى كالذي يقطع مسافة شيأ بعد شيء ولكن ذلك الذي يقطع المسافة انما قطع الثانية بقدرة وارادة قامت به وحركات قطع بها الثانية والفاعل يجدد له من الارادة والقوة ما قطع به المسافة الثانية فكان يجب أن يجدد للفلك في كل وقت من الارادة والقوة ما يتحول به لكن المجدد له ذلك لابد أن يكون غيره لانه ممكن لا واجب والحوادث فيه لا يجوز أن تكون منه لانه اذا أحدث الثاني بعد الاول لزم أن يكون المؤثر التام موجودا عند الثاني وان كان حصل له كمال التأثير في الثاني بعد انقضاء الاول فلا بد لذلك الكمال من فاعل وهؤلاء يجوزون أن يكون فاعله ما تقدم فوجب أن يكون له في كل حال من الاحوال فاعل يحدث ما به يتحرك وهذا بخلاف الواجب بنفسه فان ما يقوم به من الافعال لا يجوز أن يصدر عن غيره وشرك هؤلاء المتفلسفة وتعطيلهم أعظم بكثير من شرك القدرية وتعطيلهم فان هؤلاء يجعلون الفلك هو المحدث للحوادث التي في الارض كلها فلم يجعلوا لله شيأ بخلاف القدرية فانهم أخرجوا عن احداثه أفعال الحيوان وما تولد عنها فقد لزمهم التعطيل من اثبات حوادث بلا محدث وتعطيل الرب عن احداث شيء من الحوادث واثبات شريك فعل جميع الحوادث ومن العجب أنهم ينكرون على القدرية وغيرهم أن الرب ما زال عاطلا عن الفعل حتى أحدث العالم وهم يقولون ما زال ولا يزال معطلا عن الاحداث بل عن الفعل فان ما لزم ذاته كالعقل والفلك ليس هو في الحقيقة فعلا له اذ الفعل لا يفعل الا شيأ بعد شيء فاما ما لزم الذات فهو من باب الصفات بمنزلة لون الانسان وطوله فانه يمتنع أن يكون فعلا له بخلاف حركاته فانها فعل له وان قدر أنه لم يزل متحركا كما يقال في نفس الانسان انها لم تزل تتحرك من حال الى حال وان القلب أشد تقلبا من القدر اذا استجمعت غليا يكون الفاعل الذي هو في نفسه يقوم به فعل يحدث شيأ بعد شيء مفعولا بخلاف ما لزمه لازم يقارنه في الازل فهذا لا يعقل أن يكون مفعولا له فتبين أنهم في الحقيقة لا يثبتون للرب فعلا أصلا فهم معطلة حقا وارسطو وأتباعه انما يثبتون العلة الاولى من جهة انها علة غائية لحركة الفلك فان حركة الفلك عندهم بالاختيار كحركة الانسان والحركة الاختيارية لابد لها من مراد فيكون هو مطلوبها ومعنى ذلك عندهم أن الفلك يتحرك بالتشبه بالعلة الاولى كحركة المؤتم بامامه والجندي بقدوته وهذا معنى تشبهه بحركة المعشوق للعاشق ليس المعنى أن ذات الله محركة للفلك انما مرادهم أن مراد الفلك أن يكون

الا خلق ادراك ذلك المعنى لهم فالتكلم هو خلق الادراك فقط ثم منهم من يقول السمع يتعلق بذلك المعنى وبكل موجود فكل موجود يمكن أن يرى ويسمع كما يقوله أبو الحسن ومنهم من يقول بل كلام الله لا يسمع بحال لا منه ولا من غيره اذ هو معنى والمعنى يفهم لا يسمع كما يقوله أبو بكر ونحوه ومنهم من يقول انه يسمع ذلك المعنى من القارئ مع صوته المسموع منه كما يقول ذلك طائفة أخرى وجمهور العقلاء يقولون ان هذه الاقوال معلومة الفساد بالضرورة وانما ألجأ اليها القائلين بها ما تقدم من الاصول التي استلزمت هذه المحاذير واذا انتفى اللازم انتفى الملزوم وكذلك من قال لا يتكلم الا بأصوات قديمة أزلية ليست متعاقبة وهو لا يقدر على التكلم بها ولا له في ذلك مشيئة ولا فعل من أهل الحديث والفقهاء والكلام المنتسبين الى السنة فجمهور العقلاء يقولون ان قول هؤلاء أيضا معلوم الفساد بالضرورة وانما ألجأهم الى ذلك اعتقادهم أن الكلام لا يتعلق بمشيئة المتكلم وقدرته مع علمهم بأن الكلام يتضمن حروفا منظومة وصوتا مسموعا من المتكلم وأما من قال ان الصوت المسموع من القارئ قديم أو يسمع منه صوت قديم ومحدث فهذا أظهر فسادا من أن يحتاج الى الكلام عليه وكلام السلف والائمة والعلماء في هذا الاصل كثير منتشر ليس هذا موضع استقصائه وأما دلالة الكتاب والسنة على هذا الاصل فأكثر من أن تحصر وقد ذكر منها الامام أحمد وغيره من العلماء في الرد على الجهمية ما جمعوه كما ذكر الخلال في كتاب السنة قال أخبرنا المروذي قال هذا ما احتج به أبو عبد الله على الجهمية من القرآن وكتبه بخطه وكتبته من كتابه فذكر المروذي آيات كثيرة ومن مثله ما ذكر الخضر بن أحمد عن عبد الله بن أحمد وقال فيه سمعت أبا عبد الله يقول في القرآن عليهم من الحجج في غير موضع يعني الجهمية قال

الخلال وأنبأنا الخضر بن أحمد المثنى الكندي سمعت عبد الله بن أحمد بن حنبل قال وجدت هذا الكتاب بخط أبي فيما احتج به على الجهمية وقد ألف الآيات الى الآيات في السور فذكر آيات كثيرة تدل على هذا الاصل مثل قوله تعالى واذا سألك عبادي عني فاني قريب أجيب دعوة الداع اذا دعان فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي لعلهم يرشدون وقوله تعالى بديع السموات والارض واذا قضى أمرا فانما يقول له كن فيكون وقوله ما يأكلون في بطونهم الا النار ولا يكلمهم الله يوم القيامة وقوله تعالى لقد سمع الله قول الذين قالوا ان الله فقير ونحن أغنياء وقوله تعالى ان الله يبشرك بكلمة منه اسمه المسيح عيسى بن مريم الى قوله تعالى كذلك الله يخلق ما يشاء اذا قضى أمرا فانما يقول له كن فيكون وقوله تعالى ان مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون وقوله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا أولئك لا خلاق لهم في الآخرة ولا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم يوم القيامة وقوله تعالى وهو الذي خلق السموات والارض بالحق ويوم يقول كن فيكون قوله الحق وله الملك وكلم الله موسى تكليما ولما جاء موسى لميقاتنا وكلمه ربه ولولا كلمة سبقت من ربك لقضي بينهم فيما فيه يختلفون ولولا كلمة سبقت من ربك لقضي بينهم وانهم لفي شك منه مريب وتمت كلمة ربك لأملأن جهنم من الجنة والناس أجمعين نحن نقص عليك أحسن القصص بما أوحينا اليك هذا القرآن وان كنت من قبله لمن الغافلين وقوله قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي لنفد البحر قبل أن تنفد كلمات ربي وقال تعالى فلما أتاها نودي يا موسى اني أنا ربك فاخلع نعليك انك بالواد المقدس طوى وأنا اخترتك فاستمع لما يوحى انني أنا الله لا اله الا أنا فاعبدني وأقم الصلاة لذكري الى قوله انني معكما أسمع وأرى وألقيت عليك محبة مني ولتصنع على

مثله بحسب الامكان (وهذا) باطل من وجوه لبسطها موضع آخر فقالوا ان العلة الاولى وهي التي يتحرك الفلك لاجلها علة له محركة كما يحرك المعشوق العاشق بمنزلة الرجل الذي اشتهى طعاما فقدبده اليه أو رأى من يحبه فسعى اليه فذلك المحبوب هو المحرك لكون المتحرك أحبه لا لكونه أبدع الحركة ولا فعلها فحينئذ لم يكونوا قد أثبتوا الحركة الفلك محدثا أحدثها غير الفلك كما لم تثبت القدرية لافعال الحيوان محدثا غير الحيوان ولهذا كان الفلك عندهم حيوانا كبيرا بل يقولون ان الفلك يتحرك للتشبيه بالعلة الاولى لا لان العلة الاولى معبودة له محبوبة له ولهذا قالوا ان الفلاسفة هي المتشبهة للاله على حسب الطاقة ففي الحقيقة ليس عندهم الرب لا الها للعالم ولا ربا للعالمين غاية ما يثبتونه أن يكون شرطا في وجود العالم وأن كمال المخلوق في أن يكون متشبها به وهذا هو الاله عندهم وذلك هو الربوبية ولهذا كان قولهم شرا من قول اليهود والنصارى وهم أبعد عن المعقول والمنقول منهم كما بسط في غير هذا الموضع والله أعلم فتبين أن هؤلاء المتفلسفة قدرية في جميع حوادث العالم وأنهم من أضل بني آدم ولهذا يضيفون الحوادث الى الطبائع التي في الاجسام فانها بمنزلة القوى التي في الحيوان فيجعلون كل محدث فاعلا مستقلا كالحيوان عند القدرية ولا يثبتون محدثا للحوادث وحقيقة قولهم الجحود لكون الله رب العالمين بل غايتهم أن يجعلوه شرطا في وجود العالم وفي التحقيق هم معطلة لكون الله رب العالمين كقول من قال ان الفلك واجب الوجود بنفسه منهم لكن هؤلاء يثبتون العلة اما غائية عند قدمائهم واما فاعلية عند متأخريهم وعند التحقيق لا حقيقة لما يثبتونه ولهذا أنكر ذلك الطبائعيون منهم واذا قدر أن الفلك يتحرك باختياره من غير أن يكون الله خالقا لحركته فلا دليل أن المحرك له معشوقه يتشبه بها بل يجوز أن يكون المتحرك هو المحرك كما قد بسط الكلام على هذا في غير هذا الموضع وتبين الكلام على بطلان ما ذكره ارسطو في العلم الالهي من وجوه متعددة وأن هؤلاء من أجهل الناس بالله عز وجل ومن دخل في أهل الملل منهم كالمنتسبين الى الاسلام كالفارابي وابن سينا وأمثالهم من ملاحدة المسلمين وموسى بن ميمون ونحوه من ملاحدة اليهود ومتى ويحيى بن عدي ونحوهما من ملاحدة النصارى فهم مع كونهم من ملاحدة أهل الملل أقبح عقلا ونظرا في العلم الالهي من المشائين كارسطو وأتباعه وان كان لاولئك من تفصيل الامور الطبيعية والرياضية أمور كثيرة سبقوا بها هؤلاء فالمقصود هنا أن الامور الالهية أولئك أجهل بها وأضل فان هؤلاء حصل لهم نوع ما من نور أهل الملل وعقولهم وهداهم فصار وابه أقل ظلمة من أولئك ولهذا عدل ابن سينا عن طريقة سلفه في اثبات العلة الاولى وسلك الطريقة المعروفة له في تقسيم الوجود الى واجب وممكن وان الممكن مستلزم للواجب وهذه الطريقة هي المعروفة له ولمن اتبعه كالسهروردي المقتول ونحوه من الفلاسفة وأبي حامد الرازي والآمدي وغيرهم من متأخري أهل الكلام الذين خلطوا الفلسفة بالكلام وهؤلاء المتكلمون المتأخرون الذين خلطوا الفلسفة بالكلام أكثر اضطرابهم وشكوكهم وحيرتهم بحسب ما ازدادوا به ظلمة من هؤلاء المتفلسفة الذين خلطوا الفلسفة بالكلام فأولئك قلت ظلمتهم بما دخلوا فيه من كلام أهل الملل وهؤلاء كثرت ظلمتهم بما دخلوا فيه من كلام أولئك المتفلسفة هذا مع أن في المتكلمين من أهل

عيسى ولولا كلمة سبقت من ربك لكان لزاما وأجل مسمى وأيوب اذ نادى ربه أنى مسنى الضر وأنت أرحم الراحمين فاستجبنا له فكشفنا
ما به من ضر وآتيناه أهله ومثلهم معهم وقوله وذا النون اذ ذهب مغاضبا فظن أن لن نقدر عليه فنادى فى
الظلمات أن لا اله الا أنت سبحانك انى كنت من الظالمين فاستجبنا له ونجيناه من الغم وكذلك ننجى المؤمنين وقوله وزكريا اذ نادى ربه رب لا تذرنى فردا وأنت خير الوارثين فاستجبنا له ووهبنا له يحيى وأصلحنا له زوجه وقوله الذى خلق السموات والارض وما بينهما فى ستة أيام ثم استوى على العرش الرحمن فاسئل به خبيرا وقوله فلما جاءها نودى أن بورك من فى النار ومن حولها وقوله فلما أتاها نودى من شاطئ الوادى الايمن فى البقعة المباركة من الشجرة أن ياموسى انى أنا الله رب العالمين وقوله تعالى انما أمره اذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون وقوله تعالى ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين انهم لهم المنصورون وان جندنا لهم الغالبون وقوله تعالى وما قدروا الله حق قدره والارض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى عما يشركون وقوله تعالى وهو الذى يحيى ويميت فاذا قضى أمرا فانما يقول له كن فيكون وقال ربكم ادعونى أستجب لكم ولولا كلمة سبقت من ربك الى أجل مسمى لقضى بينهم وان الذين أورثوا الكتاب من بعدهم لفى شك منه مريب وما كان لبشر أن يكلمه الله الا وحيا أو من وراء حجاب أو يرسل رسولا فيوحى باذنه ما يشاء وقوله تعالى فلما آسفونا انتقمنا منهم
وقوله قد سمع الله قول التى تجادلك فى زوجها وتشتكى الى الله والله يسمع تحاوركما (قلت) وفى القرآن مواضع كثيرة
تدل على هذا الاصل كقوله تعالى هو الذى خلق لكم ما فى الارض جميعا ثم استوى الى السماء فسواهن سبع سموات وهو بكل شئ

الملل من الاضطراب والشك فى أشياء والخروج عن الحق فى مواضع واتباع الهوى فى مواضع والتقصير فى الحق فى مواضع ماذمهم لاجله علماء الملة والدين فانهم قصروا عن معرفة الادلة العقلية التى ذكرها الله فى كتابه فعدلوا عنها الى طرق أخرى مبتدعة فيها من الباطل ما لاجله خرجوا عن بعض الحق المشترك بينهم وبين غيرهم ودخلوا فى بعض الباطل المبدع وأخرجوا من التوحيد ما هو منه كتوحيد الالهية واثبات حقائق أسماء الله وصفاته ولم يعرفوا من التوحيد الا توحيد الربوبية وهو الاقرار بأن الله خالق كل شئ وهذا التوحيد كان يقر به المشركون الذين قال الله عنهم ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله وقال تعالى قل من رب السموات السبع ورب العرش العظيم سيقولون الله الآيات وقال عنهم وما يؤمن أكثرهم بالله الا وهم مشركون قال طائفة من السلف تقول لهم من خلق السموات والارض فيقولون الله وهم مع ذلك يعبدون غيره وانما التوحيد الذى أمر الله به العباد هو توحيد الالوهية المتضمن توحيد الربوبية بان يعبدوا الله ولا يشركوا به شيأ فيكون الدين كله لله ولا يخاف الا الله ولا يدعوا الا الله ويكون الله أحب الى العبد من كل شئ فيحبون لله ويبغضون لله ويعبدون الله ويتوكلون عليه والعبادة تجمع غاية الحب وغاية الذل فيحبون الله بأكمل محبة ويذلون أكمل ذل ولا يعدلون به ولا يجعلون له أندادا ولا يتخذون من دونه أولياء ولا شفعاء كما قد بين القرآن هذا التوحيد فى غير موضع وهو قطب رحى القرآن الذى يدور عليه القرآن وهو يتضمن التوحيد فى العلم والقول والتوحيد فى الارادة والعمل فالاول كما فى قوله تعالى قل هو الله أحد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد ولهذا كانت هذه السورة تعدل ثلث القرآن لانها صفة الرحمن والقرآن ثلثه توحيد وثلثه قصص وثلثه أمر ونهى لانه كلام الله والكلام اما انشاء واما اخبار والاخبار اما عن الخالق واما عن المخلوق فصار ثلاثة أجزاء جزء أمر ونهى واباحة وهو الانشاء وجزء اخبار عن المخلوقين وجزء اخبار عن الخالق فقل هو الله أحد صفة الرحمن محضا وقد بسطنا الكلام على تحقيق قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انها تعدل ثلث القرآن فى مجلد وفى تفسيرها فى مجلد آخر وأما التوحيد فى العبادة والارادة والعمل فكما فى سورة قل يا أيها الكافرون لا أعبد ما تعبدون ولا أنتم عابدون ما أعبد ولا أنا عابد ما عبدتم ولا أنتم عابدون ما أعبد لكم دينكم ولى دين فالتوحيد الاول يتضمن اثبات نعوت الكمال لله باثبات أسمائه الحسنى وما تتضمنه من صفاته والثانى يتضمن اخلاص الدين له كما قال وما أمروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين فالاول براءة من التعطيل والثانى براءة من الشرك وأصل الشرك اما تعطيل مثل تعطيل فرعون موسى والذى حاج ابراهيم فى ربه والدجال مسيح الضلال خصم مسيح الهدى عيسى بن مريم صلى الله تعالى عليه وسلم وأما الاشراك وهو كثير فى الامم أكثر من التعطيل وأهله خصوم جمهور الانبياء وفى خصوم ابراهيم ومحمد صلى الله تعالى عليه وسلم معطلة ومشركة لكن التعطيل المحض للذات قليل وأما الكثير فهو تعطيل صفات الكمال وهو مستلزم لتعطيل الذات فانهم يصفون واجب الوجود بما يجب أن يكون ممتنع الوجود ثم ان كل من كان الى الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم وأصحابه والتابعين لهم باحسان أقرب كان أقرب الى كمال التوحيد والايمان والعقل والعرفان وكل من كان عنهم أبعد كان عن ذلك

ابعد

أبعد فتأخرو متكلمة الاثبات الذين خلطوا الكلام بالفلسفة كالرازي والآمدي ونحوهما هم دون أبي المعالي الجويني وأمثاله في تقرير التوحيد واثبات صفات الكمال وأبو المعالي وأمثاله دون القاضي أبي بكر بن الطيب وأمثاله في ذلك وهؤلاء دون أبي الحسن الاشعري في ذلك والاشعري في ذلك دون أبي محمد بن كلاب وابن كلاب دون السلف والائمة في ذلك ومتكلمة أهل الاثبات الذين يقرون بالقدر هم خير في التوحيد واثبات صفات الكمال من القدرية من المعتزلة والشيعة وغيرهم لان أهل الاثبات يثبتون لله كمال القدرة وكمال المشيئة وكمال الخلق وانه منفرد بذلك فيقولون انه وحده خالق كل شيء من الاعيان والاعراض ولهذا جعلوا أخص صفة الرب تعالى القدرة على الاختراع والتحقيق أن القدرة على الاختراع من جملة خصائصه ليس هي وحدها أخص صفاته وأولئك يخرجون أحوال الحيوان عن أن تكون مخلوقة له وحقيقة قولهم تعطيل هذه الحوادث عن خالق لها واثبات شركاء لله يفعلونها وكثير من متأخرة القدرية يقولون ان العباد خالقون لها ولكن سلفهم يحترزون عن ذلك وأيضا فمتكلمة أهل الاثبات يثبتون لله صفات الكمال الحياة والعلم والقدرة والكلام والسمع والبصر وهؤلاء ينفون ذلك لكن قصروا في بعض صفات الكمال وقصروا في التوحيد فظنوا أن كمال التوحيد هو توحيد الربوبية ولم يصعدوا الى توحيد الالهية الذي جاءت به الرسل ونزلت به الكتب وذلك أن كثيرا من كلامهم أخذوه من كلام المعتزلة والمعتزلة مقصرون في هذا الباب فانهم لم يوفوا بتوحيد الربوبية حقه فكيف بتوحيد الالهية ومع هذا فأئمة المعتزلة وشيوخهم وأئمة الاشعرية والكرامية ونحوهم خير في تقرير توحيد الربوبية من متفلسفة الاشعرية كالرازي والآمدي وأمثال هؤلاء فان هؤلاء خلطوا ذلك بتوحيد الفلاسفة كابن سينا وأمثاله وهو أبعد الكلام عن التحقيق في التوحيد وان كان خيرا من كلام قدمائهم ارسطو وذويه وذلك أن غايتهم أنهم يثبتون واجب الوجود وهذا حق لم ينازع فيه لا معطل ولا مشرك بل الناس متفقون على اثبات وجود واجب اللهم الا ما يحكى عن بعض الناس قال ان هذا العالم حدث بنفسه وكثير من الناس يقولون ان هذا لم تقله طائفة معروفة وانما يقدر تقديرا كما تقدر الشبه السوفسطائية فيبحث عنها وهذا انما خطر في قلوب بعض الناس كما يخطر أمثاله من السفسطة لا أنه قول معروف لطائفة معروفة يذبون عنه فان ظهور فساده أبين من أن يحتاج الى دليل اذ حدوث الحوادث بلا محدث من أظهر الامور امتناعا والعلم بذلك من أبين العلوم الضرورية ثم انهم لما قرروا واجبا بذاته أرادوا أن يجعلوه واحدا وحده لا يوجد الا في الاذهان لا في الاعيان وهو وجود مطلق بشرط الاطلاق ليس له حقيقة في الخارج لان الوجود المطلق بشرط الاطلاق لا يوجد الا في الاذهان لا في الاعيان أو مقيد بالسلوب والاضافات كما يقوله ابن سينا وأتباعه وهذا أدخل في التعطيل من الاول وزعموا أن هذا محض التوحيد مضاهاة للمعتزلة الذين شاركوهم في نفي الصفات وسموا ذلك توحيدا فصاروا يتباهون في التعطيل الذي سموه توحيدا أيهم فيه أحذق حتى فروعهم تباهوا في ذلك كتباهيهم كابن سبعين وأمثاله من أتباع الفلاسفة وابن التومرت وأمثاله من أتباع الجهمية فهذا يقول بالوجود المطلق وهذا يقول بالوجود المطلق وأتباع كل منهما تباهى أتباع الآخرين في الحذق في هذا التعطيل كما قد اجتمعت في طوائف من هؤلاء وخاطبتهم في ذلك

عليم وقوله أئنكم لتكفرون بالذي خلق الارض في يومين وتجعلون له أندادا ذلك رب العالمين الى قوله ثم استوى الى السماء وهي دخان فقال لها وللارض ائتيا طوعا أو كرها قالتا أتينا طائعين وقوله هل ينظرون الا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام وقوله هل ينظرون الا أن تأتيهم الملائكة أو يأتي ربك أو يأتي بعض آيات ربك وقوله وجاء ربك والملك صفا صفا وقوله تعالى وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله وقوله تعالى وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون وقوله ثم جعلناكم خلائف في الارض من بعدهم لننظر كيف تعملون وقوله تعالى ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض في ستة أيام ثم استوى على العرش في غير موضع في القرآن وقوله تعالى انما قولنا لشيء اذا أردناه أن نقول له كن فيكون وقوله تعالى واذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا فيها وقوله تعالى واذا أراد الله بقوم سوءا فلا مرد له وما لهم من دونه من وال وقوله تعالى كل يوم هو في شأن وقوله تعالى ويوم يناديهم فيقول أين شركائي الذين كنتم تزعمون واذ نادى ربك موسى أن ائت القوم الظالمين وطفقا يخصفان عليهما من ورق الجنة وناداهما ربهما ألم أنهكما عن تلكما الشجرة وقوله تعالى كلا فاذهبا بآياتنا انا معكم مستمعون وقوله سلام قولا من رب رحيم وقوله تعالى الله نزل أحسن الحديث فبأي حديث بعد الله وآياته يؤمنون ومن أصدق من الله حديثا وأمثال ذلك كثير في كتاب الله تعالى بل يدخل في ذلك عامة ما أخبر الله به من أفعاله لاسيما المرتبة كقوله تعالى ولسوف يعطيك ربك فترضى وقوله فسنيسره لليسرى وقوله فسنيسره للعسرى وقوله ان الينا إيابهم ثم ان علينا حسابهم وقوله ان علينا جمعه وقرآنه فاذا قرأناه فاتبع قرآنه ثم ان علينا بيانه وقوله فسوف يحاسب حسابا

وصنفت لهم مصنفات فى كشف أسرارهم ومعرفة توحيدهم وبيان فساده فانهم يظنون أن الناس لا يفهمون كلامهم فقالوا الى ان لم تبين وتكشف حقيقة هذا الكلام الذى قالوه ثم تبين فساده والا لم يقبل ما يقال من رده فكشفت لهم حقائق مقاصدهم فاعترفوا بأن ذلك هو المراد ووافقهم على ذلك رؤسهم ثم بينت ما فى ذلك من الفساد والالحاد حتى رجعوا وصاروا يصنفون فى كشف باطل سلفهم الملحدين الذين كانوا عندهم أئمة التحقيق والتوحيد والعرفان واليقين * وعمدة هؤلاء الفلاسفة فى توحيدهم الذى هو تعطيل محض فى الحقيقة حجتان (احداهما) لو كان واجبان لاشتركا فى الوجوب وامتاز أحدهما عن الآخر بما يخصه وما به الاشتراك غير ما به الامتياز فيلزم أن يكون واجب الوجود مركبا والمركب مفتقر الى أجزائه وأجزاؤه غيره والمفتقر الى غيره لم يكن واجبا بنفسه (والثانية) أنهما اذا اتفقا فى الوجوب وامتاز كل منهما عن الآخر بما يخصه لزم أن يكون المشترك معلولا للمختص كما اذا اشترك اثنان فى الانسانية وامتاز كل منهما عن الآخر بشخصه فالمشترك معلول المختص وهذا باطل هنا وذلك لان المشترك والمختص ان كان أحدهما عارضا للآخر لزم أن يكون الوجوب عارضا للواجب أو معروضا له وعلى التقديرين فلا يكون الوجوب صفة لازمة للواجب وهذا محال لان الواجب لا يمكن أن يكون غير واجب وان كان أحدهما لازما للآخر لم يجز أن يكون المشترك علة للمختص لانه حيث وجدت العلة وجد المعلول فيلزم أنه حيث وجد المشترك وجد المختص والمشترك فى هذا وهذا فيلزم أن يكون ما يختص بهذا فى هذا وما يختص بهذا فى هذا وهذا محال يرفع الاختصاص (وهذا) ملخص ما ذكره ابن سينا فى اشاراته هو وشارحو الاشارات كالرازى والطوسى وغيرهما (وهاتان الحجتان) ملخص ما ذكره الفارابى والسهروردى وغيرهما من الفلاسفة وقد ذكرهما عنهما أبو حامد الغزالى فى تهافت الفلاسفة وقد أجاب عنهما الرازى والآمدى بمنع كون الوجوب صفة ثبوتية ونحو ذلك من الاجوبة التى لا أرضاها لكن الجواب من وجهين (أحدهما) المعارضة وذلك ان الوجود ينقسم الى واجب وممكن وكل واحد من الوجودين يمتاز عن الآخر بخاصته فيلزم أن يكون الواجب مركبا مما به الاشتراك ومما به الامتياز وأيضا فيلزم أن يكون لوجود الواجب معلولا والمعارضة أيضا بالحقيقة فان الحقيقة تنقسم الى واجب وممكن والواجب يمتاز عن الممكن بما يخصه فيلزم أن تكون الحقيقة الواجبة مركبة من المشترك والمختص ويلزم أن تكون الحقيقة الواجبة معلولة والمعارضة بلفظ الماهية فانها تنقسم الى واجب وممكن الى آخره (والثانى) حل الشبهة وذلك أن الشيئين الوجوديين فى الخارج سواء كانا واجبين أو ممكنين وسواء قدر التقسيم فى موجودين أو جوهرين أو جسمين أو حيوانين أو انسانين أو غير ذلك لم يشرك أحدهما الآخر فى الخارج فى شىء من خصائصه لا فى وجوبه ولا فى وجوده ولا فى ماهيته ولا غير ذلك وانما شابهه فى ذلك المطلق الذى اشتركا فيه ولا يكون كليا مشتركا فيه الا فى الذهن وهو فى الخارج ليس بكلى عام مشترك فيه بل اذا قيل الواجبان يشتركان فى الوجوب فلابد أن يمتاز أحدهما عن الآخر بما يخصه فهو مثل أن يقال اذا اشتركا فى الحقيقة فلابد أن يمتاز كل منهما عن الآخر بما يخصه فالحقيقة توجد عامة وخاصة كما أن الوجوب يوجد عاما وخاصا فالعام لا يكون عاما مشتركا فيه الا فى الذهن ولا يكون فى الخارج

يسيرا وقوله أنا صببنا الماء صبا ثم شققنا الارض شقا وقوله تعالى وهو الذى يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه وقوله ألم نهلك الاولين ثم نتبعهم الآخرين ونحو ذلك لكن الاستدلال (٦٤) بمثل هذا مبنى على أن الفعل ليس هو المفعول والخلق ليس هو المخلوق وهو قول جمهور الناس على اختلاف أصنافهم وقد قررهذا فى غير هذا الموضع ثم هؤلاء على قولين منهم من يقول ان الفعل قديم لازم الذات لا يتعلق بمشيئته وقدرته ومنهم من يقول يتعلق بمشيئته وقدرته وان قيل ان نوعه قديم فهؤلاء يحتجون بما هو الظاهر المفهوم المنصوص واذا تأول من ينازعهم أن المتجدد انما هو المفعول المخلوق فقط من غير تجدد فعل كان هذا بمنزلة من يتأول نصوص الارادة والحب والبغض والرضا والسخط على أن المتجدد ليس أيضا الا المخلوقات التى تراد وتحب وتسخط وكذلك نصوص القول والكلام والحديث ونحو ذلك على أن المتجدد ليس الا ادراك الخلق والاتيان والمجىء وليس الا مخلوقا من المخلوقات فهذه التأويلات كلها من نمط واحد ولا نزاع بين الناس أنها خلاف المفهوم الظاهر الذى دل عليه القرآن والحديث ثم ملاحدة الباطنية يقولون ان الرسل أرادوا افهام الناس ما يتخيلونه وان لم يكن مطابقا للخارج ويجعلون ذلك بمنزلة ما يراه النائم فتفسير القرآن عندهم يشبه تعبير الرؤيا التى لا يفهم تعبيرها من ظاهرها كرؤيا يوسف والملك بخلاف الرؤيا التى يكون ظاهرها مطابقا لباطنها وأما المسلمون من أهل الكلام فهم وان كانوا يكفرون من يقول بهذا فاما أن يتأولوا تأويلات يعلم بالضرورة أن الرسول لم يردها واما أن يقولوا لا ندرى ما أراد فهم اما فى جهل بسيط أو مركب ومدار هؤلاء كلهم على أن العقل عارض ما دلت عليه النصوص وقد بين أهل الاثبات أن العقل مطابق موافق لما

الا

أخبرت به النصوص لامعارض له لكن المقصود هنا أن نبين أن القرآن والسنة فيهما من الدلالة على هذا الاصل ما لا يكاد يحصر فمن له
فهم فى كتاب الله يستدل بما ذكر من النصوص على ما ترك ومن عرف

الاخاصا الا اشتراك فيه فافيه الاشتراك لا امتياز فيه ومافيه الامتياز لا اشتراك فيه فلم يبق فى الخارج شئ واحد مشترك فيه ومميز لكن فيه وصف يشابه الآخر ووصف لا يشابهه فيه

وغلط هؤلاء فى هذه الالهيات من جنس غلطهم فى المنطق فى الكليات الجنس والنوع والفصل والخاصة والعرض العام حيث توهموا أنه يكون فى الخارج كلى مشترك فيه وقد قدمنا التنبيه على هذا وبينا أن الكلى المشترك فيه لا يوجد فى الخارج الا مختصا لا اشتراك فيه والاشتراك والعموم والكلية انما تعرض له اذا كان ذهنيا لا خارجيا وهم قسموا الكلى ثلاثة أقسام طبيعى ومنطقى وعقلى فالطبيعى هو المطلق لا بشرط كالانسان من حيث هو هو مع قطع النظر عن جميع قيوده والمنطقى كونه عاما وخاصا وكليا وجزئيا فنفس وصفه بذلك منطقى لان المنطق يبحث فى القضايا من جهة كونها كلية وجزئية والعقلى هو مجموع الامرين وهو الانسان الموصوف بكونه عاما ومطلقا وهذا لا يوجد الا فى الذهن عندهم الا ما يحكى عن شيعة أفلاطون من اثبات المثل الافلاطونية ولا ريب فى بطلان هذا فان الخارج لا يوجد فيه عام وأما المنطقى فهو كذلك فى الذهن وأما الطبيعى فقد يقولون انه ثابت فى الخارج فاذا قلنا هذا الانسان ففيه الانسان من حيث هو هو لكن يقال هو ثابت فى الخارج بقيد التعين والتخصص لا بقيد الاطلاق ولا مطلقا لا بشرط فليس فى الخارج مطلق لا بشرط ولا مطلق بشرط الاطلاق بل انما فيه المعين المخصص فالذى يقدره الذهن مطلقا لا بشرط التقييد يوجد فى الخارج بشرط التقييد وهؤلاء اشتبه عليهم ما فى الاذهان بما فى الاعيان وقد بسطنا الكلام على هذا فى غير هذا الموضع وبينا من غلط المنطقيين ما هو سبب الضلال فى الامور الالهية والطبيعية كاعتقاد الامور العقلية التى لا تكون الا فى العقل أمورا موجودة فى الخارج وغير ذلك مما ليس هذا موضع بسطه وهؤلاء المنطقيون الالهيون منهم وغيرهم يقولون أيضا ان الكليات لا تكون الا فى الاذهان لا فى الاعيان فيوجد من كلامهم فى مواضع ما يظهر به خطأ كلامهم فى مواضع فان الله فطر عباده على الصحة والسلامة وفساد الفطرة عارض فقل من يوجد منه كلام فاسد الا وفى كلامه ما يبين فساد كلامه الاول ويظهر به تناقضه (والمقصود هنا التنبيه) على توحيد هؤلاء الفلاسفة وهؤلاء أصابهم فى لفظ الواجب ما أصاب المعتزلة فى لفظ القديم فقالوا الواجب لا يكون الا واحدا فلا يكون له صفة ثبوتية كما قال أولئك لا يكون القديم الا واحدا فلا يكون له صفة ثبوتية وبهذا وغيره ظهر الزلل فى كلام متأخرى المتكلمين الذين خلطوا الكلام بالفلسفة كما ظهر أيضا الغلط فى كلام من خلط التصوف بالفلسفة كصاحب مشكاة الانوار والكتب المضنون بها على غير أهلها وغير ذلك مما قد بسط الكلام عليه فى غير هذا الموضع حتى ان هؤلاء المتأخرين لم يهتدوا الى تقرير متقدميهم لدليل التوحيد وهو دليل التمانع واستشكلوه وأولئك ظنوا أن هذا الدليل هو الدليل المذكور فى القرآن فى قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا وليس الامر كذلك بل أولئك قصروا فى معرفة ما فى القرآن وهؤلاء قصروا فى معرفة أولئك المقصرين كما قصروا فى معرفة ما جاء به الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم وعدلوا الى ما أورثهم الشك والحيرة والضلال وهذا مبسوط فى غير هذا الموضع لكن ننبه عليه هنا وذلك أن دليل التمانع المشهور عند المتكلمين انه لو كان للعالم صانعان أراد أحدهما أمرا

لذلك مناقضة لا حيلة لهم فيها وان القرآن يثبت ما يقدر الله عليه ويشاؤه من أفعاله التى ليست هى نفس المخلوقات وغير أفعاله ولولا ما وقع فى كلام الناس من الالتباس والاجمال لما كان يحتاج أن يقال الافعال التى ليست هى نفس المخلوقات فان المعقول عند جميع الناس أن الفعل المتعدى الى مفعول ليس هو نفس المفعول لكن النفاة عندهم أن المخلوقات هى نفس فعل الله ليس له فعل عندهم الا نفس المخلوقات فلهذا احتيج الى البيان ومما يدل على هذا الاصل ما علق بشرط كقوله تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب وقوله ان كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله وقوله ان تتقوا الله يجعل لكم فرقانا وقوله لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا وقوله تعالى ولا تقولن لشئ انى فاعل ذلك غدا الا أن يشاء الله وقوله تعالى ذلك بانهم اتبعوا ما أسخط الله وفى الجملة هذا فى كتاب الله أكثر من أن يحصر وكذلك الاحاديث الصحيحة المتلقاة بالقبول كقوله صلى الله عليه وسلم فيما يروى عن ربه ولا يزال عبدى يتقرب الى بالنوافل حتى أحبه وقوله أتدرون ماذا قال ربكم الليلة وقوله فى حديث الشفاعة ان ربى قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وقوله اذا تكلم الله بالوحى سمع أهل السموات كجر السلسلة على الصفا وقوله ان الله يحدث من أمره ما شاء وان مما أحدث أن لا تكلموا فى الصلاة وقوله فى حديث التجلى فيقولون هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فاذا جاء ربنا عرفناه فيأتيهم الله فى صورته

وأراد الآخر خلافه مثل أن يريد أحدهما طلوع الشمس من مشرقها ويريد الآخر طلاعها من مغربها أو من جهة أخرى امتنع أن يحصل مرادهما لان ذلك جمع بين الضدين فيلزم أن لا يحصل مراد واحد منهما فلا يكون واحد منهما ربا فيكون الذى حصل مراده هو الرب دون الآخر وقد يقرر ذلك بأن يقال اذا أراد اما لا يخلو المحل عنهما مثل أن يريد أحدهما تحريك جسم ويريد الآخر تسكينه امتنع حصول مرادهما وامتنع عدم مرادهما جميعا لان الجسم لا يخلو عن الحركة والسكون فتعين أن يحصل مراد أحدهما دون الآخر فيكون هو الرب وعلى هذا سؤال مشهور وهو أنه يجوز أن تتفق الارادتان فلا يفضى الى الاختلاف وقد أجاب كثير من المتأخرين عن ذلك بوجوه عارضهم فيها غيرهم كما بسط فى موضعه ولم يهتد هؤلاء الى تقرير القدماء كالاشعرى والقاضى أبى بكر وأبى الحسين البصرى والقاضى أبى يعلى وغيرهم فان هؤلاء علموا أن وجوب اتفاقهما فى الارادة يستلزم عجز كل منهما كما أن تمانعهما يستلزم عجز كل منهما فمنهم من أعرض عن ذكر هذا التقدير لان مقصوده أن يبين أن فرض اثنين يقتضى عجز كل منهما فاذا قيل ان أحدهما لا يمكنه مخالفة الآخر كان ذلك أظهر فى عجزه ومنهم من بين ذلك كما بينوا أيضا امتناع استقلال كل منهما وذلك أنه يقال اذا فرض ربان فاما أن يكون كل منهما قادرا بنفسه أو لا يكون قادرا الا بالآخر فان لم يكن قادرا الا بالآخر كان هذا ممتنعا لذاته مقتضيا للدور فى العلل والفاعلين فانه يستلزم أن يكون كل منهما جعل الآخر ربا لان الرب لا بد أن يكون قادرا فيكون هذا جعل هذا قادرا فاعلا ربا وكذلك الآخر وهذا ممتنع فى الربين الواجبين بانفسهما القديمين لان هنا لا يكون ربا فاعلا حتى يجعله الآخر كذلك وكذلك الآخر فهو بمنزلة أن يقال لا يكون هذا موجودا حتى يجعله الآخر موجودا وهذا ممتنع بالضرورة كما تقدم فيما قبل بالاشارة الى ذلك وهو أن الدور القبلى ممتنع لذاته باتفاق العقلاء كالدور فى الفاعلين والعلل فيمتنع أن يكون كل من لشيئين علة للآخر وفاعلا له أو جزءا من العلة والفاعل فاذا كان كل منهما لا يكون قادرا أو فاعلا الا بالآخر لزم أن يكون كل منهما علة فاعلة أو علة لتمام ما به يصير الآخر قادرا فاعلا وذلك ممتنع بالضرورة واتفاق لعقلاء فلزم أن الرب لا بد أن يكون قادرا بنفسه واذا كان قادرا بنفسه فان أمكنه ارادة غير مراد الآخر أمكن اختلافهما وان لم يمكنه الا ما يريد الآخر لزم العجز واذا فرض أن هذا لا يمكنه أن يريد ويفعل الا ما يريده الآخر ويفعل لزم عجز كل منهما بل هذا أيضا ممتنع لنفسه كما أنه اذا كان هذا لا يقدر حتى يقدره هذا كان ذلك ممتنعا لذاته فاذا كان هذا لا يكون ممكنا الا بتمكين الآخر فهو بمنزلة أن يقال لا يكون قادرا الا باقدار الآخر وأيضا فانه فى هذا التقدير يكون المانع لكل منهما من الانفراد هو الآخر فيكون كل منهما مانعا ممنوعا وهذا لا يكون مانعا الا اذا كان قادرا على المنع ومن كان قادرا على منع غيره من الفعل فقدرته على أن يكون فاعلا أولى فصار كل منهما لا يكون فاعلا حتى يكون قادرا على الفعل فاذا كان قادرا على الفعل امتنع أن يكون ممنوعا منه فامتنع كون كل واحد منهما مانعا ممنوعا وذلك لازم لوجوب اتفاقهما على الفعل فعلم امتناع وجوب اتفاقهما على الفعل وثبت امكان اختلافهما فمتى فرض لزوم اتفاقهما كان ذلك ممتنعا لذاته وانما يكون هذا فى المخلوقين لان القدرة لهما مستفادة من غيرهما فاذا قيل لا يقدر هذا حتى يقدر

التى يعرفون وقوله لله أشد فرحا بتوبة عبده من رجل أضل راحلته بأرض دوية مهلكة عليها طعامه وشرابه فطلبها فلم يجدها فنام تحت شجرة ينتظر الموت فلما استيقظ اذا هو بدابته عليها طعامه وشرابه فالله أشد فرحا بتوبة عبده من هذا براحلته وهذا الحديث مستفيض عن النبى صلى الله عليه وسلم فى الصحيحين من غير وجه من حديث ابن مسعود وأبى هريرة وقوله يضحك الله الى رجلين يقتل أحدهما صاحبه كلاهما يدخل الجنة وفى حديث آخر من يدخل الجنة قال فيضحك الله منه وقوله ما منكم أحد الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه حاجب ولا ترجمان وفى حديث قسمت الصلاة بينى وبين عبدى نصفين فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله حمدنى عبدى فاذا قال مالك يوم الدين قال مجدنى عبدى وقوله صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى من تقرب الى شبرا تقربت اليه ذراعا ومن تقرب الى ذراعا تقربت اليه باعا وقوله صلى الله عليه وسلم ينزل الله تعالى الى السماء الدنيا شطر الليل أو ثلث الليل الآخر فيقول من يدعونى فاستجيب له من يسألنى فأعطيه من يستغفرنى فاغفر له وقوله صلى الله عليه وسلم فى حديث الانصارى الذى أضاف رجلا وآثره على نفسه وأهله فلما أصبح غدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لقد ضحك الله الليلة أو عجب من فعالكما وأنزل الله تبارك وتعالى ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة وهذه الاحاديث كلها فى الصحيحين وفى السنن من حديث على عن النبى صلى الله عليه وسلم حديث الركوب على الدابة قال فقلت يارسول الله من أى شئ تضحك قال ربك يضحك الى عبده اذا قال رب اغفر لى ذنوبى انه لا يغفر الذنوب الا أنت قال علم عبدى أنه لا يغفر الذنوب غيرى وفى حديث أبى رزين عنه صلى الله عليه وسلم قال ضحك ربنا من قنوط عباده وقرب غيره ينظر

هذا

هذا كان يمكن أن يكون ثالث يجعلهما قادرين ومن هنا أمكن المخلوق أن يعاون المخلوق وامتنعت المعاونة على الخالقين لان المخلوقين المتعاونين لكل منهما قدرة من غير الآخر أعانه بها وجعله بها قادرا لان كلا منهما كان قبل اعانة الآخر له قدرة وعند اجتماعهما ازدادت قوة كل منهما بقوة الآخر بمنزلة اليدين اللتين ضمت احداهما الى الاخرى فان كلا منهما كان له قوة وبالاجتماع زادت قوتهما لان هذا ازداد بقوته وذاك زاد هذا بقوته فصار كل منهما معطيا للآخر وآخذا منه فزادت القوة بالاجتماع وهذا ممتنع فى الخالقين فان قدرة الخالق القديم الواجب بنفسه من لوازم ذاته لا يجوز أن تكون مستفادة من غيره لان كلا منهما ان كان قادرا عند الانفراد أمكنه أن يفعل عند الانفراد ما يقدر عليه ولم يشترط فى فعله معاونة الآخر وحينئذ فيمكن أحدهما أن يفعل ما يريده الآخر أو ما يريد خلافه وان لم يكن قادرا عند الانفراد امتنع أن يحصل عند الاجتماع لهما قوة لما فى ذلك من الدور لان هذا لا يقدر حتى يقدر ذاك ولا يقدر ذاك حتى يقدر هذا وليس هنا ثالث غيرهما يجعلهما قادرين فلا يقدر أحد منهما والمخلوقان اللذان لا قدرة لهما عند الانفراد لا يحصل لهما قدرة عند الاجتماع الا من غيرهما والخالقان لا يمكن أن يكون لهما ثالث يعطيهما قدرة فلا بد أن يكونا قادرين عند الانفراد فاذا قيل يقدر على ما لا يخالفه الآخر فيه كان كل منهما مانعا للآخر من مقدوره فلا يكون واحد منهما قادرا وأيضا فان منع هذا لذاك لا يكون الا بقدرته ومنع ذاك لهذا لا يكون الا بقدرته فيلزم أن يكون كل منهما قادرا حال التمانع وهو حال المخالفة فيكونان قادرين عند الاتفاق وعند الاختلاف وأيضا فلا يكون هذا ممنوعا حتى يمنعه الآخر وبالعكس فلا يكون أحدهما ممنوعا الا بمنع الآخر وأيضا فيكون هذا مانعا لذاك وذاك مانعا لهذا فيكون كل منهما مانعا ممنوعا وهذا جمع بين النقيضين (وهذه الوجوه وغيرها) تبين امتناع ربين كل منهما معاون للآخر أو كل منهما مانع للآخر فلم يبق الا أن يكون كل منهما قادرا مستقلا وحينئذ فيمكن اختلافهما واذا اختلفا لزم أن لا يفعل واحد منهما شيأ ولزم عجزهما ولزم كون كل واحد منهما مانعا ممنوعا فتبين امتناع ربين سواء فرضا متفقين أو مختلفين وأما اذا فرضا مستقلين وفرض كل منهما مستقلا بخلق العالم فهذا أظهر امتناعا لان استقلال أحدهما يمنع أن يكون له فيه شريك فكيف اذا كان الآخر مستقلا به فتقدير استقلال كل منهما يقتضى أن يكون كل منهما فعله كله وأن لا يكون واحد منهما فعل منه شيأ فيلزم اجتماع النقيضين مرتين ولهذا امتنع أن يكون مؤثران تامان مستقلان يجتمعان على أثر واحد فان مثال ذلك أن نقول هذا خاط الثوب وحده وهذا خاط ذلك الثوب بعينه وحده وأن نقول هذا أكل جميع الطعام ونقول هذا أكل جميع ذلك الطعام بعينه (وهذا) كله مما يعرف امتناعه ببديهة العقل بعد تصوره ولكن بعض الناس لا يتصور هذا تصورا جيدا بل يسبق الى ذهنه المشتركان من الناس فى فعل من الافعال والمشترك كان لا يفعل أحدهما جميع ذلك الفعل ولا كانت قدرته حاصلة بالاشتراك بل بالاشتراك زادت قدرته وكان لكل منهما حال الانفراد أن يفعل شيأ من الاشياء ويريد خلاف ما يريد الآخر واذا أراد خلافه فان تعاومت قدرتهما تمانعا فلم يفعلا شيأ وان قوى أحدهما قهر الآخر وان لم يكن لاحدهما قدرة حال الانفراد لم

اليكم ازلين قنطين فيظل يضحك يعلم أن فرجكم قريب فقال له أبو رزين أو يضحك الرب قال نعم فقال لن نعدم من رب يضحك خيرا وفى الصحيحين وغيرهما فى حديث التجلى الطويل المشهور الذى روى عن النبى صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة فهو فى الصحيحين من حديث أبى هريرة وأبى سعيد وفى مسلم من حديث جابر ورواه أحمد من حديث ابن مسعود وغيره قال فى حديث أبى هريرة قال أولست قد أعطيت العهود والمواثيق أن لا تسأل غير الذى أعطيت فيقول يارب لا تجعلنى أشقى خلقك فيضحك الله تبارك وتعالى منه ثم يأذن له فى دخول الجنة وفى صحيح مسلم عن ابن مسعود عن النبى صلى الله عليه وسلم قال فيقول الله يا ابن آدم أرضى أن أعطيك الدنيا ومثلها معها فيقول أى رب أتستهزئ بى وأنت رب العالمين فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ألا تسألونى مم ضحكت فقالوا مم ضحكت يا رسول الله فقال من ضحك رب العالمين حين قال أتستهزئ بى وأنت رب العالمين فيقول انى لا أستهزئ بك ولكنى على ما أشاء قادر وفى الصحيحين عن النبى صلى الله عليه وسلم قال يضحك الله الى رجلين يقتل أحدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة قال يقتل هذا فيلج الجنة ثم يتوب الله على الآخر فيهديه الى الاسلام ثم يجاهد فى سبيل الله فيستشهد وفى الصحيح أيضا عنه صلى الله عليه وسلم قال عجب الله من قوم يقادون الى الجنة بالسلاسل وفى حديث معروف لا يتوضأ أحدكم فيحسن وضوءه ويسبغه ثم يأتى المسجد لا يريد الا الصلاة فيه الا تبشبش الله كما يتبشبش أهل الغائب بطلعته وفى الصحيح عنه أيضا صلى الله عليه وسلم أنه قال الدنيا حلوة خضرة وان الله مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون وفى لفظ مستخلفكم فيها لينظر كيف تعملون فاتقوا الدنيا واتقوا النساء وفى الصحيح أيضا عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال ان

يحصـل له حال الاجتماع الا من غيرهمـا مع أن هذا لا يعرف له وجود بل المعروف أن يكون لكل منهما حال الانفراد قدرة فتكمل عنـد الاجتمـاع وأيضا فالمشترك حال الفعل في المفعول لابد أن يتميز فعل كل منهما عن الآخر لا يكون الشئ الواحد بعينه مشتركا فيه بحيث يكون هذا فعله والآخر فعله فان هذا ممتنع كما تقـدم فلو كان ربان لكان مخلوق كل منهما متميزا عن خلق الآخر كما قال تعالى اذا لذهب كل اله بما خلق ولعـلا بعضهم على بعض فذكر سبحانه وجوب امتيـاز المفعولين ووجوب قهر أحدهما للآخر كما تقدم تقريره وكلاهما ممتنع فهـذه الطرق وأمثالها ممـا تبين بها أئمة النظار توحيد الربوبية وهي طرق صحيحة عقلية لم يهتد هؤلاء المتأخرون الى معرفة توجيهها وتقريرها ثم ان أولئك المتقدمين من المتكلمين ظنوا أنها طرق القرآن وليس الامر كذلك بل القرآن قرر فيه توحيد الالهية المتضمن توحيد الربوبية وقرره أكمل من ذلك واعتـبر ذلك بقوله تعـالى ما اتخذ الله من ولد وما كان معه من اله اذا لذهب كل اله بمـا خلق ولعلا بعضهم على بعض فهـذه الآية ذكر فيها برهانين يقينيين على امتناع أن يكون مع الله اله آخر بقوله اذا لذهب كل اله بمـا خلق ولعلا بعضهم على بعض وقد عرف انه لم يذهب كل اله بمـا خلق ولا علا بعضهـم على بعض وترك هذا لعلم المخاطبين به فكان ذكره تطويلا بلا فائدة

وهذه طريقة القرآن وطريقة الكلام الفصيح البليغ بل طريقـة عامة الناس في الخطاب يذكرون المقدمة التي تحتاج الى بيان ويتركون ما لا يحتاج الى بيان مثل أن يقال لم قلتم ان كل مسكر حرام فيقال لانه صح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال كل مسكر خمر وكل خمر حرام وقد علم أن قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حجة يجب اتباعها ولا يحتاج أن يذكر هذا ومثل هذا قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا أي وما فسدتا فليس فيهما اله الا الله وهذا بين لا يحتاج الى أن يبين بالخطاب فان المقصود من الخطاب البيان وبيان البين قـد يكون من نوع العي وبيان الدليـل قد يكون محتاجا الى مقدمة وقد يكون محتاجا الى مقدمتـين والى ثلاث وأكثر فيذكر المستدل ما يحتاج الى بيان وأما ما يقوله المنطقيون من أن كل دليل نظري فلا بد فيه من مقدمتين لا يحتاج الى أكـثر ولا يجزئ أقل واذا اكتفى بواحدة قالوا حذفت الاخرى ويسمونه قياس الضمير وان ذكر ثلاثا أو أربعا قالوا هـذه قياسات لا قياس واحد فهذا مجرد وضع ودعوى لا يستند الى أصل عقلي ولا عادة عامة وقد بسطنا الـكلام في هذا في موضع الكلام على المنطق وغيره والله أعلم فقال سبحانه اذا لذهب كل اله بما خلق ولعلا بعضهم على بعض وهذا اللازم منتف فانتفى الملزوم وهو ثبوت اله مع الله وبيان التـلازم انه اذا كان معه اله امتنع أن يكون مسـتقلا بخلق العالم مع أن الله تعالى مستقل بخلق العالم كما تقدم وان فساد هذا معلوم بالضرورة لكل عاقل وان هذا جمع بين النقيضين وامتنع أيضا أن يكون مشاركا للآخر معاونا له لان ذلك يستلزم عجز كل منهما والعاجز لا يفعل شيئا فلا يكون ربا ولا الها لان أحدهما اذا لم يكن قادرا الا باعانة الآخر لزم عجزه حال الانفراد وامتنع أن يكون قادرا حال الاجتمـاع لان ذلك دور قبلي فان هذا لا يكون قادرا حتى يجعله الآخر قادرا أو حتى يعينه الآخر وذلك لا يجعله قادرا ولا يعينه حتى يكون هو قادرا وهو لا يكون قادرا حتى يجعله ذلك أو يعينه فامتنع اذا كان كل منهما محتاجا الى اعانة الآخر في الفعل أن يكون أحـدهما قادرا فامتنع أن يكون لكل واحد منهما

الله لا ينظر الى صوركم وأموالكم ولكن ينظر الى قلوبكم وأعمالكم وفي الصحيحين عن أبي واقد الليثي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان قاعـدا في أصحابه اذ جاء ثلاثة نفر فأما رجل فوجد فرجة في الحلقة فجلس وأما رجل فجلس يعني خلفهم وأما رجل فانطلق فقال النبي صلى الله عليه وسلم ألا أخـبركم عن هؤلاء النفر أما الرجـل الذي جلس في الحلقة فرجل أوى الى الله فآواه الله وأما الرجل الذي جلس خلف الحلقة فاستحيا فاستحيا الله منـه وأما الرجل الذي انطلق فأعرض فأعرض الله عنـه وعن سلمان الفارسي موقوفا ومرفوعا قال ان الله يستحي أن يبسط العبد يديه اليه يسأله فيهما خـيرا فيردهما صفرا خائبتين وفي الصحيح عنـه فيما يروي عن ربه تبارك وتعالى لا يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى أحبـه فاذا أحببته كنت سمعـه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها فبي يسمـع وبي يبصر وبي يبطش وبي يمشي ولئن سألني لأعطينه ولئن استعاذني لأعيذنه وما ترددت في شئ أنا فاعله ترددي عن قبض نفس عبـدي المؤمن يكره الموت وأكره مساءته ولابد له منـه وفي الصحيح عن عبادة عن النبي صـلى الله عليه وسلم قال من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقـاء الله كره الله لقاءه فقالت عائشـة انا لنكره الموت قال ليس ذلك ولكن المومن اذا حضره الموت بشر برضوان الله وكرامتـه واذا بشر بذلك أحب لقاء الله وأحب الله لقاءه وان الكافر اذا حضره الموت بشر بعذاب الله وسخطه فكره لقاء الله وكره الله لقاءه وفي الصحيحين عن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الانصار لا يحبهم الا مؤمن ولا يبغضهم الا منافق من أحبهم أحبه الله حال

ومن أبغضهم أبغضه الله وفي الصحيحين عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تبارك وتعالى يقول لأهل الجنة يا أهل

حال الانفراد وحال الاجتماع فعل فتعين أن يكون كل واحد منهما قادرا عند الانفراد فلا بد إذا
فرض معه اله أن يكون كل منهما قادرا عند انفراده وإذا كان كذلك ففعل أحدهما إن كان
مستلزما لفعل الآخر كأن لا يفعل شيئا حتى يفعل الآخر فيه شيئا لزم أن لا يكون أحدهما قادرا
على الانفراد وعاد احتياجهما في أصل الفعل إلى التعاون وذلك ممتنع بالضرورة فلا بد أن يمكن
أحدهما أن يفعل فعلا لا يشاركه الآخر فيه وحينئذ فيكون مفعول هذا متميزا عن مفعول هذا
ومفعول هذا متميزا عن مفعول هذا فيذهب كل اله بما خلق هذا بمخلوقاته وهذا بمخلوقاته فتبين
أنه لو كان معه اله لذهب كل اله بمخلوقاته وهذا ليس بواقع فإنه ليس في العالم شئ إلا وهو مرتبط
بغيره من أجزاء العالم كما تقدم التنبيه عليه ولهذا إذا فعل المتعاونان شيأ كان فعل كل منهما الذي
يقوم به متميزا عن فعل الآخر وأما ما يحدث عنه في الخارج فلا يمكن أحدا أن يستقل بشئ
منفصل عنه بل لا بد له فيه من معاون عند من يقول ان فعل العبد ينقسم إلى مباشر وغير مباشر
وأما من يقول ان فعله لا يخرج عن محل قدرته فليس له مفعول منفصل ثم إذا اختلط مفعول
هذا بمفعول هذا كان كل منهما مفتقرا إلى الآخر حال الاجتماع ولكل منهما قدرة تختص به حال
الانفراد وحال الاجتماع يمكنه أن يفعل بها فعلا منفردا به عن الآخر ويمتاز به عن الآخر فلا بد
أن يكون لكل منهما فعل يختص به متميز عن فعل الآخر فلا يتصور البرهان حتى يكون مفعول هذا
متميزا عن مفعول ذاك فيذهب كل اله بما خلق واللازم منتف فانتفى الملزوم (وأما البرهان
الثاني) وهو قوله ولعلا بعضهم على بعض فإنهما يمتنع أن يكونا متساويين في القدرة لأنهما إذا كانا
متساويين في القدرة كان مفعول كل منهما متميزا عن مفعول الآخر وهو باطل لأنهما إذا كانا
متكافئين في القدرة لم يفعلا شيأ لا حال الاتفاق ولا حال الاختلاف سواء كان الاتفاق لازما لهما
أو كان الاختلاف هو اللازم أو جاز الاتفاق وجاز الاختلاف لأنه إذا قدر أن الاتفاق لازم لهما
فلأن أحدهما لا يريد ولا يفعل حتى يريد الآخر ويفعل وليس تقدم أحدهما أولى من تقدم الآخر
لتساويهما فيلزم أن لا يفعل واحد منهما وإذا قدر أن إرادة هذا وفعله مقارن لإرادة الآخر
وفعله فالتقدير أنه لا يمكنه أن يريد ويفعل إلا مع الآخر فتكون إرادته وفعله مشروطة بإرادة
الآخر وفعله فيكون بدون ذلك عاجزا عن الإرادة والفعل فيكون كل منهما عاجزا حال الانفراد
ويمتنع مع ذلك أن يصيرا قادرين حال الاجتماع كما تقدم وإذا كان الاختلاف لازما لهما
امتنع مع تساويهما أن يفعلا شيأ لأن هذا يمنع هذا وهذا يمنع هذا لتكافؤ القدرتين فلا يفعلان
شيأ وأيضا فإن امتناع أحدهما مشروط بمنع الآخر فلا يكون هذا ممنوعا حتى يمنعه ذاك
ولا يكون ذاك ممنوعا حتى يمنعه هذا فيلزم أن يكون كل منهما مانعا ممنوعا وهذا ممتنع ولأن زوال
قدرة كل منهما حال التمانع إنما هي بقدرة الآخر فإذا كانت قدرة هذا لا تزول حتى تزيلها قدرة
ذاك وقدرة ذاك لا تزول حتى تزيلها قدرة هذا فلا تزول واحدة من القدرتين فيكونان قادرين
وكونهما قادرين على الفعل مطيقين في حال كون كل منهما ممنوعا بالآخر عن الفعل عاجزا
عنه فمنع الآخر له محال لأن ذلك كله جمع بين النقيضين وأما إذا قدر إمكان اتفاقهما وإمكان
اختلافهما فإن تخصيص الاتفاق بدون الاختلاف وتخصيص الاختلاف بدون الاتفاق
محتاج إلى من يرجح أحدهما على الآخر ولا مرجح إلا هما وترجيح أحدهما بدون الآخر محال

الجنة فيقولون لبيك وسعديك فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا لا نرضى وقد أعطيتنا ما لم تعط أحدا من خلقك فيقول عز وجل أنا أعطيكم أفضل من ذلك قالوا يا رب وأي شئ أفضل من ذلك قال أحل عليكم رضواني فلا أسخط عليكم بعده أبدا وفي الصحيحين عن أنس قال أنزل علينا ثم كان من المنسوخ أبلغوا قومنا أنا قد لقينا ربنا فرضي عنا وأرضانا وفي حديث عمرو بن مالك الرواسي قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ارض عني فأعرض عني ثلاثا قال قلت يا رسول الله ان الرب ليرضى فيرضى فارض عني فرضي عني وفي الصحيحين عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين صبر ليقتطع بها مال امرئ مسلم وهو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان وفي الصحيح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اشتد غضب الله على قوم فعلوا برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو حينئذ يشير إلى رباعيته وقال اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبيل الله وفي صحيح مسلم عن حذيفة بن أسيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا مر بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة بعث الله ملكا فصورها وخلق الله سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ثم قال يا رب ذكر أو أنثى فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب أجله فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك فيقول يا رب رزقه فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يخرج الملك الصحيفة في يده فلا يزيد على أمر ولا ينقص وفي الصحيح عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في سجوده أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك وفي حديث آخر أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وعقابه وشر عباده وفي الصحيحين عن أنس في حديث الشفاعة عن النبي صلى الله

عليه وسلم قال فاذا رأيت ربي وقعت له ساجدا فيدعني ما شاء الله أن يدعني ثم يقول يا محمد ارفع رأسك سل تعطه واشفع تشفع وذكر مثل
هذه ثلاث مرات وفي الصحيحين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل
وملائكة بالنهار ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر ثم يعرج اليه الذين باتوا فيكم فيسألهم وهو أعلم بهم كيف تركتم عبادي قالوا تركناهم وهم يصلون وأتيناهم وهم يصلون وفي الصحيحين أيضا عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لله ملائكة فضلا عن كتاب الناس سياحين في الارض فاذا وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا هلموا الى حاجتكم قال فيجيؤن حتى يحفون بهم الى السماء الدنيا قال فيقول الله عز وجل أي شئ تركتم عبادي يصنعون قال فيقولون تركناهم يحمدونك ويسبحونك ويمجدونك قال فيقول هل رأوني فيقولون لا قال فيقول كيف لو رأوني قال فيقولون لو رأوك لكانوا أشد تمجيدا وأشد ذكرا قال فيقول فأي شئ يطلبون قال يطلبون الجنة قال فيقول وهل رأوها فيقولون لا قال فيقول كيف لو رأوها قال فيقولون لو رأوها كانوا أشد عليها حرصا وأشد لها طلبا قال فيقول من أي شئ يتعوذون قال فيقولون يتعوذون من النار قال فيقول وهل رأوها قال فيقولون لا قال فيقول فكيف لو رأوها قال فيقولون لو رأوها كانوا أشد منها تعوذا وأشد منها هربا قال فيقول اني أشهدكم أني قد غفرت لهم قال فيقولون ان فيهم فلانا الخطاء لم يردهم انما جاء في حاجة قال فيقول هم القوم لا يشقى
بهم جليسهم وفي الصحيحين عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله اذا أحب عبدا نادى جبريل اني
قد أحببت فلانا فأحبه قال فيحبه جبريل ثم ينادي في السماء ان الله يحب فلانا فأحبوه فيحبه أهل السماء ثم يوضع له القبول في الارض

وترجيح أحدهما مع الآخر هو اتفاق فيفتقر تخصيصه الى مرجح آخر ويلزم التسلسل في العلل وهو ممتنع باتفاق العقلاء وأيضا فاتفاقهما في نفسه ممتنع واختلافهما في نفسه ممتنع سواء قدر لازما أو لم يقدر لانهما اذا اتفقا لم يمكن أحدهما حال الاتفاق أن يفعل الا بفعل الآخر فيكون كل منهما عند الاتفاق عاجزا عن فعل شئ يستقل به واذا كان كل منهما عند الاتفاق عاجزا عن فعل شئ يستقل به كان عاجزا عند الانفراد ومن كان عاجزا عند الانفراد عن كل شئ كان عاجزا أيضا عند الاجتماع والناس المتشاركون كل منهم لابد أن ينفرد عن الآخر بفعل حال الاشتراك فان الحركة التي يفعلها أحدهما يستقل بها دون الآخر حال تمكنه حال الانفراد أن يؤثر أثرا دون الآخر فيمتنع اتفاق اثنين كل منهما عاجز عند الانفراد في مخلوق أو خالق سواء كان الاتفاق لازما أو ممكنا وان قدر في المخلوقين أنهما لا يكونان قادرين الا عند الاجتماع فذلك لان هناك ثالثا غيرهما يجعل لهما قوة عند الاجتماع وهنا يمتنع أن يكون للخالق القديم الواجب بنفسه فوقه من يجعله قادرا فيمتنع أن يكون فوقهما من يجعل لهما قوة عند الاجتماع دون الانفراد وان كل ما سواهما مخلوق فيمتنع أن يجعل الخالق قادرا وأما امتناع اختلافهما وان لم يكن لازما فهو أظهر فانه عند الاختلاف يحصل التمانع وهذه المعاني كيفما عبرت عنها تجدها معاني صحيحة يمتنع وجود اثنين متفقين أو مختلفين الا أن يكون كل منهما قادرا عند انفراده واذا كان كل منهما قادرا عند انفراده وكان لكل منهما فعل ومفعول يختص به منفردا عن الآخر فلا يكونان متفقين في كل فعل وكل مفعول ولا يمكن أن يتفقا في شئ واحد أصلا لان ذلك الفعل الحادث لا يكون ما يقوم بأحدهما نفس ما يقوم بالآخر فان هذا ممتنع لذاته والمخلوق المنفصل لا يكون نفس أثر هذا فيه هو نفس أثر الآخر فيه بل لابد من أثرين فان كان أحدهما شرطا في الآخر كان كل منهما مفتقرا الى الآخر فلا يكون قادرا عند الانفراد وان لم يكن كذلك كان مفعول هذا ليس هو مفعول الآخر ولا ملازما له فلا يكون هناك اتفاق في مفعول واحد أصلا وهذا من جنس ما تقدم من ذهاب كل اله بما خلق لكن الذي يختص به هذا أن الشيئين اللذين يشترط في كل واحد منهما أن يكون مع الآخر لابد أن يكون لهما ثالث غيرهما كما في الاجيرين لمعلم واحد والمفتيين الراجعين الى النصوص والمتشاورين الراجعين الى أمر يوجب اجتماعهما فلابد أن يكون بين المتشاركين ثالث يجمعهما وأما الخالقان فلا شئ فوقهما ولو قيل انهما يفعلان ما هو المصلحة أو غير ذلك فكل هذه المحدثات تابعة لهما وعنهما ولا يكون شئ الا بعلمهما وقدرتهما (١) بخلاف المخلوق الذي يحدث أمورا بدونه فيعاونه على ما هو المصلحة له واذا قيل العلم ما سيكون فالعلم بالحادث تابع للمعلوم الحادث والحادث والارادة تابع لهما وأما الخالقان فانه لابد أن تكون ارادة كل منهما من لوازم نفسه أو تكون نفسه مستقلة بارادته وحينئذ لا تكون ارادته موقوفة على شرط ارادة غيره فانها اذا توقفت على ذلك لم يكن مستقلا بالارادة ولا كانت من لوازم نفسه لانه اذا كان هذا الاير يدو يفعل الامع

(١) قوله بخلاف المخلوق الذي يحدث الى قوله وأما الخالقان هذه العبارة هكذا بالاصل ولا تخلو من تحريف وسقط فحررها من أصل صحيح اه مصححه

ارادة

اراده الآخر وفعله كانت ارادة كل منهما وفعله جزءا من المقتضى لكون الآخر مريدا فاعلا وهذا دور فى جزء العلة والدور فى جزء المقتضى ممتنع كالدور فى نفس المقتضى وانما جوز فى المتضايفين كالابوة والبنوة وكل متلازمين لان المقتضى التام لهما غيرهما فلو كانت الارادتان والفعلان متلازمين لكان المقتضى التام لهما غير هذا وغير هذا وذلك ممتنع اذ لا شئ فوقهما يجعلهما كذلك فيلزم أن لا يكون كل واحد منهما مريدا ولا فاعلا وهذه كلها أمور معقولة محققة مبرهنة كلما تصورها المتصور تصورا صحيحا علم صحتها وهى مبسوطة فى غير هذا الموضع فتعين أنه لو قدر الهان وكانا متكافئين فى القدرة لم يفعلا شيأ لا حال الاتفاق ولا حال الاختلاف فلا بد حينئذ اذا قدر الهان أن يكون أحدهما أقدر من الآخر والأقدر عال على من دونه فى القدرة بالضرورة فلو كان ثم آلهة لوجب علو بعضهم على بعض ولم يكن المستقل بالفعل الا العالى وحده فان الثانى المقهور ان كان محتاجا فى فعله الى اعانة الاول كان عاجزا بدون الاعانة وكانت قدرته من غيره وما كان هكذا لم يكن الها بنفسه والله تعالى لم يجعل الها من مخلوقاته فامتنع أن يكون المقهور الها وان كان المقهور مستقلا يفعل بدون الاعانة من العالى لم يكن للعالى اذا أن يمنعه مما هو مستقل به فيكون العالى عاجزا عن منع المقهور فلا يكون عاليا وقد فرض أنه عال هذا خلف وهذا جمع بين النقيضين فتبين أنه مع علو بعضهم على بعض لا يكون المغلوب الها بوجه بل يمتنع أن يكون الها مع اعانة الآخر له ويمتنع أن يكون الها منفردا غنيا عن الآخر اذ الغنى عن غيره لا يقدر أن يعلو غيره عليه ومتى قدر عليه كان فقيرا اليه محتاجا الى امتناعه من علوه عليه وانكفافه عن ذلك العلو ومن غلبه غيره لا يكون عزيزا منيعا يدفع عن نفسه فكيف يدفع عن غيره والعرب تقول عز يعز بالفتح اذا قوى وصلب وعز يعز بالكسر اذا امتنع وعز يعز بالضم اذا غلب فاذا قويت الحركة قوى المعنى والضم أقوى من الكسر والكسر أقوى من الفتح فاذا كان مغلوبا لم يكن منيعا واذا لم يكن منيعا لم يكن قويا بطريق الاولى ومن لا يكون قويا لم يكن ربا فاعلا فتبين أنه لو كان معه اله لعلا بعضهم على بعض كما تبين أنه كان يذهب كل اله بما خلق وهذا بعض تقرير البرهانين اللذين فى القرآن ومما يوضح ذلك أنك لا تجد فى الوجود شيئين متكافئين ان لم يكن فوقهما ثالث يرجعان اليه فاذا قدر ملكان متكافئان فى الملك لم يرجع أحدهما الى الآخر ولا ثالث لهما يرجعان اليه كان ذلك ممتنعا بل اذا قدر صانعان لقدر واحدة متكافئان فى العمل لا يرجع أحدهما الى الآخر ولا فوقهما ثالث يرجعان اليه لم يمكن ذلك وكذلك البانيان لدار واحدة وكذلك الغارسان لشجرة واحدة وكذلك كل آمرين لمأمور واحد كالطبيبين والمفتيين وكذلك الخائطان لثوب واحد فلا يتصور فى جميع هذه المشاركات اتفاق اثنين الا أن يكون أحدهما فوق الآخر أو يكون لهما ثالث فوقهما وذلك لان فعل كل واحد منهما اذا كان مشروطا بفعل الآخر لم يرد هذا ولم يأمر ولم يفعل حتى يريد هذا ويأمر ويفعل والآخر كذلك فلا يريد واحد منهما ولا يأمر ولا يفعل فلا يفعلان شيأ فاشتراك اثنين متكافئين ليس فوقهما ثالث ممتنع واذا اشترك شريكان شركة عنان كان ما يفعلانه من الافعال راجعا الى الشارع الذى فوقهما أو راجعا الى قول أهل الخبرة بالتجارة التى اشتركا فيها فعلهما أن يديرا ذلك فان تنازعا فصل بينهما الشارع أو أهل الخبرة الذين عليهما أن يرجعا اليهم وعلى ذلك تشاركا وتشارطا وأما ان لم يرجعا الى ثالث أو لم يكن

وقال فى البغض مثل ذلك وفى الصحيحين عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تعالى أنا عند ظن عبدى بى وأنا معه حين يذكرنى فان ذكرنى فى نفسه ذكرته فى نفسى وان ذكرنى فى ملا ذكرته فى ملا خير منهم وان اقترب الى شبرا اقتربت اليه ذراعا وان اقترب الى ذراعا اقتربت اليه باعا وان أتانى يمشى أتيته هرولة وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة وأبى سعيد أنهما شهدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال ما جلس قوم يذكرون الله الا حفت بهم الملائكة وغشيتهم الرحمة وذكرهم الله فيمن عنده وفى الصحيحين عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم أن رجلا أصاب ذنبا فقال رب انى قد أصبت ذنبا فاغفره لى فقال ربه علم عبدى أن له ربا يغفر الذنب ويأخذ به قد غفرت لعبدى ثم مكث ما شاء الله ثم أذنب ذنبا آخر فقال أى رب انى قد أذنبت ذنبا فاغفره لى فقال ربه علم عبدى أن له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب قد غفرت لعبدى فليفعل ما يشاء وفى الصحيحين عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال يقبض الله الارض ويطوى السماء بيمينه ثم يقول أنا الملك أين ملوك الارض وفى الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال ما منكم أحد الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه حجاب ولا ترجمان فينظر أيمن منه فلا يرى الا شيأ قدمه وينظر أشأم منه فلا يرى الا شيأ قدمه وينظر أمامه فتستقبله النار فمن استطاع منكم أن يتقى النار ولو بشق تمرة فليفعل فان لم يجد فبكلمة طيبة وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم فى حديث الرؤية قال فيه فيلقى العبد فيقول أى فل ألم أكرمك وأسودك وأزوجك وأسخر لك الخيل والابل وأذرك ترأس وتربع فيقول بلى يارب قال فيقول أفظننت أنك ملاقى فيقول لا فيقول انى أنساك كما نسيتنى ثم يلقى الثانى فيقول أى فل فذكر مثل ما قال الاول ويلقى الثالث

فيقول آمنت بك وبكتابك وبرسولك وصليت وصمت وتصدقت و يثني بخير ما استطاع قال فيقول فههنا اذن قال ثم يقال ألا نبعث شاهدنا
عليك فيفكر في نفسه من الذي يشهد عليه فيختم على فيه و يقال لفخذه انطق فتنطق فخذه ولحمه وعظامه بعمله
ما كان ذلك ليعذر من نفسه وذلك
المنافق وذكر الحديث وفي صحيح
مسلم عن أنس قال كنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم فضحك قال
هل تدرون مم أضحك قال قلنا الله
ورسوله أعلم قال من مخاطبة العبد
ربه يقول يارب ألم تجرني من الظلم
قال يقول بلى قال فيقول فاني
لا أجيز على نفسي الا شاهدا مني
قال فيقول كفى بنفسك عليك
شهيدا وبالكرام الكاتبين شهودا
قال فيختم على فيه و يقال لاركانه
انطقي فتنطق بأعماله قال ثم يخلى
بينه وبين الكلام قال فيقول بعدا
لكن وسحقا فعنكن كنت أناضل
وفي الصحيحين عن أنس أن النبي
صلى الله عليه وسلم قال يقول الله
لأهون أهل النار عذابا يوم القيامة
لو كان لك ما على الارض من شيء
أكنت تفتدي به فيقول نعم فيقول
له قد أردت منك ما هو أهون من
هذا وأنت في صلب آدم أن
لا تشرك بي فأبيت الا أن تشرك
وفي الصحيحين عن ابن عمر عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال يدنو
أحدكم من ربه حتى يضع كنفه
عليه فيقول عملت كذا وكذا فيقول
نعم يارب فيقرره ثم يقول قد سترتها
عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك
اليوم قال ثم يعطى كتاب حسناته
وهو قوله هاؤم اقرؤا كتابيه وأما
الكفار والمنافقون فينادون هؤلاء
الذين كذبوا على ربهم ألا لعنة الله
على الظالمين وفي صحيح مسلم وغيره
عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول الله يوم القيامة يا ابن آدم مرضت فلم تعدني فيقول يارب
كيف أعودك وأنت رب العالمين فيقول أما علمت أن عبدي فلانا مرض فلم تعده أما علمت أنك لو عدته لوجدتني عنده ويقول يا ابن آدم

أحدهما تابعا للآخر فيمتنع اشتراكهما لكن قد يرجع هذا الى هذا تارة وهذا الى هذا تارة كالمتعارضين وحينئذ فكل واحد منهما حال رجوع الآخر اليه هو الاصل والآخر فرع له ولهذا وجب نصب الامارة في أقصر مدة وأقل اجتماع كما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا يحل لثلاثة أن يكونوا في سفر حتى يؤمروا أحدهم رواه الامام أحمد فان الرأس ضروري في الاجتماع فلابد للناس من رأس واذا لم يكن لهم رأس امتنع الاجتماع فاذا كان لهما رأسان متكافئان يشتركان في رياسة جماعة بطل الاجتماع وهذا مما هو مستقر في فطر الناس كلهم فاذا كان ولاة الامر اثنين فلابد أن يتناوبا في الامر بحيث يطيع هذا لهذا تارة وهذا لهذا تارة كما يوجد في أعوان الملوك ووزرائهم اذا بدأ هذا بأمر أعانه الآخر عليه فان لم يتفقا رجع الامر الى من فوقهما والا فالأمر الواحد لا يصدر عن اثنين معا الا أن يكونا تابعين فيه لثالث فالتمانع حاصل بين الاصلين المتكافئين سواء اتفاقهما أو اختلافهما ولكن التمانع مع الاختلاف أظهر وكذلك هما متمانعان مع الاتفاق فان أحدهما لا يمكن أن يفعل حتى يفعل الآخر وليس لهما مالك يحركهما الى الفعل وليس تقدم أحدهما أولى من تقدم الآخر ووقوع الفعل منهما مع كون فعل كل منهما لا بد له من قدرة وهو لا يقدر الا بالآخر ممتنع فان هذا لا يقدر حتى يعينه الآخر وهذا لا يقدر حتى يعينه الآخر فتكون اعانة كل منهما سابقة مسبوقة اذ كان لا اعانة لهذا الا بقدرته ولا قدرة له الا باعانة ذاك ولا اعانة لذاك الا بقدرته ولا قدرة له الا باعانة هذا فتكون اعانة هذا موقوفة على قدرته الموقوفة على اعانة ذاك الموقوفة على قدرة هذا فيكون الشيء قبل قبل نفسه وعلة علة نفسه فتبين امتناع اجتماع ربين متوافقين أو مختلفين وأنه اذا فرض مع الله اله لزم أن يذهب كل اله بما خلق وأن يعلو بعضهم على بعض وأحد البرهانين ليس مبنيا على الآخر بل كل منهما مستقل وكل منهما لازم على تقدير اله آخر ليس اللازم أحدهما فانه لما امتنع الاشتراك في فعل واحد ومفعول واحد على سبيل الاستقلال وعلى سبيل التعاون لزم أن يذهب كل اله بما خلق ولما امتنع اجتماع ربين متكافئين لزم علو بعضهم على بعض وكل منهما منتف لان المخلوقات مرتبط بعضها ببعض ولان المقهور ليست قدرته من نفسه بل من غيره فيكون مربوبا لا ربا والمشركون كانوا يقرون بهذا التوحيد الذي نفى خالقين لم يكن مشركو العرب تتنازع فيه ولهذا قال الله لهم أفمن يخلق كمن لا يخلق أفلا تذكرون فكانوا يعرفون أن آلهتهم لا تخلق ولهذا ذكر الله تعالى هذا التقرير بعد قوله قل لمن الارض ومن فيها ان كنتم تعلمون سيقولون لله قل أفلا تذكرون قل من رب السموات السبع ورب العرش العظيم سيقولون لله قل أفلا تتقون قل من بيده ملكوت كل شيء وهو يجير ولا يجار عليه ان كنتم تعلمون سيقولون لله قل فأنى تسحرون بل أتيناهم بالحق وانهم لكاذبون ما اتخذ الله من ولد وما كان معه من اله اذا لذهب كل اله بما خلق ولعلا بعضهم على بعض سبحان الله عما يصفون عالم الغيب والشهادة فتعالى عما يشركون ولم يكن اشراكهم أنهم جعلوهم خالقين بل أن جعلوهم وسائط في العبادة فاتخذوهم شفعاء وقالوا انما نعبدهم ليقربونا الى الله زلفى كما قال تعالى ويعبدون من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله قل أتنبئون الله بما لا يعلم في السموات ولا في الارض سبحانه وتعالى عما يشركون فالذين أثبتوا فاعلا مستقلا غير الله

كالفلك

كالفلك أو الآدميين وجعلوا هذه الحركات الحادثة ليست مخلوقة لله فهم من الشرك والتعطيل ما ليس في مشركي العرب فان مشركي العرب كانوا يقرون بالقدر وأن الله وحده خالق كل شيء ولهذا قال في الآية الاخرى قل لو كان معه آلهة كما يقولون اذا لابتغوا الى ذي العرش سبيلا كما قال في الآية الاخرى قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلا أولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة أيهم أقرب ويرجون رحمته ويخافون عذابه ان عذاب ربك كان محذورا فتبين أن ما يدعى من دونه من الملائكة والانبياء وغيرهم يبتغي به الوسيلة الى الله والتقرب اليه وذلك لانه هو الاله المعبود الحق الذي كل ما سواه مفتقر اليه من جهة أنه ربه ليس له شيء الا منه ومن جهته وأن الهه لا ينتهي لارادته دونه فلو لم يكن هو المعبود لفسد العالم اذ لو كانت الارادات ليست له مرادة لذاته والمراد اما لنفسه واما لغيره لا بد أن يكون ذلك الغير مرادا حتى ينتهي الامر الى مراد لنفسه فكما أنه يمتنع التسلسل في العلل الفاعلية يمتنع التسلسل في العلل الغائية وقد يظن أنه بهذا الطريق أثبت قدماء الفلاسفة ارسطو وأتباعه الاله لكنهم أثبتوه لكونه علة غائية فقط لكن أولئك جعلوه علة غائية بمعنى التشبيه به كما يقول الفلاسفة هو التشبيه بالاله على قدر الطاقة لم يجعلوه معبودا محبوبا لذاته كما جاءت الرسل بذلك ولهذا كان من تعبد وتصوف على طريقتهم من المتأخرين يقعون في دعوى الربوبية والالهية وهم في نوع من الفرعونية بل قد يعظم بعضهم فرعون ويفضلونه على موسى كما يوجد ذلك في كلام طائفة منهم والواجب اثبات الامرين أنه سبحانه رب كل شيء واله كل شيء فاذا كانت الحركات الارادية لا تقوم الا بمراد لذاته وبذلك يقصد ولا يجوز أن يكون مرادا لذاته الا الله تعالى كما لا يكون موجودا بذاته الا الله تعالى فعلم أنه لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا وهذه الآية فيها بيان أن لا اله الا الله وأنه لو كان فيهما آلهة غيره لفسدتا وتلك قال فيها اذا لذهب كل اله بما خلق ووجه بيان لزوم الفساد فيما اذا قدر مدبران ما تقدم من أنه يمتنع أن يكونا غير متكافئين لكون المقهور مربوبا لا ربا واذا كانا متكافئين امتنع التدبير منهما لا على سبيل الاتفاق ولا على سبيل الاختلاف فيفسد العالم بعدم التدبير لا على سبيل الاستقلال ولا على سبيل الاشتراك كما تقدم وهذا من جهة امتناع الربوبية لغير الله ويلزم من امتناعها امتناع الالهية فان ما لا يفعل شيئا لا يصلح أن يكون ربا يعبد ولم يأمر الله أن يعبد ولهذا يبين الله امتناع الالهية لغيره تارة ببيان أنه ليس بخالق وتارة بأنه لم يأمر بذلك لنا كقوله تعالى قل أرأيتم ما تدعون من دون الله أروني ماذا خلقوا من الارض أم لهم شرك في السموات ائتوني بكتاب من قبل هذا أو أثارة من علم ان كنتم صادقين وذلك بأن عبادة ما سوى الله تعالى قد يقال ان الله أذن فيه لما فيه من المنفعة فبين سبحانه انه لم يشرعه كما قال تعالى واسأل من أرسلنا من قبلك من رسلنا أجعلنا من دون الرحمن آلهة يعبدون وهذا مبسوط في موضع آخر والمقصود هنا أن في هذه الآية بيان امتناع الالوهية من جهة الفساد الناشئ عن عبادة ما سوى الله تعالى لانه لا صلاح للخلق الا بالمعبود المراد لذاته من جهة غاية أفعالهم ونهاية حركاتهم وما سوى الله لا يصلح فلو كان فيهما معبود غيره لفسدتا من هذه الجهة فانه سبحانه هو المعبود المحبوب لذاته كما أنه هو الرب الخالق بمشيئته وهذا معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد

استسقيتك فلم تسقني فيقول أي رب وكيف أسقيك وأنت رب العالمين فيقول تبارك وتعالى أما علمت أن عبدي فلانا استسقاك فلم تسقه أما علمت أنك لو سقيته لوجدت ذلك عندي قال ويقول يا ابن آدم استطعمتك فلم تطعمني فيقول أي رب وكيف أطعمك وأنت رب العالمين فيقول أما علمت أن عبدي فلانا استطعمك فلم تطعمه أما انك لو أطعمته لوجدت ذلك عندي وفي الصحيحين عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله يقول يا أهل الجنة فيقولون لبيك ربنا وسعديك والخير في يديك فيقول هل رضيتم فيقولون ربنا وما لنا لا نرضى وقد أعطيتنا ما لم تعط أحدا من خلقك فيقول ألا أعطيكم أفضل من ذلك فيقولون يا رب وأي شيء أفضل من ذلك قال أحل عليكم رضواني فلا أسخط عليكم بعده أبدا وهذا فيه ذكر المخاطبة والرضوان جميعا وفي الصحيحين عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال آخر أهل الجنة دخولا الجنة وآخر أهل النار خروجا من النار رجل يخرج حبوا فيقول له ربه ادخل الجنة فيقول ان الجنة ملأى فيقول له ذلك ثلاث مرات كل ذلك يعيد الجنة ملأى فيقول ان لك مثل الدنيا عشر مرات وفي الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم يوم القيامة ولهم عذاب أليم رجل حلف على يمين على مال امرئ مسلم فاقتطعه ورجل حلف على يمين بعد العصر أنه أعطى بسلعته أكثر مما أعطى وهو كاذب ورجل منع فضل ماء يقول الله اليوم أمنعك من فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك وفي صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم قال فقرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات فقال أبو ذر خابوا وخسروا من هم

يارسول الله قال المسبل والمنان والمنفق سلعته بالحلف الكاذب وهذان الحديثان فيهما نفي التكليم والنظر عن بعض الناس كما في
القرآن مثل ذلك وأما نفي التكليم وحده ففي غير حديث وهذا الباب في الاحاديث كثير جدا
يتعذر استقصاؤه ولكن نبهنا ببعضه على نوعه والاحاديث جاءت في هذا الباب كما جاءت الآيات مع زيادة تفسير في الحديث كما أن أحاديث الاحكام تجيء موافقة لكتاب الله مع تفسيرها لمجمله ومع ما فيها من الزيادات التي لا تعارض القرآن فان الله سبحانه وتعالى أنزل على نبيه الكتاب والحكمة وأمر أزواج نبيه أن يذكرن ما يتلى في بيوتهن من آيات الله والحكمة وامتن على المؤمنين بأن بعث فيهم رسولا من أنفسهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وقال النبي صلى الله عليه وسلم ألا وانى أوتيت الكتاب ومثله معه وفي رواية ألا انه مثل القرآن أو أكثر فالحكمة التي أنزلها الله عليه مع القرآن وعلمها لأمته تتناول ما تكلم به في الدين من غير القرآن من أنواع الخبر والامر فخبره موافق لخبر الله وأمره موافق لأمر الله فكما أنه يأمر بما في الكتاب وبما هو تفسير ما في الكتاب وبما لم يذكر بعينه في الكتاب فهو أيضا يخبر بما في الكتاب وبما هو تفسير ما في الكتاب وبما لم يذكر بعينه في الكتاب فجاءت أخباره في هذا الباب يذكر فيها أفعال الرب كخلقه ورزقه وعدله واحسانه واثابته ومعاقبته ويذكر فيها أنواع كلامه وتكليمه لملائكته وأنبيائه وغيرهم من عباده ويذكر فيها ما يذكره من رضاه وسخطه وحبه وبغضه وفرحه
وضحكه وغير ذلك من الامور التي تدخل في هذا الباب والناس في هذا الباب ثلاثة أقسام الجهمية المحضة من مثل
المعتزلة ومن وافقهم يجعلون هذا كله مخلوقا منفصلا عن الله تعالى والكلابية ومن وافقهم يثبتون ما يثبتون من ذلك اما قديما بعينه

ألا كل شئ ما خلا الله باطل * وكل نعيم لا محالة زائل

ولهذا قال الله تعالى في فاتحة الكتاب اياك نعبد واياك نستعين وقدم اسم الله على اسم الرب في أولها حيث قال الحمد لله رب العالمين فالمعبود هو المقصود المطلوب المحبوب لذاته وهو الغاية والمعنى وهو البارئ المبدع الخالق ومنه ابتداء كل شئ والغايات تحصل بالبدايات بطلب الغايات فالالهية هي الغاية وبها تتعلق حكمته وهو الذي يستحق لذاته أن يعبد ويحب ويحمد ويمجد وهو سبحانه يحمد نفسه ويثني على نفسه ويمجد نفسه ولا أحد أحق بذلك منه حامدا ومحمودا وهذه الامور مبسوطة في غير هذا الموضع وقد تبين بما ذكرناه أن من جعل عبادة الله كاعوان الملك فهو من أعظم المشركين بالله

(وأما الجواب) عن احتجاجهم بقوله تعالى والله خلقكم وما تعملون بان المراد بذلك الاصنام فلا نزاع في أن المراد بذلك الاصنام فان هذا هو أصح القولين وما بمعنى الذي ومن قال انها مصدرية والمراد والله خلقكم وعملكم فهو ضعيف فان سياق الكلام انما يدل على الاول لانه قال أتعبدون ما تنحتون والله خلقكم وما تعملون فأنكر عليهم عبادة المنحوت فالمناسب أن يذكر ما يتعلق بالمنحوت وانه مخلوق لله والتقدير والله خلق العابد والمعبود ولانه لو قال والله خلقكم وعملكم لم يكن في هذا ما يقتضي ذمهم على الشرك بل قد يقال انه اقامة عذر لهم وذلك لان الواو في قوله والله خلقكم وما تعملون واو الحال والحال هنا تشبه الظرف وكلاهما يتضمن معنى التعليل كما يقال أيذم فلان وهو رجل صالح وتسئ اليه وهو محسن اليك فتقرر بذلك ما يوجب ذمه ونهيه عما أنكرته عليه وهو سبحانه ينكر عليهم عبادة ما ينحتون وذكر قوله والله خلقكم وما تعملون متضمنا ما يوجب ذمهم على ذلك ونهيهم عنه وذلك كون الله تعالى خلق معمولهم ولو أريد والله خلقكم وعملكم الذي هو الكفر وغيره لم يكن في ذلك ما يناسب ذمهم ولم يكن في بيان خلق الله تعالى لافعال عباده ما يوجب ذمهم على الشرك لكن يقال هذه الآية تدل على أن أعمال العباد مخلوقة لانه قال والله خلقكم والذي تعملونه من الاصنام والاصنام كانوا ينحتونها فلا يخلوا اما أن يكون المراد خلقه لها قبل النحت والعمل أو قبل ذلك وبعده فان كان المراد ذكر كونها مخلوقة قبل ذلك لم يكن فيها حجة على أن المخلوق هو المعمول المنحوت لكن المخلوق ما لم يعمل ولم ينحت وان كان المراد خلقها بهذا العمل والنحت فمن المعلوم أن النحت هو أثرهم وعملهم وعند القدرية ان المتولد عن فعل العبد فعله لا فعل الله فيكون هذا النحت والتصوير فعلهم لا فعل الله فاذا ثبت أن الله خلقها بما فيها من التصوير والنحت ثبت أنه خالق ما تولد من فعلهم والمتولد لازم لفعل المباشر وملزومه وخلق أحد المتلازمين يستلزم خلق الآخر فدلت الآية أنه خالق أفعالهم القائمة بهم وخالق ما تولد عنها وخالق الاعيان التي قام بها التولد ولا يمكن أن يكون أحد المتلازمين عن الرب والآخر عن غيره فانه يلزم افتقاره الى غيره وأيضا فنفس حركاتهم تدخل في قوله تعالى والله خلقكم فان أعراضهم داخلة في مسمى أسمائهم فالله تعالى خلق الانسان بجميع أعراضه وحركاته من أعراضه فقد تبين أنه خالق أعمالهم بقوله والله خلقكم وما تولد عنها من النحت والتصوير بقوله وما تعملون فثبت أنها دالة على أنه خالق هذا وهذا وهو المطلوب مع أن الآيات الدالة على خلق أعمال العباد كثيرة كما تقدم التنبيه عليها لكن خلقه المصنوعات

مثل الفلك والابنية واللباس هو نظير خلق المنحوتات كقوله تعالى وآية لهم أنا حملنا ذريتهم في الفلك المشحون وخلقنا لهم من مثله ما يركبون وقوله تعالى والله جعل لكم مما خلق ظلالا وجعل لكم من الجبال أكنانا وجعل لكم سرابيل تقيكم الحر وسرابيل تقيكم بأسكم كذلك يتم نعمته عليكم لعلكم تسلمون

(فصل قال الرافضي) وذهبت الاشاعرة الى أن الله يرى بالعين مع أنه مجرد عن الجهات وقد قال الله تعالى لا تدركه الابصار وخالفوا الضرورة لان المدرك بالعين يكون مقابلا أو في حكمه وخالفوا جميع العقلاء في ذلك وذهبوا الى تجويز أن يكون بين أيدينا جبال شاهقة من الارض الى السماء مختلفة الالوان ولا نشاهدها وأصوات هائلة لا نسمعها وعساكر مختلفة متحاربة بأنواع الاسلحة بحيث تمس أجسامنا أجسادهم ولا نشاهد صورهم ولا حركاتهم ولا نسمع أصواتهم الهائلة وأن نشاهد جسما أصغر الاجسام كالذرة في المشرق ونحن في المغرب مع كثرة الحائل بيننا وبينها وهذا هو السفسطة (فيقال) الكلام على هذا من وجوه (أحدها أن يقال) أما اثبات رؤية الله تعالى بالابصار في الآخرة فهو قول سلف الامة وأئمتها وجماهير المسلمين من أهل المذاهب الاربعة وغيرها وقد تواترت فيه الاحاديث عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عند علماء الحديث وجمهور القائلين بالرؤية يقولون يرى عيانا مواجهة كما هو المعروف بالعقل كما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انكم سترون ربكم عز وجل يوم القيامة كما ترون الشمس لا تضامون في رؤيته وفي لفظ كما ترون الشمس والقمر صحوا وفي لفظ هل تضارون في رؤية الشمس صحوا ليس دونها سحاب قالوا لا قال فهل تضارون في رؤية القمر صحوا ليس دونه سحاب قالوا لا قال فانكم ترون ربكم كما ترون الشمس والقمر واذا كان كذلك فتقدير أن يكون بعض أهل السنة المثبتين أخطؤا في بعض أحكامها لم يكن ذلك قدحا في مذهب أهل السنة والجماعة فانا لا ندعي العصمة لكل صنف منهم وانما ندعي أنهم لا يتفقون على ضلالة وأن كل مسئلة اختلف فيها أهل السنة والجماعة والرافضة فالصواب فيها مع أهل السنة وحيث تصيب الرافضة فلا بد أن يوافقهم على الصواب بعض أهل السنة وليس للرافضة قول لا يوافقهم أحد عليه من أهل السنة الا وهم مخطؤن فيه كامامة اثني عشر وعصمتهم (والجواب الثاني) ان الذين قالوا ان الله يرى بلا مقابلة هم الذين قالوا ان الله ليس فوق العالم فلما كانوا مثبتين للرؤية نافين للعلو احتاجوا الى الجمع بين هاتين المسئلتين وهذا قول طائفة من الكلابية والاشعرية ليس هو قول كلهم بل ولا قول أئمتهم بل أئمة القوم يقولون ان الله بذاته فوق العرش ومن نفى ذلك منهم فانما نفاه لموافقته المعتزلة في نفي ذلك ونفي ملزوماته فانهم لما وافقوهم على صحة الدليل الذي استدلت به المعتزلة على حدوث العالم وهو أن الجسم لا يخلو عن الحركة والسكون وما لا يخلو عنهما فهو حادث لامتناع حوادث لا أول لها قالوا فيلزم حدوث كل جسم فيمتنع أن يكون الباري جسما لانه قديم ويمتنع أن يكون في جهة لانه لا يكون في الجهة الا الجسم فيمتنع أن يكون مقابلا للرائي لان المقابلة لا تكون الا بين جسمين ولا ريب أن جمهور العقلاء من مثبتي الرؤية ونفاتها يقولون ان هذا القول معلوم الفساد بالضرورة ولهذا ذكر الرازي أن جميع فرق الامة تخالفهم في ذلك لكن هم يقولون لهذا المشنع عليهم نحن أثبتنا

لازما لذات الله واما مخلوقا منفصلا عنه وجمهور أهل الحديث وطوائف من أهل الكلام يقولون بل هنا قسم ثالث قائم بذات الله متعلق بمشيئته وقدرته كما دلت عليه النصوص الكثيرة ثم بعض هؤلاء قد يجعلون نوع ذلك حادثا كما تقوله الكرامية وأما أكثر أهل الحديث ومن وافقهم فانهم لا يجعلون النوع حادثا بل قديما ويفرقون بين حدوث النوع وحدوث الفرد من أفراده كما يفرق جمهور العقلاء بين دوام النوع ودوام الواحد من أعيانه فان نعيم أهل الجنة يدوم نوعه ولا يدوم كل واحد واحد من الاعيان الفانية ومن الاعيان الحادثة مالا يفنى بعد حدوثه كارواح الآدميين فانها مبدعة كانت بعد أن لم تكن ومع هذا فهي باقية دائمة والفلاسفة تجوز مثل ذلك في دوام النوع دون أشخاصه لكن الدهرية منهم ظنوا أن حركات الافلاك من هذا الباب وأنها قديمة النوع فاعتقدوا قدمها وليس لهم على ذلك دليل أصلا وعامة ما يحتجون به ابطال قول من لا يفرق بين حدوث النوع وحدوث الشخص ويقول انه يلزم من حدوث الاعيان حدوث نوعها ويقول ان ذلك كله حدث من غير تجدد أمر حادث وهذا القول اذا بطل كان بطلانه أقوى في الحجة على الدهرية في افساد قولهم وفي صحة ما جاء به الكتاب والسنة كما تقدم بيانه وان لم يبطل بطل قولهم فالمعقول الصريح موافق للشرع متابع له كيف ما أدير الامر وليس في صريح المعقول ما يناقض صحيح المنقول وهو المطلوب ومن المعلوم أن أصل الايمان تصديق الرسول فيما أخبر وطاعته فيما أمر وقد اتفق سلف الامة وأئمتها على أنه لا يجوز أن يكون ثم دليل لا عقلي ولا غير عقلي يناقض ذلك وهذا هو المطلوب ولكن أقوام ادعوا معارضة طائفة من أخباره للمعقول وأصل وقوع ذلك في المنتسبين للاسلام والايمان أن أقواما من

أهل النظر والكلام أرادوا نصرة ما اعتقدوا أنه قوله بما اعتقدوه أنه حجة ورأوا أن تلك الحجة لها لوازم يجب التزامها وتلك اللوازم تناقض كثيرا من أخباره وهؤلاء غلطوا في المنقول والمعقول جميعا كما اعتقدت المعتزلة وغيرهم من الجهمية نفاة الصفات

الرؤية ونفينا الجهة فلزم ما ذكرته فان أمكن رؤية الرائي لا في جهة من الرائي صح قولنا وان لم يمكن لزم خطؤنا في احدى المسئلتين اما في نفي الرؤية واما في نفي مباينة الله لخلقه وعلوه عليهم واذا لزم الخطأ في احداهما لم يتعين الخطأ في نفي الرؤية بل يحسبون أن يكون الخطأ في نفي العلو والمباينة وليست موافقتنا لك هناك حجة لك فليس تناقضنا دليلا على صواب قولك في نفي علو الله على خلقه بل الرؤية ثابتة بالنصوص المستفيضة واجماع السلف مع دلالة العقل عليها وحينئذ فلازم الحق حق ونحن اذا أثبتنا هذا الحق ونفينا بعض لوازمه كان هذا التناقض أهون من نفي الحق ولوازمه وأنتم نفيتم الرؤية ونفيتم العلو والمباينة فكان قولكم أبعد عن المعقول والمنقول من قولنا وقولنا أقرب من قولكم وان كان في قولنا تناقض فالتناقض في قولكم أكثر مع مخالفتكم لنصوص الكتاب والسنة واجماع سلف الامة من اثبات الصفات والرؤية وعلو الله على العرش متواتر مستفيض والنفاة لا يستندون لا الى كتاب ولا الى سنة ولا الى اجماع بل عارضوا برويتهم الفاسدة ما تواتر عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وأتباعه من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان وأما التناقض فان هؤلاء النفاة للرؤية يقولون انه موجود لا داخل العالم ولا مباين له ولا يقرب من شئ ولا يقرب اليه شئ ولا يراه أحد ولا يحجب عن رؤيته شئ دون شئ ولا يصعد اليه شئ ولا ينزل من عنده شئ الى أمثال ذلك واذا قيل هذا مخالف للعقل وهذا صفة المعدوم الممتنع وجوده قالوا هذا النفي من حكم الوهم (فيقال) لهم اذا عرض على العقل موجود ليس بجسم قائم بنفسه يمكن رؤيته كان العقل قابلا لهذا لا ينكره فاذا قيل مع ذلك انه يرى بلا مواجهة فان قيل هذا يمكن بطل قولهم وان قيل هذا مما يمنعه العقل قيل منع العقل لما جعلتموه موجودا واجبا أعظم وان قلتم انكار ذلك من حكم الوهم قيل لكم وانكار هذا حينئذ أولى أن يكون من حكم الوهم وان قلتم هذا الانكار من حكم العقل قيل لكم وذلك الانكار من حكم العقل بطريق الاولى فانكم تقولون حكم الوهم الباطل أن يحكم فيما ليس بمحسوس بحكم المحسوس وحينئذ اذا قلتم ان البارئ تعالى غير محسوس لم يمكن أن يقبل فيه الحكم الذي في المحسوس وهو امتناع الرؤية بدون المقابلة وان قلتم انه محسوس لم يمكن الاحساس ثم يبطل فيه حكم الوهم فامتنع أن يكون لا داخل العالم ولا خارجه فحينئذ تجوز رؤيته واذا قلتم اذا كان غير محسوس فهو غير مرئي قيل ان أردتم بالمحسوس الحس المعتاد فالرؤية التي يثبتها مثبتة الرؤية بلا مقابلة ليست هي الرؤية المعتادة بل هي رؤية لا نعلم صفتها كما أثبتم وجود موجود لا نعلم صفته فكل ما تلزمونهم به من الشناعات والمناقضات يلزمكم أكثر منه (الجواب الثالث) أن يقال أهل الحديث والسنة المحضة متفقون على اثبات العلو والمباينة واثبات الرؤية وحينئذ فمن أثبت أحدهما ونفى الآخر أقرب الى الشرع والعقل ممن نفاهما جميعا فالاشعرية الذين أثبتوا الرؤية ونفوا الجهة أقرب الى الشرع والعقل من المعتزلة والشيعة الذين نفوهما أما كونهم أقرب الى الشرع فان الآيات والاحاديث والآثار المنقولة عن الصحابة في دلالتها على العلو والرؤية أعظم من أن تحصر وليس مع نفاة الرؤية والعلو ما يصلح أن يذكر من الادلة الشرعية وانما يزعمون أن علتهم العقل فنقول قول الاشعرية المتناقضين خير من قول هؤلاء وذلك أنا اذا عرضنا على العقل وجود

والافعال أنه أخبر أن كل ما سوى الذات القديمة المجردة عن الصفات محدث الشخص والنوع جميعا وظنوا أن هذا من التوحيد الذي جاء به واحتجوا على ذلك بما يستلزم حدوث كل ما قامت به صفة وفعل وجعلوا هذا هو الطريق الى اثبات وجوده ووحدانيته وتصديق رسله فقالوا ان كلامه مخلوق خلقه في غيره لم يقم به كلام وانه لا يرى في الآخرة ولا يكون مباينا للمخلوق ولا يقوم به علم ولا قدرة ولا غيرها من الصفات ولا فعل من الافعال لا خلق للعالم ولا استواء ولا غير ذلك فانه لو قام به فعل أو صفة لكان موصوفا محلا للاعراض ولو قام به فعل يتعلق بمشيئته لزم تعاقب الافعال ودوام الحوادث واذا جوزوا دوام النوع الحادث أو قدمه بطل ما به احتجوا على ما ظنوا أن الرسول صلى الله عليه وسلم أخبر به وهم مخطؤن في المنقول والمعقول أما المنقول فان الرسول لم يخبر قط بقدم ذات مجردة عن الصفات والافعال بل النصوص الالهية متظاهرة باتصاف الرب بالصفات والافعال وهذا معلوم بالضرورة لمن سمع الكتاب والسنة وهم يسلمون أن هذا هو الذي يظهر من النصوص ولكن أخبر عن الله بأسمائه الحسنى وآياته المثبتة لصفاته وأفعاله وأنه خلق السموات والارض وما بينهما في ستة أيام ثم استوى على العرش فمن قال الافلاك قديمة أزلية فقوله مناقض لقول الرسول صلى الله عليه وسلم بلا ريب كما أن من قال ان الرب تعالى لا علم له ولا قدرة ولا كلام ولا فعل فقوله مناقض لقول الرسول فليس لواحد منهما عقل صريح يدل على قوله بل

موجود

العقل الصريح مناقض لقوله كما قد بين في موضعه من وجوه كثيرة مثل ما يقال ان العقل الصريح يعلم أن اثبات عالم بلا علم وقادر بلا قدرة ممتنع كاثبات علم بلا عالم وقدرة بلا قادر وأعظم امتناعا من ذلك أن يكون العلم هو العالم والعلم هو القدرة فهذا قول نفاة الصفات وأما القائلون بقدم العالم فقولهم يستلزم امتناع حدوث حادث فان القديم اما واجب بنفسه أو لازم للواجب بنفسه ولوازم الواجب لا تكون محدثة ولا مستلزمة لمحدث فالحوادث ليست من لوازمه وما لا يكون من لوازمه يتوقف وجوده على حدوث سبب حادث فاذا كان القديم الواجب بنفسه أو اللازم للواجب لا يصدر عنه حادث امتنع حدوث الحوادث وهذا حقيقة قولهم فانهم يزعمون أن العالم له علة قديمة موجبة له وهو لازم لعلته وعلته عندهم مستلزمة لمعلولها ومعلول معلولها فيمتنع أن يحدث شئ في الوجود اذ الحادث المعين يكون لازما للقديم بالضرورة واتفاق العقلاء واذا قالوا يجوز أن يحدث عن الواجب بنفسه حادث بواسطة قيل الكلام في تلك الواسطة كالكلام في الاول فانها ان كانت قديمة لازمة له لزم قدم المعلولات كلها وان كانت حادثة فلا بد لها من سبب حادث واذا قالوا كل حادث مشروط بحادث قبله لا الى أول قيل لهم فليست أعيان الحوادث من لوازم الواجب بنفسه واذا كان النوع من لوازم الواجب امتنع وجود الواجب بنفسه بدون النوع ونوع الحوادث ممكن بنفسه ليس فيه واجب بنفسه فيكون نوع الحوادث صادرا عن الواجب بنفسه فلا يجب قدم شئ معين من أجزاء العالم لا الفلك ولا غيره وهو نقيض قولهم واذا قالوا نوع الحوادث لازم لجرم الفلك والنفس وهذان لازمان للعقل وهو لازم للواجب بنفسه قيل لهم فذاته مستلزمة لنوع الحوادث سواء كان بوسط أو بغير وسط والذات القديمة المستلزمة لمعلولها لا يحدث

موجود لا يشار اليه ولا يقرب منه شئ ولا يصعد اليه شئ ولا ينزل منه شئ ولا هو داخل العالم ولا خارجه ولا ترفع اليه الايدي ونحو ذلك كانت الفطرة منكرة لذلك والعقلاء جميعهم الذين لم تتغير فطرتهم ينكرون ذلك ولا يقرون الا (١) الاقوال النفاة وحججهم والا فالفطر السليمة متفقة على انكار ذلك أعظم من انكار خرق العادات لان العادات يجوز انخراقها باتفاق أهل الملل وموافقة عقلاء الفلاسفة لهم على ذلك فنقول ان كان قول النفاة حقا مقبولا فاثبات وجود الرب على العرش من غير أن يكون جسما أقرب الى العقل وأولى بالقبول واذا ثبت أنه فوق العرش فرؤيته ما هو فوق الانسان وان لم يكن جسما أقرب الى العقل وأولى بالقبول من اثبات قول النفاة فتبين أن الرؤية على قول هؤلاء أقرب الى العقل من أقوال النفاة فان قول النفاة ممتنع في فطر العقلاء لا يمكن جوازه وأما انخراق العادات فجائز (الجواب الرابع) ان الاشعرية تقول ان الله قادر على أن يخلق بحضرتنا ما لا نراه ولا نسمعه من الاجسام والاصوات وأن يرينا ما بعد منا لا يقولون ان هذا واقع بل يقولون ان الله قادر عليه وليس كل ما كان قادرا عليه يشكون في وقوعه بل يعلمون أن هذا ليس بواقع الآن وتجويز الوقوع غير الشك في الوقوع وعبارة هذا الناقل تقتضي أنهم يجوزون أن يكون هذا الآن موجودا ونحن لا نراه وهذا لا يقوله عاقل ولكن هذا قيل لهم بطريق الالزام قيل لهم اذا جوزتم الرؤية في غير جهة فجوزوا هذا فقالوا انا نجوز كما أنهم يقولون رؤية الله جائزة في الدنيا أي هو قادر على أن يرينا نفسه وهم يعلمون مع هذا أن أحدا من الناس لا يرى الله في الدنيا الا ما تنوزع فيه من رؤية النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ربه ومن شك منهم في وقوع الرؤية في الدنيا فلجهلهم بالادلة النافية لذلك وقد ذكر الاشعري في وقوع الرؤية بالابصار في الدنيا لغير النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قولين لكن الذي عليه أهل السنة قاطبة أن الله لم يره أحد بعينيه في الدنيا وقد ذكر الامام أحمد وغيره اتفاق السلف على هذا النفي وأنهم لم يتنازعوا الا في النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خاصة وقد ثبت في صحيح مسلم وغيره عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال واعلموا أن أحدا منكم لم ير ربه حتى يموت وقد سأل موسى عليه السلام الرؤية فمنعها فلا يكون آحاد الناس أفضل من موسى وفي الجملة ليس كل ما قال قائل انه ممكن مقدور يشك في وقوعه الاشعرية ومن وافقهم من أتباع الشافعي ومالك وأحمد وان كانوا يقولون بجواز أمور ممتنعة في العادة في الرؤية فيقولون انه لا حجاب بين الله وبين العبد الا عدم خلق الرؤية بالعين وكذلك يقولون في سائر المرئيات فكانوا ينفون أن يكون في العين قوة امتازت بها فحصلت بها الرؤية ويمنعون أن يكون بين الاسباب ومسبباتها ملازمة وأن يكون بين الموانع وممنوعاتها ممانعة ويجعلون ذلك كله عادة محضة استندت الى محض المشيئة ويجوزون خرقها بمحض المشيئة فهم يقولون انا نعلم انتفاء كثير مما يعلم امكانه كما نعلم أن البحر لم ينقلب دما ولا الجبال ياقوتا ولا الحيوانات أشجارا بل يجعلون العلم بمثل هذا من العقل الذي يميز به العاقل عن المجنون وان كانوا يتناقضون في قولهم ما هو باطل عقلا ونقلا فأقوالهم في القدر والصفات

---

(١) كذا بياض بالاصل فليحرر من نسخة صحيحة

والربوبية خير من أقوال المعتزلة وموافقيهم من الشيعة وان كان الصواب هو ما عليه السلف وأئمة السنة وهو قول الائمة الاربعة وجمهور الاكابر من الصحابة والنصوص المأثورة في ذلك عن الائمة المذكورين في غير هذا الموضع والبيان التام ما بينه الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم فانه أعلم الخلق بالحق وأنصح الخلق وأفصح الخلق في بيان الحق فما بينه من أسماء الله وصفاته وعلوه ورؤيته هو الغاية في هذا الباب والله الموفق للصواب

(فصل قال الرافضي) وذهبت الاشاعرة أيضا الى أن الله أمرنا ونهانا في الازل ولا مخلوق عنده قائلا يا أيها الناس اتقوا ربكم يا أيها النبي اتق الله يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله ولو جلس شخص في مكان خال ولا غلام عنده فقال يا سالم قم يا غانم كل يا نجاح ادخل قيل لمن تنادي قال لعبيد أشتريهم بعد عشرين سنة نسبه كل عاقل الى السفه والحمق فكيف يحسن منهم أن ينسبوا الى الله ذلك في الازل * (والجواب) عن هذا من وجوه (أحدها أن يقال) هذا قول الكلابية وهم طائفة من الذين يقولون القرآن مخلوق كالمعتزلة لا من يقول هو كلام الله غير مخلوق كالكرامية والسالمية والسلف وأهل الحديث من أهل المذاهب الاربعة وغيرهم فليس في ذكر مثل هؤلاء حصول مقصود الرافضي (الوجه الثاني) أن يقال أكثر أئمة الشيعة يقولون القرآن غير مخلوق وهو الثابت عن أئمة أهل البيت وحينئذ فهذا قول من أقوال هؤلاء فان لم يكن حقا أمكن أن يقال بغيره من أقوالهم (الوجه الثالث) أن يقال الكلابية والاشعرية انما قالوا هذا لموافقتهم المعتزلة في الاصل الذي اضطرهم الى ذلك فانهم وافقوهم كما تقدم على صحة دليل حدوث الاجسام فلزمهم أن يقولوا بحدوث ما لا يخلو عن الحوادث ثم قالوا وما يقوم به الحوادث لا يخلو منها فاذا قبل الجسم لم يخل عن الحركة والسكون فان الجسم اما أن يكون متحركا واما أن يكون ساكنا قالوا والسكون الازلي يمتنع زواله لانه موجود أزلي وكل موجود أزلي يمتنع زواله وكل جسم يجوز عليه الحركة فاذا جاز عليه الحركة وهو أزلي وجب أن تكون حركته أزلية لامتناع زوال السكون الاول ولو جاز عليه الحركة لزم حوادث لا أول لها وذلك ممتنع فلزم من ذلك أن الباري لا تقوم به الحوادث لكونه لو قامت به لم يخل منها لان القابل للشئ لا يخلو عنه وعن ضده وما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث لامتناع حوادث لا أول لها وقد علموا بالادلة اليقينية أن الكلام يقوم بالمتكلم كما يقوم العلم بالعالم والقدرة بالقادر والحركة بالمتحرك وان الكلام الذي يخلقه الله في غيره ليس كلاما له بل لذلك المحل الذي خلقه فيه فان الصفة اذا قامت بمحل عاد حكمها على ذلك المحل ولم تعد على غيره واشتق لذلك المحل منه اسم ولم يشتق لغيره ولو كان الكلام المخلوق في غيره كلاما له لزم أربعة أمور باطلة ثبوت حكم الصفة والاسم المشتق منها لغير الله وانتفاء الحكم والاسم عن الله لازمان عقليان ولازمان سمعيان يلزمان كون الكلام صفة لذلك المحل لا لله فيكون هو المنادي بما يقوم به فتكون الشجرة التي خلق فيها نداء موسى هي القائلة أنا الله لا يكون الله هو المنادي بذلك ويلزم أن تسمى هي متكلمة منادية لموسى ويلزم أن لا يكون الله متكلما ولا مناديا ولا مناجيا (وهذا) خلاف ما علم بالاضطرار من دين المسلمين وهذا قد بسط في غير هذا الموضع وقالوا أيضا لو لم يكن متكلما في الازل لزم اتصافه بنقيض الكلام من السكوت أو الخرس وقالوا أيضا لو كان كلامه مخلوقا لكان ان

خلقه

عنها شئ لا بوسط ولا بغير وسط سواء كان الحادث نوعا أو شخصا لان النوع الحادث تمتنع مقارنته لها كما تمتنع مقارنة الشخص الحادث

الحوادث صادرة عن علة تامة مستلزمة لمقترن بعضه ببعض أو شخص منها فبطل أن يكون العالم صادرا عن علة موجبة له كما بطل وجوبه بنفسه وهو المطلوب ومما يبين ذلك أن القديم يستلزم قدم موجبه أو وجوبه بنفسه فان القديم اما واجب بنفسه واما واجب بغيره اذ الممكن الذي لا موجب له لا يكون موجودا

(مطلب في القرآن وكلام الرب سبحانه)

فضلا عن أن يكون قديما بالضرورة واتفاق العقلاء واذا كان واجبا بغيره فلا بد أن يكون الموجب له قديما ولا يكون موجبا له حتى تكون شروط الايجاب قديمة أيضا فيمتنع أن يكون موجب القديم أو شرط من شروط الايجاب حادثا لان الموجب المقتضي للفاعل المؤثر يمتنع أن يتأخر عن موجبه الذي هو مقتضاه وأثره وهذا معلوم بالضرورة ومتفق عليه بين العقلاء واذا كان كذلك فيمتنع أن يكون جميع العالم واجبا بنفسه اذ لو كان كذلك لم يكن في الموجودات ما هو حادث لان الحادث كان معدوما وهو مفتقر الى محدث يحدثه فضلا عن أن يكون واجبا بنفسه فثبت أن في العالم ما ليس بواجب والواجب بغيره لا بد له من موجب تام مستلزم لموجبه والموجب التام لا يتأخر عنه شئ من موجبه ومقتضاه فيمتنع صدور الحوادث عن موجب تام كما يمتنع أن تكون هي واجبة بنفسها واذا لم تكن واجبة ولا صادرة عن علة موجبة فلا بد لها من فاعل ليس موجبا بذاته واذا كان غاية ما يقولون أن العالم صادر عن علة موجبة بنفسها من غير واسطة أو بوسائط لازمة لتلك العلة فعلى هذا التقدير يمتنع حدوث الحوادث

عنه فان لم يكن للحوادث فاعل غيره لزم حدوثها بلا محدث وهذا معلوم الفساد بالضرورة فتبين أن للحوادث محدثا ليس هو مستلزما لموجبه ومقتضاه فامتنع أن يكون محدث الحوادث علة

مستلزمة لمعلولها أو كل ما سواها معلول لها وهذا مما تبين بطلانه بالضرورة ومن قال أن مجموع أجزاء العالم واجبة أو قديمة فقوله معلوم الفساد سواء جعل ذلك الجزء الافلاك أو بعضها لوجهين (أحدهما) أن ذلك الجزء الذي هو واجب بغيره اذا كان علة تامة لغيره لزم أيضا قدم معلوله معه فيلزم أن لا يحدث شيء وان كان ذلك الجزء الواجب ليس هو علة تامة امتنع صدور شيء عن غير علة تامة ولو قدر امكان الحدوث عن غير علة تامة أمكن حدوث كل ما سوى الله فعلى كل تقدير قولهم باطل (الوجه الثاني) من المعلوم انه ليس شيء من أجزاء العالم مستقلا بالابداع لغيره من أجزائه وان قيل ان بعض أجزائه سبب لبعض فتأثيره متوقف على سبب آخر وعلى انتفاء موانع فلا يمكن أن يجعل شيء من أجزاء العالم ربا واجبا بنفسه قديما مبدعا لغيره والحوادث لا بد لها من رب واجب بنفسه قديم مبدع لغيره وليس شيء من أجزاء العالم مما يمكن ذلك فيه فعلم أن الرب تعالى خارج عن العالم وأجزائه وصفاته وهذا كله مبسوط في موضع آخر والمقصود هنا بيان أنه ليس في المعقول ما يناقض ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم وقد علم أن المدعين لمعقول يناقضه صنفان صنف يجوزون عليه وعلى غيره من الرسل فيما أخبروا به عن الله تعالى و بلغوه الى الامم عن الله تعالى الكذب عمدا أو خطأ أو أن يظهر نقيض ما يبطن كما يقول ذلك من يقوله من الكفار بالرسل ومن المظهرين لتصديقهم كالمنافقين من المتفلسفة والقرامطة والباطنية ونحوهم ممن يقول بشيء من ذلك وصنف لا يجوزون عليهم ذلك وهذا هو الذي يقوله المتكلمون المنتسبون الى الاسلام على

خلقه في محل كان كلاما لذلك المحل وان خلقه قائما بنفسه لزم أن تقوم الصفة والعرض بنفسها وان خلقه في نفسه لزم أن يكون نفسه محلا للمخلوقات وهذه اللوازم الثلاثة باطلة تبطل كونه مخلوقا كما هو مبسوط في غير هذا الموضع فلما ثبت عندهم أن الكلام لا بد أن يقوم بالمتكلم وقد وافقوا المعتزلة على أن الحوادث لا تقوم بالقديم لزم من هذين الاصلين أن يكون الكلام قديما قالوا وقدم الاصوات ممتنع لان الصوت لا يبقى زمانين فتعين أن يكون القديم معنى ليس بحرف ولا صوت واذا كان كذلك كان معنى واحدا لانه لو زاد على واحد لم يكن له حد محدود ويمتنع وجود معان لا نهاية لها فهذا أصل قولهم فهم يقولون نحن وافقناكم على امتناع أن يقوم بالرب ما هو مراد له مقدور وخالفناكم في كون كلامه مخلوقا منفصلا عنه فلزم ما ذكرتموه من تناقضنا فان كان الجمع بين هذين ممكنا لم نكن متناقضين وان تعذر ذلك لزم خطؤنا في احدى المسئلتين ولم يتعين الخطأ فيما خالفناكم فيه بل قد نكون مخطئين فيما وافقناكم فيه من كون الرب لا يتكلم بمشيئته وقدرته بكلام يقوم به مع ثبوت هذا القول عن جمهور أهل الحديث وطوائف من أهل الكلام من المرجئة والكرامية والشيعة وغيرهم بل لعله قول أكثر أهل الطوائف وان لزم خطؤنا في احدى المسئلتين لا بعينها الا يلزم صوابكم أنتم بل نحن اذا اضطررنا الى موافقة احدى الطائفتين كانت موافقتنا لمن يقول ان الرب يتكلم بكلام يقوم بمشيئته وقدرته خيرا من موافقتنا لمن يقول ان كلامه انما هو ما يخلقه في غيره فان فساد هذا القول في الشرع والعقل أظهر من فساد القول بكونه يتكلم بكلام يقوم به يتعلق بمشيئته وقدرته ثم القائلون بأنه يتكلم بمشيئته وقدرته بكلام بعد أن لم يكن الكلام موجودا فيه كما تقوله الكرامية وموافقوهم ومنهم من قال لم يزل متكلما اذا شاء وكيف شاء كما تقوله أئمة أهل السنة والحديث كعبد الله بن المبارك وأحمد بن حنبل وغيرهما من أئمة السنة والكلابية يقولون لو اضطررنا الى موافقة من يقول كلامه مخلوق ومن يقول كلامه قائم بذاته وجنس الكلام قائم بذاته بعد أن لم يكن كان كلام هؤلاء أخفى فسادا من قول المعتزلة وقول المعتزلة أظهر فسادا فان الحجة النافية لهذا وهو أن القابل للشيء لا يخلو منه أو من ضده حجة ضعيفة اعترف بضعفها حذاق الطوائف واعترف متصوفهم أنه لا يقوم لهم دليل عقلي بل ولا سمعي على نفي قيام الحوادث به الا ما ينفي الصفات مطلقا وذلك في غاية الفساد فكيف يمكن أن يصير الى القول الآخر قول السلف وأهل الحديث وبالجملة فكون الرب لم يزل متكلما اذا شاء كما هو قول أهل الحديث مبني على مقدمتين على أنه يقوم به الامور الاختيارية وأن كلامه لا نهاية له قال الله تعالى قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي لنفد البحر قبل أن تنفد كلمات ربي ولو جئنا بمثله مددا وقال ولو أن ما في الارض من شجرة أقلام والبحر يمده من بعده سبعة أبحر ما نفدت كلمات الله ان الله عزيز حكيم وقد قال غير واحد من العلماء ان مثل هذا من كلام الله يراد به الدلالة على أن كلام الله لا ينقضي ولا ينفد بل لا نهاية له ومن قال انه لا يتكلم بمشيئته وقدرته بكلام يقوم بذاته يقولون انه لا نهاية له في المستقبل وأما في الماضي فلهم قولان منهم من يقول لا نهاية له بذاته وأئمتهم يقولون لا نهاية له في الماضي كما لا نهاية له في المستقبل وهذا يستلزم وجود ما لا نهاية له أزلا وأبدا من الكلمات والكلام صفة كمال والمتكلم بمشيئته وقدرته أكمل من لا يتكلم

اختلاف أصنافهم والمبتدعة من هؤلاء مخطؤن في السمع وفي العقل ففي السمع حيث يقولون على الرسول صلى الله عليه وسلم مالم يقل
عمدا أو خطأ وفي العقل حيث يقررون ذلك بما يظنونه براهين واذا كانت الدعوى خطأ لم تكن حجتها الا باطلة فان

الدليل لازم لمدلوله ولازم الحق لا يكون الا حقا وأما الدليل الباطل فقد يلزمه الحق فلهذا يحتج على الحق بالحق تارة وبالباطل تارة وأما الباطل فلا يحتج عليه الا بباطل فان حجته لو كانت حقا لكان الباطل لازما للحق وهذا لا يجوز لانه يلزم من ثبوت الملزوم ثبوت اللازم فلو كان الباطل مستلزما للحق لكان الباطل حقا فان الحجة الصحيحة لا تستلزم الا حقا وأما الدعوى الصحيحة فقد تكون حجتها صحيحة وقد تكون باطلة ومن أعظم ما بنى عليه المتكلمة النافية للافعال وبعض الصفات أو جميعها أصولهم التي عارضوا بها الكتاب والسنة هي هذه المسئلة وهي نفي قيام ما يشاؤه ويقدر عليه بذاته من أفعاله وغيرها

(فصل) وقد ذكر أبو عبد الله الرازي هو وأبو الحسن الآمدي ومن اتبعهما أدلة نفاة ذلك وأبطلوها كلها ولم يستدلوا على نفي ذلك الا بان ما يقوم به ان كان صفة كمال كان عدمه قبل حدوثها نقصا وان كان نقصا لزم اتصافه بالنقص والله تعالى منزه عن ذلك وهذه الحجة ضعيفة ولعلها أضعف مما ضعفوه ونحن نذكر ما ذكره أبو عبد الله ابن الخطيب في ذلك في أجل كتبه الكلامية الذي سماه نهاية العقول في دراية الاصول وذكر انه أورد فيه من الحقائق والدقائق ما لا يكاد يوجد في شيء من كتب الاولين والآخرين والسابقين واللاحقين من الموافقين والمخالفين ووصفه بصفات تطول قال وهذا كله لا يعلمه الا من ان واما تقدم تحصيله لاكثر كلام العلماء وتحقق وقوفه على مجامع بحث العقلاء من المحققين والمبطلين والموافقين والمخالفين قال فانني لما

بمشيئته وقدرته بل لا يعقل متكلم الا كذلك ولا يكون الكلام صفة كمال الا اذا قام بالمتكلم وأما الامور المنفصلة عن الذات فلا يتصف بها البتة فضلا عن أن تكون صفة كمال أو نقص قالوا ولم نعرف عن أحد من السلف لا من الصحابة ولا من التابعين لهم باحسان ولا غيرهم من أئمة المسلمين من أنكر هذا الاصل ولا قال انه يمتنع وجود كلمات لا نهاية لها في الماضي ولا في المستقبل ولا قالوا ما يستلزم امتناع هذا وانما قال ذلك أهل الكلام المحدث المبتدع المذموم عند السلف والائمة الذين أحدثوا في الاسلام نفي صفات الله وعلوه على خلقه ورؤيته في الآخرة وقالوا انه لا يتكلم ثم قالوا انه يتكلم بكلام مخلوق منفصل عن الله وقال انما قلنا ذلك لانا انما استدللنا على حدوث العالم بحدوث الاجسام وانما استدللنا على حدوثها بقيام الحوادث بها وأن ما لا ينفك عن الحوادث فهو حادث لامتناع حوادث لا أول لها فلو قلنا انه تقوم به الصفات والكلام لزم قيام الحوادث به لان هذه الاعراض حادثة فقال لهم أهل السنة أحدثتم مقالة تزعمون أنكم تنصرون بها الاسلام فلا الاسلام بها نصرتم ولا العدو كسرتم بل سلطتم عليكم أهل الشرع والعقل فالقائلون بنصوص المرسلين يعلمون أنكم خالفتموها وأنكم أهل بدعة وضلالة والعالمون بالمعاني المعقولة يعلمون أنكم قلتم ما يخالف المعقول وانكم أهل خطإ وجهالة والفلاسفة الذين زعمتم أنكم تحتجون عليهم بهذه الطريق سلطوا عليكم بها ورأوا أنكم تخالفون صريح العقل والفلاسفة أجهل منكم بالشرع والعقل في الالهيات لكن لما ظنوا أن ما جئتم به هو الشرع وقد رأوه يخالف العقل صاروا أبعد عن الشرع والعقل منكم ولكن عارضوكم بأدلة عقلية بل وشرعية ظهر بها عجزكم في هذا الباب عن بيان حقيقة الصواب وكان ذلك مما زادهم ضلالا في أنفسهم وتسلطا عليكم ولو سلكتم معهم طريقة العارفين بحقيقة المعقول والمنقول لكان ذلك أنصر لكم وأتبع لما جاء به الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم ولكنكم كنتم بمنزلة من جاهد الكفار بنوع من الكذب والعدوان وأوهمتم أن هذا يدخل في حقيقة الايمان فصار ما عرفه أولئك من كذب هؤلاء وعدوانهم مما يوجب القدح فيما ادعوه من ايمانهم ولما رأى أولئك في الملك والرياسة والمال من جنس هذه المخادعة والمحال سلكوا طريقا أبلغ في المخادعة والمحال من طرق أولئك المبتدعين الظالمين فسلطوا عليهم عقوبة لهم على خروجهم عن الدين قال الله تعالى أولما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها قلتم أنى هذا قل هو من عند أنفسكم وقال الله تعالى ان الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان انما استزلهم الشيطان ببعض ما كسبوا ولقد عفا الله عنهم ان الله غفور حليم وقال وما أصابكم يوم التقى الجمعان فباذن الله وليعلم المؤمنين فما جاء به الرسول حق محض يتصادق عليه صريح المعقول وصحيح المنقول والاقوال المخالفة لذلك وان كان كثير من أصحابها مجتهدين مغفورا لهم خطؤهم فلا يملكون نصرها بالادلة العلمية ولا الجواب عما يقدح فيها بالاجوبة العلمية فان الادلة الصحيحة لا تدل الا على القول الحق والاجوبة الصحيحة المفسدة لحجة الخصم لا تفسدها الا اذا كانت باطلة فان ما باطل لا يقوم عليه دليل صحيح وما هو حق لا يمكن دفعه بحجة صحيحة والمقصود هنا أن من قال قولا أصاب فيه من وجه وأخطأ فيه من وجه آخر حتى تناقض في ذلك القول بحيث جمع فيه بين أمرين متناقضين يقول لمن يناقضه بمقدمة جدلية سلمها له سأقضي أن ما يدل على خطئي في أحد القولين اما القول الذي سلمته لك

وأما القول الذى ألزمتني التزامه وهذا الايدل على صحة قولك بل يمكن أن يكون القول الآخر هو الصواب فالاشعرية العارفون بأن كلام الله غير مخلوق وبأن هذا قول السلف والائمة وبما دل على ذلك من الادلة الشرعية والعقلية اذا قيل لهم القول بقدم القرآن ممتنع أمكنهم أن يقولوا هنا قولان آخران لمن يقول انه غير مخلوق كما تقدم ولا يلزم واحدا من القولين لازم الا ولا لازم قول من يقول انه مخلوق أعظم فسادا فالعاقل لا يكون مستجيرا من الرمضاء بالنار بل اذا انتقل ينتقل من قول مرجوح الى راجح والذين قالوا يتكلم بمشيئته وقدرته بعد أن لم يكن متكلما لا حجة للمعتزلة ونحوهم عليهم الا حجة نفي الصفات وهي حجة داحضة ولا حجة الكلابية عليهم الا أن ذلك يستلزم دوام الحوادث لان القابل للشئ لا يخلو عنه أو عن ضده ولان القابلية للحوادث تكون من لوازم ذاته وهذه الحجة مما قد التزم هؤلاء ما هو أضعف منها كما قد بسط في مواضعه واعترف حذاقهم بضعف جميع الحجج العقلية في هذا الباب وأما السمعيات فهي مع المثبتة لا مع النفاة والقول بدوام كونه متكلما اذا شاء وأن الكلام لازم لذات الرب معه من الحجج ما يضيق هذا الموضع عن استقصائها وأي القولين صح أمكن الانتقال اليه والرازي وغيره يقولون ان جميع الطوائف العقلاء يلزمهم القول بقيام الحوادث به فان صح هذا أمكن القول بأنه يتكلم بمشيئته وقدرته وقد بسطنا الكلام على نهايات عقول العقلاء في هذه المسائل وما دل عليه الكتاب والسنة وأقوال سلف الامة في كتاب رد تعارض العقل والنقل وغير ذلك

وبالجملة فما ذكر من الحجة مبني على كون السكوت أمرا وجوديا وأن الله تعالى يقوم به ما يكون بمشيئته بعد أن لم يكن كذلك فتكون كما انه اذا كانت بمشيئته غير دائمة ومن المعلوم أن نقيض هذين القولين ليس ظاهرا لاسيما وعند التحقيق يظهر صحتهما أو صحة أحدهما وأيهما يصح أمكن معه القول بأن الله يتكلم بكلام يقوم به بمشيئته وقدرته قال الاشعرية واذا كان هذا هو الحق فنحن اذا قلنا ان كلامه يقوم به فليس متعلقا بمشيئته وقدرته قلنا ببعض الحق وتناقضنا وكان هذا خيرا ممن يقول انه ليس لله كلام الا ما يخلقه في غيره لما في هذا القول من مخالفة الشرع والعقل (الوجه الرابع) أن يقال الخطاب لمعدوم لم يوجد بعد بشرط وجوده أقرب الى العقل من متكلم لا يقوم به كلامه ومن كون الرب مسلوب صفات الكمال لا يتكلم ومن أين يخلق كلاما في غيره فيكون ذلك ليس كلاما لمن خلق فيه بل لخالقه وهو اذا خلق في غيره حركة كانت الحركة للمحل المخلوقة فيه لا للخالق لها وكذلك سائر الاعراض فما خلق الله من عرض في جسم الا كان صفة لذلك الجسم لا لله تعالى وأما خطاب من لم يره بشرط وجوده فان الموصي قد يوصي بأشياء ويقول أنا آمر الوصي بعد موتي أن يعمل كذا ويعمل كذا فاذا بلغ ولدي فلان يكون هو الوصي وأنا آمره بكذا وكذا بل يقف وقفا يبقى سنين ويأمر الناظر الذى يخلفه بعده بأشياء وأما القائل يا سالم يا غانم فان قصد به خطاب حاضر ليس بموجود فهذا نسخ بالاعيان وأما ان قصد به خطاب من سيكون مثل أن يقول قد أخبرني الصادق أن أمتي تلد غلاما ويسمى غانما فاذا ولدته فهو حر وقد جعلته وصيا على أولادي وأنا آمرك يا غانم بكذا لم يكن هذا ممتنعا وذلك أن الخطاب هنا هو لحاضر في العلم وان كان مفقودا في العين والانسان يخاطب من يستحضره في نفسه ويتذكر أشخاصا قد أمرهم بأشياء فيقول يا فلان أما قلت لك كذا والشيعة

تكلمت فيه في المبادي والمقدمات بل أكثر العناية كان مصروفا الى تلخيص النهايات والغايات وقال في هذا الكتاب الاصل الثاني عشر وهو ما يستحيل على الله قال المسئلة الرابعة في أنه يستحيل أن يكون محلا للحوادث واتفقت الكرامية على تجويز ذلك وأما تجدد الاحوال فالمعتزلة اختلفوا في تجويزه مثل المدركية والسامعية والبصرية والمريدية والكارهية وأما أبو الحسن البصري فانه أثبت تجدد العالميات في ذاته قال وأما الفلاسفة فمع أنهم في المشهور أبعد الناس عن هذا المذهب ولكنهم يقولون بذلك من حيث لا يعرفونه فانهم يجوزون تجدد الاضافات على ذاته مع أن الاضافة عندهم عرض وجودي وذلك يقتضي كون ذاته موصوفة بالحوادث وأما أبو البركات البغدادي فقد صرح باتصاف ذاته بالصفات المحدثة (قلت) أبو عبد الله الرازي غالب مادته في كلام المعتزلة ما يجده في كتب أبي الحسين البصري وصاحبه محمود الخوارزمي وشيخه عبد الجبار الهمداني ونحوهم وفي كلام الفلاسفة ما يجده في كتب ابن سينا وأبي البركات ونحوهما وفي مذهب

(مطلب في خطاب المعدوم)

الاشعري على كتب أبي المعالي كالشامل ونحوه وبعض كتب القاضي أبي بكر وأمثاله وهو ينقل أيضا من كلام الشهرستاني وأمثاله وأما كتب القدماء كأبي الحسن الاشعري وأبي محمد بن كلاب وأمثالهما وكتب قدماء المعتزلة والنجارية والضرارية ونحوهم فكتبه تدل على أنه لم يكن يعرف ما فيها وكذلك مذهب طوائف الفلاسفة المتقدمين والا فهذا القول الذى حكاه عن أبي البركات هو قول أكثر قدماء الفلاسفة الذين كانوا قبل ارسطو وقول كثير منهم كما نقل ذلك أرباب المقالات عنهم فنقل أرباب المقالات الناقلون لاختلاف الفلاسفة في الباري ما هو قالوا قال سقراط وأفلاطون وارسطو ان الباري لا يعبر عنه الا بهو

والسنية يروون عن علي رضي الله عنه انه لما مر بكر بلاء قال صبرا أبا عبد الله صبرا أبا عبد الله يخاطب الحسين لعلمه بانه سيقتل وهذا قبل أن يحضر الحسين بكر بلاء ويطلب قتله والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم ذكر الدجال وخروجه وأنه قال يا عباد الله اثبتوا وبعد لم يوجد عباد الله أولئك والمسلمون يقولون في صلاتهم السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته وليس هو حاضرا عندهم ولكنه حاضر في قلوبهم وقد قال تعالى انما أمره اذا أراد شيأ أن يقول له كن فيكون (وهذا) عند أكثر العلماء هو خطاب يكون لمن يعلمه الرب تعالى في نفسه وان لم يوجد بعد ومن قال انه عبارة عن سرعة التكوين فقد خالف مفهوم الخطاب وحمل الآية على ذلك يستدعي استعمال الخطاب في مثل هذا المعنى وأن هذا من اللغة التي نزل بها القرآن والا فليس لاحد أن يحمل خطاب الله ورسوله على ما يخطر له بل القرآن نزل بلغة العرب بل بلغة قريش وقد علمت العادة المعروفة في خطاب الله ورسوله فليس لاحد أن يخرج عنها وبالجملة فنحن ليس مقصودنا هنا نصر قول من يقول القرآن قديم فان هذا القول أول من عرف أنه قاله في الاسلام أبو محمد عبد الله بن سعيد بن كلاب واتبعه على ذلك طوائف فصار واحزبين حزب يقول القديم هو معنى قائم بالذات وحزب يقول هو حروف أو حروف وأصوات وقد صار الى كل من القولين طوائف من المنتسبين الى السنة من أصحاب مالك والشافعي وأحمد وغيرهم وليس هذا القول ولا هذا القول قول أحد من الائمة الاربعة بل الائمة الاربعة وسائر الائمة متفقون على أن كلام الله منزل غير مخلوق وقد صرح غير واحد منهم أن الله تعالى متكلم بمشيئته وقدرته وصرحوا بانه لم يزل متكلما اذا شاء كيف شاء وغير ذلك من الاقوال المنقولة عنهم وهذه المسئلة قد تكلم فيها لكن اشتهر النزاع فيها في المحنة المشهورة لما امتحن أئمة الاسلام وكان الذي ثبته الله في المحنة وأقامه لنصر السنة هو الامام أحمد وكلامه وكلام غيره موجود في كتب كثيرة وان كانت طائفة من أصحابه وافقوا ابن كلاب على قوله ان القرآن قديم فأئمة أصحابه على نفي ذلك وأن كلامه قديم بمعنى أنه لم يزل متكلما بمشيئته وقدرته ولهم قولان هل يوصف الله بالسكوت عن كل كلام ذكرهما أبو بكر عبد العزيز وأبو عبد الله بن حامد وغيرهما وأكثر أئمتهم وجمهورهم على أنه لم يزل متكلما انما يوصف بالسكوت عن بعض الاشياء كما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الحلال ما أحله الله في كتابه والحرام ما حرمه الله في كتابه وما سكت عنه فهو مما عفا عنه وأحمد وغيره من السلف يقولون ان الله تعالى يتكلم بصوت لكن لم يقل أحد منهم ان ذلك الصوت المعين قديم

(فصل قال الرافضي) وذهب جميع ماعدا الامامية والاسماعيلية الى أن الانبياء والائمة غير معصومين فجوزوا بعثة من يجوز عليه الكذب والسهو والخطأ والسرقة فأي وثوق يبقى للعامة في أقوالهم وكيف يحصل الانقياد لهم وكيف يجب اتباعهم مع تجويز أن يكون ما يأمرون به خطأ ولم يجعلوا الائمة محصورين في عدد معين بل كل من بايع قرشيا انعقدت امامته عندهم ووجبت طاعته على جميع الخلق اذا كان مستور الحال وان كان على غاية من الكفر والفسوق

فقط وهو الهوية المحضة غير المتكثرة وهي الحكمة المحضة والحق المحض وليست لله صورة مثل الصورة التي تكثرت في العنصر وهو المقدس الذي لا يحيط به الذهن ولا العقل ولا تجوز عليه العين ولا الصفة ولا العدد ولا الاضافة ولا الوقت ولا المكان ولا الحدود ولا يدرك بالحواس ولا بالعقول من جهة غاية الكنه لكن بانه واحد أزلي ليس باثنين لانا ان أوقعنا عليه العدد لزمه التثنية وان أوقعنا عليه الاضافة لزمه الزمان والمكان والقبل والبعد وان أوقعنا عليه المكان لزمه الحدود وجعلناه متناهيا الى غيره وقال باليس وبلاطن حسن ولوتسوس وبشعايس وانبذ فليس جميعا ان الباري واحد ساكن غير أن انبذ فليس قال انه متحرك بنوع سكون كالعقل المتحرك بنوع سكون فذلك جائز لان العقل اذا كان مبدعا فهو متحرك بنوع سكون فلا محالة أن المبدع متحرك بسكون لانه علة قالوا وشايعه على هذا القول فيثاغورس ومن بعده الى زمن أفلاطون وقال رسون وبقراط وساعوريون ان الباري متحرك في الحقيقة وان حركته فوق الذهن فليست زولا قالوا وقال باليس وهو أحد أساطين الحكمة ان صفة الباري لا تدركها العقول الا من جهة آثاره فأما من جهة هويته فغير مدرك له صفة من نحو ذاته بل من نحو ذواتنا وكان يقول أبدع الله العالم لا لحاجة اليه بل لفضله ولولا ظهور أفاعيل الفضلة لم يكن ههنا وجود وكان يقول ان فوق السماء عوالم مبدعة أبدعها من لا تدرك العقول كنهه وقال فيثاغورس نحو قول باليس لا يدرك من جهة النفس هو فوق الصفات العلوية الروحانية غير مدرك من نحو هويته بل من قبل آثاره في كل عالم فيوصف وينعت بقدر ظهور تلك الآثار في ذلك العالم وهو الواحد الذي اذا رامت العقول ادراك معرفته عرفت أن ذواتها مبدعة مسبوقة مخلوقة

والفسوق والنفاق (فيقال) الكلام على هذا من وجوه (١) (أحدها) أن يقال ماذكرته عن الجمهور من نفى العصمة عن الانبياء وتجويز السرقة والكذب والامر بالخطا عليهم فهذا كذب على الجمهور فانهم متفقون على أن الانبياء معصومون فى تبليغ الرسالة ولا يجوز أن يستقر فى شئ من الشريعة خطأ باتفاق المسلمين وكل ما يبلغونه عن الله عز وجل من الامر والنهى فهم مطاعون فيه باتفاق المسلمين وما أخبروا به وجب تصديقهم فيه باجماع المسلمين وما أمروهم به ونهوهم عنه فهم مطاعون فيه عند جميع فرق الامة الا عند طائفة من الخوارج يقولون ان النبى صلى الله عليه وسلم معصوم فيما يبلغه عن الله لا فيما يأمر هو به وينهى عنه وهؤلاء ضلال باتفاق المسلمين أهل السنة والجماعة وقد ذكرنا غير مرة أنه اذا كان فى بعض المسلمين من قال قولا خطأ لم يكن ذلك قدحا فى المسلمين ولو كان كذلك لكان خطأ الرافضة عيبا فى دين المسلمين فلا يعرف فى الطوائف أكثر خطأ وكذبا منهم وذلك لا يضر المسلمين شيأ من ذلك فلا يضرهم وجود مخطئ غير الرافضة وأكثر الناس أو كثير منهم لا يجوزون عليهم الكبائر والجمهور الذى يجوزون الصغائر هم ومن يجوز الكبائر يقولون انهم لا يقرون عليها بل يحصل لهم بالتوبة منها من المنزلة أعظم مما كان قبل ذلك كما تقدم التنبيه عليه وبالجملة فليس فى المسلمين من يقول انه يجب طاعة الرسول مع جواز أن يكون أمره خطأ بل هم متفقون على أن الامر الذى يجب طاعته لا يكون الا صوابا فقوله كيف يجب اتباعهم مع تجويز أن يكون ما يأمرون به خطأ قول لا يلزم أحدا من الائمة والناس فى تجويز الخطا عليهم فى الاجتهاد قولان معروفان وهم متفقون على أنهم لا يقرون عليه وانما يطاعون فيما أقروا عليه لا فيما غيره الله ونهى عنه ولم يأمر بالطاعة فيه وأما عصمة الائمة فلم يقل بها الا كما قال الامامية والاسماعيلية بقول لم يوافقهم عليه الا الملاحدة المنافقون الذين شيوخهم الكبار أكفر من اليهود والنصارى والمشركين وهذا دأب الرافضة دائما يتجاوزون عن جماعة المسلمين الى اليهود والنصارى والمشركين فى الاقوال والموالاة والمعاونة والقتال وغير ذلك ومن أضل من قوم يعادون السابقين الاولين من المهاجرين والانصار ويوالون المنافقين والكفار وقد قال الله تعالى ألم تر الى الذين تولوا قوما غضب الله عليهم ماهم منكم ولا منهم ويحلفون على الكذب وهم يعلمون أعد الله لهم عذابا شديدا انهم ساء ما كانوا يعملون اتخذوا أيمانهم جنة فصدوا عن سبيل الله فلهم عذاب مهين لن تغنى عنهم أموالهم ولا أولادهم من الله شيأ أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون يوم يبعثهم الله جميعا فيحلفون له كما يحلفون لكم ويحسبون أنهم على شئ ألا انهم هم الكاذبون استحوذ عليهم الشيطان فأنساهم ذكر الله أولئك حزب الشيطان ألا ان حزب الشيطان هم الخاسرون ان الذين يحادون الله ورسوله أولئك فى الاذلين كتب الله لاغلبن أنا ورسلى ان الله قوى عزيز لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو اخوانهم أو عشيرتهم أولئك كتب فى قلوبهم الايمان وأيدهم بروح منه ويدخلهم جنات تجرى من تحتها الانهار

---

(١) قوله من وجوه أحدها الخ لم يذكر هنا غير وجه واحد نعم ذكر فى الفصل الآتى قريبا وجوها وعدها فتدبر اهـ مصححه

قالوا وقال ابلسمايس نحو مقالة هذين غير أنه يجوز لقائل أن يقول ان البارى يتحرك بحركة فوق هذه الحركات (قلت) وكذلك أبو البركات فى المعتبر حكى المقالتين عن غيره بل عن القائلين بقدم العالم فقال قال القائلون بالحدوث للقدميين فاذا

(مبحث عصمة الانبياء)

كان الله لم يزل جوادا فما القاعد عما فى الازل فالحوادث فى العالم كيف وجدت أعن القديم أم عن غيره فان قلتم هو خالقها وعنه صدر وجودها فقد قلتم بأن القديم خلق المحدث وأراد خلقه بعد أن لم يرد وان قلتم ان غيره فعل الحوادث فقد أشركتم بعد ما بالغتم فى التوحيد لواجب الوجود بذاته قال فقال القدميون بل الخالق الازلى الواحد القديم هو خالق المخلوقات بأسرها قديم وحديث وحده لا شريك له فى وجوده وخلقه وملكه وأمره وتشعب رأيهم فى ذلك الى مذهبين فمنهم من قال انه خلق الاشياء القديمة دائمة الوجود بدوام وجوده والحوادث شيأ بعد شئ أراد خلق وخلق فأراد أوجب خلقه ارادته وأوجب ارادته خلقه مثال ذلك انه أراد خلق آدم الذى هو الاب فخلقه وأوجده وأراد بوجود الاب وجود الابن أراد فجاد وجاد فأراد ارادة بعد ارادة لموجود بعد موجود فاذا قلتم لم أوجد قبل لانه أراد فجاد ولم أراد قبل لانه أوجد موجود الحوادث يقتضى بعضها بعضا من وجوده السابق واللاحق فان قالوا كيف تحدث له الارادة بعد الارادة وكيف يكون له حال منتظرة تكون بعد أن لم تكن وكيف يكون محل الحوادث قبل وكيف يكون محلا لغير الحوادث أعنى للارادة القديمة

فان قيل لانها له منه قيل والارادات له منه فان قيل الارادة القديمة له فى قدمه قيل والحديثة له فى قدمه لان السابق من وجوده بالارادة السابقة أوجب عنه ارادة لاحقة فأحدث خلقا بعد خلق بارادة بعد ارادة وجبت فى حكمته من خلقه بعد خلقه فاللاحق من ارادته

خالدين فيها رضى الله عنهم ورضوا عنه أولئك حزب الله ألا ان حزب الله هم المفلحون فهذه الآيات نزلت فى المنافقين وليس المنافقون فى طائفة أكثر منهم فى الرافضة حتى انه ليس فى الروافض الا من فيه شعبة من شعب النفاق كما قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كان فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا حدث كذب واذا اؤتمن خان واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر أخرجاه فى الصحيحين وكثير منهم يتولون الذين كفروا لبئس ما قدمت لهم أنفسهم أن سخط الله عليهم وفى العذاب هم خالدون ولو كانوا يؤمنون بالله والنبى وما أنزل اليه ما اتخذوهم أولياء ولكن كثيرا منهم فاسقون وقال تعالى لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون ترى كثيرا منهم يتولون الذين كفروا وهم غالبا لا يتناهون عن منكر فعلوه بل ديارهم أكثر البلاد منكرا من الظلم والفواحش وغير ذلك وهم يتولون الكفار الذين غضب الله عليهم فليسوا مع المؤمنين ولا مع الكفار كما قال تعالى ألم تر الى الذين تولوا قوما غضب الله عليهم ما هم منكم ولا منهم ولهذا هم عند جماعة المسلمين نوع آخر حتى ان المسلمين لما قاتلوهم بالجبل الذى كانوا عاصين فيه بساحل الشام يسفكون دماء المسلمين ويأخذون أموالهم ويقطعون الطريق استحلالا لذلك وتدينا به فقاتلهم صنف من التركمان فصاروا يقولون نحن مسلمون فيقولون لا أنتم صنف آخر فهم بسلامة قلوبهم علموا أنهم جنس آخر خارجون عن المسلمين لامتيازهم عنهم وقد قال الله تعالى ويحلفون على الكذب وهم يعلمون وهذه حالة الرافضة ولذلك اتخذوا أيمانهم جنة فصدوا عن سبيل الله الى قوله لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله الآية وكثير منهم يواد الكفار من وسط قلبه أكثر من موادته للمسلمين ولهذا لما خرج الترك الكفار من جهة المشرق وقاتلوا المسلمين وسفكوا دماءهم ببلاد خراسان والعراق والشام والجزيرة وغيرها كانت الرافضة معاونة لهم على المسلمين وكذلك الذين كانوا بالشام وحلب وغيرهما من الرافضة كانوا من أشد الناس معاونة لهم على قتال المسلمين وكذلك النصارى الذين قاتلوا المسلمين بالشام كانت الرافضة من أعظم المعاونين لهم وكذلك اذا صار لليهود دولة بالعراق وغيره تكون الرافضة من أعظم أعوانهم فهم دائما يوالون الكفار من المشركين واليهود والنصارى ويعاونونهم على قتال المسلمين ومعاداتهم

(مبحث الكلام على عصمة الأئمة)

ثم ان هذا الذى ادعى عصمة الأئمة دعوى لم يقم عليها حجة الا ما تقدم من أن الله لم يخل العالم من أئمة معصومين لما فى ذلك من المصلحة واللطف ومن المعلوم المتيقن أن هذا المنتظر الغائب المفقود لم يحصل به شئ من المصلحة واللطف سواء كان ميتا كما يقوله الجمهور أو كان حيا كما تظنه الامامية وكذلك أجداده المتقدمون لم يحصل بهم شئ من المصلحة واللطف الحاصلة من امام معصوم ذى سلطان كما كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بالمدينة بعد الهجرة فانه كان امام المؤمنين الذى يجب عليهم طاعته ويحصل بذلك سعادتهم ولم يحصل بعده أحد له سلطان تدعى له العصمة الا على رضى الله عنه زمن خلافته ومن المعلوم أن المصلحة واللطف الذى كان المؤمنون فيها زمن الخلفاء الثلاثة أعظم من المصلحة واللطف الذى كان فى خلافة على زمن القتال والفتنة والافتراق فاذا لم يوجد من تدعى الامامية فيه أنه معصوم وحصل له سلطان بمبايعة ذى

الشوكة

وجب عن سابق ارادته بتوسط مراداته وهلم جرا قال والتنزيه عن الارادة الحادثة كالتنزيه عن الارادة القديمة فى كونه محلا لكنه لا وجه لهذا التنزيه كما ستتكلم عليه فى فصل العلم اذا قلنا فى علمه لم يعلم وكيف يعلم قال فهذا أحد المذهبين وأما المذهب الآخر فان أهله يقولون بتجدده بعد عدمه فله سبب يوجب حدوثه وذلك السبب حادث أيضا حتى ترتقى أسباب الحوادث الى الحركة الدائمة فى المتحركات الدائمة وساق تمام قول هؤلاء وهو قول ارسطو وأتباعه وقد نقل غير واحد أن أول من قال بقدم العالم من الفلاسفة هو ارسطو وأما أساطين الفلاسفة قبله فلم يكونوا يقولون بقدم صورة الفلك وان كان لهم فى المادة أقوال أخر وقد بسط الكلام على هذا الاصل فى مسئلة العلم وغيرها لما رد على من زعم أنه لا يعلم الجزئيات حذرا من التغير والتكثر فى ذاته وذكر حجة ارسطو وابن سينا ونقضها وقال فأما القول بايجاب الغيرية فيه بادراك الأغيار والكثرة بكثرة المدركات فجوابه المحقق أنه لا يتكثر بذلك تكثرا فى ذاته بل فى اضافته ومناسباته وتلك مما لا يعيد الكثرة على هويته وذاته ولا الوحدة التى أوجبت وجوب وجوده بذاته ومبدئيته الأولى التى بها عرفناه وبحسبها أوجبناله ما أوجبنا وسلبنا عنه ما سلبناه هى وحدة مدركاته ونسبه واضافاته بل انما هى وحدة حقيقته وذاته وهويته قال ولا تعتقد أن الوحدة المقولة فى صفات واجب الوجود بذاته قبلت على طريق التنزيه بل لزمت بالبرهان عن مبدئيته الأولى ووجوب وجوده بذاته والذى لزم عن ذلك لم يلزم الا فى حقيقته وذاته لا فى مدركاته واضافاته فاما أن تتغير بادراك المتغيرات فذلك أمر اضافى لا معنى فى نفس الذات وذلك مما لم تبطله الحجة ولم يمنعه البرهان ونفيه من طريق التنزيه والاجلال لا وجه له بل التنزيه من هذا التنزيه والاجلال من هذا الاجلال

الشوكة الاعلى وحده وكان مصلحة المكلفين واللطف الذى حصل لهم فى دينهم ودنياهم فى ذلك الزمان أقل منه فى زمن الخلفاء الثلاثة فعلم بالضرورة أن ما يدعونه من اللطف والمصلحة الحاصلة بالائمة المعصومين باطلة قطعا وهو من جنس الهدى والايمان الذى يدعى برجال الغيب بجبل لبنان وغيره من الجبال مثل جبل قاسيون بدمشق ومغارة الدم وجبل الفتح بمصر ونحو ذلك من الجبال والغيران فان هذه المواضع يسكنها الجن ويكون بها الشياطين ويتراءون أحيانا لبعض الناس ويغيبون عن الابصار فى أكثر الاوقات فيظن الجهال أنهم رجال من الانس وانما هم رجال من الجن كما قال تعالى وانه كان رجال من الانس يعوذون برجال من الجن فزادوهم رهقا وهؤلاء يؤمن بهم وبمن ينتحلهم من المشايخ طوائف ضالون لكن المشايخ الذين ينتحلون رجال الغيب لا يحصل بهم من الفساد ما يحصل بالذين يدعون الامام المعصوم بل المفسدة والشر الحاصل فى هؤلاء أكثر فانهم يدعون الدعوة الى امام معصوم ولا يوجد لهم أئمة ذوو سيف يستعينون بهم الا كافر أو فاسق أو منافق أو جاهل لا تخرج رؤسهم عن هذه الاقسام والاسماعيلية شر منهم فانهم يدعون الى الامام المعصوم ومنتهى دعوتهم الى رجال ملاحدة منافقين فساق ومنهم من هو شر فى الباطن من اليهود والنصارى فالداعون الى المعصوم لا يدعون الى سلطان معصوم بل الى سلطان كفور أو ظلوم وهذا أمر مشهور يعرفه كل من له خبرة بأحوالهم وقد قال تعالى يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم فان تنازعتم فى شئ فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا فأمر الله المؤمنين عند التنازع بالرد الى الله والرسول ولو كان للناس معصوم غير الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم لأمرهم بالرد اليه فدل القرآن أنه لا معصوم الا الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم

(فصل) وأما قوله ولم يجعلوا الائمة محصورين فى عدد معين فهذا حق وذلك أن الله تعالى قال يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم ولم يوقتهم بعدد معين وكذلك النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى الاحاديث الثابتة عنه المستفيضة لم يوقت ولاة الامور فى عدد معين ففى الصحيحين عن أبى ذر قال ان خليلى أوصانى أن أسمع وأطيع وان كان عبدا حبشيا مجدع الاطراف وفى صحيح مسلم عن أم الحصين أنها سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بمنى أو بعرفات فى حجة الوداع يقول ولو استعمل عليكم أسود مجدع يقودكم بكتاب الله فاسمعوا وأطيعوا وروى البخارى عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اسمعوا وأطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشى كأن رأسه زبيبة وفى الصحيحين عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يزال هذا الامر فى قريش ما بقى من الناس اثنان وفى الصحيحين عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الناس تبع لقريش فى هذا الشأن مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم وعن جابر بن عبد الله قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الناس تبع لقريش فى الخير والشر وفى البخارى عن معاوية رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه

أولى وتكلم على قول ارسطو اذ قال من المحال أن يكون كماله بعقل غيره اذ كان جوهرا فى الغاية من الالهية والكرامة والعقل فلا يتغير والتغير فيه انتقال الى الانقص وهذا هو حركة ما فيكون هذا العقل ليس (٨٥) عقلا بالفعل لكن بالقوة فقال أبو البركات ما قيل فى منع التغير مطلقا حتى يمنع التغير فى المعارف والعلوم فهو غير لازم فى التغير مطلقا بل هو غير لازم البتة وان لزم كان لزومه فى بعض تغيرات الاجسام مثل الحرارة والبرودة وفى بعض الاوقات لا فى كل حال ووقت ولا يلزم مثل ذلك فى النفوس التى تخصها المعرفة والعلم دون الاجسام فانه يقول ان كل تغير وانفعال فانه يلزم أن يتحرك قبل ذلك التغير حركة مكانية قال وهذا محال فان النفوس تتجدد لها المعارف والعلوم من غير أن تتحرك على المكان على رأيه فانه لا يعتقد فيها أنها انما يكون فى مكان البتة فكيف أن تتحرك فيه وانما ذلك للاجسام فى بعض التغيرات والاحوال كالتسخن والتبرد ولا يلزم فيهما أبدا وانما ذلك فيما يتصعد بالبخار من الماء ويتدخن من الارض من الاجزاء التى هى كالهباء دون غيرها من الاحجار الكبار الصلبة التى تحمى حتى تصير بحيث تحرق وهى فى مكانها لا تتحرك والماء يسخن سخونة كثيرة وهو فى مكانه لا يتبخر منه بعض الاجزاء ثم تكون الحركة المكانية بعد الاستحالة لا قبلها كما قال ان جميع هذه هى حركات توجد بأخرة بعد الحركة المكانية وفيما عدا ذلك فقد يسود الجسم و يبيض وهو فى مكانه لم يتحرك ولا يتحرك قبل الاستحالة ولا بعدها فما لزم هذا فى كل جسم بل فى بعض الاجسام ولا فى كل حال ووقت بل فى بعض الاحوال والاوقات ولا كان ذلك على طريق التقدم كما قال بل على طريق التبع ولو لزم فى التغيرات الجسمانية لما لزم فى التغيرات النفسانية ولو لزم فى التغيرات النفسانية أيضا لما لزم انتقال الحكم فيه الى التغيرات فى المعارف والعلوم والعزائم والارادات فالحكم الجزئى

وسلم يقول ان هذا الامر في قريش لا يعاديهم أحد الا كبه الله على وجهه ما أقاموا الدين خرجه في باب الامراء من قريش

(فصل) وأما قوله عنهم كل من بايع قرشيا انعقدت امامته ووجبت طاعته على جميع الخلق اذا كان مستور الحال وان كان على غاية من الفسق والكفر والنفاق * فجوابه من وجوه (أحدها) ان هذا ليس قول أهل السنة والجماعة وليس مذهبهم أنه بمجرد مبايعة واحد قرشي تنعقد بيعته ويجب على الناس طاعته وهذا وان كان قد قاله بعض أهل الكلام فليس هو قول أئمة أهل السنة والجماعة بل قد قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه من بايع رجلا بغير مشورة من المسلمين فلا يبايع هو ولا الذي بايعه تغرة أن يقتلا الحديث رواه البخاري وسيأتي بكماله ان شاء الله تعالى (الوجه الثاني) انهم لا يجوزون طاعة الامام في كل ما يأمر به بل لا يوجبون طاعته الا فيما تسوغ طاعته فيه في الشريعة فلا يجوزون طاعته في معصية الله وان كان اماما عادلا فاذا أمرهم بطاعة الله أطاعوه مثل أن يأمرهم باقام الصلاة وايتاء الزكاة والصدق والعدل والحج والجهاد في سبيل الله فهم في الحقيقة انما أطاعوا الله والكافر والفاسق اذا أمر بما هو طاعة لله لم تحرم طاعة الله ولا يسقط وجوبها لاجل أمر ذلك الفاسق بها كما انه اذا تكلم بحق لم يجز تكذيبه ولا يسقط وجوب اتباع الحق لكونه قد قاله فاسق فأهل السنة لا يطيعون ولاة الامور مطلقا انما يطيعونهم في ضمن طاعة الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم كما قال تعالى أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الامر منكم فأمر بطاعة الله مطلقا وأمر بطاعة الرسول لانه لا يأمر الا بطاعة الله فمن يطع الرسول فقد أطاع الله وجعل طاعة أولي الامر داخلة في ذلك ولم يذكر لهم طاعة ثالثة لان ولي الامر لا يطاع طاعة مطلقة وانما يطاع في المعروف كما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انما الطاعة في المعروف وقال لا طاعة في المعصية ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق وقال من أمركم بمعصية الله فلا تطيعوه وقول هؤلاء الرافضة المنسوبين الى شيعة علي رضي الله عنه انه تجب طاعة غير الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم مطلقا في كل ما أمر به أفسد من قول من كان منسوبا الى شيعة عثمان رضي الله عنه من أهل الشام انه يجب طاعة ولي الامر مطلقا فان أولئك كانوا يطيعون ذا السلطان وهو موجود وهؤلاء يوجبون طاعة معصوم مفقود وأيضا فأولئك لم يكونوا يدعون في أئمتهم العصمة التي تدعيها الرافضة بل كانوا يجعلونهم كالخلفاء الراشدين وأئمة العدل الذين يقلدون فيما لم تعرف حقيقة أمره أو يقولون ان الله يقبل منهم الحسنات ويتجاوز لهم عن السيئات وهذا أهون ممن يقول انهم معصومون لا يخطؤن فتبين أن هؤلاء المنسوبين الى النصب من شيعة عثمان وان كان فيهم خروج عن بعض الحق والعدل فخروج الامامية عن الحق والعدل أكثر وأشد فكيف بقول أئمة السنة الموافقين للكتاب والسنة وهو الامر بطاعة ولي الامر فيما يأمر به من طاعة الله دون ما يأمر به من معصية الله (الوجه الثالث) أن يقال ان الناس قد تنازعوا في ولي الامر الفاسق والجاهل هل يطاع فيما أمر به من طاعة الله وينفذ حكمه وقسمه اذا وافق العدل أو لا يطاع في شئ ولا ينفذ شئ من حكمه وقسمه أو يفرق في ذلك بين الامام الاعظم وبين القاضي ونحوه من الفروع على ثلاثة أقوال أضعفها عند أهل السنة هو

لا يلزم كليا ولا يتعدى من البعض الى البعض والا لكانت الاشياء على حالة واحدة وبسط الكلام في مسئلة العلم وقال لما ذكر القولين المتقدمين والقائلون بالحدوث قالوا انه لا يحتاج

الى هذا التمحل وسموه على طريق المجادلة باسم التمحل للتشنيع والتسفيه بل نقول بأن المبدئ المعيد خلق العالم وأحدثه بارادة قديمة أزلية أراد بها في القدم احداث العالم حتى أحدثه قال وقيل في جوابهم ان ذلك المبدأ لا يتغير ويتخصص في القدم الا بمعقول يجعله مقصودا في العلم القديم عند الارادة القديمة حيث أراده في مدة العدم السابق لحدوث العالم التي هي مدة غير متناهية البداية وما لا يعقل ولا يتصور لا يعلم وما لا يمكن أن يعلم لا يعلمه عالم لا لأن الله لا يقدر على علمه لكن لانه في نفسه غير مقدور عليه ثم ما الذي يقولونه في حوادث العالم من مشيئة الله وارادته التي بها يقبل الدعاء من الداعي ويحسن الى المحسن ويسيء الى المسيء ويقبل توبة التائب ويغفر للمستغفر هل يكون ذلك عنه أو لا يكون فان قالوا بانه لا يكون أبطلوا ذلك الشرع الذي قصدهم نصرته وأبطلوا حكم أوامره ونواهيه وكل ما جاء لاجله من الحث على الطاعة والنهي عن المعصية وان قالوا يكون ذلك بأسره فهل هو بارادة أم بغير ارادة وكونه بغير ارادة أشنع وان كان بارادة فهل هي ارادة قديمة أو محدثة فان كانت قديمة فالارادات القديمة غير واحدة وما أظنهم يقولون ان المرادات المتكثرة صدرت عن ارادة واحدة قال وان قالوا ان ذلك يصدر عنه بارادات حادثة فقد قالوا بما هربوا منه أزلا (قلت) فأبو البركات لاستبعاده نقله أن تصدر المرادات المتكثرة عن ارادة واحدة ظن أن هؤلاء لا يقولون به وهم يقولون به فان هذا قول ابن رد الحاجب والاشعري ومن وافقهما من أهل الكلام والفقه والحديث والتصوف يقولون انه يعلم المعلومات كلها بعلم واحد بالعين وبريا

رد جميع أمره وحكمه وقسمه وأصحها عند أهل الحديث وأئمة الفقهاء هو القول الاول وهو أن يطاع فى طاعة الله مطلقا وقسمته بالعدل على هذا القول كما هو قول أكثر الفقهاء والقول الثالث هو الفرق بين الامام الاعظم وغيره لان ذلك لا يمكن عزله اذا فسق الا بقتال وفتنة بخلاف الحاكم ونحوه فانه يمكن عزله بدون ذلك وهو فرق ضعيف فان الحاكم اذا ولاه ذو الشوكة لم يمكن عزله الا بفتنة ومتى كان السعى فى عزله مفسدة أعظم من مفسدة بقائه لم يجز الاتيان بأعظم الفسادين لدفع أدناهما وكذلك الامام الاعظم ولهذا كان المشهور من مذهب أهل السنة أنهم لا يرون الخروج على الائمة وقتالهم بالسيف وان كان فيهم ظلم كما دلت على ذلك الاحاديث الصحيحة المستفيضة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لان الفساد فى القتال والفتنة أعظم من الفساد الحاصل بظلمهم بدون قتال ولا فتنة فلا يدفع أعظم الفسادين بالتزام الادنى ولعله لا يكاد يعرف طائفة خرجت على ذى سلطان الا وكان فى خروجها من الفساد أعظم من الفساد الذى أزالته والله تعالى لم يأمر بقتال كل ظالم وكل باغ كيفما كان ولا أمر بقتال الباغين ابتداء بل قال وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا التى تبغى حتى تفىء الى أمر الله فان فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل فلم يأمر بقتال الباغية ابتداء فكيف يأمر بقتال ولاة الامور ابتداء وفى صحيح مسلم عن أم سلمة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال سيكون أمراء فتعرفون وتنكرون فمن عرف برئ ومن أنكر سلم ولكن من رضى وتابع قالوا أفلا نقاتلهم قال لا ما صلوا فقد نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن قتالهم مع اخباره أنهم يأتون أمورا منكرة فدل على أنه لا يجوز الانكار عليهم بالسيف كما يراه من يقاتل ولاة الامر من الخوارج والزيدية والمعتزلة وطائفة من الفقهاء وغيرهم وفى الصحيحين عن ابن مسعود رضى الله عنه قال قال لنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انكم سترون بعدى أثرة وأمورا تنكرونها قالوا فما تأمرنا يا رسول الله قال تؤدون الحق الذى عليكم وتسألون الله الذى لكم فقد أخبر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أن الامراء يظلمون ويفعلون أمورا منكرة ومع هذا أمرنا أن نؤتيهم الحق الذى لهم ونسأل الله الحق الذى لنا ولم يأذن فى أخذ الحق بالقتال ولم يرخص فى ترك الحق الذى لهم وفى الصحيحين عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال من رأى من أميره شيأ ينكره فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة شبرا فمات مات ميتة جاهلية وفى لفظ من خرج من السلطان شبرا فمات مات ميتة جاهلية واللفظ للبخارى وقد تقدم قوله صلى الله عليه وسلم لما ذكر أنهم لا يهتدون بهديه ولا يستنون بسنته قال حذيفة كيف أصنع يا رسول الله ان أدركت ذلك قال تسمع وتطيع للامير وان ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع وأطع فهذا أمر بالطاعة مع ظلم الامير وتقدم قوله صلى الله عليه وسلم من ولى عليه وال فرآه يأتى شيأ من معصية الله فليكره ما يأتى من معصية الله ولا ينزعن يدا عن طاعة وهذا نهى عن الخروج عن السلطان وان عصى وتقدم حديث عبادة بايعنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على السمع والطاعة فى منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا وأثرة علينا وأن لا ننازع الامر أهله قال الا أن تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان وفى رواية وأن نقول أو نقوم بالحق حيث ما كنا لا نخاف فى

المرادات كلها بارادة واحدة بالعين وان كلامه الذى تكلم به من الامر بكل مأمور والخبر عن كل مخبر عنه هو أيضا واحد بالعين ثم تنازع القائلون بهذا الاصل هل كلامه معنى فقط والقرآن العربى ليس هو كلامه أو كلامه الحروف أو الحروف والاصوات التى نزل بها القرآن وغيره وهى قديمة العين على قولين ومن القائلين بقدم أعيان الحروف والاصوات من لا يقول هى واحدة بل يقول هى متعددة وان كانت لا نهاية لها ويقول بثبوت حروف أو حروف ومعان لا نهاية لها فى آن واحد وانها لم تزل ولا تزال وهذا مما أوجب قول القائلين بأن كلام الله مخلوق وأنه ليس له كلام قائم بذاته لما رأوا أن ما ليس بمخلوق فهو قديم العين والثانى ممتنع عندهم فتعين الاول وأولئك الصنفان قالوا والاول ممتنع فتعين الثانى وهؤلاء انما قالوا هذه الاقوال لظنهم انه يمتنع أن تقوم به الامور الاختيارية لا كلام باختياره ولا غير كلام كما قد بين فى موضعه وهذا القول بقيام الحوادث هو قول هشام بن الحكم وهشام الجواليقى وابن مالك الحضرمى وعلى بن سهم وأتباعهم وطوائف من متقدمى أهل الكلام والفقه كأبى معاذ التومنى وزهير الاثرى وداود الاصبهانى وغيرهم كما ذكره الاشعرى عنهم فى المقالات وقال وكل القائلين بأن القرآن ليس بمخلوق كنحو عبد الله بن سعيد بن كلاب ومن قال انه محدث كنحو زهير الاثرى يعنى وداود الاصبهانى ومن قال انه حادث كنحو أبى معاذ التومنى يقولون ان القرآن ليس بجسم ولا عرض وأما أقوال أئمة الفقه والحديث والتصوف والتفسير وغيرهم من علماء المسلمين فكلام الرازى يدل على أنه لم يكن مطلعا على ذلك وكذلك كلام الصحابة والتابعين لهم باحسان والمقصود هنا أن نبين غاية حجة النفاة فانه بعد أن ذكر الخلاف قال والمعتمد أن نقول كل ما صح قيامه بالبارى

تعالى فاما أن يكون صفة كمال أولا يكون فان كان صفة كمال استحال أن يكون حادثا والا كانت ذاته قبل اتصافه بتلك الصفة خالية عن صفة الكمال والخالي عن الكمال الذي هو ممكن الاتصاف به ناقص والنقص على الله محال باجماع الامة

الله لومة لائم فهذا أمر بالطاعة مع استئثار ولي الامر وذلك ظلم منه ونهى عن منازعة الامر أهله وذلك نهي عن الخروج عليه لان أهله هم أولو الامر الذين أمر بطاعتهم وهم الذين لهم سلطان يأمرون به وليس المراد من يستحق أن يولى ولا سلطان له ولا المتولي العادل فانه قد ذكر أنهم يستأثرون فدل على أنه نهى عن منازعة ولي الامر وان كان مستأثرا وهذا باب واسع (الوجه الرابع) انا اذا قدرنا أنه يشترط العدل في كل متول فلا يطاع الا من كان ذا عدل لا من كان ظالما فمعلوم أن اشتراط العدل في الولاة ليس أعظم من اشتراطه في الشهود فان الشاهد قد يخبر بما لا يعلم فان لم يكن ذا عدل لم يعرف صدقه فيما أخبر به وأما ولي الامر فهو يأمر بأمر يعلم حكمه من غيره فيعلم هل هو طاعة لله أو معصية ولهذا قال تعالى ان جاءكم فاسق بنبا فتبينوا فأمر بالتبين اذا جاء الفاسق بنبا ومعلوم أن الظلم لا يمنع من فعل الطاعة ولا من الامر بها (وهذا) مما وافق عليه الامامية فانهم لا يقولون بتخليد أهل الكبائر في النار فالفسق عندهم لا يحبط الحسنات كلها بخلاف من خالف في ذلك من الزيدية والمعتزلة والخوارج الذين يقولون ان الفسق يحبط الحسنات كلها ولو حبطت حسناته كلها لحبط ايمانه ولو حبط ايمانه لكان كافرا مرتدا فيجب قتله ونصوص الكتاب والسنة والاجماع تدل على أن الزاني والسارق والقاذف لا يقتل بل يقام عليه الحد فدل على أنه ليس بمرتد وكذلك قوله تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما الآية يدل على وجود الايمان والاخوة مع الاقتتال والبغي وقد ثبت في الحديث الصحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال من كانت عنده لاخيه مظلمة من عرض أو شئ فليتحلل منه اليوم قبل أن لا يكون درهم ولا دينار ان كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته وان لم يكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فطرحت عليه ثم ألقي في النار أخرجاه في الصحيحين فثبت أن الظالم يكون له حسنات يستوفي المظلوم منها حقه وكذلك ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ما تعدون المفلس فيكم قالوا المفلس فينا من لا درهم له ولا دينار قال المفلس من يأتي يوم القيامة وله حسنات مثل الجبال وقد شتم هذا وأخذ مال هذا وسفك دم هذا وقذف هذا وضرب هذا فيقتص هذا من حسناته وهذا من حسناته فاذا فنيت حسناته قبل أن يقضي ما عليه أخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح في النار رواه مسلم وقد قال تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات فدل ذلك على أنه في حال اساءته يفعل الحسنات تمحو سيئاته والا لو كانت السيئات قد زالت قبل ذلك بتوبة أو نحوها لم تكن الحسنات قد أذهبتها وليس هذا موضع بسط ذلك (والمقصود هنا) أن الله جعل الفسق مانعا من قبول النبأ والفسق ليس مانعا من فعل كل حسنة واذا كان كذلك وقد ثبت بالكتاب والسنة والاجماع أنه لا يستشهد الا ذو العدل ثم يكفي في ذلك الظاهر فاذا اشترط العدل في الولاية فلأن يكفي في ذلك الظاهر أولى فعلم أنه لا يشترط في الولاية من العلم والعدالة أكثر مما يشترط في الشهادة يوضح ذلك أن الامامية وجميع الناس يجوزون أن يكون نواب الامام غير معصومين وأن لا يكون الامام عالما بعصمتهم بدليل أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قد ولى الوليد بن عقبة ابن أبي معيط ثم أخبره بمحاربة الذين أرسل اليهم فانزل الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبا فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين وعلي رضي الله عنه

وان لم يكن صفة كمال استحال اتصاف الباري بها لان اجماع الامة على أن صفات الله بأسرها صفات كمال فاثبات صفة لا من صفات الكمال خرق للاجماع وأنه غير جائز قال وهذا ما نعول عليه وأنه مركب من السمع والعقل قال والذي عول عليه أصحابنا أنه لو صح اتصافه بالحوادث لوجب اتصافه بالحوادث أو باضدادها في الازل وذلك يوجب اتصافه بالحوادث في الازل وأنه محال قال وهذه الدلالة مبنية على أن القابل للضدين يستحيل خلوه عنهما وقد عرفت فساده قال ومن أصحابنا من أورد هذه الدلالة على وجه لا يحتاج في تقريرها الى البناء على ذلك الاصل وهو أنه لو كان قابلا للحوادث لكان قابلا لها في الازل وكون الشئ قابلا للشئ فرع عن امكان وجود المقبول فيلزم صحة حدوث الحوادث في الازل وهو محال قال الا أن ذلك معارض بأن الله قادر في الازل ولا يلزم من أزلية قادريته صحة أزلية المقدور فكذلك ههنا قال ومنهم من قال لو كانت الحوادث قائمة به لتغير وهو محال قال وهذا ضعيف لانه ان فسر التغير بقيام الحوادث به اتحد اللازم والملزوم وان فسر بغيره امتنع اثبات الشرطية قال وأما المعتزلة فجلهم تمسكوا بان المفهوم من قيام الصفة بالموصوف حصولها في الحيز تبعا لحصول ذلك الموصوف فيه والباري تعالى ليس في الجهة فامتنع قيام الصفة به قال وقد عرفت ضعف هذه الطريقة قال كان ومشايخهم استدلوا بأن الجوهر انما يصح قيام المعاني الحادثة به لكونه متحيزا بدليل أن العرض لما لم يكن متحيزا لم يصح قيام هذه

المعانى به قال وانه باطل لاحتمال أن يقال ان الجوهر انما صح قيام الحوادث به لا لكونه متحيزا بل لامر آخر مشترك بينه وبين الباري تعالى وغير مشترك بينه وبين العرض سلمنا ذلك الا أنه من المحتمل أن يكون الجوهر يقبل الحوادث لكونه متحيزا والله تعالى يقبلها لوصف آخر لصحة تعليل الاحكام المتساوية بالعلل المختلفة (قال) واستدلوا أيضا بانه لو صح قيام حادث به لصح قيام كل حادث به قال وهذه دعوى لا يمكن اقامة البرهان عليها قال فهذه عيون ما تمسك به أهل السنة فى هذه المسئلة (قلت) أبو عبد الله الرازى من أعظم الناس منازعة للكرامية حتى يذكر بينه وبينهم أنواعا من ذلك وميله الى المعتزلة والمتفلسفة أكثر من ميله اليهم واختلف كلامه فى كفرهم وان كان هو قد استقر أمره على أنه لا يكفر أحدا من أهل القبلة لا لهم ولا للمعتزلة ولا لامثالهم وهذه المسئلة من أشهر المسائل التى ينازعهم فيها ومع هذا قد ذكر أن قولهم يلزم أكثر الطوائف وذكر انه ليس لمخالفيهم عليهم حجة صحيحة الا الحجة التى احتج بها وهى من أضعف الحجج كما سنبينه ان شاء الله تعالى وأما الحجج التى يحتج بها الكلابية والمعتزلة فقد بين هو فسادها مع أنه قد استوعب حجج النفاة والذى ذكره هو مجموع ما وجد فى كتب الناس مفرقا ونحن نوضح ذلك فأما الحجة الاولى وهو أن القابل للشئ لا يخلو عنه وعن ضده فلو جاز اتصافه بها لم يخل من الحوادث فهو حادث فهذه الحجة مبنية على مقدمتين وفى كل من المقدمتين نزاع معروف بين طوائف من المسلمين أما الاولى وهى أن القابل للشئ لا يخلو عنه وعن ضده فأكثر العقلاء على خلافها والنزاع فيها بين طوائف الفقهاء والنظار ومن الفقهاء من أتباع الائمة الاربعة كاصحاب أحمد ومالك والشافعى وأبى حنيفة وغيرهم ومن قال ذلك التزم أن يكون لكل

كان كثير من نوابه يخونه وفيهم من هرب عنه وله مع نوابه سير معلومة فعلم أنه ليس فى كون الامام معصوما ما يمنع اعتبار الظاهر ووجود مثل هذه المفاسد وأن اشتراط العصمة فى الائمة شرط ليس بمقدور ولا مأمور ولم يحصل منفعة لا فى الدين ولا فى الدنيا مثل كثير من النساك الذين يشترطون فى الشيخ أن يعلم أمورا لا يكاد يعلمها أحد من البشر فيصفون الشيخ بصفات من جنس صفات المعصوم عند الامامية فنتهى هؤلاء اتباع شيخ ظالم أو جاهل واتباع هؤلاء لمتول ظالم جاهل مثل الذى جاع وقال لا آكل من طعام البلد حتى يحصل له مثل طعام أهل الجنة فخرج الى البرية فصار لا يحصل له الا علف البهائم فبينما هو يدعو الى مثل طعام الجنة انتهى أمره الى علف الدواب كالكلا النابت فى المباحات وهكذا من غلا فى الزهد والورع حتى خرج عن حد العدل الشرعى ينتهى أمره الى الرغبة الفاسدة وانتهاك المحارم كما قد رؤى ذلك وجرب

(فصل قال الرافضى) وذهب الجميع منهم الى القول بالقياس والاخذ بالرأى فادخلوا فى دين الله ما ليس منه وحرفوا أحكام الشريعة واتخذوا مذاهب أربعة لم تكن فى زمن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولا زمن الصحابة وأهملوا أقاويل الصحابة مع أنهم نصوا على ترك القياس وقالوا أول من قاس ابليس (فيقال) الجواب عن هذا من وجوه (أحدها) أن دعواه على جميع أهل السنة المثبتين لامامة الخلفاء الثلاثة أنهم يقولون بالقياس دعوى باطلة فقد عرف فيهم طوائف لا يقولون بالقياس كالمعتزلة البغداديين وكالظاهرية كداود وابن حزم وغيرهما وطائفة من أهل الحديث والصوفية وأيضا فى الشيعة من يقول بالقياس كالزيدية فصار النزاع فيه بين الشيعة كما هو بين أهل السنة والجماعة (الثانى) أن يقال القياس ولو أنه ضعيف هو خير من تقليد من لم يبلغ فى العلم مبلغ المجتهدين فان كل من له علم وانصاف يعلم أن مثل مالك والليث بن سعد والاوزاعى وأبى حنيفة والثورى وابن أبى ليلى ومثل الشافعى وأحمد واسحق وأبى عبيد وأبى ثور أعلم وأفقه من العسكريين وأمثالهم وأيضا فهؤلاء خير من المنتظر الذى لا يعلم ما يقول فان الواحد من هؤلاء ان كان عنده نص منقول عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فلا ريب أن النص الثابت عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مقدم عن القياس بلا ريب وان لم يكن عنده نص ولم يقل بالقياس كان جاهلا والقياس الذى يفيد الظن خير من الجهل الذى لا علم معه ولا ظن (١) فان قال هؤلاء كما يقولونه ثابت عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان هذا أضعف من قول من قال كما يقوله المجتهد فانه قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فان هذا يقوله طائفة من أهل الرأى وقولهم أقرب من قول الرافضة فان قول أولئك كذب صريح وأيضا فهذا كقول من قال عمل أهل المدينة متلقى عن الصحابة وقول الصحابة متلقى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقول من يقول ما قاله الصحابة فى غير مجارى القياس فانه لا يقوله الا توقيفا عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقول من يقول ما قاله المجتهد أو الشيخ العارف هو الهام من الله ووحى

(١) قوله فان قال هؤلاء الى قوله ووحى يجب اتباعه كذلك بالنسخة التى بيدنا ولا يخفى سقمها فليحرر من أصل صحيح كتبه مصححه

جسم طعم ولون وريح وغير ذلك من أنواع الاعراض ولا دليل لاصحابها عليها وأبو المعالى فى كتابه المشهور الذى سماه الارشاد الى قواطع
الادلة لم يذكر على ذلك حجة بل هذه المقدمة احتاج اليها فى مسئلة حدوث العالم لما أراد أن يبين أن الجسم لا يخلو من كل
جنس من أجناس الاعراض عن
عرض منه فأحال على كلامه مع
الكرامية ولما تكلم مع الكرامية
فى المسئلة أحال على كلامه فى
مسئلة حدوث العالم مع الفلاسفة
ولم يذكر دليلا عقليا لا مع هؤلاء
ولا مع هؤلاء وانما احتج على
الكرامية بتناقضهم ومضمون
ما اعتمد عليه من قال ان القابل
للشئ لا يخلو منه ومن ضده أن
الجسم لا يخلو عن الاكوان
الاربعة الاجتماع والافتراق
والحركة والسكون فتقاس بقية
الاعراض عليها واحتجوا بأن
القابل لها لا يخلو عنها وعن ضدها
بعد الاتصاف كما سلمته الكرامية
فكذلك قبل الاتصاف فأجابهم من
خالفهم كالرازى وغيره بأن الاولى
قياس محض بغير جامع فاذا قدر أن
الجسم يستلزم نوعا من أنواع
الاعراض فمن أين يجب أن يستلزم
بقية الانواع وأيضا فان الذى يسلمونه
لهم الحركة والسكون والسكون
هل هو وجودى أو عدمى فيه
قولان معروفان وأما الاجتماع
والافتراق فهو مبنى على مسئلة
الجوهر الفرد ومن قال ان
الاجسام ليست مركبة من الجواهر
الفردة وهم أكثر الطوائف لم يقل
بأن الجسم لا يخلو من الاجتماع
والافتراق بل الجسم البسيط عنده
واحد سواء قبل الافتراق أو لم يقبله
وكذلك اذا قدر أن فيه حقائق
مختلفة متلازمة لم يلزم من ذلك أن
يقبل الاجتماع والافتراق وأما كونه لا يخلو عنهما بعد الاتصاف فأجابوا عنه بمنع ذلك فى الاعراض التى لا تقبل فهذا
البقاء كالحركات والاصوات وأما ما يقبل البقاء فهو مبنى على أن الباقى هل يفتقر زواله الى الضد أم لا فمن قال ان الباقى لا يفتقر زواله

يجب اتباعه فان قال هؤلاء تنازعوا قيل وأولئك تنازعوا فلا يمكن أن يدعى دعوى باطلة الا
أمكن معارضتهم بمثلها أو بخير منها ولا يقول حقا الا كان فى أهل السنة والجماعة من يقول
مثل ذلك الحق أو ما هو خير منه فان البدعة مع السنة كالكفر مع الايمان وقد قال تعالى
لا يأتونك بمثل الا جئناك بالحق وأحسن تفسيرا (الثالث أن يقال) الذين أدخلوا فى دين
الله ما ليس منه وحرفوا أحكام الشريعة ليسوا فى طائفة أكثر منهم فى الرافضة فانهم أدخلوا فى
دين الله من الكذب على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما لم يكذبه غيرهم وردوا من الصدق
ما لم يرده غيرهم وحرفوا القرآن تحريفا لم يحرفه غيرهم مثل قولهم ان قوله تعالى انما وليكم
الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون نزلت فى على لما تصدق
بخاتمه فى الصلاة وقوله تعالى مرج البحرين على وفاطمة يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان الحسن
والحسين وكل شئ أحصيناه فى امام مبين على بن أبى طالب رضى الله عنه ان الله اصطفى
آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين آل أبى طالب واسم أبى طالب عمران فقاتلوا أئمة
الكفر طلحة والزبير والشجرة الملعونة فى القرآن هم بنو أمية ان الله يأمركم أن تذبحوا بقرة
عائشة ولئن أشركت ليحبطن عملك أى ان أشركت بين أبى بكر وعلى فى الولاية وكل هذا
وأمثاله وجدته فى كتبهم ثم من هذا دخلت الاسماعيلية والنصيرية فى تأويل الواجبات
والمحرمات فهم أئمة التأويل الذى هو تحريف الكلم عن مواضعه ومن تدبر ما عندهم وجد
فيه من الكفر فى المنقول والتكذيب بالحق منها والتحريف لمعانيها ما لا يوجد فى صنف من
المسلمين فهم قطعا أدخلوا فى الدين ما ليس منه أكثر من كل أحد وحرفوا كتابه تحريفا لم يصل
غيرهم الى قريب منه (الوجه الرابع) قوله وأحدثوا مذاهب أربعة لم تكن فى زمن رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولا زمن صحابته وأهملوا أقاويل الصحابة (فيقال لهم) متى
كان مخالفة الصحابة والعدول عن أقاويلهم منكرا عند الامامية فلاهم متفقون على محبة
الصحابة وموالاتهم وتفضيلهم على سائر القرون ولا على أن اجماعهم حجة ولا على أنه ليس لهم
الخروج عن اجماعهم بل عامة الائمة المجتهدين يصرحون بانه ليس لنا أن نخرج عن أقاويل
الصحابة فكيف يطعن عليهم بمخالفة الصحابة من يقول ان اجماع الصحابة ليس بحجة
وينسبهم الى الكفر والظلم فان كان اجماع الصحابة حجة فهو حجة على الطائفتين وان لم يكن حجة
فلا يحتج به عليهم وان قال أهل السنة يجعلونه حجة وقد خالفوه قيل أهل السنة لا يتصور أن يتفقوا
على مخالفة اجماع الصحابة وأما الامامية فلا ريب أنهم متفقون على مخالفة اجماع العترة النبوية
مع مخالفة اجماع الصحابة فانه لم يكن فى العترة النبوية بنى هاشم على عهد رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم وأبى بكر وعمر وعثمان وعلى رضى الله عنهم من يقول بامامة اثنى عشر ولا بعصمة
أحد بعد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولا بكفر الخلفاء الثلاثة بل ولا من يطعن فى امامتهم بل
ولا من ينكر الصفات ولا من يكذب بالقدر فالامامية بلا ريب متفقون على مخالفة العترة
النبوية مع مخالفتهم لاجماع الصحابة فكيف ينكرون على من لا يخالف اجماع الصحابة ولا
اجماع العترة (الوجه الخامس) ان قوله أحدثوا مذاهب أربعة لم تكن على عهد رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم ان أراد بذلك أنهم اتفقوا على أن يحدثوا هذه المذاهب مع مخالفة الصحابة

فهذا كذب عليهم فان هؤلاء الائمة لم يكونوا على عصر واحد بل أبو حنيفة توفي سنة خمسين ومائة ومالك سنة تسع وسبعين ومائة والشافعي سنة أربع ومائتين وأحمد بن حنبل سنة احدى وأربعين ومائتين وليس في هؤلاء من يقلد الآخر ولا من يأمر باتباع الناس له بل كل منهم يدعو الى متابعة الكتاب والسنة واذا قال غيره قولا يخالف الكتاب والسنة عنده رده ولا يوجب على الناس تقليده وان قلت ان أصحاب هذه المذاهب اتبعهم الناس فهذا لم يحصل بمواطأة بل اتفق أن قوما اتبعوا هذا وقوما اتبعوا هذا كالحجاج الذين طلبوا من يدلهم على الطريق فرأى قوم هذا دليلا خريتا فاتبعوه وكذلك آخرون واذا كان كذلك لم يكن في ذلك اتفاق أهل السنة على باطل بل كل قوم منهم ينكرون ما عند غيرهم من الخطا فلم يتفقوا على أن الشخص المعين عليه أن يقبل من كل من هؤلاء ما قاله بل جمهورهم لا يأمرون العامي بتقليد شخص معين غير النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في كل ما يقوله والله تعالى قد ضمن العصمة للامة فمن تمام العصمة أن يجعل عددا من العلماء اذا أخطأ الواحد في شيء كان الآخر قد أصاب فيه حتى لا يضيع الحق ولهذا لما كان في قول بعضهم من الخطا مسائل كبعض المسائل التي أوردها كان الصواب في قول الآخر فلم تتفق أهل السنة على ضلالة أصلا وأما خطأ بعضهم في بعض الدين فقد قدمنا غير مرة أن هذا لا يضر كخطا بعض المسلمين وأما الشيعة فكل ما خالفوا فيه أهل السنة كلهم فهم مخطؤن فيه كما أخطأ اليهود والنصارى في كل ما خالفوا فيه المسلمين (الوجه السادس) أن يقال قوله ان هذه المذاهب لم تكن في زمن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولا الصحابة ان أراد أن الاقوال لم تنقل عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أو عن الصحابة بأن تركوا قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والصحابة وابتدعوا خلاف ذلك فهذا كذب عليهم فانهم لم يتفقوا على مخالفة الصحابة بل هم وسائر أهل السنة متبعون للصحابة في أقوالهم وان قدر أن بعض أهل السنة خالف الصحابة لعدم علمه بأقاويلهم فالباقون يوافقونهم ويثبتون خطأ من يخالفهم وان أراد أن نفس أصحابها لم يكونوا في ذلك الزمان فهو لا محذور فيه فمن المعلوم أن كل قرن يأتي يكون بعد القرن الاول (الوجه السابع) قوله وأهملوا أقاويل الصحابة كذب منه بل كتب أرباب المذاهب مشحونة بنقل أقاويل الصحابة والاستدلال بها وان كان عند كل طائفة منها ما ليس عند الأخرى فان أردت بذلك أنهم لا يقولون مذهب أبي بكر وعمر ونحو ذلك فسبب ذلك أن الواحد من هؤلاء جمع الآثار وما استنبطه منها فأضيف ذلك اليه كما تضاف كتب الحديث الى من جمعها كالبخاري ومسلم وأبي داود وكما تضاف القراآت الى من اختارها كنافع وابن كثير وغالب ما يقوله هؤلاء منقول عمن قبلهم وفي قول بعضهم ما ليس منقولا عمن قبله لكن استنبطه من تلك الاصول ثم قد جاء بعدهم من تعقب قولهم فبين منها ما كان خطأ عنده كل ذلك حفظا لهذا الدين حتى يكون أهله كما وصفهم الله به يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر فمتى وقع من أحدهم منكر خطأ أو عمدا أنكره عليه غيره وليس العلماء بأكثر من الانبياء وقد قال تعالى وداود وسليمان اذ يحكمان في الحرث اذ نفشت فيه غنم القوم وكنا لحكمهم شاهدين ففهمناها سليمان وكلا آتينا حكما وعلما وثبت في الصحيحين عن عمر رضي الله عنه أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لاصحابه عام الخندق لا يصلين أحد

الى ضد أمكنه أن يقول بجواز الخلو عن الاتصاف بالحادث بعد قيامه بدون ضد يزيله ومن قال لا يزول الا بضد قال ان الحادث لا يزول الا بضد حادث فان الحادث بعد الحدوث لا يخلو المحل منه ومن ضده بناء على هذا الاصل فان كان الاصل صحيحا ثبت الفرق وان كان باطلا منع الفرق وتناقضهم يدل على فساد أحد قوليهم ثم القائلون بموجب هذا الاصل كثيرون بل أكثر الناس على هذا فلا يلزم من تناقض الكرامية تناقض غيرهم وأما المقدمة الثانية وهي أن ما لا يخلو من الحوادث فهو حادث فهذه قد نازع فيها طوائف من أهل الكلام والفلسفة والفقه والحديث والتصوف وغيرهم وقالوا التسلسل الممتنع هو التسلسل في العلل فأما التسلسل في الآثار المتعاقبة والشروط المتعاقبة فلا دليل على بطلانه بل لا يمكن حدوث شيء من الحوادث لا العالم ولا شيء من أجزاء العالم الا بنى على هذا الاصل فمن لم يجوز ذلك لزمه حدوث الحوادث بلا سبب حادث وذلك يستلزم ترجيح أحد طرفي الممكن بلا مرجح كما قد بسط هذا في مسئلة حدوث العالم وبين أنه لا بد من تسلسل الحوادث أو الترجيح بلا مرجح وأن القائلين بالحدوث بلا سبب حادث يلزمهم الترجيح بلا مرجح ويلزمهم حدوث الحوادث بلا محدث أصلا وهذا أفسد من حدوثها بلا سبب حادث والطوائف أيضا متنازعة في هذا الاصل وجمهور الفلاسفة وجمهور أهل الحديث لا يمنعون ذلك وأما أهل الكلام فللمعتزلة فيه قولان وللاشعرية فيه قولان وأما الحجة الثانية وهو أنه لو كان قابلا لها لكان قابلا لها في الازل وذلك فرع امكان وجودها في الازل فقد أجاب عنها بالمعارضة بأنه قادر على الحوادث ولا يلزم من كون القدرة أزلية أن يكون امكان المقدور أزليا * قلت ويمكن أن يجاب عنها بوجوه أخرى أحدها أنه لا يسلم أنه اذا كان قابلا لحدوث الحادث أن يكون قابلا له في

الازل الا اذا أمكن وجود ذلك فى الازل فانه اذا قيل هو قابل لما يمتنع أن يكون أزليا فمن اعتقد امتناع حدوث حادث فى الازل وقال مع ذلك بأنه قادر على الحوادث وقابل لها لم يلزمه القول بامكان وجود المقدور المقبول فى الازل لكن هذا هو مقام الذين يقولون يمتنع حدوث الحوادث بلا سبب حادث والكلام فى هذا مشترك بين كونه قادرا وقابلا فمن جوز حدوث الحوادث بلا سبب حادث كالكلابية وأمثالهم من المعتزلة والكرامية كان كلامه فى هذا بمنزلة كلامه فى هذا ومن قال ان حدوث الحوادث لا بد له من سبب حادث كما يقوله من يقوله من أهل الكلام والفلسفة وأهل الحديث وغيرهم الذين يقولون انه تقوم به الامور المتعلقة بقدرته ومشيئته ولم يزل كذلك أو يقولون بتعاقب ذلك فى غيره كما يشترك فى هذا الاصل من يقوله من الهشامية والمعتزلة والمرجئة وأهل الحديث والسلفية والفلاسفة ومن وافق هؤلاء من أتباع الاشعرى وغيرهم فقولهم فى هذا كقولهم فى هذا (الوجه الثانى) أن يلتزم قائل ذلك امكان وجود المقبول فى الازل كما يلتزم من يلتزم امكان وجود المقدور فى الازل وقد عرف أن لطوائف المسلمين فى هذا الاصل قولين معروفين فان ما لا يتناهى من الحوادث هل يمكن وجوده فى المستقبل فقط أو فى الماضى فقط أو فيهما جميعا على ثلاثة أقوال معروفة قال بكل قول طوائف من نظار المسلمين وغيرهم (الوجه الثالث) أن يجاب بجواب مركب فيقال هو قابل لما هو قادر عليه فان كان ثبوت جنسها فى الازل ممكنا كان قابلا لذلك فى الازل وان لم يكن ثبوت هذا الجنس ممكنا فى الازل كان قابلا للممكن من ذلك كما هو قادر على الممكن من ذلك (الوجه   وهو الرابع) أن يقال كونه قابلا أو ليس بقابل هو نظر فى محل هذه الامور وليس نظرا فى امكان تسلسلها أو امتناع ذلك كما أن النظر فى كونه

العصر الا فى بنى قريظة فادركتهم الصلاة فى الطريق فقال بعضهم لم يرد منا تفويت الصلاة فصلوا فى الطريق وقال بعضهم لا نصلى الا فى بنى قريظة فصلوا العصر بعد ما غربت الشمس فما عنف واحدة من الطائفتين فهذا دليل على أن المجتهدين يتنازعون فى فهم كلام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (الوجه الثامن) ان أهل السنة لم يقل أحد منهم ان اجماع الفقهاء الاربعة حجة معصومة ولا قال ان الحق منحصر فيها وان ما خرج عنها باطل بل اذا قال من ليس من أتباع الائمة كسفيان الثورى والاوزاعى والليث بن سعد ومن قبلهم ومن بعدهم من المجتهدين قولا يخالف قول الائمة الاربعة رد ما تنازعوا فيه الى الله تعالى ورسوله وكان القول الراجح هو الذى قام عليه الدليل (الوجه التاسع) قوله الصحابة نصوا على ترك القياس يقال له الجمهور الذين يثبتون القياس قالوا قد ثبت عن الصحابة انهم قالوا بالرأى واجتهاد الرأى وقاسوا كما ثبت عنهم ذم ما ذموه من القياس قالوا وكلا القولين صحيح فالمذموم القياس المعارض للنص كقياس الذين قالوا انما البيع مثل الربا وقياس ابليس الذى عارض به أمر الله بالسجود لآدم وقياس المشركين الذين قالوا أتأكلون ما قتلتم ولا تأكلون ما قتله الله قال الله تعالى وان الشياطين ليوحون الى أوليائهم ليجادلوكم وان أطعتموهم انكم لمشركون وكذلك القياس الذى لا يكون الفرع فيه مشاركا للاصل فى مناط الحكم فالقياس يذم اما لفوات شرطه وهو عدم المساواة فى مناط الحكم واما لوجود مانعه وهو النص الذى يجب تقديمه عليه وان كانا متلازمين فى نفس الامر فلا يفوت الشرط الا والمانع موجود ولا يوجد المانع الا والشرط مفقود وأما القياس الذى يستوى فيه الاصل والفرع فى مناط الحكم ولم يعارضه ما هو أرجح منه فهذا هو القياس الذى لا يمتنع ولا ريب أن القياس فيه فاسد وكثير من الفقهاء قاسوا أقيسة فاسدة بعضها باطل بالنص وبعضها مما اتفق السلف على بطلانه لكن بطلان كثير من القياس لا يقتضى بطلان جميعه كما أن وجود الكذب فى كثير من الحديث لا يوجب كذب جميعه ومدار القياس على أن الصورتين يستويان فى موجب الحكم ومقتضاه فمتى كان كذلك كان القياس صحيحا بلا شك ولكن قد يظن القائس ما ليس مناط الحكم مناطا فيغلط ولهذا كان عمدة القياس عند القائسين على بيان تأثير المشترك الذى يسمونه جواب سؤال المطالبة وهو أن يقال لا نسلم أن علة الحكم فى الاصل هو الوصف المشترك بين الاصل والفرع حتى يلحق هذا الفرع به فان القياس لا تثبت صحته حتى تكون الصورتان مشتركتين فى المشترك المستلزم للحكم اما فى العلة نفسها واما فى دليل العلة تارة بابداء الجامع وتارة بالغاء الفارق فاذا عرف أنه ليس بين الصورتين فرق يؤثر علم استواؤهما فى الحكم وان لم يعلم عين الجامع وهم يثبتون قياس الطرد وهو اثبات مثل حكم الاصل فى الفرع لاشتراكهما فى مناط الحكم وقياس العكس وهو نفى حكم الاصل عن الفرع لافتراقهما فى مناط الحكم هذا يفرق بينهما لان العلة المثبتة للحكم فى الاصل منتفية فى الفرع وذاك يجمع بينهما لوجود العلة المثبتة فى الفرع وهذه الامور مبسوطة فى غير هذا الموضع والله تعالى أعلم

(فصل قال الرافضى) وذهبوا بسبب ذلك الى أمور شنيعة كاباحة البنت المخلوقة من الزنا وسقوط الحد عمن نكح أمه أو أخته أو بنته مع علمه بالتحريم والنسب بواسطة عقد يعقده

يقبل الاتصاف بالصفات كالعلم والقدرة هو نظر في امكان اتصافه بذلك فأما وجوب تناهي ما مضى من الحوادث أو ما بقي وامكان وجود جنس الحوادث في الازل فذلك لا اختصاص له بمحل دون محل فان قدر امتناع قيام ذلك به فلا فرق بين المتسلسل

والمتناهي وان قدر امكان ذلك كان بمنزلة امكان حدوث الحوادث المنفصلة والكلام في امكان تسلسلها وعدم امكان ذلك مسئلة أخرى (الوجه الخامس) أن يقال هذه الامور المقبولة من الحوادث المقدورة بخلاف الصفات اللازمة له فانها ليست مقدورة فالمقبولات تنقسم الى مقدور وغير مقدور كما أن المقدورات تنقسم الى مقبول وغير مقبول وما يقوم بالذات من الحوادث هو مقبول مقدور وحينئذ فاذا كان وجود المقدور في الازل محالا كان وجود هذا المقبول في الازل محالا لان هذا المقبول مقدور من المقدورات واذا كان وجود هذه الحوادث المقدورة المقبولة محالا في الازل لم يلزم من ذلك امتناع وجودها فيما لا يزال كسائر الحوادث ولم يلزم من كون الذات قابلة لها امكان وجودها في الازل (الوجه السادس) أن يقال أنتم تقولون انه قادر في الازل مع امتناع وجود المقدور في الازل وتقولون انه قادر في الازل على ما لم يزل فان كان هذا الكلام صحيحا أمكن أن يقال في القبول كذلك ويقال هو قابل في الازل مع امتناع وجود المقبول في الازل وهو قابل في الازل لما لا يزال وان كان هذا الكلام باطلا لزم اما امكان وجود المقدور في الازل واما امتناع كونه قادرا في الازل وعلى التقديرين يبطل ما ذكرتموه من الفرق بين القادر وبين القابل بقولكم تقدم القدرة على المقدور واجب دون تقدم القابل على المقبول (الوجه السابع) أن يقال أنتم اعتمدتم في هذا على أن تلك القابلية يجب أن تكون من لوازم الذات ويلزم من ذلك امكان وجود المقبول في الازل

(مطلب الرافضة مسائل ليست من الدين)

وهو يعلم بطلانه وعمن لف على ذكره خرقة وزنى بامه أو بنته وعن اللائط مع أنه أفحش من الزنا وأقبح والحاق نسب المشرقية بالمغربي فاذا زوج الرجل ابنته وهي في المشرق برجل هو وأبوها في المغرب ولم يفترقا ليلا ولا نهارا حتى مضت ستة أشهر فولدت البنت بالمشرق التحق الولد بالرجل وهو وأبوها في المغرب مع أنه لا يمكنه الوصول اليها الا بعد سنين متعددة بل لو حبسه السلطان من حين العقد وقيده وجعل عليه حفظة مدة خمسين سنة ثم وصل الى بلاد المرأة فرأى جماعة كثيرة من ولدها وأولاد أولادها الى عدة بطون التحقوا كلهم بالرجل الذي لم يقرب هذه المرأة ولا غيرها البتة واباحة النبيذ مع مشاركته الخمر في الاسكار والوضوء به والصلاة في جلد الكلب وعلى العذرة اليابسة وحكى بعض الفقهاء لبعض الملوك وعنده بعض الفقهاء الحنفية صفة صلاة الحنفية فدخل دارا مغصوبة وتوضأ بالنبيذ وكبر وقرأ بالفارسية من غير نية وقرأ مدهامتان لا غير بالفارسية ثم طأطأ رأسه من غير طمأنينة وسجد كذلك ورفع رأسه بقدر حد السيف ثم سجد وقام ففعل كذلك ثانية ثم أحدث في مقام التسليم فتبرأ الملك وكان حنفيا من هذا المذهب وأباحوا المغصوب لغير غاصبه لو غير الغاصب الصفة فقالوا لو أن سارقا دخل دار شخص له فيه دواب ورحى وطعام فطحن السارق الطعام بالدواب والارحية ملك ذلك الطحين بذلك فلو جاء المالك ونازعه كان المالك ظالما والسارق مظلوما فلو تقاتلا فان قتل المالك كان هدرا وان قتل السارق كان شهيدا وأوجبوا الحد على الزاني اذا كذب الشهود وأسقطه اذا صدقهم فأسقط الحد مع اجتماع الاقرار والبينة وهذا ذريعة الى اسقاط حدود الله تعالى فان كل من شهد عليه بالزنا فصدق الشهود يسقط عنه الحد واباحة أكل الكلب واللواط بالعبيد واباحة الملاهي كالشطرنج والغناء وغير ذلك من المسائل التي لا يحتملها هذا المختصر (والجواب) من وجوه (أحدها) أنه في هذه المسائل ما هو كذب على جميع أهل السنة وأما سائرها فليس في هذه المسائل مسئلة الا وجمهور أهل السنة على خلافها وان كان قد قالها بعضهم فان كان قوله خطأ فالصواب مع غيره من أهل السنة وان كان صوابا فالصواب مع أهل السنة أيضا فعلى التقديرين لا يخرج الصواب عن أهل السنة (الثاني أن يقال) الرافضة يوجد فيهم من المسائل ما لا يقوله مسلم يعرف دين الاسلام منها ما يتفقون عليه ومنها ما يقوله بعضهم مثل ترك الجمعة والجماعة فيعطلون المساجد التي أمر الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه عن الجمعة والجماعات ويعمرون المشاهد التي حرم الله ورسوله بناءها ويجعلونها بمنزلة دور الاوثان ومنهم من يجعل زيارتها كالحج كما صنف المفيد كتابا سماه مناسك حج المشاهد وفيه من الكذب والشرك ما هو من جنس شرك النصارى وكذبهم ومنها تأخير صلاة المغرب مضاهاة لليهود ومنها تحريم ذبائح أهل الكتاب وتحريم نوع من السمك وتحريم بعضهم لحم الجمل واشتراط بعضهم في الطلاق الشهود على الطلاق وايجابهم أخذ خمس مكاسب المسلمين وجعلهم الميراث كله للبنت دون العم وغيره من العصبة والجمع الدائم بين الصلاتين ومثل صوم بعضهم بالعدد لا بالهلال يصومون قبل الهلال ويفطرون قبله ومثل ذلك من الاحكام التي يعلم علما يقينيا أنها خلاف دين المسلمين الذي بعث الله به رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم وأنزل به كتابه وقد قدمنا ذكر بعض أمورهم التي هي من أظهر الامور انكارا في الشرع والعقل ولهم مقالات باطلة

لان قابلية الشئ لغيره نسبة بين القابل والمقبول والنسبة بين الشيئين موقوفة عليهما فيقال لكم ان كانت النسبة بين الشيئين موقوفة عليهما أى على تحققهما معا فى زمن واحد كما اقتضاه كلامكم بطل فرقكم وهو قولكم بأن تقدم القدرة على المقدور واجب فان القدرة نسبة بين القادر والمقدور مع وجوب تقدم القدرة على المقدور وهكذا تقولون الارادة قديمة مع امتناع وجود المراد فى الازل وتقولون الخطاب قديم مع امتناع وجود المخاطب فى الازل فاذا كنتم تقولون بأن هذه الامور التى تتضمن النسبة بين شيئين تتحقق فى الازل مع وجود أحد المنتسبين فى الازل دون الآخر أمكن أن يقال القابلية متحققة فى الازل مع امتناع تحقق المقبول فى الازل كما قال كثير من الناس ان التكوين ثابت فى الازل مع امتناع وجود المكون فى الازل * وأما الحجة الثالثة وهو أن قيام الحوادث به تغير والله منزه عن التغير فهذه هى التى اعتمد عليها الشهرستانى فى نهاية الاقدام ولم يحتج بغيرها وقد أجاب الرازى وغيره عن ذلك بأن لفظ التغير مجمل فان الشمس والقمر اذا تحركت أو تحركت الرياح أو تحركت الاشجار والدواب من الاناسى وغيرهم فهل يسمى هذا تغيرا أولا يسمى تغيرا فان سمى تغيرا كان المعنى أنه اذا تحرك المتحرك فقد تحرك واذا تغير بهذا التغير فقد تغير واذا قامت به الحوادث كالحركة ونحوها فقد قامت به الحوادث فهذا معنى قوله ان فسر بذلك فقد اتحد اللازم والملزوم فيقال وما الدليل على امتناع هذا المعنى وان سماه المسمى تغيرا وان كان هذا لا يسمى تغيرا بل المراد بالتغير غير مجرد قيام الحوادث مثل أن يعنى بالتغير الاستحالة فى الصفات كما يقال تغير المريض وتغيرت البلاد وتغير الناس ونحو ذلك فلا دليل على أنه يلزم من الحركة ونحوها من الحوادث مثل هذا التغير ولا ريب أن التغير المعروف فى اللغة هو المعنى

وان وافقهم عليها بعض المتقدمين مثل احلال المتعة وان الطلاق المعلق بالشرط لا يقع وان قصد ايقاعه عند الشرط وان الطلاق لا يقع بالكنايات وأنه يشترط فيه الاشهاد (الثالث أن يقال) هذه المسائل لها مأخذ عند من قالها من الفقهاء وان كانت خطأ عند جمهورهم فأهل السنة أنفسهم يثبتون خطأها فلا يخرج بيان الصواب عنهم كما لا يخرج الصواب عنهم فالمخلوقة من ماء الزنا يحرمها جمهورهم كأبى حنيفة وأحمد ومالك فى أظهر الروايتين وحكى ذلك قولا للشافعى وأحمد لم يكن يظن أن فى هذه المسائل نزاعا حتى أفتى بقتل من فعل ذلك والذين قالوها كالشافعى وابن الماجشون رأوا النسب منتفيا لعدم الارث فانتفت أحكامه كلها والتحريم من أحكامه والذين أنكروها قالوا أحكام الانساب تختلف فيثبت لبعض الانساب من الاحكام ما لا يثبت لبعض فباب التحريم يتناول ما شمله اللفظ ولو مجازا حتى تحرم بنت البنت بل يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب فالمخلوقة من مائه أولى بالتحريم بخلاف الارث فانه يختص بمن ينسب الى الميت من ولده فيثبت لولد البنين دون ولد البنات وأما عقده على ذوات المحارم فأبو حنيفة جعل ذلك شبهة تدرأ الحد لوجود صورة العقد وأما جمهور الفقهاء فلم يجعلوا ذلك شبهة بل قالوا هذا مما يوجب تغليظ الحد عقوبة لكونه فعل محرما بين العقد والوطء وكذلك اللواط أكثر السلف يوجبون قتل فاعله مطلقا وان لم يكن محصنا وقيل ان ذلك اجماع الصحابة وهو مذهب أهل المدينة كمالك وغيره ومذهب أحمد فى أصح الروايتين عنه والشافعى فى أحد قوليه وعلى هذا القول يقتل المفعول به مطلقا اذا كان بالغا والقول الثانى ان حده حد الزنا وهو قول أبى يوسف ومحمد والشافعى وأحمد فى أحد قوليهما واذا قيل الفاعل كالزانى فقيل يقتل المفعول به مطلقا وقيل لا يقتل وقيل بالفرق كالفاعل وسقوط الحد من مفردات أبى حنيفة وأما الحاق النسب فى تزويج المشرقية بالمغربى فهذا أيضا من مفردات أبى حنيفة وأصله فى هذا الباب أن النسب عنده يقصد به المال فهو يقيم المقصود به فاذا ادعت امرأتان أنه ألحقه بهما بمعنى أنهما يقتسمان ميراثه لا بمعنى أنه خلق منهما وكذلك فيما اذا طلق المرأة قبل التمكن من وطئها فجعل الولد له بمعنى أنهما يتوارثان لا بمعنى أنه خلق من مائه وحقيقة مذهبه أنه لا يشترط فى الحكم بالنسب ثبوت الولادة الحقيقية بل الولد عنده للزوج الذى هو فراشه مع قطعه أنه لم يحبلها وهذا كما أنه اذا طلق احدى امرأتيه ومات ولم تعرف المطلقة فانه يقسم الميراث بينهما والشافعى يوقف الامر فلا يحكم بشئ حتى يتبين الامر أو يصطلحا وجمهور العلماء يخالفونه ويقولون اذا علم انتفاء الولادة لم يجز اثبات النسب ولا حكم من أحكامه وهو يقول قد ثبت بعض الاحكام مع انتفاء الولادة كما يقول فيما اذا قال لمملوكه الذى هو أكبر منه أنت ابنى يجعل ذلك كناية فى عتقه لا اقرارا بنسبه وجمهور العلماء يقولون هو اقرار علم كذبه فيه فلا يثبت به شئ فالشناعة التى شنع بها على أبى حنيفة ان كانت حقا فجمهور أهل السنة يوافقون عليها وان كانت باطلا لم يضرهم شئ مع أنه يشنع تشنيع من يظن أن أبا حنيفة يقول ان هذا الولد مخلوق من ماء هذا الرجل الذى لم يجتمع بامرأته وهذا لا يقوله أقل الناس عقلا فكيف بمثل أبى حنيفة ولكنه يثبت حكم النسب بدون الولادة وهو أصل انفرد به وخالفه الجمهور وخطؤا من قال به ثم منهم من يثبت النسب اذا أمكن وطء الزوج لها كما يقوله الشافعى

الثاني فان الناس لا يقولون للشمس والقمر والكواكب اذا كانت جارية في السماء أن هذا تغير وأنها تغيرت ولا يقولون للانسان اذا كان يقرأ القرآن ويصلي الخمس أنه كلما قرأ أو صلى قد تغير وانما يقولون ذلك لمن لم تكن عادته هذه الافعال اذا تغيرت صفته وعادته أنه قد تغير وحينئذ فمن قال انه سبحانه لم يزل متكلما اذا شاء فعالا لما يشاء لم يسم أفعاله تغيرا ومن قال انه تكلم بعد أن لم يكن متكلما وفعل بعد أن لم يكن فاعلا يلزمه من قال ان الكلام والفعل يقوم به ما يلزم من قال ان الكلام والفعل يقوم بغيره والقول في أحد النوعين كالقول في الآخر واذا قدر أن النزاع لفظي فلا بد من دليل سمعي أو عقلي يجوز أحدهما ويمنع الآخر والا فلا يجوز التفريق بين المتماثلين بمجرد الدعوى أو بمجرد اطلاق لفظي من غير أن يكون ذلك اللفظ مما يدل على ذلك المعنى في كلام المعصوم فأما اذا كان اللفظ في كلام المعصوم وهو كلام الله وكلام رسوله وكلام أهل الاجماع وعلم مراده بذلك اللفظ فانه يجب مراعاة مدلول ذلك اللفظ ولا يجوز مخالفة قول المعصوم واطلاق التغير على الافعال كاطلاق لفظ الغير على الصفات واطلاق لفظ الجسم على الذات وكل هذه الالفاظ فيها اجمال واشتباه وابهام ومذهب السلف والائمة أنهم لا يطلقون لفظ الغير على الصفات لا نفيا ولا اثباتا فلا يطلقون القول بانها غيره ولا بانها ليست غيره اذ اللفظ مجمل فان أراد المطلق بالغير المباين فليست غيرا وان أراد بالغير ما قد يعلم أحدهما دون الآخر فهي غيره وهكذا ما كان من هذا الباب واذا كان هذا كلامهم في لفظ الغير فلفظ التغير مشتق منه ومن تأمل كلام فحول النظر في هذه المسئلة علم أن الرازي قد استوعب ما ذكروه وأن النفاة ليست معهم حجة عقلية بينة على السر وانما غايتهم الزام التناقض لمن يخالفهم من المعتزلة والكرامية والفلاسفة ومن المعلوم أن

الشافعي وكثير من أصحاب أحمد ومنهم من يقول لا يثبت النسب الا اذا دخل بها وهذا هو القول الآخر في مذهب أحمد وقول مالك وغيره وكذلك مسئلة حل الانبذة قد علم أن جمهور أهل السنة يحرمون ذلك ويبالغون فيه حتى يحدون الشارب المتأول وهم في فسقه قولان فمذهب مالك وأحمد في احدى الروايتين يفسق ومذهب الشافعي وأحمد في الرواية الاخرى لا يفسق ومحمد بن الحسن يقول بالتحريم وهذا هو المختار عند أهل الانصاف من أصحاب أبي حنيفة كأبي الليث السمرقندي ونحوه وقول هذا الرافضي واباحة النبيذ مع مشاركته الخمر في الاسكار احتجاج منه على أبي حنيفة بالقياس فان كان القياس حقا بطل انكاره له وان كان باطلا بطلت هذه الحجة ولو احتج عليه بقول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كل مسكر خمر وكل خمر حرام لكان أجود وأما الوضوء بالنبيذ فجمهور العلماء ينكرونه وعن أبي حنيفة فيه روايتان أيضا وانما أخذ ذلك لحديث روي في هذا الباب حديث ابن مسعود وفيه ثمرة طيبة وماء طهور والجمهور منهم يضعف هذا الحديث ويقولون ان كان صحيحا فهو منسوخ باية الوضوء وآية تحريم الخمر مع أنه قد يكون لم يصر نبيذا وانما كان باقيا لم يتغير أو تغير تغيرا يسيرا أو تغيرا كثيرا مع كونه ماء على قول من يجوز الوضوء بالماء المضاف كماء الباقلاء وماء الحمص ونحوهما وهو مذهب أبي حنيفة وأحمد وأكثر الروايات عنه وهو أقوى في الحجة من القول الآخر فان قوله تعالى فان لم تجدوا ماء نكرة في سياق النفي فيعم ما تغير بالقاء هذه فيه كما يعم ما تغير بأصل خلقته أو بما لا يمكن صونه عنه اذ شمول اللفظ لهما سواء كما يجوز التوضؤ بماء البحر وقد قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما قيل له أنتوضأ من ماء البحر فانا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فان توضأنا به عطشنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الطهور ماؤه الحل ميتته قال الترمذي حديث صحيح فماء البحر طهور مع كونه في غاية الملوحة والمرارة والزهومة فالمتغير بالطاهرات أحسن حالا منه لكن ذاك تغير أصلي وهذا طارئ وهذا الفرق لا يعود الى اسم الماء ومن اعتبره جعل مقتضى القياس أنه لا يتوضأ بماء البحر ونحوه ولكن أبيح لانه لا يمكن صونه عن المغيرات والاصل ثبوت الاحكام على وفق القياس لا على خلافه فان كان هذا داخلا في اللفظ دخل الآخر والا فلا وهذه دلالة لفظية لا قياسية حتى يعتبر فيها المشقة وعدمها وأما الصلاة في جلد الكلب فانما يجوز ذلك أبو حنيفة اذا كان مدبوغا وهذا قول طائفة من العلماء ليس هو من مفاريده وحجته قوله صلى الله تعالى عليه وسلم أيما إهاب دبغ فقد طهر وهذه مسئلة اجتهاد وليست هذه من مسائل الشناعات ولو قيل لهذا المنكر هات دليلا قاطعا على تحريم ذلك لم يجده بل لو طولب بدليل على تحريم الكلب ليرد به على مالك في احدى الروايتين عنه فانه يكرهه ولا يحرمه لم يكن هذا الرد من صناعته مع أن الصحيح الذي عليه جمهور العلماء أن جلد الكلب بل وسائر السباع لا يطهر بالدباغ لما روي عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من وجوه متعددة أنه نهى عن جلود السباع وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم أيما إهاب دبغ فقد طهر ضعفه أحمد وغيره من الائمة المحدثين وقد رواه مسلم وكذلك تحريم الكلب دلت عليه أدلة شرعية لكن لا يعرفها هذا الامامي وأما الصلاة على العذرة اليابسة بلا حائل فليس هذا مذهب أبي حنيفة ولا أحد من الائمة الاربعة ولكن اذا أصابت الارض نجاسة فذهبت بالشمس أو الريح أو الاستحالة فمذهب

تناقض المنازع يستلزم فساد أحد قوليه لايستلزم فساد قوله بعينه الذى هو مورد النزاع ولهذا كان من ذم أهل الكلام المحدث من أهل

العلم لانهم يصفونهم بهذا ويقولون يقابلون فاسدا بفاسد وأكثر كلامهم فى ابداء مناقضات الخصوم وأيضا فغير ذلك الخصم لايلتزم مقالته التى ناقض بها مورد النزاع كما فى هذه المسئلة فانه وان كانت الكرامية قد تناقضوا فيها فلم يتناقض فيها غيرهم من الائمة والسلف وأهل الحديث وغيرهم من طوائف أهل النظر والكلام وقد قال أبو القاسم الانصارى شيخ الشهرستانى وتلميذ أبى المعالى فى شرح الارشاد أجود ما يتمسك به فى هذه المسئلة تناقض الخصوم وهو كما قال فانه لم يجد لمن تقدمه فى ذلك مسلكا سديدا لا عقليا ولا سمعيا واعتبر ذلك بما ذكره أبو المعالى فى كتابه الذى سماه الارشاد الى قواطع الادلة وقد ضمنه عيون الادلة الكلامية التى يسلكها موافقوه وقد تكلم على هذا الاصل فى موضعين من كتابه أحدهما فى مسئلة حدوث العالم فانه استدل بدليل الاعراض المشهور وهو أن الجسم لايخلو عن الاعراض وما لايخلو عنها فهو حادث وهو الدليل الذى اعتمدت عليه المعتزلة قبله وهو الذى ذمه الاشعرى فى رسالته الى أهل الثغر وبين أنه ليس من طرق الانبياء وأتباعهم والدليل هو مبنى على اثبات أربع مقدمات الاعراض واثبات حدوثها وأن الجسم لايخلو منها وابطال حوادث لا أول لها فلما صار الى المقدمة الثالثة قال وأما الاصل الثالث وهو تبيين استحالة تعرى الجواهر عن الاعراض فالذى صار اليه أهل الحق أن الجوهر لايخلو عن كل جنس من الاعراض ومن جميع أضداده ان كان له أضداد وان كان ضد واحد لم يخل الجوهر عن أحد الضدين وان قدر عرض لاضد له لم يخل الجوهر عن قبول واحد من جنسه قال وجوزت الملحدة خلو الجوهر عن

الا كثر طهارة الارض وجواز الصلاة عليها هذا مذهب أبى حنيفة وأحد القولين فى مذهب مالك وأحمد وهو القول القديم للشافعى وهذا القول أظهر من قول من لا يطهرها بذلك وأما ما ذكره من الصلاة التى يجيزها أبو حنيفة وفعلها عند بعض الملوك حتى رجع عن مذهبه فليس بحجة على فساد مذهب أهل السنة لان أهل السنة يقولون ان الحق لايخرج عنهم لا يقولون انه لا يخطئ أحد منهم وهذه الصلاة ينكرها جمهور أهل السنة كمالك والشافعى وأحمد والملك الذى ذكره هو محمود بن سبكتكين وانما رجع الى ما ظهر عنده أنه سنة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكان من خيار الملوك وأعدلهم وكان من أشد الناس قياما على أهل البدع لاسيما الرافضة وكان قد أمر بلعنهم ولعن أمثالهم فى بلاده وكان الحاكم العبيدى بمصر كتب اليه يدعوه فأحرق كتابه على رأس رسوله ونصر أهل السنة نصرا معروفا عنه (قوله) وأباحوا المغصوب لو غير الغاصب الصفة فقالوا لو أن سارقا دخل مدار الشخص له فيه دواب ورحى وطعام فطحن السارق طعام صاحب المدار بدوابه وأرحيته ملك الطحين بذلك فلو جاء المالك ونازعه كان المالك ظالما والسارق مظلوما فلو تقاتلا فان قتل المالك كان هدرا وان قتل السارق كان شهيدا فيقال أولا هذه المسئلة ليست قول جمهور العلماء أهل السنة وانما قالها من ينازعه فيها جمهورهم ويردون قوله بالادلة الشرعية ولكن الفقهاء متنازعون فى الغاصب اذا غير المغصوب بما أزال اسمه كطحن فقيل هذا بمنزلة اتلافه فيجب للمالك القيمة وهذا قول أبى حنيفة وقيل بل هو باق على ملك صاحبه والزيادة له والنقص على الغاصب وهو قول الشافعى وقيل بل يخير المالك بين أخذ العين والمطالبة بالنقص ان نقص وبين المطالبة بالبدل وترك العين للغاصب وهذا هو المشهور من مذهب مالك واذا أخذ العين فقد يكون الغاصب شريكا بما أحدثه فيه من الصنعة وقيل لا شئ له وهذه الاقوال فى مذهب أحمد وغيره وحينئذ فالقول الذى أنكره خلاف قول جمهور أهل السنة ثم انه كذب فى نقله لقوله لو تقاتلا كان المالك ظالما فان المالك ان كان متأولا لا يعتقد غير هذا القول لم يكن ظالما ولم يجز مقاتلته بل اذا تنازعا رفعا الى من يفصل بينهما اذا كان اعتقاده هذا أن هذه العين ملكه واعتقاد الآخر أنها ملكه وأيضا فقد يفرق بين من غصب الحب ثم اتفق أنه طحنه وبين من قصد بطحنه تملكه يعامل بنقيض قصده من باب سد الذرائع وبالجملة فهذه المسائل التى أنكرها كلها من مذهب أبى حنيفة ليس فيها لغيره الا مسئلة المخلوقة من ماء الزنا للشافعى فيقال له الشيعة تقول ان مذهب أبى حنيفة أصح من بقية المذاهب الثلاثة ويقولون انه اذا اضطر الانسان الى استفتاء بعض المذاهب الاربعة استفتى الحنفية ويرجحون محمد بن الحسن على أبى يوسف فانهم لنفورهم عن الحديث والسنة ينفرون عمن كان أكثر تمسكا بالحديث والسنة فاذا كان كذلك فهذه الشناعات فى مذهب أبى حنيفة فان كان قوله هو الراجح من مذاهب الائمة الاربعة كان تكثير التشنيع عليه دون غيره تناقضا منهم وكانوا قد رجحوا مذهبا وفضلوه على غيره ثم نسبوا اليه من الضعف والنقص ما يقتضى أن يكون أنقص من غيره وهذا التناقض غير بعيد منهم فانهم لفرط جهلهم وظلمهم يمدحون ويذمون بلا علم ولا عدل فان كان مذهب أبى حنيفة هو الراجح كان ما ذكروه من اختصاصه بالمسائل الضعيفة التى لايوجد مثلها لغيره تناقضا وان لم يكن الراجح كان ترجيحه

على

على بقية المذاهب باطلا فلزم بالضرورة أن الشيعة على الباطل على كل تقدير ولا ريب أنهم أصحاب جهل وهوى فيتكلمون في كل موضع بما يناسب أغراضهم سواء كان حقا أو باطلا وقصدهم في هذا المقام ذم جميع طوائف أهل السنة فيذكرون في كل موضع ما يظنونه مذموما فيه سواء صدقوا في النقل أو كذبوا وسواء كان ما ذكروه من الذم حقا أو باطلا وان كان في مذهبهم من المعايب أعظم وأكثر من معايب غيرهم (وأما قوله) وأوجب الحد على الزاني اذا كذب الشهود وأسقطه اذا صدقهم فأسقط الحد مع اجتماع الاقرار والبينة وهذا ذريعة الى اسقاط حدود الله تعالى فان كل من شهد عليه بالزنا فصدق الشهود يسقط عنه الحد (فيقال) وهذا أيضا من أقوال أبي حنيفة وخالفه فيها الجمهور كمالك والشافعي وأحمد وغيرهم ومأخذ أبي حنيفة أنه اذا أقر سقط حكم الشهادة ولا يؤخذ بالاقرار الا اذا كان أربع مرات وأما الجمهور فيقولون الاقرار يؤكد علم الشهود ولا يبطلها لانه موافق لها لا مخالف لها وان لم يحتج اليه كزيادة عدد الشهود على الاربعة وكاقراره أكثر من أربع مرات وبالجملة فهذا قول جمهور أهل السنة فان كان صوابا فهو قولهم وان كان الآخر هو الصواب فهو قولهم ثم يقال له من المعلوم أن جمهور أهل السنة ينكرون هذه المسائل ويردون على من قالها بحجج وأدلة لا تعرفها الامامية (وأما قوله) واباحة أكل الكلب واللواط بالعبيد واباحة الملاهي كالشطرنج والغناء وغير ذلك من المسائل التي لا يحتملها هذا المختصر (فيقال) نقل هذا عن جميع أهل السنة كذب وكذلك نقله عن جمهورهم بل فيه ما قاله بعض المقرين بخلافة الخلفاء الثلاثة وفيه ما هو كذب عليهم لم يقله أحد منهم وذلك الذي قاله بعض هؤلاء أنكره عليهم جمهورهم فلم يتفقوا على ضلالة ثم ان الموجود في الشيعة من الامور المخالفة للكتاب والسنة والاجماع أعظم وأشنع فما يوجد في قولنا ما هو ضعيف الا ويوجد ما هو أضعف منه وأشنع من أقوال الشيعة فتبين على كل تقدير أن كل طائفة من أهل السنة خير منهم فان الكذب يوجد فيهم والتكذيب بالحق وفرط الجهل والتصديق بالمحالات وقلة العقل والغلو في اتباع الهوى والتعلق بالمجهولات لا يوجد مثله في طائفة أخرى أما ما حكاه من اباحة اللواط بالعبيد فهذا كذب لم يقله أحد من علماء السنة وأظنه قصد التشنيع به على مالك فاني رأيت من الجهال من يحكي هذا عن مالك وأصل ذلك ما يحكى عنه في حشوش النساء فانه لما حكي عن طائفة من أهل المدينة اباحة ذلك وحكي عن مالك فيه روايتان ظن الجاهل أن أدبار المماليك كذلك وهذا من أعظم الغلط ممن هو دون مالك فكيف على مالك مع جلالة قدره وشرف مذهبه وكمال صيانته عن الفواحش واحكامه بسد الذرائع وأنه من أبلغ المذاهب اقامة للحدود ونهيا عن المنكرات ولا يختلف مذهب مالك في أن من استحل اتيان المماليك أنه يكفر كما أن هذا قول جميع أئمة المسلمين فانهم متفقون على أن استحلال هذا بمنزلة استحلال وطء أمته التي هي بنته من الرضاعة أو أخته من الرضاعة أو هي موطوءة ابنه أو أبيه فكما أن مملوكته اذا كانت محرمة برضاع أو صهر لا تباح له باتفاق المسلمين فمملوكه أولى بالتحريم فان هذا الجنس محرم مطلقا لا يباح بعقد نكاح ولا ملك يمين بخلاف وطء الاناث ولهذا كان مذهب مالك وعلماء المدينة أن اللائط يقتل رجما محصنا كان أو غير محصن سواء تلوط بمملوكه أو غير مملوكه فانه يقتل عندهم الفاعل والمفعول

جميع الاعراض والجواهر في اصطلاحهم تسمى الهيولى والمادة والاعراض تسمى الصورة (قال) وجوّز الصالحي العروّ عن جملة الاعراض ابتداء ومنع البصريون من المعتزلة من العرو عن جميع الاكوان وجوّزوا الخلو عما عداها وقال الكعبي ومتبعوه يجوز الخلو عن الاكوان ويمتنع العروّ عن الاعراض قال وكل مخالف لنا وافقنا على امتناع العرو عن الاعراض بعد قبول الجواهر لها فنفرض الكلام على التجدد في الاكوان فان القول فيها يستند الى الضرورة فانا ببديهة العقل نعلم أن الجواهر القابلة للاجتماع والافتراق لا تعقل غير متماسة ولا متباينة ومما يوضح ذلك أنها اذا اجتمعت فيما لا يزال فلا يتقرر اجتماعها الا عن افتراق سابق اذا قدر لها الوجود قبل الاجتماع وكذلك اذا طرأ الافتراق عليها اضطررنا الى العلم بأن الافتراق مسبوق باجتماع وغرضنا في دوام اثبات حدوث العالم فيصح بالاكوان (قلت) اثبات الاكوان بقبول الحركة والسكون هو الذي لا يمكن دفعه فان الجسم الباقي لابد له من الحركة أو السكون وأما الاجتماع والافتراق فهو مبني على اثبات الجوهر الفرد والنزاع فيه كثير مشهور فان من ينفيه لا يقول ان الجسم مركب منه ولا أن الجواهر كانت متفرقة فاجتمعت والذين يثبتونه أيضا لا يمكنهم اثبات أن الجواهر كانت متفرقة فاجتمعت فانه لا دليل على أن السموات كانت جواهر متفرقة فجمع بينها ولهذا قال في الدليل فانا ببديهة العقل نعلم أن الجواهر القابلة للاجتماع والافتراق لا تعقل غير متماسة ولا متباينة وهذا كلام صحيح لكن الشأن في اثبات الجواهر القابلة للاجتماع والافتراق فما ذكره من الدليل مبني على تقدير أنها متفرقة فاجتمعت وهذا التقدير غير معلوم بل هو تقدير منتف في نفس

الامر عند جهور العقلاء من المسلمين وغيرهم (ثم قال أبو المعالي) وان حاولنا رد اعلى المعتزلة فيما خالفونا تمسكنا بنكتتين احداهما الاستشهاد بالاجماع على امتناع العروّ عن الاعراض بعد الاتصاف بها فنقول كل عرض باق فانه ينتفي عن محله بطريان ضده ثم الضد انما يطرأ في حال عدم المنتفي به على زعمهم فاذا انتفى البياض فهلا جاز أن لا يحدث بعد انتفائه كون ان كان يجوز الخلو عن الاكوان وتطرد هذه الطريقة في أجناس الاعراض (قلت) مضمون هذا أنه قاس ما بعد الاتصاف على ما قبله وقد أجابه المنازعون عن هذا بان الفرق بينهما أن الضد لا يزول الا بطريان ضده فلهذا لم يخل منهما فان كان هذا الفرق صحيحا بطل القياس والا منع الحكم في الاصل وقيل بل يجوز خلوه بعد الاتصاف اذا أمكن زوال الضد بدون طريان آخر وما ذكره في السواد والبياض قضية جزئية فلا تثبت بها دعوى كلية ومن أين يعلم أن كل طعم في الاجسام اذا زال فلا بد أن يخلفه طعم آخر وكل ريح اذا زالت فلا بد أن يخلفها ريح آخر وكذلك في الارادة والكراهة ونحو ذلك فمن أين يعلم أن المريد للشئ المحب له اذا زالت ارادته ومحبته فلا بد أن يخلفه كراهية وبغضة ولم لا يجوز خلو الحي عن حب المعين وبغضه وارادته وكراهته (قال) ونقول أيضا الدال على استحالة قيام الحوادث بذات الرب سبحانه وتعالى أنها لو قامت به لم يخل عنها وذلك يقضي بحدوثه فاذا جوز الخصم عروّ الجوهر عن حوادث مع قبوله لها صحة وجوازا فلا يستقيم مع ذلك دليل على استحالة قبول الباري للحوادث فيقال اما أن يكون هذا لازما واما أن لا يكون لازما فان كان لازما دل ذلك على أنه لا دليل للمعتزلة على ذلك ولا دليل له أيضا فان مجرد موافقة المعتزلة له لا يكون دليلا لواحد منهما في شئ من المسائل التي لم نعلم فيها نزاعا فكيف مع ظهور النزاع

به كما في السنن عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال اقتلوا الفاعل والمفعول به رواه أبو داود وغيره وهذا مذهب أحمد في الرواية المنصورة عنه وهو أحد قولي الشافعي فمن يكون مذهبه أن هذا أشد من الزنا كيف يحكى عنه أنه أباح ذلك وكذلك غيره من العلماء لم يبحه أحد منهم بل هم متفقون على تحريم ذلك ولكن كثير من الاشياء متفقون على تحريمها ويتنازعون في اقامة الحد على فاعلها هل يحد أو يعزر تعزيرا دون الحد كالوطئ أمته التي هي ابنته من الرضاعة (وأما قوله واباحة الملاهي كالشطرنج والغناء) فيقال مذهب جهور العلماء أن الشطرنج حرام وقد ثبت عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه مر بقوم يلعبون بالشطرنج فقال ما هذه التماثيل التي أنتم لها عاكفون وكذلك النهي عنها معروف عن أبي موسى وابن عباس وابن عمر وغيرهم من الصحابة وتنازعوا في أيهما أشد تحريما الشطرنج أو النرد فقال مالك الشطرنج أشد من النرد وهذا منقول عن ابن عمر وهذا لانها تشغل القلب بالفكر الذي يصد عن ذكر الله وعن الصلاة أكثر من النرد وقال أبو حنيفة وأحمد النرد أشد فان العوض يدخل فيها أكثر وأما الشافعي فلم يقل ان الشطرنج حلال ولكن قال النرد حرام والشطرنج دونها ولا يتبين أنها حرام فتوقف في التحريم ولاصحابه في تحريمها قولان فان كان التحليل هو الراجح فلا ضرر وان كان التحريم هو الراجح فهو قول جهور أهل السنة فعلى التقديرين لا يخرج الحق عنهم (قوله واباحة الغناء) فيقال له هذا من الكذب على الائمة الاربعة فانهم متفقون على تحريم الملاهي التي هي آلات اللهو كالعود ونحوه ولو أتلفها متلف عندهم لم يضمن صورة التالف بل يحرم عندهم اتخاذها وهل يضمن المادة على قولين مشهورين لهم كما لو أتلف أوعية الخمر فانه لو أتلف ما يقوم به الخمر من المادة لم يضمنه في أحد قوليهم كما هو مذهب مالك وأشهر الروايتين عن أحمد كما أتلف موسى العجل الذي اتخذ من ذهب وكما ثبت في الصحيح أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أمر عبد الله بن عمرو أن يحرق الثوبين المعصفرين اللذين كانا عليه وكما أمرهم عام خيبر بكسر القدور التي فيها لحوم الحمر ثم أذن لهم في اراقة ما فيها فدل على جواز الامرين وكما أمر لما حرمت الخمر بشق الظروف وكسر الدنان وكما أن عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما أمرا بتحريق المكان الذي يباع فيه الخمر ومن لم يجوز ذلك من أصحاب أبي حنيفة والشافعي وأحمد في احدى الروايتين عنه قالوا هذه عقوبات مالية وهي منسوخة وأولئك يقولون لم ينسخ ذلك شئ ولا يكون الا بنص متأخر عن الاول يعارضه ولم يرد بشئ من ذلك بل العقوبات المالية كالعقوبات البدنية تستعمل على الوجه المشروع بل هي أولى بالاستعمال فان اتلاف الابدان والاعضاء أعظم من اتلاف الاموال فاذا كان جنس الاول مشروعا فجنس الثاني بطريق الاولى وقد تنازعوا أيضا في القصاص في الاموال اذا أحرق له ثوبا هل له أن يحرق نظيره من ثيابه فيتلف ماله كما أتلف ماله على قولين هما روايتان عن أحمد فمن قال لا يجوز ذلك قال لانه فساد ومن قال يجوز قال اتلاف النفس والطرف أشد فسادا وهو جائز على وجه العدل والاقتصاص لما فيه من كف العدوان وشفاء نفس المظلوم ومن منع قال النفوس لم يشرع فيها القصاص (١) فان القاتل اذا علم أنه لا يقتل بل يؤدى دية أقدم على القتل وأدى الدية بخلاف

(١) كذا بياض باصله ولعل محله الا لتعينه طريقا للزجر وحرر كتبه مصححه

الاموال

الاموال فانه يؤخذ من المتلف نظير ما أتلفه فحصل القصاص بذلك والزجر وأما اتلاف ذلك فضرره على المتلف عليه فانه يذهب ماله وعوض ماله عليه وذلك يقول بل فيه نوع من شفاء غيظ المظلوم وأما اذا تعذر القصاص منه الا باتلاف ماله فهو أظهر جوازا فان القصاص عدل وجزاء سيئة سيئة مثلها فاذا أتلف ماله ولم يمكن الاقتصاص منه الا باتلافه جاز ذلك ولهذا اتفق العلماء على جواز اتلاف الشجر والزرع الذى للكفار اذا فعلوا بنا مثل ذلك أو لم نقدر عليهم الا به وفى جوازه بدون ذلك نزاع معروف وهو روايتان عن أحمد والجواز مذهب الشافعى وغيره والمقصود هنا أن آلات اللهو محرمة عند الائمة الاربعة ولم يحك عنهم نزاع فى ذلك الا أن المتأخرين من الخراسانيين من أصحاب الشافعى ذكروا فى النزاع وجهين والصحيح التحريم وأما العراقيون وقدماء الخراسانيين فلم يذكروا فى ذلك نزاعا وأما الغناء المجرد فمحرم عند أبى حنيفة ومالك وهو أحد القولين فى مذهب الشافعى وأحمد وعنهما أنه مكروه وذهبت طائفة من أصحاب أحمد الى أن الغناء المجرد مباح فان كان هذا القول حقا فلا ضرر وان كان باطلا فجمهور أهل السنة على التحريم فلم يخرج الحق عن أهل السنة

(فصل قال الرافضى) الوجه الثانى فى الدلالة على وجوب اتباع مذهب الامامية ماقاله شيخنا الامام الاعظم خواجه نصير الملة والحق والدين محمد بن الحسن الطوسى قدس الله روحه وقد سألته عن المذاهب فقال بحثنا عنها وعن قول رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ستفترق أمتى على ثلاث وسبعين فرقة منها فرقة ناجية والباقى فى النار وقد عين الفرقة الناجية والهالكة فى حديث آخر صحيح متفق عليه وهو قوله مثل أهل بيتى كمثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق فوجدنا الفرقة الناجية هى فرقة الامامية لانهم باينوا جميع المذاهب وجميع المذاهب قد اشتركت فى أصول العقائد (فيقال) الجواب من وجوه (أحدها) ان هذا الامامى قد كفر من قال ان الله موجب بالذات كما تقدم من قوله يلزم أن الله موجب بذاته لا مختار فيلزم الكفر وهذا الذى قد جعله شيخه الاعظم واحتج بقوله هو ممن يقول ان الله موجب بالذات ويقول بقدم العالم كما تقدم ذلك عن كتاب شرح الاشارات له فيلزم على قوله أن يكون شيخه هذا الذى احتج به كافرا والكافر لا يقبل قوله فى دين المسلمين (الثانى) ان هذا الرجل قد اشتهر عند الخاص والعام انه كان وزير الملاحدة الباطنية الاسماعيلية بالالموت ثم لما قدم الترك المشركون هلاكو أشار عليه بقتل الخليفة وبقتل أهل العلم والدين واستبقاء أهل الصناعات والتجارات الذين ينفعونه فى الدنيا وانه استولى على الوقف الذى للمسلمين وكان يعطى منه ماشاء الله لعلماء المشركين وشيوخهم من البخشية السحرة وأمثالهم وأنه لما بنى الرصد الذى بمراغة على طريقة الصابئة المشركين كان أخس الناس نصيبا منه من كان الى أهل الملل أقرب وأوفرهم نصيبا من كان أبعدهم عن الملل مثل الصابئة المشركين ومثل المعطلة وسائر المشركين وان ارتزقوا بالنجوم والطب ونحو ذلك ومن المشهور عنه وعن أتباعه الاستهتار بواجبات الاسلام ومحرماته ولا يحافظون على الفرائض كالصلاة ولا ينزعون عن محارم الله من الخمر والفواحش وغير ذلك من المنكرات حتى انهم فى شهر رمضان يذكر عنهم من اضاعة الصلاة وارتكاب الفواحش وفعل ما يعرفه أهل الخبرة بهم ولم يكن لهم قوة وظهور الامع

وان لم يكن لازما لهم لم يكن حجة عليهم فقد تبين أنه لم يذكر حجة على أن القابل للشئ لا يخلو منه ومن ضده (الموضع الثانى) قال فى أثناء الكتاب فصل مما خالف فيه الجوهر حكم الاله قبول الاعراض وصحة الاتصاف بالحوادث والرب يتقدس عن قبول الحوادث (قال) وذهبت الكرامية الى أن الحوادث تقوم بذات الرب ثم زعموا أنه لا يتصف بما يقوم به من الحوادث وصاروا الى جهالة لم يسبقوا اليها فقالوا الحادث يقوم بذات الرب وهو غير قابل وانما يقوم بالقابلية والقابلية عندهم القدرة على التكلم وحقيقة أصلهم أن أسماء الرب لا يجوز أن تجدد وذلك وصفوه بكونه خالقا فى الازل ولم يتحاشوا من قيام الحوادث به وتنكبوا اثبات وصف جديد له قولا وذكرا (قال) والدليل على بطلان ما قالوه أنه لو قبل الحوادث لم يخل منها لما سبق تقريره فى الجواهر حيث قضينا باستحالة تعريها عن الاعراض ولو لم تخل عن الحوادث لم تسبقها وساق ذلك يؤدى الى الحكم بحدوث الصانع (قال) ولا يستقيم هذا الدليل على أصل المعتزلة مع مصيرهم الى تجويز خلو الجوهر عن الاعراض على تفصيل لهم أشرنا اليه واثباتهم أحكاما متجددة لذات الرب تعالى من الارادة المحدثة القائمة لا بمحل على زعمهم ويصدهم أيضا عن طرد دليل فى هذه المسئلة أنه اذا لم يمتنع تجدد أحكام للذات من غير أن تدل على الحدوث لم يبعد مثل ذلك فى اعتوار نفس الاعراض على الذات (هذا كلامه) ولقائل أن يقول قوله الدليل على بطلان ما قالوه أنه لو قبلها لم يخل منها لما سبق تقريره فى الجواهر هو لم يذكر دليلا هنالك الا قياس ما قبل الاتصاف على ما بعده وهو ليس بحجة علمية عقلية بل غايته احتجاج بموافقة منازعه فى مسئلة عظيمة عقلية ترد لاجلها نصوص الكتاب والسنة ويبتنى عليها من مسائل الصفات والافعال أمور عظيمة اضطرب فيها الناس فمن الذى يجعل

المشركين الذين دينهم شر من دين اليهود والنصارى ولهذا كان كل ما قوى الاسلام في المغل وغيرهم من الترك ضعف أمر هؤلاء لمعاداتهم للاسلام وأهله ولهذا كانوا من أنقص الناس منزلة عند الامير تورون المجاهد في سبيل الله الشهيد الذى دعا ملك المغل غازان الى الاسلام والتزم أن ينصره اذا أسلم وقتل المشركين الذين لم يسلموا من النخشية السحرة وغيرهم وهدم البذخانات وكسر الاصنام ومزق شملها كل ممزق وألزم اليهود والنصارى الجزية والصغار وبسببه ظهر الاسلام في المغل وأتباعهم وبالجملة فأمر هذا الطوسي وأتباعه في المسلمين أشهر وأعرف من أن يوصف ومع هذا فقد قيل انه كان في آخر عمره يحافظ على الصلوات ويشتغل بتفسير البغوى والفقه ونحو ذلك فان كان قد تاب من الالحاد فالله يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات والله تعالى يقول ياعبادى الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا لكن ما ذكره عنه هذا ان كان قبل التوبة لم يقبل قوله وان كان بعد التوبة لم يكن قد تاب من الرفض بل من الالحاد وحده وعلى التقديرين فلا يقبل قوله والاظهر أنه انما كان يجتمع به وبأمثاله لما كان منجما للمغل المشركين والالحاد معروف من حاله اذ ذاك فمن يقدح في أبى بكر وعمر وعثمان وغيرهم من السابقين الاولين من المهاجرين والانصار ويطعن على مثل مالك والشافعي وأبى حنيفة وأحمد بن حنبل وأتباعهم ويعيرهم بغلطات بعضهم في مثل اباحة الشطرنج والغناء كيف يليق به أن يحتج لمذهبه بقول مثل هؤلاء الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق ويستحلون المحرمات المجمع على تحريمها كالفواحش والخمر في مثل شهر رمضان الذين أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات وخرقوا سياج الشرائع واستخفوا بحرمات الدين وسلكوا غير طريق المؤمنين فهم كما قيل فيهم

الدين يشكو بليه * من فرقة فلسفيه لا يشهدون صلاة * الا لاجل التقيه
ولا ترى الشرع الا * سياسة مدنيه ويؤثرون عليه * مناهجا فلسفيه

ولكن هذا حال الرافضة دائما يعادون أولياء الله المتقين من السابقين الاولين من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان ويوالون الكفار والمنافقين فان أعظم الناس نفاقا في المنتسبين الى الاسلام الملاحدة الباطنية الاسماعيلية فمن احتج بأقوالهم في نصر قوله مع ما تقدم من طعنه على أقوال أئمة المسلمين كان من أعظم الناس موالاة لاهل النفاق ومعاداة لاهل الايمان ومن العجب أن هذا المصنف الرافضى الكذاب المفترى يذكر أبا بكر وعمر وعثمان وسائر السابقين والتابعين وسائر أئمة المسلمين من أهل العلم والدين بالعظائم التى يفتريها عليهم هو واخوانه ويجىء الى من قد اشتهر عند المسلمين محاربته لله ورسوله يقول عنه قال شيخنا الاعظم ويقول قدس الله روحه مع شهادته عليه بالكفر وعلى أمثاله ومع لعنه طائفة خيار المؤمنين من الاولين والآخرين وهؤلاء داخلون في معنى قوله تعالى ألم تر الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا أولئك الذين لعنهم الله ومن يلعن الله فلن تجد له نصيرا فان هؤلاء الامامية أوتوا نصيبا من الكتاب اذ كانوا مقرين ببعض ما في الكتاب المنزل وفيهم شعبة من الايمان بالجبت والطاغوت والسحر

أصول الدين بمجرد قول ثالثه طائفة من أهل الكلام وافق بعضهم بعضا عليه من غير حجة عقلية ولا سمعية وقد أجابه المنازعون بجواب مركب وهو اما الفرق ان صح والا المنع حكم الاصل وأيضا فانه قد قرر هنالك وهنا أن المعتزلة أئمة الكلام الذين أظهروا في الاسلام نفي الصفات والافعال وسموا ذلك تقديسا له عن الاعراض والحوادث وقد ذكر أبو المعالى أنه لا حجة لهم على استحالة اتصافه بالحوادث وأنه يلزمهم نقيض ذلك أما الاول فان القابل للشئ عندهم يجوز أن يخلو عنه وعن ضده وأما لزوم هذا القول لهم فلا ثباتهم أحكاما متجددة للرب وانه اذا لم يمتنع تجدد أحكام للذات من غير أن يدل على الحدوث لم يبعد مثل ذلك في اعتوار نفس الاعراض وكان ما ذكره الاستاذ أبو المعالى يقتضى أن القول بحلول الحوادث يلزم المعتزلة وأنه لا دليل لهم على نفى ذلك وهو أيضا لم يذكر دليلا لموافقيه على نفي ذلك فأفاد ما ذكره أن أئمة النفاة لحلول الحوادث به القائلين بأنه لا يقوم به ما يتعلق بمشيئته لا دليل لهم على ذلك بل قولهم يستلزم قول أهل الاثبات لذلك (قال) ونقول للكرامية مصيركم الى اثبات قول حادث مع نفيكم اتصاف البارى به تناقض اذ لو جاز قيام معنى بمحل من غير أن يتصف المحل بحكمه لجاز شاهدا قيام أقوال وعلوم وارادات بمحال من غير أن تتصف المحال بأحكام موجبة عن المعانى وذلك يخلط الحقائق ويجر الى جهالات (قال) ثم نقول لهم اذا جوزتم قيام ضروب من الحوادث بذاته فما المانع من تجويز قيام أكوان حادثة بذاته على التعاقب وكذلك سبيل الالزام فيما يوافقونا على استحالة قيامه به من الحوادث ومما يلزمهم تجويز قيام قدرة حادثة وعلم حادث بذاته على حسب أصلهم في القول والارادة الحادثين ولا يجدون بين ما جوزوه وامتنعوا عنه فصلا (قال) ونقول لهم قد وصفتم الرب تعالى بكونه متحيزا وكل متحيز

جسم وجزم ولا يتقرر في المعقول خلو الاجرام من الاكوان فما المانع من تجويز قيام الاكوان بذات الرب ولا محيص لهم عن شئ مما ألزموه (قلت) ولقائل أن يقول هذه الوجوه الاربعة التي ذكرها ليس فيها حجة تصلح لاثبات الظن في الفروع فضلا عن اثبات اعتقاد يقيني في أصول الدين يعارض به نصوص الكتاب والسنة فان غاية هذا الكلام ان صح أن الكرامية تناقضوا وقالوا قولا ولم يلتزموا بلوازمه فيقال ان كان ماذكره لازما لهم لزمهم الخطأ اما في اثبات الملزوم واما في نفي اللازم ولم يتعين الخطأ في أحدهما فلم لا يجوز أن يكون خطؤهم في نفي اللازم فان أقام على ذلك دليلا عقليا كان هو حجة كافية في المسئلة والا استفدنا خطأ الكرامية في أحد قوليهم وان لم يكن ماذكره لازما لهم لم يفد لا اثبات تناقضهم ولا دليلا في مورد النزاع ثم يقال أما الوجه الاول فحاصله نزاع لفظي هل يتصف بالحوادث أو لا يتصف كالنزاع في أمثال ذلك واذا كان من أصلهم الفرق بين اللازم وغير اللازم بحيث يسمون اللازم صفة دون العارض كاصطلاح من يفرق بين الصفات والافعال فلا يسمي ما يتكلم به الانسان عملا وان كان له فيه حركة ونحو ذلك كانت هذه أمورا اصطلاحية لفظية لغوية لا معاني عقلية والمرجع في اطلاق الالفاظ نفيا واثباتا الى ما جاءت به الشريعة فقد يكون في اطلاق اللفظ مفسدة وان كان المعنى صحيحا وما ألزمهم اياه في الشاهد فأكثر الناس يلتزمونه في الافعال فان الناس تفرق في الاطلاقات بين صفات الانسان وبين أفعاله كالقيام والقعود والذهاب والمجيء فلا يسمي ذلك صفات وان قامت بالمحل وكذلك العلم الذي يعرض للعالم ويزول والارادة التي تعرض له وتزول وقد لا يسمون ذلك صفة له وانما يصفونه بما كان ثابتا له كالخلق الثابت وبالجملة فهذه بحوث لفظية سمعية لا عقلية وليس هذا موضعه وأما قيام

وما يعبدون من دون الله فانهم يعظمون الفلسفة المتضمنة ذلك ويرون الدعاء والعبادة للموتى واتخاذ المساجد على قبورهم ويجعلون السفر اليها حجا له مناسك ويقولون مناسك حج المشاهد وحدثني الثقات أن فيهم من يرى الحج اليها أعظم من الحج الى البيت العتيق فيرون الاشراك بالله أعظم من عبادة الله وهذا من أعظم الايمان بالطاغوت وهم يقولون لمن يقرون بكفره من القائلين بقدم العالم ودعوة الكواكب المسوغين للشرك هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا فانهم فضلوا هؤلاء الملاحدة المشركين على السابقين الاولين من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان فليس هذا ببعيد من الرافضة فقد عرف من موالاتهم اليهود والنصارى والمشركين ومعاونتهم على قتال المسلمين ما يعرفه الخاص والعام حتى قيل انه ما اقتتل يهودي ومسلم ولا نصراني ومسلم ولا مشرك ومسلم الا كان الرافضي مع اليهودي والنصراني والمشرك (الوجه الثالث) انه قد عرف كل أحد أن الاسماعيلية والنصيرية هم من الطوائف الذين يظهرون التشيع وان كانوا في الباطن كفارا منسلخين من كل ملة والنصيرية هم من غلاة الرافضة الذين يدعون الهية علي وهؤلاء أكفر من اليهود والنصارى باتفاق المسلمين والاسماعيلية الباطنية أكفر منهم فان حقيقة قولهم التعطيل أما أصحاب الناموس الاكبر والبلاغ الاعظم الذي هو آخر المراتب عندهم فهم من الدهرية القائلين بأن العالم لا فاعل له لا علة ولا خالق ويقولون ليس بيننا وبين الفلاسفة خلاف الا واجب الوجود فانهم يثبتونه وهو شئ لا حقيقة له ويستهزؤن باسم الله ولا سيما هذا الاسم الذي هو الله فان منهم من يكتبه على أسفل قدميه ويطؤه وأما من هو دون هؤلاء فيقولون بالسابق والتالي الذين عبروا بهما عن العقل والنفس عند الفلاسفة والنور والظلمة عند المجوس وركبوا لهم مذهبا من مذهب الصابئة والمجوس ظاهره التشيع ولا ريب أن الصابئة والمجوس شر من اليهود والنصارى ولكن تظاهروا بالتشيع قالوا لان الشيعة أسرع الطوائف استجابة لنا لما فيهم من الخروج عن الشريعة ولما فيهم من الجهل والتصديق بالمجهولات ولهذا كان أئمتهم في الباطن فلاسفة كالنصير الطوسي هذا وكسنان البصري الذي كان بحصونهم بالشام وكان يقول قد رفعت عنهم الصوم والصلاة والحج والزكاة فاذا كانت النصيرية الاسماعيلية انما يتظاهرون في الاسلام بالتشيع ومنه دخلوا وبه ظهروا وأهله هم المهاجرون اليهم لا الى الله ورسوله علم أن شهادة الاسماعيلية للشيعة بأنهم على الحق شهادة مردودة باتفاق العقلاء وان هذا الشاهد ان كان يعرف أن ما هو عليه مخالف لدين الاسلام في الباطن وانما أظهر التشيع ليتقوى به عند المسلمين فهو محتاج الى تعظيم التشيع وشهادته له شهادة المرء لنفسه فهو كشهادة الامامي لنفسه لكن في هذه الشهادة يعلم أنه يكذب وانما كذب فيه كما كذب في سائر أحواله وان كان يعتقد دين الاسلام في الباطن ويظن أن هؤلاء على دين الاسلام كان أيضا شاهدا لنفسه لكن مع جهله وضلاله وعلى التقديرين شهادة المرء لنفسه لا تقبل سواء علم كذب نفسه أو اعتقد صدق نفسه كما في السنن عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال لا تقبل شهادة خصم ولا ظنين ولا ذي غمر على أخيه وهؤلاء خصماء أظناء متهمون ذوو غمر على أهل السنة والجماعة فشهادتهم مردودة بكل طريق (الوجه الرابع) أن يقال أولا أنتم قوم لا تحتجون بمثل هذه الاحاديث فان هذا الحديث انما يرويه أهل السنة

بأسانيد أهل السنة والحديث نفسه ليس في الصحيحين بل قد طعن فيه بعض أهل الحديث كابن حزم وغيره ولكن قد رواه أهل السنن كأبي داود والترمذي وابن ماجه ورواه أهل الاسانيد كالامام أحمد وغيره فمن أين لكم على أصولكم ثبوته حتى تحتجوا به وبتقدير ثبوته فهو من أخبار الآحاد فكيف يجوز أن تحتجوا في أصل من أصول الدين واضلال جميع المسلمين الا فرقة واحدة بأخبار الآحاد التي لا يحتجون هم بها في الفروع العملية وهذا من أعظم التناقض والجهل (الوجه الخامس) ان الحديث روي تفسيره فيه من وجهين أحدهما أنه صلى الله تعالى عليه وسلم سئل عن الفرقة الناجية فقال من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي وفي الرواية الاخرى قال هم الجماعة وكل من التفسيرين يناقض قول الامامية ويقتضي أنهم خارجون عن الفرقة الناجية فانهم خارجون عن جماعة المسلمين يكفرون أو يفسقون أئمة الجماعة كأبي بكر وعمر وعثمان دع معاوية وملوك بني أمية وبني العباس وكذلك يكفرون أو يفسقون علماء الجماعة وعبادهم كمالك والثوري والاوزاعي والليث بن سعد وأبي حنيفة والشافعي وأحمد واسحق وأبي عبيد وابراهيم بن أدهم والفضيل بن عياض وأبا سليمان الداراني ومعروفا الكرخي وأمثال هؤلاء وهم أبعد الناس عن معرفة سير الصحابة والاقتداء بهم في حياة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فان هذا لا يعرفه الا أهل العلم بالحديث والمنقولات والمعرفة بأخبار الضعفاء والثقات وهم من أعظم الناس جهلا بالحديث بغضا له ومعاداة لأهله فاذا كان وصف الفرقة الناجية اتباع الصحابة على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وذلك شعار السنة والجماعة كانت الفرقة الناجية هم أهل السنة والجماعة فالسنة ما كان صلى الله تعالى عليه وسلم هو وأصحابه عليها في عهده مما أمرهم به أو أقرهم عليه أو فعله هو وأما الجماعة فهم المجتمعون الذين ما فرقوا دينهم وكانوا شيعا والذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا خارجون عن الفرقة الناجية قد برأ الله نبيه منهم فعلم بذلك أن هذا وصف أهل السنة والجماعة لا وصف الرافضة وأن الحديث وصف الفرقة الناجية باتباع سنته التي كان عليها هو وأصحابه وبلزوم جماعة المسلمين (فان قيل) فقد قال في الحديث على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي فمن خرج عن تلك الطريقة بعده لم يكن على طريقة الفرقة الناجية وقد ارتد ناس بعده فليسوا من الفرقة الناجية (قلنا) نعم وأشهر الناس بالردة خصوم أبي بكر الصديق رضي الله عنه وأتباعه كمسيلمة الكذاب وأتباعه وغيرهم وهؤلاء تتولاهم الرافضة كما ذكر ذلك غير واحد من شيوخهم مثل هذا الامامي وغيره ويقولون انهم كانوا على الحق وأن الصديق قاتلهم بغير حق ثم أظهر الناس ردة الذين حرقهم علي رضي الله عنه بالنار لما ادعوا فيه الالهية وهم السبائية أتباع عبد الله بن سبأ الذين أظهروا سب أبي بكر وعمر وأول من ظهر عنه دعوى النبوة من المنتسبين الى الاسلام المختار بن أبي عبيد وكان من الشيعة فعلم أن أعظم الناس ردة هم في الشيعة أكثر منهم في سائر الطوائف ولهذا لا نعرف ردة أسوأ حالا من ردة الغالية كالنصيرية ومن ردة الاسماعيلية الباطنية ونحوهم وأهم الناس بقتال المرتدين هو أبو بكر الصديق رضي الله عنه فلا يكون المرتدون في طائفة أكثر منها في خصوم أبي بكر الصديق فدل ذلك على أن المرتدين الذين لم يزالوا مرتدين على أعقابهم هم بالرافضة أولى منهم بأهل السنة والجماعة وهذا بين يعرفه كل عاقل يعرف الاسلام ولهذا لا يستريب أحد أن جنس المرتدين

الاكوان به على التعاقب وقيام ما أحالوا قيامه به فهم يفرقون بين ما جوزوه ومنعوه بما يفرق به مثبتة الصفات بين ما وصفوه به وبين ما منعوه فكما أنهم يصفونه بصفات الكمال فلا يلزمهم أن يصفوه بغيرها فكذلك هؤلاء يقولون فان صح الفرق والا كانوا متناقضين ومن المعلوم أن الله تعالى لما وصف بالسمع والبصر كما دلت عليه النصوص ألزمت النفاة لأهل الاثبات ادراك الشم والذوق واللمس فمن الناس من طرد القياس ومنهم من فرق بين الثلاثة والاثنين ومنهم من فرق بين ادراك اللمس وادراك الشم والذوق لكون النصوص أثبتت الثلاثة دون الاثنين فاذا قال المعتزلة البصريون والقاضي أبو بكر وأبو المعالي وغيرهما ممن يصفه بالادراكات الخمسة لمن لم يصفه الا باثنين أو ثلاثة يلزمكم طرد القياس لزمهم اما الفرق والا كانوا متناقضين ولم يكن هذا دليلا على ابطال اتصافه بالسمع والبصر وكذلك اذا قال من جعل الادراكات الخمسة تتعلق به كما فعله هؤلاء ومن وافقهم كالقاضي أبي يعلى ونحوه لمن أثبت الرؤية يلزمكم أن تصفوه بتعلق السمع والشم والذوق واللمس به كما قلتم في الرؤية كانوا أيضا على طريقين منهم من يذكر الفرق ومنهم من يفرق بين اللمس وغيره لمجيء النصوص بذلك دون غيره قال أبو المعالي في ارشاده فان قيل قد وصفتم لنا الرب تعالى بكونه سميعا بصيرا والسمع والبصر ادراكان ثم ثبت شاهدا سواهما ادراك يتعلق بقبيل الطعوم وادراك يتعلق بقبيل الروائح وادراك يتعلق بالحرارة والبرودة واللين والخشونة فهل تصفون الرب تعالى بأحكام هذه الادراكات أم تقتصرون على وصفه بكونه سميعا بصيرا قلنا الصحيح المقطوع به عندنا في وجوب وصفه بأحكام الادراك اذ كل ادراك ينفيه ضد مما دل على وجوب وصفه بحكم السمع والبصر فهو دال على وجوب وصفه

في المنتسبين الى التشيع أعظم وأفحش كفرا من جنس المرتدين المنتسبين الى أهل السنة والجماعة ان كان فيهم مرتد (الوجه السادس) أن يقال هذه الحجة التي احتج بها الطوسي على أن الامامية هي الفرقة الناجية كذب على وصفها كما هي باطلة في دلالتها وذلك أن قوله باينوا جميع المذاهب وجميع المذاهب قد اشتركت في أصول العقائد ان أراد بذلك أنهم باينوا جميع المذاهب فيما اختصوا به فهذا شأن جميع المذاهب كما باينت الخوارج فيما اختصوا به من التكفير بالذنوب ومن تكفير على رضي الله تعالى عنه ومن اسقاط طاعة الرسول فيما لم يخبر به عن الله وتجويز الظلم عليه في قسمه والجور في حكمه واسقاط اتباع السنة المتواترة التي تخالف ما يظن أنه ظاهر القرآن كقطع يد السارق من المنكب وأمثال ذلك قال الاشعري في المقالات أجمعت الخوارج على تكفير علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه اذ حكم وهم مختلفون هل كفره شرك أم لا قال وأجمعوا على أن الكبيرة كفر الا النجدات فانها لا تقول بذلك وأجمعوا على أن الله يعذب أصحاب الكبائر عذابا دائما الا النجدات أصحاب نجدة وكذلك المعتزلة باينوا جميع الطوائف فيما اختصوا به من المنزلة بين المنزلتين وقولهم ان أهل الكبائر يخلدون في النار وليسوا بمؤمنين ولا كفار فان هذا قولهم الذي سموا به معتزلة فمن وافقهم فيه بعد ذلك من الزيدية فعنهم أخذوا بل الطوائف المنتسبة الى السنة والجماعة تباين كل طائفة منهم سائر أهل السنة والجماعة فيما اختصت به فالكلابية باينوا سائر الناس في كلامهم ان الكلام معنى واحد أو معان متعددة أربعة أو خمسة تقوم بذات المتكلم هو الامر والنهي والخبر ان عبر عنه بالعربية كان قرآنا وان عبر عنه بالعبرية كان توراة فان هذا لم يقله أحد من الطوائف غيرهم وكذلك الكرامية باينوا جميع الطوائف في قولهم ان الايمان هو القول باللسان فمن أقر بلسانه كان مؤمنا وان جحد بقلبه قالوا هو مؤمن مخلد في النار فان هذا لم يقله غيرهم بل طوائف أهل السنة والعلم لكل طائفة قول لا يوافقهم عليه بقية الطوائف فلكل واحد من أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد مسائل تفرد بها عن الائمة الثلاثة كثيرة وان أراد بذلك أنهم اختصوا بجميع أقوالهم فليس كذلك فانهم في توحيدهم موافقون للمعتزلة وقدماؤهم كان كثير منهم يثبت القدر وانكار القدر في قدمائهم أشهر من انكار الصفات وخروج أهل الذنوب من النار وعفو الله عز وجل عن أهل الكبائر لهم فيه قولان ومتأخروهم موافقون فيه الواقفة الذين يقولون لا ندري هل يدخل النار أحد من أهل القبلة أم لا وهم طائفة من الاشعرية وان قالوا انا نجزم بأن كثيرا من أهل الكبائر يدخل النار فهو قول الجمهور من أهل السنة ففي الجملة لهم أقوال اختصوا بها وأقوال شاركهم غيرهم فيها كما أن الخوارج والمعتزلة وغيرهم كذلك وأما أهل الحديث والسنة والجماعة فقد اختصوا باتباعهم الكتاب والسنة الثابتة عن نبيهم صلى الله تعالى عليه وسلم في الاصول والفروع وما كان عليه أصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بخلاف الخوارج والمعتزلة والروافض ومن وافقهم في بعض أقوالهم فانهم لا يتبعون الاحاديث التي رواها الثقات عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم التي يعلم أهل الحديث صحتها فالمعتزلة يقولون هذه أخبار آحاد وأما الرافضة فيطعنون في الصحابة ونقلهم وباطن أمرهم الطعن في الرسالة والخوارج يقول قائلهم اعدل يا محمد فانك لم تعدل فيجوزون على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه يظلم ولهذا قال النبي صلى الله

بأحكام الادراك ثم يتقدس الرب عن كونه شاما وذائقا ولامسا فان هذه الصفات منبئة عن ضروب من الاتصالات والرب يتعالى عنها وهي لا تنبئ عن حقائق الادراكات فان الانسان يقول شممت تفاحة فلم أدرك ريحها ولو كان الشم دالا على الادراك لكان ذلك بمثابة قول القائل أدركت ريحها ولم أدركه وكذلك القول في الذوق واللمس ولا يلزم من تناقض هؤلاء ان كانوا متناقضين نفي الرؤية التي تواترت بها النصوص عن النبي صلى الله عليه وسلم (قلت) وأما تعاقب الحوادث فهم نفوه بناء على امتناع حوادث لا أول لها فان صح هذا الفرق والا لزمهم طرد الجواز كما طرده غيرهم ممن لا يمنع ذلك وأما حدوث القدرة والعلم فنفوهما لان عدم ذلك يستلزم النقص لعموم تعلق العلم والقدرة بخلاف الارادة والكلام فانه لا عموم لهما فانه سبحانه لا يتكلم الا بالصدق لا يتكلم بكل شئ ولا يريد الا ما يسبق علمه به لا يريد كل شئ بخلاف العلم والقدرة فانه بكل شئ عليم وعلى كل شئ قدير وهذا كما فرقت المعتزلة بين هذا وهذا فقالوا ان له ارادة حادثة وكلاما حادثا ولم يقولوا له عالمية حادثة وقادرية حادثة فالسؤال على الفريقين جميعا فان صح الفرق والا كانوا متناقضين وقد أثبت غيرهم قيام علم بالموجود بعد وجوده ولم يجعل ذلك عين العلم المتعلق به قبل وجوده كما دل على ذلك ظاهر النصوص وقد أثبت ذلك من أهل الكلام والفلسفة طوائف كأبي الحسين البصري وأبي البركات وغيرهم وغير المتقدمين مثل هشام بن الحكم وأمثاله ومثل جهم والفرق ان صح فرقه والا لزم تناقضه وقيام الاكوان به نفوه لانها هي دليلهم على حدوث العالم كما استدلت بذلك المعتزلة وهم يقولون المتصف بالاكوان لا يخلو منها وهذا معلوم بالبديهة كما بينه الاستاذ أبو المعالي في أول كلامه وقال نفرض الكلام في الاكوان فان القول فيها يستند الى الضرورة فاذا كان من المعلوم بالضرورة أن

تعالى عليه وسلم ويلك ان لم أعدل فمن يعدل لقد خبت وخسرت ان لم أعدل فهم جهال فارقوا السنة والجماعة على جهل وأما الرافضة فاصل بدعتهم عن نفاق ولهذا فيهم من الزندقة ماليس فى الخوارج قال الاشعرى فى المقالات هذه عقيدة أصحاب الحديث وأهل السنة * جملة ماعليه أصحاب الحديث وأهل السنة الاقرار بالله وملائكته وكتبه ورسله وما جاء من عند الله وما رواه الثقات عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لايردون من ذلك شيأ وأنه إله واحد فرد صمد لا اله غيره لم يتخذ صاحبة ولا ولدا وأن محمدا عبده ورسوله وأن الجنة حق وأن النار حق وأن الساعة آتية لاريب فيها وأن الله يبعث من فى القبور وأن الله على عرشه كما قال الرحمن على العرش استوى وأن له يدين بلا كيف كما قال خلقت بيدى وكما قال بل يداه مبسوطتان وساق الكلام الى آخره فان قال ان مراده بالمباينة أنهم يكفرون كل أهل دارهم كما أفتى غير واحد من شيوخهم بان الدار اذا كان الظاهر فيها مذهب النصب مثل المسح على الخفين وحل شرب الفقاع وتحريم المتعة كانت دار كفر وحكم بنجاسة ما فيها من المائعات وان كان الظاهر مذهب الطائفة المحقة يعنى الامامية حكم بطهارة ما فيها من المائعات وان كان كلا الامرين ظاهرا كانت دار وقف فينظر فمن كان فيها من طائفتهم كان ما عنده من المائعات طاهرا ومن كان من غيرهم حكم بنجاسة ما عنده من المائعات قيل هذا الوصف يشاركهم فيه الخوارج والخوارج فى ذلك أقوى منهم فان الخوارج ترى السيف وحروبهم مع الجماعة مشهورة وعندهم كل دار غير دارهم فهى دار كفر وقد تنازع بعضهم فى تكفير العامة كما نازع بعض الامامية فى تكفير العامة وقد وافقهم فى أصل التكفير وأما السيف فان الزيدية ترى السيف والامامية لاتراه قال الاشعرى وأجمعت الرافضة على ابطال الخروج وانكار السيف ولو قتلت حتى يظهر لها الامام وحتى يأمر بذلك (قلت) ولهذا لايغزون الكفار ولا يقاتلون مع أئمة الجماعة الامن يلتزم مذهبه منهم فقد تبين أن المباينة والمشاركة فى أصول العقائد قدر مشترك بين الرافضة وغيرهم (الوجه السابع) أن يقال مباينتهم لجميع المذاهب هو على فساد قولهم أدل منه على صحة قولهم فان مجرد انفراد طائفة عن جميع الطوائف بقول لايدل على أنه هو الصواب واشتراك أولئك فى قول لايدل على أنه باطل (فان قيل) ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم جعل أمته ثلاثا وسبعين فرقة كلها فى النار الا واحدة فدل على أنها لابد أن تفارق هذه الواحدة سائر الاثنتين وسبعين فرقة (قلنا) نعم وكذلك يدل الحديث على مفارقة الثنتين وسبعين بعضها بعضا كما فارقت هذه الواحدة فليس فى الحديث ما يدل على اشتراك الثنتين والسبعين فى أصول العقائد بل ليس فى ظاهر الحديث الا مباينة الثلاث والسبعين كل طائفة للاخرى وحينئذ فمعلوم أن جهة الافتراق جهة ذم لاجهة مدح فان الله تعالى أمر بالجماعة والائتلاف وذم التفريق والاختلاف فقال تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا وقال تعالى ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات وأولئك لهم عذاب عظيم يوم تبيض وجوه وتسود وجوه فأما الذين اسودت وجوههم الآية قال ابن عباس وغيره تبيض وجوه أهل السنة وتسود وجوه أهل البدعة والفرقة وقال تعالى ان الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا لست منهم فى شئ وقال وما اختلف فيه الا الذين أوتوه من بعد ما جاءتهم البينات بغيا بينهم وقال وما تفرق الذين أوتوا

القابل للاكوان لايخلو عنها فلو وصفوه بالاكوان لزم أن لايخلو عنها وهم يقولون بامتناع تسلسل الحوادث ويقولون ما لايخلو من الحوادث فهو حادث كما وافقهم على ذلك أبو المعالى وأمثاله فان كان هذا الفرق صحيحا بطل الالزام لهم وصح فرقهم وان لم يكن هذا الفرق صحيحا لم يكن فى ذلك حجة للمنازع لهم بل يقول القائل كلا كما مخطئ حيث قلتم بامتناع دوام الحوادث وتسلسلها ومعلوم أن هذا كلام متين لاجواب عنه فان فرقهم بين الاكوان وغيرها هو العلم الضرورى من الجميع بان القابل للاكوان لايخلو منها فاقبل الحركة والسكون لم يخل من أحدهما فهذا هو مخصصهم عما ألزمهم به فان كانت الاكوان كغيرها فى أن القابل للشئ لايخلو عنه وعن ضده فقد ثبت تناقضهم اذا كان قابلا لها وان لم تكن مثل غيرها كما تقوله المعتزلة صح فرقهم وهم يدعون أنه ليس قابلا لها كما قد وافقهم على ذلك المعتزلة والاشعرية فاذا قال المعترض عليهم يجب عليهم على أصلهم أن يكون قابلا لها لانهم يصفونه بكونه متحيزا وكل متحيز جسم وجرم قيل هذا كما تقوله المعتزلة للاشعرية يلزمكم اذا قلتم ان له حياة وعلما وقدرة أن يكون متحيزا لانه لايعقل قيام هذه الصفات الا بمتحيز ويقولون انه لايعقل موصوف بالعلم والقدرة والسمع والبصر والكلام والارادة الا ما هو جسم فاذا وصفتموه بهذه الصفات لزمكم أن يكون جسما فاذا قال هؤلاء المعتزلة قد اتفقنا نحن وأنتم على أنه حى عليم قدير وليس بمتحيز ولا جسم فاذا عقلنا موجودا حيا عليما قديرا ليس بجسم عقلنا حياة وعلما وقدرة لاتقوم بجسم قالوا وأنتم وافقتمونا على أنه حى عليم قدير واثبات حى عليم قدير بلا حياة ولا علم ولا قدرة مكابرة للعقل الكتاب واللغة والشرع قالت الكرامية لهؤلاء قد اتفقنا نحن وأنتم على أنه موصوف بالحياة والعلم والقدرة ونحو ذلك من الصفات مع اتفاقنا

الكتاب الامن بعد ما جاءتهم البينة واذا كان كذلك فأعظم الطوائف مفارقة للجماعة وافتراقا في نفسها أولى الطوائف بالذم وأقلها افتراقا ومفارقة للجماعة أقربها الى الحق واذا كانت الامامية أولى بمفارقة سائر الطوائف فهم أبعد من الحق لاسيما وهم في أنفسهم أكثر اختلافا من جميع فرق الامة حتى يقال انهم ثنتان وسبعون فرقة (وهذا القدر) فيما نقله عن هذا الطوسي بعض أصحابه وقد كان يقول الشيعة تبلغ فرقهم ثنتين وسبعين أو كما قال وقد صنف الحسن بن موسى النوبختي وغيره في تعديد فرق الشيعة وأما أهل الجماعة فهم أقل اختلافا في أصول دينهم من سائر الطوائف وهم أقرب الى كل طائفة من كل طائفة الى ضدها فهم الوسط في أصل الاسلام كما أن أهل الاسلام هم الوسط في أهل الملل وهم في باب صفات الله تعالى بين أهل التعطيل وأهل التمثيل وقال صلى الله تعالى عليه وسلم خير الامور أوسطها وحينئذ أهل السنة والجماعة خير الفرق وفي باب القدر بين أهل التكذيب به وأهل الاحتجاج به وفي باب الاسماء والاحكام بين الوعيدية والمرجئة وفي باب الصحابة بين الغلاة والجفاة فلا يغلون في علي غلو الرافضة ولا يكفرونه تكفير الخوارج ولا يكفرون أبا بكر وعمر وعثمان كما تكفرهم الرافضة ولا يكفرون عثمان وعليا كما تكفرهما الخوارج (الوجه الثامن) أن يقال الشيعة ليس لهم قول واحد يتفقون عليه فان القول الذي ذكره هذا قول من أقوال الامامية ومن الامامية طوائف تخالف هؤلاء في التوحيد والعدل كما تقدم حكايته وجمهور الشيعة تخالف الامامية في الاثني عشر فالزيدية والاسماعيلية وغيرهم متفقون على انكار الاثني عشر قال الناقلون لاقوال الناس الشيعة ثلاثة أصناف وانما قيل لهم شيعة لانهم شايعوا عليا وقدموه على سائر أصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فمنهم الغالية سموا بذلك لانهم غلوا في علي وقالوا فيه قولا عظيما كاعتقادهم الاهيته أو نبوته وهؤلاء أصناف متعددة والنصيرية منهم والصنف الثاني الشيعة الرافضة قال الاشعري وطائفة سموا الرافضة لرفضهم امامة أبي بكر وعمر * قلت الصحيح أنهم سموا رافضة لما رفضوا زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب لما خرج بالكوفة أيام هشام بن عبد الملك وقد ذكر أيضا هذا الاشعري وغيره قالوا وانما سموا الزيدية لتمسكهم بقول زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب وكان زيد بويع له بالكوفة في أيام هشام بن عبد الملك وكان أمير الكوفة يوسف بن عمر الثقفي وكان زيد يفضل علي بن أبي طالب على سائر أصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ويتولى أبا بكر وعمر ويرى الخروج على أئمة الجور فلما ظهر بالكوفة في أصحابه الذين بايعوه وسمع من بعضهم الطعن في أبي بكر وعمر أنكر ذلك على من سمعه منه فتفرق عنه الذين بايعوه فقال لهم رفضتموني وهي شرذمة فقاتل يوسف بن عمر فقتل قالوا والرافضة مجمعون على أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نص على استخلاف علي بن أبي طالب باسمه وأظهر ذلك وأعلنه وأن أكثر الصحابة ضلوا بترك الاقتداء به بعد وفاة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وأن الامامة لا تكون الا بنص وتوقيف وأنها قرابة وأنه جائز للامام في حال التقية أن يقول انه ليس بامام وأبطلوا جميعا الاجتهاد في الاحكام وزعموا أن الامام لا يكون الا أفضل الناس وزعموا أن عليا كان مصيبا في جميع أحواله وأنه لم يخطئ في شئ من أمور الدين الا الكاملية أصحاب أبي كامل فانهم أكفروا الناس بترك الاقتداء به وأكفروا عليا بترك الطلب وأنكروا

على أنه لا يتصف بالاكوان فهكذا اذا جوزنا عليه أن يسمع أصوات عباده حين يدعونه ويراهم بعد أن يخلقهم ويغضب عليهم اذا عصوه ويحب العبد اذا تقرب اليه بالنوافل ونادى موسى حين أتى الوادي ويحاسب خلقه يوم القيامة ونحو ذلك مما دلت عليه النصوص لم يلزم مما مع ذلك أن نجوز عليه حدوث الاكوان ومن تدبر كلام هؤلاء الطوائف بعضهم مع بعض تبين له أنهم لا يعتصمون فيما يخالفون به الكتاب والسنة الا بحجة جدلية يسلمها بعضهم لبعض وآخر منتهاهم حجة يحتجون بها في اثبات حدوث العالم لقيام الاكوان به أو الاعراض ونحو ذلك من الحجج التي هي أصل الكلام المحدث الذي ذمه السلف والائمة وقالوا انه جهل وان حكم أهله أن يضربوا بالجريد والنعال ويطاف بهم في القبائل والعشائر ويقال هذا جزاء من ترك الكتاب والسنة وأقبل على الكلام وكذا من عرف حقائق ما انتهى اليه هؤلاء الفضلاء الاذكياء ازداد بصيرة وعلما ويقينا بما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم وبان ما يعارضون به الكتاب والسنة من كلامهم الذي يسمونه عقليات هي

(مطلب في الرافضة وفرقهم)

من هذا الجنس الذي لا ينفق الا بما فيه من الالفاظ المجملة المشتبهة مع من قلت معرفته بما جاء به الرسول وبطرق اثبات ذلك ويتوهم أن بمثل هذا الكلام يثبت معرفة الله وصدق رسله وأن الطعن في ذلك طعن فيما به يصير العبد مؤمنا فيتعجل رد كثير مما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم لظنه أنه بهذا الرد يصير مصدقا للرسول في الباقي واذا أنعم النظر تبين له أنه كلما ازداد تصديقا لمثل هذا الكلام ازداد نفاقا وردا لما جاء به الرسول وكلما ازداد معرفة بحقيقة هذا الكلام وفساده ازداد ايمانا وعلما بحقيقة ما جاء به الرسول ولهذا قال من قال من الائمة قل أحد نظر في الكلام الا كان في قلبه غل على أهل الاسلام بل قالوا

علماء الكلام زنادقة ولهذا قيل ان حقيقة ما صنفه هؤلاء من الكلام ترتيب الاصول فى تكذيب الرسول ومخالفة صريح المعقول وصحيح المنقول ولولا أن هؤلاء القوم جعلوا هذا علما مقولا ودينا مقبولا يردون به نصوص الكتاب والسنة ويقولون ان هذا هو الحق الذى يجب قبوله دون ما عارضه من النصوص الالهية والاخبار النبوية ويتبعهم على ذلك من طوائف أهل العلم والدين ما لا يحصيه الا الله لاعتقادهم أن هؤلاء أحذق منهم وأعظم تحقيقا لم يكن بنا حاجة الى كشف هذه المقالات مع أن الكلام هنا لا يحتمل الا الاختصار ومقصودنا بحكاية هذا الكلام أن يعلم أن ما ذكره الرازى فى هذه المسئلة قد استوعب فيه حجج النفاة وبين فسادها وأما الحجة التى احتج بها فهى أضعف من غيرها كما سيأتى بيانه وقد ذكر أن هذه المسئلة تلزم عامة الطوائف وذكر فى كتاب الاربعين أنها تلزم أصحابه أيضا فقال فى الاربعين المشهور أن الكرامية يجوزون ذلك وينكره سائر الطوائف وقيل أكثر العقلاء يقولون به وان أنكروه باللسان فان أبا على وأبا هاشم من المعتزلة وأتباعهما قالوا انه يريد بارادة حادثة ويكره بكراهة حادثة لا فى محل الا أن صفة المريدية والكارهية محدثة واذا حصل المرئى والمسموع حدث فى ذاته تعالى صفة السامعية والبصرية لكنهم انما يطلقون لفظ المتجدد دون الحادث وأبو الحسين البصرى يثبت فى ذاته علوما متجددة بحسب تجدد المعلومات والاشعرية يثبتون نسخ الحكم مفسرين ذلك برفعه أو انتهائه والارتفاع والانتهاء عدم بعد الوجود ويقولون انه عالم بعلم واحد يتعلق قبل وقوع المعلوم بانه سيقع وبعده يزول ذلك التعلق ويتعلق بانه وقع ويقولون بأن قدرته تتعلق بايجاد المعين واذا وجد انقطع ذلك التعلق لامتناع

الخروج مع أئمة الجور وقالوا ليس يجوز ذلك دون الامام المنصوص على امامته وهم سوى الكاملية أربع وعشرون فرقة وهم يدعون الامامية لقولهم بالنص على امامة على والفرقة الاولى هم القطعية لانهم قطعوا الامامة على موت موسى بن جعفر بن محمد وهم وجميع الشيعة يزعمون أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نص على امامة على وأن عليا نص على امامة الحسن وأن الحسن نص على امامة الحسين والحسين نص على امامة ابنه على بن الحسين وعلى بن الحسين نص على امامة ابنه أبى جعفر محمد ومحمد نص على امامة ابنه جعفر بن محمد وجعفر نص على امامة ابنه موسى وموسى نص على امامة ابنه على وعلى نص على امامة ابنه محمد بن على ومحمد نص على امامة ابنه على وعلى نص على امامة ابنه الحسن والحسن نص على امامة ابنه محمد بن الحسن وهو الغائب المنتظر عندهم الذى يدعون أنه يظهر فيملأ الارض عدلا كما ملئت جورا والفرقة الثانية منهم الكيسانية وهم أحد عشر فرقة سموا الكيسانية لان المختار الذى خرج وطلب بدم الحسين بن على ودعا الى محمد بن الحنفية كان يقال له كيسان ويقال انه مولى لعلى ابن أبى طالب رضى الله عنه فمن الكيسانية من يدعى أن عليا نص على امامة محمد بن الحنفية لانه رفع الراية اليه بالبصرة ومنهم من يقول بل الحسين نص على امامة محمد بن الحنفية ومنهم من يقول ان محمد بن الحنفية حى بجبال رضوى أسد عن يمينه ونمر عن شماله يحفظانه يأتيه رزقه غدوة وعشية الى وقت خروجه وزعموا أن السبب الذى من أجله صير على هذا الحال أن يكون مغيبا عن الخلق أن الله عز وجل له فيه تدبيرا لا يعلمه غيره قالوا ومن القائلين بهذا المذهب كثير الشاعر وفى ذلك يقول

ألا ان الأئمة من قريش * ولاة الحق أربعة سواء * على والثلاثة من بنيه
هم الاسباط ليس بهم خفاء . فسبط سبط إيمان وبر : وسبط غيبته كربلاء
وسبط لا يذوق الموت حتى . يقود الخيل يقدمها اللواء :. تغيب لا يرى منهم زمانا
برضوى عنده عسل وماء

ومعلوم أن هؤلاء مع أن قولهم معلوم البطلان ضرورة فقول الامامية أبطل من قولهم فان هؤلاء ادعوا بقاء من كان موجودا حيا معروفا وأولئك ادعوا بقاء من لم يوجد بحال ومن هؤلاء من يقول ان محمد بن الحنفية مات وأن الامام بعده ابنه أبو هاشم عبد الله ثم من هؤلاء من يقول ان عبد الله أبا هاشم أوصى الى أخيه الحسن وان الحسن أوصى الى ابنه على بن الحسن وان عليا هلك ولم يعقب فهم ينتظرون رجعة محمد بن الحنفية ويقولون انه يرجع ويملك فهم اليوم فى التيه لا امام لهم الى أن يرجع اليهم محمد بن الحنفية فى زعمهم ومنهم من يقول الامام بعد أبى هاشم محمد بن على بن عبد الله بن عباس أو أبوه على قالوا وذلك ان أبا هاشم مات بأرض السراة منصرفه من الشام وأوصى هناك الى محمد بن على بن عبد الله بن عباس وأوصى محمد بن على الى ابنه ابراهيم بن محمد ثم أوصى ابراهيم بن محمد الى أبى العباس السفاح ثم أفضت الخلافة الى أبى جعفر المنصور بوصية بعضهم الى بعض قالوا ثم رجع هؤلاء عن هذا القول وزعموا أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نص على العباس بن عبد المطلب ونصبه اماما ثم نص العباس على امامة ابنه عبد الله ثم نص عبد الله على امامة ابنه على بن عبد الله ثم ساقوا الامامة الى أن انتهوا الى أبى جعفر

ايجاد الموجود وكذلك تعلق الارادة بترجيح المعين وأيضا المعدوم لا يكون مرئيا ولا مسموعا وعند الوجود يصير مرئيا مسموعا فهذه التعلقات حادثة فان التزم جاهل كون المعدوم مرئيا

ومسموعا قلنا الله تعالى يرى المعدوم معدوما والموجود موجودا وعند وجوده يراه موجودا لا معدوما لان رؤية الموجود معدوما أو بالعكس غلط وأنه يوجب ما ذكرنا والفلاسفة مع بعدهم عن هذا يقولون بان الاضافات وهي القبلية والبعدية موجودة في الاعيان فيكون الله مع كل حادث وذلك الوصف الاضافي حدث في ذاته وأبو البركات من المتأخرين منهم صرح في المعتبر بارادات محدثة وعلوم محدثة في ذاته تعالى زاعما بأنه لا يمكن الاعتراف بكونه الها لهذا العالم الا مع هذا القول ثم قال الاجلال من هذا الاجلال والتنزيه من هذا التنزيه واجب (قال الرازي) واعلم أن الصفة اما حقيقة عارية عن الاضافة كالسواد والبياض أو حقيقة يلزمها اضافة كالعلم والقدرة فانه يلزمها تعلق بالمعلوم والمقدور وهو اضافة مخصوصة بينهما واما اضافة محضة ككون الشئ قبل غيره وبعده ويمينه ويساره فان تغير هذه الاشياء لا يوجب تغيرا في الذات ولا في صفة حقيقية منها فنقول تغير الاضافات لا محيص عنه وأما تغير الصفات الحقيقية فالكرامية يثبتونه وغيرهم ينكرونه فظاهر الفرق بين مذهب الكرامية لا نسمي ذلك صفة ولا نقول ان ذلك تغير في الصفات الحقيقية كما تقدم (ثم استدل) الرازي بثلاثة أوجه (أحدها) ان صفاته صفات كمال فحدوثها يوجب نقصانه يعني قبل حدوثها والاضافات لا وجود لها في الاعيان دفعا للتسلسل فلا يرد نقضا ولقائل أن يقول هذا الدليل قد تقدم الكلام عليه والمنازع لا يسمي ذلك صفة وان وصف الموصوف بنوع ذلك فليس كل فرد من الافراد صفة كمال مستحقة القدم بحيث

جعفر المنصور وهؤلاء هم الراوندية وافترقت هذه الفرقة في أمر أبي مسلم على مقالتين فرقة منهم تدعى الرزامية أصحاب رجل يقال له رزام أن أبا مسلم قتل وقالت فرقة أخرى ان أبا مسلم لم يمت ويحكى عنهم الاستحلال لما لم يحل لهم أسلافهم ومن الكيسانية طائفة يزعمون أن أبا هاشم نصب عبد الله بن عمرو بن حرب اماما وتحولت روح أبي هاشم فيه ثم وقفوا على كذب عبد الله بن عمرو فصاروا الى المدينة يلتمسون اماما فلقوا عبد الله بن معاوية بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب فدعاهم الى أن يأتموا به فاتخذوه اماما وادعوا له الوصية ثم منهم من قال انه مات ومنهم من قال انه لم يمت حتى يقوم ومنهم من قال هو المهدي المبشر به وأنه حي بجبال أصبهان ومنهم من يقول ان هاشما أوصى الى بيان بن سمعان ومنهم من يقول أوصى الى علي بن الحسين فهذه أقوال من يقول بوصول النص الى محمد بن الحنفية ثم أبي هاشم ومن الرافضة من قال بل النص بعد الحسين ابن علي لابنه علي بن الحسين ثم الى ابنه أبي جعفر وان أبا جعفر أوصى الى المغيرة بن سعيد فهم يأتمون به الى أن يخرج المهدي والمهدي فيما زعموا هو محمد بن عبد الله بن الحسن بن علي بن أبي طالب وزعموا أنه حي مقيم بناحية الحاجر وأنه لا يزال مقيما هنالك الى أوان خروجه ومن الرافضة من يقول ان الامام بعد أبي جعفر محمد بن علي هو محمد بن عبد الله بن الحسن بن الحسين الخارج بالمدينة في خلافة أبي جعفر المنصور وقصته مشهورة وزعموا أنه المهدي وأنكروا امامة المغيرة بن سعيد ومن الرافضة من قال ان أبا جعفر أوصى الى أبي منصور ثم من هؤلاء من قال أوصى الى ابنه الحسن بن الحسين بن أبي منصور ومنهم من قال الى محمد بن علي بن محمد بن عبد الله بن الحسن بن الحسين وقالوا انما أوصى أبو جعفر الى أبي منصور دون بني هاشم كما أوصى موسى عليه السلام الى يوشع بن نون دون ولده ودون ولد هرون عليه السلام ثم ان الامر بعد أبي منصور راجع الى ولد علي كما رجع الامر بعد يوشع الى ولد هرون ومنهم من قال ان أبا جعفر نص على ابنه جعفر بن محمد وان جعفرا حي لم يمت ولا يموت حتى يظهر أمره وهو القائم بالمهدي ومن الرافضة من يقول ان جعفر بن محمد مات وأن الامام بعد جعفر ابنه اسمعيل وأنكروا أن يكون اسمعيل مات في حياة أبيه وقالوا لا يموت حتى يملك لان أباه قد كان يخبر أنه وصيه والامام بعده ومن الرافضة القرامطة يزعمون أن خلافة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اتصلت بالنص الى أبي جعفر كما يقوله الاثنا عشرية وان أبا جعفر نص على امامة ابن ابنه محمد بن اسمعيل وزعموا أن محمد بن اسمعيل حي الى اليوم يعني الى أوائل المائة الرابعة لم يمت ولا يموت حتى يملك الارض وأنه هو المهدي الذي تقدمت البشارة به واحتجوا في ذلك باخبار رووها عن أسلافهم يخبرون أن سابع الائمة قائمهم وهؤلاء يقال لهم السبعية كما يقال لاولئك الاثنا عشرية وهؤلاء ذكر المصنفون مقالاتهم في أوائل الامر قبل المائة الرابعة قبل ظهورهم بالغرب والقاهرة فان هؤلاء انتشر من أمرهم في أثناء المائة الرابعة وبعدها ما يطول وصفه وظهر فيهم من الزندقة والالحاد ما لم يعهد مثله لا في الغلاة ولا غيرهم ومن بقايا هؤلاء الملاحدة الذين كانوا بخراسان والشام وغيرهما وكان من أهل بيت سبأ من المستحسنين لدعوتهم زمن الحاكم وكذلك هذا الطوسي وغيره من أعوانهم وكذلك سنان وغيره وأذكياؤهم يعلمون كذبهم وجهلهم ولكن بسبب خدمتهم يحصل لهم من الرياسة والمال والشهوات ما لا يحصل بدون

ذلك فهم يعاونونهم كما يعاونون أمثالهم من أهل الكذب والظلم لتنال بهم الاغراض ومن الرافضة من يقول انها في ولد محمد بن اسمعيل ومنهم من يقول انها في ولد محمد بن جعفر بن محمد لا في اسمعيل ابنه ولا في موسى بن جعفر ومنهم من يقول انها في ابنه عبد الله بن جعفر وكان أكبر من خلف من ولده وهؤلاء يقال لهم البطحية لان عبد الله بن جعفر كان أبطح الرجلين قالوا وهؤلاء عدد كثير ومن الرافضة من يقول بامامة موسى بن جعفر وانه حي لم يمت ولا يموت حتى يملك مشرق الارض ومغربها وهذا الصنف يدعون الواقفية لانهم وقفوا على موسى بن جعفر ولم يجاوزوه ويسمون الممطورة لان يونس بن عبد الرحمن ناظرهم فقال أنتم أغلى من الكلاب الممطورة فلزمهم هذا اللقب ومنهم قوم توقفوا في أمر موسى بن جعفر فقالوا لا ندري أمات أو لم يمت ومنهم من يقول ان موسى بن جعفر نص على امامة ابنه أحمد ومن الرافضة من قال ان بعد محمد بن الحسن المنتظر عند الاثني عشرية اماما آخر هو القائم الذي يظهر فيملأ الدنيا عدلا ويقع الظلم فهذا بعض اختلاف الرافضة القائلين بالنص فاذا كانوا أعظم تباينا واختلافا من سائر طوائف الامة امتنع أن تكون هي الطائفة الناجية لان أقل ما في الطائفة الناجية أن تكون متفقة في أصول دينها كاتفاق أهل السنة والجماعة على أصول دينهم وهؤلاء الامامية الاثناعشرية يقولون ان أصول الدين أربعة التوحيد والعدل والنبوة والامامة وهم مختلفون في التوحيد والعدل والامامة فأما النبوة فغايتهم أن يكونوا مقرين بها كاقرار سائر الامة واختلافهم في الامامة أعظم من اختلاف سائر الامة فان قالت الاثناعشرية نحن أكثر من هذه الطوائف فيكون الحق معنا دونهم قيل لهم وأهل السنة أكثر منكم فيكون الحق معهم دونكم فغايتكم أن يكون سائر فرق الامامية معكم بمنزلتكم مع سائر المسلمين والاسلام هو دين الله الذي يجمع أهل الحق والله أعلم

(فصل قال الرافضي) الوجه الثالث أن الامامية جازمون بحصول النجاة لهم ولائمتهم قاطعون بذلك وبحصول ضدها لغيرهم وأهل السنة لا يجيزون ولا يجزمون بذلك لا لهم ولا لغيرهم فيكون اتباع أولئك أولى لانا لو فرضنا مثلا خروج شخصين من بغداد يريدان الكوفة فوجدا طريقين سلك كل منهما طريقا فخرج ثالث يطلب الكوفة فسأل أحدهما أين تذهب فقال الى الكوفة فقال له هل طريقك توصلك اليها وهل طريقك آمن أم مخوف وهل طريق صاحبك تؤديه الى الكوفة وهل هو آمن أم مخوف فقال لا أعلم شيأ من ذلك ثم سأل صاحبه عن ذلك فقال أعلم أن طريقي يوصلني الى الكوفة وأنه آمن وأعلم أن طريق صاحبي لا يؤديه الى الكوفة وليس هو بآمن فان الثالث ان تابع الاول عده العقلاء سفيها وان تابع الثاني نسب الى الاخذ بالحزم (والجواب عن هذا) من وجوه (أحدها) أن يقال ان كان أتباع أئمة الدين تدعى لهم الطاعة المطلقة وأن ذلك يوجب لهم النجاة كان أتباع خلفاء بني أمية الذين كانوا يوجبون طاعة أئمتهم مطلقا ويقولون ان ذلك يوجب النجاة مصيبين وكانوا في سبهم عليا وغيره وقتالهم لمن قاتلوه من شيعة على مصيبين لانهم كانوا يعتقدون أن طاعة الائمة واجبة في كل شئ وأن الامام لا يؤاخذه الله بذنب وأنهم لا ذنب لهم فيما أطاعوا فيه الامام بل أولئك أولى بالحجة من الشيعة لانهم كانوا مطيعين أئمة أقامهم الله ونصبهم وأيدهم وملكهم فاذا كان من مذهب القدرية أن الله

يكون عدمها في الأزل نقصا وما اقتضت حكمته حدوثه في وقت لم يكن عدمه قبل ذلك نقصا بل الكمال عدمه حيث لا تقتضي الحكمة وجوده حدوثه ووجوده حيث اقتضت الحكمة وجوده كالحوادث المنفصلة فليس عدم كل شئ نقصا عما عدم عنه وأيضا فالحوادث لا يمكن وجودها الا متعاقبة وقدمها ممتنع وما كان ممتنع الوجود لم يكن عدمه نقصا والتسلسل المذكور هو التسلسل في الآثار والشروط ونحوها وهذا فيه قولان مشهوران فالمنازع قد يختار جوازه لاسيما من يقول ان الرب لم يزل فاعلا متكلما اذا شاء (الثاني) لو كانت ذاته قابلة للحوادث لكانت تلك القابلية من لوازمها وأزلية القابلية توجب صحة وجود المقبول أزلا لان قابلية الشئ للغير نسبة بينهما والنسبة بين الشيئين موقوفة عليهما لكن وجود الحوادث في الازل محال ولا يلزم علينا القدرة الازلية لان تقدم القدرة على المقدور واجب دون تقدم القابل على المقبول قال الارموي ولقائل أن يقول ما ذكرتم بتقدير التسليم يقتضي أزلية صحة وجود الحوادث لا صحة أزلية وجود الحوادث وقد عرفت الفرق بينهما في مسئلة الحدوث والفرق المذكور ان صح أغنى عن الدليل السابق والا نفى النقض وأيضا اذا صح الفرق مع أن الدليل المذكور ينفيه لزم بطلان الدليل (قلت) فقد ذكر الارموي في بطلان هذا الدليل ثلاثة أوجه (أحدها) الفرق بين صحة أزلية الحدوث وأزلية صحة الحدوث وسيأتي ان شاء الله الكلام فيه وبيان أنه فرق فاسد لكن يقال ان صح هذا الفرق بطل الدليل وان لم يصح لزم امكان الحوادث في الازل ولزم امكان وجود المقدور والمقبول لا يفعل في الازل وكلاهما يبطل الدليل (أو يقال) ما كان جوابا لكم عن المقدور كان جوابا لنا عن المقبول (أو يقال) ان صح هذا الفرق

لا يفعل الا ما هو الاصلح لعباده كان تولية أولئك مصلحة لعباده ومعلوم أن اللطف والمصلحة التى حصلت بهم أعظم من اللطف والمصلحة التى حصلت بامام معدوم أو عاجز ولهذا حصل لاتباع خلفاء بنى أمية من المصلحة فى دينهم ودنياهم أعظم مما حصل لاتباع المنتظر فان هؤلاء لم يحصل لهم امام يأمرهم بشئ معروف ولا ينهاهم عن شئ من المنكر ولا يعينهم على شئ من مصلحة دينهم ولا دنياهم بخلاف أولئك فانهم انتفعوا بأئمتهم منافع كثيرة فى دينهم ودنياهم أعظم مما انتفع هؤلاء بأئمتهم فتبين أنه ان كان حجة هؤلاء المنتسبين الى مشايعة على رضى الله عنه صحيحة فحجة أولئك المنتسبين الى مشايعة عثمان رضى الله عنه أولى بالصحة وان كانت باطلة فهذا أبطل منها فاذا كان هؤلاء الشيعة متفقين مع سائر أهل السنة على أن جزم أولئك بنجاتهم اذا ادعوا تلك الائمة طاعة مطلقة خطأ وضلال فخطأ هؤلاء وضلالهم اذا جزموا بطاعتهم لمن يدعى أنه نائب المعصوم والمعصوم لا عين له ولا أثر أعظم وأعظم فان الشيعة ليس لهم أئمة يباشرونهم بالخطاب الا شيوخهم الذين يأكلون أموالهم بالباطل و يصدون عن سبيل الله (الوجه الثانى) أن هذا المثل انما يكون مطابقا لو ثبت مقدمتان احداهما أن لنا اماما معصوما والثانية انه أمر بكذا وكذا وكلتا المقدمتين غير معلومة بل باطلة دع المقدمة الاولى بل الثانية بل الائمة الذين يدعى فيهم العصمة قد ماتوا منذ سنين كثيرة والمنتظر له غائبا أكثر من أربعمائة وخمسين سنة وعند آخرين هو معدوم لم يوجد والذين يطيعون شيوخ من شيوخ الرافضة أو كتب صنفها بعض شيوخ الرافضة وذكروا ان ما فيها منقول عن أولئك المعصومين وهؤلاء الشيوخ المصنفون ليسوا معصومين بالاتفاق ولا مقطوعا لهم بالنجاة فاذا الرافضة لا يتبعون الأئمة لا يقطعون بنجاتهم ولا سعادتهم فلم يكونوا قاطعين بنجاتهم ولا بنجاة أئمتهم الذين يباشرونهم بالامر والنهى وهم أئمتهم وانما هم فى انتسابهم الى أولئك الائمة بمنزلة أتباع كثير من أتباع شيوخهم الذين ينتسبون الى شيخ قد مات من مدة ولم يدروا بما ذا أمر ولا عما ذا نهى بل لهم أتباع يأكلون أموالهم بالباطل ويصدون عن سبيل الله يأمرونهم بالغلو فى ذلك الشيخ وفى خلفائه وأن يتخذوهم أربابا كما يأمر شيوخ الشيعة أتباعهم وكما يأمر شيوخ النصارى أتباعهم فهم يأمرونهم بالاشراك بالله وعبادة غير الله ويصدونهم عن سبيل الله فيخرجونهم عن شهادة أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله فان حقيقة التوحيد أن نعبد الله وحده فلا يدعى الا هو ولا يخشى ولا يتقى الا هو ولا يتوكل الا عليه ولا يكون الدين الا له لا لأحد من الخلق وأن لا نتخذ الملائكة والنبيين أربابا فكيف بالائمة والشيوخ والعلماء والملوك وغيرهم والرسول صلى الله تعالى عليه وسلم هو المبلغ عن الله أمره ونهيه فلا يطاع مخلوق طاعة مطلقة الا هو فاذا جعل الامام والشيخ كأنه اله يدعى مع مغيبه وبعد موته ويستغاث به ويطلب منه الحوائج والطاعة انما هى لشخص حاضر يأمر بما يريد وكان الميت مشبها بالله تعالى والحى مشبها برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيخرجون عن حقيقة الاسلام الذى أصله شهادة أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله ثم ان كثيرا منهم يتعلقون بحكايات تنقل عن ذلك الشيخ وكثير منها كذب عليه وبعضها خطأ منه فيعدلون عن النقل الصدق عن القائل المعصوم الى نقل غير مصدق عن قائل غير معصوم فاذا كان هؤلاء مخطئين فى الحقيقة فالشيعة أعظم وأكثر خطأ لانهم أعظم كذبا فيما نقلوه عن الائمة وأعظم غلوا فى دعوى عصمة الائمة واذا كان

بطل الدليل وان لم يصح هذا الفرق فاللازم أحد أمرين اما امكان دوام الحوادث (١) (الوجه الثانى) أنه ان صح الفرق بين المقدور والمقبول بأن المقدور يجب تأخره عن القدرة والمقبول لا يجب ذلك (١٠٩) فيه كان هذا وحده دليلا على وجوب حصول الحادث فى الازل اذا كان قابلا له وحينئذ فلا حاجة الى أن يستدل على ذلك بما ذكره من النسبة ان كان الفرق صحيحا وان لم يكن صحيحا صح النقض به (الثالث) ان الدليل المذكور يوجب وجود المقدور فى الازل لان القادرية على الشيئين نسبة بينهما والنسبة بين الشيئين متوقفة عليهما فان صح الفرق بين المقدور والمقبول مع أن الدليل يتناولهما جميعا و بنفى الفرق لزم بطلان الدليل فيلزم بطلان مقدمة الدليل أو انتقاضه وكلاهما مبطل له وهذا بين (قال) الرازى (الثالث) قول الخليل لا أحب الآفلين يدل على أن المتغير لا يكون الها (ولقائل) أن يقول ان كان الخليل صلى الله تعالى عليه وسلم احتج بالافول على نفى كونه رب العالمين لزم أنه لم يكن ينفى عنه حلول الحوادث لان الافول هو المغيب والاحتجاب باتفاق أهل التفسير واللغة وهو مما يعلم من اللغة اضطرارا وهو حين بزغ قال هذا ربى فاذا كان من حين بزوغه الى حال أفوله لم ينف عنه الربوبية دل على أنه لم يجعل حركته منافية لذلك وانما جعل المنافى الافول وان كان الخليل صلى الله عليه وسلم انما احتج بالافول على أنه لا يصلح أن يتخذ ربا ويشرك به ويدعى من دون الله فليس فيه تعرض لافعال الله تعالى فقصة الخليل اما أن تكون حجة عليهم أولا لهم ولا عليهم (قال الرازى) واحتجوا بأن الدليل دل على ان الكلام والسمع والبصر صفات حادثة ولا بد لها من محل وهو ذاته تعالى ولانه يصح قيام الصفات القديمة بذاته تعالى باتفاق منا ومن الاشعرية والقدم لا يعتبر فى المقتضى فانه عبارة عن

الواحد من هؤلاء أتباع الشيوخ الاحياء المضلين الغالين في شيخ قد مات مخطئين في قطعهم بالنجاة فخطأ الشيعة في قطعهم بالنجاة أعظم وأعظم وان قدر أن طريق الشيعة صواب لما فيه من القطع والجزم بالنجاة فطريق المشايخة صواب لما فيه من القطع بالنجاة فحينئذ يكون طريق من يعتقد أن يزيد كان من الانبياء الذين يشربون الخمر وأن الخمر حلال شربها الانبياء ويزيد كان منهم طريقا صوابا واذا كان يزيد نبيا كان من خرج على نبي كافرا فيلزم من ذلك كفر الحسين وغيره ويلزم من ذلك أن يكون طريق من يقول كل رزق لا يرزقنيه الشيخ لا أريده طريقا صحيحا وطريق من يقول ان الله تعالى ينزل الى الارض وان كل مسجد فان الله قد وضع قدمه عليه طريقا صحيحا وطريق من يقول ان شيخه قد أسقط عنه الصلاة طريقا صحيحا وأمثال هذه الضلالات التي توجد في كثير من العامة أتباع المشايخ فان كثيرا من هؤلاء جازمون بنجاتهم وسعادة مشايخهم أعظم من قطع الاثني عشرية للائمة وأتباعهم فان كان ما ذكره من اتباع الجازم بالنجاة واجبا وجب اتباع هؤلاء ومن جملة اتباع هؤلاء القدح في الشيعة وابطال طريقتهم فيلزم من اتباع الجازم ابطال قول الشيعة وان لم يكن اتباع الجازم مطلقا طريقا صحيحا بطلت حجته وكذلك يقال لهؤلاء وهؤلاء ان كان اتباع أهل الجزم أولى بالاتباع من طريقة الذين يأمرون بطاعة الله ورسوله ولا يوجبون طاعة معين الا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولا يضمنون السعادة الا لمن أطاع الله ورسوله ويقولون ان من سواه يخطئ ويصيب فلا يطاع مطلقا وكان اتباع هؤلاء نقصا وخطأ والصواب اتباع أهل الجزم مطلقا وجب اتباع شيعة الائمة المعصومين وشيعة المشايخ المحفوظين وشيعة هؤلاء يقدحون في هؤلاء وشيعة هؤلاء يقدحون في هؤلاء فيلزم أن يكون كل من الطريقتين باطلا وحقا وهذا جمع بين النقيضين وهذا انما لزم لان الاصل فاسد وهو اتباع من يجزم بلا علم ولا دليل فكل من اتبع الشيخ الجازم بالنجاة بلا حجة ولا دليل أو الامامي الجازم بالنجاة بلا حجة ولا دليل فيما يجب اتباعه لزم تناقض أقوالهم بخلاف الاقوال التي ترجع الى أصل صحيح فانها لا تتناقض والله أعلم (الوجه الثالث) منع الحكم في هذا المثل الذي ضربه وجعله أصلا قاس عليه فان الرجل اذا قال له أحد الرجلين طريقي آمن يوصلني وقال له الآخر لا علم لي بأن طريقي آمن يوصلني أو قال ذلك الاول لم يحسن في العقل تصديق الاول بمجرد قوله بل يجوز عند العقلاء أن يكون محتالا عليه يكذب حتى يصحبه في الطريق فيقتله ويأخذ ماله ويجوز أن يكون ذلك جاهلا لا يعرف ما في الطريق من الخوف وأما ذلك الرجل فلم يضمن للسائل شيأ بل رده الى نظره فالحزم في هذا أن ينظر الرجل أي الطريقين أولى بالسلوك كاتباع واحد سلك الطريقين ولو أن كل من قال طريقي آمن موصل يكون أولى بالتصديق ممن توقف لكان كل مفتر وجاهل يدعي في المسائل المشتبهة أن قولي فيها هو الصواب وأنا قاطع بذلك فيكون اتباعي أولى من طريق هؤلاء الذين ينظرون ويستدلون وكان ينبغي أن يكون الشيوخ الكذابون الذين يضمنون لمريدهم الجنة وأن لهم في الآخرة كذا وكذا وأن كل من أحبهم دخل الجنة وأن من أعطاهم المال أعطوه الحال الذي يقرب به الى ذي الجلال أولى من اتباع ذوي العلم والصدق والعدل الذين لا يضمنون له الا ما ضمنه الله ورسوله لمن أطاعه وكان أيضا ينبغي أن يكون أئمة الاسماعيلية كالمعز والحاكم وأمثالهما

أولى

نفس الازلية وهو عدمي فالمقتضى هو كونها صفات والحوادث كذلك فيلزم قيامها به قال والجواب عن الاول بالجواب عن أدلة حدوث تلك الصفات وعن الثاني بان تلك الصفات قد تكون مخالفة لهذه بالنوع سلمنا انه لا فارق سوى القدم فلم قلتم انه عدمي فانه عبارة عن نفي العدم السابق ونفي العدم ثبوت (قلت) ليس المقصود هنا ذكر أدلة المثبتة فان النصوص تدل على ذلك في مواضع لا تكاد تحصى الا بكلفة وانما الغرض بيان هل في العقل ما يعارض النصوص ومن أراد تقرير ما احتجوا به من الدليل العقلي على الاثبات قدح فيما ذكره النفاة من امتناع حدوث تلك الامور وعمدة المانعين هو امتناع حلول الحوادث وامتناع تسلسلها فاذا كانوا لا ينفون حدوثها في ذاته الا لامتناع حلول الحوادث لم يجز أن يجيبوا عن أدلة الحدوث بمجرد دليل امتناع حلول الحوادث ان لم يجيبوا عن المعارض لان ذلك دور فاذا قال القائل الدليل على بطلان دليل المثبتة هو دليل النفاة قيل له دليل النفاة لا يتم الا ببطلان دليل المثبتة فاذا لم تمكن المطالبة الا بدليل المثبتة كان صحة دليل النفاة متوقفا على صحته وذلك دور فانه لا يتم نفي ذلك الا بالجواب عن حجة المثبتين فيكون قولهم بانتفاء حلول الحوادث مبنيا على انتفاء حلول الحوادث فلا يكون لهم حجة على ذلك (بياض بأصله)

وأما أدلة المثبتين فهو ما يذكرونه من الشرعيات والعقليات وهم قد قدحوا في أدلة النفاة فيتم كلامهم (وأما التسلسل) فالكرامية ومن وافقهم لا يجيزونه كما لا يجيزه كثير من المعتزلة ومن وافقهم وأما من يجوز التسلسل في الآثار من أهل الحديث والكلام والفلسفة وغيرهم فهؤلاء قد عرف طعنهم في أدلة النفاة وطعن بعض النفاة في أدلة

بعض من متكلمة أهل الاثبات فالاشعرية وغيرهم متنازعون في ذلك كما قد عرف (وأيضا) فان المثبتين يقولون كونه قادرا على الفعل بنفسه صفة كمال كما أن قدرته على المفعول المنفصل

صفة كمال فانا اذا عرضنا على صريح العقل من

أولى بالاتباع من أئمة الاثنى عشرية لان أولئك يدعون من علم الغيب وكشف باطن الشريعة وعلو الدرجة أعظم مما تدعيه الاثناعشرية لاصحابهم ويضمنون لهم هذا مع استحلال المحرمات وترك الواجبات فيقولون له قد أسقطنا عنك الصلاة والصوم والحج والزكاة وضمنا لك عوالاتنا الجنة ونحن قاطعون بذلك والاثناعشرية يقولون لا نستحق الجنة حتى نؤدى الواجبات ونترك المحرمات فان كان اتباع الجازم بمجرد جزمه أولى كان اتباع هؤلاء أولى من اتباع من يقول أنت اذا أذنبت يحتمل أن تعاقب ويحتمل أن يعفى عنك فيبقى بين الخوف والرجاء ونظائر هذا كثير فتبين أن مجرد الاقدام على الجزم لا يدل على علم صاحبه ولا على صدقه وأن التوقف والامساك حتى يتبين الدليل هو عادة العقلاء (الوجه الرابع) أن يقال قولهم انهم جازمون بحصول النجاة لهم دون أهل السنة فانه ان أراد بذلك أن كل واحد ممن اعتقد اعتقادهم يدخل الجنة وان ترك الواجبات وفعل المحرمات فليس هذا قول الامامية ولا يقوله عاقل وان أراد أن حب علي حسنة لا يضر معها سيئة فلا يضره ترك الصلوات ولا الفجور بالعلويات ولا نيل أغراضهم بسفك دم بني هاشم اذا كان يحب عليا فان قالوا المحبة الصادقة تستلزم الموافقة عاد الامر الى أنه لابد من أداء الواجبات وترك المحرمات وان أراد بذلك أنهم يعتقدون أن كل من اعتقد الاعتقاد الصحيح وأدى الواجبات وترك المحرمات دخل الجنة فهذا اعتقاد أهل السنة فانهم جزموا بالنجاة لكل من اتقى الله تعالى كما نطق به القرآن وانما توقفوا في شخص معين لعدم العلم بدخوله في المتقين فاذا علم أنه مات على التقوى علم أنه من أهل الجنة ولهذا يشهدون بالجنة لمن شهد له الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم ولهم فيمن استفاض في الناس حسن الثناء عليه قولان فتبين أنه ليس في الامامية جزم محمود اختصوا به عن أهل السنة والجماعة فان قالوا انما نجزم لكل شخص رأيناه ملتزما للواجبات عندنا تاركا للمحرمات بأنه من أهل الجنة من غير أن يخبرنا بباطنه معصوم قيل هذه المسئلة لا تتعلق بالامامية بل ان كان الى هذا طريق صحيح فهو طريق أهل السنة وهم بسلوكه أحذق وان لم يكن هناك طريق صحيح الى ذلك كان ذلك قولا بلا علم ولا فضيلة فيه بل في عدمه ففي الجملة لا يدعون علما صحيحا الا وأهل السنة أحق به وما ادعوه من الجهل فهو نقص وأهل السنة أبعد عنه والقول بكون الرجل المعين من أهل الجنة قد يكون سببه اخبار المعصوم وقد يكون سببه تواطؤ شهادة المؤمنين الذين هم شهداء الله في الارض كما في الصحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه مر عليه بجنازة فأثنوا عليها خيرا فقال وجبت وجبت ومر عليه بجنازة فأثنوا عليها شرا فقال وجبت وجبت فقالوا يارسول الله ما قولك وجبت وجبت قال هذه الجنازة أثنيتم عليها خيرا فقلت وجبت لها الجنة وهذه الجنازة أثنيتم عليها شرا فقلت وجبت لها النار أنتم شهداء الله في الارض وفي المسند عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال يوشك أن تعلموا أهل الجنة من أهل النار قالوا بم يارسول الله قال بالثناء الحسن والثناء السيء وقد يكون سبب ذلك تواطؤ رؤيا المؤمن فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لم يبق بعدي من النبوة الا الرؤيا الصالحة يراها العبد الصالح أو ترى له وسئل عن قوله تعالى لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة قال هي الرؤيا يراها الرجل الصالح أو ترى له وقد فسرها أيضا بثناء المؤمنين فقيل يارسول الله الرجل يعمل العمل لنفسه فيحمده الناس عليه فقال

يقدر على الفعل القائم به والمنفصل عنه ومن لا يقدر على أحدهما علم أن الاول أكمل كما اذا عرضنا عليه من يعلم نفسه وغيره ومن لا يعلم الا أحدهما وأمثال ذلك ويقول من يجوز دوام الحوادث وتسلسلها اذا عرضنا على صريح العقل من يقدر على الافعال المتعاقبة الدائمة ويفعلها دائمة متعاقبة ومن لا يقدر على الدائمة المتعاقبة كان الاول أكمل وكذلك اذا عرضنا على العقل من فعل الافعال المتعاقبة مع حدوثها ومن لا يفعل حادثا أصلا لئلا يكون عدمه قبل وجوده عدم كمال شهد صريح العقل بان الاول أكمل فان الثاني ينفي قدرته وفعله للجميع لئلا يعدم البعض في الازل والاول يثبت قدرته وفعله للجميع لئلا يعدم البعض في الازل والاول يثبت قدرته وفعله للجميع مع عدم البعض في الازل فذلك ينفي الجميع حذرا من فوت البعض والثاني يثبت ما يثبته من الكمال مع فوت البعض ففوت البعض لازم على التقديرين وامتاز الاول باثبات كمال في قدرته وفعله لم يثبته الثاني وأيضا فهم يقولون كون الكلام لا يقوم بذاته يمنع أن يكون كلامه فان ما قام به شيء من الصفات والافعال عاد حكمه اليه لا الى غيره فاذا خلق في محل علما أو قدرة أو كلاما كان ذلك صفة للمحل الذي خلق فيه فذلك المحل هو العالم القادر المتكلم به فاذا خلق كلاما في محل كان ذلك الكلام المخلوق كلام ذلك المحل لا كلامه فاذا خلق في الشجرة اني أنا الله رب العالمين ولم يقم هو به كلام كان ذلك كلاما للشجرة فتكون هي القائلة اني أنا

الله رب العالمين وهذا باطل فيتعين أن يقوم به الكلام وكونه لا يقدر أن يتكلم ولا يتكلم بما شاء بل يلزمه الكلام كما تلزمه الحياة مع كون تكليمه هو خلق مجرد الادراك يقتضى أن يكون القادر على الكلام الذى يتكلم باختياره أكمل منه فانا

اذا عرضنا على العقل من يتكلم باختياره وقدرته ومن كلامه بغير اختياره وقدرته كان الاول أكمل فتعين أن يكون متكلما بقدرته ومشيئته كلاما يقوم بذاته وكذلك فى مجيئه واتيانه واستوائه وأمثال ذلك ان قدرنا هذه أمورا منفصلة عنه لزم أن لا يوصف بها وان قدرناها لازمة لا تكون بمشيئته وقدرته لزم عجزه وتفضيل غيره عليه فيجب أن يوصف بالقدرة على هذه الافعال القائمة به التى يفعلها بمشيئته وقدرته وهذا هو الذى تعنيه النفاة بقولهم لا تحله الحوادث كما يعنون نفى العلم والقدرة ونحوهما بقولهم لا تحله الاعراض وأيضا فان ما به تثبت الصفات القائمة به تثبت الافعال القائمة به التى لا تحصل بقدرته واختياره ونحو ذلك وذلك أنه يقال العلم والقدرة والسمع والبصر والكلام ونحو ذلك صفات كمال فلو لم يتصف الرب بها اتصف بنقائضها كالجهل والعجز والصمم والبكم والخرس وهذه صفات نقص والله منزه عن ذلك فيجب اتصافه بصفات الكمال ويقال كل كمال يثبت لمخلوق من غير أن يكون فيه نقص بوجه من الوجوه فالخالق تعالى أولى به وكل نقص تنزه عنه مخلوق فالخالق سبحانه أولى بتنزيهه عنه بل كل كمال يكون للوجود لا يستلزم نقصا فالواجب الوجود أولى به من كل موجود وأمثال هذه الادلة المبسوطة فى غير هذا الموضع فاذا قال النفاة من الجهمية والمتفلسفة والباطنية هذه الصفات هذا متقابلة تقابل العدم والملكة فلا يلزم من رفع أحدهما ثبوت الثانى الا أن يكون المحل قابلا لهما فاما ما لا يقبلهما كالجماد فلا يقال فيه

تلك عاجل بشرى المؤمن والرؤيا قد تكون من الله وقد تكون من حديث النفس وقد تكون من الشيطان فاذا تواطأت رؤيا المؤمنين على أمر كان حقا كما اذا تواطأت رؤيتهم فان الرجل قد يغلط أو يكذب وقد يخطئ فى الرؤيا أو يتعمد الباطل فاذا اجتمعوا لم يجتمعوا على ضلالة واذا تواترت الرؤيات أورثت العلم فكذلك الرؤيا قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أرى رؤياكم قد تواطأت على أنها فى السبع الاواخر فمن كان منكم متحريا فليتحرها فى السبع الاواخر وهذه الاسباب كلها عند أهل السنة أكمل وأتم مما هى عند الشيعة فلا طريق لهم الى العلم بالسعادة وحصولها الا وذلك الطريق أكمل لاهل السنة (الوجه الخامس) ان أهل السنة يجزمون بحصول النجاة لائمتهم أعظم من جزم الرافضة وذلك أن أئمتهم بعد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هم السابقون الاولون من المهاجرين والانصار وهم جازمون بحصول النجاة لهؤلاء فانهم يشهدون أن العشرة فى الجنة ويشهدون أن الله تعالى قال لاهل بدر اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم بل يقولون انه لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة كما ثبت ذلك فى الصحيح عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فهؤلاء أكثر من ألف وأربعمائة امام لاهل السنة يشهدون أنه لا يدخل النار منهم أحد وهى شهادة بعلم كما دل على ذلك الكتاب والسنة (الوجه السادس) أن يقال أهل السنة يشهدون بالنجاة اما مطلقا واما معينا شهادة مستندة الى علم وأما الرافضة فانهم ان شهدوا شهدوا بما لا يعلمون أو شهدوا بالزور الذى يعلمون أنه كذب فهم كما قال الشافعى رحمه الله تعالى ما رأيت قوما أشهد بالزور من الرافضة (الوجه السابع) ان الامام الذى شهدله بالنجاة اما أن يكون هو المطاع فى كل شئ وان نازعه غيره من المؤمنين أو هو مطاع فيما يأمر به من طاعة الله ورسوله وفيما يقوله باجتهاد اذا لم يعلم أن غيره أولى منه ونحو ذلك فان كان الامام هو الاول فلا امام لاهل السنة بهذا الاعتبار الا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فانه ليس عندهم من يجب أن يطاع فى كل شئ الا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهم يقولون كما قال مجاهد والحكم ومالك وغيرهم كل أحد يؤخذ من قوله ويترك الا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويشهدون لامامهم أنه خير الخلائق ويشهدون بان كل من ائتم به ففعل ما أمر به وترك ما نهى عنه دخل الجنة وهذه الشهادة بهذا وهذا هى أتم من شهادة الرافضة للعسكريين وأمثالهما بان من أطاعهم دخل الجنة فثبت أن امام أهل السنة أكمل وشهادتهم له اذا أطاعوه أكمل ولا سواء ولكن قال الله تعالى آلله خير أما يشركون فعند المقابلة يذكر فضل الخير المحض على الشر المحض وان كان الشر المحض لا خير فيه وان أرادوا بالامام الامام المقيد فذلك لا يوجب أهل السنة طاعته ان لم يكن ما أمر به موافقا لامر الامام المطلق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهم اذا أطاعوه فيما أمر الله بطاعته فيه فانما هم مطيعون لله ورسوله فلا يضرهم توقفهم فى الامام المقيد هل هو فى الجنة أم لا كما لا يضر أتباع المعصوم اذا أطاعوا نوابه مع أن نوابه قد يكونون من أهل النار لاسيما ونواب المعصوم عندهم لا يعلمون أنهم يأمرون بما يأمر به المعصوم لعدم العلم بما يقوله معصومهم وأما أقوال الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم فهى معلومة فمن أمر بها فقد علم أنه وافقها ومن أمر بخلافها علم أنه خالفها وما اختلف فيه منها فاجتهد فيه نائبه فهذا خير من طاعة نائب لمن يدعى العصمة ولا أحد يعلم بشئ مما أمر به

هذا الغائب المنتظر فضلا عن العلم بكون نائبه موافقا أو مخالفا فان ادعوا أن النواب عاملون بأمر من قبلهم فعلم علماء الامة بأمر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أتم وأكمل من علم هؤلاء بقول من يدعون عصمته ولو طولب أحدهم بنقل صحيح ثابت بما يقولونه عن علي أو عن غيره لما وجدوا الى ذلك سبيلا وليس لهم من الاسناد والعلم بالرجال الناقلين ما لاهل السنة (الوجه الثامن) أن يقال ان الله قد ضمن السعادة لمن أطاعه وأطاع رسوله وتوعد بالشقاء لمن لم يفعل ذلك فمناط السعادة طاعة الله ورسوله كما قال تعالى ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا وأمثال ذلك واذا كان الله تعالى يقول فاتقوا الله ما استطعتم فمن اجتهد في طاعة الله ورسوله بحسب الاستطاعة كان من أهل الجنة فقول الرافضي لن يدخل الجنة الا من كان اماميا كقول اليهود والنصارى لن يدخل الجنة الا من كان هودا أو نصارى تلك أمانيهم قل هاتوا برهانكم ان كنتم صادقين بلى من أسلم وجهه لله وهو محسن فله أجره عند ربه ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون ومن المعلوم أن هذا المنتظر الذي يدعيه الرافضي لا يجب على أحد طاعته فانه لا يعلم له قول منقول عنه فاذا من أطاع الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم دخل الجنة وان لم يؤمن بهذا الامام ومن آمن بهذا الامام لم يدخل الجنة الا اذا أطاع الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم فطاعة الرسول هي مدار السعادة وجودا وعدما وهي الفارقة بين أهل الجنة والنار ومحمد صلى الله تعالى عليه وسلم فرق بين الناس فدل الخلق على طاعته بما بينه لهم فدل أن أهل السنة جازمون بالسعادة والنجاة لمن كان من أهل السنة

(فصل قال الرافضي) الوجه الرابع أن الامامية أخذوا مذهبهم عن الائمة المعصومين المشهورين بالفضل والعلم والزهد والورع والاشتغال في كل وقت بالعبادة والدعاء وتلاوة القرآن والمداومة على ذلك من زمن الطفولية الى آخر العمر ومنهم من يعلم الناس العلوم ونزل في حقهم هل أتى وآية الطهارة وايجاب المودة لهم وآية الابتهال وغير ذلك وكان علي رضي الله عنه يصلي في كل يوم وليلة ألف ركعة ويتلو القرآن مع شدة ابتلائه بالحروب والجهاد فأولهم علي بن أبي طالب كان أفضل الخلق بعد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وجعله الله تعالى نفس رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حيث قال وأنفسنا وأنفسكم وواخاه رسول الله وزوجه ابنته وفضله لا يحصى وظهرت منه معجزات كثيرة حتى ادعى فيه قوم الربوبية وقتلهم وصار الى مقالتهم آخرون الى هذه الغاية كالغلاة والنصيرية * وكان ولداه سبطا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سيدا شباب أهل الجنة امامين بنص النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكانا أزهد الناس وأعلمهم في زمانهما وجاهدا في الله حق جهاده حتى قتلا ولبس الحسن الصوف تحت ثيابه الفاخرة من غير أن يشعر أحد بذلك وأخذ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الحسين يوما فوضعه على فخذه الايمن وابراهيم على فخذه الايسر فنزل جبريل عليه السلام وقال ان الله لم يكن ليجمع لك بينهما فاختر من شئت منهما فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا مات الحسين بكيت أنا وعلي وفاطمة واذا مات ابراهيم بكيت أنا عليه فاختار موت ابراهيم فمات بعد ثلاثة أيام وكان اذا جاء الحسين يقبله ويقول أهلا ومرحبا بمن فديته بابني ابراهيم * وكان علي بن الحسين

حي ولا ميت ولا أعمى ولا بصير أجيبوا عن ذلك بعدة أجوبة مثل أن يقال هذا اصطلاح لكم والا فاللغة العربية لا فرق فيها والمعاني العقلية لا يعتبر فيها بمجرد الاصطلاحات ومثل أن يقال فما لا يقبل هذه الصفات كالجماد أنقص مما يقبلها ويتصف بالناقص منها فالحي الاعمى أكمل من الجماد الذي لا يوصف ببصر ولا عمى وهذا بعينه يقال فيما يقوم به من الافعال ونحوها التي يقدر عليها ويشاؤها فانه لو لم يتصف بالقدرة على هذه الافعال لزم اتصافه بالعجز عنها وذلك نقص ممتنع كما تقدم والقادر على الفعل والكلام أكمل من العاجز عن ذلك فاذا قال النافي انما يلزم اتصافه بنقيض ذلك لو كان قيام الافعال به ممكنا فاما ما لا يقبل ذلك كالجدار فلا يقال هو قادر على الحركة ولا عاجز عنها فيقال هذا نزاع لفظي كما تقدم ويقال أيضا فما لا يقبل قيام الافعال الاختيارية به والقدرة عليها كالجماد أنقص مما يقبل ذلك كالحيوان فالحيوان الذي يقبل أن يتحرك بقدرته وارادته اذا قدر عجزه هو أكمل مما لا يقبل الاتصاف بذلك كالجماد فاذا وصفتموه بعدم قبول ذلك كان ذلك أنقص من أن تصفوه بالعجز عن ذلك واذا كان وصفه بالعجز عن ذلك صفة نقص مع امكان اتصافه بالقدرة على ذلك فوصفه بعدم قبول الافعال والقدرة عليها أعظم نقصا فان قال النافي لو جاز أن يفعل أفعالا تقوم به بارادته وقدرته للزم أن يكون محلا للحوادث وما قبل الشئ لا يخلو عنه وعن ضده فيلزم تعاقبها وما تعاقبت عليه الحوادث فهو حادث لامتناع حوادث لا أول لها قيل لهم هذا مبني على مقدمتين على أن ما يقبل الشئ لا يخلو عنه وعن ضده وعلى امتناع دوام الحوادث وكل من المقدمتين قد بين فسادهما كما تقدم ثم قبل العلم بفسادهما يعلم بصريح العقل أن

ماذكر فى اثبات هذه الافعال من الادلة العقلية الموافقة للادلة الشرعية أبين وأظهر وأصرح فى العقل من امتناع دوام الحوادث وتعاقبها فان هذه المقدمة فى غاية الخفاء والاشتباه وأكثر العقلاء من جميع الامم ينازعون فيها ويدفعونها وهى أصل علم الكلام الذى ذمه السلف والائمة ولهذه المقدمة استطالت الدهرية على من احتج بها من متكلمة أهل الملل وعجزوهم عن اثبات كون الله تعالى يحدث شيأ لا العالم ولا غيره والذين اعتقدوا صحة هذه المقدمة من الجهمية والمعتزلة ومن وافقهم ظنوا أن حدوث العالم واثبات الصانع لا يتم الا بها وفى حقيقة الامر هى تنافى حدوث العالم واثبات الصانع بل لا يمكن القول باحداث الله تعالى لشئ من الحوادث الا بنقيضها ولا يمكن اثبات خلق الله لما خلقه وتصديق رسله فيما أخبروا به عنه الا بنقيضها فما جعلوه أصلا ودليلا على صحة المعقول والمنقول هو مناف مناقض للنقول والمعقول كما قد بسط فى غير هذا الموضع وأيضا فان هؤلاء النفاة يقولون لم يكن الرب تعالى قادرا على الفعل فصار قادرا وكان الفعل ممتنعا فصار ممكنا من غير تجدد شئ أصلا يوجب القدرة والامكان وهذا معنى قول القائل انه يلزم أن ينقلب الشئ من الامتناع الذاتى الى الامكان الذاتى وهذا مما تجزم العقول ببطلانه مع ما فيه من وصف الله بالعجز وتجدد القدرة له من غير سبب ومن اعتذر منهم عن ذلك مثل كثير منهم قالوا ان الممتنع هو القدرة على الفعل فى الازل فنفس انتفاء الازل يوجب امكان الفعل والقدرة عليه قيل لهم الازل ليس هو شيأ كان موجودا فعدم ولا معدوما فوجد حتى يقال صغير انه تجدد أمر أوجب ذلك بل الازل كالابد فكما أن الابد هو الدوام فى المستقبل فالازل هو الدوام فى الماضى فكما أن الابد لا يختص

زين العابدين يصوم نهاره ويقوم ليله ويتلو الكتاب العزيز ويصلى كل يوم وليلة ألف ركعة ويدعو بعد كل ركعة بالادعية المنقولة عنه وعن آبائه ثم يرمى الصحيفة كالمتضجر ويقول أنى لى بعبادة علىّ وكان يبكى كثيرا حتى أخذت الدموع من لحم خديه وسجد عليه السلام حتى سمى ذا الثفنات وسماه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سيد العابدين وكان قد حج هشام بن عبد الملك فاجتهد على أن يستلم الركن فلم يمكنه من الزحام فجاء زين العابدين رضى الله عنه فوقف الناس له وتنحوا عن الحجر حتى استلمه ولم يبق عند الحجر سواه فقال هشام بن عبد الملك من هذا فقال الفرزدق الشاعر

هذا الذى تعرف البطحاء وطأته * والبيت يعرفه والحل والحرم
هذا ابن خير عباد الله كلهم * هذا التقىّ النقىّ الطاهر العلم
يكاد يمسكه عرفان راحته * ركن الحطيم اذا ما جاء يستلم
اذا رأته قريش قال قائلها * الى مكارم هذا ينتهى الكرم
ان عدّ أهل التقى كانوا أئمتهم * أوقيل من خير أهل الارض قيل هم
هذا ابن فاطمة ان كنت جاهله * بجده أنبياء الله قد ختموا
يغضى حياء ويغضى من مهابته * فما يكلم الا حين يبتسم
ينشق نور الهدى عن صبح غرته * كالشمس ينجاب عن اشراقها الظلم
مشتقة من رسول الله نبعته * طابت عناصره والخيم والشيم
الله شرفه قدما وفضله * جرى بذاك له فى لوحه القلم
من معشر حبهم دين وبغضهم * كفر وقربهم منجى ومعتصم
لا يستطيع جواد بعد غايتهم * ولا يدانيهم قوم وان كرموا
هم الغيوث اذا ما أزمة أزمت * والاسد أسد الشرى والبأس محتدم
لا ينقص العسر بسطا من أكفهم * سيان ذلك ان أثروا وان عدموا
ما قال لا قط الا فى تشهده * لولا التشهد كانت لاؤه نعم
يستدفع السوء والبلوى بحبهم * ويسترق به الاحسان والنعم
مقدم بعد ذكر الله ذكرهم * فى كل بدء ومختوم به الكلم
من يعرف الله يعرف أوليه ذا * فالدين من بيت هذا ناله الامم

فغضب هشام وأمر بحبس الفرزدق بين مكة والمدينة فقال الفرزدق هذه الابيات وبعث بها اليه

أتحبسنى بين المدينة والتى * اليها قلوب الناس يهوى منيبها
تقلب رأسا لم يكن رأس سيد * وعينا له (1) حوباء باد عيوبها

فبعث اليه زين العابدين بألف دينار فردها وقال انما قلت هذا غضبا لله ورسوله فما آخذ عليه أجرا فقال على بن الحسين نحن أهل البيت لا يعود الينا ما خرج منا فقبلها الفرزدق وكان بالمدينة قوم يأتيهم رزقهم ليلا ولا يعرفون ممن هو فلما مات مولانا زين العابدين انقطع عنهم ذلك وعرفوا أنه كان منه * وكان ابنه محمد الباقر أعظم الناس زهدا وعبادة بقر السجود جبهته وكان أعلم أهل وقته سماه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الباقر وجاء اليه جابر بن عبد الله الانصارى وهو

(1) قوله حوباء كذا فى الاصل ولعل الصواب حولاء فحرر الرواية كتبه مصححه

صغير في الكتاب فقال له جدك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يسلم عليك فقال وعلى جدي السلام فقيل لجابر كيف هذا قال جابر كنت جالسا عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والحسين في حجره وهو يداعبه فقال يا جابر يولد له ولد اسمه علي فاذا كان يوم القيامة نادى مناد ليقم سيد العابدين فيقوم ولده ثم يولد له مولود اسمه محمد الباقر يبقر العلم بقرا فاذا رأيته فاقرأه مني السلام وروى عنه أبو حنيفة وغيره * وكان ابنه جعفر الصادق عليه السلام أفضل أهل زمانه وأعبدهم قال علماء السير انه اشتغل بالعبادة عن طلب الرياسة وقال عمر بن أبي المقدام كنت اذا نظرت الى جعفر بن محمد الصادق علمت أنه من سلالة النبيين وهو الذي نشر فقه الامامية والمعارف الحقيقية والعقائد اليقينية وكان لا يخبر بأمر الا وقع وبه سموه الصادق الامين وكان عبد الله بن الحسن جمع أكابر العلوية للبيعة لولديه فقال الصادق هذا الامر لا يتم فاغتاظ من ذلك فقال انه لصاحب القباء الاصفر وأشار بذلك الى المنصور فلما سمع المنصور بذلك فرح لعلمه بوقوع ما خبر به وعلم أن الامر يتصل به ولما هرب كان يقول أين قول صادقكم وبعد ذلك انتهى الامر اليه * وكان ابنه موسى الكاظم يدعى بالعبد الصالح وكان أعبد أهل زمانه يقوم الليل ويصوم النهار وسمي الكاظم لانه كان اذا بلغه عن أحد شئ بعث اليه بمال نقل فضله الموافق والمخالف قال ابن الجوزي من الحنابلة روى عن شقيق البلخي قال خرجت حاجا سنة تسع وأربعين ومائة فنزلت القادسية فاذا شاب حسن الوجه شديد السمرة وعليه ثوب صوف مشتمل بشملة في رجليه نعلان وقد جلس منفردا عن الناس فقلت في نفسي هذا الفتى من الصوفية يريد أن يكون كلا على الناس والله لأمضين اليه أوبخه فلما رآني قال يا شقيق اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم فقلت في نفسي ان هذا عبد صالح نطق عما في نفسي لألحقنه ولأسألنه أن يحالني فغاب عن عيني فلم أره فلما نزلنا واقصة فاذا هو يصلي وأعضاؤه تضطرب ودموعه تتحادر فقلت أمضي اليه وأعتذر فأوجز في صلاته ثم قال يا شقيق واني لغفار لمن تاب وآمن وعمل صالحا ثم اهتدى فقلت هذا من الابدال قد تكلم على سري مرتين فلما نزلنا زبالة فاذا به قائم على البئر وبيده ركوة يريد أن يستقي فسقطت الركوة من يده في البئر فرفع طرفه الى السماء وقال

أنت ربي اذا ظمئت الى الما * وقوتي اذا أردت الطعاما

ياسيدي مالي سواها فقال شقيق فوالله لقد رأيت البئر قد ارتفع ماؤها فأخذ الركوة بيده وملأها وتوضأ وجعل يصلي أربع ركعات ثم قام الى كثيب رمل هنالك فجعل يقبض بيده ويطرحه في الركوة ويشرب منه فقلت أطعمني من فضل مارزقك الله أو ما أنعم الله عليك فقال يا شقيق لم يزل الله ينعم علينا ظاهرا وباطنا فأحسن ظنك بربك ثم ناولني الركوة فشربت منها فاذا هو سويق وسكر ماشربت والله ألذ منه ولا أطيب فشبعت ورويت وبقيت أياما لا أشتهي طعاما ولا شرابا ثم لم أره حتى دخلت مكة فرأيته ليلة الى جانب قبة الشراب نصف الليل يصلي بخشوع وأنين وبكاء فلم يزل كذلك حتى ذهب الليل فلما طلع الفجر جلس في مصلاه يسبح ثم قام الى صلاة الفجر وطاف بالبيت أسبوعا ثم خرج فتبعته فاذا له حاشية وغلمان وأموال وهو على خلاف ما رأيته في الطريق ودار به الناس يسلمون عليه ويتبركون به فقلت لهم من هذا قالوا هذا

قدرته انتفاء الابد فاذا كان سلف الامة وأئمتها وجماهير الطوائف أنكروا قول الجهم في كونه تعالى لا يقدر في الابد على الافعال فكذلك قول من قال لا يقدر في الازل على الافعال (وقول أبي الهذيل) انه تعالى لا يقدر على أفعال حادثة في الابد يشبه قول من قال لا يقدر على أفعال حادثة في الازل وقد بسط الكلام على هذا وقول من يفرق بين النوعين في غير هذا الموضع

(فصل) وقد استدل بعضهم على النفي بدليل آخر فقال ان كل صفة تفرض لواجب الوجود فان حقيقته كافية في حصولها والا لزم افتقاره الى سبب منفصل وهذا يقتضي امكانه فيكون الواجب ممكنا هذا خلف وحينئذ يلزم من دوام حقيقته دوام تلك الصفة والمثبتون يجيبون عن هذا بوجوه (أحدها) ان هذا انما يقال فيما كان لازما لذاته في النفي أو الاثبات أما ما كان موقوفا على مشيئته وقدرته كأفعاله فانه يكون اذا شاءه الله تعالى ولا يكون اذا لم يشأه فانه ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن فان بين المستدل أنه لا يجوز أن يقوم بذاته ما يتعلق بمشيئته وقدرته كان هذا وحده كافيا في المسئلة وان لم يبين ذلك لم يكن فيما ذكره حجة (الثاني) أن يقال هذا منقوض بأفعاله

قال هنا كذلك كما يقوله الكرامية ومن قال انه لم يزل يفعل ويتكلم اذا شاء قال هنا كذلك كما يقوله من يقوله من أئمة السنة والحديث (الثالث) أن يقال أتعني بقولك ذاته كافية أنها مستلزمة

لوجود اللازم في الازل أو هي كافية فيه وان تأخر وجوده فان عنيت الاول انتقض عليك بالمفعولات الحادثة فانه يلزمك اما عدمها واما افتقاره الى سبب منفصل اذ كان ما لا تكفي فيه الذات يفتقر الى سبب منفصل وان عنيت الثاني كان حجة عليك اذ كان ما تكفي فيه الذات يمكن تأخره (الرابع) أن يقال قولك يفتقر الى سبب منفصل تعني به شيأ يكون من فعله أو شيأ لا يكون من فعله أما الاول فلا يلزم افتقاره الى غيره لانه اذا كان هو فاعل الاسباب فهو فاعلها وفاعل ما يحدث بها فلا يكون مفتقرا الى غيره وأما ان عنيت بالسبب ما لا يكون من فعله لزمك أن كل ما لا يكفي فيه الذات ولا تستلزم وجوده في الازل لا يوجد الا بشريك مع الله ليس من مخلوقاته ومعلوم أن هذا خلاف اجماع أهل الايمان بل خلاف اجماع جماهير العقلاء وهو خلاف المعقول الصريح أيضا فان ذلك الشريك المقدور ان كان واجب الوجود بنفسه الها آخر لزم اثبات خالق قديم مع الله مشارك له في فعله لا يفعل الا به وهذا مع أنه لم يقل به أحد من بني آدم فهو باطل في نفسه لانه يستلزم افتقار كل من الفاعلين الى الآخر فان التقدير في هذا المشترك هو أن أحدهما لا يستقل به بل يحتاج الى معاونة الآخر وما احتاج الى معاونة الآخر كان فقيرا الى غيره ليس بغني وكان عاجزا ليس بقادر فان كان هذا دليلا على انتفاء الوجوب بطل دليلك وان لم يكن دليلا بطل دليلك أيضا فانه مبني عليه وان كان ذلك الشريك المقدور ليس بواجب الوجود بنفسه فهو ممكن لا يوجد الا بالواجب بنفسه فيلزم أن يكون

انهم

موسى بن جعفر فقلت قد عجبت ان تكون هذه العجائب الا مثل هذا السيد هذا رواه الحنبلي وعلى يده تاب بشر الحافي لانه اجتاز على دار ببغداد فسمع الملاهي وأصوات الغناء والقصب يخرج من تلك الدار فخرجت جارية وبيدها قمامة النقل فرمت بها في الدرب فقال يا جارية صاحب هذه الدار حر أم عبد فقالت بل حر فقال صدقت لو كان عبدا لخاف من مولاه فلما دخلت الجارية قال مولاها وهو على مائدة السكر ما أبطأك عنا قالت حدثني رجل بكذا وكذا فخرج حافيا حتى لقي مولانا موسى بن جعفر فتاب على يده (والجواب) من وجوه (أحدها أن يقال) لا نسلم أن الامامية أخذوا مذهبهم من أهل البيت لا الاثناعشرية ولا غيرهم بل هم مخالفون لعلي رضي الله عنه وأئمة أهل البيت في جميع أصولهم التي فارقوا فيها أهل السنة والجماعة توحيدهم وعدلهم وامامتهم فان الثابت عن علي رضي الله عنه وأئمة أهل البيت من اثبات الصفات لله واثبات القدر واثبات خلافة الخلفاء الثلاثة واثبات فضيلة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما وغير ذلك من المسائل كلها يناقض مذهب الرافضة والنقل بذلك ثابت مستفيض في كتب أهل العلم بحيث ان معرفة المنقول في هذا الباب عن أئمة أهل البيت يوجب علما ضروريا بأن الرافضة مخالفون لهم لا موافقون (الثاني أن يقال) قد علم أن الشيعة مختلفون اختلافا كثيرا في مسائل الامامة والصفات والقدر وغير ذلك من مسائل أصول دينهم فأي قول لهم هو المأخوذ عن الائمة المعصومين حتى مسائل الامامة قد عرف اضطرابهم فيها وقد تقدم بعض اختلافهم في النص وفي المنتظر منهم على أقوال منهم من يقول ببقاء جعفر بن محمد ومنهم من يقول ببقاء ابنه موسى ومنهم من يقول ببقاء عبد الله بن معاوية ومنهم من يقول نص علي على الحسن والحسين وهؤلاء يقولون على محمد بن الحنفية وهؤلاء يقولون أوصى علي بن الحسين الى ابنه أبي جعفر وهؤلاء يقولون الى ابنه عبد الله وهؤلاء يقولون أوصى الى محمد بن عبد الله بن الحسن ابن الحسين وهؤلاء يقولون ان جعفرا أوصى الى ابنه اسماعيل وهؤلاء يقولون الى ابنه محمد بن اسماعيل وهؤلاء يقولون الى ابنه محمد وهؤلاء يقولون الى ابنه عبد الله وهؤلاء يقولون الى ابنه موسى وهؤلاء يسوقون النص الى محمد بن الحسن وهؤلاء يسوقون النص الى بني ميمون القداح الحاكم في شيعته وهؤلاء يسوقون النص من بني هاشم الى بني العباس ويمتنع أن تكون هذه الاقوال المتناقضة مأخوذة عن معصوم فبطل قولهم ان اقوالهم مأخوذة عن معصوم (الوجه الثالث أن يقال) هب أن عليا كان معصوما فاذا كان الاختلاف بين الشيعة هذا الاختلاف وهم متنازعون هذا التنازع فمن أين يعلم صحة بعض هذه الاقوال عن علي دون الآخر وكل منهم يدعي أن ما يقوله انما أخذه عن المعصومين وليس للشيعة أسانيد بالرجال المعروفين مثل أسانيد أهل السنة حتى ينظر في اسنادها وعدالة الرجال بل انما هي منقولات منقطعة عن طائفة عرف فيها كثرة الكذب وكثرة التناقض في النقل فهل يثق عاقل بذلك وان ادعوا تواتر نص هذا على هذا ونص هذا على هذا كان هذا معارضا بدعوى غيرهم مثل هذا التواتر فان سائر القائلين بالنص اذا ادعوا مثل هذه الدعوى لم يكن بين الدعوتين فرق فهذه الوجوه وغيرها تبين أن تقدير ثبوت عصمة علي رضي الله عنه مذهب ليس مأخوذا عنه فنفس دعواهم العصمة في علي مثل دعوى النصارى الالهية في المسيح مع أن ما هم عليه ليس مأخوذا عن المسيح (الوجه الرابع)

أنهم في مذهبهم محتاجون الى مقدمتين احداهما عصمة من يضيفون المذهب اليه من الائمة والثانية ثبوت ذلك النقل عن الامام وكلتا المقدمتين باطلة فان المسيح ليس باله بل هو رسول كريم وبتقدير أن يكون الها أو رسولا كريما فقوله حق لكن ما تقوله النصارى ليس قوله ولهذا كان في علي رضي الله عنه شبه من المسيح قوم غلوا فيه فوق قدره وقوم نقصوه دون قدره فهؤلاء يقولون عن المسيح انه اله وهؤلاء يقولون كافر ولد بغية وكذلك علي يقولون اله وهؤلاء يقولون انه كافر ظالم (الوجه الخامس) أن يقال قد ثبت لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه والحسن والحسين وعلي بن الحسين وابنه محمد وجعفر بن محمد من المناقب والفضائل ما لم يذكره هذا المصنف الرافضي وذكر أشياء من الكذب تدل على جهل ناقلها مثل قوله نزل في حقهم هل أتى فان هل أتى مكية باتفاق العلماء وعلي انما تزوج فاطمة بالمدينة بعد الهجرة ولم يدخل بها الا بعد غزوة بدر وولد له الحسن في السنة الثانية من الهجرة والحسين في السنة الرابعة من الهجرة بعد نزول هل أتى بسنين كثيرة فقول القائل انها نزلت فيهم من الكذب الذي لا يخفى على من له علم بنزول القرآن وأحوال هذه السادة الاخيار وأما آية الطهارة فليس فيها اخبار بطهارة أهل البيت وذهاب الرجس عنهم وانما فيها الامر لهم بما يوجب طهارتهم وذهاب الرجس عنهم فان قوله انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا كقوله تعالى ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وقوله يريد الله ليبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم ويتوب عليكم والله عليم حكيم والله يريد أن يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلا عظيما يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الانسان ضعيفا فالارادة هنا متضمنة للامر والنهي والرضا وليست هي المشيئة المستلزمة لوقوع المراد فانه لو كان كذلك لكان قد تطهر كل من أراد الله طهارته وهذا على قول هؤلاء القدرية الشيعة أوجه فان عندهم أن الله يريد ما لا يكون ويكون ما لا يريد فقوله انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا اذا كان هذا بفعل المأمور وترك المحظور كان ذلك متعلقا بارادتهم وأفعالهم فان فعلوا ما أمروا به طهروا والا فلا وهم يقولون ان الله لا يخلق أفعالهم ولا يقدر على تطهيرهم وأما المثبتون للقدر منهم يقولون ان الله لا يخلق أفعالهم قادر على ذلك فاذا ألهمهم فعل ما أمروا به وترك ما حظروا حصلت الطهارة وذهاب الرجس ومما يبين أن هذا مما أمروا به لا مما أخبروا بوقوعه ما ثبت في الصحيح أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أدار الكساء على فاطمة وعلي وحسن وحسين ثم قال اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا وهذا الحديث رواه مسلم في صحيحه عن عائشة ورواه أهل السنن عن أم سلمة وهو يدل على ضد قول الرافضة من وجهين (أحدهما) أنه دعا لهم بذلك وهذا دليل على أنه لم يخبر بوقوع ذلك فانه لو كان وقع لكان يثني على الله بوقوعه ويشكره على ذلك لا يقتصر على مجرد الدعاء (الثاني) ان هذا يدل على أنه خالق أفعال العباد ومما يبين أن الآية متضمنة للامر والنهي قوله في سياق الكلام يا نساء النبي من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين وكان ذلك على الله يسيرا ومن يقنت منكن لله ورسوله وتعمل صالحا نؤتها أجرها مرتين وأعتدنا لها رزقا كريما يا نساء النبي لستن كأحد من النساء ان اتقيتن فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض

من مفعولاته (الخامس) أن يقال قول المحتج كل ما يفرض له تكون ذاته كافية في ثبوت حصوله أو نفي حصوله والا لزم افتقاره الى سبب منفصل كلام باطل وذلك انه يقال لا نسلم أن ما لا يكون مجرد الذات كافية في ثبوته أو انتفائه تفتقر فيه الى سبب منفصل وانما يلزم ذلك أن لو لم تكن الذات قادرة على ما يتصل بها من الافعال فاذا كانت قادرة على ذلك أمكن أن يكون ما يتجدد لها من الثبوت موقوفا على ما يقوم بها من مقدوراتها فليس مجرد الذات مقتضية لذلك ولا افتقرت الى سبب منفصل وذلك أن لفظ الذات فيه اجمال واشتباه وبسبب الاجمال في ذلك وقعت شبهة في مسائل الصفات والافعال فانه يقال له ما تريد بذاته أتريد به الذات المجردة عما يقوم بها من مقدوراتها ومراداتها أم تعني به الذات القادرة على ما تريده مما يقوم بها ومما لا يقوم بها فان أردت به الاول كان التلازم صحيحا فانه اذا قدر ذات لا يقوم بها شئ من ذلك كان ما يثبت لها وما ينفى عنها ان لم تكن هي كافية والا افتقرت الى سبب منفصل لانه لا يقوم بها ما تقدر عليه وتريده لكن يقال ثبوت التلازم ليس بحجة ان لم تكن الذات في نفس الامر كذلك وكون الذات في نفس الامر كذلك هو رأس المسئلة ومحل النزاع فلا يكون الدليل صحيحا حتى يثبت المطلوب ولو ثبت المطلوب لم يحتج الى دليل فتكون قد صادرت على المطلوب حيث جعلته مقدمة في اثبات نفسه وهذا باطل بصريح العقل واتفاق أهل العارفين بذلك فان اردت بالذات النوع الثاني لم يصح التلازم فانه اذا قدرت ذات تقدر على أن تفعل الافعال التي تختارها وتقوم بها لم يلزم أن يكون ما يتجدد من تلك الافعال موقوفا على سبب منفصل ولا يكون مجرد الذات بدون ما يتجدد من مقدورها ومرادها كافيا في كل فرد فرد من ذلك بل قد

وقلن قولا معروفا وقرن فى بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى وأقمن الصلاة وآتين الزكاة وأطعن الله ورسوله انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا واذكرن ما يتلى فى بيوتكن من آيات الله والحكمة ان الله كان لطيفا خبيرا وهذا السياق يدل على أن هذا أمر ونهى ويدل على أن أزواج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من أهل بيته فان السياق انما هو للمخاطبين ويدل على أن قوله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت عم غير أزواجه كعلى وفاطمة وحسن وحسين رضى الله تعالى عنهم أجمعين فانه ذكره بصيغة التذكير لما اجتمع المذكر والمؤنث وهؤلاء خصوا بكونهم من أهل البيت بالاولى من أزواجه فلهذا خصهم بالدعاء لما أدخلهم فى الكساء كما أن مسجد قباء أسس على التقوى ومسجده صلى الله تعالى عليه وسلم أيضا أسس على التقوى وكان قوله تعالى لمسجد أسس على التقوى من أول يوم أحق أن تقوم فيه فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين بسبب مسجد قباء تناول اللفظ لمسجد قباء ولمسجده صلى الله عليه وسلم بطريق الاولى وقد تنازع العلماء فى كون أزواجه من آله على قولين هما روايتان عن أحمد أصحهما أنهن من آله وأهل البيت كما دل على ذلك ما فى الصحيحين من قوله اللهم صل على محمد وعلى أزواجه وذريته وهذا مبسوط فى موضع آخر وأما مواليهن فليسوا من أهل البيت بلا نزاع ولهذا كانت الصدقة تباح لبريرة وأما أبو رافع فكان من مواليهم فلهذا نهاه عن الصدقة وقال له انها أوساخ الناس * وكذلك قوله وايجاب المودة غلط فقد ثبت فى الصحيح عن سعيد بن المسيب أن ابن عباس رضى الله عنهما سئل عن قوله تعالى قل لا أسألكم عليه أجرا الا المودة فى القربى قال فقلت الا أن تودوا ذوى قربى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ابن عباس عجلت لم يكن بطن من قريش الا لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيهم قرابة فقال قل لا أسألكم عليه أجرا الا أن تودونى فى القرابة التى بينى وبينكم فابن عباس كان من كبار أهل البيت وأعلمهم بتفسير القرآن وهذا تفسيره الثابت عنه ويدل على ذلك أنه لم يقل الا المودة لذى القربى ولكن قال الا المودة فى القربى ألا ترى أنه لما أراد ذوى قرباه قال واعلموا أن ما غنمتم من شئ فان لله خمسه ولذى القربى ولا يقال المودة فى ذى القربى وانما يقال المودة لذى القربى فكيف وقد قال قل لا أسألكم عليه أجرا الا المودة فى القربى ويبين ذلك أن الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم لا يسأل أجرا أصلا انما أجره على الله وعلى المسلمين موالاة أهل البيت ولكن بأدلة أخرى غير هذه الآية وليست موالاتنا لاهل البيت من أجر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى شئ وأيضا فان هذه الآية مكية ولم يكن على بعد قد تزوج بفاطمة ولا ولد لهما أولاد وأما آية الابتهال ففى الصحيح أنها لما نزلت أخذ النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بيد على وفاطمة وحسن وحسين ليباهل بهم لكن خصهم بذلك لانهم كانوا أقرب اليه من غيرهم فانه لم يكن له ولد ذكر اذ ذاك يمشى معه ولكن كان يقول عن الحسن ان ابنى هذا فهم أبناؤه ونساؤه اذ لم يكن بقى له بنت الا فاطمة فان المباهلة كانت لما قدم وفد نجران وهم نصارى وذلك كان بعد فتح مكة بل كان سنة تسع وفيها نزل صدر آل عمران وفيها فرض الحج وهى سنة الوفود فان مكة لما فتحت سنة ثمان قدمت وفود العرب من كل ناحية فهذه الآية تدل على كمال اتصالهم برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كما دل على ذلك حديث الكساء ولكن هذا لا يقتضى أن يكون الواحد منهم

يكون الفعل الثانى لا يوجد الا بالاول والاول بما قبله وهلم جرا فليس مجرد الذات بدون ما تجدده كافيا فى حصول المتأخرات ولا هى مفتقرة فى ذلك الى أمور منفصلة عنها فلفظ الذات قد يراد به الذات بما يقوم بها وقد يراد به الذات المجردة عما يقوم بها (فاذا قيل) هل الذات كافية ان أريد به الذات المجردة فتلك لا حقيقة لها فى الخارج عند أهل الاثبات واذا قدر تقديرا فهى لا تكفى فى اثبات ما يثبت لها وان أريد به الذات المنعوت فانه يقوم بها الافعال الاختيارية فمعلوم أن هذه الذات لا يجب أن يتوقف ما يتجدد لها من فعل ومفعول على سبب منفصل عنها ونظير هذا قول نفاة الصفات ان الصفات هل هى زائدة على الذات أوليست زائدة فانا قد بينا فى غير هذا الموضع أن الذات المجردة عن الصفات لا حقيقة لها بل الصفات زائدة على ما يثبته النفاة من الذات وأما الذات الموصوفة بصفاتها القادرة على أفعالها فتلك مستلزمة لما يلزمها من الصفات قادرة على ما تشاؤه من الافعال فهى لا تكون الا موصوفة لا يمكن أن تتجرد عن الصفات اللازمة لها حتى يقال هل هى زائدة عليها أوليست زائدة عليها بل هى داخلة فى مسمى اسمها والافعال القائمة بها بقدرتها وارادتها كذلك فكما أنه مسمى باسمائه الحسنى منعوت بصفاته العلى قبل خلق السموات والارض وبعد اقامة القيامة وفيما بين ذلك لم يزل ولا يزال موصوفا بصفات الكمال منعوتا بنعوت الاكرام والجلال فكذلك هو مسمى بأسمائه الحسنى منعوت بصفاته العلى قبل هذه الافعال وبعدها وكما أن ذلك ثابت قبل حدوث المفعولات وبعدها فهو أيضا ثابت قبل حدوث الافعال وبعدها ومن آياته الشمس والقمر والكواكب وما تستحقه هذه الاعيان من الاسماء والصفات هو ثابت لها قبل الحركات المعينة وبعدها

أفضل

أفضل من سائر المؤمنين ولا أعلم منهم لان الفضيلة بكمال الايمان والتقوى لا بقرب النسب كما قال تعالى ان أكرمكم عند الله أتقاكم وقد ثبت أن الصديق كان أتقى الامة بالكتاب والسنة وتواتر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال لو كنت متخذا من أهل الارض خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا وهذا مبسوط في موضعه (وأما ما نقله أنه كان يصلي كل يوم وليلة ألف ركعة) فهذا يدل على جهله بالفضيلة وجهله بالواقع أما أولا فلان هذا ليس بفضيلة فانه قد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه كان لا يزيد في الليل على ثلاث عشرة ركعة وثبت عنه في الصحيح أنه قال صلى الله تعالى عليه وسلم أفضل القيام قيام داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه وثبت عنه صلى الله تعالى عليه وسلم أنه كان يقوم اذا سمع الصارخ وثبت عنه أنه بلغه أن رجالا يقول أحدهم أما أنا فأصوم ولا أفطر ويقول الآخر وأما أنا فأقوم ولا أنام ويقول الآخر أما أنا فلا آكل اللحم ويقول الآخر أما أنا فلا أتزوج النساء فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لكني أصوم وأفطر وأقوم وأنام وآكل اللحم وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني وثبت عنه في الصحيح أنه صلى الله تعالى عليه وسلم قال لعبد الله بن عمرو بن العاص لما بلغه أنه قال لأصومن النهار ولأقومن الليل ما عشت لا تفعل فانك اذا فعلت ذلك هجمت له العين ونفهت له النفس ان لربك عليك حقا ولنفسك عليك حقا ولزورك عليك حقا ولزوجك عليك حقا فآت كل ذي حق حقه فالمداومة على قيام جميع الليل ليس بمستحب بل هو مكروه وليس من سنة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الثابتة عنه وهكذا مداومة صيام النهار فان أفضل الصيام صيام داود عليه السلام صيام يوم وفطر يوم وأيضا فالذي ثبت عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه كان يصلي في اليوم والليلة نحو أربعين ركعة وعلي رضي الله عنه أعلم بسنته وأتبع لهديه وأبعد من أن يخالف هذه المخالفة لو كان ذلك ممكنا فكيف وصلاة ألف ركعة في اليوم والليلة مع القيام بسائر الواجبات غير ممكن فانه لا بد من أكل ونوم وقضاء حاجة الاهل وقضاء حقوق الرعية وغير ذلك من الامور التي تستوعب الزمان اما النصف أو أقل أو أكثر والساعة الواحدة لا تسع مائتي ركعة وما يقارب ذلك الا أن يكون نقرا كنقر الغراب وعلي أجل من أن يصلي صلاة المنافقين يترقب الشمس حتى اذا كانت بين قرني شيطان قام فنقر أربعا لا يذكر الله فيها الا قليلا وقد نهي عن نقر كنقر الغراب فنقل مثل هذا عن علي يدل على جهل قائله ثم احياء الليل بالتهجد وقراءة القرآن في ركعة هو ثابت عن عثمان رضي الله عنه فتهجده وتلاوته القرآن أظهر من غيره (وأيضا فقوله ان علي بن أبي طالب كان أفضل الخلق بعد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) دعوى مجردة تنازع فيها جمهور المسلمين من الاولين والآخرين (وقوله جعله الله نفس رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حيث قال وأنفسنا وأنفسكم) فيقال أما حديث المواخاة فباطل موضوع فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يؤاخ أحدا ولا آخى بين المهاجرين بعضهم من بعض ولا بين الانصار بعضهم من بعض ولكن آخى بين المهاجرين والانصار كما آخى بين سعد بن الربيع وعبد الرحمن بن عوف وآخى بين سلمان الفارسي وأبي الدرداء كما ثبت ذلك في الصحيح وأما قوله وأنفسنا وأنفسكم فهذا

ولا يحتاج أن يقدر بها ذات مجردة عن النور وعن دوام الحركة ثم زيد عليها النور ودوام الحركة فالخالق سبحانه أولى بثبوت كماله وانتفاء النقص عنه والمخلوقات انما احتاجت فيما يحدث عنها الى سبب منفصل لانها هي في نفسها محتاجة الى الفاعل المنفصل فلا شئ من ذاتها وصفاتها وأفعالها الا بأمر منفصل عنها وأما الخالق سبحانه وتعالى فهو الغني عما سواه فلا يفتقر في شئ من ذاته وصفاته وأفعاله الى أمر منفصل عنه بل كل ما كان منفصلا عنه فهو مفتقر اليه وهو سبحانه غني عن ذلك المنفصل الذي هو مفتقر اليه فلا يحتاج فيما يجدده من أفعاله القائمة بنفسه التي يريدها ويقدر عليها الى أمر مستغن عنه كما لا يحتاج في مفعولاته المنفصلة عنه الى ذلك وأولى واذا كان قد خلق من الامور المنفصلة عنه ما جعله سببا لافعال تقوم بنفسه كما يخلق الطاعات التي يرضيه والتوبة التي يفرح بها والدعاء الذي يجيب سائله وأمثال ذلك من الامور فليس هو في شئ من ذلك مفتقرا الى ما سواه بل هو سبحانه الخالق للجميع وكل ما سواه مفتقر اليه وهو الغني عن كل ما سواه وهذا كما أن ما يفعله من المخلوقات بعضها ببعض كانزال المطر بالسحاب وانبات النبات بالماء لا يوجب افتقاره الى الاسباب المنفصلة اذ هو خالق هذا وهذا وجاعل هذا سببا لهذا وقد بسط هذا في غير هذا الموضع بما لا يليق بهذا المكان

(فصل)، وقد عارض بعضهم الرازي فيما ذكره من أن هذه المسئلة تلزم عامة الطوائف فقال المراد بالحادث الموجود الذي يوجد بعد العدم ذاتا كان أو صفة أما ما لا يوصف بالوجود كالاعدام المتجددة والاحوال عند من يقول بها والاضافات عند من لا يقول انها وجودية فلا يصدق عليها اسم الحادث وان صدق عليها اسم المتجدد فلا يلزم من تجدد الاضافات

والاحوال فى ذات البارى أن يكون محلا للحوادث (قال) وماقاله الامام يعنى الرازى فى هذا المقام ان أكثر العقلاء قالوابه وان أنكروه
باللسان وبينه بصور فليس كذلك لان أكثرماذكرمن تلك الامور فانماهى متجددة لامحدثة والمتجدد أعم من
الحادث فلا يلزم من وجود العام وجود الخاص (قلت) ولقائل أن يقول هذا ضعيف من وجوه (أحدها) ان الدليل الذى استدلوابه على نفى الحوادث ينفى المتجددات أيضا كقولهم اماأن يكون كمالا أو نقصا وقولهم لوحصل ذلك لزم التغير وقولهم اماأن يكون ذاته كافية فيه أولا يكون وقولهم كونه قابلا له فى الازل يستلزم امكان ثبوته فى الازل فانه لايمكن أن يحصل فى الازل لامتجدد ولاحادث ولايوصف الله بصفة نقص سواء كان متجددا أو حادثا وكذلك التغير لافرق بين أن يكون بحادث أومتجدد فان قالوا تجدد المتجددات ليس تغيرا قال أولئك وحدوث الحركات الحادثة ليس تغيرا فان قالوا بل هذا يسمى تغيرا منعوهم الفرق وان سلموه كان النزاع لفظيا واذا كان استدلالهم ينفى القسمين لزم اما فساده واما النقض (الوجه الثانى) أن يقال تسمية هذا متجددا وهذا حادثا فرق لفظى لامعنوى ولاريب أن أهل السنة والحديث لايطلقون عليه سبحانه وتعالى أنه محل للحوادث ولامحل للاعراض ونحو ذلك من الالفاظ المبتدعة التى يفهم منها معنى باطل فان الناس يفهمون من هذا أن يحدث فى ذاته مايسمونه حادثا كالعيوب والآفات والله منزه عن ذلك سبحانه وتعالى واذا قيل
فلان ولى على الاحداث أوتنازع أهل القبلة فى أهل الاحداث فالمراد بذلك الافعال المحرمة كالزنا والسرقة وشرب بطريق
الخمر وقطع الطريق والله أجل وأعظم من أن يحضر بقلوب المؤمنين قيام القبائح به والمقصود أن تفرقة المفرق بين المتجدد والحادث أمر

مثل قوله لولا اذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرا نزلت فى قصة عائشة رضى الله عنها فى الافك فان الواحد من المؤمنين من نفس المؤمنين والمؤمنات وكذلك قوله تعالى فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا أنفسكم أى يقتل بعضكم بعضا ومنه قوله تعالى واذ أخذنا ميثاقكم لاتسفكون دماءكم ولاتخرجون أنفسكم من دياركم أى لايخرج بعضكم بعضا فالمراد بالانفس الاخوان امافى النسب وامافى الدين وقد قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لعلى أنت منى وأنا منك وقال للاشعريين ان الاشعريين اذا أرملوا فى الغزو أونفدت نفقة عيالهم بالمدينة جمعوا ما كان معهم فى ثوب واحد ثم قسموه بينهم بالسوية هم منى وأنا منهم وهذا فى الصحيح والاول أيضا فى الصحيح وفى الصحيح أيضا أنه قال لجليبيب هذا منى وأنا منه وهذا مبسوط فى موضعه وأما تزويجه فاطمة ففضيلة لعلى كما أن تزويجه عثمان ابنتيه فضيلة لعثمان أيضا ولذلك سمى ذا النورين وكذلك تزوجه بنت أبى بكر وبنت عمر فضيلة لهما فالخلفاء الاربعة أصهاره صلى الله تعالى عليه وسلم ورضى الله عنهم (وأما قوله وظهرت منه معجزات كثيرة) فكأنه يسمى كرامات الاولياء معجزات وهذا اصطلاح كثير من الناس فيقال على أفضل من كثير ممن له كرامات والكرامات متواترة عن كثير من العوام أهل السنة الذين يفضلون أبابكر وعمر فكيف لاتكون الكرامات ثابتة لعلى رضى الله عنه وليس فى مجرد الكرامات مايدل على أنه أفضل من غيره (وأما قوله حتى ادعى قوم فيه الربوبية وقتلهم) فهذه مقالة جاهل فى غاية الجهل لوجوه (أحدها) ان معجزات النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أعظم بكثير وما ادعى فيه أحد من الصحابة الالهية (الثانى) ان معجزات الخليل وموسى أعظم بكثير وما ادعى أحد فيهم الالهية (الثالث) ان معجزات نبينا ومعجزات موسى أعظم من معجزات المسيح وما ادعيت فيهما الالهية كما ادعيت فى المسيح (الرابع) ان المسيح ادعيت فيه الالهية وما ادعيت فى محمد وابراهيم وموسى ولم يدل ذلك على أنه أفضل ولا على أن معجزاته أبهر (الخامس) ان دعوى الالهية فيهما دعوى باطلة قابلها دعوى باطلة وهى دعوى اليهود فى المسيح ودعوى الخوارج فى على فان الخوارج كفروا عليا فان جاز أن يقال انما ادعيت فيه الالهية لقوة الشبهة جاز أن يقال انما ادعى فيه الكفر لقوة الشبهة وجاز أن يقال صدرت منه ذنوب اقتضت أن يكفره بها الخوارج والخوارج أكثر وأعقل من الذين ادعوا فيه الالهية فان جاز الاحتجاج بمثل هذا وجعل هذه الدعوى منقبة كان دعوى المبغضين له ودعوى الخوارج مثلبة أقوى وأقوى وأين الخوارج من الرافضة الغالية فالخوارج من أعظم الناس صلاة وصياما وقراءة للقرآن ولهم جيوش وعساكر وهم متدينون بدين الاسلام باطنا وظاهرا والغالية المدعون للالهية اما أن يكونوا من أجهل الناس واما أن يكونوا من أكفر الناس والغالية كفار باجماع العلماء وأما الخوارج فلا يكفرهم الا من يكفر الامامية فانهم خير من الامامية وعلى رضى الله عنه لم يكن يكفرهم ولا أمر بقتل الواحد المقدور عليه منهم كما أمر بتحريق الغالية بل لم يقاتلهم حتى قتلوا عبد الله بن الخباب وأغاروا على سرح الناس فثبت بالاجماع من على ومن سائر الصحابة والعلماء أن الخوارج خير من الغالية فان جاز للشيعة أن يجعلوا دعوى الغالية الالهية فيه حجة على فضله جاز للخوارج أن يجعلوا ذلك حجة على نقيضه

أو صفة دعوى ممنوعة لم يقم عليها دليلا بل الدليل يدل على أن أولئك الطوائف يلزمهم قيام أمور وجودية حادثة بذاته مثال ذلك أنه سبحانه وتعالى يسمع ويرى ما يخلقه من الاصوات والمرئيات وقد أخبر القرآن بحدوث ذلك في مثل قوله وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون وقوله تعالى ثم جعلناكم خلائف في الارض من بعدهم لننظر كيف تعملون وقد أخبر بسمعه ورؤيته في مواضع كثيرة كقوله لموسى وهرون انني معكما أسمع وأرى وقوله الذي يراك حين تقوم وتقلبك في الساجدين وقوله لقد سمع الله قول الذين قالوا ان الله فقير ونحن أغنياء قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي الى الله وفي الصحيح عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت سبحان الذي وسع سمعه الاصوات لقد كانت المجادلة تشتكي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جانب البيت وانه ليخفى علي بعض كلامها فانزل الله تعالى قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي الى الله ومثل هذا كثير فيقال لهؤلاء أنتم معترفون وسائر العقلاء بما هو معلوم بصريح العقل أن المعدوم لا يرى موجودا قبل وجوده فاذا وجد فرآه موجودا

بطريق الاولى فعلم أن هذه الحجة انما يحتج بها جاهل ثم انها تعود عليه لا له ولهذا كان الناس يعلمون أن الرافضة أجهل وأكذب من الناصبة (وأما قوله وكان ولداه سبطا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سيدا شباب أهل الجنة امامين بنص النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) فيقال الذي ثبت بلا شك عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الصحيح أنه قال عن الحسن ان ابني هذا سيد وان الله سيصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين وثبت عنه صلى الله تعالى عليه وسلم أنه كان يقعده وأسامة بن زيد على فخذه ويقول اللهم اني أحبهما وأحب من يحبهما وهذا يدل على ان ما فعله الحسن من ترك القتال على الامامة وقصد الاصلاح بين الناس كان محبوبا يحبه الله ورسوله ولم يكن ذلك مصيبة بل كان ذلك أحب الى الله ورسوله من اقتتال المسلمين ولهذا أحبه وأحب أسامة بن زيد ودعا لهما فان كل واحد منهما كان يكره القتال في الفتنة فأما أسامة فلم يقاتل لا مع علي ولا مع معاوية والحسن كان دائما يشير على علي بترك القتال وهذا انقض ما عليه الرافضة من أن ذلك الصلح كان مصيبة وكان ذلا ولو كان هناك امام معصوم يجب على كل أحد طاعته ومن تولى غيره كانت ولايته باطلة لا يجوز أن يجاهد معه ولا يصلى خلفه لكان ذلك الصلح من أعظم المصائب على أمة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وفيه فساد دينها فاي فضيلة كانت تكون للحسن في ذلك حتى يثنى عليه به وانما غايته أن يعذر لضعفه عن القتال الواجب والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم جعل الحسن في الصلح سيدا محمودا ولم يجعله عاجزا معذورا ولم يكن الحسن أعجز عن القتال من الحسين بل كان أقدر على القتال من الحسين والحسين قاتل حتى قتل فان كان ما فعله الحسين هو الافضل الواجب كان ما فعله الحسن تركا للواجب أو عجزا عنه وان كان ما فعله الحسن هو الافضل الاصلح دل على أن ترك القتال هو الافضل الاصلح وان الذي فعله الحسن هو الاحب الى الله ورسوله مما فعله غيره والله يرفع درجات المتقين المؤمنين بعضهم على بعض وكلهم في الجنة رضي الله تعالى عنهم أجمعين وقد ثبت أنه صلى الله تعالى عليه وسلم أدخلهما مع أبويهما تحت الكساء وقال اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا وأنه دعاهما في المباهلة وفضائلهما كثيرة وهما من أجلاء سادات المؤمنين وأما كونهما أزهد الناس وأعلمهم في زمانهم فهذا قول بلا دليل (وأما قوله وجاهدا في الله حق جهاده حتى قتلا) فهذا كذب عليهما فان الحسن تخلى عن الامر وسلمه الى معاوية ومعه جيوش وما كان يختار قتال المسلمين قط وهذه متواترة في فضائله وأما موته فقيل انه مات مسموما وهذه شهادة له وكرامة في حقه لكن لم يمت مقاتلا والحسين رضي الله عنه ما خرج مقاتلا ولكن ظن أن الناس يطيعونه فلما رأى انصرافهم عنه طلب الرجوع الى وطنه أو الذهاب الى الثغر أو اتيان يزيد فلم يمكنه أولئك الظلمة لا من هذا ولا من هذا ولا من هذا وطلبوا أن يأخذوه أسيرا الى يزيد فامتنع من ذلك وقاتل حتى قتل مظلوما شهيدا لم يكن قصده ابتداء أن يقاتل وأما قوله عن الحسن انه لبس الصوف تحت ثيابه الفاخرة فهذا من جنس قوله في علي انه كان يصلي ألف ركعة فان هذا لا فضيلة فيه وهو كذب وذلك أن لبس الصوف تحت ثياب القطن وغيره لو كان فاضلا لكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم شرعه لامته اما بقوله واما بفعله أو كان يفعله أصحابه في عهده فلما لم يفعله هو ولا أحد من أصحابه على عهده ولا رغب فيه دل على

 وسمع كلامه فهل حصل أمر وجودي لم يكن قبل أو لم يحصل شئ فان قيل لم يحصل أمر وجودي وكان قبل أن يخلق لا يراه فيكون بعد خلقه لا يراه أيضا وان قيل حصل أمر وجودي فذلك الوجودي اما أن يقوم بذات الرب واما أن يقوم

بل بغيره لزم أن يكون غير الله هو الذي رآه وان قام بذاته علم أنه قام به رؤية ذلك الموجود الذي وجد كما قال تعالى وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون وما سموه

اضافات وأحوال وتعلقات وغير ذلك يقال لهم هذه أمور

أنه لا فضيلة فيه ولكن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لبس في السفر جبة من صوف فوق ثيابه وقصد لبس الصوف دون القطن وغيره ليس بمستحب في شريعتنا ولا هدي نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم وقد قيل لمحمد بن سيرين ان قوما يقصدون لبس الصوف ويقولون ان المسيح كان يلبسه فقال هدي نبينا أحب من هدي غيره وقد تنازعوا هل يكره لبس الصوف في الحضر من غير حاجة أم لا وأما لبسه في السفر فحسن لانه مظنة الحاجة اليه ثم بتقدير أن يكون لبس الصوف طاعة وقربة فاظهاره تواضعا أولى من اخفائه تحت الثياب فانه ليس في ذلك الا تعذيب النفس بلا فائدة والله تعالى لم يأمر العباد الا بما هو لهم أطوع ولهم أنفع لم يأمرهم بتعذيب لم ينفعهم بل قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله غني عن تعذيب هذا نفسه (وأما الحديث) الذي رواه أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أخذ يوما الحسين على فخذه الايمن وولده ابراهيم على فخذه الايسر فنزل جبريل فقال ان الله لم يكن ليجمع لك بينهما فاختر من شئت منهما فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا مات الحسين بكيت أنا وعلي وفاطمة واذا مات ابراهيم بكيت أنا عليه فاختار موت ابراهيم فمات بعد ثلاثة أيام وكان اذا جاء الحسين بعد ذلك يقبله ويقول أهلا ومرحبا بمن فديته بابني ابراهيم (فيقال) هذا الحديث لم يروه أحد من أهل العلم ولا يعرف له اسناد ولا يعرف في شيء من كتب الاحاديث ولا يعرف له اسناد وهذا الناقل لم يذكر لنا اسناده ولا عزاه الى كتب الحديث لكن ذكره على عادته من روايته أحاديث سائبة بلا زمام ولا خطام ومن المعلوم أن الاحاديث المنقولة لا يميز بين صدقها وكذبها الا بالطرق الدالة على ذلك والا فدعوى النقل المجرد بمنزلة سائر الدعاوى ثم يقال هذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث وهو من أحاديث الجهال فان الله تعالى ليس في جمعه بين ابراهيم والحسين أعظم مما في جمعه بين الحسن والحسين على مقتضى هذا الحديث فان موت الحسن أو الحسين اذا كان أعظم من موت ابراهيم فبقاء الحسن أعظم من بقاء ابراهيم وقد بقي الحسن مع الحسين وأيضا فحق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أعظم من حق غيره وعلي يعلم أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أولى به من نفسه وهو يحب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أكثر مما يحب نفسه فيكون لو مات ابراهيم لكان بكاؤه لأجل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أكثر من بكائه لأجل ابنه الا أن يقال محبة الابن طبيعة لا يمكن دفعها فيقال هذا موجود في حب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو الذي يقول لما مات ابراهيم تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول الا ما يرضي الرب وانا بك يا ابراهيم لمحزونون هكذا ابتدئه في الحديث الصحيح فكيف يكون قد اختار موته وجعله فداء لغيره ثم هل يسوغ مثل هذا أن يجعل شخص معصوم الدم فداء شخص معصوم الدم بل ان كان هذا جائزا كان الامر بالعكس أولى فان الرجل لو لم يكن عنده الا ما ينفق على ابنه أو ابن بنته لوجب تقديم النفقة على الابن باتفاق المسلمين ولو لم يمكن دفع الموت أو الضرب الا عن ابنه أو ابن بنته لكان دفعه عن ابنه هو المشروع لا سيما وهم يجعلون العمدة في الكرامة هو القرابة من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ويجعلون من أكبر فضائل علي قرابته من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكذلك الحسن والحسين ومعلوم أن الابن أقرب من الجميع فكيف يكون الابعد مقدما على الاقرب ولا مزية الا القرابة وقد قال أنس بن مالك لو قضي أن يكون بعد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم

موجودة أو ليست موجودة فان لم تكن موجودة فلا فرق بين حاله قبل أن يرى ويسمع وبعد أن يرى ويسمع فان العدم المستمر لا يوجب كونه صار رائيا سامعا وان قلتم بل هي أمور وجودية فقد أقررتم بان رؤية الشيء المعين لم تكن حاصلة ثم صارت حاصلة بذاته وهي أمر وجودي والمتفلسفة لا يقتصر في الزامهم على تجدد الاضافات بل يلزمون بكونه محدثا للحوادث المتجددة شيأ فشيأ والاحداث هي من مقولة أن يفعل وأن يفعل أحد المقولات العشر وهي أمور وجودية فيقال كونه فاعلا لهذه الحوادث المعينة بعد أن لم يكن فاعلا لها اما أن يكون أمرا حادثا واما أن لا يكون حدث كونه فاعلا فان لم يحدث كونه فاعلا فحاله قبل أن يحدثها وبعد أن يحدثها واحد وقد كان قبل أن يحدثها غير فاعل لها فيلزم أن لا يحدث شيء أو يحدث بلا محدث وأنتم أنكرتم على المتكلمة الجهمية والمعتزلة أن قالوا الذات تفعل بعد أن لم تكن فاعلة بل لامر تجدد فكيف تقولون هو دائما يفعل الحوادث شيأ بعد شيء من غير أن يحدث لها أمر وأيضا فالفاعلية التامة لكل واحد من الحوادث ان كانت موجودة في الازل قبل حدوثه لزم تأخر الفعل عن الفاعلية التامة وهذا باطل وذلك يبطل قولهم وان قالوا بل الفاعلية التامة لكل حادث تحدث بعد أن لم تكن حادثة فقد صارت الذات فاعلة لذلك الحادث بعد أن لم تكن فاعلة وكونها فاعلة هي من مقولة أن يفعل وهي احدى المقولات العشر التي هي الاجناس العالية المسماة

وسلم نبى لعاش ابراهيم وغير أنس نازعه فى هذا الكلام وقال لا يجب اذا شاء الله نبيا أن يكون ابنه نبيا ثم لماذا كان ابراهيم فداء الحسين ولم يكن فداء الحسن والاحاديث الصحيحة تدل على أن الحسن كان أفضلهما وهو كذلك باتفاق أهل السنة والشيعة وقد ثبت فى الصحيح أنه كان يقول عن الحسن اللهم انى أحبه فأحبه وأحب من يحبه فلم لا كان ابراهيم فداء هذا الذى دعا بمحبة الله لمن أحبه

(فصل) وأما على بن الحسين فمن كبار التابعين وساداتهم علما ودينا أخذ عن أبيه وابن عباس والمسور بن مخرمة وأبى رافع مولى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وعائشة وأم سلمة وصفية أمهات المؤمنين وعن مروان بن الحكم وسعيد بن المسيب وعبد الله بن عثمان بن عفان وذكوان مولى عائشة وغيرهم رضى الله تعالى عنهم وروى عنه أبو سلمة بن عبد الرحمن ويحيى بن سعيد الانصارى والزهرى وأبو الزناد وزيد بن أسلم أو ابنه وأبو جعفر قال يحيى بن سعيد هو أفضل هاشمى رأيته فى المدينة وقال محمد بن سعد فى الطبقات كان ثقة مأمونا كثير الحديث عاليا رفيعا وروى عن حماد بن زيد قال سمعت على بن الحسين وكان أفضل هاشمى أدركته يقول يا أيها الناس أحبونا حب الاسلام فما برح بنا حبكم حتى صار عارا علينا وعن شيبة بن نعامة قال كان على بن الحسين يبخل فلما مات وجدوه يقوت مائة أهل بيت بالمدينة فى السر وله من الخشوع وصدقة السر وغير ذلك من الفضائل ما هو معروف حتى انه كان من صلاحه ودينه يتخطى مجالس أكابر الناس ويجالس زيد بن أسلم مولى عمر بن الخطاب وكان من خيار أهل العلم والدين من التابعين فيقال له تدع مجالس قومك وتجالس هذا فيقول انما يجلس الرجل حيث يجد صلاح قلبه وأما ما ذكره من قيام ألف ركعة فقد تقدم أن هذا لا يمكن الا على وجه مكروه فى الشريعة أو لا يمكن بحال فلا يصلح ذكره لمثل هذا فى المناقب وكذلك ما ذكره من تسمية رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم له سيد العابدين هو شئ لا أصل له ولم يروه أحد من أهل العلم والدين (وكذلك) أبو جعفر محمد بن على من خيار أهل العلم والدين وقيل انما سمى الباقر لانه بقر العلم لا لاجل بقر السجود جبهته وأما كونه أعلم أهل زمانه فهذا يحتاج الى دليل والزهرى من أقرانه وهو عند الناس أعلم منه ونقل تسميته بالباقر عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا أصل له عند أهل العلم بل هو من الاحاديث الموضوعة وكذلك حديث تبليغ جابر له السلام هو من الموضوعات عند أهل العلم بالحديث لكن هو روى عن جابر بن عبد الله غير حديث مثل حديث الغسل والحج وغير ذلك من الاحاديث الصحيحة عنه ودخل على جابر مع أبيه على بن الحسين بعدما كبر جابر وكان جابر من المحبين لهم رضى الله عنهم وأخذ العلم عن جابر وأنس بن مالك وروى أيضا عن ابن عباس وأبى سعيد وأبى هريرة وغيرهم من الصحابة وعن سعيد بن المسيب ومحمد بن الحنفية وعبد الله بن أبى رافع كاتب على وروى عنه أبو اسحق الهمدانى وعمرو بن دينار والزهرى وعطاء بن أبى رباح وربيعة بن أبى عبد الرحمن والاعرج وهو أسن منه وابنه جعفر وابن جريج ويحيى بن أبى كثير والاوزاعى وغيرهم * وجعفر الصادق رضى الله عنه من خيار أهل العلم والدين أخذ العلم عن جده أبى أمه أم فروة بنت القاسم بن محمد بن أبى بكر الصديق وعن محمد بن المنكدر ونافع مولى ابن عمر والزهرى وعطاء بن أبى رباح وغيرهم وروى عنه يحيى بن سعيد

عندهم بقاطيغورياس وهى كلها وجودية فيلزم اتصاف الرب بقيام الامور الوجودية شيأ بعد شئ كما اختاره كثير من سلفهم وخلفهم وهكذا يمكن تقرير كل ما ذكر الرازى من الزام الطوائف شيأ بعد شئ لمن تصور ذلك تصورا تاما وكل من قال لم يحدث شئ موجود يلزمه التناقض البين الذى لا ينازع فيه المنصف الذى يتصور ما يقول تصورا تاما وقد اعتذر من اعتذر من الفلاسفة عما ألزمهم اياه من الاضافات بأن قالوا الاضافات لا توجد الا كذلك فلا يتصور فيه الكمال قبلها ولانها تابعة لغيرها فلا يثبت فيها الكمال بل فى متبوعها (قلت) ولقائل أن يقول هذا بعينه يقوله المثبتون فان الكلام انما هو فى الحوادث المتعلقة بمشيئته وقدرته ومن المعلوم امتناع ثبوت الحوادث جميعا فى الازل فاذا قال القائل الاضافات لا توجد الاحادثة قيل له والحوادث المتعلقة بمشيئته وقدرته لا توجد الاحادثة وأما قوله الاضافة تابعة لغيرها فلا يثبت فيها الكمال فعنه جوابان (أحدهما) أن الدليل لا يفرق بين التابع والمتبوع فان صح الفرق بطل الدليل وان لم يصح انتقض الدليل فيبطل على التقديرين (الثانى) أن يقال وهكذا ما يتعلق بمشيئته وقدرته هو تابع أيضا فلا يثبت فيه الكمال (يوضح ذلك) أنه سبحانه مستحق فى أزله لصفات الكمال لا يجوز أن يكون شئ من الكمال الازلى الا وهو متصف به فى أزله كالحياة والعلم والقدرة وغير ذلك وانما الشأن فيما لا يمكن وجوده فى الازل (ومما يبين لك) أن الرازى وأمثاله كانوا يعتقدون ضعف هذه المسئلة مع فرط عنتهم فى ابطال قول الكرامية اذا أمكنهم أنه لم يعتمد على ذلك فى مسئلة كلام الله تعالى فى أجل كتبه نهاية العقول ومسئلة الكلام هى من أجل ما ينبى على هذا الاصل وذلك أن الطريقة المعروفة التى سلكها

الانصارى ومالك بن أنس وسفيان الثورى وسفيان بن عيينة وابن جريج وشعبة ويحيى بن سعيد القطان وحاتم بن اسماعيل وحفص بن غياث ومحمد بن اسحق بن يسار وقال عمرو بن أبى المقدام كنت اذا نظرت الى جعفر بن محمد علمت أنه من سلالة النبيين (وأما قوله اشتغل بالعبادة عن الرياسة) فهذا تناقض من الامامية لان الامام عندهم واجب أن يقوم بها وبأعبائها فانه لا امام فى وقته الا هو فالقيام بهذا الامر أعظم لو كان واجبا أولى من الاشتغال بنوافل العبادات (وأما قوله هو الذى نشر فقه الامامية والمعارف الحقيقية والعقائد اليقينية) فهذا الكلام يستلزم أحد أمرين اما أنه ابتدع فى العلم ما لم يكن يعلمه من قبله واما أن يكون الذى قبله قصر فيما يجب من نشر العلم وهل يشك عاقل أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بين لأمته المعارف الحقيقية والعقائد اليقينية أكمل بيان وأن أصحابه تلقوا عنه ذلك وبلغوه الى المسلمين وهذا يقتضى القدح اما فيه واما فيهم بل هو كذب على جعفر الصادق أكثر مما كذب على من قبله فالآفة وقعت فى الكذابين عليه لا منه ولهذا نسبت اليه أنواع من الاكاذيب مثل كتاب البطاقة والجفر والهفت والكلام على النجوم وفى مقدمة المعرفة من جهة الرعود والبروق واختلاج الاعضاء وغير ذلك حتى نقل عنه أبو عبد الرحمن فى حقائق التفسير من الاكاذيب ما نزه الله جعفرا عنه وحتى ان من أراد أن يحقق أكاذيب نسبها الى جعفر حتى ان طائفة من الناس يظنون أن رسائل اخوان الصفاء مأخوذة عنه وهذا من الكذب المعلوم فان جعفرا توفى سنة ثمان وأربعين ومائة وهذه الرسائل صنفت بعد ذلك بنحو مائتى سنة صنفت لما ظهرت دولة الاسماعيلية الباطنية الذين بنوا القاهرة المعزية سنة بضع وخمسين وثلاثمائة وفى تلك الاوقات صنفت هذه الرسائل بسبب ظهور هذا المذهب الذى ظاهره الرفض وباطنه الكفر المحض فاظهروا اتباع الشريعة وأن لها باطنا مخالفا لظاهرها وباطن أمرهم مذهب الفلاسفة وعلى هذا وضعت هذه الرسائل وصنفها طائفة من المتفلسفة معروفون وقد ذكروا فى أثنائها ما استولى عليه النصارى من أرض الشام وكان ذلك بعد ثلثمائة سنة من الهجرة النبوية فى أوائل المائة الرابعة والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل) وأما من بعد جعفر فموسى بن جعفر قال فيه أبو حاتم الرازى ثقة أمين صدوق من أئمة المسلمين (قلت) موسى ولد بالمدينة سنة بضع وعشرين ومائة وأقدمه المهدى الى بغداد ثم رده الى المدينة وأقام بها الى أيام الرشيد فقدم هارون منصرفا من عمرة فحمل موسى معه الى بغداد وحبسه بها الى أن توفى فى حبسه قال ابن سعد توفى فى سنة ثلاث وثمانين ومائة وليس له كثير رواية روى عن أبيه جعفر وروى عنه أخوه على وروى له الترمذى وابن ماجه * وأما من بعد موسى فلم يؤخذ عنهم من العلم ما يذكر به أخبارهم فى كتب المشهورين وتواريخهم فان أولئك الثلاثة توجد أحاديثهم فى الصحاح والسنن والمسانيد وتوجد فتاويهم فى الكتب المصنفة فى فتاوى السلف مثل كتب ابن المبارك وسعيد بن منصور وعبد الرزاق وأبى بكر بن أبى شيبة وغير هؤلاء وأما من بعدهم فليس له رواية فى الكتب الامهات من الحديث ولا فتاوى فى الكتب المعروفة التى نقل فيها فتاوى السلف ولا لهم تفسير ولا غيره ولا لهم أقوال معروفة ولكن لهم من الفضائل والمحاسن ما هم له أهل رضى الله عنهم وموسى بن جعفر مشهور بالعبادة والنسك (وأما)

الاشعرى وأصحابه فى مسئلة القرآن هم ومن وافقهم على هذا الاصل من أصحاب أحمد وغيرهم كأبى الحسن التميمى والقاضى أبى يعلى وابن عقيل وأبى الحسن بن الزعفرانى من أصحاب أحمد وكأبى المعالى وأمثاله وأبى القاسم الرواسى وأبى سعيد المتولى وغيرهم من أصحاب الشافعى والقاضى أبى الوليد الباجى وأبى بكر الطرطوشى وأبى بكر بن العربى وغيرهم من أصحاب مالك وكأبى منصور الماتريدى وميمون النسفى وغيرهما من أصحاب أبى حنيفة أنهم قالوا لو كان القرآن مخلوقا للزم أن يخلقه اما فى ذاته أو فى محل غيره أو قائما بنفسه لا فى ذاته ولا فى محل آخر والاول يستلزم أن يكون محلا للحوادث والثانى يقتضى أن يكون الكلام كلام المحل الذى خلق فيه فلا يكون ذلك الكلام كلام الله كسائر الصفات اذا خلقها فى محل كالعلم والحياة والحركة واللون وغير ذلك والثالث يقتضى أن تقوم الصفة بنفسها وهذا ممتنع فهذه الطريقة هى عمدة هؤلاء فى مسئلة القرآن وقد سبقهم عبد العزيز المكى صاحب المحاورة المشهورة الى هذا التقسيم وقد يظن الظان أن كلامهم هو كلامه بعينه وانه كان يقول بقولهم ان الله لا يقوم بذاته ما يتعلق بقدرته ومشيئته وأن قوله من جنس قول ابن كلاب وليس الامر على ذلك فان عبد العزيز هذا له فى الرد على الجهمية وغيرهم من الكلام ما لا يعرف فيه خروج عن مذهب السلف وأهل الحديث وذلك أنه قال بعد أن ذكر جوابه لبشر فيما احتج به بشر من النصوص مثل قوله تعالى الله خالق كل شئ وقوله تعالى انا جعلناه قرآنا عربيا قال فقال بشر يا أمير المؤمنين عندى أشياء كثيرة الا أنه يقول بنص التنزيل وأنا أقول الحكاية بالنظر والقياس فليدع مطالبتى بنص التنزيل ويناظرنى بغيره فان لم يدع قوله ويقول بقولى ويقر بخلق القرآن الساعة والا

الحكاية المشهورة عن شقيق البلخي فكذب فان هذه الحكاية تخالف المعروف من حال موسى ابن جعفر وموسى كان مقيما بالمدينة بعد موت أبيه جعفر وجعفر مات سنة ثمان وأربعين ولم يكن قد جاء اذ ذاك الى العراق حتى يكون بالقادسية ولم يكن أيضا ممن ينزل منفردا على هذه الحالة لشهرته وكثرة من يغشاه واجلال الناس له وهو معروف ومتهم أيضا بالملك ولذلك أخذه المهدي ثم الرشيد الى بغداد (وأما قوله تاب على يده بشر الحافي) فمن أكاذيب من لا يعرف حاله ولا حال بشر فان موسى بن جعفر لما قدم به الرشيد الى العراق حبسه فلم يكن ممن يجتاز على دار بشر وأمثاله من العامة

(فصل قال) وكان ولده علي الرضا أزهد أهل زمانه وكان أعلمهم وأخذ عنه الفقهاء المشهورون كثيرا وولاه المأمون لعلمه بما هو عليه من الكمال والفضل ووعظ يوما أخاه فقال له يا زيد ما أنت قائل لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا سفكت الدماء وأخذت الاموال من غير حلها وأخفت السبل وغرك حمق أهل الكوفة أو ما قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان فاطمة أحصنت فرجها فحرمها الله وذريتها على النار وفي رواية ان عليا قال يا رسول الله لم سميت فاطمة قال لان الله فطمها وذريتها من النار فلا يكون الاحصان سببا لتحريم ذريتها على النار وأنت تظلم والله ما نالوا ذلك الا بالطاعة فان أردت أن تنال بمعصية الله ما نالوه بطاعته فانك اذا لأكرم على الله منهم وضرب المأمون اسمه على الدراهم والدنانير وكتب الى أهل الآفاق ببيعته وطرح السواد ولبس الخضرة قال وقيل لابي نواس لم لا تمدح الرضا فقال

قيل لي أنت أفضل الناس طرا * في المعاني وفي الكلام البديه
لك من جوهر الكلام بديع * يثمر الدر في يدي مجتنيه
فلماذا تركت مدح ابن موسى * والخصال التي تجمعن فيه
قلت لا أستطيع مدح امام * كان جبريل خادما لابيه

(فيقال) من المصائب التي ابتلي بها ولد الحسين انتساب الرافضة اليهم وتعظيمهم ومدحهم لهم فانهم يمدحونهم بما ليس بمدح ويدعون لهم دعاوى لا حجة لها ويذكرون من الكلام ما لو لم يعرف فضلهم من كلام غير الرافضة لكان ما تذكره الرافضة بالقدح أشبه منه بالمدح فان علي بن موسى له من المحاسن والمكارم المعروفة والممادح المناسبة للحالة اللائقة به ما يعرفه بها أهل المعرفة أما هذا الرافضي فلم يذكر له فضيلة واحدة بحجة (أما قوله كان أزهد الناس وأعلمهم) فدعوى مجردة بلا دليل فكل من غلا في شخص أمكنه أن يدعي له هذه الدعوى كيف والناس يعلمون أنه كان في زمانه من هو أعلم منه وأزهد منه كالشافعي واسحق بن راهويه وأحمد بن حنبل وأشهب ابن عبد العزيز وأبي سليمان الداراني ومعروف الكرخي وأمثال هؤلاء هذا ولم يأخذ عنه أحد من أهل العلم بالحديث شيئا ولا روى له حديثا في كتب السنة وانما يروي له أبو الصلت الهروي وأمثاله نسخا عن آبائه فيها من الاكاذيب ما نزه الله عنه الصادقين منهم (وأما قوله انه أخذ عنه الفقهاء المشهورون كثيرا) فهذا من أظهر الكذب هؤلاء فقهاء الجمهور المشهورون لم يأخذوا عنه ما هو معروف وان أخذ عنه بعض من لا يعرف من فقهاء الجمهور فهذا لا ينكر فان طلبة الفقهاء قد يأخذون عن المتوسطين في العلم ومن هم دون المتوسطين (وما يذكره بعض الناس من أن معروفا الكرخي كان خادما له وأنه أسلم على يديه أو أن الخرقة متصلة منه اليه فكله كذب

قدمي حلال وذكر عبد العزيز أنه طلب من بشر أن يناظره على جهة النظر والقياس ويدع مطالبته بنص التنزيل الى أن قال فقال عبد العزيز بشر تسألني أم أسألك فقال بشر سل أنت وطمع في وجمع أصحابه وتوهموا أني اذا خرجت عن نص التنزيل لم أحسن أتكلم بشئ قال عبد العزيز فقلت يا بشر تقول ان كلام الله مخلوق قال أقول ان كلام الله مخلوق قال فقلت له يلزمك واحدة من ثلاث لا بد منها أن تقول ان الله خلق القرآن وهو عندي أنا كلامه في نفسه أو خلقه قائما بذاته ونفسه أو خلقه في غيره فقل ما عندك قال بشر أقول انه مخلوق وانه خلقه كما خلق الاشياء كلها قال عبد العزيز فقلت يا أمير المؤمنين تركنا القرآن ونص التنزيل والسنن والاخبار عند هربه منها وذكر أنه يقيم الحجة وأنا أقول معه بخلق القرآن فقد رجع بشر الى الحيدة عن الجواب وانقطع عن الكلام فان كان يريد أن يناظرني على أن يجيبني عما أسأله عنه والا فأمير المؤمنين أعلى عينا في صرفي فانما يريد بشر أن يقنع من لا يفهم فيخدعه عن دينه ويحتج عليه بما لا يعقله فتظهر حجته عليه فيبيح دمه قال فأقبل عليه المأمون فقال أجب عبد العزيز عما سألك عنه فقد تركت قوله ومذهبه وناظرك على مذهبك وما ادعيت أنك تحسنه وتقيم الحجة به عليه فقال بشر قد أجبته ولكنه يتعنت فقال المأمون يا أبي عليك عبد العزيز الا أن تقول واحدة من ثلاث فقال هذا أشد طلبا من مطالبته بنص التنزيل ما عندي غير ما أجبته به قال فأقبل علي المأمون فقال يا عبد العزيز تكلم أنت في شرح هذه المسئلة وبيانها ودع بشرا فقد انقطع عن الجواب من كل جهة فقلت نعم سألته عن كلام الله تعالى أمخلوق هو قال نعم فقلت له ما يلزمه في هذا القول وهو واحدة من ثلاث لا بد منها أن يقول ان الله خلق كلامه في نفسه

باتفاق من يعرف هذا الشأن والحديث الذى ذكره عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن فاطمة هو كذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث ويظهر كذبه لغير أهل الحديث أيضا فان قوله ان فاطمة أحصنت فرجها فحرمها الله وذريتها على النار باطل قطعا فان سارّة أحصنت فرجها ولم يحرم الله جميع ذريتها على النار قال تعالى وبشرناه باسحق نبيا من الصالحين وباركنا عليه وعلى اسحق ومن ذريتهما محسن وظالم لنفسه مبين وقال تعالى ولقد أرسلنا نوحا وابراهيم وجعلنا فى ذريتهما النبوة والكتاب فمنهم مهتد وكثير منهم فاسقون ومن المعلوم أن بنى اسرائيل من ذريته والكفار فيهم لا يحصيهم الا الله تعالى وأيضا فصفية عمة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أحصنت فرجها ومن ذريتها محسن وظالم وفى الجملة اللواتى أحصن فروجهن لا يحصى عددهن الا الله عز وجل ومن ذريتهن البر والفاجر والمؤمن والكافر وأيضا ففضيلة فاطمة ومزيتها ليست بمجرد احصان الفرج فان هذا تشارك فيه فاطمة وجمهور نساء المؤمنين وفاطمة لم تكن سيدة نساء العالمين بهذا الوصف بل بما هو أخص منه بل هذا من جنس حجج الرافضة فانهم لجهلهم لا يحسنون أن يحتجوا ولا يحسنون أن يكذبوا كذبا باتفاق ينفق وأيضا فليست ذرية فاطمة كلهم محرمين على النار بل فيهم البر والفاجر والرافضة تشهد على كثير منهم بالكفر والفسق وهم أهل السنة منهم الموالون لابى بكر وعمر كزيد بن على بن الحسين وأمثاله من ذرية فاطمة رضى الله عنها فان الرافضة رفضوا زيد بن على بن الحسين ومن والاه وشهدوا عليه بالكفر والفسق بل الرافضة أشد الناس عداوة اما بالجهل واما بالعناد لاولاد فاطمة رضى الله عنها . ثم موعظة على ابن موسى لاخيه المذكور تدل على أن ذرية فاطمة فيهم المطيع والعاصى وأنهم انما بلغوا كرامة الله بطاعته وهذا قدر مشترك بين جميع الخلق فمن أطاع الله أكرمه الله ومن عصى الله كان مستحقا لاهانة الله وهذا هو الذى دل عليه الكتاب والسنة (وأما ما ذكره) من تولية المأمون له الخلافة فهذا صحيح لكن ذلك لم يتم بل استمر ذلك الى أن مات على بن موسى ولم يخلعه من عهده وهم يزعمون أنه قتله بالسم فان كان فعل المأمون الاول حجة كان فعله الثانى حجة وان لم يكن حجة لم يصلح أن يذكر مثل هذا فى مناقب على بن موسى الرضا ولكن القوم جهال بحقيقة المناقب والمثالب والطرق التى يعلم بها ذلك ولهذا يستشهدون بابيات أبى نواس وهى لو كانت صدقا لم تصلح أن تثبت فضائل شخص بشهادة شاعر معروف بالكذب والفجور الزائد الذى لا يخفى على من له أدنى خبرة بأيام الناس فكيف والكلام الذى ذكره كلام فاسد فانه قال

قلت لا أستطيع مدح امام ＊ كان جبريل خادما لابيه

ومن المعلوم أن هذا وصف مشترك بين من كان من ذرية على ومن لم يكن لان كون الرجل من ذرية الانبياء قدر مشترك بين الناس فان الناس كلهم من ذرية نوح عليه السلام ومن ذرية آدم وبنو اسرائيل يهودهم وغير يهودهم من ذرية ابراهيم واسحق ويعقوب وأيضا فتسمية جبريل رسول الله الى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم خادما عبارة من لا يعرف قدر الملائكة وقدر ارسال الله لهم الى الانبياء ولكن الرافضة غالب حججهم أشعار تليق بجهلهم وظلمهم وحكايات مكذوبة تليق بجهلهم وكذبهم وما يثبت أصول الدين بهذه الاشعار الا من ليس معدودا من أولى الابصار

(فصل

أو خلقه فى غيره أو خلقه قائما بذاته ونفسه فان قال ان الله خلق كلامه فى نفسه فهذا محال لا يجد سبيلا الى القول به من قياس ولا نظر ولا معقول لان الله لا يكون مكانا للحوادث ولا يكون فيه شئ مخلوق ولا يكون ناقصا فيزيد فيه شئ اذا خلقه تعالى الله عن ذلك وجل وتعظم وان قال خلقه فى غيره فيلزمه فى النظر والقياس أن كل كلام خلقه فى غيره هو كلام الله عز وجل لا يقدر أن يفرق بينهما فيجعل كلامه كلاما لله ويجعل قول الكفر والفحش وكل قول ذمه الله وذم قائله كلاما لله عز وجل هذا محال لا يجد السبيل اليه ولا الى القول به لظهور الشناعة والفضيحة والكفر على قائله تعالى الله عن ذلك وان قال خلقه قائما بنفسه وذاته فهذا هو المحال الباطل الذى لا يجد الى القول به سبيلا فى قياس ولا نظر ولا معقول لانه لا يكون الكلام الا من متكلم كما لا تكون الارادة الا من مريد ولا العلم الا من عالم ولا القدرة الا من قدير ولا يرى ولا رئى كلام قط قائم بنفسه يتكلم بذاته وهذا مما لا يعقل ولا يعرف ولا يثبت فى نظر ولا قياس ولا غير ذلك فلما استحال من هذه الجهات أن يكون مخلوقا علم أنه صفة لله وصفات الله كلها غير مخلوقة فبطل قول بشر (فقال المأمون) أحسنت يا عبد العزيز فقال بشر سل عن غير هذه المسئلة فلعله يخرج من بيننا شئ (فقلت) أنا أدع المسئلة وأسأل عن غيرها قال سل قال عبد العزيز فقلت لبشر ألست تقول ان الله كان ولا شئ وكان ولما يفعل شيأ ولم يخلق شيأ قال بلى فقلت فبأى شئ حدثت الاشياء بعد أن لم تكن شيأ أهى أحدثت نفسها أم الله أحدثها فقال الله أحدثها فقلت له بأى شئ حدثت الاشياء اذا أحدثها الله قال أحدثها بقدرته التى لم تزل قلت له انه أحدثها بقدرته كما ذكرت أفليس تقول انه لم يزل قادرا قال بلى قلت له فتقول انه لم يزل يفعل قال لا أقول هذا قلت له فلا بد أن يلزمك أن تقول

(فصـــل قال الرافضي) وكان محمد بن علي الجواد على منهاج أبيـه في العلم والجود والتقى ولما مات أبوه الرضا شغف بحبه المأمون لكثرة علمه ودينه ووفور عقله مع صغر سنه وأراد أن يزوجه ابنته أم الفضل وكان قد زوج أباه ابنته أم حبيب فغلظ ذلك على العباسيين واستنكروه وخافوا أن يخرج الامر منهم وأن يبايعه كما بايع أباه فاجتمع الادنون منه وسألوه ترك ذلك وقالوا انه صغير السن لا علم عنده فقال أنا أعرف به منكم فان شئتم فامتحنوه فرضوا بذلك وجعلوا للقاضي يحيى بن أكثم مالا كثيرا على امتحانه في مسئلة يعجزه فيها فتواعدوا الى يوم وأحضره المأمون وحضر القاضي وجماعة العباسيين فقال القاضي أسألك عن شئ فقال سل فقال ما تقول في محرم قتل صيدا فقال له قتله في حل أو حرم عالما أو جاهلا مبتدئا بقتله أم عائدا من صغار الصيد أو من كبارها عبدا كان المحرم أم حرا صغيرا كان أم كبيرا من ذوات الطير كان الصيد أم من غيرها فتحير يحيى بن أكثم وبان العجز في وجهه حتى عرف جماعة أهل المجلس أمره فقال المأمون لاهل بيته عرفتم الآن ما كنتم تنكرونه ثم أقبل على الامام فقال أتخطب قال نعم فقال اخطب لنفسك خطبة النكاح فخطب وعقد على خمسمائة درهم جياد مهر فاطمة عليها السلام ثم تزوج بها

(والجواب أن يقال) محمد بن علي الجواد كان من أعيان بني هاشم وهو معروف بالسخاء والسودد ولهذا سمي الجواد ومات وهو شاب ابن خمس وعشرين سنة ولد سنة خمس وتسعين ومات سنة عشرين أو سنة تسع عشرة وكان المأمون زوجه بابنته وكان يرسل اليه في السنة ألف ألف درهم واستقدمه المعتصم الى بغداد ومات بها رضي الله عنه وأما ما ذكره فانه من نمط ما قبله فان الرافضة ليس لهم عقل صريح ولا نقل صحيح ولا يقيمون حقا ولا يهدمون باطلا بحجة ولا بيان ولا بيد ولا سنان فانه ليس لهم فيما ذكره ثبوت فضيلة لمحمد بن علي فضلا عن ثبوت امامته فان هذه الحكاية التي حكاها عن يحيى بن أكثم من الاكاذيب التي لا يفرح بها الا جاهل ويحيى بن أكثم أفقه وأعلم وأفضل من أن يطلب تعجيز شخص بأن يسأله عن محرم قتل صيدا فان صغار الفقهاء يعلمون حكم هذه المسئلة فليست من دقائق العلم ولا غرائبه ولا مما يختص به المبرزون في العلم ثم مجرد ما ذكره ليس فيه الا تقسيم أحوال القاتل ليس فيه بيان حكم هذه الاقسام ومجرد التقسيم لا يقتضي العلم بأحكام الاقسام وانما يدل ان دل على حسن السؤال وليس كل من سئل أحسن أن يجيب ثم ان كان ذكر الاقسام الممكنة واجبا فلم يستوف الاقسام وان لم يكن واجبا فلا حاجة الى ذكر بعضها فان من جملة الاقسام أن يقال متعمدا كان أو مخطئا وهذا التقسيم أحق بالذكر من قوله عالما كان أو جاهلا فان الفرق بين المتعمد والمخطئ ثابت بالاثم باتفاق الناس وفي لزوم الجزاء في الخطا نزاع مشهور فقد ذهب طائفة من السلف والخلف الى أن المخطئ لا جزاء عليه وهو احدى الروايتين عن أحمد قالوا لان الله قال ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم الآية فخص المتعمد بوجوب الجزاء وهذا يقتضي أن المخطئ لا جزاء عليه لان الاصل براءة ذمته والنص انما أوجب على المتعمد فبقي المخطئ على الاصل ولان تخصيص الحكم بالمتعمد يقتضي انتفاءه عن المخطئ فان هذا مفهوم صفة في سياق الشرط وقد ذكر الخاص بعد العام فانه اذا كان الحكم يعم النوعين كان قوله ومن قتله بين الحكم مع الايجاز فاذا قال ومن قتله منكم متعمدا أفاد اللفظ ونقص المعنى كان هذا مما يصان عنه كلام

انه خلق بالفعل الذي كان عن القدرة وليس الفعل هو القدرة لان القدرة صفة لله ولا يقال لصفة الله هي الله ولا غير الله فقال بشر ويلزمك أنت أيضا أن تقول ان الله لم يزل يفعل ويخلق واذا قلت ذلك فقد ثبت أن المخلوق لم يزل مع الله قال عبد العزيز فقلت لبشر ليس لك أن تحكم علي وتلزمني ما لا يلزمني وتحكي عني ما لم أقل اني لم أقل انه لم يزل الخالق يخلق ولم يزل الفاعل يفعل ليلزمني ما قلت وفي نسخة أخرى وانما قلت انه لم يزل الفاعل سيفعل ولم يزل الخالق سيخلق لان الفعل صفة والله يقدر عليه ولا يمنعه منه مانع قال بشر أنا أقول انه أحدث الاشياء بقدرته فقل ما شئت فقال عبد العزيز فقلت يا أمير المؤمنين قد أقر بشر أن الله كان ولا شئ وانه أحدث الاشياء بعد أن لم تكن شيأ بقدرته وقلت أنا انه أحدثها بأمره وقوله عن قدرته فلم يخل يا أمير المؤمنين أن يكون أول خلق خلقه الله خلق بقول قاله أو بارادة أرادها أو بقدرة قدرها فأي ذلك كان فقد ثبت أن ههنا ارادة ومريدا ومرادا وقولا وقائلا ومقولا له وقدرة وقادرا ومقدورا عليه وذلك كله متقدم قبل الخلق وما كان قبل الخلق متقدما فليس هو من الخلق في شئ فقد كسرت قول بشر بالكتاب والسنة واللغة العربية والنظر والمعقول ثم ذكر حجة أخرى (والمقصود هنا) أن عبد العزيز احتج بتقسيم حاصر معقول فان الله تعالى اذا خلق شيأ فاما أن يخلقه في نفسه أو في غيره أو قائما بنفسه وأبطل الاقسام الثلاثة ولا ريب أن المعتزلة يقولون انه خلقه في غيره فأبطل ذلك عبد العزيز بالحجة العقلية التي يتداولها أهل السنة وهو أنه قد علم بالاضطرار من دين الاسلام ان القرآن كلام الله فان كان مخلوقا في محل غيره لزم أن يكون كل كلام مخلوق في محل كلام الله لتماثلهما بالنسبة الى الله ويلزم أن يكون ما يخلقه تعالى من كلام الجلود والايدي والارجل كلام الله فاذا قالوا أنطقنا الله الذي أنطق كل شئ وهو خلقكم كان

الناطق هو المنطق وبشر لم يكن من القدرية بل كان ممن يقر بان الله تعالى خالق أفعال العباد فألزمه عبد العزيز أن يكون كلام كل مخلوق كلام الله حتى قول الكفر والفحش وهذا الالزام (١٢٨) صرح به خلق كثير من الجهمية من الاتحادية ونحوهم كصاحب الفصوص والفتوحات المكية ونحوه وقالوا

وكل كلام في الوجود كلامه
سواء علينا نثره ونظامه

ولهذا قال من قال من السلف من قال انني أنا الله لا اله الا أنا مخلوق فقد جعل كلام الله بمنزلة قول فرعون الذي قال أنا ربكم الاعلى لان عنده هذا الكلام خلقه الله في الشجرة وذلك خلقه في فرعون فاذا كان هذا كلام الله كان هذا كلام الله كما قال سليمان ابن داود الهاشمي أحد أئمة الاسلام نظير الشافعي وأحمد واسحق وأبي عبيد وأبي بكر بن أبي شيبة وأمثالهم قال من قال القرآن مخلوق فهو كافر وان كان القرآن مخلوقا كما زعموا فلم صار فرعون أولى بأن يخلد في النار اذ قال أنا ربكم الاعلى من هذا وكلاهما عنده مخلوق فأخبر بذلك أبو عبيد فاستحسنه وأعجبه ذكر ذلك البخاري في كتاب خلق أفعال العباد وبذلك ذكر نظير هذا عبد الله بن المبارك وعبد الله بن ادريس ويحيى بن سعيد القطان وهذا مبني على أن الله خالق أفعال العباد فاذا كان قد خلق في محل انني أنا الله لا اله الا أنا فاعبدني وخلق في محل أنا ربكم الاعلى كان ذلك المحل الذي خلق فيه الكلام أولى بالعقاب من فرعون واذا كان ذلك كلام الله كان كلام فرعون كلام الله وأما كونه خلقه قائما بنفسه فهو ظاهر البطلان أيضا لان الصفات لا تقوم بنفسها ولكن الجهمية تقول خلق علما لا في محل والبصريون من المعتزلة يقولون خلق ارادة وقدرة لا في محل وطائفة منهم يقولون خلق بخلق بعد خلق لا في محل وهذه المقالات ونحوها مما يعلم فساده بصريح العقل (فصل) وأما القسم الاول وهو كونه سبحانه خلقه في نفسه فأبطله

أدنى الناس حكمة فكيف بكلام الله الذي هو خير الكلام وأفضله وفضله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه والجمهور القائلون بوجوب الجزاء على المخطئ يثبتون ذلك بعموم السنة والآثار وبالقياس على قتل الخطا في الآدمي ويقولون انما خص المتعمد بالذكر لانه ذكر من الاحكام ما يختص به المتعمد وهو الوعيد لقوله ليذوق وبال أمره عفا الله عما سلف ومن عاد فينتقم الله منه فلما ذكر الجزاء والانتقام كان المجموع مختصا بالمتعمد ولم يلزم أن يثبت بعضه مع عدم العمد ومثل هذا قوله واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة ان خفتم أن يفتنكم الذين كفروا فانه أراد بالقصر قصر العدد وقصر الاركان وهذا القصر الجامع للنوعين متعلق بالسفر والخوف ولا يلزم من الاختصاص بمجموع الامرين أن لا يثبت أحدهما مع أحد الامرين ولهذا نظائر ولذلك كان ينبغي أن يسأله أقتله وهو ذاكر لاحرامه أو ناس فان في الناسي نزاعا أعظم مما في الجاهل ويسأله هل قتله لكونه صال عليه أو لكونه اضطر الى مخمصة أو قتله عبثا لا لسبب وأيضا فان في هذه التقاسيم ما يبين جهل السائل وقد نزه الله من يكون اماما معصوما عن هذا الجهل وهو قوله أفي حل قتله أم في حرم فان المحرم اذا قتل الصيد وجب عليه الجزاء سواء كان في الحل أم في الحرم باتفاق المسلمين والصيد الحرمي يحرم قتله على المحل والمحرم فاذا كان محرما وقتل صيدا حرميا توكدت الحرمة ولكن الجزاء واحد (وأما قوله مبتدئا أو عائدا) فان هذا فرق ضعيف لم يذهب اليه انسان من أهل العلم وأما الجماهير فعلى أن الجزاء يجب على المبتدي وعلى العائد وقوله في القرآن ومن عاد فينتقم الله منه قيل ان المراد من عاد الى ذلك في الاسلام بعد ما عفا الله عنه في الجاهلية وقبل نزول هذه الآية كما قال ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء الا ما قد سلف وقوله وأن تجمعوا بين الاختين الا ما قد سلف وقوله قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف يدل على ذلك أنه لو كان المراد به عفا الله عن أول مرة لما أوجب عليه جزاء ولا انتقم منه وقد أوجب عليه الجزاء أول مرة وقال ليذوق وبال أمره فمن أذاقه الله وبال أمره كيف يكون قد عفي عنه وأيضا فقوله عما سلف لفظ عام واللفظ العام المجرد عن قرائن التخصيص لا يراد مرة واحدة فان هذا ليس من لغة العرب ولو قدر أن المراد بالآية عفا الله عن أول مرة وأن قوله ومن عاد يراد به العود الى القتل فان انتقام الله منه اذا عاد لا يسقط الجزاء عنه فان تغلظ الذنب لا يسقط الواجب كمن قتل نفسا بعد نفس لا يسقط عنه قود ولا دية ولا كفارة (وقوله ان مهر فاطمة خمسمائة درهم) لم يثبت وانما الثابت أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لم يصدق امرأة من نسائه ولا أصدق امرأة من بناته أكثر من خمسمائة درهم اثني عشر أوقية ونش والنش هو النصف وهذا معروف عن عمر وغيره لكن أم حبيبة زوجها النجاشي فزاد الصداق من عنده سواء كان هذا ثابتا أم لم يكن ثابتا فتخفيف الصداق سنة ولهذا استحب العلماء أن لا يزاد على صداق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لنسائه وبناته وقد روي أن عليا أصدق فاطمة درعه وبكل حال فليس في واحد من الامرين ما يدل على فضله فضلا عن امامته وان كانت له فضائل ثابتة بدون هذه

عبد العزيز أيضا لكن ما في نفس الله تعالى يحتمل نوعين أحدهما أن يقال أحدث في نفسه بقدرته كلاما بعد أن لم يكن متكلما وهذا قول الكرامية وغيرهم ممن يقول كلام الله حادث ومحدث في ذات الله تعالى وأن الله متكلم بعد أن لم يكن

(فصل قال الرافضي) وكان ولده علي الهادي ويقال له العسكري لان المتوكل أشخصه من المدينة الى بغداد ثم منها الى سر من رأى فأقام بموضع منها يقال له العسكر ثم انتقل الى سر من رأى فأقام بها عشرين سنة وتسعة أشهر وانما أشخصه المتوكل لانه كان يبغض عليا رضي الله عنه فبلغه مقام علي بالمدينة وميل الناس اليه فخاف منه فدعا يحيى بن هبيرة وأمره باحضاره فضج أهل المدينة لذلك خوفا عليه لانه كان محسنا اليهم ملازما للصلاة في المسجد فحلف يحيى بن هبيرة أنه لا بأس عليه ثم فتش منزله فلم يجد فيه الا مصاحف وأدعية وكتب العلم فعظم في عينه وتولى خدمته بنفسه فلما قدم بغداد بدأ بأبي اسحق بن ابراهيم الطائي والي بغداد فقال له يا يحيى هذا الرجل ممن ولده رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والمتوكل من تعلم فان حرضته عليه قتله وكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خصمك يوم القيامة فقال له يحيى والله ما وقعت منه الا على خير قال فلما دخلت على المتوكل أخبرته بحسن سيرته وورعه وزهده فأكرمه المتوكل ثم مرض المتوكل فنذر ان عوفي تصدق بدراهم كثيرة فسأل الفقهاء عن ذلك فلم يجد عندهم جوابا فبعث الى علي الهادي فسأله فقال تصدق بثلاث وثمانين درهما فسأله المتوكل عن السبب فقال لقوله تعالى لقد نصركم الله في مواطن كثيرة وكانت المواطن هذه الجملة فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم غزا سبعا وعشرين غزوة وبعث ستا وخمسين سرية قال المسعودي ونمى الى المتوكل بعلي بن محمد أن في منزله سلاحا من شيعته من أهل قم وانه عازم على الملك فبعث اليه جماعة من الاتراك فهجموا داره ليلا فلم يجدوا فيها شيأ ووجدوه في بيت مغلق وهو يقرأ وعليه مدرعة من صوف وهو جالس على الرمل والحصى متوجها الى الله تعالى يقرأ القرآن فحمل على حالته تلك الى المتوكل فأدخل عليه وهو في مجلس الشراب والكأس في يد المتوكل فعظمه وأجلسه الى جانبه وناوله الكأس فقال والله ما خامر لحمي ودمي قط فأعفني فأعفاه عنه وقال له أسمعني صوتا فقال كم تركوا من جنات وعيون الآيات فقال أنشدني شعرا فقال اني قليل الرواية للشعر فقال لا بد من ذلك فأنشده

باتوا على قلل الاجبال تحرسهم ... غلب الرجال فما أغنتهم القلل
واستنزلوا بعد عز عن معاقلهم ... واستبدلوا حفرا يا بئس ما نزلوا
ناداهم صارخ من بعد دفنهم ... أين الاسرة والتيجان والحلل
أين الوجوه التي كانت منعمة ... من دونها تضرب الاستار والكلل
فأفصح القبر عنهم حين ساءلهم ... تلك الوجوه عليها الدود يقتتل
قد طال ما أكلوا دهرا وما شربوا ... فأصبحوا بعد طول الاكل قد أكلوا

فبكى المتوكل حتى بلت دموعه لحيته (فيقال) هذا الكلام من جنس ما قبله لم يذكر منقبة بحجة صحيحة بل ذكر ما يعلم العلماء أنه باطل فانه ذكر في الحكاية أن والي بغداد كان اسحق بن ابراهيم الطائي وهذا من جهلهم فان اسحق بن ابراهيم هذا خزاعي معروف هو وأهل بيته كانوا من خزاعة فانه اسحق بن ابراهيم بن الحسين بن مصعب وابن عمه عبد الله بن طاهر بن الحسين بن مصعب أمير خراسان المشهور المعلوم سيرته وابن هذا محمد بن عبد الله بن طاهر كان نائبا على بغداد في خلافة المتوكل وغيره وهو الذي صلى على أحمد بن حنبل لما مات واسحق

يتكلم أصلا وأن الله يمتنع أن يقال ما زال متكلما وهذا مما أنكره الامام أحمد وغيره والثاني أن يقال لم يزل الله متكلما اذا شاء كما قاله الائمة وكل من هاتين الطائفتين لا تقول ان ما في نفس الله مخلوق بل المخلوق عندهم لا يكون الا منفصلا عن نفس الله تعالى وما قام به من أفعاله وصفاته فليس بمخلوق ولا ريب أن بشرا وغيره من القائلين بخلق القرآن كانوا يقولون انه خلقه منفصلا عنه كما خلق غيره من المخلوقات فاما نفس خلق الرب عند من يقول الخلق غير المخلوق وهم الاكثرون فلا يقولون ان الخلق مخلوق ومن قال بتجدد ما يقوم به من الافعال والارادات أو الادراكات لم يقل ان ذلك مخلوق فان كان ثم خلق وخالق ومخلوق لم يكن الخلق داخلا في المخلوق ولهذا كان من يقول ان كلام الله قائم بذاته متفقين على أن كلام الله غير مخلوق ثم هم بعد هذا متنازعون على عدة أقوال هل يقال انه معنى واحد أو خمسة معان لم تزل قديمة كما يقوله ابن كلاب والاشعري أو أنه حروف وأصوات قديمة أزلية لم تزل قديمة كما يذكر عن ابن سالم وطائفة أو يقال بل هو حروف وأصوات حادثة في ذاته بعد أن لم يكن متكلما كما يقوله ابن كرام وطائفة أو يقال انه لم يزل متكلما اذا شاء وانه اذا شاء تكلم بصوت يسمع وتكلم بالحروف كما يذكر ذلك عن أهل الحديث والائمة والمقصود هنا أن ما قام بذاته لا يسميه أحد منهم مخلوقا سواء كان حادثا أو قديما وبهذا يظهر احتجاج عبد العزيز على بشر فان بشرا من أئمة الجهمية نفاة الصفات وعنده لم يقم بذات الله

تعالى صفة ولا فعل ولا قدرة ولا كلام ولا ارادة بل ما ثم عنده الا الذات المجردة عن الصفات والمخلوقات المنفصلة عنها كما تقول ذلك
الجهمية من المعتزلة وغيرهم فاحتج عليه عبد العزيز بحجتين عقليتين احداهما أنه اذا كان كلام الله مخلوقا
ولم يخلقه في غيره ولا خلقه قائما بنفسه لزم أن يكون مخلوقا في نفس الله وهذا باطل والثانية أن المخلوقات المنفصلة عن الله خلقها الله بما ليس من المخلوقات اما القدرة كما أقر به بشر واما فعله وأمره وارادته كما قاله عبد العزيز وعلى التقديرين ثبت أنه كان قبل المخلوقات من الصفات ما ليس بمخلوق فبطل أصل قول بشر والجهمية انه ليس لله صفة وان كل ما سوى الذات المجردة فهو مخلوق وتبين أن الذات يقوم بها معان ليست مخلوقة وهذا حجة مثبتة الصفات القائلين بأن القرآن كلام الله غير مخلوق على من نفى الصفات وقال بخلق القرآن فان كل من نفى الصفات لزمه القول بخلق القرآن يبقى كلام أهل الاثبات فيما يقوم بذاته هل يجوز أن يتعلق شئ منه بمشيئته وقدرته أم لا وهل عبد العزيز ممن يجوز أن يقوم بذاته ما يتعلق بمشيئته وقدرته أو ممن يقول لا يكون المراد المقدور الا منفصلا عنه مخلوقا ويجعل المقدور هو المخلوق وهما في الاصل قولان معروفان ذكرهما الحارث المحاسبي وغيره عن أهل السنة حسبما تقدم ايراده وهذا القول الثاني هو قول ابن كلاب والاشعري ومن وافقهما من أصحاب مالك وأبي حنيفة والشافعي وأحمد وغيرهم والقول الاول هو قول أئمة أهل الحديث والهشامية والكرامية وطوائف من أهل الكلام من المرجئة كأبي معاذ التومني وزهير الاثري وغيرهم ومن وافق هؤلاء من أصحاب أبي حنيفة والشافعي ومالك وأحمد وغيرهم فقد يقول القائل ان عبد العزيز موافق لابن كلاب لانه قال

ابن ابراهيم هذا كان نائبا لهم في امارة المعتصم والواثق وبعض أيام المتوكل وهؤلاء كلهم من خزاعة ليسوا من طيئ وهم أهل بيت مشهورون وأما الفتيا التي ذكرها من أن المتوكل نذر أن يتصدق بدراهم كثيرة وأنه سأل الفقهاء عن ذلك فلم يجد عندهم جوابا وأن علي بن محمد أمره أن يتصدق بثلاثة وثمانين درهما لقوله تعالى لقد نصركم الله في مواطن كثيرة وأن المواطن كانت هذه الجملة فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم غزا سبعا وعشرين غزوة وبعث ستا وخمسين سرية فهذه الحكاية تحكى عن علي بن موسى مع المأمون وهي دائرة بين أمرين اما أن تكون كذبا واما أن تكون جهلا ممن أفتى بذلك فان قول القائل له علي دراهم كثيرة أو والله لأعطين فلانا دراهم كثيرة أو لأتصدقن بدراهم كثيرة لا يحمل على ثلاث وثمانين عند أحد من علماء المسلمين والحجة المذكورة باطلة لوجوه (أحدها) أن قول القائل ان المواطن كانت سبعا وعشرين غزاة وستا وخمسين سرية ليس بصحيح فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يغز سبعا وعشرين غزاة باتفاق أهل العلم بالسير بل أقل من ذلك (الثاني) أن هذه الآية نزلت يوم حنين والله تعالى أخبر بما كان قبل ذلك فيجب أن يكون ما تقدم قبل ذلك مواطن كثيرة وكان بعد يوم حنين غزوة الطائف وغزوة تبوك وكثير من السرايا كانت بعد يوم حنين مثل ارسال جرير بن عبد الله الى ذي الخلصة وأمثال ذلك وجرير انما أسلم قبل موت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بنحو سنة واذا كان كثير من الغزوات والسرايا كانت بعد نزول هذه الآية امتنع أن تكون هذه الآية مخبرة عن الماضي اخبارا بجميع المغازي والسرايا (الثالث) ان الله لم ينصرهم في جميع المغازي بل يوم أحد تولوا وكان ابتلاء وتمحيصا وكذلك يوم مؤتة وغيرها من السرايا لم يكونوا منصورين فيها فلو كان مجموع المغازي والسرايا ثلاثا وثمانين فانهم لم ينصروا فيها كلها حتى يكون مجموع ما نصروا فيه ثلاثا وثمانين (الرابع) أنه يكون بتقدير أن يكون المراد بالكثير في الآية ثلاثا وثمانين فهذا لا يقتضي تخصيص هذا القدر بذلك فان لفظ الكثير لفظ عام يتناول الالف والالفين والآلاف واذا عم أنواعا من المقادير فتخصيص بعض المقادير دون بعض تحكم (الخامس) ان الله تعالى قال من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له أضعافا كثيرة والله يضاعف الحسنة الى سبعمائة ضعف بنص الحديث وقد روى أنه يضاعفها ألفي حسنة وقد تسمى هذه الاضعاف كثيرة وهذه المواطن كثيرة وقد قال تعالى كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة باذن الله والله مع الصابرين فالكثرة ههنا تتناول أنواعا من المقادير فان الفئات المعلومة مع الكثرة لا تحصر في عدد معين وقد تكون الفئة القليلة ألفا والفئة الكثيرة ثلاثة آلاف فهي قليلة بالنسبة الى كثرة عدد أخرى وقد قال تعالى اذ يريكهم الله في منامك قليلا ولو أراكهم كثيرا لفشلتم ولتنازعتم في الامر ولكن الله سلم ومعلوم أن الله أراه أهل بدر أكثر من مائة وقد سمى ذلك قليلا بالنسبة والاضافة وهذا كله مما يبين أن القلة والكثرة أمر اضافي ولهذا تنازع الفقهاء فيما اذا قال له علي مال عظيم أو خطير أو كثير أو جليل هل يرجع في تفسيره اليه فيفسر بما يتمول كقول الشافعي وطائفة من أصحاب أحمد أو لا يقبل تفسيره الا بماله خطر كقول أبي حنيفة ومالك وبعض أصحاب أحمد على قولين وأصحاب القول الثاني منهم من قدره بنصاب السرقة ومنهم من قدره بنصاب الزكاة ومنهم من قدره بالدية وهذا النزاع في الاقرار

لانه خبر والخبر عن أمر ماض قد علمه المقر وأما المسئلة المذكورة فهى انشاء كما لو أوصى له بدراهم كثيرة والارجح فى مثل هذا أن يرجع الى عرف المتكلم فما كان يسميه مثله كثيرا حمل مطلق كلامه على أقل محتملاته والخليفة اذا قال دراهم كثيرة فى نذر نذره لم يكن عرفه فى مثل هذا مائة درهم ونحوها بل هو يستقل هذا ولا يستكثره بل اذا حمل كلامه على مقدار الدية اثنى عشر ألف درهم كان هذا أولى من حمله على ما دون ذلك واللفظ يحتمل أكثر من ذلك لكن هذا مقدار النفس المسلمة فى الشرع ولا يكون عوض المسلم الا كثيرا والخليفة يحمل الكثير منه على ما لا يحمل الكثير من آحاد العامة فان صاحب ألف درهم اذا قال أعطوا هذا دراهم كثيرة احتمل عشرة وعشرين ونحوها بحسب حاله فمعنى القليل والكثير هو من الامور النسبية الاضافية كالعظيم والحقير يتنوع بتنوع الناس فيحمل كلام كل انسان على ما هو المناسب بحاله فى ذلك المقام والحكاية التى ذكرها عن المسعودى منقطعة الاسناد وفى تاريخ المسعودى من الاكاذيب ما لا يحصيه الا الله تعالى فكيف يوثق بحكاية منقطعة الاسناد فى كتاب قد عرف بكثرة الكذب مع أنه ليس فيها من الفضيلة الا ما يوجد فى كثير من عامة المسلمين ويوجد فيهم ما هو أعظم منها (وأما قوله وكان ولده الحسن العسكرى عالما زاهدا فاضلا عابدا أفضل أهل زمانه وروت عنه العامة كثيرا) فهذا من نمط ما قبله من الدعاوى المجردة والاكاذيب المثبتة فان العلماء المعروفين بالرواية الذين كانوا فى زمن هذا الحسن بن على العسكرى ليست لهم عنه رواية مشهورة فى كتب أهل العلم وشيوخ أهل كتب السنة البخارى ومسلم وأبى داود والترمذى والنسائى وابن ماجه كانوا موجودين فى ذلك الزمان وقريبا منه قبله وبعده وقد جمع الحافظ أبو القاسم بن عساكر أسماء شيوخ الكل يعنى شيوخ هؤلاء الائمة فليس فى هؤلاء الائمة من روى عن الحسن بن على العسكرى مع روايتهم عن ألوف مؤلفة من أهل الحديث فكيف يقال روت عنه العامة كثيرا وأين هذه الروايات وقوله انه كان أفضل أهل زمانه هو من هذا النمط

(فصل قال الرافضى) وولده مولانا المهدى محمد عليه السلام روى ابن الجوزى باسناده الى ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يخرج فى آخر الزمان رجل من ولدى اسمه كاسمى وكنيته كنيتى يملأ الارض عدلا كما ملئت جورا فذلك هو المهدى (فيقال) قد ذكر محمد بن جرير الطبرى وعبد الباقى بن نافع وغيرهما من أهل العلم بالانساب والتواريخ أن الحسن ابن على العسكرى لم يكن له نسل ولا عقب والامامية الذين يزعمون أنه كان له ولد يدعون أنه دخل السرداب بسامرا وهو صغير منهم من قال عمره سنتان ومنهم من قال ثلاث ومنهم من قال خمس سنين وهذا لو كان موجودا معلوما لكان الواجب فى حكم الله الثابت بنص القرآن والسنة والاجماع أن يكون محضونا عند من يحضنه فى بدنه كامه وأم أمه ونحوهما من أهل الحضانة وأن يكون ماله عند من يحفظه اما وصى أبيه ان كان له وصى واما غير الوصى اما قريب واما نائب لدى السلطان فانه يتيم لموت أبيه والله تعالى يقول وابتلوا اليتامى حتى اذا بلغوا النكاح فان آنستم منهم رشدا فادفعوا اليهم أموالهم ولا تأكلوها اسرافا وبدارا أن يكبروا فهذا لا يجوز تسليم ماله اليه حتى يبلغ النكاح ويؤنس منه الرشد كما ذكر الله تعالى ذلك فى كتابه فكيف يكون من يستحق الحجر عليه فى بدنه وماله اماما لجميع المسلمين معصوما لا يكون أحد

ان الله لا يكون مكانا للحوادث ولا يكون فيه شئ مخلوق ولا يكون ناقصا فيزيد فيه شئ اذا خلقه لكن اذا تدبر المتدبر سائر كلام عبد العزيز وجده من أهل القول الاول قول أهل الحديث لانه قال بعد هذا البشر بأى شئ حدثت الاشياء قال أحدثها الله بقدرته التى لم تزل قال عبد العزيز فقلت له انه أحدثها بقدرته كما ذكرت أفليس تقول انه لم يزل قادرا قال بلى فقلت له فتقول انه لم يزل يفعل قال لا أقول هذا قلت فلا بد أن يلزمك أن تقول انه خلق بالفعل الذى كان بالقدرة لان القدرة صفة وقال عبد العزيز بعد هذا الم أقل لم يزل الخالق يخلق ولم يزل الفاعل يفعل وانما الفعل صفة والله يقدر عليه ولا يمنعه مانع وقد أثبت عبد العزيز فعلا مقدورا لله هو صفة له ليس من المخلوقات وانه به خلق المخلوقات وهذا صريح فى أنه يجعل الخلق غير المخلوق والفعل غير المفعول وأن الفعل صفة لله مقدور لله اذا شاء ولا يمنعه منه مانع وهذا خلاف قول الاشعرى ومن وافقه يبقى أن يقال هذا الخلق الذى يسمى التكوين من الناس من يجعله قديما ومنهم من يجعله مقدورا مرادا وعبد العزيز صرح بان الفعل الذى به يخلق الخلق مقدور له وهذا تصريح بأنه يقوم بذات الله عنده ما يتعلق بقدرته وما كان موجودا مقدورا لله فهو مراد له بالضرورة واتفاق الناس وأيضا فانه قال قد أقر بشر أن الله أحدث الاشياء بقدرته وقلت أنا انه أحدثها بأمره وقوله عن قدرته فقد صرح بأن القول يكون عن قدرته فجعل قول الله مقدورا له مع أنه صفة له عنده وهذا قول من يقول انه يقدر على التكلم وانه يتكلم بمشيئته وقدرته وليس هو قول من يقول ان القول لازم له لا يتعلق بقدرته ومشيئته فتبين أن عبد العزيز المكى يثبت أن يقوم بذات الله تعالى ما يتعلق بمشيئته وقدرته وانه لا يجعل كل واحد من ذلك قديما وان كان النوع قد يكون

مؤمنا الا بالايمان به ثم هذا باتفاق منهم سواء قدّر وجوده أو عدمه لا ينتفعون به لا فى الدين ولا فى الدنيا ولا علم أحدا شيئا ولا عرف له صفة من صفات الخير ولا الشر فلم يحصل به شئ من مقاصد الامامة ومصالحها لا الخاصة ولا العامة بل ان قدّر وجوده فهو ضرر على أهل الارض بلا نفع أصلا فان المؤمنين به لم ينتفعوا به أصلا ولا حصل لهم به لطف ولا مصلحة والمكذبون به يعذبون عندهم على تكذيبهم به فهو شر محض لا خير فيه وخلق مثل هذا ليس من فعل الحكيم العادل (واذا قالوا) ان الناس بسبب ظلمهم احتجب عنهم (قيل أولا) الظلم كان فى زمن آبائه ولم يحتجبوا (وقيل ثانيا) المؤمنون به طبقوا الارض فهلا اجتمع بهم فى بعض الاوقات أو أرسل اليهم رسولا يعلمهم شيئا من العلم والدين (وقيل ثالثا) قد كان يمكنه أن يأوى الى كثير من المواضع التى فيها شيعته كجبال الشام التى كان فيها الرافضة عاصية وغير ذلك من المواضع العاصية (وقيل رابعا) فاذا كان هو لا يمكنه أن يذكر شيئا من العلم والدين لاحد لاجل هذا الخوف لم يكن فى وجوده لطف ولا مصلحة فكان هذا مناقضا لما أثبتوه بخلاف من أرسل من الانبياء وكذب فانه بلغ الرسالة وحصل لمن آمن به من اللطف والمصلحة ما هو من نعم الله عليه وهذا المنتظر لم يحصل به لطائفته الا الانتظار لمن لا يأتى ودوام الحسرة والالم ومعاداة العالم والدعاء الذى لا يستجيبه الله لانهم يدعون له بالظهور والخروج من مدة أكثر من أربعمائة وخمسين سنة ولم يحصل شئ من هذا ثم ان عمر واحد من المسلمين هذه المدة أمر يعرف كذبه بالعادة المطردة فى أمة محمد فلا يعرف أحد ولد فى زمن الاسلام عاش مائة وعشرين سنة فضلا عن هذا العمر وقد ثبت فى الصحيح عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال فى آخر عمره أرأيتكم ليلتكم هذه فان على رأس مائة سنة منها لا يبقى على وجه الارض ممن هو اليوم عليها أحد فمن كان فى ذلك الوقت له سنة ونحوها لم يعش أكثر من مائة سنة قطعا واذا كانت الاعمار فى ذلك العصر لا تتجاوز هذا الحد فما بعده من الاعصار أولى بذلك فى العادة الغالبة العامة فان أعمار بنى آدم فى الغالب كلما تأخر الزمان قصرت ولم تطل فان نوحا عليه السلام لبث فى قومه ألف سنة الا خمسين عاما وآدم عليه السلام عاش ألف سنة كما ثبت ذلك فى حديث صحيح رواه الترمذى وصححه فكان العمر فى ذلك الزمان طويلا ثم أعمار هذه الامة ما بين الستين الى السبعين وأقلهم من يجوز ذلك كما ثبت ذلك فى الحديث الصحيح واحتجاجهم بحياة الخضر احتجاج باطل على باطل فمن الذى يسلم لهم بقاء الخضر والذى عليه سائر العلماء والمحققون أنه مات وبتقدير بقائه فليس هو من هذه الامة ولهذا يوجد كثير من الكذابين من الجن والانس ممن يدعى أنه الخضر ويظن من رآه أنه الخضر وفى ذلك من الحكايات الصحيحة التى نعرفها ما يطول وصفها هنا وكذلك المنتظر محمد بن الحسن فان عددا كثيرا من الناس يدعى كل واحد منهم أنه محمد بن الحسن منهم من يظهر ذلك لطائفة من الناس ومنهم من يكتم ذلك ولا يظهره الا للواحد أو الاثنين وما من هؤلاء الا من يظهر كذبه كما يظهر كذب من يدعى أنه الخضر

(فصل) قال روى ابن الجوزى باسناده الى ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يخرج فى آخر الزمان رجل من ولدى اسمه كاسمى وكنيته كنيتى يملأ الارض عدلا كما ملئت جورا فذلك هو المهدى (فيقال) الجواب من وجوه (أحدها) أنكم لا تحتجون بأحاديث

أهل

قديما لان بشرا لما قال له أحدثها بقدرته التى لم تزل قال له أفليس تقول لم يزل قادرا قال بلى قال فتقول انه لم يزل يفعل قال لا قال فلا بد أن يلزمك أن تقول انه خلق بالفعل الذى كان بالقدرة وهذا لانه اذا كان لم يزل قادرا ولا مخلوق ثم وجد مخلوق لم يكن قد وجد بقدرة بلا فعل فانه لو كان مجرد القدرة كافيا فى وجوده بلا فعل لزم مقارنة المخلوق للقدرة القديمة وهذا المقام هو المقام المعروف وهو أنه هل يمكن وجود الحوادث بلا سبب حادث أم لا فان جمهور العقلاء يقولون ان انتفاء هذا معلوم بالضرورة وان ذلك يقتضى الترجيح بلا مرجح وهذا هو الذى ذكره بخلاف قول من يقول ان نفس القادر يرجح أحد طرفى مقدوره به بلا مرجح كما يقوله أكثر المعتزلة والجهمية أو بمجرد ارادة قديمة كما تقول الكلابية والكرامية فان هذا هو الذى ذكر بشر بقى هنا سؤال عبد العزيز وهو الذى ألزمه اياه بشر حيث قال له وأنت أيضا يلزمك أن تقول لم يزل يفعل ويخلق واذا كان كذلك ثبت أن المخلوق لم يزل مع الله لان الحادث ان لم يفتقر الى سبب حادث كفت القدرة القديمة وان افتقر الى سبب حادث فالقول فى حدوث ذلك السبب كالقول فى الذى حدث به فيلزم تسلسل الحوادث فألزمك انه لم يزل يفعل ويخلق فيكون المخلوق معه فأجابه عبد العزيز بانى لم أقل لم يزل الخالق يخلق ولم يزل الفاعل يفعل ليلزمنى ما قلت وانما الفعل صفة والله يقدر عليه ولا يمنعه منه مانع وفى النسخة الاخرى وانما قلت لم يزل الخالق سيخلق والفاعل سيفعل لان الفعل صفة والله يقدر عليه ولا يمنعه منه مانع ومضمون كلامه أنى لم أقل ان الله لم يزل يخلق الاشياء المنفصلة ويفعلها ولا يلزمنى هذا كما ألزمك لانك جعلت المخلوقات تحصل بالقدرة القديمة من غير فعل من القادر يقوم به فاذا لم تتوقف المخلوقات على

غير القدرة والقدرة قديمة لزم وجود المخلوقات معها اولا لزم الترجيح بلا مرجح والحدوث بلا سبب لان القدرة دائمة أزلا وأبدا و وجود
المخلوق ممكن والممكن لا يترجح وجوده على عدمه الا بمرجح وعند وجود المرجح التام يجب وجوده لانه
لو لم يجب لكان قابلا للوجود والعدم فيبقى ممكنا كما كان فلا يترجح الا بمرجح تام فتبين أن وجود القدرة التي يمكن معها وجود المخلوقات لا يوجد المخلوق مع مجردها بل لا بد من أمر آخر يفعله الرب قال عبد العزيز وهذا الفعل صفة لله ليس من المخلوقات المنفصلة عنه والله يقدر عليه ولا يمنعه منه مانع فأما قول القائل ان ذلك الفعل الذي لم يكن ثم كان بالقدرة وهو صفة فانه يسأل عن سبب حدوثه كما يسأل عن سبب حدوث المخلوق به (فيجيب) عنه عبد العزيز بأجوبة أحدها الجواب المركب وهو أن يقول تسلسل الآثار الحادثة اما أن يكون ممكنا واما أن يكون ممتنعا فان كان ممكنا فلا محذور في التزامه وان كان ممتنعا لم يلزمني ذلك ولا يلزم من بطلان التسلسل بطلان الفعل الذي لا يكون المخلوق الا به فانا نعلم أن المفعول المنفصل لا يكون الا بفعل والمخلوق لا يكون الا بخلق قبل العلم بجواز التسلسل أو بطلانه ولهذا كان كثير من الطوائف يقولون الخلق غير المخلوق والفعل غير المفعول فيثبتون ذلك مع ابطال التسلسل مثل كثير من أصحاب أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد ومن الصوفية وأهل الحديث والكلام من الكرامية والمرجئة والشيعة وغيرهم وهؤلاء منهم من يقول الفعل الذي هو التكوين قديم والمكون المنفصل حادث كما يقولون مثل ذلك في الارادة ومنهم من يقول بل ذلك حادث الجنس بعد أن لم يكن وكلا الفريقين لا يقولون ان ذلك مخلوق بل يقولون ان المخلوق وجد به كما وجد بالقدرة (الجواب الثاني) أن يقول ما ذكرته من التسلسل لازم لكل من قال ان

أهل السنة فمثل هذا الحديث لا يفيدكم وان قلتم هو حجة على أهل السنة فنذكر كلامهم فيه

(الثاني) ان هذا من أخبار الآحاد فكيف يثبت به أصل الدين الذي لا يصح الايمان الا به

(الثالث) ان لفظ الحديث حجة عليكم فان لفظه يواطئ اسمه اسمي واسم أبيه اسم أبي فالمهدي الذي أخبر به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اسمه محمد بن عبد الله لا محمد بن الحسن وقد روى عن علي رضي الله عنه أنه قال هو من ولد الحسن بن علي لا من ولد الحسين بن علي وأحاديث المهدي معروفة رواها الامام أحمد وأبو داود والترمذي وغيرهم كحديث عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال لو لم يبق من الدنيا الا يوم لطول الله ذلك اليوم حتى يبعث فيه رجلا من أهل بيتي يواطئ اسمه اسمي واسم أبيه اسم أبي يملأ الارض قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا

(الوجه الرابع) الحديث الذي ذكره وقوله اسمه كاسمي وكنيته كنيتي ولم يقل يواطئ اسمه اسمي واسم أبيه اسم أبي لم يروه أحد من أهل العلم بالحديث في كتب الحديث المعروفة بهذا اللفظ فهذا الرافضي لم يذكر الحديث بلفظه المعروف في كتب الحديث مثل مسند أحمد وسنن أبي داود والترمذي وغير ذلك من الكتب وانما ذكره بلفظ مكذوب لم يذكره أحد منهم (وقوله) ان ابن الجوزي رواه باسناده ان أراد العالم المشهور صاحب المصنفات الكثيرة أبا الفرج فهو كذب عليه وان أراد سبطه يوسف بن غزاوغلي صاحب التاريخ المسمى بمرآة الزمان وصاحب الكتاب المصنف في الاثني عشر الذي سماه اعلام الخواص فهذا الرجل يذكر في مصنفاته أنواعا من الغث والسمين ويحتج في أغراضه بأحاديث كثيرة ضعيفة وموضوعة وكان يصنف بحسب مقاصد الناس يصنف للشيعة ما يناسبهم ليعوضوه بذلك ويصنف على مذهب أبي حنيفة لبعض الملوك لينال بذلك أغراضه فكانت طريقته طريقة الواعظ الذي قيل له ما مذهبك قال في أي مدينة ولهذا يوجد في بعض كتبه ثلب الخلفاء الراشدين وغيرهم من الصحابة لاجل مذاهب من قصد بذلك من الشيعة ويوجد في بعضها تعظيم الخلفاء الراشدين وغيرهم ولهذا لما كان الحديث المعروف عند السلف والخلف أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال في المهدي يواطئ اسمه اسمي واسم أبيه اسم أبي صار يطمع كثير من الناس أن يكون هو المهدي حتى سمى المنصور ابنه محمدا ولقبه بالمهدي مواطأة اسمه باسمه واسم أبيه باسم أبيه ولكن لم يكن هو الموعود به وأبو عبد الله محمد بن التومرت الملقب بالمهدي الذي ظهر بالمغرب ولقب طائفته بالموحدين وأحواله معروفة كان يقول انه المهدي المبشر به وكان أصحابه يخطبون له على منابرهم فيقولون في خطبتهم الامام المعصوم المهدي المعلوم الذي بشرت به في صريح وحيك الذي اكتنفته بالنور الواضح والعدل اللائح الذي ملأ البرية قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا وهذا الملقب بالمهدي ظهر سنة تسع وخمسمائة وتوفي سنة أربع وعشرين وخمسمائة وكان ينتسب الى أنه من ولد الحسن لانه كان أعلم بالحديث فادعى أنه هو المبشر به ولم يكن الامر كذلك ولا ملأ الارض كلها قسطا ولا عدلا بل دخل في أمور منكرة وفعل أمورا حسنة وقد ادعى قبله أنه المهدي عبيد الله بن ميمون القداح ولكن لم يوافق في الاسم واسم الأب وهذا ادعى أنه من ولد محمد بن اسمعيل وأن ميمونا هذا محمد بن اسمعيل وأهل المعرفة بالنسب وغيرهم من علماء المسلمين يعلمون أنه كذب في دعوى نسبه وأن أباه كان يهوديا ربيب مجوسي فله نسبتان نسبة الى اليهود ونسبة الى المجوس

جنس الحوادث تكون بعد أن لم تكن فهو لازم لك ولى اذا قلت بهذا فلا أختص بجوابه وأما وجود المفعول بدون فعل فهذا لازم لك وحدك وهو الذى احتججت به علىّ فحجتى

عليك ثابتة تبطل قولك دون قولى والالزام الذى ذكرته أنت مشترك بينى وبينك فلا يخصنى جوابه (الجواب الثالث) أن يقول أنا قلت الفعل صفة والله يقدر عليه ولا يمنعه منه مانع والفعل القائم به ليس هو المخلوق المنفصل عنه وانما يجب أن يكون المخلوق معه فى الازل اذا ثبت أن الفعل يستلزم فعلا قبله وان الفعل اللازم يستلزم ثبوت الفعل المتعدى الى المخلوق فان ذلك يستلزم ثبوت غير المخلوق وكل هذه المقدمات فيها ممانعات ومعارضات وتحتاج الى حجج لم يذكر المريسى منها شيأ وعبد العزيز لم يلتزم شيأ من ذلك وانما التزم أن الفعل صفة لله تعالى والله يقدر عليه ولا يمنعه منه مانع وحجته يحصل بها المقصود وقوله فى النسخة الاخرى ان صح عنه انما قلت لم يزل الفاعل سيفعل والخالق سيخلق قد نفى فيه أن يكون نفس الفعل قديما فضلا عن أن يكون المفعول قديما وقوله ان الفعل صفة لله والله يقدر عليه لا يمنعه منه مانع يمنع قدم عين الفعل لا يمنع قدم نوعه الا أن يثبت امتناع تسلسل الآثار وليس فى كلامه تعرض لنفى ذلك ولا لاثباته (وقوله لم يزل سيفعل) ان صح عنه يحتمل معنيين (أحدهما) أنه لم يزل موصوفا بانه سيفعل ما يفعله من جميع المفعولات أعيانها وأنواعها كما يقوله من يقول بحدوث أنواع المنفصلات عنه (والثانى) انه لم يزل الفاعل سيفعل شيأ بعد شئ فهو متقدم على كل واحد واحد من أعيان المفعولات فعلى الاول يمتنع أن يكون شئ من أنواعها أو أعيانها قديما وعلى الثانى لا يمتنع تقديم الانواع بل قد يمتنع تقديم أعيان المخلوقات فلا يكون شئ من المخلوقات مع الله فى الازل

استصعبت

وهو وأهل بيته كانوا ملاحدة وهم أئمة الاسماعيلية الذين قال فيهم العلماء ظاهر مذهبهم الرفض وباطنه الكفر المحض وقد صنف العلماء كتبا فى كشف أسرارهم وهتك أستارهم وبيان كذبهم فى دعوى النسب ودعوى الاسلام وأنهم بريئون من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نسبا ودينا وكان هذا المتلقب بالمهدى عبيد الله بن ميمون قد ظهر سنة تسع وتسعين ومائتين وتوفى سنة أربع وعشرين وثلثمائة وانتقل الامر الى ولده القائم ثم ابنه المنصور ثم ابنه المعز الذى بنى القاهرة ثم العزيز ثم الحاكم ثم الظاهر ابنه ثم المستنصر ابنه وطالت مدته وفى زمنه كانت فتنة البساسيرى وخطب له ببغداد عاما كاملا وابن الصباح الذى أخذت السكين(١) للاسماعيلية هو من أتباع هؤلاء وانقرض ملك هؤلاء فى الديار المصرية سنة ثمان وستين وخمسمائة فملكوها أكثر من مائتى سنة وأخبارهم عند العلماء مشهورة بالالحاد والمحادة لله ورسوله والردة والنفاق والحديث الذى فيه لا مهدى الا عيسى بن مريم رواه ابن ماجه وهو حديث ضعيف رواه عن يونس بن عبد الاعلى وروى عنه أنه قال عن حديث الشافعى وفى الخلعيات وغيرها حدثنا يونس عن الشافعى ولم يقل حدثنا الشافعى ثم قال عن حديث محمد بن خالد الجندى وهذا تدليس يدل على توهين الحديث ومن الناس من يقول ان الشافعى لم يروه

﴿فصل قال الرافضى﴾ فهؤلاء الائمة الفضلاء المعصومون الذين بلغوا الغاية فى الكمال ولم يتخذوا ما اتخذ غيرهم من الائمة المشتغلين بالملك وأنواع المعاصى والملاهى وشرب الخمور والفجور حتى فعلوا باقاربهم ما هو المتواتر بين الناس قالت الامامية فالله يحكم بيننا وبين هؤلاء وهو خير الحاكمين قال وما أحسن قول الشاعر

اذا شئت أن ترضى لنفسك مذهبا * وتعلم أن الناس فى نقل أخبار * فدع عنك قول الشافعى ومالك * وأحمد والمروى عن كعب أحبار * ووال أناسا قولهم وحديثهم * روى جدنا عن جبرئيل عن البارى

﴿والجواب﴾ من وجوه (أحدها) أن يقال أما دعوى العصمة فى هؤلاء فلم يذكر عليها حجة الا ما ادعاه من أنه يجب على الله أن يجعل للناس اماما معصوما ليكون لطفا ومصلحة فى التكليف وقد تبين فساد هذه الحجة من وجوه أدناها أن هذا مفقود لا موجود فانه لم يوجد امام معصوم حصل به لطف ولا مصلحة ولو لم يكن فى الدليل على انتفاء ذلك الا المنتظر الذى قد علم بصريح العقل أنه لم ينتفع به أحد لا فى دين ولا دنيا ولا حصل لاحد من المكلفين به مصلحة ولا لطف لكان هذا دليلا على بطلان قولهم فكيف مع كثرة الدلائل على ذلك (الوجه الثانى) ان قوله كل واحد من هؤلاء قد بلغ الغاية فى الكمال هو قول مجرد عن الدليل والقول بلا علم يمكن كل أحد أن يقابله بمثله واذا ادعى المدعى هذا الكمال فيمن هو أشهر فى العلم والدين من العسكريين وأمثالهما من الصحابة والتابعين وسائر أئمة المسلمين لكان ذلك أولى بالقبول ومن طالع أخبار الناس علم أن الفضائل العلمية والدينية المتواترة عن غير واحد من الائمة أكثر مما ينقل عن العسكريين وأمثالهما من الصدق (الثالث) ان قوله هؤلاء الائمة ان أراد به أنهم كانوا ذوى سلطان وقدرة معهم السيف فهذا كذب ظاهر وهم لا يدعون ذلك بل يقولون انهم عاجزون ممنوعون مغلوبون مع الظالمين لم يتمكن أحد منهم من الامامة الا على بن أبى طالب مع أن أمورا

(١) قوله أخذت السكين كذا بالاصل ولعل صوابه أخذ فى التسكين أو التمكين للاسماعيلية وحرر

استصعبت عليه ونصف الامة أو أقل أو أكثر لم يبايعوه بل كثير منهم قاتلوه وقاتلهم وكثير منهم لم يقاتلوه ولم يقاتلوا معه وكان فيهم من فضلاء المسلمين من لم يكن مع علي بل الذين تخلفوا عن القتال معه وله كانوا أفضل ممن قاتله وقاتل معه وان أراد به كان لهم علم ودين يستحقون به أن يكونوا أئمة فهذه الدعوى اذا صحت لا توجب كونهم أئمة يجب على الناس طاعتهم كما أن استحقاق الرجل أن يكون امام مسجد لا يجعله اماما واستحقاقه أن يكون قاضيا لا يصيره قاضيا واستحقاقه أن يكون أمير الحرب لا يجعله أمير الحرب والصلاة لا تصح الا خلف من يكون اماما بالفعل لا خلف من ينبغي أن يكون اماما وكذلك الحكم بين الناس انما يفصله ذو سلطان وقدرة لا من يستحق أن يولى القضاء وكذلك الجند انما يقاتلون مع أمير عليهم لا مع من لم يؤمر وان كان يستحق أن يؤمر وفي الجملة الفعل مشروط بالقدرة فكل من ليس له قدرة وسلطان على الولاية والامارة لم يكن اماما وان كان استحق أن يجعل له قدرة حتى يتمكن فكونه يشرع أن يمكن أو يجب أن يمكن ليس هو نفس التمكن والامام هو المتمكن القادر وليس في هؤلاء من هو كذلك الا علي كما تقدم (الرابع) أن يقال ما تعنون بالاستحقاق أتعنون أن الواحد من هؤلاء كان يجب أن يولى الامامة دون سائر قريش أم تريدون أن الواحد منهم من جملة من يصلح للخلافة فان أردتم الاول فهو ممنوع مردود وان أردتم الثاني فذلك قدر مشترك بينه وبين خلق كثير من قريش (الوجه الخامس أن يقال) الامام هو من يقتدى به وذلك على وجهين (أحدهما) أن يرجع اليه في العلم والدين بحيث يطاع باختيار المطيع لكونه عالما بأمر الله عز وجل آمرا به فيطيعه المطيع لذلك وان كان عاجزا عن الزامهم الطاعة (والثاني) أن يكون صاحب يد وسيف بحيث يطاع طوعا وكرها قادرا على الزام المطيع بالطاعة وقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الامر منكم قد فسر أولو الامر بذوي القدرة كأمراء الحرب وفسر بأهل العلم والدين وكلاهما حق وهذان الوصفان كانا كاملين في الخلفاء الراشدين فانهم كانوا كاملين في العلم والعدل والسياسة والسلطان وان كان بعضهم أكمل في ذلك من بعض فأبو بكر وعمر أكمل في ذلك من عثمان وعلي وبعدهم لم يكمل أحد في هذه الامور الا عمر بن عبد العزيز بل قد يكون الرجل أكمل في العلم والدين ممن يكون له سلطان وقد يكون أكمل في السلطان ممن هو أعلم منه وأدين وهؤلاء ان أريد بكونهم أئمة أنهم ذوو سلطان فباطل وهم لا يقولونه وان أريد بذلك أنهم أئمة في العلم والدين يطاعون مع عجزهم عن الزام غيرهم بالطاعة فهذا قدر مشترك بين كل من كان متصفا بهذه الصفات ثم اما أن يقال قد كان في أعصارهم من هو أعلم منهم وأدين اذ العلم المنقول عن غيرهم أضعاف العلم المنقول عنهم وظهور آثار غيرهم في الامة أعظم من ظهور آثارهم في الامة والمتقدمون منهم كعلي بن الحسين وابنه أبي جعفر وابنه جعفر بن محمد قد أخذ عنهم من العلم قطعة معروفة وأخذ عن غيرهم أكثر من ذلك بكثير كثير وأما من بعدهم فالعلم المأخوذ عنهم قليل جدا ولا ذكر لاحد منهم في رجال أهل العلم المشاهير بالرواية والحديث والفتيا ولا غيرهم من المشاهير بالعلم وما يذكر لهم من المناقب والمحاسن فمثله يوجد لكثير غيرهم من الامة واما أن يقال انهم أفضل الامة في العلم والدين فعلى التقديرين فامامتهم على هذا الاعتبار لا ينازع فيها أهل السنة فانهم متفقون على أنه يؤتم بكل أحد فيما يأمر به من طاعة الله ويدعو

على التقديرين وجماع ذلك أن الذي ألزمه عبد العزيز للمريسي لازم له مبطل لقوله بلا ريب وعليه جمهور الناس فان جماهير الناس يقولون الخلق غير المخلوق والفعل غير المفعول وهذا قول جماهير الفقهاء من أصحاب أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد وجماهير الصوفية وجماهير أهل الحديث بل كلهم وكثير من أهل الكلام والفلسفة أو جماهيرهم فهو قول أكثر المرجئة من الكرامية وغيرهم وأكثر الشيعة وكثير من المعتزلة والكلابية وكثير من الفلاسفة ولاصحاب مالك والشافعي وأحمد في ذلك قولان فالذي عليه أئمتهم أن الخلق غير المخلوق وهو آخر قولي القاضي أبي يعلى وقول جمهور أصحاب أحمد وهو الذي حكاه البغوي عن أهل السنة وهو قول كثير من الكلابية (وأما قوله) انه قادر على الفعل لا يمنعه منه مانع فكلامه يقتضي أنه لم يزل قادرا على الفعل لا يمنعه منه مانع وهذا الذي قاله هو الذي عليه جماهير الناس ولهذا أنكروا على من قال لم يكن قادرا على الفعل في الازل وكان من يبغض الاشعري ينسب اليه هذا لتنفر عنه قلوب الناس وأراد أبو محمد الجويني وغيره تبرئته من هذا القول كما قد ذكرناه في غير هذا الموضع واذا كان لم يزل قادرا على الفعل كان هذا صفة كمال فلهذا قال عبد العزيز لان الفعل صفة والله قادر عليه لا يمنعه منه مانع وقد خلق المخلوقات بفعله فوجدت بالفعل الذي هو الخلق والفعل الذي هو الخلق بقدرة الله تعالى والقدرة على خلق المخلوق هي القدرة عليه كما قال تعالى أوليس الذي خلق السموات والارض بقادر على أن يخلق مثلهم بلى وقوله تعالى أليس ذلك بقادر على أن يحيي الموتى وقوله تعالى قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم الآية ونحو ذلك مما فيه وصف الله بالقدرة على الافعال المتناولة للمفعولات وفيه بيان أن الخلق ليس هو المخلوق ولا أن نفس خلقه للسموات

والارض هو السموات والارض (١) والقدرة التى لم تزل ثم وجدت المخلوقات بدون فعل أصلا فيقول له المريسى فذلك الفعل الذى هو
صفته وهو يقدر عليه لا يمنعه منه مانع ان كان قديما كان كالقدرة وكان السؤال على كالسؤال عليك

اليه من دين الله و يفعله مما يحبه الله فما فعله هؤلاء من الخير ودعوا اليه من الخير فانهم أئمة فيه يقتدى بهم فى ذلك قال تعالى وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا لما صبروا وكانوا بآياتنا يوقنون وقد قال تعالى لابراهيم انى جاعلك للناس اماما ولم يكن ذلك أن جعله ذا سيف يقاتل به جميع الناس بل جعله بحيث يجب على الناس اتباعه سواء أطاعوه أم عصوه فهؤلاء الامامية فى الدين أسوأ أمثالهم فأهل السنة مقرون بامامة هؤلاء فيما دلت الشريعة على الائتمام بهم فيه كما أن هذا الحكم ثابت لأمثالهم مثل أبى بكر وعمر وعثمان وابن مسعود وأبى بن كعب ومعاذ وأبى الدرداء وأمثالهم من السابقين الاولين ومثل سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار وعبيد الله بن عبد الله وعروة بن الزبير والقاسم بن محمد وأبى بكر بن عبد الرحمن وخارجة بن زيد وهؤلاء فقهاء المدينة ومثل علقمة والاسود بن زيد وأسامة ومحمد بن سيرين والحسن البصرى ومثل سالم ابن عبد الله بن عمر ومثل هشام بن عروة وعبد الرحمن بن القاسم والزهرى ويحيى بن سعيد الانصارى وأبى الزناد ومثل مالك والاوزاعى والليث بن سعد وأبى حنيفة والشافعى وأحمد واسحق ابن ابراهيم وغيرهم لكن المنقول الثابت عن بعض هؤلاء من الحديث والفتيا قد يكون أكثر من المنقول الثابت عن الآخر فتكون شهرته لكثرة علمه أو لقوة حجته أو نحو ذلك والا فلا يقول أهل السنة ان يحيى بن سعيد وهشام بن عروة وأبا الزناد أولى بالاتباع من جعفر بن محمد ولا يقولون ان الزهرى ويحيى بن أبى كثير وحماد بن أبى سلمة وسليمان بن يسار ومنصور بن المعتمر أولى بالاتباع من أبيه أبى جعفر الباقر ولا يقولون ان القاسم بن محمد وعروة بن الزبير وسالم بن عبد الله أولى بالاتباع من على بن الحسين بل كل واحد من هؤلاء ثقة فيما ينقله مصدق فى ذلك وما بينه من دلالة الكتاب والسنة على أمر من الامور وهو من العلم الذى يستفاد منه فهو مصدق فى الرواية والاسناد واذا أفتى بفتيا وعارضه غيره رد ما تنازعوا فيه الى الله ورسوله كما أمر بذلك وهذا حكم الله ورسوله بين هؤلاء جميعهم وكذا كان المسلمون على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعهد خلفائه الراشدين رضى الله تعالى عنهم (الوجه السادس أن يقال) قوله لم يتخذوا ما اتخذه غيرهم من الائمة المشتغلين بالملك والمعاصى كلام باطل وذلك أنه ان أراد أن أهل السنة يقولون انه يؤتم بهؤلاء الملوك فيما يفعلونه من معصية الله فهذا كذب عليهم فان علماء أهل السنة المعروفين بالعلم عند أهل السنة متفقون على أنه لا يقتدى بأحد فى معصية الله ولا يتخذ اماما فى ذلك وان أراد أن أهل السنة يستعينون بهؤلاء الملوك فيما يحتاج اليه فى طاعة الله ويعاونونهم على ما يفعلونه من طاعة الله فيقال له ان كان اتخاذهم أئمة بهذا الاعتبار محذورا فالرافضة أدخل منهم فى ذلك فانهم دائما يستعينون بالكفار والفجار على مطالبهم ويعاونون الكفار والفجار على كثير من مآربهم وهذا أمر مشهود فى كل زمان ومكان ولو لم يكن الا صاحب هذا الكتاب منهاج الندامة واخوانه فانهم يتخذون المغل والكفار والفساق والجهال أئمة بهذا الاعتبار (الوجه السابع أن يقال) الائمة الذين هم مثل هؤلاء الذين ذكرهم فى كتابه وادعى عصمتهم ليس لهم سلطان تحصل به مقاصد الامامة ولا يكفى الائتمام بهم فى طاعة الله ولا فى تحصيل ما لا بد منه مما يعين على طاعة الله فاذا لم يكن لهم ملك ولا سلطان لم يمكن أن تصلى خلفهم جمعة ولا جماعة ولا يكونون أئمة فى الجهاد ولا فى الحج ولا تقام بهم الحدود ولا تفصل بهم الخصومات

وان كان حادثا من غير تقدم فعل آخر سألتك عن سبب حدوثه بالقدرة التى لم تزل وان كان ذلك الفعل كان بفعل آخر وتسلسل الامر لزم تسلسل الافعال ولزم أن يكون الفاعل لم يزل يفعل والخالق لم يزل يخلق فيقول له عبد العزيز لم أقل انه قديم بل قلت انه صفة والله قادر عليه لا يمنعه منه مانع وما كان مقدورا له لا يمنعه منه مانع لم يجب أن يكون قديما معه بل ان شاء فعله وان شاء لم يفعله (وأما سؤالك) عن سبب حدوثه فهنا لاهل الاثبات جوابان (أحدهما) وهو جواب الكرامية ومن وافقهم ان اثبات الفعل للمفعول والخالق للمخلوق لا بد منه فانا نعقل أن القادر على الفعل قبل أن يخلقه ليس له فعل فاذا فعله كان هناك فعل به فعل المفعول وخلق به خالق المخلوق ونحن مقصودنا اثبات فعل وصفة لله يقوم به مغاير لمخلوقاته وكلامه من هذا الباب ونحن لم نورد عليكم التسلسل فان ذلك باطل على قولنا وقولكم جميعا (الجواب الثانى) أن يقول من يجيب به لا يمتنع أن يكون قبل الفعل ما هو أيضا فعل فعله الله بقدرته ولا يضرنى التسلسل فان ذلك جائز ممكن فان هذا تسلسل فى الافعال والآثار والشروط وهذا ليس بممتنع فعلى الجواب الاول يظهر قوله انما قلت لم يزل الخالق سيخلق وسيفعل ولم أقل لم يزل يخلق ويفعل وأما على الجواب الثانى فاذا قال لم أقل لم يزل يخلق ويفعل بل أقول انه لم يزل سيخلق وسيفعل فنقرره بوجهين ولا
أحدهما أن الفعل لا يستلزم وجود مخلوق بل يكون الفعل قائما بنفسه بعد فعل قائم بنفسه وهلم جرا من غير وجود مخلوق منفصل عنه

ولا يستوفى الرجل بهم حقوقه التى عند الناس والتى فى بيت المال ولا يؤمن بهم السبيل فان هذه الامور كلها تحتاج الى قادر يقوم بها ولا يكون قادرا الا من له أعوان على ذلك وهؤلاء لم يكونوا قادرين على ذلك بل القادر على ذلك كان غيرهم فمن طلب هذه الامور من امام عاجز كان جاهلا ظالما ومن استعان عليها بمن هو قادر عليها كان مهتديا مسددا فهذا يحصل مصلحة دينه ودنياه والاول تفوته مصلحة دينه ودنياه (الوجه الثامن) أن يقال دعوى كون جميع الخلفاء كانوا مشتغلين بما ذكره من الجور والفجور كذب عليهم والحكايات المنقولة فى ذلك فيها ما هو كذب وقد علم أن فيهم العدل والزاهد كعمر بن عبد العزيز والمهتدى بالله وأكثرهم لم يكن مظهرا لهذه المنكرات من خلفاء بنى أمية وبنى العباس وان كان أحدهم قد يبتلى ببعض الذنوب وقد يكون تاب منها وقد يكون له حسنات كثيرة تمحو تلك السيئات وقد يبتلى بمصائب تكفرها عنه ففى الجملة الملوك حسناتهم كثيرة وسيئاتهم والواحد من هؤلاء وان كان له ذنوب ومعاص لا تكون لآحاد المؤمنين فلهم من الحسنات ما ليس لآحاد المسلمين من الامر بالمعروف والنهى عن المنكر واقامة الحدود وجهاد العدو وايصال كثير من الحقوق الى مستحقيها ومنع كثير من الظلم واقامة كثير من العدل ونحن لا نقول انهم كانوا سالمين من ذلك لكن نقول وجود الظلم والمعاصى من بعض المسلمين وولاة الامور وعامتهم لا يمنع أن يشارك فيما يعمله من طاعة الله وأهل السنة لا يأمرون بموافقة ولاة الامور الا فى طاعة الله لا فى معصيته ولا ضرر على من وافق فى طاعة الله اذا انفرد ذلك عنه بمعصية لم يشركه فيها كما أن الرجل اذا حج مع الناس فوقف معهم وطاف لم يضره كون بعض الحجاج له مظالم وذنوب ينفرد بها وكذلك اذا شهد مع الناس الجمعة والجماعة ومجالس العلم وغزا معهم لم يضره كون بعض المشاركين له فى ذلك له ذنوب يختص بها فولاة الامور بمنزلة غيرهم يشاركون فيما يفعلونه من طاعة الله ولا يشاركون فيما يفعلونه من معصية الله وهذه كانت سيرة أهل البيت مع غيرهم فمن اتبعهم فى ذلك فهو المقتدى بهم دون من تبرأ من السابقين الاولين وجمهور أهل العلم والدين وظاهر على عداوتهم الكفار والمنافقين كما يفعله من يفعله من الرافضة الضالين (الوجه التاسع أن يقال) امام قادر ينتظم به أمر الناس فى أكثر مصالحهم بحيث يؤمن به السبيل ويقام به ما يقام من الحدود ويدفع به ما يدفع من الظلم ويحصل به ما يحصل من جهاد العدو ويستوفى به ما يستوفى من الحقوق خير من امام معدوم لا حقيقة له والرافضة تدعون الى امام معصوم وليس عندهم فى الباطن الا امام معدوم وفى الظاهر امام كفور أو ظلوم فأئمة أهل السنة ولو فرض ما فرض فيهم من الظلم والذنوب خير من الائمة الظاهرين الذين تعتمدهم الرافضة وخير من امام معدوم لا حقيقة له وأما الائمة الباقون الذين كانوا موجودين فأولئك يأتم بهم أهل السنة كما يأتمون بأمثالهم فهم وأمثالهم أئمة ومن ائتم بهؤلاء وأمثالهم من سائر المسلمين كان خيرا ممن ائتم بهم وحدهم فان العلم رواية ودراية كلما كثر فيه العلماء واتفقوا عليه كان أقوى وأولى بالاتباع فليس عند الشيعة خير الا وأهل السنة يشركونهم فيه والخير الذى اختص به أهل السنة لا يشركهم فيه الشيعة (الوجه العاشر) أن يقال ما ذكره هذا الامامى يمكن كل واحد من أهل السنة أن يعارضه بما هو أقوى منه فانه يقول عن مثل سعيد بن المسيب وعلقمة والاسود والحسن البصرى وعطاء بن أبى رباح ومحمد بن سيرين

الثانى انه لو تسلسلت المفعولات كتسلسل الافعال فما من مفعول ولا فعل الا وهو حادث كائن بعد أن لم يكن فليس مع الله فى الازل شئ من المفعولات ولا الافعال اذ كان كل منهما حادثا بعد أن لم يكن والحادث بعد أن لم يكن لا يكون مقارنا للقديم الذى لم يزل واذا قيل ان نوع الافعال أو المفعولات لم يزل فنوع الحوادث لا يوجد مجتمعا لا يوجد الا متعاقبا فاذا قيل لم يزل الفاعل يفعل والخالق يخلق والفعل لا يكون الا معينا والخلق والمخلوق لا يكون الا معينا فقد يفهم أن الخالق للسموات والانسان لم يزل يخلق السموات والانسان والفاعل لذلك لم يزل يفعله وليس كذلك بل لم يزل الخالق لذلك سيخلقه ولم يزل الفاعل لذلك سيفعله فما من مخلوق من المخلوقات ولا فعل من المفعولات الا والرب تعالى موصوف بأنه لم يزل سيفعله ليس موصوفا بأنه لم يزل فاعلا له خالقا له بمعنى أنه موجود معه فى الازل وان قدر أنه كان قبل هذا الفعل فاعلا لفعل آخر وقبل هذا المخلوق خالقا لمخلوق آخر فهو لم يزل بالنسبة الى كل فعل ومخلوق سيفعله وسيخلقه لا يقال لم يزل فاعلا له خالقا بمعنى مقارنته له واذا أريد أنه لم يزل فاعلا للنوع كان هذا كمعنى قولنا لم يزل سيفعل ما يفعله لكن هذه العبارة تفهم من الباطل ما لا تفهمه تلك العبارة وهذا الموضع للناس فيه أقوال فان جمهور أهل السنة يقولون لم يزل الله خالقا فاعلا كما قال الامام أحمد لم يزل عالما متكلما غفورا بل يقولون لم يزل يفعل اما بناء على أن الفعل قديم وان كان المفعول محدثا أو بناء على قيام الافعال المتعاقبة بالفاعل ومذهب بشر واخوانه الجهمية أن المخلوقات كلها كائنة بدون فعل ولا خلق وكلام الله من جملتها فاذا ألزمه عبد العزيز على أصله فقال له اذا قلت كان الله ولما يفعل ولما يخلق شيئا وهو لم يزل قادرا ثم خلق المخلوقات فأنت تقول لم يزل قادرا ولا تقول لم يزل

ومطرف بن الشخير ومكحول والقاسم بن محمد وعروة بن الزبير وسالم بن عبد الله وما شاء الله من التابعين وتابعيهم هؤلاء أئمة فيما يمكن الائتمام فيه بهم من الدين وعلي بن الحسين وابنه وجعفر بن محمد وغيرهم هم أيضا أئمة أهل السنة والجماعة بهذا الاعتبار فلم تأتم الشيعة بامام ذي علم وزهد الا وأهل السنة يأتمون به وبجماعة آخرين يشاركونهم في العلم والزهد بل هم أعلم منه وأزهد وما اتخذ أهل السنة اماما من أهل المعاصي الا وقد اتخذت الشيعة اماما من أهل المعاصي شرا منه فأهل السنة أولى بالائتمام بائمة الظلم في غير ما هم ظالمون فيه فهم خير من الشيعة في الطرفين (الوجه الحادي عشر) قوله قالت الامامية فالله يحكم بيننا وبين هؤلاء وهو خير الحاكمين (فيقال للامامية) ان الله حكم بينهم في الدنيا بما أظهره من الدلائل والبينات وبما يظهره أهل الحق عليكم فهم ظاهرون عليكم بالحجة والبيان وباليد واللسان كما أظهر دين نبيه على سائر الاديان قال تعالى هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره الكافرون ومن كان من دينه قول أهل السنة الذي خالفتموهم فيه فانه ظاهر عليكم بالحجة واللسان كظهور دين محمد صلى الله تعالى عليه وسلم على سائر الاديان ولم يظهر دين محمد صلى الله تعالى عليه وسلم قط على غيره من الاديان الا باهل السنة كما ظهر في خلافة أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم ظهورا لم يحصل لشيء من الاديان وعلي رضي الله عنه مع أنه من الخلفاء الراشدين ومن سادات السابقين الاولين لم يظهر في خلافته دين الاسلام بل وقعت الفتنة بين أهله وطمع فيهم عدوهم من الكفار والنصارى والمجوس بالشام والمشرق وأما بعد علي فلم يعرف أهل علم ودين ولا أهل يد وسيف نصر الله بهم الاسلام الا أهل السنة وأما الرافضة فاما أن يعاونوا أعداء الاسلام واما أن تمسك عن نصر الطائفتين ولا ريب أن الله تعالى يحكم يوم القيمة بين السابقين الاولين من المهاجرين والانصار وبين من عاداهم من الاولين والآخرين كما يحكم بين المسلمين والكفار (الوجه الثاني عشر) أن يقال هذا التظلم ممن هو ان قلتم ممن ظلم عليا كابي بكر وعمر على زعمكم فيقال لكم الخصم في ذلك علي وقد مات كما مات أبو بكر وعمر وهذا أمر لا يتعلق بنا ولا بكم الا بطريق بيان الحق وموالاة أهله ونحن نبين بالحجج الباهرة أن أبا بكر وعمر أولى بالعدل من كل أحد سواهما من هذه الامة وأبعد عن الظلم من كل من سواهما وأن عليا لم يكن يعتقد أنه امام الامة دونهما كما نذكر هذا في موضعه ان شاء الله تعالى وان قلتم نتظلم من الملوك الذين منعوا هؤلاء حقوقهم من الامامة فهذا فرع على كون هؤلاء الاثني عشر كانوا يطلبون الامامة أو كانوا يعتقدون أنهم أئمة الامة المعصومون وهذا كذب على القوم وسواء كان صدقا أو كذبا فالله يحكم بين الطائفتين ان كانوا مختصمين قل اللهم فاطر السموات والارض عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون وان كان التظلم من بعض الملوك الذين بينهم وبين هؤلاء منازعة في ولاية أو مال فلا ريب أن الله يحكم بين الجميع كما يحكم بين سائر المختصمين فان نفس الشيعة بينهم من المخاصمات أكثر مما بين سائر طوائف أهل السنة وبنو هاشم قد جرى بينهم نوع من الحروب وجرى بين بني حسن وبني حسين من الحروب ما يجري بين أمثالهم في هذه الازمان والحروب في الازمان المتأخرة بين بعض بني هاشم وبين غيرهم من

الطوائف

بفعل المخلوقات فلابد أن يكون هناك فعل حصل بالقدرة وليس هو القدرة التي لم تزل ولا هو المخلوق المنفصل اذ لو كان كذلك لكان المخلوق قد وجد من غير خلق والمفعول قد وجد من غير فعل وهذا أعظم تناقضا في العقل من كونه وجد بغير قدرة فانه اذا عرض على العقل مخلوق مفعول حدث بعد أن لم يكن بلا فعل ولا خلق كان انكار العقل لذلك أعظم من انكاره لحدوثه من غير قدرة للفاعل وانكاره لحدوثه من غير فاعل أعظم امتناعا في العقل من هذا وهذا فاذا قيل فعله الفاعل بلا قدرة أنكره العقل واذا قيل فعله بالقدرة التي لم تزل بدون فعل كان انكاره أعظم واذا قيل حدث بلا فاعل كان أعظم وأعظم فان الفاعل بلا فعل كالعالم بلا علم والحي بلا حياة وذلك نفي بلوازم مدلول اللفظ الذي دل عليه بالتضمن وأما نفي القدرة فهو نفي لما دل عليه باللزوم العقلي واذا قال القائل بل يجوز أن يكون المفعول المخلوق حدث بلا فعل ولا خلق غيره لانه لو كان بفعل لزم أن يكون للفعل فعل ولزم التسلسل وأن يكون محلا للحوادث قيل فعلى هذا يجوز أن يكون المفعول المخلوق حدث بلا قدرة من الفاعل لان ثبوت القدرة يستلزم ثبوت الصفات وقيام الاعراض به فاذا قال الفعل بدون القدرة ممتنع وليس في العقل ما يحيل لوازم القدرة بل علمنا بامتناع قيام الصفات به وان سماها المسمى أعراضا قيل له والمخلوق المفعول بلا فعل ولا خلق أعظم امتناعا في العقل وليس في العقل ما يحيل لوازم الفعل الذي كان بالقدرة بل علمنا بامتناع ذلك أعظم من علمنا بامتناع قيام الافعال به وان سماها المسمى حوادث يبين ذلك أن افتقار المخلوق الى خلق والمفعول المنفصل الى فعل يعلم باللزوم العقلي وبالقول السمعي فان فاعل وخالق مثل متكلم وقائل ومريد ومتحرك وغير ذلك من الاسماء التي تستلزم قيام معان بالمسميات فلما ظهرت

الطوائف أكثر من الحروب التى كانت فى أول الزمان بين بعض بنى أمية وبعض بنى هاشم لا لشرف نسب أولئك ان نسب بنى هاشم أشرف لكن لان خير القرون هو القرن الذى بعث فيه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم فالخير فى تلك القرون أكثر والشر فيما بعدها أكثر وان كان التظلم من أهل العلم والدين الذين لم يظلموا أحدا ولم يعاونوا ظالما ولكن يذكرون ما يجب من القول علما وعملا بالدلائل الكاشفة للحق فلا يشك من له أدنى عقل أنه من شبه مثل مالك والاوزاعى والثورى وأبى حنيفة والليث بن سعد والشافعى وأحمد واسحق وأمثالهم بمثل هشام بن الحكم وهشام بن سالم وأمثالهما من شيوخ الرافضة انه لمن أظلم الظالمين وكذلك من شبه القدريين النعمى والكركجى وأمثالهما بمثل أبى على وأبى هاشم والقاضى عبد الجبار وأبى الحسين البصرى انه لمن أظلم الظالمين وهؤلاء شيوخ المعتزلة دع محمد بن هيصم وأمثاله والقاضى أبا بكر بن الطيب وأمثاله من متكلمة أهل الاثبات دع أهل الفقه والحديث والتصوف كأبى حامد الاسفراينى وأبى زيد المروزى وأبى عبد الله بن بطة وأبى بكر عبد العزيز وأبى بكر الرازى وأبى الحسن القزوينى وأبى محمد بن أبى زيد وأبى بكر الابهرى وأبى الحسن الدارقطنى وأبى عبد الله بن منده وأبى الحسين بن سمعون وأبى طالب المكى وأبى عبد الرحمن السلمى وأمثال هؤلاء فما من طائفة من طوائف أهل السنة على تنوعهم اذا اعتبرتها الا وتحققتها أعلم وأعدل وأبعد عن الجهل والظلم من طائفة الروافض فلا يوجد فى أحد منهم معاونة ظالم الا وهو فى الرافضة أكثر ولا يوجد فى الشيعة عدل عن ظلم ظالم الا وهو فى هؤلاء أكثر وهذا أمر يشهد به العيان والسماع لمن له اعتبار ونظر ولا يوجد فى جميع الطوائف أكذب منهم ولا أظلم منهم ولا أجهل منهم وشيوخهم يقرون بألسنتهم يقولون يا أهل السنة أنتم فيكم فتوة لو قدرنا عليكم ما عاملناكم بما تعاملونا به عند القدرة علينا (الوجه الثالث عشر) أن يقال هذا الشعر الذى استشهد به واستحسنه هو قول جاهل فان أهل السنة متفقون على قبول ما روى جدهم عن جبريل عن البارى بل هم يقبلون مجرد قول الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم ويؤمنون به ولا يسألونه من أين علمت هذا لعلمهم بأنه معصوم لا ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى وانما سموا أهل السنة لاتباعهم سنته صلى الله تعالى عليه وسلم لكن الشأن فى معرفة ما رواه جدهم فهم يطلبون علم ذلك من الثقات الاثبات فان كان عند العلويين علم شئ من ذلك استفادوه منهم وان كان عند غيرهم علم شئ من ذلك استفادوه منه وأما مجرد كون جدهم روى عن جبريل عن البارى اذا لم يكونوا عالمين به فما يصنع لهم والناس لم يأخذوا قول مالك والشافعى وأحمد وغيرهم الا لكونهم يسندون أقوالهم الى ما جاء به النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فان هؤلاء من أعلم الناس بما جاء به وأتبعهم لذلك وأسد اجتهادا فى معرفة ذلك واتباعه والا فأى غرض للناس فى تعظيم هؤلاء وعامة الاحاديث التى يرويها هؤلاء يرويها أمثالهم وكذلك عامة ما يحتجون به من المسائل كقول أمثالهم ولا يجعل أهل السنة قول واحد من هؤلاء معصوما يجب اتباعه بل اذا تنازعوا فى شئ ردوه الى الله والرسول واعتبر ذلك بما تشاهده فى زمانك من أهل العلم بالقرآن والحديث والفقه فانك تجد كثيرا من بنى هاشم لا يحفظ القرآن ولا يعرف من حديث النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الا ما شاء الله ولا يعرف معانى ذلك فاذا قال هذا روى جدنا عن جبريل عن

حجة عبد العزيز على المريسى فى أنه لابد من فعل للرب تعالى بقدرته كما قال له يلزمك أن تقول انه خلق بالفعل الذى كان عن القدرة وليس الفعل هو القدرة لان القدرة صفة لله ولا يقال لصفة الله هى الله ولا يقال انها غير الله ولم يقل عبد العزيز انها ليست هى الله ولا غيره بل قال لا يقال انها هى الله ولا يقال انها غيره وقول عبد العزيز هذا هو قول أئمة السنة كالامام أحمد وغيره وهو قول ابن كلاب وغيره من الاعيان ولكن طائفة من أصحاب أحمد مع طائفة من متكلمة الصفاتية أصحاب الاشعرى يقولون لا هى الله ولا غيره وتلك العبارة هى الصواب كما قد بسط فى غير هذا الموضع فان لفظ الغير فيه اجمال فلا يصح اطلاقه لا نفيا ولا اثباتا على الصفة ولكن يصح نفى اطلاقه نفيا أو اثباتا كما قال السلف مثل ذلك فى لفظ الجبر ونحوه من الالفاظ المجملة انه لا يطلق لا نفيها ولا اثباتها واذا قيل لا يطلق لا هذا ولا هذا لم يلزم اثبات قسم ثالث لا هو الموصوف ولا غير الموصوف بل يلزم اثبات ما لا يطلق عليه لفظ الغير الا ما ينفى عنه المغايرة ومقصود عبد العزيز أن القدرة صفة لله ليست هى الفعل الذى كان بالقدرة فانه يقول لم يزل الله قادرا ولا يقول لم يزل فاعلا فعارضه المريسى بأن هذا يلزمك أيضا فلزمك أن تقول لم يزل يفعل ويخلق واذا قلت ذلك فقد ثبت أن المخلوق لم يزل مع الله فقال له عبد العزيز ليس لك أن تحكم على وتلزمنى ما لا يلزمنى وتحكى عنى ما لم أقل وذلك لان عبد العزيز لم يقل فى هذا قولا يحكى عنه ولكن قال له اما أن تلتزم أنت ما ألزمتنى والا التزمت أن تقول ان المخلوق لم يزل مع الله وهذا الذى قاله المريسى انما يلزم عبد العزيز اذا أبطل كل قسم مما يمكن أن يقال فى هذا المقام وهو لم يفعل ذلك ولا سبيل له اليه بخلاف ما ألزمه اياه عبد العزيز فانه لازم لا محالة اذ كان قوله ان المخلوقات كلها وكلام الله عنده من جملتها احدثت بعد أن لم تكن من غير

الباري قيل نعم وهؤلاء أعلم منكم بما روى جدكم عن جبريل وأنتم ترجعون في ذلك اليهم واذا كان كل من الاولين والآخرين من بني هاشم قد يتعلم بعض ما جاء به الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم من غيره بل من غير بني هاشم كان هذا من أمارة أنه لا علم عندهم بذلك الا كعلم أمثالهم فبمن يأتم الناس وعمن يأخذون أيأخذون عمن يعرف ما جاء به جدهم أو عمن لا يعرف ذلك والعلماء هم ورثة الانبياء فان الانبياء لم يورثوا درهما ولا دينارا وانما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر وان قال مرادي بهؤلاء الائمة الاثنا عشر قيل له ما رواه علي بن الحسين وأبو جعفر وأمثالهما من حديث جدهم فمقبول منهم كما يرويه أمثالهم ولولا أن الناس وجدوا عند مالك والشافعي وأحمد أكثر مما وجدوه عند موسى بن جعفر وعلي بن موسى ومحمد بن علي لما عدلوا عن هؤلاء الى هؤلاء والا فأي غرض لاهل العلم والدين أن يعدلوا عن موسى بن جعفر الى مالك بن أنس وكلاهما من بلد واحد في عصر واحد لو وجدوا عند موسى بن جعفر من علم الرسول ما وجدوه عند مالك مع كمال رغبة المسلمين في معرفة علم الرسول ونفس بني هاشم كانوا يستفيدون علم الرسول من مالك بن أنس أكثر مما يستفيدونه من ابن عمهم موسى بن جعفر ثم الشافعي جاء بعد مالك وقد خالفه في أشياء وردها عليه حتى وقع بينه وبين أصحاب مالك ما وقع وهو أقرب نسبا من بني هاشم من مالك ومن أحرص الناس على ما يستفيده من علم الرسول من بني عمه وغير بني عمه ولو وجد عند أحد من بني هاشم أعظم من العلم الذي وجده عند مالك لكان أشد الناس مسارعة الى ذلك فلما كان يعترف بأنه لم يأخذ عن أحد أعلم من مالك وسفيان بن عيينة وكانت كتبه مشحونة بالاخذ عن هذين الاثنين وغيرهما وليس فيها شيء عن موسى بن جعفر وأمثاله من بني هاشم علم أن مطلوبه من علم الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم كان عند مالك أكثر مما هو عند هؤلاء وكذلك أحمد بن حنبل قد علم كمال محبته لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولحديثه ومعرفته بأقواله وأفعاله وموالاته لمن يوافقه ومعاداته لمن يخالفه ومحبته لبني هاشم وتصنيفه في فضائلهم حتى صنف فضائل علي والحسن والحسين كما صنف فضائل الصحابة ومع هذا فكتبه مملوءة عن مثل مالك والثوري والاوزاعي والليث بن سعد ووكيع بن الجراح ويحيى بن سعيد القطان وهشيم بن بشير وعبد الرحمن بن مهدي وأمثالهم دون موسى بن جعفر وعلي بن موسى ومحمد بن علي وأمثالهم فلو وجد مطلوبه عند مثل هؤلاء لكان أشد الناس رغبة في ذلك فان زعم زاعم أنه كان عندهم من العلم المخزون ما ليس عند أولئك لكن كانوا يكتمونه فأي فائدة للناس في علم مكتوم فعلم لا يقال به ككنز لا ينفق منه فكيف يأتم الناس بمن لا يبين لهم العلم المكتوم كالامام المعدوم وكلاهما لا ينتفع به ولا يحصل به لطف ولا مصلحة وان قالوا بل كانوا يبثون ذلك لخواصهم دون هؤلاء الائمة قيل أولا هذا كذب عليهم فان جعفر بن محمد لم يجئ بعده مثله وقد أخذ العلم عن هؤلاء الائمة كمالك وابن عيينة وشعبة والثوري وابن جريج ويحيى بن سعيد وأمثالهم من العلماء المشاهير الاعيان ثم من ظن بهؤلاء السادة أنهم يكتمون العلم عن مثل هؤلاء ويخصون به قوما مجهولين ليس لهم في الامة لسان صدق فقد أساء الظن بهم فان في هؤلاء من المحبة لله ولرسوله والطاعة له والرغبة في حفظ دينه وتبليغه وموالاة من والاه ومعاداة من عاداه وصيانته عن الزيادة والنقصان ما لا يوجد قريب منه لاحد من شيوخ الشيعة وهذا أمر معلوم بالضرورة لمن عرف

هؤلاء

فعل فعله الله بل بقدرته التي لم تزل مع أن عبد العزيز قد بين فيما بعد أن ما أقر به المريسي يكفيه في الاحتجاج في مسئلة القرآن فان المريسي أقر بأن الله خلقها بقدرته فاثبت هنا معنى هو صفة لله تعالى ليس بمخلوق فبطل أصل قوله الذي نفى به الصفات وقال ان القرآن مخلوق لكن عبد العزيز بين له ما يلزمه وما أقر به وأن الحجة تحصل بهذا وبهذا وأما المريسي فعارضه بأن قال يلزمك ما ألزمتني (وذلك مبني على مقدمات) لم يذكر منها واحدة (أحدها) أن يقول اذا كان أحدث الاشياء بفعله الكائن عن القدرة حصل المقصود من غير اثبات قديم مع الله تعالى ولهذا قال له عبد العزيز انما قلت الفعل صفة لله والله يقدر عليه ولا يمنعه منه مانع وفي نسخة أخرى زيادة على ذلك انما قلت انه لم يزل الفاعل سيفعل ولم يزل الخالق سيخلق لان الفعل صفة لله وهذه الزيادة لم تتقدم في كلام عبد العزيز فاما أن تكون ملحقة من بعض الناس في بعض النسخ أو يكون معنى الكلام انما قولي هذا أو انما قلت اني انما اعتقدت والتزمت هذا أو يكون المعنى انما أقول وأعتقد هذا ولا شبهة أن هذه الزيادة ليست من كلام عبد العزيز فانها لا تناسب ما ذكره من مناظرته المستقيمة ولم يتقدم من عبد العزيز ذكر هذا الكلام ولا ما يدل عليه بخلاف قوله انما الفعل صفة لله والله يقدر عليه ولا يمنعه منه مانع فان هذا كلام حسن صحيح وهو لم يكن قد قاله ولهذا لم يقل اني قلت ذلك ولكن قال هذا هو الذي يجب أن يقال وهو الذي يلزمني أن أقوله لاني بينت أن المخلوق لا يكون الا بفعل عن قدرة الله والفعل قائم بالله ليس هو مخلوقا منفصلا وهذا مراده بقوله انه صفة لم يرد بذلك أن الفعل المعين لازم لذات الله تعالى لانه قد قال والله يقدر عليه ولا يمنعه مانع منه فحصل بذلك مقصود عبد العزيز من

هؤلاء وهؤلاء واعتبر هذا انما تجده فى كل زمان من شيوخ السنة وشيوخ الرافضة كمصنف هذا الكتاب فانه عند الامامية أفضلهم فى زمانه بل يقول بعض الناس ليس فى بلاد المشرق أفضل منه فى جنس العلوم مطلقا ومع هذا فكلامه يدل على أنه من أجهل خلق الله تعالى بحال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وأقواله وأعماله فيروى الكذب الذى يظهر أنه كذب من وجوه كثيرة فان كان عالما بأنه كذب فقد ثبت عنه صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال من حدث عنى بحديث وهو يرى انه كذب فهو أحد الكذابين وان كان جاهلا بذلك دل على أنه من أجهل الناس باحوال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كما قيل

فان كنت لاتدرى فتلك مصيبة ... وان كنت تدرى فالمصيبة أعظم

وأما الابيات التى أنشدها فقد قيل فى معارضتها

اذا شئت أن ترضى لنفسك مذهبا ... تنال به الزلفى وتنجو من النار
فدن بكتاب الله والسنة التى * أتت عن رسول الله من نقل أخيار
ودع عنك داع الرفض والبدع التى * يقودك داعيها الى النار والعار
وسر خلف أصحاب الرسول فانهم * نجوم هدى فى ضوئها يهتدى السارى
وعج عن طريق الرفض فهو مؤسس * على الكفر تأسيسا على جرف هار
هما خطتان اما هدى وسعادة * واما شقاء مع ضلالة كفار
فأى فريقينا أحق بأمنه * وأهدى سبيلا عند ما يحكم البارى
أمن سب أصحاب الرسول وخالف الـ * ـكتاب ولم يعبأ بثابت الاخبار
أم المقتدى بالوحى يسلك منهج الـ * ـصحابة مع حب القرابة الأطهار

(فصل قال الرافضى) وما أظن أحدا من المحصلين وقف على هذه المذاهب واختار غير مذهب الامامية باطنا وان كان فى الظاهر يصير الى غيره طلبا للدنيا حيث وضعت لهم المدارس والربط والاوقاف حتى تستمر لبنى العباس الدعوة ويشيدوا للعامة اعتقاد امامتهم

(فيقال) هذا كلام لا يقوله الا من هو من أجهل الناس بأحوال أهل السنة ومن هو من أعظم الناس كذبا وعنادا وبطلانه ظاهر من وجوه كثيرة فانه من المعلوم أن السنة كانت قبل أن تبنى المدارس أقوى وأظهر فان المدارس انما بنيت ببغداد فى أثناء المائة الخامسة بنيت النظامية فى حدود الستين والاربعمائة وبنيت على مذهب واحد من الائمة الاربعة والمذاهب الاربعة طبقت المشرق والمغرب وليس لاحد منهم مدرسة والمالكية فى الغرب لا يذكر عندهم ولد العباس ثم السنة كانت قبل دولة بنى العباس أظهر منها وأقوى فى دولة بنى العباس فان دولة بنى العباس دخل فيها كثير من الشيعة وغيرهم من أهل البدع ثم أهل السنة متفقون على أن الخلافة لا تختص ببنى العباس وانه لو تولاها بعض العلويين أو الامويين أو غيرهم من بطون قريش جاز ثم من المعلوم أن علماء السنة كمالك وأحمد وغيرهما من أبعد الناس عن مداهنة الملوك أو مقاربتهم ثم أهل السنة انما يعظمون الخلفاء الراشدين وليس فيهم أحد من بنى العباس ثم من المعلوم لكل عاقل انه ليس فى علماء المسلمين المشهورين أحد رافضى بل كلهم متفقون على تجهيل الرافضة وتضليلهم وكتبهم كلها شاهدة بذلك وهذه كتب الطوائف كلها تشهد بذلك مع

أن هنالك فعلا أحدث به المخلوقات عن قدرته فأقام الحجة على انه يقوم بالله تعالى أمر غير المخلوقات عن القدرة واعترف له المريسى بالقدرة فقد ثبت على كل تقدير أن قبل المخلوق شيئا خارجا عن المخلوق

سواء كان هو القدرة وحدها أو كان مع ذلك الفعل والقول والارادة وما كان متقدما قبل المخلوق فليس هو من المخلوق فبطل قول المريسى ان مالا يسمى بالله فهو مخلوق فان هذه الامور كلها ليست هى الله وليست مخلوقة لان هذه صفات له ولا يقال انها هى الله ولا يقال انها غير الله واذا قلنا الله الخالق وما سواه مخلوق فقد دخل فى مسمى اسمه صفاته فانها داخلة فى مسمى اسمه ولما قال النبى صلى الله عليه وسلم من حلف بغير الله فقد أشرك لم يكن الحلف بعزة الله ونحو ذلك حلفا بغير الله ولما حدثت الجهمية واعتقدوا أن مسمى القرآن خارج عن مسمى اسم الله تعالى قال من قال من السلف الله الخالق وما سواه مخلوق الا القرآن فانه كلام الله غير مخلوق فاستثنوا القرآن مما سواه لما أدخله من أدخله فيما سواه ولفظ ماسواه هو كلفظ الغير وقد قلنا ان القرآن وسائر الصفات لا يطلق عليه انه هو ولا يطلق عليه انه غيره فلذلك لا يطلق عليه انه مما سواه ولا انه ليس مما سواه لكن مع القرينة قد يدخل فى هذا تارة وفى هذا تارة فلما كان بعض الناس قد يفهم أن القرآن هو مما سواه قال من قال من السلف ماسواه مخلوق والقرآن كلام الله غير مخلوق لا يقول الا القرآن أى القرآن هو كلامه وكلامه وفعله وعلمه وسائر ما يقوم بذاته لا يكون مخلوقا وانما المخلوق ما كان مباينا له ولهذا قال السلف الائمة كأحمد وغيره القرآن كلام الله ليس ببائن منه وقالوا كلام الله من الله وقال أحمد بن حنبل لرجل سأله فقال له ألست مخلوقا فقال بلى فقال أليس كلامك منك قال بلى قال والله ليس بمخلوق وكلامه منه ومراده أن المخلوق اذا كان كلامه صفة له هو داخل فى مسمى اسمه وهو

قائم به فالخالق أولى أن يكون كلامه صفة له داخلا في مسمى اسمه وهو قائم به لان الكلام صفة كمال وعدمه صفة نقص فالمتكلم أكمل ممن
لا يتكلم والخالق أحق بكل كمال من غيره والسلف كثيرا ما يقولون الصفة من الموصوف والصفة بالموصوف

أنه لا أحد يلجئهم الى ذكر الرافضة وذكر جهلهم وضلالهم وهم دائما يذكرون من جهل الرافضة وضلالهم ما يعلم معه بالاضطرار أنهم يعتقدون أن الرافضة من أجهل الناس وأضلهم وأبعد طوائف الامة عن الهدى ومذهب هؤلاء الامامية قد جمع عظائم البدع المنكرة فانهم جهمية قدرية رافضية وكلام السلف والعلماء في ذم صنف من هذه الاصناف لا يحصيه الا الله والكتب مشحونة بذلك ككتب الحديث والآثار والفقه والتفسير والاصول والفروع وغير ذلك وهؤلاء الثلاثة شر من غيرهم من أهل البدع والمرجئة والحرورية والله يعلم أني مع كثرة بحثي وتطلعي الى معرفة أقوال الناس ومذاهبهم ما علمت رجلا له في الامة لسان صدق متهما بمذهب الامامية فضلا عن أن يقال يعتقده في الباطن وقد اتهم بمذهب الزيدية الحسن بن صالح بن حي وكان فقيها زاهدا وقيل ان ذلك كذب عليه ولم يقل أحد انه طعن في أبي بكر وعمر فضلا عن أن يشك في امامتهما واتهم طائفة من الشيعة العلوية الاولى بتفضيل عثمان على علي ولم يتهم أحد من الشيعة الاولى الذين يحبون عليا ويفضلون عليه أبا بكر وعمر لكن كان فيهم طائفة يرجحونه على عثمان وكان الناس في الفتنة صاروا شيعتين شيعة عثمانية وشيعة علوية وليس كل من قاتل مع علي كان يفضله على عثمان بل كان كثير منهم يفضل عثمان عليه كما هو قول سائر أهل السنة

(فصل قال الرافضي) وكثيرا ما رأينا من يتدين في الباطن بدين الامامية ويمنعه عن اظهاره حب الدنيا وطلب الرياسة وقد رأيت بعض أئمة الحنابلة يقول اني على مذهب الامامية فقلت لم تدرس على مذهب الحنابلة فقال ليس في مذهبكم البغلات والمشاهرات وكان أكبر مدرسي الشافعية في زماننا حيث توفي أوصى أن يتولى أمره في غسله وتجهيزه بعض الامامية وأن يدفن في مشهد مولانا الكاظم وأشهد عليه أنه كان على مذهب الامامية

(والجواب) ان قوله وكثيرا ما رأينا هذا كذب بل قد يوجد في بعض المنتسبين الى مذهب الائمة الاربعة من هو في الباطن رافضي كما يوجد في المظهرين للاسلام من هو في الباطن منافق فان الرافضة لما كانوا من جنس المنافقين يخفون أمرهم احتاجوا أن يظهروا غير ذلك كما احتاج المنافقون أن يتظاهروا بغير الكفر ولا يوجد هذا الا فيمن هو جاهل بأحوال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وأمور المسلمين كيف كانت في أول الاسلام وأما من عرف الاسلام كيف كان وهو مقر بان محمدا رسول الله باطنا وظاهرا فانه يمتنع أن يكون في الباطن رافضيا ولا يتصور أن يكون في الباطن رافضيا الا زنديق منافق أو جاهل بالاسلام كيف كان مفرط في الجهل والحكاية التي ذكرها عن بعض الائمة المدرسين ذكر لي بعض البغداديين أنها كذب مفترى فان كان صادقا فيما نقله عن بعض المدرسين من هؤلاء وهؤلاء فلا ينكر أن يكون في المنتسبين الى الائمة الاربعة من هو زنديق ملحد مارق فضلا عن أن يكون رافضيا ومن استدل بزندقة بعض الناس في الباطن على أن علماء المسلمين كلهم زنادقة كان من أجهل الناس وكذلك من استدل برفض بعض الناس في الباطن ولو كشف لنا عن اسم هذا المدرس وهذا المدرس لبينا من جهلهما ما يبين حقيقة حاله وهل في مجرد كون الرجل تولى التدريس في مثل دولة الترك الكفار أو الحديثي العهد بالاسلام ما يدل على فضيلة المدرس وديانته حتى يجعل له قول مع أهل العلم فان

فيقولون علم الله من الله وكلام الله من الله ونحو ذلك لان ذلك داخل في مسمى اسمه فليس خارجا عن مسماه بل هو داخل في مسماه وهو من مسماه فعبد العزيز قرر حجته بأن الفعل صفة لله عن قدرته لا يمنعه منه مانع وهذا كاف وما ألزمه إياه بشر لا يلزمه الا بمقدمات لم يقرر بشر منها شيئا وأي تقدير من تلك التقديرات قال به القائل كان خيرا من قول المريسي (التقدير الاول) قول من يقول ان الفعل حادث قائم بذات الله بقدرته كما يقول ذلك من يقوله من الكرامية وهذا خير من قول المريسي وأتباعه من الجهمية فان ما يلزم أصحاب هذا القول من تسلسل الحوادث يلزمهم مثله والذي يلزمهم من نفي الخلق والفعل لا يلزم أصحاب هذا القول وأما قولهم انه محل الحوادث فمثل قولهم انه محل للاعراض (التقدير الثاني) قول من يقول ان الفعل قديم أزلي كما يقول ذلك من يقوله من الكلابية ومن الفقهاء الحنفية والمالكية والشافعية والحنبلية والصوفية وهذا أيضا على التقدير يكون من جنس قول الصفاتية وهؤلاء لا يقولون بقيام الحوادث به ولا تسلسلها واذا ألزمهم المريسي واخوانه أن يقال فاذا كان الفعل لم يزل والارادة لم تزل لزم أن يكون المفعول المراد لم يزل وقيل لهم فحدوث الحوادث لا بد له من سبب قالوا هذا السؤال مشترك بيننا وبينكم لكن عبد العزيز لم يجب بهذا الجواب فانه لو أجاب به لانتقضت حجته التي احتج بها على المريسي فانه احتج بأنه لم يزل قادرا فلو قال الفعل قديم قال المريسي انه لم يزل فاعلا عندك وأيضا فعبد العزيز ذكر

كثيرا

كثيرا ممن يتولى التدريس بجاه الظلمة الجهال يكون من أجهل الناس وأظلمهم ولكن الذى يدل على فضيلة العلماء ما اشتهر من علمهم عند الناس وما ظهر من آثار كلامهم وكتبهم فهل عرف أحد من فضلاء أصحاب الشافعى وأحمد وأصحاب مالك كان رافضيا أم يعلم بالاضطرار أن كل فاضل منهم من أشد الناس انكارا للرفض وقد اتهم طائفة من أتباع الائمة بالميل الى نوع من الاعتزال ولم يعلم أحد منهم اتهم بالرفض لبعد الرفض عن طريقة أهل العلم فان المعتزلة وان كانت أقوالهم لبدع منكرة فان فيهم من العلم والدين والاستدلال بالادلة الشرعية والعقلية والرد على من هو أبعد عن الاسلام منهم من أهل الملل والملاحدة بل ومن الرد على الرافضة ما أوجب أن يدخل فيهم جماعات من أهل العلم والدين والاستدلال بالادلة الشرعية وان انتسبوا الى مذهب بعض الائمة الاربعة كابى حنيفة وغيره بخلاف الرافضة فانهم من أجهل الطوائف بالمنقول والمعقول ومن دخل فيهم من المظهرين العلم والدين باطنا وظاهرا فلا يكون الا من أجهل الناس أو زنديقا ملحدا

(فصل قال الرافضى) الوجه الخامس فى بيان وجوب اتباع مذهب الامامية أنهم لم يذهبوا الى التعصب فى غير الحق بخلاف غيرهم فقد ذكر الغزالى والماوردى وهما امامان للشافعية أن تسطيح القبور هو المشروع لكن لما جعلته الرافضة شعارا لهم عدلنا عنه الى التسنيم وذكر الزمخشرى وكان من أئمة الحنفية فى تفسير قوله تعالى هو الذى يصلى عليكم وملائكته أنه يجوز بمقتضى هذه الآية أن يصلى على آحاد المسلمين لكن لما اتخذت الرافضة ذلك فى أئمتهم منعناه وقال مصنف الهداية من الحنفية ان المشروع التختم فى اليمين ولكن لما اتخذته الرافضة جعلناه فى اليسار وأمثال ذلك كثير فانظر الى من يغير الشريعة ويبدل الاحكام التى وردت عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ويذهب الى ضد الصواب معاندة لقوم معينين فهل يجوز اتباعه والمصير الى أقواله

(والجواب) من طريقين (أحدهما) ان هذا الذى ذكره هو بالرافضة ألصق (والثانى) أن أئمة السنة برآء من هذا أما الطريق الاول فيقال لا نعلم طائفة أعظم تعصبا فى الباطل من الرافضة حتى انهم دون سائر الطوائف عرف منهم شهادة الزور لموافقهم على مخالفهم وليس فى التعصب أعظم من الكذب وحتى انهم فى التعصب جعلوا للبنت جميع الميراث ليقولوا ان فاطمة رضى الله عنها ورثت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم دون عمه العباس رضى الله عنه وحتى ان فيهم من حرم لحم الجمل لان عائشة قاتلت على جمل فخالفوا كتاب الله وسنة رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم واجماع الصحابة والقرابة لامر لا يناسب فان ذلك الجمل الذى ركبته عائشة رضى الله عنها مات ولو فرض أنه حى فركوب الكفار على الجمال لا يوجب تحريمها وما زال الكفار يركبون الجمال ويغنمها المسلمون منهم ولحمها حلال لهم فأى شئ فى ركوب عائشة للجمل يوجب تحريم لحمه وغاية ما يفرضون أن بعض من يجعلونه كافرا ركب جملا مع أنهم كاذبون مفترون فيما يرمون به أم المؤمنين رضى الله عنها ومن تعصبهم أنهم لا يذكرون اسم العشرة بل يقولون تسعة وواحد واذا بنوا أعمدة أو غيرها لا يجعلونها عشرة وهم يتحرون ذلك فى كثير من أمورهم مع أن الكتاب العزيز قد جاء بذكر العشرة فى غير موضع كما فى قوله تعالى فصيام ثلاثة أيام فى الحج

أنه يقدر على الفعل لا يمنعه منه مانع وذكر غير ذلك (التقدير الثالث) ان الفعل الذى كان قبله فعل آخر كان عن قدرته أيضا وهلم جرا ولم يكن شئ من المفعولات والمخلوقات موجودا معه فى الازل فان الفعل ينقسم الى متعد ولازم فاذا قدر دوام الافعال اللازمة لم يجب دوام الافعال المتعدية وعلى هذا التقدير فاذا قال كان الله ولما يخلق شيئا ولما يفعل شيئا لم يلزم أن لا يكون هناك فعل قائم بنفسه بدون مخلوق مفعول ولا يجب أن يكون المخلوق لم يزل مع الله تعالى وهذا التقدير ان لم ينفعه المريسى بالحجة لم يكن ما ألزمه لعبد العزيز لازما واذا قال السلف والائمة ان الله لم يزل متكلما اذا شاء فقد أثبتوا انه لم يتجدد له كونه متكلما بل نفس تكلمه بمشيئته قديم وان كان يتكلم شيئا بعد شئ فتعاقب الكلام لا يقتضى حدوث نوعه الا اذا وجب تناهى المقدورات المرادات وهو المسمى بتناهى الحوادث والذى عليه السلف وجمهور الخلف أن المقدورات المرادات لا تتناهى وهم بهذا نزهوه عن كونه كان عاجزا عن الكلام كالاخرس الذى لا يمكنه الكلام وعن أنه كان ناقصا فكان كاملا وأثبتوا مع ذلك أنه قادر على الكلام باختياره وحجة عبد العزيز على المريسى تتم على هذا التقدير ولا يكون مع الله فى الازل مخلوق (التقدير الرابع) انه لو قيل بأن كل ما سوى الله مخلوق محدث كائن بعد أن لم يكن فليس مع الله فى أزله شئ من المخلوقات لكنه لم يزل يفعل لم يوجب ذلك أن يكون معه شئ من المفعولات المخلوقات وانما يوجب ذلك كون نوع المفعول لم يزل مع أن كل واحد من الآحاد حادث لم يكن ثم كان بعد فليس من ذلك شئ مع الله فى الازل وعبد العزيز لم يقل هذا ولم يلتزمه بل ولا التزم شيئا من هذه التقديرات ولا يلزمه واحد منها بعينه الا بتقدير امتناع ما سواه ولكن المقصود أن الزام المريسى له بأن يكون المخلوق لم يزل مع الله

وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة وقال والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا وقال تعالى وواعدنا موسى ثلاثين ليلة وأتممناها بعشر وقال تعالى والفجر وليال عشر فذكر سبحانه وتعالى اسم العشرة فى مواضع محمودة وذكر اسم التسعة فى موضع مذموم فقال تعالى وكان فى المدينة تسعة رهط يفسدون فى الارض ولا يصلحون وقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تحرّوا ليلة القدر فى العشر الاواخر من رمضان وكان يعتكف العشر الاواخر حتى قبضه الله تعالى وقال مامن أيام العمل الصالح فيها أحب الى الله من هذه الايام العشرة فاذا كان الله ورسوله قد تكلم باسم العشرة وعلق بهذا العدد أحكاما شرعية محمودة كان نفورهم عن التكلم بذلك لكونه قد سمى به عشرة من الناس يبغضونهم غاية الجهل والتعصب ثم قولهم تسعة وواحد هو معنى العشرة مع طول العبارة وان كان اسم العشرة أو التسعة أو السبعة يقع على كل معدود بهذا العدد سواء كان من الناس أو الدواب أو الثياب أو الدراهم وبعض المعدودات يكون محمودا وبعضها يكون مذموما فنفور هؤلاء الجهال عن التكلم بهذه الاعداد غاية فى الجهل وانما هو كنفورهم عن التكلم باسماء قوم يبغضونهم كما ينفرون عمن اسمه أبو بكر وعمر وعثمان لبغضهم لشخص كان اسمه هذا الاسم وقد كان فى الصحابة رضى الله عنهم من هو مسمى باسماء يسمى بها بعض الكفار كالوليد بن الوليد وقد ثبت فى الصحيح أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقول فى قنوته اذا قنت اللهم أنج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن أبى ربيعة والمستضعفين من المؤمنين وهذا الوليد مؤمن تقى وأبوه الوليد كافر شقى وكذلك عقبة بن أبى معيط من كفار قريش وقد قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم رأيت كأنى فى دار عقبة بن رافع وأتينا برطب من طاب فأولت بالرفعة لنا فى الدنيا والعاقبة لنا فى الآخرة وان ديننا قد طاب وقد كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يدعو على بن أبى طالب وفى الكفار على بن أمية بن خلف قتل هو وأبوه يوم بدر كافرين وفى الصحابة كعب بن مالك شاعر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وغيره وكان كعب الاشرف قد آذى النبى صلى الله عليه وسلم حتى ندب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لقتله محمد بن مسلمة وأصحابه وفى الصحابة كعب الذى قال له النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله أمرنى أن أقرأ عليك يعنى قراءة تبليغ لا قراءة تعليم وفى المشركين أبى بن خلف قتله النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بيده يوم أحد ولم يقتل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بيده غيره وقال من أشد الناس عذابا يوم القيامة من قتل نبيا أو قتله نبى وهذا باب واسع وقد سمى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ابنه ابراهيم وقد سمى على ابنيه أبا بكر وعمر ففى الجملة أسماء الاعلام يشترك فيها المسلم والكافر كما تسمى اليهود والنصارى ابراهيم وموسى واسحق ويعقوب والمسلمون يسمون بذلك أيضا فليس فى تسمية الكافر باسم ما يوجب هجران ذلك الاسم فلو فرض والعياذ بالله تعالى أن هؤلاء كفار كما يقول المفترون لم يكن فى ذلك ما يوجب هجران هذه الاسماء وانما ذلك مبالغة فى التعصب والجهل فان قيل انما يكرهون هذا الاسم لان المسمى به يكون سنيا قيل فهم قد عرفوا مذهب الرجل ولا يخاطبونه بهذا الاسم بل بغيره من الاسماء مبالغة فى هجران هذا الاسم ومن تعصبهم أنهم اذا وجدوا مسمى بعلى أو جعفر أو الحسن أو الحسين بادروا الى اكرامه مع أنه قد يكون فاسقا وقد

لا يلزمه البتة فعلى التقديرات الثلاث لا يلزم وجود شئ من المفعولات ولا نوعها فى الازل وأما على التقدير الرابع فانما يلزم أنه لم يزل نوع المفعولات لا شئ من المفعولات بعينه وهذا التقدير اذا كان باطلا فالمريسى لم يذكر ابطاله ولا ابطال شئ من التقديرات وهو لو أراد أن يبطل هذا لم يبطله الا بابطال التسلسل فى الآثار كما هو طريقة من أبطل ذلك من أهل الكلام ولكن المريسى وموافقوه الذين يقولون بأن الله يخلق المخلوقات بغير فعل قائم به ويقولون الخلق هو المخلوق يقولون ان المخلوقات كلها وجدت بعد أن لم تكن موجودة من غير أن يتجدد من الله فعل ولا قصد ولا أمر من الامور بل ولا من غيره فيقولون ان الامر ما زال على وجه واحد ثم حدثت جميع المحدثات وكانت جميع المخلوقات وليس هناك من الفاعل شئ غير وجودها بل حاله قبل وجودها ومع وجودها وبعد وجودها واحد لم يتجدد منه أمر يضاف الحدوث اليه فأصحاب القول الاول يلتزمون التسلسل مع قولهم بان كل ما سوى الله محدث كائن بعد أن لم يكن مسبوق بعدم نفسه لكن تحدث الحوادث شيئا بعد شئ وهو محدثها بأفعاله سبحانه التى يفعلها أيضا شيئا بعد شئ وأصحاب الثانى يقولون بل حدثت من غير سبب حادث كما يرى ومن المعلوم أنه اذا عرض على العقل القولان كان بطلان هذا القول أظهر من بطلان ذلك فان ترجيح أحد طرفى الممكن بغير مرجح وتخصيص الشئ عن أمثاله التى تماثله من كل وجه بلا تخصيص وحدوث الحوادث جميعها دون سبب حادث بل مع كون الامر قبل حدوثها ومع حدوثها على حال واحد هو أبعد فى المعقول وأنكر فى القلوب من كون المحدثات لم تزل تحدث شيئا بعد شئ يكون ومن كون الله سبحانه لم يزل يفعل ما يشاء ويتكلم بما يشاء كما أنه لا يزال فى الابد يفعل ما يشاء ويتكلم بما يشاء فلو قدر أن عبد العزيز والمريسى

يكون فى الباطن سنيا فان أهل السنة يسمون بهذه الاسماء كل هذا من التعصب والجهل ومن تعصبهم وجهلهم أنهم يبغضون بنى أمية كلهم لكون بعضهم كان ممن يبغض عليا وقد كان فى بنى أمية قوم صالحون ماتوا قبل الفتنة وكان بنو أمية أكثر القبائل عمالا للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فانه لما فتح مكة استعمل عليها عتاب بن أسيد بن أبى العاص بن أمية واستعمل خالد بن سعيد بن أبى العاص بن أمية وأخويه أبان وسعيد بن سعيد على أعمال أخر واستعمل أبا سفيان ابن حرب بن أمية على نجران أو ابنه يزيد ومات وهو عليها وصاهر نبى الله صلى الله تعالى عليه وسلم ببناته الثلاثة لبنى أمية فزوج أكبر بناته زينب بأبى العاص بن الربيع بن أمية بن عبد شمس وحمد صهره لما أراد على أن يتزوج ابنة أبى جهل فذكر صهرا له من بنى أمية بن عبد شمس فأثنى عليه فى مصاهرته وقال حدثنى فصدقنى ووعدنى فوفى لى وزوج ابنتيه لعثمان بن عفان واحدة بعد واحدة وقال لو كانت عندنا ثالثة لزوجناها عثمان وكذلك من جهلهم وتعصبهم يبغضون أهل الشام لكونهم كان فيهم أولا من يبغض عليا ومعلوم أن مكة كان فيها كفار ومؤمنون وكذلك المدينة كان فيها مؤمنون ومنافقون والشأم فى هذه الاعصار لم يبق فيها من يتظاهر ببغض على ولكن لفرط جهلهم يسحبون ذيل البغض وكذلك من جهلهم أنهم يذمون من ينتفع بشئ من آثار بنى أمية كالشرب من نهر يزيد ويزيد لم يحفره ولكن وسعه وكالصلاة فى جامع بناه بنو أمية ومن المعلوم أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يصلى الى الكعبة التى بناها المشركون وكان يسكن فى المساكن التى بنوها وكان يشرب من ماء الآبار التى حفروها ويلبس من الثياب التى نسجوها ويعامل بالدراهم التى ضربوها فاذا كان ينتفع بمساكنهم وملابسهم والمياه التى أنبطوها والمساجد التى بنوها فكيف بأهل القبلة فلو فرض أن يزيد كان كافرا وحفر نهرا لم يكره الشرب منه باجماع المسلمين ولكن لفرط تعصبهم كرهوا ما يضاف الى من يبغضونه ولقد حدثنى ثقة انه كان لواحد منهم كلب فدعاه آخر منهم بكير بكير فقال صاحب الكلب أتسمى كلبى بأسماء أهل النار فاقتتلا على ذلك حتى جرى بينهما دم فهل يكون أجهل من هؤلاء والنبى صلى الله تعالى عليه وسلم يسمى أصحابه بأسماء قد تسمى بها قوم من أهل النار الذين ذكرهم الله فى القرآن كالوحيد الذى ذكره الله فى القرآن فى قوله ذرنى ومن خلقت وحيدا واسمه الوليد بن المغيرة وكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يدعو لابن هذا واسمه أيضا الوليد ويسمى الابن والاب فى الصلاة ويقول اللهم أنج الوليد بن الوليد كما ثبت ذلك فى الصحيح ومن فرط جهلهم وتعصبهم أنهم يعمدون الى يوم أحب الله صيامه فيرون فطره كيوم عاشوراء وقد ثبت فى الصحيح عن أبى موسى أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لما دخل المدينة واذا ناس من اليهود يعظمون عاشوراء ويصومونه فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نحن أحق بصومه وأمر بصومه أخرجه البخارى ومن فرط جهلهم وتعصبهم أنهم يعمدون الى دابة عجماء فيؤذونها بغير حق اذ جعلوها بمنزلة من يبغضونها كما يعمدون الى نعجة حمراء يسمونها عائشة وينتفون شعرها ويعمدون الى دواب لهم يسمون بعضها أبا بكر وبعضها عمر ويضربونها بغير حق ويصورون صورة انسان من حيس يجعلونه عمر ويبعجون بطنه ويزعمون أنهم يأكلون لحمه ويشربون دمه

انتهيا الى هاتين المقدمتين لم يكن للمريسى أن يلزم عبد العزيز بشئ الا ألزمه عبد العزيز بما هو أشنع منه فكيف وعبد العزيز لم يحتج الى شئ من ذلك بل بين انه لابد أن يكون قبل المخلوق مابه يخلق المخلوق من صفات الله وأفعاله فيبطل ما يدعيه المريسى ونحوه من أن الله لا صفة له ولا كلام ولا فعل بل خلق المخلوقات وخلق الكلام الذى سماه كلامه بلا صفة ولا فعل ولا كلام وهذان الجوابان اللذان يمكن عبد العزيز أن يجيب بهما عن الزامه التسلسل يمكن معهما جواب ثالث مركب منهما كما تقدم التنبيه على ذلك وهو أن يقول ان كان التسلسل ممتنعا بطل هذا الالزام وان كان ممكنا أمكن التزامه كما قد ذكرنا فى غير هذا الموضع أن المسلمين وغيرهم من أهل الملل القائلين بأن الله تعالى خلق السموات والارض وما بينهما فى ستة أيام يمكنهم أن يجيبوا بمثل هذا الجواب القائلين بقدم العالم من الفلاسفة وغيرهم المحتجين على ذلك بحجتهم العظمى التى اعتمد عليها ابن سينا وأبو الهيثم وغيرهما حيث احتجوا على المعتزلة ونحوهم من أهل الكلام فقالوا الموجب التام للعالم ان كان ثابتا فى الازل لزم قدمه والا لزم ترجيح أحد طرفى الممكن بلا مرجح وان لم يكن ثابتا فى الازل احتيج فى حدوث تمامه الى مرجح والقول فيه كالقول فى الازل ويلزم التسلسل وعظم شأن هذه الحجة على هؤلاء المتكلمين لانهم يقولون ببطلان التسلسل وبحدوث الحوادث من غير سبب حادث ويقولون بأن المرجح التام لا يستلزم أثره بل القادر أو المريد يرجح أحد مقدوريه أو أحد مراديه على الآخر بلا مرجح فصاروا بين أمرين اما اثبات الترجيح بلا مرجح واما التزام التسلسل وكلاهما مناقض لاصولهم ولهذا اعدل من عدل فى جوابها الى الالزام والمعارضة بالحوادث اليومية ونحن قد بينا جوابها من وجوه

(وأما الطريق الثانى فى الجواب) فنقول الذى عليه أئمة الاسلام أن ما كان مشروعا لم يترك لمجرد فعل أهل البدع لا الرافضة ولا غيرهم وأصول الائمة كلهم يوافقون هذا منها مسئلة التسطيح الذى ذكرها فان مذهب أبى حنيفة وأحمد أن تسنيم القبور أفضل كما ثبت فى الصحيح أن قبر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان مسنما ولان ذلك أبعد عن مشابهة أبنية الدنيا وأبعد من القعود على القبور والشافعى يستحب التسطيح لما روى من الامر بتسوية القبور ورأى أن التسوية هى التسطيح ثم ان بعض أصحابه قال ان هذا شعار الرافضة فيكره ذلك وخالفهم جميع الاصحاب وقالوا بل هو المستحب وان فعلته الرافضة وكذلك الجهر بالبسملة هو مذهب الرافضة وبعض الناس تكلم فى الشافعى بسببها وبسبب القنوت ونسبه الى قول الرافضة والقدرية لان المعروف فى العراق أن الجهر كان من شعار الرافضة وأن القنوت فى الفجر كان من شعار القدرية حتى ان سفيان الثورى وغيره من الائمة يذكرون فى عقائدهم ترك الجهر بالبسملة لانه كان عندهم من شعار الرافضة كما يذكرون المسح على الخفين لان تركه عندهم من شعار الرافضة ومع هذا فالشافعى لما رأى أن هذا هو السنة كان ذلك مذهبه وان وافق قول الرافضة وكذلك احرام أهل العراق من العقيق مستحب عنده وان كان ذلك مذهب الرافضة ونظائر هذا كثيرة وكذلك مالك يضعف أمر المسح على الخفين حتى انه فى المشهور عنه لا يمسح فى الحضر وان وافق ذلك قول الرافضة وكذلك مذهبه ومذهب أحمد أن المحرم لا يستظل بالمحمل وان كان ذلك قول الرافضة وكذلك قال مالك ان السجود يكره على غير جنس الارض والرافضة يمنعون السجود على غير الارض وكذلك أحمد بن حنبل يستحب المتعة متعة الحج ويأمر بها ويستحب هو وغيره من الائمة أئمة الحديث لمن أحرم مفردا أو قارنا أن يفسخ ذلك الى العمرة ويصير متمتعا لان الاحاديث الصحيحة جاءت بذلك حتى قال سلمة بن (١) للامام أحمد يا أبا عبد الله قويت قلوب الرافضة لما أفتيت أهل خراسان بالمتعة فقال يا سلمة كان يبلغنى عنك أنك أحمق وكنت أدفع عنك والآن ثبت عندى أنك أحمق عندى أحد عشر حديثا صحاحا عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أتركها لقولك وكذا أبو حنيفة مذهبه ان الصلاة تجوز على غير النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كأبى بكر وعمر وعثمان وعلى وهذا هو المنصوص عن أحمد فى رواية غير واحد من أصحابه واستدل بما نقله عن على رضى الله عنه أنه قال لعمر رضى الله عنه صلى الله عليك وهو اختيار أكثر أصحابه كالقاضى أبى يعلى وابن عقيل وأبى محمد عبد القادر الجيلى وغيرهم ولكن نقل عن مالك والشافعى المنع من ذلك وهو اختيار بعض أصحاب أحمد لما روى عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه قال لا تصلح الصلاة الا على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهذا الذى قاله ابن عباس رضى الله عنه قاله والله أعلم لما صارت الشيعة تخص بالصلاة عليا دون غيره ويجعلون ذلك كأنه مأمور به فى حقه بخصوصه دون غيره وهذا خطأ بالاتفاق فالله تعالى أمر بالصلاة على نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم وقد فسر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك بالصلاة عليه وعلى آله فيصلى على جميع آله تبعا له وآل محمد صلى الله تعالى عليه وسلم عند الشافعى وأحمد الذين حرمت عليهم الصدقة وذهبت طائفة من أصحاب مالك وأحمد وغيرهما الى أنهم أمة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وقالت طائفة من الصوفية انهم الاولياء من أمته وهم المؤمنون المتقون ورووا

(منها) أن يقال التسلسل يراد به أمور منها التسلسل فى المؤثرات والفاعلية والعلل وهذا باطل بصريح العقل وقول جمهور العقلاء ومنها التسلسل الذى فى معنى الدور مثل أن يقال لا يحدث حادث أصلا حتى يحدث حادث وهذا أيضا باطل بضرورة العقل واتفاق العقلاء (ومنها) التسلسل فى الآثار المتعاقبة وتمام التأثير فى الشئ المعين مثل أن يقال لا يحدث هذا حتى يحدث قبله ولا يحدث هذا الا ويحدث بعده وهلم جرا وهذا فيه نزاع مشهور بين المسلمين وغيرهم من الطوائف فمن المسلمين وغيرهم من جوزه فى الماضى والمستقبل ومنهم من قال بامتناعه فى الماضى والمستقبل ومنهم من جوزه فى المستقبل دون الماضى (واذا عرفت) هذه الانواع فهم قالوا اذا لم يكن المؤثر تاما فى الازل لم يحدث عنه شئ حتى يحدث حادث به يتم كونه مؤثرا اذ القول فى ذلك الحادث كالقول فى غيره فيكون حقيقة الكلام أنه لا يحدث شئ ما حتى يحدث شئ (وهذا باطل) بصريح العقل واتفاق العقلاء لكن هذا الدليل ان طلبوا به أنه لم يزل مؤثرا فى شئ بعد شئ فهذا يناقض قولهم وهو حجة عليهم وان أرادوا أنه كان فى الازل مؤثرا تاما فى الازل لم تتجدد مؤثريته لزم من ذلك أنه لا يحدث عنه شئ بعد أن لم يكن حادثا فيلزم أن لا يحدث فى العالم شئ ولهذا عارضهم الناس بالحوادث اليومية وهذا لازم لا محيد لهم عنه وهو يستلزم فساد حجتهم وان أرادوا أنه مؤثر فى شئ معين فالحجة لا تدل على ذلك وهو أيضا باطل من وجوه كما قد بسط فى موضع آخر فالمؤثر التام يراد به المؤثر فى كل شئ والمؤثر فى شئ معين والمؤثر تأثيرا مطلقا فى شئ بعد شئ فى
فالاول هو الذى يجعلونه موجب حجتهم وهو يستلزم أن لا يحدث شئ فعلم بطلان دلالة الحجة على ذلك ويراد به التأثير فى شئ بعد شئ فهذا هو

فى ذلك حديثا ضعيفا لا يثبت والذى قالته الحنفية وغيرهم أنه اذا كان عند قوم لا يصلون الا على على دون الصحابة فاذا صلى على على ظن أنه منهم فيكره لئلا يظن به أنه رافضى فأما اذا علم أنه يصلى على على وعلى سائر الصحابة لم يكره ذلك وهذا القول يقوله سائر الائمة فانه اذا كان فى فعل مستحب مفسدة راجحة لم يصر مستحبا ومن هنا ذهب من ذهب من الفقهاء الى ترك بعض المستحبات اذا صارت شعارا لهم فانه وان لم يكن الترك واجبا لذلك لكن فى اظهار ذلك مشابهة لهم فلا يتميز السنى من الرافضى ومصلحة التميز عنهم لاجل هجرانهم ومخالفتهم أعظم من مصلحة هذا المستحب وهذا الذى ذهب اليه يحتاج اليه فى بعض المواضع اذا كان فى الاختلاط والاشتباه مفسدة راجحة على مصلحة فعل ذلك المستحب لكن هذا أمر عارض لا يقتضى أن يجعل المشروع ليس بمشروع دائما بل هذا مثل لباس شعار الكفار وان كان مباحا اذا لم يكن شعارا لهم كلبس العمامة الصفراء فانه جائز اذا لم يكن شعارا اليهود فاذا صار شعارا لهم نهى عن ذلك والله أعلم

(فصل قال الرافضى) مع أنهم ابتدعوا أشياء واعترفوا بأنها بدعة وأن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال كل بدعة ضلالة وكل ضلالة فان مصيرها الى النار وقال صلى الله تعالى عليه وسلم من أدخل فى ديننا ما ليس منه فهو رد ولو ردوا عنها كرهته نفوسهم ونفرت قلوبهم كذكر الخلفاء فى خطبهم مع أنه بالاجماع لم يكن فى زمن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولا فى زمن أحد من الصحابة والتابعين ولا فى زمن بنى أمية ولا فى صدر ولاية العباسيين بل شئ أحدثه المنصور لما وقع بينه و بين العلوية خلاف فقال والله لأرغمن أنفى وأنوفهم وأرفع عليهم بنى تيم وعدى وذكر الصحابة فى خطبته واستمرت هذه البدعة الى هذا الزمان

(فيقال فى الجواب) من وجوه (أحدها) أن ذكر الخلفاء على المنبر كان على عهد عمر بن عبد العزيز بل قد روى أنه كان على عهد عمر بن الخطاب رضى الله عنه وحديث ضبة بن محصن من أشهر الاحاديث فروى الطلمنكى من حديث ميمون بن مهران قال كان أبو موسى الاشعرى اذا خطب بالبصرة يوم الجمعة وكان واليها صلى على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثم ثنى بعمر بن الخطاب يدعو له فقام ضبة بن محصن العنزى فقال فأين أنت من ذكر صاحبه قبله تفضله عليه يعنى أبا بكر رضى الله عنهما ثم قعد فلما فعل ذلك مرارا أمحكه أبو موسى فكتب أبو موسى الى عمر رضى الله عنه ان ضبة يطعن علينا و يفعل فكتب عمر الى ضبة أن يخرج اليه فبعث به أبو موسى فلما قدم ضبة المدينة على عمر رضى الله عنه فقال الحاجب ضبة العنزى بالباب فأذن له فلما دخل عليه قال لا مرحبا بضبة ولا أهلا قال ضبة أما المرحب فمن الله وأما الاهل فلا أهل ولا مال فبم استحللت اشخاصى من مصرى بلا ذنب أذنبت ولا شئ أتيت قال ما الذى شجر بينك و بين عاملك (قلت) ألآن أخبرك يا أمير المؤمنين انه كان اذا خطب حمد الله وأثنى عليه وصلى على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثم ثنى يدعو لك فغاظنى ذلك منه وقلت أين أنت من صاحبه تفضله عليه فكتب اليك يشكونى قال فاندفع عمر رضى الله عنه باكيا وهو يقول أنت والله أوفق منه وأرشد منه فهل أنت غافر لى ذنبى يغفر الله لك قلت غفر الله لك يا أمير المؤمنين ثم اندفع باكيا يقول والله لليلة من أبى بكر ويوم خير من عمر وآل عمر فهل لك أن أحدثك بيومه

موجب الحجة وهو يستلزم فساد قولهم وأنه ليس فى العالم شئ قديم بل لا قديم الا رب العالمين و يراد به التأثير فى شئ معين فالحجة لا تدل على هذا فلم يحصل مطلوبهم بذلك بل هذا باطل من وجوه أخرى فهذا التقسيم يكشف ما فى هذا الباب من الاجمال والاشتباه فكل حادث معين فيقال هذا الحادث المعين ان كان مؤثره التام موجودا فى الازل لزم جواز تأخير الاثر عن مؤثره التام فبطل قولهم وان قيل بل لا بد أن يحدث تمام مؤثره عند حدوثه فالقول فى حدوث ذلك التمام كالقول فى حدوث تمام الاول وذلك يستلزم التسلسل فى حدوث تمام التأثير وهو باطل بصريح العقل فيلزم على قولهم حدوث الحوادث بغير سبب حادث وهذا أعظم مما أنكروه على المتكلمين من التسلسل والفرق بين هذا التسلسل و بين التسلسل فى تمام تأثير معين بعد معين (ومنها) أن يقال التسلسل جائز على أصلكم فلا تكون الحجة برهانية بل جدلية وهى يلزمنا بتقدير صحتها أحد أمرين اما القول بالترجيح بلا مرجح واما القول بالتسلسل والا كنا قد تناقضنا فى نفى هذا وهذا ولكن جواز التناقض علينا يقتضى بطلان أحد قولينا فلم قلتم ان قولنا الباطل هو نفى الترجيح بلا مرجح مع اتفاقنا على بطلانه فقد يكون قولنا الباطل هو نفى التسلسل فى الآثار الذى نازعنا فيه من نازعنا من اخواننا المسلمين مع منازعتكم لنا فى ذلك واذا كان كذلك فالتزامنا القول نوافق فيه اخواننا المسلمين وتوافقونا أنتم عليه وتبطل به حجتكم على قدم العالم أولى أن نلتزمه من قول يخالفنا فيه هؤلاء وهؤلاء وتقوم به حجتكم على قدم العالم (الجواب الثالث الجواب المركب) وهو أن يقال ان كان التسلسل فى تمام التأثير ممكنا بطلت الحجة فانه يمكن حينئذ أن يحدث كل ما سوى الله بأن يحدث تمام تأثيره وان كان ممتنعا لزم اما أن لا يحدث شئ وهو خلاف المشاهد واما أن تحدث الحوادث بدون

وليلته قلت نعم يا أمير المؤمنين قال أما ليلته فان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لما خرج من مكة هاربا من المشركين خرج ليلا فتبعه أبو بكر فجعل يمشي مرة أمامه ومرة خلفه ومرة عن يمينه ومرة عن يساره فقال له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ماهذا يا أبا بكر ما أعرف هذا من فعلك فقال يا رسول الله أذكر الرصد فأكون أمامك وأذكر الطلب فأكون خلفك ومرة عن يمينك ومرة عن يسارك لا آمن عليك فمضى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على أطراف أصابعه حتى حفيت فلما رأى أبو بكر رضي الله عنه أنها حفيت حمله على عاتقه حتى أتى به فم الغار فأنزله ثم قال والذي بعثك بالحق لا تدخله حتى أدخله فان كان فيه شيء في فدخل فلم ير شيأ يستريبه فحمله فادخله فلما دخل وجد الصديق أجحار الافاعي فلما رأى أبو بكر ذلك ألقمه عقبه فجعلن يلسعنه ويضربنه وجعلت دموعه تحادر على خده من ألم ما يجد ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لا تحزن ان الله معنا فأنزل الله سكينته وطمأنينته على أبي بكر فهذه ليلته وأما يومه فلما توفي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ارتدت العرب فقال بعضهم نصلي ولا نزكي وقال بعضهم نزكي ولا نصلي فأتيته لا آلوه نصحا فقلت يا خليفة رسول الله تألف الناس وارفق بهم فقال لي أجبار في الجاهلية وخوار في الاسلام قبض رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وارتفع الوحي والله لو منعوني عقالا كانوا يعطونه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لقاتلتهم عليه فكان والله رشيد الامر فهذا يومه ثم كتب الى أبي موسى يلومه فان قيل ذلك فيه ذكر عمر لانه كان هو السلطان الحي قلنا وأبو بكر كان قد مات فعلم أنهم ذكروا الميت أيضا (الوجه الثاني) انه قد قيل ان عمر بن عبد العزيز ذكر الخلفاء الاربعة لما كان بعض بني أمية يسبون عليا فعوض عن ذلك بذكر الخلفاء والترضي عنهم ليمحو تلك السنة الفاسدة (الوجه الثالث) ان ما ذكره من احداث المنصور وقصده بذلك باطل فان أبا بكر وعمر رضي الله عنهما توليا الخلافة قبل المنصور وقبل بني أمية فلم يكن في ذكر المنصور لهما ارغام لانفه ولا لانوف بني علي الا لو كان بعض بني تيم أو بعض بني عدي منازعهم في الخلافة ولم يكن أحد من هؤلاء ينازعهم فيها (الوجه الرابع) ان أهل السنة لا يقولون ان ذكر الخلفاء في الخطبة فرض بل يقولون ان الاقتصار على علي وحده أو ذكر الاثني عشر هو البدعة المنكرة التي لم يفعلها أحد لا من الصحابة ولا من التابعين ولا من بني أمية ولا من بني العباس كما يقولون ان سب علي أو غيره من السلف بدعة منكرة فان كان ذكر الخلفاء بدعة مع أن كثيرا من الخلفاء فعلوا ذلك فالاقتصار على علي مع أنه لم يسبق اليه أحد من الامة أولى أن يكون بدعة وان كان ذكر علي لكونه أمير المؤمنين مستحبا فذكر الاربعة الذين هم الخلفاء الراشدون أولى بالاستحباب ولكن الرافضة من المطففين يرى أحدهم القذاة في عين أهل السنة ولا يرى الجذع المعترض في عينه ومن المعلوم أن الخلفاء الثلاثة اتفق عليهم المسلمون وكان السيف في زمانهم مسلولا على الكفار مكفوفا عن أهل الاسلام وأما علي فلم يتفق المسلمون على مبايعته بل وقعت الفتنة تلك المدة وكان السيف في تلك المدة مكفوفا عن الكفار مسلولا على أهل الاسلام فاقتصار المقتصر على ذكر علي وحده دون من سبقه هو ترك لذكر الائمة وقت اجتماع المسلمين وانتصارهم على عدوهم واقتصار على ذكر الامام الذي كان اماما وقت افتراق المسلمين وطلب

عدوهم

سبب حادث وهو يبطل الحجة فبطلت الحجة على كل تقدير وان شئت قلت ان التسلسل في الآثار ان كان ممكنا بحيث يحدث شيئا بعد شيء ولا يكون علة تامة في الازل لزم حدوث كل ما سوى الله وبطلت الحجة وان كان ممتنعا لزم أيضا أن تحدث الحوادث عن المؤثر التام الازلي فيلزم حدوث الحوادث عنه ولزم حينئذ حدوث العالم فتبطل حجة قدمه فالحجة باطلة على التقديرين وقد بسط الكلام على هذا في غير هذا الموضع

(فصل) وأما قول عبد العزيز فقد ثبت أن ههنا ارادة ومريدا ومرادا وقولا وقائلا ومقولا له وقدرة وقادرا ومقدورا عليه وذلك كله متقدم قبل الخلق فيحتمل أمرين أحدهما أنه أراد بالمراد المتصور في علم الله وبالمقدور عليه الثابت في علم الله وبالمقول له المخاطب الثابت في علم الله المخاطب خطاب التكوين كما قال تعالى انما أمره اذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون وهذه معان ثابتة لله تعالى قبل وجود المخلوق ولهذا اضطربت نفاة الصفات من المعتزلة وغيرهم في هذه الامور فتارة يثبتونها في الخارج وتارة ينفونها مطلقا ومن هنا غلط من قال المعدوم شيء فانهم ظنوا أنه لما كان لابد من تمييز ما يريده الله مما لا يريده ونحو ذلك توهموا أن هذا يقتضي كون المعدوم ثابتا في الخارج وليس الامر كذلك بل هي معلومة لله تعالى ثابتة في علم الله تعالى وضل آخرون في مقابلة هؤلاء كهشام القوطي ذكر عنه الاشعري في المقالات أنه كان يقول لم يزل الله عالما وأنه واحد لا ثاني له ولا يقول انه لم يزل عالما بالاشياء وقال اذا قلت لم يزل عالما بالاشياء ثبتها لم تزل مع الله واذا قيل له أفتقول بأن الله لم يزل عالما بأن ستكون الاشياء قال اذا قلت بأن ستكون هذه اشارة اليها ولا يجوز أن يشار الا الى موجود وكان لا يسمي ما لم يخلقه ولم يكن شيئا والثاني أن يريد بذلك نفس الفعل المقدور المراد الذي يكون به المخلوق

عدوهم للبلاد فان الكفار بالشأم وخراسان طمعوا وقت الفتنة فى بلاد المسلمين لاشتغال المسلمين بعضهم ببعض وهو ترك لذكر الخلافة التامة الكاملة واقتصار على ذكر الخلافة التى لم تتم ولم يحصل مقصودها وهذا كان حجة من كان يربع بذكر معاوية رضى الله عنه ولا يذكر عليا رضى الله عنه كما كان يفعل ذلك من كان يفعله بالاندلس وغيرها وقالوا ان معاوية رضى الله عنه اتفق المسلمون عليه بخلاف على رضى الله عنه ولا ريب أن قول هؤلاء وان كان خطأ فقول الذين يذكرون عليا وحده أعظم خطأ من هؤلاء وأعظم من هذا كله ذكر الاثنى عشر فى خطبة أو غيرها أو نقشهم على حائط أو تلقينهم لميت فهذا هو البدعة المنكرة التى تعلم بالاضطرار من دين الاسلام لانها من أعظم الامور المبتدعة فى دين الاسلام ولو ترك الخطيب ذكر الاربعة لم ينكر عليه وانما المنكر الاقتصار على واحد دون الثلاثة السابقين الذين كانت خلافتهم أكمل وسيرتهم أفضل كما أنكر على أبى موسى ذكره لعمر دون أبى بكر مع أن عمر كان هو الحى خليفة الوقت (الوجه الخامس) انه ليس كل خطباء السنة يذكرون الخلفاء فى الخطبة بل كثير من خطباء السنة بالمغرب وغيرها يذكرون أبا بكر وعمر وعثمان ويربعون بذكر معاوية ولا يذكرون عليا قالوا هؤلاء اتفق المسلمون على امامتهم دون على فان كان ذكر الخلفاء بأسمائهم حسنا فبعض أهل السنة يفعله وان لم يكن حسنا فبعض أهل السنة يتركه فالحق على التقديرين لا يخرج عن أهل السنة (الوجه السادس أن يقال) ان الذين اختاروا ذكر الخلفاء الراشدين على المنبر يوم الجمعة انما فعلوه تعويضا عن سب من يسبهم و يقدح فيهم وكان فى ذلك من الفساد فى الاسلام ما لا يخفى فأعلنوا بذكرهم والثناء عليهم والدعاء لهم ليكون ذلك حفظا للاسلام باظهار موالاتهم والثناء عليهم ومنعهم ممن يريد عوراتهم والطعن عليهم فانه قد صح عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدى تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ واياكم ومحدثات الامور فان كل بدعة ضلالة والاحاديث فى ذكر خلافتهم كثيرة فلما كان فى بنى أمية من يسب عليا رضى الله عنه ويقول ليس هو من الخلفاء الراشدين وتولى عمر بن عبد العزيز بعد أولئك فقيل انه أول من ذكر الخلفاء الراشدين الاربعة على المنبر فأظهر ذكر على والثناء عليه وذكر فضائله بعد أن كان طائفة ممن يبغض عليا لا يختارون ذلك والخوارج تبغض عليا وعثمان وتكفرهما فكان فى ذكرهما مع أبى بكر وعمر رضى الله عنهم رد على الخوارج الذين أمر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بقتالهم والرافضة شر من هؤلاء وهؤلاء يبغضون أبا بكر وعمر وعثمان ويسبونهم بل قد يكفرونهم فكان فى ذكر هؤلاء وفضائلهم رد على الرافضة ولما قاموا فى دولة خدابنده الذى صنف له هذا الرافضى هذا الكتاب فأرادوا اظهار مذهب الرافضة واطفاء مذهب أهل السنة وعقدوا ألوية الفتنة وأطلقوا عنان البدعة وأظهروا من الشر والفساد ما لا يعلمه الا رب العباد كان مما احتالوا به أن استفتوا بعض المنتسبين الى السنة فى ذكر الخلفاء فى الخطبة هل يجب فأفتى من أفتى بأنه لا يجب اما جهلا بمقصودهم واما خوفا منهم وهيبة لهم وهؤلاء انما كان مقصودهم منع ذكر الخلفاء ثم عوضوا عن ذلك بذكر على والاحدى عشر الذين يزعمون أنهم معصومون فالمفتى اذا علم أن مقصود المستفتى أن يترك ذكر الخلفاء ويذكر الاثنى عشر وينادى حى على خير العمل

وأما القول فهو المصدر كما تقدم والمقول هو الكلام فان فى احدى النسختين مقولا له وفى الاخرى ومقولا وعلى هذا فقول عبد العزيز ان قال خلق كلامه فى نفسه فهذا محال لا يجد سبيلا الى القول به من (١٤٩) قياس ولا نظر ولا معقول لان الله لا يكون مكانا للحوادث ولا يكون فيه شئ مخلوق ولا يكون ناقصا فيزيد فيه شئ اذا خلقه تعالى الله عن ذلك مراده أنه لا يكون مكانا لما حدث مطلقا وهو ما حدث جنسه كالكلام عند من يقول انه مخلوق فانه يقول ان الله صار متكلما بعد أن لم يكن متكلما فيكون جنس الكلام محدثا وكذلك اذا قيل أراد بعد أن لم يكن مريدا فحدث جنس الارادة وكذلك اذا قيل علم بعد أن لم يكن عالما فيكون جنس العلم حادثا وأمثال هذا فان الله لا يكون مكانا لاجناس الحوادث وعلى هذا فيكون عبد العزيز قد ذكر على بطلان قول المريسى عدة حجج انه لا يكون مكانا للمخلوقات ولا يكون مكانا لما جنسه حادث ولا يكون ناقصا فيزيد فيه شئ فهذه ثلاث حجج وهذا لا ينافى ما ذكره من أنه خلق بالفعل الذى كان بالقدرة وأن الفعل صفة والله يقدر عليه ولا يمنعه منه مانع وانه أحدث الاشياء بأمره وقوله عن قدرته ونحو ذلك فان هذا الفعل والقول المقدور الذى ليس هو مخلوقا منفصلا عنه ليس جنسه محدثا عنده وان كان الواحد من آحاده يكون بعد أن لم يكن فالجنس لا يقال له حادث ولا محدث بل لم يزل الله موصوفا بذلك عنده ولهذا قال ولا يكون فيه شئ مخلوق ولا يكون ناقصا فيزيد فيه شئ اذا خلقه فان ما كان جنسه محدثا كان قد زادت به الذات وقد عرف أن المخلوق عنده ما كان مسبوقا بفعله الذى خلق به وقوله وقدرته وان المخلوق لا يكون الا منفصلا عنه فهذا الذى قاله عبد العزيز فيه رد على الكرامية ومن وافقهم فى أنهم جوزوا عليه أن يحدث له جنس الكلام ونحوه مما لم يكن موجودا فيه قبل ذلك وجوزوا أن يحدث له جنس صفات الكمال ومتى قيل انه

يكن موصوفا بجنس من أجناس صفات الكمال حتى حدث له لزم أن يكون قبل ذلك ناقصا عن صفة من صفات الكمال فلا يكون متكلما بل يكون موصوفا قبل ذلك بعدم الكلام وهذا الذى قاله (١٥٠) عبد العزيز هو نظير قول الامام أحمد وغيره من الائمة ﴿قال أحمد فى رده على الجهمية باب ما أنكرت الجهمية من أن يكون الله كلم موسى) فقلنا لم أنكرتم ذلك قالوا ان الله لم يتكلم ولا يتكلم وانما كوّن شيئا فعبر عن الله وخلق صوتا فأسمع وزعموا أن الكلام لا يكون الا من جوف ولسان وشفتين فقلنا هل يجوز لمكوّن أو غير الله أن يقول ياموسى انى أنا ربك أو يقول اننى أنا الله لا اله الا أنا فاعبدنى وأقم الصلاة لذكرى فمن قال ذلك زعم أن غير الله ادعى الربوبية ولو كان كما زعم الجهمى أن الله كوّن شيئا كان يقول ذلك المكوّن ياموسى انى أنا الله رب العالمين وقد قال جل ثناؤه وكلم الله موسى تكليما وقال تعالى ولما جاء موسى لميقاتنا وكلمه ربه وقال تعالى انى اصطفيتك على الناس برسالاتى وبكلامى هذا منصوص القرآن وأما ما قالوا ان الله لا يتكلم فكيف يصنعون بحديث الاعمش عن خيثمة عن عدى بن حاتم الطائى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من أحد الا سيكلمه ربه ما بينه وبينه ترجمان وأما قولهم ان الكلام لا يكون الا من جوف وفم وشفتين ولسان وأدوات فقد قال تعالى وسخرنا مع داود الجبال يسبحن أتراها أنهن يسبحن بجوف وفم ولسان وشفتين والجوارح اذا شهدت على الكافر فقالوا لم شهدتم علينا قالوا أنطقنا الله الذى أنطق كل شئ أتراها أنها نطقت بجوف وفم ولسان ولكن الله أنطقها كيف شاء وكذلك الله يتكلم كيف شاء من غير أن نقول بجوف ولا فم ولا شفتين ولا لسان فلما خنقته الحجج قال ان الله كلم موسى الا أن كلامه غيره فقلنا وغيره مخلوق قالوا نعم قلنا هذا مثل قولكم الاول الا أنكم تدفعون عن أنفسكم الشنعة

ليبطل الاذان المنقول بالتواتر من عهد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ويمنع قراءة الاحاديث الثابتة الصحيحة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ويعوض عنها بالاحاديث التى افتراها المفترون ويبطل الشرائع المعلومة من دين الاسلام ويعوض عنها بالبدعة المضلة ويتوسل بذلك الى اظهار دين الملاحدة الذين يبطنون مذهب الفلاسفة ويتظاهرون بدين الاسلام وهم أكفر من اليهود والنصارى الى غير ذلك من مقاصد أهل الجهل والظلم المكايدين للاسلام وأهله لم يحل للمفتى أن يفتى لما يجر الى هذه المفاسد واذا كان ذكر الخلفاء الراشدين هو الذى يحصل به المقاصد المأمور بها عند مثل هذه الاحوال كان هذا مما يؤمر به فى مثل هذه الاحوال وان لم يكن من الواجبات التى تجب مطلقا ولا من السنن التى تحافظ فى كل زمان ومكان كما أن عسكر المسلمين والكفار اذا كان لهؤلاء شعار ولهؤلاء شعار وجب اظهار شعار الاسلام دون شعار الكفر فى مثل تلك الحالة هذا واجب فى كل زمان ومكان فاذا قدر أن الواجبات الشرعية لا تقوم الا باظهار ذكر الخلفاء وانه اذا ترك ذلك ظهر شعار أهل البدع والضلال صار مأمورا به فى مثل هذه الاحوال والامور المأمور بها منها ما هو واجب أو مسنون دائما كالصلوات الخمس والوتر وركعتى الفجر ومنها ما يؤمر به فى بعض الاحوال اذا لم تحصل الواجبات الا به ولم تندفع المحرمات الا به (الوجه السابع أن يقال) الكلام فى ذكر الخلفاء الراشدين على المنبر وفى الدعاء لسلطان الوقت ونحو ذلك اذا تكلم فى ذلك العلماء أهل العلم والدين الذين يتكلمون بموجب الادلة الشرعية كان كلامهم فى ذلك مقبولا وكان للمصيب منهم أجران وللمخطئ أجر على ما فعله من الخير وخطؤه مغفور له وأما اذا أخذ يعيب ذلك من يعوض عنه بما هو شر منه كطائفة ابن التومرت الذى كان يدعى فيه أنه المهدى المعلوم والامام المعصوم اذا ذكروه باسمه على المنبر ووصفوه بالصفات التى تعلم أنها باطلة وجعلوا حزبه هم خواص أمة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وتركوا مع ذلك ذكر أبى بكر وعمر وعثمان وعلى الخلفاء الراشدين والائمة المجتهدين المهديين الذين ثبت لهم بالكتاب والسنة واجماع السابقين الاولين والتابعين لهم باحسان أنهم خير هذه الامة وأفضلها وهم الخلفاء الراشدون والائمة المهديون فى زمن أفضل القرون ثم أخذ هؤلاء التومرتية ينتصرون لذلك بان ذكر الخلفاء الاربعة ليس سنة بل بدعة كان هذا القول مردودا عليهم غاية الرد مع ذكرهم امامهم ابن التومرت بعد موته فانه لا يشك من يؤمن بالله واليوم الآخر أن أبا بكر وعمر وعثمان وعليا رضى الله تعالى عنهم خير منه وأفضل منه وان اتباعهم للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقيامهم بامره أجل بل ذكر غير واحد من الخلفاء من بنى أمية وبنى العباس أولى من ذكر هذا الملقب بالمهدى فان خلافة أولئك خير من خلافته وقيامهم بالاسلام خير من قيامه وظهورهم بمشارق الارض ومغاربها أعظم من ظهوره وما فعلوه من الخير أعظم مما فعله هو وفعل هؤلاء من الكذب والظلم والجهل والشر ما لم تفعله أولئك فكيف يكون هو المهدى دونهم أم كيف يكون ذكره والثناء عليه فى الخطبة واجبا دون ذكرهم فكيف ينكر ذكر أولئك من يذكر مثل هذا وأعظم من ذلك انكار هؤلاء الامامية الذين ينكرون ذكر الخلفاء الراشدين ويذكرون اثنى عشر رجلا كل واحد من الثلاثة خير من أفضل الاثنى عشر وأكمل خلافة وامامة وأما سائر الاثنى عشر فهم أصناف منهم من هو من الصحابة المشهود لهم بالجنة كالحسن والحسين

والحسين وشركه في ذلك خلق كثير من الصحابة المشهود لهم بالجنة وفي السابقين الاولين من هو أفضل منهما مثل أهل بدر وهما وان كانا سيدي شباب أهل الجنة فأبو بكر وعمر سيدا كهول أهل الجنة وهذا الصنف أكمل من هذا الصنف واذا قال القائل هما ولدا بنت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قيل وعلي بن أبي طالب أفضل منهما باتفاق أهل السنة والشيعة وليس هو ولد بنت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وابراهيم بن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أقرب اليه منهما وليس هو أفضل من السابقين الاولين وكذا أمامة بنت أبي العاص بنت بنته وكان لعثمان ولد من بنت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واذا قيل علي هو ابن عمه قيل في أعمام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وبني عمه مؤمنون صحبوه كحمزة والعباس وعبد الله والفضل ابني العباس وكربيعة بن الحارث بن عبد المطلب وحمزة أفضل من العباس وعلي وجعفر أفضل من غيرهما وعلي أفضل من العباس فعلم أن الفضل بالايمان والتقوى لا بالنسب وفي الاثني عشر من هو مشهور بالعلم والدين كعلي بن الحسين وابنه أبي جعفر وابنه جعفر بن محمد وهؤلاء لهم حكم أمثالهم ففي الامة خلق كثير مثل هؤلاء وأفضل منهم وفيهم المنتظر لا وجود له ومفقود لا منفعة لهم فيه فهذا ليس في اتباعه الا شر محض بلا خير وأما سائرهم ففي بني هاشم من العلويين والعباسيين جماعات مثلهم في العلم والدين ومن هو أعلم وأدين منهم فكيف يجوز أن يعيب ذكر الخلفاء الراشدين الذين ليس في الاسلام أفضل منهم من يعوض بذكر قوم في المسلمين خلق كثير أفضل منهم وقد انتفع المسلمون في دينهم ودنياهم بخلق كثير أضعاف أضعاف ما انتفعوا بهؤلاء مع أن الذين يذكرونهم قصدهم معاداة سائر المسلمين والاستعانة على ذلك بالكفار والمنافقين واطفاء ما بعث الله به رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم من الهدى ودين الحق الذي وعد الله أن يظهره على الدين كله وفتح باب الزندقة والنفاق لمن يريد افساد الملة والله تعالى أعلم

(فصل قال الرافضي) ومسح الرجلين الذي نص الله عليه في كتابه العزيز فقال فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وأرجلكم الى الكعبين وقال ابن عباس رضي الله عنهما عضوان مغسولان وعضوان ممسوحان فغيروه وأوجبوا الغسل

(فيقال) الذين نقلوا الوضوء عن النبي صلى الله عليه وسلم قولا وفعلا والذين تعلموا الوضوء منه وتوضؤا على عهده وهو يراهم ويقرهم عليه ونقلوه الى من بعدهم أكثر من الذين نقلوا لفظ هذه الآية فان جميع المسلمين كانوا يتوضؤن على عهده ولم يتعلموا الوضوء الا منه صلى الله عليه وسلم فان هذا العمل لم يكن معهودا عندهم في الجاهلية وهم قد رأوه يتوضأ ما لا يحصي عدده الا الله تعالى ونقلوا عنه ذكر غسل الرجلين فيما شاء الله من الحديث حتى نقلوا عنه من غير وجه في الصحاح وغيرها أنه قال ويل للاعقاب وبطون الاقدام من النار مع أن الفرض اذا كان مسح ظهر القدم كان غسل الجميع كلفة لا تدعو اليها الطبائع فان جاز أن يقال انهم كذبوا وأخطؤا فيما نقلوه عنه من ذلك كان الكذب والخطأ فيما نقلوه من لفظ الآية أقرب الى الجواز وان قيل بل لفظ الآية ثبت بالتواتر الذي لا يمكن الخطأ فيه فثبوت التواتر في لفظ الوضوء عنه أولى وأكمل ولفظ الآية لا يخالف ما تواتر من السنة فان المسح جنس تحته نوعان الاسالة وغير الاسالة كما تقول العرب تمسحت للصلاة فما كان بالاسالة فهو الغسل واذا خص أحد النوعين باسم الغسل فقد يخص

وحديث الزهري قال لما سمع موسى كلام الله قال يارب هذا الذي أسمعه هو كلامك قال نعم ياموسى هو كلامي وانما كلمتك بقوة عشرة الآف لسان ولي قوة الالسن كلها وأنا أقوى من ذلك وأنا كلمتك على قدر ما يطيق بدنك ولو كلمتك بأكثر من ذلك لمت فلما رجع موسى الى قومه قالوا له صف لنا كلام ربك فقال سبحان الله وهل أستطيع أن أصفه لكم قالوا فشبهه قال هل سمعتم أصوات الصواعق التي تقبل في أحلى حلاوة سمعتموها فكأنه مثله فقد ذكر أحمد في هذا الكلام أن الله تعالى يتكلم كيف شاء وذكر ما استشهد به من الاثر أن الله كلم موسى عليه السلام بقوة عشرة آلاف لسان وأن له قوة الالسن كلها وهو أقوى من ذلك وأنه أيضا كلم موسى على قدر ما يطيق ولو كلمه بأكثر من ذلك لمات وهذا بيان منه لكون تكلم الله متعلقا بمشيئته وقوته كما ذكر عبد العزيز وهو خلاف قول من يجعله كالحياة القديمة اللازمة للذات التي لا تتعلق بمشيئته ولا قدرته وبين أيضا في كلامه أنه سبحانه تكلم وسيتكلم ردا على الجهمية (وقال الامام أحمد) وقلنا للجهمية من القائل يوم القيامة ياعيسى بن مريم أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي الهين من دون الله أليس الله هو القائل قالوا يكون الله شيئا فيعبر عن الله كما كون شيئا فعبر لموسى قلنا فمن القائل فلنسألن الذين أرسل اليهم ولنسألن المرسلين فلنقصن عليهم بعلم أليس الله هو الذي يسأل قالوا هذا كله انما يكون شئ فيعبر عن الله فقلنا قد أعظمتم على الله الفرية حين زعمتم أنه لا يتكلم فشبهتموه بالاصنام التي تعبد من دون الله لان الاصنام لا تتكلم ولا تتحرك ولا تزول من مكان الى مكان فلما ظهرت عليه الحجة قال ان الله قد يتكلم ولكن كلامه مخلوق قلنا وكذلك بنو آدم كلامهم مخلوق فقد شبهتم الله بخلقه حين زعمتم أن الله كلامه مخلوق ففي مذهبهم قد كان في وقت من الاوقات

النوع الآخر باسم المسح فالمسح يقال على المسح العام الذي يندرج فيه الغسل ويقال على الخاص الذي لا يندرج فيه الغسل ولهذا نظائر كثيرة مثل لفظ ذوي الارحام فانه يعم العصبة كلهم وأهل الفروض وغيرهم ثم لما كان للعصبة وأصحاب الفروض اسم يخصهما بقي لفظ ذوي الارحام مختصا في العرف بمن لا يرث بفرض ولا تعصيب وكذلك لفظ الجائز والمباح يعم ما ليس بحرام ثم قد يختص بأحد الاقسام الخمسة وكذلك لفظ الممكن فيقال على ما ليس بممتنع ثم يختص بما ليس بواجب ولا ممتنع فيفرق بين الواجب والجائز والممكن العام والخاص وكذلك لفظ الحيوان ونحوه يتناول الانسان وغيره ثم قد يختص بغير الانسان ومثل هذا كثير اذا كان لاحد النوعين اسم يخصه بقي الاسم العام مختصا بالنوع الآخر ولفظ المسح من هذا الباب وفي القرآن ما يدل على أنه لم يرد بمسح الرجلين المسح الذي هو قسيم الغسل بل المسح الذي الغسل قسم منه فانه قال الى الكعبين ولم يقل الى الكعاب كما قال الى المرافق فدل على أنه ليس في الرجل كعب واحد كما في كل يد مرفق واحد بل في كل رجل كعبان فيكون تعالى قد أمر بالمسح الى العظمين الناتئين وهذا هو الغسل فان من يمسح المسح الخاص يجعل المسح لظهور القدمين وفي ذكره الغسل في العضوين الاولين والمسح في الآخرين التنبيه على أن هذين العضوين يجب فيهما المسح العام فتارة يجزئ المسح الخاص كما في مسح الرأس والعمامة والمسح على الخفين وتارة لا بد من المسح الكامل الذي هو الغسل كما في الرجلين المكشوفتين وقد تواترت السنة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالمسح على الخفين وغسل الرجلين والرافضة تخالف هذه السنة المتواترة كما تخالف الخوارج نحو ذلك مما يتوهمون أنه مخالف لظاهر القرآن بل تواتر غسل الرجلين والمسح على الخفين أعظم من تواتر قطع اليد في ربع دينار أو ثلاثة دراهم أو عشرة دراهم أو نحو ذلك وفي ذكر المسح على الرجلين تنبيه على قلة الصب في الرجل فان السرف يعتاد فيهما كثيرا وفيه اختصار للكلام لان المعطوف والمعطوف عليه اذا كان فعلاهما من جنس واحد اكتفي بذكر أحد النوعين كقوله

علفتها تبنا وماء باردا * حتى غدت همالة عيناها

والماء يسقى لا يقال علفت الماء لكن العلف والماء يجمعهما معنى الاطعام وكذلك قوله

ورأيت زوجك في الوغى * متقلدا سيفا ورمحا

أي معتقلا رمحا لكن التقلد والاعتقال يجمعهما معنى الحمل وكذلك قوله تعالى يطوف عليهم ولدان مخلدون بأكواب وأباريق وكأس من معين الى قوله وحور عين والحور العين لا يطاف بهم ولكن المعنى يؤتى بهذا أو بهذا وهم قد يحذفون ما يدل الظاهر على جنسه لا على نفسه كقوله تعالى يدخل من يشاء في رحمته والظالمين أعد لهم عذابا أليما والمعنى يعذب الظالمين وهذه الآية فيها قراءتان مشهورتان الخفض والنصب فالذين قرؤا بالنصب قال غير واحد منهم أعاد الأمر الى الغسل أي وامسحوا برؤسكم واغسلوا أرجلكم الى الكعبين كالآيتين ومن قال انه عطف على محل الجار والمجرور يكون المعنى وامسحوا برؤسكم وامسحوا أرجلكم الى الكعبين وقولك مسحت الرجل ليس مرادفا لقولك مسحت بالرجل فانه اذا عدي بالباء أريد به معنى الالصاق أي ألصقت به شيأ واذا قيل مسحته لم يقتض ذلك أن يكون ألصقت به شيأ وانما يقتضي مجرد المسح

باليد

لا يتكلم حتى خلق الكلام وكذلك بنو آدم كانوا لا يتكلمون حتى خلق لهم كلاما فقد جمعتم بين كفر وتشبيه فتعالى الله عن هذه الصفة بل نقول ان الله لم يزل متكلما اذا شاء ولا نقول انه كان لا يتكلم حتى خلق كلاما ولا نقول انه قد كان لا يعلم حتى خلق علما فعلم ولا نقول انه قد كان ولا قدرة حتى خلق لنفسه قدرة ولا نقول انه كان ولا نور له حتى خلق لنفسه نورا ولا نقول انه كان ولا عظمة له حتى خلق لنفسه عظمة فقد بين أحمد في هذا الكلام الانكار على النفاة الذين شبهوه بالجمادات التي لا تتكلم ولا تتحرك ولا تزول من مكان الى مكان مثل الاصنام المعبودة من دون الله والانكار على من زعم انه كان في وقت من الاوقات لا يتكلم حتى خلق الكلام فشبهه بالآدمي الذي كان لا يتكلم حتى خلق الله له كلاما فأنكر تشبيهه بالجماد الذي لا يتكلم وبالانسان الذي كان غير قادر على الكلام حتى خلق الله له الكلام فكان قادرا على الكلام في وقت دون وقت وبين أن من وصف الله بذلك فقد جمع بين الكفر حيث سلب ربه صفة الكلام وهي من أعظم صفات الكمال وجحد ما أخبرت به النصوص وبين التشبيه ثم قال أحمد بل نقول ان الله لم يزل متكلما اذا شاء فرد قول من لا يجعل الكلام متعلقا بالمشيئة كقول الكلابية ومن وافقهم ومن يقول كان ولا يتكلم حتى حدث له الكلام كقول الكرامية ونحوهم وقال لا يقول انه كان ولا يتكلم حتى خلق كلاما ولا يقول انه كان ولا يعلم حتى خلق علما فعلم ولا يقول انه كان ولا قدرة له حتى خلق لنفسه قدرة ولا يقول انه قد كان ولا نور له حتى خلق لنفسه نورا ولا يقول انه كان ولا عظمة له حتى خلق لنفسه عظمة فنزهه سبحانه عن سلب صفات الكمال في وقت من الاوقات ولا يقول تجددت له صفات الكمال بل لم يزل موصوفا بصفات الكمال ومن صفات الكمال أنه لم يزل متكلما اذا شاء لا أن يكون الكلام خارجا

باليد بالاجماع (١) فتعين أنه اذا مسحه بالماء وهو مجمل فسرته السنة كما في قراءة الجر وفي الجملة فالقرآن ليس فيه نفي ايجاب الغسل بل فيه ايجاب المسح فلو قدر أن السنة أوجبت قدرا زائدا على ما أوجبه القرآن لم يكن في هذا رفعا لموجب القرآن فكيف اذا فسرته و بينت معناه وهذا مبسوط في موضعه وفي الجملة فيعلم أن سنة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هي التي تفسر القرآن وتبينه وتدل عليه وتعبر عنه فالقرآن والسنة المتواترة تقضي على ما يفهمه بعض الناس من ظاهر القرآن فان الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم بين للناس لفظ القرآن ومعناه كما قال أبو عبد الرحمن السلمي حدثنا الذين كانوا يقرؤن القرآن على عثمان بن عفان وعبد الله بن مسعود وغيرهم أنهم كانوا اذا تعلموا من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عشر آيات لم يجاوزوها حتى يتعلموا معناها وما تقوله الامامية ان الفرض مسح الرجلين الى الكعبين اللذين هما مجمع الساق والقدم عند معقد الشراك أمر لا يدل عليه القرآن بوجه من الوجوه ولا فيه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حديث يعرف ولا هو معروف عن سلف الامة بل هم مخالفون للقرآن والسنة المتواترة ولاجماع السابقين الاولين والتابعين لهم باحسان فان لفظ القرآن يوجب المسح بالرأس وبالارجل الى الكعبين مع ايجابه لغسل الوجه واليدين الى المرافق فكان في ظاهر ما تبين أن في كل يد مرفقا وفي كل رجل كعبين فهذا على قراءة الخفض وأما قراءة النصب فالعطف انما يكون على المحل اذا كان المعنى واحدا كقول الشاعر

معاوي اننا بشر فأسجح * فلسنا بالجبال ولا الحديدا

فلو كان معنى قوله مسحت برأسي ورجلي هو معنى مسحت رأسي ورجلي لامكن كون العطف على المحل لكن لمعنى مختلف فعلم أن قوله وأرجلكم بالنصب عطف على وأيديكم كما قاله الذين قرؤه كذلك وحينئذ فهذه القراءة نص في وجوب الغسل وليس في واحد من القراءتين ما يدل ظاهرا على قولهم فعلم أن القوم تمسكوا بظاهر القرآن وهذا حال سائر أهل الاقوال الضعيفة الذين يحتجون بظاهر القرآن على ما يخالف السنة اذا خفي الامر عليهم مع أنه لم يوجد في ظاهر القرآن ما يخالف السنة كمن قال من الخوارج لا يصلى في السفر الا أربعا ومن قال ان الاربع أفضل في السفر من الركعتين ومن قال لا نحكم بشاهد ويمين وقد بسط الكلام على ذلك في مواضع وبين أن ما دل عليه ظاهر القرآن حق وأنه ليس بعام مخصوص فانه ليس هناك عموم لفظي وانما هو مطلق كقوله تعالى فاقتلوا المشركين فانه عام في الاعيان مطلق في الاحوال وقوله يوصيكم الله في أولادكم عام في الاولاد مطلق في الاحوال ولفظ الظاهر يراد به ما يظهر للانسان وقد يراد به ما يدل عليه اللفظ فالاول يكون بحسب مفهوم الناس وفي القرآن ما يخالف الفهم الفاسد شيء كثير وأما الثاني فالكلام فيه

(فصل قال الرافضي) وكالمتعتين اللتين ورد بهما القرآن فقال في متعة الحج فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدى وتأسف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على فواتها لما حج قارنا وقال لو استقبلت من أمري ما استدبرت لما سقت الهدى وقال في متعة النساء فما استمتعتم

(١) قوله فتعين أنه اذا الخ كذا بالاصل فليحرر اه مصححه

عن قدرته ومشيئته ولهذا لم يقل لم يزل عالما اذا شاء ولا قال يعلم كيف شاء وقد قال في موضع آخر رواه عنه حنبل لم يزل الله عالما متكلما غفورا وكلام أحمد وغيره من الائمة في هذا الاصل كثير ليس هذا موضع بسطه مثل ما ذكره البخاري في آخر صحيحه في كتاب التوحيد والرد على الجهمية قال باب ما جاء في تخليق السموات والارض وغيرهما من الخلائق وهو فعل الرب وأمره فالرب تعالى بصفاته وفعله وأمره وفي نسخة وكلامه هو الخالق المكوّن غير مخلوق وما كان بفعله وأمره وتخليقه وتكوينه فهو مفعول مكوّن مخلوق وقال بعد ذلك باب قول الله تعالى ولا تنفع الشفاعة عنده الا لمن أذن له الى قوله ماذا قال ربكم قالوا الحق ولم يقولوا ماذا خلق ربكم قال عز وجل من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه وقال مسروق عن ابن مسعود اذا تكلم الله بالوحي سمع أهل السموات شيئا فاذا فزع عن قلوبهم وسكن الصوت عرفوا أنه الحق ونادوا ماذا قال ربكم قالوا الحق ويذكر عن جابر بن عبد الله عن أنس سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الله العباد فيناديهم بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب أنا الملك أنا الديان وذكر حديث أبي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قضى الله الامر في السماء ضربت الملائكة بأجنحتها خضعانا لقوله كأنه سلسلة على صفوان فاذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا للذي قال الحق وهو العلي الكبير وذكر حديث أبي سعيد الخدري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله يا آدم فيقول لبيك وسعديك فينادي بصوت ان الله يأمرك أن تخرج من ذريتك بعثا الى النار الحديث فيه طول استوفاه في موضع آخر وقال بعد ذلك باب ما جاء في قول الله تعالى كل يوم هو في شأن وقال ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث وقوله لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا وان أحدثه

به منهن فآتوهن أجورهن فريضة واستمرت فى زمن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ومدة خلافة أبى بكر وبعض خلافة عمر الى أن صعد المنبر وقال متعتان كانتا محللتين على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وأنا أنهى عنهما

(والجواب أن يقال) أما متعة الحج فمتفق على جوازها بين أئمة المسلمين ودعواهم أن أهل السنة ابتدعوا تحريمها كذب عليهم بل أكثر علماء السنة يستحبون المتعة ويرجحونها أو يوجبونها والمتعة اسم جامع لمن اعتمر فى أشهر الحج وجمع بينها وبين الحج فى سفر واحد سواء حل من احرامه بالعمرة ثم أحرم بالحج أو أحرم بالحج قبل طوافه بالبيت وصار قارنا أو بعد طوافه بالبيت و بين الصفا والمروة قبل التحلل من احرامه لكونه ساق الهدى أو مطلقا وقد يراد بالمتعة مجرد العمرة فى أشهر الحج وأكثر العلماء كأحمد وغيره من فقهاء الحديث وأبى حنيفة وغيره من فقهاء العراق والشافعى فى أحد قوليه وغيره من فقهاء مكة يستحبون المتعة وان كان منهم من يرجح القران كأبى حنيفة ومنهم من يرجح التمتع الخاص كأحد القولين فى مذهب الشافعى وأحمد والصحيح وهو الصريح من نص أحمد أنه ان ساق الهدى فالقران أفضل والا فالتحلل من احرامه بعمرة أفضل فان الأول هو الذى فعله النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فى حجة الوداع والثانى هو الذى أمر به من لم يسق الهدى من أصحابه بل كثير من أهل السنة من يوجب المتعة كما روى عن ابن عباس رضى الله عنهما وهو قول أهل الظاهر كابن حزم وغيره لما ذكره من أمر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بها أصحابه فى حجة الوداع واذا كان أهل السنة متفقين على جوازها وأكثرهم يستحبها ومنهم من يوجبها علم أن ماذكره من ابتداع تحريمها كذب عليهم وماذكره عن عمر رضى الله عنه فجوابه أن يقال أولا هب أن عمر قال قولا خالفه فيه غيره من الصحابة والتابعين حتى قال عمران بن حصين رضى الله عنه تمتعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونزل بها كتاب الله قال فيها رجل برأيه ماشاء أخرجاه فى الصحيحين فأهل السنة متفقون على أن كل واحد من الناس يؤخذ بقوله و يترك الا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وان كان مقصوده الطعن على أهل السنة مطلقا فهذا لا يرد عليهم وان كان مقصوده أن عمر أخطأ فى مسئلة فهم لا ينزهون عن الاقرار على الخطا الا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعمر بن الخطاب رضى الله عنه أقل خطأ من على رضى الله عنه وقد جمع العلماء مسائل الفقه التى ضعف فيها قول أحدهما فوجد الضعيف فى قول على رضى الله عنه أكثر مثل افتائه بأن المتوفى عنها زوجها تعتد أبعد الاجلين مع أن سنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الثابتة عنه الموافقة لكتاب الله تقتضى أنها تحل بوضع الحمل و بذلك أفتى عمر وابن مسعود رضى الله عنهما ومثل افتائه بأن المفوضة يسقط مهرها بالموت وقد أفتى ابن مسعود وغيره أن لها المهر مهر نسائها كما رواه الاشجعيون عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فى بروع بنت واشق وقد وجد من أقوال على المتناقضة فى مسائل الطلاق وأم الولد والفرائض وغير ذلك أكثر مما وجد من أقوال عمر المتناقضة وان أراد بالتمتع فسخ الحج الى العمرة فهذه مسئلة نزاع بين الفقهاء ففقهاء الحديث كأحمد بن حنبل وغيره يأمرون بفسخ الحج الى العمرة استحبابا ومنهم من يوجبه كأهل الظاهر وهو قول ابن عباس رضى الله عنهما ومذهب الشيعة وأبو حنيفة ومالك والشافعى لا يجوزون

الفسخ

لايشبه حدث المخلوقين لقوله تعالى ليس كمثله شئ وهو السميع البصير وذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يحدث من أمره ماشاء وان مما أحدث أن لاتتكلموا فى الصلاة وقول ابن عباس كتابكم أحدث الاخبار بالرحمن عهدا محضا لم يشب

ومن تدبر كلام أئمة السنة المشاهير فى هذا الباب علم أنهم كانوا أدق الناس نظرا وأعلم الناس فى هذا الباب بصحيح المنقول وصريح المعقول وان أقوالهم هى الموافقة للنصوص وللمعقول ولهذا تأتلف ولا تختلف وتتوافق ولا تتناقض والذين خالفوهم لم يفهموا حقيقة أقوال السلف والائمة فلم يعرفوا حقيقة المنصوص والمعقول فتشعبت بهم الطرق وصاروا مختلفين فى الكتاب وقد قال تعالى وان الذين اختلفوا فى الكتاب لفى شقاق بعيد * ولهذا قال الامام أحمد فى أول خطبته فيما خرجه فى الرد على الزنادقة والجهمية الحمد لله الذى جعل فى كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل العلم يدعون من ضل الى الهدى ويصبرون منهم على الاذى يحيون بكتاب الله الموتى ويبصرون بنور الله أهل العمى فكم من قتيل لابليس قد أحيوه وكم من ضال تائه قد هدوه فما أحسن أثرهم على الناس وأقبح أثر الناس عليهم ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين الذين عقدوا ألوية البدعة وأطلقوا عنان الفتنة فهم مخالفون للكتاب مختلفون فى الكتاب مجمعون على مفارقة الكتاب يقولون على الله وفى الله بغير علم يتكلمون بالمتشابه من الكلام ويخدعون جهال الناس بما يشبهون عليهم فنعوذ بالله من فتن المضلين ومن أعظم أصول التفريق بينهم فى هذه المسئلة مسئلة أفعال الله تعالى وكلام الله ونحو ذلك مما يقوم بنفسه ويتعلق بمشيئته وقدرته فان هذا الاصل لما أنكره من أنكره من أهل الكلام الجهمية والمعتزلة ونحوهم وظنوا أنه لا يمكن اثبات

الفسخ والصحابة كانوا متنازعين في هذا فكثير منهم كان يأمر به ونقل عن أبي ذر وطائفة أنهم منعوا منه فان كان الفسخ صوابا فهو من أقوال أهل السنة وان كان خطأ فهو من أقوال أهل السنة فلا يخرج الحق عنهم وان قدحوا في عمر لكونه نهى عنها فأبو ذر كان أعظم نهيا عنها من عمر وكان يقول ان المتعة كانت خاصة باصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهم يتولون أبا ذر ويعظمونه فان كان الخطأ في هذه المسئلة يوجب القدح فينبغي أن يقدحوا في أبي ذر والا فكيف يقدح في عمر دونه وعمر أفضل وأفقه منه وأعلم ويقال ثانيا ان عمر رضي الله عنه لم يحرم متعة الحج بل ثبت عنه أن الصبي بن معبد لما قال له اني أحرمت بالحج والعمرة جميعا فقال له عمر هديت لسنة نبيك صلى الله تعالى عليه وسلم رواه النسائي وغيره وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يأمر بالمتعة فيقولون له ان أباك نهى عنها فيقول ان أبي لم يرد ما تقولون فاذا ألحوا عليه قال أمر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أحق أن تتبعوا أم عمر وقد ثبت عن عمر أنه قال لو حججت لتمتعت وانما كان مراد عمر رضي الله عنه أن يأمرهم بما هو أفضل وكان الناس لسهولة المتعة تركوا العمرة في غير أشهر الحج فأراد أن لا يعرى البيت طول السنة فاذا أفردوا الحج اعتمروا في سائر السنة والاعتمار في غير أشهر الحج مع الحج في أشهر الحج أفضل من المتعة باتفاق الفقهاء الاربعة وغيرهم ولذلك قال عمر وعلي رضي الله عنهما في قوله تعالى وأتموا الحج والعمرة لله قالا اتمامهما أن تحرم بهما من دويرة أهلك أراد عمر وعلي رضي الله عنهما أن يسافر للحج سفرا وللعمرة سفرا والا فهما لم ينشئا الاحرام من دويرة الاهل ولا فعل ذلك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولا أحد من خلفائه والامام اذا اختار لرعيته الامر الفاضل فالأمر بالشيء نهي عن ضده فكان نهيه عن المتعة على وجه الاختيار لا على وجه التحريم وهو لم يقل أنا أحرمها وقد قيل انه نهى عن الفسخ والفسخ حرام عند كثير من الفقهاء وهو من مسائل الاجتهاد فالفسخ يحرمه أبو حنيفة ومالك والشافعي لكن أحمد وغيره من فقهاء الحديث لا يحرمون الفسخ بل يستحبونه بل يوجبه بعضهم ولا يأخذون بقول عمر في هذه المسئلة بل بقول علي وعمران بن حصين وابن عباس وابن عمر وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم

(وأما متعة النساء) المتنازع فيها فليس في الآية نص صريح بحلها فانه تعالى قال وأحل لكم ما وراء ذلكم أن تبتغوا بأموالكم محصنين غير مسافحين فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن فريضة ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة ان الله كان عليما حكيما ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات الآية فقوله فما استمتعتم به منهن متناول لكل من دخل بها أما من لم يدخل بها فانها لا تستحق الا نصفه وهذا كقوله تعالى وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم الى بعض وأخذن منكم ميثاقا غليظا فجعل الافضاء مع العقد موجبا لاستقرار الصداق فبين ذلك انه ليس لتخصيص النكاح المؤقت باعطاء الاجر فيه دون النكاح المؤبد معنى بل اعطاء الصداق كاملا في المؤبد أولى فلا بد أن تدل الآية على المؤبد اما بطريق التخصيص واما بطريق العموم يدل على ذلك أنه ذكر بعده نكاح الاماء فعلم أن ما ذكر كان في نكاح الحرائر مطلقا فان قيل ففي قراءة طائفة من السلف فما استمتعتم به منهن الى أجل مسمى قيل أولا ليست هذه القراءة متواترة وغايتها أن تكون كأخبار الآحاد ونحن لا ننكر

حدوث العالم واثبات الصانع الا باثبات حدوث الجسم ولا يمكن اثبات حدوثه الا باثبات حدوث ما يقوم به من الصفات والافعال المتعاقبة ألجأهم ذلك الى أن ينفوا عن الله صفاته وأفعاله القائمة به المتعلقة بمشيئته وقدرته أو ينفوا بعض ذلك وظنوا أن الاسلام لا يقوم الا بهذا النفي وأن الدهرية من الفلاسفة وغيرهم لا يبطل قولهم الا بهذا الطريق وأخطؤا في هذا وهذا أما الفلاسفة الدهرية فان هذه الطريقة زادتهم اغراء وأوجبت لهم حجة عجز هؤلاء عن دفعها الا بالمكابرة التي لا تزيد الخصم الا قوة واغراء فقالوا لهم كيف يحدث الحادث بلا سبب حادث وكيف تكون الذات حالها وفعلها وجميع ما ينسب اليها واحدا من الازل الى الابد والعالم يصدر عنها في وقت دون وقت من غير فعل يقوم به ولا سبب حدث فكان ما جعلوه أصلا للدين وشرطا في معرفة الله تعالى منافيا للدين وموجبا وما نعا من كمال معرفة الله وكان ما احتجوا به من الحجج العقلية هي في الحقيقة على نقض مطلوبهم أدل فالحوادث لا تحدث الا بشرط جعلوه مانعا من الحدوث وأما أمور الاسلام فان هذا الاصل اضطرهم الى نفي صفات الله تعالى لئلا تنتقض الحجة ومن لم ينف الصفات نفى الافعال القائمة به وغيرها مما يتعلق بمشيئته وقدرته ويلزمهم من عدم الايمان ببعض ما جاء به الرسول ومن جحد بعض ما يستحقه الله تعالى من أسمائه وصفاته ما أوجب لهم من التناقض والارتياب ما تبين لاولي الالباب فلم يعطوا الايمان بالله ورسوله حقه ولا الجهاد لعدو الله ورسوله حقه وقد قال تعالى انما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا الآية هذا مع دعواهم انهم أعظم علما وايمانا وتحقيقا لاصول الدين وجهاد الاعداء بالحجج من الصحابة وان هم في ذلك الا كبعض الملوك الذين لم يجاهدوا العدو بل أخذوا منهم بعض البلاد ولا

عدلوا في المسلمين العدل الذي شرعه الله للعباد اذا ادعى أنه أمكن وأعدل من عمر بن الخطاب وأصحابه رضوان الله عليهم ثم انهم بسبب
ذلك تفرقوا في أصول كثيرة من أصول دينهم كتفرقهم في كلام الله وغيره فانهم تفرقوا فيه شيعا شيعة قالت
هو مخلوق وحقيقة قولهم لم يتكلم الله به كما كان قدماؤهم يقولون لكن المعتزلة صاروا يطلقون اللفظ بأن الله متكلم حقيقة ولكن مرادهم مراد من قال ان الله لم يتكلم ولا يتكلم كما ذكر أحمد أنهم تارة ينفون الكلام وتارة يقولون يتكلم بكلام مخلوق وهو معنى الاول وهذا في الحقيقة تكذيب للرسل الذين انما أخبروا الامم بكلام الله الذي أنزل اليهم وجاءت الفلاسفة القائلون بقدم العالم فقالوا أيضا متكلم وكلامه ما يفيض من العقل الفعال على نفوس الانبياء وهذا قول من وافقهم من القرامطة الباطنية ونحوهم ممن يتظاهر بالاسلام ويبطن مذهب الصابئة والمجوس ونحو ذلك وهو قول طوائف من ملاحدة الصوفية كاصحاب وحدة الوجود ونحوهم الذين أخذوا دين الصابئة والفراعنة والدهرية فأخرجوه في قالب المكاشفات والولاية والتحقيق والذين قالوا ليس هو مخلوقا قالت فريق منهم أنه لا يقابل المخلوق الا القديم اللازم للذات الذي ثبوته بدون مشيئة الرب وقدرته كثبوت الذات فقالوا ذلك ثم طائفة رأت أن الحروف والاصوات يمتنع أن تكون كذلك فقالت كلامه هو مجرد معنى واحد هو الامر والنهي والخبر وأنه ان عبر عن ذلك المعنى بالعبرية كان توراة وان عبر عنه بالسريانية كان
انجيلا وان عبر عنه بالعربية كان قرآنا فلزمهم أن تكون معاني القرآن هي معاني التوراة والانجيل وأن يكون لان
الامر هو النهي وهو الخبر وأن تكون هذه صفات له لا أنواعا له ونحو ذلك مما يعلم فساده بصريح العقل وطائفة قالت بل هو حروف

أن المتعة أحلت في أول الاسلام لكن الكلام في دلالة القرآن على ذلك الثاني أن يقال ان كان هذا الحرف نزل فلا ريب أنه ليس ثابتا من القراءة المشهورة فيكون منسوخا ويكون لما كانت المتعة مباحة فلما حرمت نسخ هذا الحرف أو يكون الامر بالايتاء في الوقت تنبيها على الايتاء في النكاح المطلق وغاية ما يقال انهما قراءتان وكلاهما حق والامر بالايتاء في الاستمتاع الى أجل واجب اذا كان ذلك حلالا وانما يكون ذلك اذا كان الاستمتاع الى أجل مسمى حلالا وهذا كان في أول الاسلام فليس في الآية ما يدل على أن الاستمتاع بها الى أجل مسمى حلال فانه لم يقل وأحل لكم أن تستمتعوا بهن الى أجل مسمى بل قال فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن فهذا يتناول ما وقع من الاستمتاع سواء كان حلالا أم وطء شبهة ولهذا يجب المهر في النكاح الفاسد بالسنة والاتفاق والمتمتع اذا اعتقد حل المتعة وفعلها فعليه المهر وأما الاستمتاع المحرم فلم تتناوله الآية فانه لو استمتع بالمرأة من غير عقد مع مطاوعتها لكان زنا ولا مهر فيه وان كانت مستكرهة ففيه نزاع مشهور وأما ما ذكره من نهي عمر عن متعة النساء فقد ثبت عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه حرم متعة النساء بعد الاحلال هكذا رواه الثقات في الصحيحين وغيرهما عن الزهري عن عبد الله والحسن ابني محمد بن الحنفية عن أبيهما محمد بن الحنفية عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال لابن عباس رضي الله عنه لما أباح المتعة انك امرؤ تائه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حرم المتعة ولحوم الحمر الاهلية عام خيبر رواه عن الزهري أعلم أهل زمانه بالسنة وأحفظهم لها أئمة الاسلام في زمنهم مثل مالك بن أنس وسفيان بن عيينة وغيرهما ممن اتفق على علمهم وعدلهم وحفظهم ولم يختلف أهل العلم بالحديث في أن هذا حديث صحيح يتلقى بالقبول ليس في أهل العلم من طعن فيه وكذلك ثبت في الصحيح أنه حرمها في غزاة الفتح الى يوم القيمة وقد تنازع رواة حديث علي رضي الله عنه هل قوله عام خيبر توقيت لتحريم الحمر فقط أوله ولتحريم المتعة والاول قول ابن عيينة وغيره قالوا انما حرمت عام الفتح ومن قال بالآخر قال انها حرمت ثم أحلت وادعت طائفة ثالثة أنها أحلت بعد ذلك ثم حرمت في حجة الوداع والروايات المستفيضة المتواترة متواطئة على أنه حرم المتعة بعد احلالها والصواب أنها بعد أن حرمت لم تحل وأنها لما حرمت عام فتح مكة لم تحل بعد ذلك ولم تحرم عام خيبر بل عام خيبر حرمت لحوم الحمر الاهلية وكان ابن عباس يبيح المتعة وأكل لحوم الحمر فأنكر علي بن أبي طالب ذلك عليه وقال له ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حرم متعة النساء وحرم لحوم الحمر يوم خيبر فقرن علي رضي الله عنه بينهما في الذكر لما روى ذلك لابن عباس رضي الله عنهما لان ابن عباس كان يبيحهما وروي عن ابن عباس رضي الله عنه أنه رجع عن ذلك لما بلغه حديث النهي عنهما

وأهل السنة يتبعون عمر وعليا رضي الله عنهما وغيرهما من الخلفاء الراشدين فيما رووه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والشيعة خالفوا عليا فيما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واتبعوا قول من خالفه وأيضا فان الله تعالى انما أباح في كتابه الزوجة وملك اليمين والمتمتع بها ليست واحدة منهما فانها لو كانت زوجة لتوارثا ولوجب عليها عدة الوفاة ولحقها الطلاق الثلاث فان هذه أحكام الزوجة في كتاب الله تعالى فلما انتفى عنها لوازم النكاح دل على انتفاء النكاح

لان انتفاء اللازم يقتضي انتفاء الملزوم والله تعالى انما أباح في كتابه الزواج وملك اليمين وحرم ما زاد على ذلك بقوله تعالى والذين هم لفروجهم حافظون الا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فانهم غير ملومين فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون والمستمتع بها بعد التحريم ليست زوجة ولا ملك يمين فتكون حراما بنص القرآن أما كونها ليست مملوكة فظاهر وأما كونها ليست زوجة فلانتفاء لوازم النكاح فيها فان من لوازم النكاح كونه سببا للتوارث وثبوت عدة الوفاة فيه والطلاق الثلاث وتنصيف المهر بالطلاق قبل الدخول وغير ذلك من اللوازم فان قيل فقد تكون زوجة لا ترث كالذمية والامة قيل عندهم نكاح الذمية لا يجوز ونكاح الامة انما يجوز عند الضرورة وهم يبيحون المتعة مطلقا ثم يقال نكاح الذمية والامة سبب للتوارث ولكن المانع قائم وهو الرق والكفر كما أن النسب سبب للتوارث الا اذا كان الولد رقيقا أو كافرا فالمانع قائم ولهذا اذا أعتق الولد أو أسلم ورث أباه وكذلك الزوجة اذا أسلمت في حياة زوجها ورثته باتفاق المسلمين وكذلك اذا أعتقت في حياته واختارت بقاء النكاح ورثته باتفاق المسلمين بخلاف المستمتع بها فان نفس نكاحها لا يكون سببا للارث فلا يثبت التوارث فيه بحال فصار هذا النكاح كولد الزنا الذي ولد على فراش زوج فان هذا لا يلحق بالزاني بحال فلا يكون ابنا يستحق الارث فان قيل النسب قد تبعض أحكامه فكذلك النكاح قيل هذا فيه نزاع والجمهور يسلمونه ولكن ليس في هذا حجة لهم فان جميع أحكام الزوجة منتفية في المستمتع بها لم يثبت فيها شيء من خصائص النكاح الحلال فعلم انتفاء كونها زوجة وما ثبت فيها من الاحكام من لحوق النسب ووجوب الاستبراء ودرء الحدود ووجوب المهر ونحو ذلك فهذا يثبت في نكاح الشبهة فعلم أن وطء المستمتع بها ليس وطأ زوجة لكنه مع اعتقاد الحل مثل الوطء بشبهة وأما كون الوطء به حلالا فهذا مورد النزاع فلا يحتج به أحد المتنازعين وانما يحتج على الآخر بموارد النص والاجماع

(فصل قال الرافضي) ومنع أبو بكر فاطمة ارثها فقالت يا ابن أبي قحافة أترث أباك ولا أرث أبي والتجأ في ذلك الى رواية انفرد بها وكان هو الغريم لها لان الصدقة تحل له لان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه صدقة على ما رووه عنه فالقرآن يخالف ذلك لان الله تعالى قال يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الانثيين ولم يجعل الله ذلك خاصا بالامة دونه صلى الله تعالى عليه وسلم وكذب روايتهم فقال تعالى وورث سليمان داود وقال تعالى عن زكريا واني خفت الموالي من ورائي وكانت امرأتي عاقرا فهب لي من لدنك وليا يرثني ويرث من آل يعقوب

(والجواب) عن ذلك من وجوه (أحدها) ان ما ذكر من قول فاطمة رضي الله عنها أترث أباك ولا أرث أبي لا نعلم صحته عنها وان صح ليس فيه حجة لان أباها صلوات الله عليه وسلامه لا يقاس بأحد من البشر وليس أبو بكر أولى بالمؤمنين من أنفسهم كأبيها ولا هو ممن حرم الله عليه صدقة الفرض والتطوع كأبيها ولا هو أيضا ممن جعل الله محبته مقدمة على محبة الأهل والمال كما جعل أباها كذلك والفرق بين الانبياء وغيرهم أن الله تعالى صان الانبياء عن أن يورثوا دنيا لئلا يكون ذلك شبهة لمن يقدح في نبوتهم بأنهم طلبوا الدنيا وورثوها لورثتهم وأما أبو بكر

وأصوات قديمة أزلية لا تتعلق بمشيئته وقدرته كما قال الذين من قبلهم واتفق الفريقان على أن تكليم الله الملائكة وتكليمه موسى وتكليمه لعباده يوم القيامة ومناداته لمن ناداه ونحو ذلك انما هو خلق ادراك في السمع أدرك به ما لم يزل موجودا كما أن تجليه عند من ينكر مباينته لعباده وأن يكشف لهم حجابا منفصلا عنهم ليس هو الا خلق ادراك في أعينهم من غير أن يكون هناك حجاب منفصل عنهم يكشفه لهم وطائفة ثالثة لما رأت شناعة كل من القولين قالت بل يتكلم بعد أن لم يكن يتكلم بصوت وحروف وكلامه حادث قائم بذاته يتعلق بمشيئته وقدر وأنكروا أن يقال لم يزل متكلما اذا شاء اذ ذلك يقتضي تسلسل الحوادث وتعاقبها وهذا هو الدليل الذي استدلوا به على حدوث أجسام العالم فليتدبر المؤمن العالم كيف فرق هذا الكلام المحدث المبتدع بين الامة وألقى بينها العداوة والبغضاء مع أن كل طائفة تحتاج أن تضاهي من آمن ببعض الكتاب وكفر ببعض اذ مع كل طائفة من الحق ما تنكره الاخرى فالذين قالوا بخلق القرآن انما ألقاهم في ذلك أنهم رأوا أنه لا يمكن أن يكون الكلام لازما لزوم العلم بل الكلام يتعلق بمشيئة المتكلم وقدرته فقالوا يكون من صفات الفعل والمتكلم من فعل الكلام ثم لم يثبتوا فعلا الا منفصلا عنه لنفيهم أن يقوم بذاته ما يتعلق بمشيئته وقدرته وصار من قائلهم يريد أن يثبت كلاما لازما للمتكلم لا يتعلق بمشيئته وقدرته اما معنى أو حروفا ويثبت أن المتكلم لا يقدر على التكلم ولا يمكنه أن يقول غير ما قال ويسلب المتكلم قدرته على القول والكلام وتكلمه باختياره ومشيئته فاذا قال له الاول المتكلم من فعل الكلام قال هو المتكلم من قام به الكلام ولكن ذاك يقول لا يقوم الكلام بفاعله وهذا يقول لا يختار المتكلم أن يتكلم فأخذ هذا بعض صفة الكلام وهذا بعضها

والمتكلم المعروف من قام به الكلام ومن يتكلم بمشيئته وقدرته ولهذا يوجد كثير من المتأخرين المصنفين في المقالات والكلام يذكرون
في أصل عظيم من أصول الاسلام الاقوال التي يعرفونها وأما القول المأثور عن السلف والائمة الذي يجمع
الصحيح من كل قول فلا يعرفونه ولا يعرفون قائله فالشهرستاني صنف الملل والنحل وذكر فيها من مقالات الامم ماشاء الله والقول المعروف عن السلف والائمة لم يعرفه ولم يذكره والقاضي أبو بكر وأبو المعالي والقاضي أبو يعلى وابن الزعفراني وأبو الحسين البصري ومحمد بن الهيصم ونحو هؤلاء من أعيان الفضلاء المصنفين تجد أحدهم يذكر في مسئلة القرآن أو نحوها عدة أقوال للامة ويختار واحدا منها والقول الثابت عن السلف والائمة كالامام أحمد ونحوه من الائمة لا يذكره الواحد منهم مع أن عامة المنتسبين الى السنة من جميع الطوائف يقولون انهم متبعون للائمة كمالك والشافعي وأحمد وابن المبارك وحماد بن زيد وغيرهم لاسيما الامام أحمد فانه بسبب المحنة المشهورة من الجهمية له ولغيره أظهر من السنة وردّ من البدعة ماصار به اماما لمن بعده وقوله هو قول سائر الامة فعامة المنتسبين الى السنة يدعون متابعته والاقتداء به سواء كانوا موافقين له في الفروع أولا فان أصول الائمة في أصول الدين متفقة ولهذا كلما اشتهر الرجل بالانتساب الى السنة كانت موافقته لاحمد أشد ولما كان الاشعري ونحوه أقرب الى السنة من طوائف من أهل الكلام كان انتسابه الى أحمد أكثر من غيره كما هو معروف في كتبه وقد رأيت
من أتباع الائمة أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد وغيرهم من يقول أقوالا ويكفرون من يقولها وتكون منصوصة لا تقبل
عن النبي صلى الله عليه وسلم لكثرة ما وقع من الاشتباه والاضطراب في هذا الباب ولان شبهة الجهمية النفاة أثرت في قلوب كثير من الناس

الصديق وأمثاله فلا نبوة لهم يقدح فيها بمثل ذلك كما صان الله تعالى نبينا عن الخط والشعر صيانة لنبوته عن الشبهة وان كان غيره لم يحتج الى هذه الصيانة (الثاني) قوله والتجأ الى رواية انفرد بها كذب فان قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا نورث ما تركنا فهو صدقة رواه عنه أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد وعبد الرحمن بن عوف والعباس بن عبد المطلب وأزواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وأبو هريرة رضي الله عنه والرواية عن هؤلاء ثابتة في الصحاح والمسانيد مشهورة يعلمها أهل العلم بالحديث فقول القائل ان أبا بكر انفرد بالرواية يدل على فرط جهله وتعمده الكذب (الثالث) قوله وكان هو الغريم لها كذب فان أبا بكر لم يدع هذا المال لنفسه ولا لأهل بيته وانما هو صدقة لمستحقها كما أن المسجد حق للمسلمين والعدل لو شهد لرجل أنه وصى بجعل بيته مسجدا أو بجعل بئره مسبلة أو أرضه مقبرة ونحو ذلك جازت شهادته باتفاق المسلمين وان كان هو ممن يجوز له أن يصلي في المسجد ويشرب من ذلك البئر ويدفن في تلك المقبرة فان هذه شهادة لجهة عامة غير محصورة والشاهد دخل فيها بحكم العموم لا بحكم التعيين ومثل هذا لا يكون خصما ومثل هذا شهادة المسلم بحق لبيت المال على شخص لبيت المال عنده حق وشهادته أن هذا ليس له وارث الا بيت المال وشهادته على الذمي بما يوجب نقض عهده وكون ماله فيئا لبيت المال ونحو ذلك ولو شهد عدل بأن فلانا وقف ماله على الفقراء والمساكين قبلت شهادته وان كان الشاهد فقيرا (الرابع) أن الصديق رضي الله عنه لم يكن من أهل هذه الصدقة بل كان مستغنيا عنها ولا انتفع هو ولا أهل بيته بهذه الصدقة كما لو شهد قوم من الاغنياء على رجل أنه وصى بصدقة للفقراء فان هذه شهادة مقبولة بالاتفاق (الخامس) ان هذا لو كان فيه ما يعود نفعه على الراوي له من الصحابة لقبلت شهادته لانه من باب الرواية للحديث لان الرواية تتضمن حكما عاما يدخل فيه الراوي وغيره وهذا من باب الخبر كالشهادة برؤية الهلال فان ما أمر به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يتناول الراوي وغيره وكذلك ما نهى عنه وكذلك ما أباحه وهذا الحديث يتضمن رواية بحكم شرعي ولهذا تضمن تحريم الميراث على ابنة أبي بكر عائشة رضي الله عنها وتضمن تحريم سراية هذا الميراث من الورثة واتهابه لذلك منهم وتضمن وجوب صرف هذا المال في مصارف الصدقة (السادس) ان قوله على ما رووه فالقرآن يخالف ذلك لان الله تعالى قال يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الانثيين ولم يجعل الله ذلك خاصا بالامة دونه صلى الله تعالى عليه وسلم (فيقال) أولا ليس في عموم لفظ الآية ما يقتضي أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يورث فان الله تعالى قال يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الانثيين فان كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وان كانت واحدة فلها النصف ولابويه لكل واحد منهما السدس مما ترك ان كان له ولد فان لم يكن له ولد وورثه أبواه فلامه الثلث وان كان له اخوة فلامه السدس وفي الآية الاخرى ولكم نصف ما ترك أزواجكم ان لم يكن لهن ولد فان كان لهن ولد فلكم الربع مما تركن الى قوله من بعد وصية يوصى بها أو دين غير مضار وهذا الخطاب شامل للمقصودين بالخطاب وليس فيه ما يوجب أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مخاطب بها وكاف الخطاب يتناول من قصده المخاطب فان لم يعلم أن المعين مقصود بالخطاب لم يشمله اللفظ حتى ذهبت طائفة من الناس الى أن الضمائر مطلقا

حتى صار الحق الذى جاء به الرسول وهو المطابق للمعقول لا يخطر ببالهم ولا يتصورونه وصار فى لوازم ذلك من العلم الدقيق مالا يفهمه كثير من الناس والمعنى المفهوم يعبر عنه بعبارات فيها اجمال وابهام يقع بسببها نزاع وخصام والله تعالى يغفر لجميع المؤمنين والمؤمنات ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان ولا تجعل فى قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا انك رؤف رحيم وكان هذا من تلك البدع الكلامية كبدع الذين جعلوا أصل الدين مبنيا على كلامهم فى الاجسام والاعراض ولهذا كثر ذم السلف والائمة لهؤلاء واذا رأيت الرجل قد صنف كتابا فى أصول الدين أورد فيه من أقوال أهل الباطل ماشاء الله ونصر فيه من أقوال أهل الحق ماشاء الله ومن عادته أنه يستوعب الاقوال فى المسئلة فيبطلها الا واحدا ورأيته فى مسئلة كلام الرب تعالى أو أفعاله أو نحو ذلك ترك من الاقوال ماهو معروف عن السلف والائمة تبين أن هذا القول لم يكن يعرفه لقبله أو برده اما لانه لم يخطر بباله ولم يعرف قائلا به أو لانه خطر له فدفعه بشبهة من الشبهات وكثيرا ما يكون الحق مقسوما بين المتنازعين فى هذا الباب فيكون فى قول هذا حق وباطل وفى قول هذا حق وباطل والحق بعضه مع هذا وهو مع ثالث غيرهما والعصمة انما هى ثابتة لمجموع الامة ليست ثابتة لطائفة بعينها فاذا رأيت من صنف فى الكلام كصاحب الارشاد والمعتمد ومن اتبعهما ممن لم يذكروا فى ذلك الأربعة أقوال وما يتعلق بها علم أنه لم يبلغهم القول الخامس ولا السادس فضلا عن السابع فالذين يسلكون طريقة ابن كلاب كصاحب الارشاد ونحوه يذكرون قول المعتزلة وقول الكرامية ويبطلونهما ثم لا يذكرون مع ذلك الا مايقولون فيه وذهب الحشوية المنتمون الى الظاهر الى أن كلام الله تعالى قديم أزلى ثم زعموا أنه حروف وأصوات وقطعوا بأن المسموع

لاتقبل التخصيص فكيف بضمير المخاطب فانه لا يتناول الا من قصد بالخطاب دون من لم يقصد ولو قدر أنه عام يقبل التخصيص فانه عام للمقصودين بالخطاب وليس فيها ما يقتضى كون النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من المخاطبين بهذا فان قيل هب أن الضمائر ضمائر التكلم والخطاب والغيبة لاتدل بنفسها على شئ بعينه لكن بحسب مايقرن بها فضمائر الخطاب موضوعة لمن يقصده المخاطب بالخطاب وضمائر المتكلم لمن يتكلم كائنا من كان لكن قد عرف أن المخاطب بالقرآن هو الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم والمؤمنون جميعا كقوله تعالى كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم وقوله اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق ونحو ذلك وكذلك قوله تعالى يوصيكم الله فى أولادكم للذكر مثل حظ الانثيين قيل بل كاف الجماعة فى القرآن تارة تكون للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم والمؤمنين وتارة تكون لهم دونه كقوله تعالى واعلموا أن فيكم رسول الله لو يطيعكم فى كثير من الامر لعنتم ولكن الله حبب اليكم الايمان وزينه فى قلوبكم وكره اليكم الكفر والفسوق والعصيان أولئك هم الراشدون فان هذه الكاف للامة دون النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكذلك قوله تعالى لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ماعنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤف رحيم وكذلك قوله تعالى وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول ولا تبطلوا أعمالكم وقوله تعالى ان كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم ونحو ذلك فان كاف الخطاب فى هذه المواضع لم يدخل فيها الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم بل تناولت من أرسل اليهم فلم لا يجوز أن تكون الكاف فى قوله تعالى يوصيكم الله فى أولادكم مثل هذه الكافات فلا يكون فى السنة ما يخالف ظاهر القرآن ومثل هذه الآية قوله تعالى وان خفتم أن لا تقسطوا فى اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فان خفتم أن لا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم ذلك أدنى أن لا تعولوا وآتوا النساء صدقاتهن نحلة فان طبن لكم عن شئ منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا فان الضمير فى خفتم وتقسطوا وانكحوا وطاب لكم وماملكت أيمانكم انما يتناول الامة دون نبيها صلى الله تعالى عليه وسلم فان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم له أن يتزوج أكثر من أربع وله أن يتزوج بلا مهر كما ثبت ذلك بالنص والاجماع (فان قيل) ماذكرتموه من الامثلة فيها ما يقتضى اختصاص الآية فانه لما ذكر ما يجب من طاعة الرسول وخاطبهم بطاعته ومحبته وذكر بعثه اليهم علم أنه ليس داخلا فى ذلك (قيل) وكذلك آية الفرائض لما قال آباؤكم وأبناؤكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعا فريضة وقال من بعد وصية يوصى بها أو دين غير مضار ثم قال تلك حدود الله ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجرى من تحتها الانهار خالدين فيها وذلك الفوز العظيم ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله نارا خالدا فيها وله عذاب مهين فلما خاطبهم بعدم الدراية التى لا تناسب حال الرسول وذكر بعد هذا ما يجب عليهم من طاعته فيما ذكره من مقادير الفرائض وأنهم ان أطاعوا الله ورسوله فى هذه الحدود استحقوا الثواب وان خالفوا الله ورسوله استحقوا العذاب وذلك بأن يعطوا الوارث أكثر من حقه أو يمنعوا الوارث ما يستحقه دل ذلك على أن المخاطبين المسلوبين الدراية لما ذكره الموعودين على طاعة الله وطاعة الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم المتوعدين على معصية الله ورسوله وتعدى حدوده فيما قدره من

من أصوات القرآن ونغماتهم عين كلام الله تعالى وأطلق الرعاع منهم القول بأن المسموع صوت الله تعالى عن قولهم وهذا قياس جهالهم ثم قالوا اذا كتب كلام الله بجسم من الاجسام رقوما ورسوما وأسطرا وكلما فهي بأعيانها كلام الله القديم فقد كان اذ كان جسما حادثا ثم انقلب قديما ثم قضوا بان المرئي من الاسطر هو الكلام القديم الذي هو حروف وأصوات وأصلهم أن الاصوات على تقطعها وتواليها كانت ثابتة في الازل قائمة بذات البارى تعالى وقواعد مذهبهم مبنية على دفع الضرورات فلم يذكر أبو المعالي الا هذا القول مع قول المعتزلة والكلابية والكرامية ومعلوم أن هذا القول لا يقوله عاقل يتصور ما يقول ولا نعرف هذا القول عن معروف بالعلم من المسلمين ولا رأينا في كتاب أحد أن المداد الحادث انقلب قديما ولا أن المداد الذي يكتب به القرآن قديم بل رأينا عامة المصنفين من أصحاب أحمد وغيرهم ينكرون هذا القول وينسبون ناقله عن بعضهم الى الكذب وأبو المعالي وأمثاله أجل من أن يتعمد الكذب لكن القول المحكي قد يسمع من قائل لم يضبطه وقد يكون القائل نفسه لم يحرر قولهم بل يذكر كلاما مجملا يتناول النقيضين ولا يميز فيه بين لوازم أحدهما ولوازم الآخر فيحكيه الحاكي مفصلا ولا يحمله اجمال القائل ثم اذا فصله يذكر لوازم أحدهما دون ما يعارضها ويناقضها مع اشتمال الكلام على النوعين المتناقضين أو احتماله لهما وقد يحكيه الحاكي باللوازم التي لم يلتزمها القائل نفسه وما كل من قال قولا التزم لوازمه بل عامة الخلق لا يلتزمون لوازم أقوالهم فالحاكي يجعل ما يظنه من لوازم قوله هو أيضا من قوله لاسيما اذا لم ينف القائل ما يظنه الحاكي لازما فانه يجعل قوله لا بطريق الاولى ولا ريب أن من الناس من يقول هذا القرآن كلام الله وما بين اللوحين كلام

المواريث وغير ذلك لم يدخل فيهم الرسول صلوات الله وسلامه عليه كما لم يدخل في نظائرها ولما كان ما ذكره من تحريم تعدي الحدود عقب ذكر الفرائض المحدودة دل على أنه لا يجوز أن يزاد أحد من أهل الفرائض على ما قدر له ودل على أنه لا تجوز الوصية لهم وكان هذا ناسخا لما أمر به أولا من الوصية للوالدين والاقربين ولهذا قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عام حجة الوداع ان الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث رواه أهل السنن كأبي داود وغيره ورواه أهل السير واتفقت الامة عليه حتى ظن بعض الناس أن آية الوصية انما نسخت بهذا الخبر لانه لم ير بين استحقاق الارث واستحقاق الوصية منافاة والنسخ لا يكون الا مع تنافي الناسخ والمنسوخ وأما السلف والجمهور فقالوا الناسخ هو آية الفرائض لان الله تعالى قدر فرائض محدودة ومنع من تعدي حدوده فاذا أعطى الميت لوارثه أكثر مما حده الله له فقد تعدى حد الله فكان ذلك محرما فان ما زاد على المحدود يستحقه غيره من الورثة أو العصبة فاذا أخذ حق العاصب فأعطاه لهذا كان ظالما له ولهذا تنازع العلماء فيمن ليس له عاصب هل يرد عليه أم لا فمن منع الرد قال الميراث حق لبيت المال فلا يجوز أن يعطاه غيره ومن جوز الرد قال انما يوضع المال في بيت المال لكونه ليس له مستحق خاص وهؤلاء لهم رحم خاص ورحم عام كما قال ابن مسعود رضي الله عنه ذو السهم أولى ممن لا سهم له والمقصود هنا أنه لا يمكنهم اقامة دليل على شمول الآية للرسول صلى الله تعالى عليه وسلم أصلا (فان قيل) فلو مات أحد من أولاد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ورثه كما ماتت بناته الثلاث في حياته ومات ابنه ابراهيم (قيل) الخطاب في الآية للموروث دون الورثة فلا يلزم اذا دخل أولاده في كاف الخطاب لكونهم موروثين أن يدخلوا اذا كانوا وارثين يوضح ذلك أنه قال ولأبويه لكل واحد منهما السدس مما ترك ان كان له ولد فذكره بضمير الغيبة لا بضمير الخطاب وهو عائد الى المخاطب وهو الموروث فكل من سوى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من أولاده وغيرهم موروثون شملهم النص وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وارثا لمن خوطب ولم يخاطب هو بأن يورث أحدا شيأ وأولاد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ممن شملهم كاف الخطاب فوصاهم بأولادهم للذكر مثل حظ الانثيين ففاطمة رضي الله عنها وصاها الله في أولادها للذكر مثل حظ الانثيين ولأبويها لو ماتت في حياتهما لكل واحد منهما السدس (فان قيل) ففي آية الزوجين قال ولكم ولهن قيل أولا الرافضة يقولون ان أزواجه لم يرثنه ولا عمه العباس وانما ترثه البنت وحدها (ثانيا) انه بعد نزول الآية لم يعلم انه ماتت واحدة من أزواجه ولها مال حتى يكون وارثا لها وأما خديجة رضي الله عنها فماتت بمكة وأما زينب بنت خزيمة الهلالية فماتت بالمدينة لكن من أين نعلم أنها خلفت مالا وأن آية الفرائض كانت قد نزلت فان قوله تعالى ولكم نصف ما ترك أزواجكم انما تناول من ماتت له زوجة ولها تركة فمن لم تمت له زوجة ولها تركة أو ماتت ولا مال لها لم تخاطب بهذه الكاف وبتقدير ذلك فلا يلزم من شمول احدى الكافين له شمول الاخرى بل ذلك موقوف على الدليل (فان قيل) فانتم تقولون ان ما ثبت في حقه من الاحكام ثبت في حق أمته وبالعكس فان الله اذا أمره بأمر تناول الامة وان ذلك قد عرف بعبارة الشرع ولهذا قال تعالى فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها لكيلا يكون على المؤمنين حرج في أزواج

أدعيائهم

الله ومكتوب فى المصاحف وهذا الاطلاق حق متفق عليه بين المسلمين ثم من هؤلاء من اذا سئل عن المداد وصوت العبد أقديم هو أنكر ذلك وربما سكت عن ذلك وكره الكلام فيه بنفى أو اثبات خشية أن يجر ذلك الى بدعة مع أنه لو سمع من يقول

أدعيائهم اذا قضوا منهن وطرا فذكر أنه أحل ذلك له فيكون حلالا لأمته ولما خصه بالتحليل قال وامرأة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبى ان أراد النبى أن يستنكحها خالصة لك من دون المؤمنين فكيف يقال ان هذه الكاف لم تتناوله قيل من المعلوم أن من قال ذلك قاله لما عرف من عادة الشارع فى خطابه كما يعرف من عادة الملوك اذا خاطبوا أميرا بأمر أن نظيره مخاطب بمثل ذلك فهذا يعلم بالعادة والفرق المستقر فى خطاب المخاطب كما تعلم معانى الالفاظ بالعادة المستقرة لاهل تلك اللغة أنهم يريدون ذلك المعنى واذا كان كذلك فالخطاب بصيغة الجمع قد تنوعت عادة القرآن فيها تارة تتناول الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم وتارة لاتتناوله فلا يجب أن يكون هذا الموضع مما تناولته وغاية ما يدعى المدعى أن يقال الاصل شمول الكاف له كما يقول الاصل مساواة أمته له فى الاحكام ومساواته لامته فى الاحكام حتى يقوم دليل التخصيص ومعلوم أن له خصائص كثيرة خص بها عن أمته وأهل السنة يقولون من خصائصه أنه لا يورث فلا يجوز أن ينكر اختصاصه كسائر الخصائص لكن للانسان أن يطالب بدليل الاختصاص ومعلوم أن الاحاديث الصحيحة المستفيضة بل المتواترة عنه أنه لا يورث أعظم من الاحاديث المروية فى كثير من خصائصه مثل اختصاصه بالصفى وغيره وقد تنازع السلف والخلف فى كثير من الاحكام هل هو من خصائصه كتنازعهم فى الفىء والخمس هل كان ملكا له أم لا وهل أبيح له ما حرم عليه من النساء أم لا ولم يتنازع السلف فى أنه لا يورث لظهور ذلك عنه واستفاضته فى أصحابه وذلك أن الله تعالى قال فى كتابه يسألونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول وقال فى كتابه واعلموا أنما غنمتم من شىء فأن لله خمسه وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل وقال فى كتابه ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ولفظ آية الفىء كلفظ آية الخمس وسورة الانفال نزلت بسبب بدر فدخلت الغنائم فى ذلك بلا ريب وقد دخل فى ذلك سائر ما نفله الله للمسلمين من مال الكفار كما أن لفظ الفىء قد يراد به كل ما أفاء الله على المسلمين فيدخل فيه الغنائم وقد يختص ذلك بما أفاء الله عليهم مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولاركاب ومن الاقوال قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ليس لى مما أفاء الله عليكم الا الخمس والخمس مردود عليكم فلما أضاف هذه الاموال الى الله والرسول رأى طائفة من أهل العلم أن هذه الاضافة تقتضى أن ذلك ملك للرسول صلى الله تعالى عليه وسلم كسائر أملاك الناس ثم جعلت الغنائم بعد ذلك للغانمين (١) وخمسها لمن سمى بفىء الفىء أو بأربعة أخماسه ملكا للرسول صلى الله تعالى عليه وسلم كما يقول ذلك الشافعى وطائفة من أصحاب أحمد كالخرقى وأما مالك وأبو حنيفة وأحمد وجمهور أصحابه وسائر أئمة المسلمين فلا يرون تخميس الفىء وهو ما أخذ من المشركين بغير قتال كالجزية والخراج وقالت طائفة ثانية من العلماء هذه الاضافة لا تقتضى أن تكون الاموال ملكا للرسول بل تقتضى أن يكون أمرها الى الله والرسول فالرسول ينفقها فيما أمره الله به كما ثبت فى صحيح البخارى عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال انى والله لا أعطى أحدا ولا أمنع أحدا وانما أنا قاسم أضع حيث أمرت وقال أيضا فى الحديث الصحيح سموا باسمى ولا تكتنوا بكنيتى

(١) قوله وخمسها لمن سمى الى قوله ملكا للرسول كذا بالاصل وليحرر اهـ

ان المداد قديم ألزمه العذاب الاليم وأما صوت العبد فقد تكلم فيه طائفة من المنتسبين الى الائمة كالشافعى وأحمد وغيرهما فمنهم من قال ان الصوت المسموع قديم ومنهم من يقول يسمع شيئين الصوت القديم والمحدث وهذا خطأ فى العقل الصريح وهو بدعة وقول قبيح والامام أحمد وجماهير أصحابه منكرون لما هو أخف من ذلك فان أحمد وأئمة أصحابه قد أنكروا على من قال اللفظ بالقرآن غير مخلوق فكيف عن قال الصوت غير مخلوق فكيف عن قال الصوت قديم وقد بدعوا هؤلاء وأمروا بهجرهم وقد صنف المروذى فى ذلك مصنفا كبيرا ذكره الخلال فى كتاب السنة كما جهموا وبدعوا من قال اللفظ به مخلوق أيضا كما بين فى موضعه اذ المقصود هنا أن من أكابر الفضلاء من لا يعرف أقوال الائمة فى أكابر المسائل لا أقوال أهل الحق ولا أهل الباطل بل لم يعرف الاقول المبتدعة فى الاسلام ومن المعلوم أن السلف والائمة كان لهم قول ليس هو قول المعتزلة ولا الكلابية ولا الكرامية ولا هو قول المسمين بالحشوية فأين ذلك القول أكان أفضل الامة وأعلمها وخير قرونها لا يعلمون فيها حقا ولا باطلا ومعلوم أن كل قول من هذه الاقوال فاسد من وجوه وقد يكون بعضها أفسد من بعض فقول المعتزلة الذين قالوا ان كلام الله مخلوق وان كان فاسدا من وجوه فقول الكلابية فاسد من وجوه وقول الكرامية فاسد من وجوه والامام أحمد وغيره من الائمة أنكروا هذه الاقوال كلها أنكروا قول الكلابية والكرامية بالنصوص الثابتة عنهم وانكارهم لقول المعتزلة متواتر

مستفيض عنهم وأنكروا على من جعل ألفاظ العباد بالقرآن غير مخلوقة فكيف بالقول المنسوب الى هؤلاء الحشوية ولهذا لما كان أبو حامد مستمدا من كلام أبي المعالي وأمثاله وأراد الرد على الفلاسفة في التهافت ذكر أنه يقابلهم بكلام المعتزلة

تارة وبكلام الكرامية تارة وبكلام الواقفية تارة كما يكلمهم بكلام الاشعرية وصار في البحث معهم الى مواقف غايته فيها بيان تناقضهم واذا ألزموه تناقضه فرّ الى الوقف ومن المعلوم أنه لا بد في كل مسئلة دائرة بين النفي والاثبات من حق ثابت في نفس الامر أو تفصيل ومن المعلوم أن كلام الفلاسفة المخالف لدين الاسلام لا بد أن يناقضه حق معلوم من دين الاسلام موافق لصريح العقل فان الرسل صلوات الله وسلامه عليهم لم تخبروا بمحالات العقول وانما يخبرون بمجازات العقول وما يعلم بصريح العقل انتفاؤه لا يجوز أن يخبر به الرسل بل تخبر بما لا يعلمه العقل وبما يعجز العقل عن معرفته ومن المعلوم أن السلف والائمة لهم قول خارج عن قول المعتزلة والكرامية والاشعرية والواقفة ومن علم ذلك القول فلا بد أن يحكيه ويناظرهم به كما يناظرهم بقول المعتزلة وغيرهم لكن من لم يكن عارفا بآثار السلف وحقائق أقوالهم وحقيقة ما جاء به الكتاب والسنة وحقيقة المعقول الصريح الذي لا يتصور أن يناقض ذلك لم يمكنه أن يقول الا مبلغ علمه ولا يكلف الله نفسا الا وسعها ولا ريب أن الخطأ في دقيق العلم مغفور للامة وان كان ذلك في المسائل العلمية ولولا ذلك لهلك أكثر فضلاء الامة واذا كان الله تعالى يغفر لمن جهل وجوب الصلاة وتحريم الخمر لكونه نشأ بأرض جهل مع كونه لم يطلب العلم فالفاضل المجتهد في طلب العلم بحسب ما أدركه في زمانه ومكانه اذا كان مقصوده متابعة الرسول بحسب امكانه هو أحق بأن يتقبل الله حسناته ويثيبه على اجتهاداته ولا يؤاخذه بما فان

فانما أنا قاسم أقسم بينكم فالرسول مبلغ عن الله أمره ونهيه فالمال المضاف الى الله ورسوله هو المال الذي يصرف فيما أمر الله به ورسوله من واجب ومستحب بخلاف الاموال التي ملكها الله لعباده فان لهم صرفها في المباحات ولهذا لما قال في المكاتبين وآتوهم من مال الله الذي آتاكم ذهب أكثر العلماء كمالك وأبي حنيفة وغيرهما الى أن المراد آتاكم الله من الاموال التي ملكها الله العباد فانه لم يضفها الى الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم بخلاف ما أضافه الى الله والرسول فانه لا يعطى الا فيما أمر الله به ورسوله فالانفال لله والرسول لان قسمتها الى الله والرسول ليست كالمواريث التي قسمها الله بين المستحقين وكذلك مال الخمس ومال الفيء وقد تنازع العلماء في الخمس والفيء فقال مالك وغيره من العلماء مصرفهما واحد وهو فيما أمر الله به ورسوله وعين ما عينه من اليتامى والمساكين وابن السبيل تخصيصا لهم بالذكر وقد روى عن أحمد بن حنبل ما يوافق ذلك وأنه جعل مصرف الخمس من الركاز مصرف الفيء وهو تبع لخمس المغانم وقال الشافعي وأحمد في الرواية المشهورة والخمس يقسم على خمسة أقسام وقال أبو حنيفة على ثلاثة فأسقط سهم الرسول وذوي القربى بموته صلى الله تعالى عليه وسلم قال داود بن علي بل مال الفيء أيضا يقسم على خمسة أقسام والقول الاول أصح كما بسطت أدلته في غير هذا الموضع وعلى ذلك تدل سنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وسنة خلفائه الراشدين فقوله لله وللرسول في الخمس والفيء كقوله في الانفال لله والرسول فأضافه الرسول لانه هو الذي يقسم هذه الاموال بأمر الله ليست ملكا لاحد وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم انى والله لا أعطى أحدا ولا أمنع أحدا وانما أنا قاسم أضع حيث أمرت يدل على أنه ليس بمالك للأموال وانما هو منفذ لامر الله عز وجل فيها وذلك بأن الله خيره بين أن يكون ملكا نبيا وبين أن يكون عبدا رسولا فاختار أن يكون عبدا رسولا وهذا أعلى المنزلتين فان الملك النبي يصرف الاموال فيما أحبه ولا اثم عليه والعبد الرسول لا يصرف المال الا فيما أمر به فيكون ما يفعله عبادة لله وطاعة ليس في قسمه ما هو من المباح الذي لا يثاب عليه بل يثاب عليه كله وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم ليس لي مما أفاء الله عليكم الا الخمس والخمس مردود عليكم يريد بذلك فان قوله لي أي أمره الي ولهذا قال والخمس مردود عليكم وعلى هذا الاصل فما كان بيده من أموال بني النضير وفدك وخمس خيبر وغير ذلك هو من مال الفيء الذي لم يكن يملكه ولا يورث عنه وانما يورث عنه ما يملكه بل تلك الاموال يجب أن تصرف فيما يحبه الله ورسوله من الاعمال وكذلك فعل أبو بكر الصديق رضي الله عنه وأما ما قد يظن أنه ملكه كما أوصى له به مخيريق وسهمه من خيبر فهذا اما أن يقال حكمه حكم المال الاول واما أن يقال هو ملكه ولكن حكم الله في حقه أن يأخذ من المال حاجته وما زاد على ذلك يكون صدقة ولا يورث كما في الحديث الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا تقسم ورثتي دينارا ولا درهما ما تركت بعد مؤنة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا فهو صدقة أخرجه البخاري عن جماعة منهم أبو هريرة رضي الله عنه ورواه مسلم عنه وعن غيره يبين ذلك أن هذا مذكور في سياق قوله تعالى فان خفتم أن لا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم ذلك أدنى أن لا تعولوا وآتوا النساء صدقاتهن نحلة

أخطأه تحقيقه لقوله تعالى ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا أو أخطأنا والشهرستانى لما كان أعلم بالمقالات من اخوانه ذكر فى مسئلة الكلام قولا سادسا وظن أنه قول السلف فقال فى نهاية الاقدام بعد أن ذكر قول الفلاسفة والاشعرية والكرامية وأن المعتزلة لما قالت أجمع المسلمون قبل ظهور هذا الخلاف على أن القرآن كلام الله واتفقوا على أنه سور وآيات وحروف منظومة وكلمات مجموعة وهى مقروءة ومسموعة على التحقيق ولها مفتتح ومختتم وأنه معجزة للرسول صلى الله عليه وسلم دالة على صدقه وأن الاشعرية تفرق بين اللفظ والمعنى وتثبت معنى هو مدلول اللفظ قال السلف والحنابلة قد تقرر الاتفاق على أن ما بين الدفتين كلام الله وأن ما نقرؤه ونكتبه ونسمعه عين كلام الله فيجب أن تكون تلك الكلمات والحروف هى بعينها كلام الله ولما تقرر الاتفاق على أن كلام الله غير مخلوق وجب أن تكون تلك الكلمات أزلية غير مخلوقة ولقد كان الامر فى أول الزمان على قولين أحدهما القدم والثانى الحدوث والقولان مقصوران على الكلمات المكتوبة والآيات المقروءة بالالسن فصار الآن قول ثالث وهو حدوث الحروف والكلمات وقدم الكلام والامر الذى تدل عليه العبارات وهو خلاف القولين فكان السلف على اثبات القدم والازلية لهذه الكلمات دون التعرض لمعنى وراءها فابتدع الاشعرى قولا وقضى بحدوث الحروف وهو خرق للاجماع وحكم بأن ما نقرؤه كلام الله مجازا لا حقيقة وهو عين الابتداع فهلا قال ورد السمع بأن ما نقرؤه ونكتبه كلام الله دون أن يتعرض لكيفيته وحقيقته كما ورد السمع باثبات كثير من الصفات من الوجه واليدين الى غير ذلك من الصفات الخبرية قال قال السلف ولا يظن الظان بنا أنا نثبت القدم للحروف والاصوات التى قامت بألسنتنا وصارت صفات لنا فانا نعلم

فان طبن لكم عن شئ منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا الى قوله يوصيكم الله فى أولادكم للذكر مثل حظ الانثيين ومعلوم أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لم يخاطب بهذا فانه ليس مخصوصا بمثنى وثلاث ورباع بل له أن يتزوج أكثر من ذلك ولا مأمورا أن يوفى كل امرأة صداقها بل له أن يتزوج من تهب نفسها له بغير صداق كما قال تعالى له يا أيها النبى انا أحللنا لك أزواجك اللاتى آتيت أجورهن وما ملكت يمينك مما أفاء الله عليك الى قوله وامرأة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبى ان أراد النبى أن يستنكحها خالصة لك من دون المؤمنين قد علمنا ما فرضنا عليهم فى أزواجهم وما ملكت أيمانهم لكيلا يكون عليك حرج وكان الله غفورا رحيما واذا كان سياق الكلام انما هو خطاب للامة دونه لم يدخل هو فى عموم هذه الآية فان قيل بل الخطاب متناول له وللامة لكن خص هو من آية النكاح والصداق قيل وكذلك خص من آية الميراث فما قيل فى تلك يقال مثله فى هذه سواء قيل ان لفظ الآية شمله وخص منه أو قيل انه لم يشمله لكونه ليس من المخاطبين (السابع أن يقال) هذه الآية لم يقصد بها بيان من يورث ومن لا يورث ولا بيان صفة الموروث والوارث وانما قصد بها أن المال الموروث يقسم بين الوارثين على هذا التفصيل فالمقصود هنا بيان مقدار أنصباء هؤلاء المذكورين اذا كانوا ورثة ولهذا لو كان الميت مسلما وهؤلاء كفار لم يرثوا باتفاق المسلمين وكذلك لو كان كافرا وهؤلاء مسلمين وكذلك لو كان عبدا وهم أحرار أو كان حرا وهم عبيد وكذلك القاتل عمدا عند عامة المسلمين وكذلك القاتل خطأ من الدية وفى غيرها نزاع واذا علم أن فى الموتى من يرثه أولاده وفيهم من لا يرثه أولاده والآية لم تفصل من يرثه ورثته ومن لا يرثه ولا صفة الوارث والموروث علم أنه لم يقصد بها بيان ذلك بل قصد بها بيان حقوق هؤلاء اذا كانوا ورثة حينئذ فالآية اذا لم تبين من يورث ومن يرثه لم يكن فيها دلالة على كون غير النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يرث ولا يورث فلأن لا يكون فيها دلالة على كونه هو يورث بطريق الاولى والاحرى وهذا كما فى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم فيما سقت السماء العشر وفيما سقى بالدوالى والنواضح نصف العشر فانه قصد به الفرق بين ما يجب فيه العشر وبين ما يجب فيه نصف العشر ولم يقصد به بيان ما يجب فيه أحدهما وما لا يجب واحد منهما فلهذا لا يحتج بعمومه على وجوب الصدقة فى الخضراوات وقوله تعالى وأحل الله البيع وحرم الربا قصد فيه الفرق بين البيع والربا فى أن أحدهما حلال والآخر حرام ولم يقصد فيه بيان ما يجوز بيعه وما لا يجوز فلا يحتج بعمومه على جواز بيع كل شئ ومن ظن أن قوله وأحل الله البيع يعم بيع الميتة والخنزير والخمر والكلب وأم الولد والوقف وملك الغير والثمار قبل بدو صلاحها ونحو ذلك كان غالطا (الثامن أن يقال) هب أن لفظ الآية عام فانه خص منها الولد الكافر والعبد والقاتل بأدلة هى أضعف من الدليل الذى دل على خروج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم منها (١) فان الصحابة الذين نقلوا عنه أن المسلم لا يرث الكافر وانه ليس لقاتل ميراث وأن من باع عبدا وله مال فماله للبائع الا أن يشترط المبتاع وفى الجملة فاذا كانت الآية مخصوصة بنص أو اجماع كان تخصيصها بنص آخر جائزا باتفاق علماء المسلمين وقد ذهب طائفة الى أن العام المخصوص يبقى مجملا

(١) قوله فان الصحابة الخ سقط من الاصل خبر ان ولعل الاصل فان الصحابة الذين الخ أقل من الذين نقلوا نحن معاشر الانبياء لا نورث الخ اهـ مصححه

افتتاحها واختتامها وتعلقها بها باكتسابنا وأفعالنا وقد بذل السلف أرواحهم وصبروا على أنواع البلايا والمحن من معتزلة الزمان دون أن يقولوا القرآن مخلوق ولم يكن ذلك حروفا وأصواتا هي أفعالنا وأكسابنا بل هم عرفوا يقينا أن الله تعالى

قولا وكلاما وأمرا وأن أمره غير خلقه بل هو أزلي قديم بقدمه كما ورد القرآن بذلك في قوله تعالى ألا له الخلق والامر وقوله تعالى لله الامر من قبل ومن بعد وقوله تعالى انما قولنا لشئ اذا أردناه أن نقول له كن فيكون فالكائنات كلها انما تتكون بقوله وأمره وقوله تعالى انما أمره اذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون وقوله تعالى واذ قال ربك واذ قلنا للملائكة قال الله فالقول قد ورد في السمع مضافا الى الله أخص من اضافة الخلق فان المخلوق لا ينسب الى الله تعالى الا من جهة واحدة وهي الخلق والابداع والامر ينسب اليه لا على تلك النسبة والا فيرتفع الفرق بين الخلق والامر والخلقيات والامريات قالوا ومن جهة العقل العاقل يجد فرقا ضروريا بين قال وفعل وبين أمر وخلق ولو كان القول فعلا كسائر الافعال بطل الفرق الضروري فثبت أن القول غير الفعل وهو قبل الفعل وقبليته قبلية أزلية اذ لو كان له أول لكان فعلا سبقه قول آخر ويتسلسل قال وحققوا زيادة تحقيق فقالوا قد ورد في التنزيل أظهر مما ذكرناه من الامور وهو التعرض لاثبات كلمات الله حيث قال تعالى وتمت كلمة ربك صدقا وعدلا لا مبدل لكلماته وقال ولولا كلمة سبقت من ربك وقال تعالى قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي لنفد البحر قبل أن

وقد تنوزع في تخصيص عموم القرآن اذا لم يكن مخصوصا بخبر الواحد فأما العام المخصوص فيجوز تخصيصه بخبر الواحد عند عوامهم لاسيما الخبر المتلقى بالقبول فانهم متفقون على تخصيص عموم القرآن به وهذا الخبر تلقته الصحابة بالقبول وأجمعوا على العمل به كما سنذكره ان شاء الله تعالى والتخصيص بالنص المستفيض والاجماع متفق عليه ومن سلك هذا المسلك يقول ظاهره العموم لكنه عموم مخصوص ومن سلك المسلك الاول لم يسلم ظهور العموم الا فيمن علم أن هؤلاء يرثونه ولا يقول ان ظاهرها متروك بل يقول انما يقصد بها بيان نصيب الوارث لا بيان الحال الذي يثبت فيه الارث فالآية عامة في الاولاد والموتى مطلقة في الموروثين وأما شروط الارث فلم تتعرض له الآية بل هي مطلقة فيه لا تدل عليه بنفي ولا اثبات كما أن قوله تعالى فاقتلوا المشركين عام في الاشخاص مطلق في المكان والاحوال فالخطاب المقيد لهذا المطلق يكون خطابا مبتدأ مبينا لحكم شرعي لم يتقدم منافيه ولا يكون رافعا الظاهر خطاب شرعي فلا يكون مخالفا للاصل (الوجه التاسع) أن يقال كون النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا يورث ثبت بالسنة المقطوع بها وباجماع الصحابة وكل منهما دليل قطعي فلا يعارض ذلك بما يظن أنه عموم وان كان عموما فهو مخصوص لان ذلك لو كان دليلا لما كان الا ظنيا فلا يعارض القطعي اذ الظني لا يعارض القطعي وذلك أن هذا الخبر رواه غير واحد من الصحابة في أوقات ومجالس وليس فيهم من ينكره بل كلهم تلقاه بالقبول والتصديق ولهذا لم يصر أحد من أزواجه على طلب الميراث ولا أصر العم على طلب الميراث بل من طلب من ذلك شيأ وأخبر بقول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رجع عن طلبه واستمر الامر على ذلك على عهد الخلفاء الراشدين الى علي فلم يغير شيأ من ذلك ولا قسم له تركة (الوجه العاشر) أن يقال ان أبا بكر وعمر قد أعطيا عليا وأولاده من المال أضعاف أضعاف ما خلفه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من المال والمال الذي خلفه صلى الله عليه وسلم لم ينتفع واحد منهما منه بشئ بل سلمه عمر الى علي والعباس رضي الله عنهم يليانه ويفعلان فيه ما كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يفعله وهذا مما يوجب انتفاء التهم عنهما في ذلك (الوجه الحادي عشر أن يقال) قد جرت العادة بأن الظلمة من الملوك اذا تولوا بعد غيرهم من الملوك الذين أحسنوا اليهم أو ربوهم وقد انتزعوا الملك من بيت ذلك الملك استعطفوهم وأعطوهم ليكفوا عنهم منازعتهم فلو قدر والعياذ بالله أن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما متغلبان متوثبان لكانت العادة تقضي بأن لا يزاحما الورثة المستحقين للولاية والتركة في المال بل يعطيانهم ذلك وأضعافه ليكفوا عن المنازعة في الولاية وأما منع الولاية والميراث بالكلية فهذا لا نعلم أنه فعله أحد من الملوك وان كان من أظلم الناس وأفجرهم فعلم أن الذي فعلوه مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أمر خارج عن العادات الطبيعية في الملوك كما هو خارج عن العادات الشرعية في المؤمنين وذلك لاختصاصه صلى الله تعالى عليه وسلم بما لم يخص الله به غيره من ولاة الامور وهو الاثر اذ الانبياء لا يورثون (الوجه الثاني عشر) ان قوله تعالى وورث سليمان داود وقوله تعالى عن زكريا فهب لي من لدنك وليا يرثني ويرث من آل يعقوب لا يدل على محل النزاع لان الارث اسم جنس تحته أنواع والدال على ما به الاشتراك لا يدل على ما به الامتياز فاذا قيل هذا حيوان لا يدل على أنه انسان أو فرس أو بعير وذلك أن لفظ الارث يستعمل في

تنفد كلمات ربي وقال تعالى ولو أن ما في الارض من شجرة أقلام والبحر يمده من بعده سبعة أبحر ما نفدت كلمات الله وقال تعالى ولكن حق القول مني وكذلك حقت كلمة العذاب فتارة يجيء الكلام بلفظ الامر وتثبت له الوحدة الحقيقية التي لا كثرة

في ارث العلم والنبوة والملك وغير ذلك من أنواع الانتقال قال تعالى ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا وقال أولئك هم الوارثون الذين يرثون الفردوس هم فيها خالدون وقال تعالى وتلك الجنة التي أورثتموها بما كنتم تعملون وقال تعالى وأورثكم أرضهم وديارهم وأموالهم وأرضا لم تطؤها وقال تعالى ان الارض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين وقال تعالى وأورثنا القوم الذين كانوا يستضعفون مشارق الارض ومغاربها التي باركنا فيها وقال تعالى ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر أن الارض يرثها عبادي الصالحون وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان الانبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما وانما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر رواه أبو داود وغيره وهكذا لفظ الخلافة ولهذا يقال الوارث خليفة الميت أي خلفه فيما تركه والخلافة قد تكون في المال وقد تكون في الملك وقد تكون في العلم وغير ذلك واذا كان كذلك فقوله تعالى وورث سليمان داود وقوله يرثني ويرث من آل يعقوب انما يدل على جنس الارث لا يدل على ارث المال فاستدلال المستدل بهذا الكلام على خصوص ارث المال جهل منه بوجه الدلالة كما لو قيل هذا خليفة هذا وقد خلفه كان دالا على خلافة مطلقة لم يكن فيها ما يدل على أنه خلفه في ماله أو امرأته أو ملكه أو غير ذلك من الامور (الوجه الثالث عشر) أن يقال المراد بهذا الارث ارث العلم والنبوة ونحو ذلك لا ارث المال وذلك لانه قال وورث سليمان داود ومعلوم أن داود كان له أولاد كثيرون غير سليمان فلا يختص سليمان بماله (وأيضا) فليس في كونه ورث ماله صفة مدح لا لداود ولا لسليمان فان اليهودي والنصراني يرث أباه ماله والآية سيقت في بيان المدح لسليمان وما خصه الله به من النعمة (وأيضا) فارث المال هو من الامور العادية المشتركة بين الناس كالاكل والشرب ودفن الميت ومثل هذا لا يقص عن الانبياء وانما يقص ما فيه عبرة وفائدة تستفاد والا فقول القائل مات فلان وورث ماله ابنه مثل قوله ودفنوه ومثل قوله كلوا واشربوا وناموا ونحو ذلك مما لا يحسن أن يجعل من قصص القرآن وكذلك قوله عن زكريا يرثني ويرث من آل يعقوب ليس المراد به ارث المال لانه لا يرث من آل يعقوب شيأ من أموالهم بل انما يرثهم ذلك أولادهم وسائر ورثتهم لو ورثوا ولان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا يطلب ولدا ليرث ماله فانه لو كان يورث لم يكن بد من أن ينتقل المال الى غيره سواء كان ابنا أو غيره فلو كان مقصوده بالولد أن يرث ماله كان مقصوده أنه لا يرثه أحد غيره وهذا لا يقصده أعظم الناس بخلا وشحا على من ينتقل اليه المال فانه لو كان الولد موجودا وقصد اعطاءه دون غيره لكان المقصود اعطاء الولد وأما اذا لم يكن له ولد وليس مراده بالولد الا أن يحرز المال دون غيره كان المقصود أن لا يأخذ أولئك المال وقصد الولد بالقصد الثاني قبيح من أقل الناس عقلا ودينا (وأيضا) فزكريا عليه السلام لم يعرف له مال بل كان نجارا ويحيى ابنه عليه السلام كان من أزهد الناس (وأيضا) فانه قال واني خفت الموالي من ورائي ومعلوم أنه لم يخف أن يأخذ ماله من بعده اذا مات فان هذا ليس بمخوف والله أعلم وبالله التوفيق

(فصل قال الرافضي) ولما ذكرت فاطمة أن أباها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهبها فدك قال أبو بكر لها هاتي أسود أو أحمر يشهد لك بذلك فجاءت بأم أيمن فشهدت لها بذلك

فيها وما أمرنا الا واحدة كلمح بالبصر وتارة يجيء بلفظ الكلمات وتثبت لها الكثرة البالغة التي لا وحدة فيها ولا نهاية لها ما نفدت كلمات الله فله تعالى اذا أمر واحد وكلمات كثيرة وذلك لا يتصور الا بحروف فعن هذا قلنا أمره قديم وكلماته أزلية والكلمات مظاهر الامر والروحانيات مظاهر الكلمات والاجسام مظاهر الروحانيات والابداع والخلق انما يبتدئ من من الارواح والاجسام وأما الكلمات والحروف والامر فأزلية قديمة وكما أن أمره لا يشبه أمرنا فكلماته وحروف كلماته لا تشبه كلامنا وهي حروف قدسية علوية وكما أن الحروف بسائط الكلمات والكلمات أسباب الروحانيات والروحانيات مدبرات الجسمانيات وكل الكون قائم بكلمات الله محفوظ بأمر الله قال ولا يغفلن غافل عن مذهب السلف وظهور القول في حدوث الحروف فان له شأنا وهم يسلمون الفرق بين القراءة والمقروء والكتابة والمكتوب ويحكمون أن القراءة هي صفاتنا وفعلنا غير المقروء الذي هو ليس صفة لنا ولا فعلنا غير أن المقروء بالقراءة قصص وأخبار وأحكام وأمر وليس المقروء من قصة آدم وابليس هو بعينه المقروء من قصة موسى وفرعون وليست أحكام الشرائع الماضية هي بعينها أحكام الشرائع الخاتمة فلا بد اذا من كلمات تصدر عن كلمة وترد على كلمة ولا بد من حروف تتركب منها الكلمات وتلك الحروف لا تشبه حروفنا وتلك الكلمات لا تشبه كلامنا (قلت) فهذا الذي ذكره الشهرستاني وحكاه عن السلف والحنابلة ليس هو من الاقوال التي ذكرها صاحب الارشاد وأتباعه فان أولئك لم يحكوا الا قول من يجعل القديم عين صوت العبد والمداد وهذا القول لا يعرف به قائل له قول أو مصنف في الاسلام وأما القول الذي ذكره الشهرستاني فقال به طائفة كبيرة وهو أحد القولين لمتأخري أصحاب أحمد ومالك والشافعي وغيرهم من الطوائف وهو المذكور

فقال امرأة لا يقبل قولها وقد رووا جميعا أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال أم أيمن امرأة من أهل الجنة فجاء أمير المؤمنين فشهد لها بذلك فقال هذا يعلك بجره الى نفسه ولا تحكم بشهادته لك وقد رووا جميعا أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال علي مع الحق والحق يدور معه حيث دار ولن يفترقا حتى يردا علي الحوض فغضبت فاطمة عند ذلك فانصرفت وحلفت أن لا تكلمه ولا صاحبه حتى تلقى أباها وتشكو اليه فلما حضرتها الوفاة أوصت عليا أن يدفنها ليلا ولا يدع أحدا منهم يصلي عليها وقد رووا جميعا أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال يا فاطمة ان الله تعالى يغضب لغضبك ويرضى لرضاك وقد رووا جميعا أنه قال فاطمة بضعة مني من آذاها فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله ولو كان هذا الخبر صحيحا حقا لما جاز له ترك البغلة التي خلفها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وسيفه وعمامته عند أمير المؤمنين علي لما حكم له بها لما ادعاها العباس رضي الله عنه ولكان أهل البيت الذين طهرهم الله في كتابه من الرجس مرتكبين ما لا يجوز لان الصدقة عليهم محرمة وبعد ذلك جاء اليهم مال البحرين وعنده جابر بن عبد الله الانصاري فقال له ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لي اذا أتى مال البحرين حثوت لك ثم حثوت لك ثلاثا فقال له تقدم فخذ بعددها فأخذ من بيت مال المسلمين من غير بينة بل بمجرد قوله

(والجواب) ان في هذا الكلام من الكذب والبهتان والكلام الفاسد ما لا يكاد يحصى الا بكلفة ولكن سنذكر من ذلك وجوها ان شاء الله تعالى (أحدها) أن ما ذكر من ادعاء فاطمة فدك فان هذا يناقض كونه ميراثا لها فان كان طلبها بطريق الارث امتنع أن يكون بطريق الهبة وان كان بطريق الهبة امتنع أن يكون بطريق الارث ثم ان كانت هذه هبة في مرض الموت فرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم منزه ان كان يورث كما يورث غيره أن يوصي لوارث أو يخصه في مرض موته بأكثر من حقه وان كان في صحته فلا بد أن تكون هذه هبة مقبوضة والا فاذا وهب الواهب بكلام ولم يقبض الموهوب شيأ حتى مات كان ذلك باطلا عند جماهير العلماء فكيف يهب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فدك لفاطمة ولا يكون هذا أمرا مشهورا عند أهل بيته والمسلمين حتى تختص بمعرفته أم أيمن أو علي رضي الله عنهما (الوجه الثاني) ادعاء فاطمة رضي الله عنها ذلك كذب على فاطمة رضي الله تعالى عنها في ادعائها ذلك (الوجه الثالث) أن يقال ان كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يورث فالخصم في ذلك أزواجه وعمه ولا تقبل عليهم شهادة امرأة واحدة ولا رجل واحد بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم واتفاق المسلمين وان كان لا يورث فالخصم في ذلك المسلمون فكذلك لا يقبل عليهم شهادة امرأة واحدة ولا رجل واحد باتفاق المسلمين ولا رجل وامرأة نعم يحكم في مثل ذلك بشهادة ويمين الطالب عند فقهاء الحجاز وفقهاء أهل الحديث وشهادة الزوج لزوجته فيها قولان مشهوران للعلماء هما روايتان عن أحمد احداهما لا تقبل وهي مذهب أبي حنيفة ومالك والليث بن سعد والاوزاعي واسحق وغيرهم رضي الله عنهم والثانية تقبل وهي مذهب الشافعي وأبي ثور وابن المنذر فعلى هذا لو قدر صحة هذه القضية لم يجز للامام أن يحكم بشهادة رجل واحد ولا بامرأة واحدة باتفاق المسلمين لا سيما وأكثرهم لا يجيزون شهادة الزوج ومن هؤلاء من لا يحكم بشهادة

ويمين

عن أبي الحسن بن سالم وأصحابه السالمية وقد قاله طائفة غير هؤلاء كما ذكر ذلك الاشعري في كتاب المقالات لما ذكر كلام ابن كلاب فقال قال ابن كلاب ان الله لم يزل متكلما وان كلامه صفة له قائمة به وانه قديم بكلامه وأن كلامه قائم به كما أن العلم قائم به والقدرة قائمة به وان الكلام ليس بحرف ولا صوت ولا ينقسم ولا يتجزأ ولا يتبعض وانه معنى واحد قائم بالله غير مخلوق وكذلك العلم غير القدرة والقدرة غير العلم وأن الله لا يجوز أن يكون غير صفاته فصفاته متغايرة وهو غير متغاير قال وزعم هؤلاء أن الكلام غير محدث وان الله لم يزل متكلما وانه مع ذلك حروف وأصوات وأن هذه الحروف الكثيرة لم يزل الله متكلما بها (قلت) فبعض هذا القول الذي ذكره الشهرستاني عن السلف منقول بعينه عن السلف مثل انكارهم على من زعم أن الله خلق الحروف وعلى من زعم أن الله لا يتكلم بصوت ومثل تفريقهم بين صوت القارئ وبين الصوت الذي يسمع من الله ونحو ذلك فهذا كله موجود عن السلف والائمة وبعض ما ذكره من هذا القول ليس هو معروفا عن السلف والائمة مثل اثبات القدم والازلية لعين اللفظ المؤلف المعين ولكن القول الذي أطبقوا عليه هو أن كلام الله غير مخلوق ولكن الناس تنازعوا في مرادهم بذلك والنزاع في ذلك موجود في عامة الطوائف من أصحاب أحمد وغيرهم كما هو مبسوط في غير هذا الموضع والنزاع في ذلك مبني على هذا الاصل وهو كون قوله مع أنه غير مخلوق ومع أنه قائم به ومع أنه لم يزل متكلما هل يتعلق بقدرته ومشيئته أم لا فهذا القول السابع لم يذكره الشهرستاني ونحوه اذ الاقوال المعروفة للناس في مسألة الكلام سبعة أقوال والمقصود هنا ان أبا عبد الله الرازي في أكثر كتبه لم يبين مسألة القرآن على الطريقة المعروفة للاشعري وهو أنه يمتنع أن يحدث في نفسه كلام لكونه ليس

محلا للحوادث وذلك لانه قد ضعف هذا الاصل فلم يمكنه أن يبني عليه بل أثبت ذلك باجماع مركب فقرر أن الكلام له معنى غير العلم
والارادة خلافا للمعتزلة ونحوهم واذا كان كذلك فكل من قال بذلك قال انه معلوم واحد قديم قائم بذات الله

تعالى فلو لم يقل بذلك لكان خلاف الاجماع فهذا هو العمدة التي اعتمد عليها في نهاية العقول وهو ضعيف فان الاقوال في المسئلة متعددة غير قول المعتزلة والكلابية وكان من الممكن أن يقال ان ثبت أنه لا يقوم بالله ما يتعلق بمشيئته وقدرته أمكن أن يجعل كلام الله قديما بالطريقة المعروفة فانه يمتنع أن يحدثه قائما في نفسه أو في محل آخر فاذا امتنع حدوثه في نفسه تعين قدمه وان لم يثبت ذلك بل أمكن أن يقوم به ما يتعلق بمشيئته وقدرته أمكن هنا قول الكرامية وقول أهل الحديث الذين يقولون انه قول السلف والائمة فلم يتعين قول الكلابية فذكر في نهاية العقول ما جرت عادته وعادة غيره بذكره وهو أن معنى الكلام اما أن يكون هو الارادة والعلم واما أن يكون الطلب مغايرا للارادة والحكم الذهني مغايرا للعلم والاول باطل لان الانسان في الشاهد قد يخبر بما لا يعلمه ولا يعتقده وقد يأمر بأمر لا يريده كالسيد اذا كان قصده امتحان العبد قال واذا ثبت ذلك في الشاهد ثبت في الغائب لانعقاد الاجماع على أن ماهية الخبر لا تختلف في الشاهد والغائب قال فثبت أن أمر الله ونهيه وخبره صفات حقيقية قائمة بذاته مغايرة لذاته وعلمه وأن الالفاظ الواردة في الكتب الالهية دالة عليها واذا ثبت ذلك وجب القطع بقدمها لان الامة على قولين في هذه المسئلة منهم من نفى كون الله موصوفا بالامر والنهي والخبر بهذا المعنى ومنهم من أثبت ذلك وكل من أثبته موصوفا بهذه الصفات زعم أن هذه الصفات قديمة فلو أثبتنا كونه تعالى موصوفا بهذه الصفات ثم حكمنا بحدوث هذه الصفات كان ذلك

ويمين ومن يحكم بشاهد ويمين لم يحكم للطالب حتى يحلفه (الوجه الرابع) قوله لجاءت بأم أيمن فشهدت لها بذلك فقال امرأة لا يقبل قولها وقد رووا جميعا أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال أم أيمن امرأة من أهل الجنة (الجواب) ان هذا احتجاج جاهل يريد أن يحتج لنفسه فيحتج عليها فان هذا القول لو قاله الحجاج بن يوسف والمختار بن أبي عبيد وأمثالهما لكان قد قال حقا فان امرأة واحدة لا يقبل قولها في الحكم بالمال لمدع يريد أن يأخذ ما هو في الظاهر لغيره فكيف اذا حكي مثل هذا عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه وأما الحديث الذي ذكره وزعم أنهم رووه جميعا فهذا الخبر لا يعرف في شيء من دواوين الاسلام ولا نعرف عالما من العلماء رواه وأم أيمن هي أم أسامة بن زيد وهي حاضنة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهي من المهاجرات ولها حق حرمة لكن الرواية عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا تكون بالكذب عليه وعلى أهل العلم وقول القائل رووا جميعا لا يكون الا في خبر متواتر فمن ينكر حديث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه لا يورث وقد رواه أكابر الصحابة ويقول انهم جميعا رووا هذا الحديث انما يكون من أجهل الناس وأعظمهم جحدا للحق وبتقدير أن يكون النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قد أخبر أنها من أهل الجنة فهو كاخباره عن غيرها أنه من أهل الجنة وقد أخبر عن كل واحد من العشرة انه في الجنة وقال لا يدخل أحد النار ممن بايع تحت الشجرة وهذا الحديث في الصحيح ثابت عن أهل العلم بالحديث وحديث الشهادة لهم بالجنة رواه أهل السنن من غير وجه من حديث عبد الرحمن بن عوف وسعد بن زيد فهذه الاحاديث المعروفة عند أهل العلم بالحديث ثم هؤلاء يكذبون من علم أن الرسول شهد لهم بالجنة وينكرون عليهم كونهم لم يقبلوا شهادة امرأة زعموا أنه شهد لها بالجنة فهل يكون أعظم من جهل هؤلاء وعنادهم ثم يقال كون الرجل من أهل الجنة لا يوجب قبول شهادته لجواز أن يغلط في الشهادة ولهذا لو شهدت خديجة وفاطمة وعائشة ونحوهن ممن يعلم أنهن من أهل الجنة لكانت شهادة احداهن نصف شهادة رجل كما حكم بذلك القرآن كما أن ميراث احداهن نصف ميراث رجل وديتها نصف دية رجل وهذا كله باتفاق المسلمين فكون المرأة من أهل الجنة لا يوجب قبول شهادتها لجواز الغلط عليها فكيف وقد يكون الانسان ممن يكذب ويتوب من الكذب ثم يدخل الجنة (الوجه الخامس) قوله ان عليا شهد لها فرد شهادته لكونه زوجها فهذا مع كونه كذبا لو صح لم يقدح اذ كانت شهادة الزوج مردودة عند أكثر العلماء ومن قبلها منهم لم يقبلها حتى يتم النصاب اما برجل آخر واما بامرأة مع امرأة وأما الحكم بشهادة رجل وامرأة مع عدم يمين المدعي فهذا لا يسوغ (الوجه السادس) قولهم انهم رووا جميعا أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال علي مع الحق والحق يدور معه حيث دار ولن يفترقا حتى يردا علي الحوض من أعظم الكلام كذبا وجهلا فان هذا الحديث لم يروه أحد عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا باسناد صحيح ولا ضعيف فكيف يقال انهم جميعا رووا هذا الحديث وهل يكون أكذب ممن يروي عن الصحابة والعلماء أنهم رووا حديثا والحديث لا يعرف عن أحد منهم أصلا بل هذا من أظهر الكذب ولو قيل رواه بعضهم وكان يمكن صحته لكان ممكنا وهو كذب قطعا على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بخلاف اخباره أن أم أيمن في الجنة فهذا يمكن أنه قاله فان أم أيمن امرأة صالحة من المهاجرات فاخباره

قولا ثالثا خارقا للاجماع وهو باطل وأورد على نفسه أسئلة منها قول القائل لم قلتم ان تلك المعانى قديمة فى قولكم كل من أثبت تلك المعانى أثبتها قديمة قلنا القول فى اثباتها مسئلة والقول فى قدمها مسئلة أخرى فلو لزم من ثبوت احدى المسئلتين

ثبوت الاخرى لزم من اثبات كونه تعالى عالما بعلم قديم اثبات كونه تعالى متكلما بكلام قديم وان سلمنا ان هذا النوع من الاجماع يقتضى قدم كلام الله لكنه معارض بنوع آخر من الاجماع وهو أن أحدا من الامة لم يثبت قدم كلام الله بالطريق الذى ذكرتموه فيكون التمسك بما ذكرتموه خرقا للاجماع وذكر من جواب ذلك قوله لو لزم من اثبات هذه الصفة اثبات قدمها لان كل من قال بالاول قال بالثانى لزم من القول باثبات العلم القديم اثبات الكلام القديم لان كل من قال بالاول قال بالثانى قلنا الفرق بين الموضعين مذكور فى المحصول فان المعتزلة يساعدوننا على الفرق بين الموضعين فلا يكون اثبات كلام الله بهذه الطريق على خلاف الاجماع قلنا قد بينا فى كتاب المحصول ان احداث دليل لم يذكره أهل الاجماع لا يكون خرقا للاجماع (قلت) المقصود أن يعرف أنه عدل عن الطريقة المشهورة وهو أنه لو أحدثه فى نفسه لكان محلا للحوادث مع أنها عمدة ابن كلاب والاشعرى ومن اتبعهما لضعف هذا الاصل عنده ولو اعتقد صحته لكان ذلك كافيا مغنيا له عن هذه الطريقة التى أحدثها وليس المقصود هنا الكلام فى مسئلة القرآن فان هذا مبسوط فى مواضعه وانما الغرض التنبيه على اعتراف الفضلاء بأن هذا الاصل ضعيف وأما ضعف ما اعتمده فى مسئلة القرآن فبين فى موضع آخر فان اثبات المقدمة الاولى فيها كلام ليس هذا موضعه اذ كانت العمدة فيه على أمر محقق وخبر الكاذب والمنازع يقول هذا اظهار للامر والخبر والا فهو فى نفس الامر لم يدل واذا

اسمها فى الجنة لا ينكر بخلاف قوله عن رجل من أصحابه انه مع الحق وان الحق يدور معه حيث دار ولن يفترقا حتى يردا على الحوض فانه كلام ينزه عنه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أما أولا فلأن الحوض انما يرده عليه أشخاص كما قال للانصار اصبروا حتى تلقونى على الحوض وقال ان حوضى لأبعد ما بين أيلة الى عدن وان أول الناس ورودا فقراء المهاجرين الشعث رؤسا الدنس ثيابا الذين لا ينكحون المتنعمات ولا تفتح لهم السدد يموت أحدهم وحاجته فى صدره لا يجد لها قضاء رواه مسلم وغيره وأما الحق فليس من الاشخاص الذين يردون الحوض وقد روى أنه قال انى تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتى أهل بيتى لن يفترقا حتى يردا على الحوض فهو من هذا النمط وفيه كلام يذكر فى موضعه ان شاء الله تعالى ولو صح هذا لكان المراد به ثواب القرآن أما الحق الذى يدور مع الشخص ويدور الشخص معه فهو صفة لذلك الشخص لا يتعداه ومعنى ذلك أن قوله صدق وعمله صالح ليس المراد به أن غيره لم يكن معه شئ من الحق وأيضا فالحق لا يدور مع شخص غير النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولو دار الحق مع على حيثما دار لوجب أن يكون معصوما كالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهم من جهلهم يدعون ذلك ولكن من علم أنه لم يكن بأولى بالعصمة من أبى بكر وعمر وعثمان وغيرهم وليس فيهم من هو معصوم علم كذبهم وفتاويه من جنس فتاوى أبى بكر وعمر وعثمان ليس هو أولى بالصواب منهم ولا فى أقوالهم من الاقوال المرجوحة أكثر مما قاله ولا كان ثناء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ورضاه عنه بأعظم من ثنائه عليهم ورضائه عنهم بل لو قال القائل انه لا يعرف من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أنه عتب على عثمان فى شئ وقد عتب على على فى غير موضع لما أبعد فانه لما أراد أن يتزوج بنت أبى جهل واشتكته فاطمة لأبيها وقالت ان الناس يقولون أنك لا تغضب لبناتك فقام خطيبا وقال ان بنى المغيرة استأذنونى أن يزوجوا ابنتهم على بن أبى طالب وانى لا آذن ثم لا آذن ثم لا آذن الا أن يريد ابن أبى طالب أن يطلق ابنتى ويتزوج ابنتهم فانما فاطمة بضعة منى يريبنى ما رابها ويؤذينى ما آذاها ثم ذكر صهراله من بنى عبد شمس فقال حدثنى فصدقنى ووعدنى فوفى لى وهو حديث ثابت صحيح أخرجاه فى الصحيحين وكذلك لما طرقه وفاطمة ليلا فقال ألا تصليان فقال له على انما أنفسنا بيد الله ان شاء أن يبعثنا بعثنا فانطلق وهو يضرب فخذه ويقول وكان الانسان أكثر شئ جدلا وأما الفتاوى فقد أفتى أن المتوفى عنها زوجها وهى حامل تعتد أبعد الاجلين وهذه الفتيا كان قد أفتى بها أبو السنابل بن بعكك على عهد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كذب أبو السنابل وأمثال ذلك كثير ثم بكل حال لا يجوز أن يحكم بشهادته وحده كما لا يجوز له أن يحكم لنفسه (الوجه السابع) ان ما ذكره عن فاطمة أمر لا يليق بها ولا يحتج بذلك الا رجل جاهل يحسب أنه يمدحها وهو يجرحها فانه ليس فيما ذكره ما يوجب الغضب عليه اذ لم يحكم لو كان ذلك صحيحا الا بالحق الذى لا يحل لمسلم أن يحكم بخلافه ومن طلب أن يحكم له بغير حكم الله ورسوله فامتنع فغضب وحلف أن لا يكلم الحاكم ولا صاحب الحاكم لم يكن هذا مما يحمد عليه ولا مما يذم به الحاكم بل هذا الى أن يكون جرحا أقرب منه الى أن يكون مدحا ونحن نعلم أن ما يحكى عن فاطمة وغيرها من الصحابة من القوادح كثير منها كذب وبعضها كانوا فيه متأولين

واذا كان بعضها ذنبا فليس القوم معصومين بل هم مع كونهم أولياء الله من أهل الجنة لهم ذنوب يغفرها الله لهم وكذلك ما ذكره من حلفها أنها لا تكلمه ولا صاحبه حتى تلقى أباها وتشتكى اليه أمر لا يليق أن يذكر عن فاطمة رضى الله عنها فان الشكوى انما تكون الى الله تعالى كما قال العبد الصالح انما أشكو بثى وحزنى الى الله وفى دعاء موسى عليه السلام اللهم لك الحمد واليك المشتكى وأنت المستعان وبك المستغاث وعليك التكلان وقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لابن عباس اذا سألت فاسأل الله واذا استعنت فاستعن بالله ولم يقل سلنى واستعن بى وقد قال تعالى فاذا فرغت فانصب والى ربك فارغب ومن المعلوم أن المرأة اذا طلبت مالا من ولى الامر فلم يعطها اياه لكونها لا تستحقه عنده وهو يأخذه ولم يعطه لأحد من أهله ولا أصدقائه بل أعطاه لجميع المسلمين وقيل ان الطالب غضب على الحاكم كان غاية ذلك أنه غضب لكونه لم يعطه مالا وقال الحاكم انه لغيرك لا لك فأى مدح للطالب فى هذا الغضب لو كان مظلوما محضا لم يكن غضبه الا للدنيا وكيف والتهمة عند الحاكم الذى لا يأخذ لنفسه أبعد من التهمة عند الطالب الذى يأخذ لنفسه فكيف تحال التهمة على من لا يأخذ لنفسه مالا ولا تحال على من يطلب لنفسه المال وكذلك الحاكم يقول انما أمنع لله لانى لا يحل لى أن آخذ المال من مستحقه فأدفعه الى غير مستحقه والطالب يقول انما أغضب لحظ قليل من المال أليس من يذكر مثل هذا عن فاطمة ويجعله من مناقبها جاهلا أوليس الله قد ذم المنافقين الذين قال فيهم ومنهم من يلمزك فى الصدقات فان أعطوا منها رضوا وان لم يعطوا منها اذا هم يسخطون ولو أنهم رضوا ما آتاهم الله ورسوله وقالوا حسبنا الله سيؤتينا الله من فضله ورسوله انا الى الله راغبون فذكر قوما رضوا ان أعطوا وغضبوا ان لم يعطوا فذمهم بذلك فمن مدح فاطمة بما فيه شبه من هؤلاء أفلا يكون قادحا فيها فقاتل الله الرافضة وانتصف لاهل البيت منهم فانهم ألصقوا بهم من العيب والشين مالا يخفى على ذى عين ولو قال قائل فاطمة لا تطلب الا حقها لم يكن هذا بأولى من قول القائل أبو بكر لا يمنع يهوديا ولا نصرانيا حقه فكيف يمنع سيدة نساء العالمين حقها فان الله تعالى ورسوله صلى الله تعالى عليه وسلم قد شهدا لابى بكر أنه ينفق ماله لله فكيف يمنع الناس أموالهم وفاطمة رضى الله عنها قد طلبت من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مالا فلم يعطها اياه كما ثبت فى الصحيحين عن على رضى الله عنه فى حديث الخادم لما ذهبت فاطمة الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تسأله خادما فلم يعطها خادما وعلمها التسبيح واذا جاز أن تطلب من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ما يمنعها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اياه ولا يجب أن يعطيها اياه جاز أن تطلب ذلك من أبى بكر خليفة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعلم أنها ليست معصومة أن تطلب مالا يجب اعطاؤها اياه واذا لم يجب عليه الاعطاء لم يكن مذموما بترك ماليس بواجب وان كان مباحا أما اذا قدرنا أن الاعطاء ليس بمباح فانه يستحق أن يحمد على المنع وأما أبو بكر فلم يعلم أنه منع أحدا حقه لا فى حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا بعد موته وكذلك ما ذكره من ايصائها أن تدفن ليلا ولا يصلى عليها أحد منهم لا يحكيه عن فاطمة ويحتج به الا رجل جاهل يطرق على فاطمة مالا يليق بها وهذا لو صح لكان بالذنب المغفور أولى منه بالسعى المشكور فان صلاة المسلم على غيره زيادة خير يصل اليه ولا يضر أفضل الخلق أن يصلى عليه شر الخلق وهذا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يصلى عليه ويسلم عليه الابرار والفجار والمنافقون وهذا ان لم ينفعه لم

الخبر هنا على معنى فى النفس ولهذا يقول الله تعالى عن الكاذبين انهم يقولون بألسنتهم ماليس فى قلوبهم فهم ينازعون فى أن الكاذب قام بنفسه حكم أو دل لفظه على معنى فى نفسه بل أظهر الدلالة على معنى فى نفسه كذبا وأما المقدمة الثانية فضعيفة وذلك أنه يقال هب أن هذا ثبت لكن لم لا يجوز أن يتكلم بحروف ومعان قائمة فى ذاته حادثة وهذا القول قول طوائف من المسلمين فليس هو خلاف الاجماع فان أبطل هذا بقوله ليس هو محلا للحوادث قيل فهذا ان صح فهو دليل كاف كما سلكه من سلكه من الناس وان لم يصح بطلت الدلالة فتبين أنه لابد فى اثبات قدمه من هذه المقدمة وأما قوله كل من أثبت اتصاف الله بهذه المعانى فانه يقول بقدمها وأما الفرق الذى ذكره فى المحصول فهو أن الامة اذا اختلفت فى مسئلتين على قولين فان كان مأخذهما واحدا كتنازعهم فى الرد وذوى الارحام لم يكن لمن بعدهم احداث موافقة هؤلاء فى مسئلة وهؤلاء فى مسئلة وان كان المأخذ مختلفا كتنازعهم فى الشفعة وميراث ذوى الارحام جاز موافقة هؤلاء فى مسئلة وهؤلاء فى مسئلة فظن أن عدم قدم الكلام مع اثبات هذه المعانى من هذا الباب وليس الامر كذلك فان مأخذ اثبات هذه المعانى ليس هو مأخذ القدم فان القدم مبنى على مسئلة الصفات وعلى أنه هل يقوم به ما يتعلق بمشيئته وقدرته وأما اثبات هذه المعانى فمسئلة أخرى * والناس لهم فى مسمى الكلام أربعة أقوال أحدها أنه اللفظ الدال على المعنى والثانى أنه المعنى المدلول عليه باللفظ والثالث أنه مقول بالاشتراك على كل منهما والرابع أنه اسم لمجموعهما وان كان مع القرينة يراد به أحدهما وهذا قول الأئمة وجمهور الناس وحينئذ فمن أثبت هذه المعانى قال ان اسم الكلام يتناولهما بالعموم

يضره وهو يعلم أن في أمته منافقين ولم ينه أحدا من أمته عن الصلاة عليه بل قال وأمر الناس كلهم بالصلاة والسلام عليه مع أن فيهم المؤمن والمنافق فكيف يذكر في معرض الثناء عليها والاحتجاج لها مثل هذا الذي لا يحكيه ولا يحتج به الا مفرط في الجهل ولو أوصى موص بأن المسلمين لا يصلون عليه لم تنفذ وصيته فان صلاتهم عليه خير له بكل حال ومن المعلوم أن انسانا لو ظلمه ظالم فأوصى بأن لا يصلي عليه ذلك الظالم لم يكن هذا من الحسنات التي يحمد عليها ولا هذا مما أمر الله به ورسوله فمن يقصد مدح فاطمة وتعظيمها كيف يذكر مثل هذا الذي لا مدح فيه بل المدح في خلافه كما دل على ذلك الكتاب والسنة والاجماع

(وأما قوله) رووا جميعا أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال يا فاطمة ان الله يغضب لغضبك ويرضى لرضاك فهذا كذب منه ما رووا هذا عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولا يعرف هذا في شئ من كتب الحديث المعروفة ولا الاسناد معروف عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا صحيح ولا حسن ونحن اذا شهدنا لفاطمة بالجنة وبأن الله يرضى عنها فنحن لابي بكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير وسعيد وعبد الرحمن بن عوف بذلك نشهد ونشهد بأن الله تعالى أخبر برضاه عنهم في غير موضع كقوله تعالى والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وقوله تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة وقد ثبت أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم توفي وهو عنهم راض ومن رضي الله عنه ورسوله لا يضره غضب أحد من الخلق كائنا من كان ولان من رضي الله عنه ورضي عن الله يكون رضاه موافقا لرضا الله فهو راض عن الله بحكم الله موافق لرضاه واذا رضوا بحكمه غضبوا لغضبه فان من رضي بغضب غيره لزم أن يغضب لغضبه فان الغضب اذا كان مرضيا لك فعلت ما هو مرضي لك وكذلك الرب تعالى وله المثل الاعلى اذا رضي عنهم غضب لغضبهم اذ هو راض بغضبهم

(وأما قوله) رووا جميعا أن فاطمة بضعة مني من آذاها آذاني ومن آذاني آذى الله فان هذا الحديث لم يرو بهذا اللفظ بل روي بغيره كما ذكر في حديث خطبة علي لابنة أبي جهل لما قام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خطيبا فقال ان بني هشام بن المغيرة استأذنوني أن ينكحوا ابنتهم علي بن أبي طالب واني لا آذن ثم لا آذن ثم لا آذن انما فاطمة بضعة مني يريبني ما رابها ويؤذيني ما آذاها الا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم وفي رواية اني أخاف أن تفتتن في دينها ثم ذكر صهرا له من بني عبد شمس فأثنى عليه في مصاهرته اياه فقال حدثني فصدقني ووعدني فوفى لي واني لست أحل حراما ولا أحرم حلالا ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله عند رجل واحد أبدا رواه البخاري ومسلم في الصحيحين من رواية علي بن الحسين والمسور بن مخرمة فسبب الحديث خطبة علي رضي الله عنه لابنة أبي جهل والسبب داخل في اللفظ قطعا اذ اللفظ الوارد على السبب لا يجوز اخراج سببه منه بل السبب يجب دخوله بالاتفاق وقد قال في الحديث يريبني ما رابها ويؤذيني ما آذاها ومعلوم قطعا أن خطبة ابنة أبي جهل عليها رابها وآذاها والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم رابه ذلك وآذاه فان كان هذا وعيدا لاحقا بفاعله لزم أن يلحق هذا الوعيد علي ابن أبي طالب وان لم يكن وعيدا لاحقا بفاعله كان أبو بكر أبعد عن الوعيد من علي وان قيل ان عليا تاب من تلك الخطبة ورجع عنها قيل فهذا يقتضي أنه غير معصوم واذا جاز أن من راب فاطمة وآذاها يذهب ذلك بتوبته جاز أن يذهب بغير ذلك من الحسنات الماحية فان ما هو

أو الاشتراك تمكنه اثبات قيام اللفظ والمعنى جميعا بالذات ثم من جوز تعلق ذلك بمشيئته وقدرته تمكنه أن يقول بالقدم أو لا يقول بالقدم في الكلام المعين وان قال بالقدم في نوع الكلام ومن لم يجوز ذلك منهم طائفة يقولون بقدم الحروف وطائفة تقول بقدم المعاني دون الحروف وما به يستدل أولئك على حدوث الحروف كالتعاقب والمحل يعارضونهم بمثله في المعاني فانها بالنسبة الينا متعاقبة ولها محل لا يليق بالله تعالى فان جاز أن تجعل فينا متعددة مع اتحادها في حق الله تعالى وأن محلها منه ليس كمحلها منا أمكن أن يقال في الحروف كذلك انها وان تعددت فينا فهي متحدة هنالك وليس المحل كالمحل واذا قيل مرتبة فينا فكذلك المعاني مرتبة فينا فترتيب أحدهما كترتيب الآخر واذا قيل دعوى اتحادها مخالف لصريح العقل قيل وكذلك دعوى اتحاد المعاني وكلام هؤلاء من جنس كلام هؤلاء والمقصود هنا الكلام على هذا الاصل وهي مسئلة الصفات الاختيارية كالافعال ونحوها مما يتعلق به ويتعلق بمشيئته وقدرته وأما قول القائل الجهور على خلاف ذلك وانما الخلاف فيه مع الكرامية فهذا قول من ظن طوائف المسلمين منحصرة في المعتزلة والكلابية والكرامية بل أكثر طوائف المسلمين يجوزون ذلك من أهل الكلام وأهل الحديث والفقهاء والصوفية وغيرهم وأما أئمة أهل الحديث والسنة فكالمجمعين على ذلك فكلام من يعرف كلامه في ذلك صريح فيه والباقون معظمون لمن قال ذلك شاهدون له بأنه امام في السنة والحديث لا ينسبونه الى بدعة وأما متأخرو أهل الحديث فلهم فيها قولان ولاصحاب أحمد قولان ولاصحاب الشافعي أعظم قولان ولاصحاب مالك قولان ولاصحاب أبي حنيفة قولان وللصوفية قولان وجمهور أهل التفسير على الاثبات وأما أهل الكلام فقد

أعظم من هذا الذنب تذهبه الحسنات الماحية والتوبة والمصائب المكفرة وذلك أن هذا الذنب ليس من الكفر الذي لا يغفره الله الا بالتوبة ولو كان كذلك لكان علي" والعياذ بالله قد ارتد عن الاسلام في حياة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ومعلوم أن الله تعالى نزه عليا من ذلك والخوارج الذين قالوا انه ارتد بعد موت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يقولوا انه ارتد في حياته اذ من ارتد في حياته صلى الله عليه وسلم فلا بد أن يعود الى الاسلام أو يقتله النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهذا لم يقع واذا كان هذا الذنب هو مما دون الشرك فقد قال تعالى ان الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وان قالوا بجهلهم ان هذا الذنب كفر ليكفروا بذلك أبا بكر لزمهم تكفير علي" واللازم باطل فالملزوم مثله وهم دائما يعيبون أبا بكر وعمر وعثمان ويكفرونهم بأمور قد صدر من علي" ما هو مثلها أو أبعد عن العذر منها فان كان مأجورا أو معذورا فهم أولى بالاجر والعذر وان قيل باستلزام الامر الاخف فسقا أو كفرا كان استلزام الاغلظ لذلك أولى (وأيضا) فيقال أن فاطمة رضي الله عنها انما عظم أذاها لما في ذلك من أذى أبيها فاذا دار الامر بين أذى أبيها وأذاها كان الاحتراز عن أذى أبيها أوجب وهذا حال أبي بكر وعمر فانهما احترزا أن يؤذيا أباها أو يريبانه بشئ فانه عهد عهدا وأمر أمرا فخافا ان غيرا عهده وأمره أن يغضب لمخالفة أمره وعهده ويتأذى بذلك وكل عاقل يعلم أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا حكم بحكم وطلبت فاطمة أو غيرها ما يخالف ذلك الحكم كان مراعاة حكم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أولى فان طاعته واجبة ومعصيته محرمة ومن تأذى لطاعته كان مخطئا في تأذيه بذلك وكان الموافق لطاعته مصيبا في طاعته وهذا بخلاف من آذاها لغرض بعينه لا لأجل طاعة الله ورسوله ومن تدبر حال أبي بكر في رعايته لامر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وانه انما قصد طاعة الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم لا لامر آخر علم أن حاله أكمل وأفضل وأعلى من حال علي" رضي الله عنه وكلاهما سيد كبير من أكابر أولياء الله المتقين وحزب الله المفلحين وعباد الله الصالحين ومن السابقين الاولين ومن أكابر المقربين الذين يشربون بالتسنيم ولهذا كان أبو بكر رضي الله عنه يقول والله لقرابة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أحب الي" من أن أصل قرابتي وقال ارقبوا محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم في أهل بيته رواه البخاري عنه لكن المقصود أنه لو قدر أن أبا بكر آذاها فلم يؤذها لغرض نفسه بل ليطيع الله ورسوله ويوصل الحق الى مستحقه وعلي رضي الله عنه كان قصده أن يتزوج عليها فله في أذاها غرض بخلاف أبي بكر فعلم أن أبا بكر كان أبعد أن يذم بأذاها من علي" وأنه انما قصد طاعة الله ورسوله بما لا حظ له فيه بخلاف علي" فانه كان له حظ فيما رابها به وأبو بكر كان من جنس من هاجر الى الله ورسوله وهذا لا يشبه من كان مقصوده امرأة يتزوجها والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم يؤذيه ما يؤذي فاطمة اذا لم يعارض ذلك أمر الله تعالى فاذا أمر الله تعالى بشئ فعله وان تأذى من تأذى من أهله وغيرهم فهو في حال طاعة الله يؤذيه ما يعارض طاعة الله ورسوله وهذا الاطلاق كقوله من أطاعني فقد أطاع الله ومن أطاع أميري فقد أطاعني ومن عصاني فقد عصى الله ومن عصى أميري فقد عصاني ثم قد بين ذلك بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم انما الطاعة في المعروف فاذا كانت طاعة أمرائه أطلقها ومراده بها الطاعة في المعروف فقوله من آذاها فقد آذاني يحمل على الاذى في المعروف بطريق الاولى والاحرى لان طاعة أمرائه فرض وضدها معصية كبيرة

ذكر الاشعري هذا في كتاب المقالات عن غير واحد من أئمة الكلام غير الكرامية ولم يذكر الكرامية شيئا انفردوا به الا قولهم في الايمان بل ذكر عن هشام بن الحكم وغيره من الشيعة انهم يصفونه بالحركة والسكون ونحو ذلك وان عامة القدماء من الشيعة كانوا يقولون بالتجسيم أعظم من قول الكرامية وأن المتأخرين منهم هم الذين قالوا في التوحيد بقول المعتزلة بل ذكر عنهم تجدد الصفات من العلم والسمع والبصر وقد حكوا عن هشام والجهم أنهما يقولان بحدوث العلم وهذا رأس المعطلة وهذا رأس الشيعة لكن جهم كان يقول بحدوث العلم في غير ذاته وهشام يقول بحدوثه في ذاته وحكى الاشعري تجدد العلم له عن جمهور الامامية وحكى عنهم اثبات الحركة له وأن كلهم يقولون بذلك الا شرذمة منهم وذكر عن هشام بن الحكم وهشام بن الجواليقي وابن مالك الحضرمي وعلي بن الهيثم وغيرهم انهم يقولون ارادته حركة وهل يقال انها غيره أم لا على قولين لهم وذكر عن طائفة أنهم يقولون بعلم الاشياء قبل كونها الا أعمال العباد فانه لا يعلمها الا في حال كونها وهذا قول غلاة القدرية كمعبد الجهني وأمثاله وهو أحد قولي عمرو بن عبيد وذكر عن زهير الاثري أنه كان يقول ان الله ليس بجسم ولا محدود ولا يجوز عليه الحلول والمماسة ويزعم أن الله تعالى يجيء يوم القيامة كما قال تعالى وجاء ربك والملك صفا صفا ويزعم أن القرآن كلام محدث غير مخلوق قال وكان أبو معاذ التومني يوافق زهيرا في أكثر قوله ويخالفه في القرآن ويزعم أن كلام الله حدث غير محدث ولا مخلوق وهو قائم بالله لا في مكان وكذلك قوله في محبته وارادته أيضا قال زهير كلام الله حدث وليس بمحدث وفعل وليس بمفعول وامتنع أن يزعم أنه خلق ويقول ليس بخلق ولا مخلوق وانه قائم بالله ومحال أن يتكلم الله بكلام قائم بغيره كما يستحيل أن يتحرك بحركة قائمة بغيره وكذلك

وأما فعل ما يؤذي فاطمة فليس هو بمنزلة معصية أمر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والالزم أن يكون على" فعل ماهو من معصية الله ورسوله فان معصية أمره معصيته ومعصيته معصية الله ثم اذا عارض معارض وقال أبو بكر وعمر وليا الامر والله قد أمر بطاعة ولي الامر وطاعة ولي الامر طاعة الله ومعصيته معصية الله فمن سخط أمره وحكمه فقد سخط أمر الله وحكمه ثم أخذ يشنع على علي" وفاطمة رضي الله عنهما بأنهما ردّا أمر الله وسخطا حكمه وكرها ما أرضى الله لان الله يرضيه طاعته وطاعة ولي الامر فمن كره طاعة ولي الامر فقد كره رضوان الله والله يسخط لمعصيته ومعصية ولي الامر معصيته فمن اتبع معصية ولي الامر فقد اتبع ما أسخط الله وكره رضوانه وهذا التشنيع على علي" وفاطمة رضي الله عنهما أوجه من تشنيع الرافضة على أبي بكر وعمر وذلك أن النصوص الواردة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في طاعة ولاة الامور ولزوم الجماعة والصبر على ذلك مشهورة كثيرة بل لو قال قائل ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أمر بطاعة ولاة الامور وان استأثروا والصبر على جورهم وقال انكم ستلقون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض وقال أدّوا اليهم حقهم وسلوا الله حقكم وأمثال ذلك فلو قدر أن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما كانا ظالمين مستأثرين بالمال لانفسهما كان الواجب مع ذلك طاعتهما والصبر على جورهما ثم لو أخذ هذا القائل يقدح في علي وفاطمة رضي الله عنهما ونحوهما بأنهم لم يصبروا ولم يلزموا الجماعة بل جزعوا وفرقوا الجماعة وهذه معصية عظيمة لكانت هذه الشناعة أوجه من تشنيع الرافضة على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما فان أبا بكر وعمر لا تقوم حجة بأنهما تركا واجبا ولا فعلا محرما أصلا بخلاف غيرهما فانه قد تقوم الحجة بنوع من الذنوب التي لم يفعل مثلها أبو بكر ولا عمر وما ينزه علي وفاطمة رضي الله عنهما عن ترك واجب أو فعل محظور الا وتنزيه أبي بكر وعمر أولى بكثير ولا يمكن أن تقوم حجة بتركهما واجبا أو تعديهما حدا الا والحجة التي تقوم في علي وفاطمة أقوى وأكثر فطلب الطالب مدح علي وفاطمة رضي الله عنهما اما بسلامتهما من الذنوب واما بغفران الله لهما مع القدح في أبي بكر وعمر باقامة الذنب والمنع من المغفرة من أعظم الجهل والظلم وهو أجهل وأظلم ممن يريد مثل ذلك في علي ومعاوية رضي الله عنهما اذا أراد مدح معاوية رضي الله عنه والقدح في علي رضي الله عنه

(الوجه الثامن) ان قوله لو كان هذا الخبر صحيحا حقا لما جاز له أن يترك البغلة والسيف والعمامة عند علي" حين حكم له بها لما ادعاها العباس (فيقال) ومن نقل أن أبا بكر وعمر حكما بذلك لاحد أو تركا ذلك عند أحد على أن يكون ملكا له فهذا من أبين الكذب عليهما بل غاية هذا أن يترك عند من ترك عنده كما تركا صدقته عند علي والعباس ليصرفاها في مصارفها الشرعية (وأما قوله) ولكان أهل البيت الذين طهرهم الله في كتابه مرتكبين ما لا يجوز (فيقال له أولا) ان الله تعالى لم يخبر أنه طهر جميع أهل البيت وأذهب عنهم الرجس فان هذا كذب على الله كيف ونحن نعلم أن من بني هاشم من ليس بمطهر من الذنوب ولا أذهب عنهم الرجس لاسيما عند الرافضة لان عندهم كل من كان من بني هاشم يحب أبا بكر وعمر رضي الله عنهم ليس بمطهر ولانه انما قال فيها انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت وقد تقدم أن هذا مثل قوله ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم

يقول في ارادة الله ومحبته وبغضه ان ذلك أجمع قائم بالله قال الاشعري وبلغني عن بعض المتفقهة أنه كان يقول ان الله لم يزل متكلما بمعنى أنه لم يزل قادرا على الكلام ويقول ان كلام الله محدث غير مخلوق كنحو عبد الله بن كلاب ومن قال انه محدث كنحو زهير ومن قال انه حدث كنحو أبي معاذ التومني يقولون ليس بجسم ولا عرض وأما الحجة التي احتج بها الرازي للنفاة فهي ضعيفة من وجوه أحدها ان المقدمة التي اعتمد عليها فيها قوله ان الخالي عن الكمال الذي يمكن الاتصاف به ناقص فيقال ومعلوم أن الحوادث المتعاقبة لا يمكن الاتصاف بها في الازل كما لا يمكن وجودها في الازل فان ما كان وجوده مشروطا بحادث سابق له امتنع امكان وجوده قبل وجود شرطه وعلى هذا فالخلو عن هذه في الازل لا يكون خلوا عما يمكن الاتصاف به والخالي عما لا يمكن اتصافه به ليس بناقص (الوجه الثاني) أن يقال هو لم يثبت امتناع ما ذكره من النقص بدليل عقلي ولا بنص كتاب ولا سنة بل انما أثبته بما ادعاه من الاجماع وهذه طريقته وطريقة أبي المعالي قبله ومن وافقهم يقولون ان امتناع النقص على الله تعالى انما علم بالاجماع لا بالنص ولا بالعقل واذا كان كذلك فمعلوم أن المنازعين في اتصافه بذلك هم من أهل الاجماع فكيف يحتج بالاجماع في مسائل النزاع فان قال هؤلاء وافقونا على امتناع النقص عليه وانما نازعونا في كون ذلك نقصا قيل له اما أن يكونوا وافقوا على اطلاق اللفظ واما أن يكونوا وافقوا على معانيه فان وافقوا على اطلاق القول بأنه سبحانه منزه عن النقص وقالوا ليس هذا من النقص لم يكن مورد النزاع داخلا فيما أجمعوا عليه بلفظ النقص ومعلوم أن الاجماع حينئذ لا يكون حاصلا على المعنى المتنازع فيه ولكن على لفظ لم يدخل فيه هذا المعنى عند بعض أهل الاجماع

عليكم لعلكم تشكرون وقوله يريد الله ليبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم ويتوب عليكم ونحو ذلك مما فيه بيان أن الله يحب ذلك لكم ويرضاه لكم ويأمركم به فمن فعله حصل له هذا المراد المحبوب ومن لم يفعله لم يحصل له ذلك وقد بسط هذا في غير هذا الموضع وبين أن هذا ألزم لهؤلاء الرافضة القدرية فان عندهم أن ارادة الله بمعنى أمره لا بمعنى أنه يفعل ما أراد فلا يلزم اذا أراد الله تطهير أحد أن يكون ذلك قد تطهر ولا يجوز عندهم أن يطهر أحد أحدا بل من أراد الله تطهيره فان شاء طهر نفسه وان شاء لم يطهرها ولا يقدر الله عندهم على تطهير أحد

وأما قوله ان الصدقة محرمة عليهم (فيقال له أولا) المحرم عليهم صدقة الفرض وأما صدقة التطوع فقد كانوا يشربون من المياه المسبلة بين مكة والمدينة ويقولون انما حرم علينا الفرض ولم يحرم علينا التطوع واذا جاز أن ينتفعوا بصدقات الاجانب التي هي تطوع فانتفاعهم بصدقة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أولى وأحرى فان هذه الاموال لم تكن زكاة مفروضة على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهي أوساخ الناس التي حرمت عليهم وانما هي من الفيء الذي أفاءه الله على رسوله والفيء حلال لهم والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم جعل ما جعله الله له من الفيء صدقة أو غايته أن يكون ملكا للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم تصدق به على المسلمين وأهل بيته أحق بصدقته فان الصدقة على المسلمين صدقة والصدقة على القرابة صدقة وصلة (الوجه التاسع في معارضته لحديث جابر رضي الله عنه) فيقال جابر لم يدع حقا لغيره ينتزع من ذلك الغير ويجعل له وانما طلب شيأ من بيت المال يجوز للامام أن يعطيه اياه ولو لم يعده به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاذا وعده به كان أولى بالجواز فلهذا لم يفتقر الى بينة ومثال هذا أن يجيء شخص الى عقار بيت المال فيدعيه لنفسه خاصة فليس للامام أن ينزعه من بيت المال ويدفعه اليه بلا حجة شرعية وآخر طلب شيأ من المال المنقول الذي يجب قسمه على المسلمين من مال بيت المال فهذا يجوز أن يعطى بغير بينة ألا ترى أن صدقة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الموقوفة وصدقة غيره على المسلمين لا يجوز لاحد تملك أصلها ويجوز أن يعطى من ريعها ما ينتفع به فالمال الذي أعطى منه جابر هو المال الذي يقسم بين المسلمين بخلاف أصول المال ولهذا كان أبو بكر وعمر رضي الله عنهما يعطيان العباس وعليا والحسن والحسين وغيرهم من بني هاشم أعظم مما أعطوا جابر بن عبد الله من المال الذي يقسم بين الناس وان لم يكن معهما وعد من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقول هؤلاء الرافضة الجهال ان جابر بن عبد الله أخذ مال المسلمين بلا بينة بل بمجرد الدعوى كلام من لا يعرف حكم الله لا في هذا ولا في ذاك فان المال الذي أعطى منه جابر مال يجب قسمه بين المسلمين وجابر أحد المسلمين وله حق فيه وهو أحد الشركاء والامام اذا أعطى أحدا من مال الفيء ونحوه من مال المسلمين لا يقال انه أعطاه مال المسلمين من غير بينة لان القسم بين المسلمين واعطاءهم لا يفتقر الى بينة بخلاف من يدعي أن أصل المال له دون المسلمين نعم الامام يقسم المال باجتهاده في التقدير والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقسم المال بالحثيات وكذلك روى عن عمر رضي الله عنه وهو نوع من الكيل باليد وجابر ذكر أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وعده بثلاث حثيات وهذا أمر معتاد مثله من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فلم يذكر الا ما عهد من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مثله وما يجوز الاقتداء به فيه فأعطاه حثية ثم نظر عددها فأعطاه

ومثل هذا لا يكون حجة في المعنى ولكن غايته اذا قام الدليل على أن هذا يسمى في اللغة نقصا أن يكونوا لم يعبروا باللفظ اللغوي وهذا بتقدير أن لا يكون له مساغ في اللغة انما فيه خطأ لغوي فكيف اذا كانت المقدمات غير مسلمة لهم في اللغة أيضا ومثل هذا ليس بحجة على المعنى المتنازع فيه وانما يكون حجة لفظية لو صحت مقدماته فلا يحصل بها المقصود وان كانوا اتفقوا على نفي المعاني التي يعبر عنها بلفظ النقص فمعلوم أن المعنى المتنازع فيه لم يوافقوا عليه فتبين أن مورد النزاع لا اجماع على نفيه قطعا فلا يجوز الاحتجاج على نفيه بالاجماع (الوجه الثالث أن يقال) ان قول القائل ان الامة أجمعت على تنزيه الله تعالى من العيب والآفة ونحو ذلك وهذا القدر ليس بمنقول اللفظ عن كل واحد من الامة لكن نحن نعلم أن كل مسلم فهو ينزه الله تعالى عن النقص والعيب بل العقلاء كلهم متفقون على ذلك فانه ما من أحد يعظم الصانع سبحانه وتعالى وصف الله بصفة وهو يعتقد أنها آفة وعيب ونقص في حقه وان كان بعض الملحدين يصفه بما يعتقده هو نقصا وعيبا فهذا من جنس نفاة الصانع تعالى ولهذا كان نفاة الصفات نفوها وهم يعتقدون أن اثباتها يقتضي النقص كالحدوث والامكان ومشابهة الاحياء ومثبتوها انما أثبتوها لاعتقادهم أن اثباتها يوجب الكمال وعدمها يستلزم النقص والعدم ومشابهة الجمادات وكذلك مثبتة القدر ونفاته بل بعض نفاة النبوة زعموا أنهم نفوها تعظيما لله أن يكون رسوله من البشر وأهل الشرك أشركوا تعظيما لله أن يعبد بلا واسطة تكون بينه وبين خلقه فاذا كان كذلك فمن المعلوم أن الانسان لو احتج باجماع المسلمين على نفي النقص والعيب عن الله تعالى على من يثبت الصفات مدعيا أن اثباتها نقص وعيب أو بالعكس لقال له المثبت نحن لم نوافقك على نفي هذا المعنى الذي تثبته أنت

بقدرها مرتين تحريا بالمناطنه موافقا لقول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في القسم فان الواجب موافقته بحسب الامكان فان أمكن العلم والا اتبع ما أمكن من التحري والاجتهاد أما قصة فاطمة رضي الله عنها فما ذكروه من دعواها الهبة والشهادة المذكورة ونحو ذلك لو كان صحيحا لكان بالقدح فيمن يحتجون له أشبه بالمدح والله المستعان

(فصل قال الرافضي) وقد روى عن الجماعة كلهم أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال في حق أبي ذر ما أقلت الغبراء وما أظلت الخضراء على ذي لهجة أصدق من أبي ذر ولم يسموه صديقا وسموا أبا بكر صديقا مع أنه لم يرد مثل ذلك في حقه

(فيقال) هذا الحديث لم يروه الجماعة كلهم ولا هو في الصحيحين ولا هو في السنن بل هو مروي في الجملة وبتقدير صحته وثبوته فمن المعلوم أن هذا الحديث لم يرد به أن أبا ذر أصدق من جميع الخلق فان هذا يلزم منه أن يكون أصدق من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ومن سائر النبيين ومن علي بن أبي طالب وهذا خلاف اجماع المسلمين كلهم من السنة والشيعة فعلم أن هذه الكلمة معناها أن أبا ذر صادق ليس غيره أكثر تحريا للصدق منه ولا يلزم اذا كان بمنزلة غيره في تحري الصدق أن يكون بمنزلته في كثرة الصدق والتصديق بالحق وفي عظم الحق الذي صدق فيه وصدق به وذلك أنه يقال فلان صادق اللهجة اذا تحرى الصدق وان كان قليل العلم بما حدث به الانبياء والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يقل ما أقلت الغبراء أعظم تصديقا من أبي ذر بل قال أصدق لهجة والمدح للصديق الذي صدق الانبياء ليس بمجرد كونه صادقا بل في كونه مصدقا للانبياء وتصديقه للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم هو صدق خاص فالمدح بهذا التصديق الذي هو صدق خاص نوع والمدح بنفس كونه صادقا نوع آخر فكل صديق صادق وليس كل صادق صديقا ففي الصحيحين عن ابن مسعود عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال عليكم بالصدق فان الصدق يهدي الى البر والبر يهدي الى الجنة ولا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقا واياكم والكذب فان الكذب يهدي الى الفجور والفجور يهدي الى النار ولا يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذابا فالصديق قد يراد به الكامل في الصدق وقد يراد به الكامل في التصديق والصديق ليست فضيلته في مجرد تحري الصدق بل في أنه علم ما أخبر به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم جملة وتفصيلا وصدق ذلك تصديقا كاملا في العلم والقصد والقول والعمل وهذا القدر لم يحصل لابي ذر ولا لغيره فان أبا ذر لم يعلم ما أخبر به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كما علمه أبو بكر ولا حصل له من التصديق المفصل كما حصل لابي بكر ولا حصل عنده من كمال التصديق معرفة ولا حال كما حصل لابي بكر فان أبا بكر أعرف منه وأعظم حبا لله ورسوله منه وأعظم نصرا لله ورسوله منه وأعظم جهادا بنفسه وماله منه الى غير ذلك من الصفات التي هي كمال الصديقية وفي الصحيحين عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال صعد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أحدا ومعه أبو بكر وعمر وعثمان فرجف بهم فقال اسكن أحد وضربه برجله وقال ليس عليك الا نبي وصديق وشهيدان وفي الترمذي وغيره عن عائشة رضي الله عنها قالت يا رسول الله الذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجلة

نقصا وعيبا فلا تحتج علينا بالموافقة على لفظ لم نوافقك على معناه وأمكنهم حينئذ أن يقولوا نحن ننازعك في هذا المعنى وان سميته أنت نقصا وعيبا فلا يكون حجة ثابتة الا أن يقوم دليل على انتفاء ذلك غير الاجماع المشروط بموافقتهم (الوجه الرابع أن يقال له) قولك اجماع الامة على أن صفاته كلها صفات كمال ان عنيت بذلك صفاته اللازمة له لم يكن في هذا حجة لك وان عنيت ما يحدث بقدرته ومشيئته لم يكن هذا اجماعا فانك أنت وغيرك من أهل الكلام تقولون ان صفة الفعل ليست صفة كمال ولا نقص والله موصوف بها بعد أن لم يكن موصوفا كونه خالقا ومبدعا وعادلا ومحسنا ونحو ذلك عندك أمور حادثة متجددة وليست صفة مدح ولا كمال وان قلت المفعولات ليست قائمة به بخلاف ما يقوم به قيل لك هب أن الامر كذلك لكن ما يحدث بقدرته ومشيئته اما أن يقال هو متصف به أولا يقال هو متصف به فان قيل ليس متصفا به لم يكن متصفا لا بهذا ولا بهذا وان قيل هو متصف به كان متصفا بهذا وهذا ومعلوم أن المشهور عند أهل الكلام من عامة الطوائف أنهم يقسمون الصفات الى صفات فعلية وغير فعلية مع قول من يقول منهم ان الافعال لا تقوم به فيجعلونه موصوفا بالافعال فانه موصوف بأنه خالق ورازق وعندهم هذه أمور كائنة بعد أن لم تكن ولما قال لهم من يقول بتسلسل الحوادث من الفلاسفة وغيرهم الفعل ان كان صفة كمال لزم اتصافه به في الازل وان كان صفة نقص امتنع اتصافه به في الابد أجابوا عن ذلك أن الفعل ليس صفة كمال ولا نقص (الوجه الخامس) احتجاجه بقوله ان الامة مجمعة على أن صفاته لا تكون الا صفة كمال أضعف من احتجاجه باجماعهم أهو على تنزيهه عن صفة نقص فان كونه منزها عن صفات النقص مشهور في كلام الناس وأما كون صفاته لا تكون الا صفات كمال فليس

أهو الرجل يزني ويسرق ويشرب الخمر ويخاف قال لا يا ابنة الصديق ولكنه الرجل يصوم ويتصدق ويخاف أن لا يقبل منه

(فصل قال الرافضي) وسموه خليفة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يستخلفه في حياته ولا بعد وفاته ولم يسموا أمير المؤمنين خليفة رسول الله مع أنه استخلفه في عدة مواطن منها أنه استخلفه على المدينة في غزوة تبوك وقال له ان المدينة لا تصلح الا بي أو بك أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هرون من موسى الا أنه لا نبي بعدي وأمر أسامة بن زيد على الجيش الذين فيهم أبو بكر وعمر ومات ولم يعزله ولم يسموه خليفة ولما تولى أبو بكر غضب أسامة وقال ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أمرني عليكم فمن استخلفك علي فمشى اليه هو وعمر حتى استرضياه وكانا يسميانه مدة حياته أميرا

(والجواب) من وجوه (أحدها) ان الخليفة إما أن يكون معناه الذي يخلف غيره وان كان لم يستخلفه كما هو المعروف في اللغة وهو قول الجمهور واما أن يكون معناه من استخلفه غيره كما قاله طائفة من أهل الظاهر والشيعة ونحوهم فان كان الاول فأبو بكر خليفة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لانه خلفه بعد موته ولم يخلف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أحد بعد موته الا أبو بكر فكان هو الخليفة دون غيره ضرورة فان الشيعة وغيرهم لا ينازعون في أنه هو صار ولي الامر بعده وصار خليفة له يصلي بالمسلمين ويقيم فيهم الحدود ويقسم عليهم الفيء ويغزو بهم ويولي عليهم العمال والامراء وغير ذلك من الامور التي يفعلها ولاة الامور فهذه باتفاق انما باشرها بعد موته أبو بكر فكان هو الخليفة للرسول صلى الله تعالى عليه وسلم فيها قطعا لكن أهل السنة يقولون خلفه وكان هو أحق بخلافته والشيعة يقولون كان علي هو الاحق لكن تصح خلافة أبي بكر وتقول ما كان يحل له أن يصير هو الخليفة لكن لا ينازعون أنه صار خليفة بالفعل وهو مستحق لهذا الاسم اذ كان الخليفة من خلف غيره على كل تقدير وأما ان قيل ان الخليفة من استخلفه غيره كما قاله بعض أهل السنة وبعض الشيعة فمن قاله من أهل السنة يقول ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم استخلف أبا بكر اما بالنص الجلي كما قاله بعضهم واما بالنص الخفي كما أن الشيعة القائلين بالنص على علي منهم من يقول بالنص الجلي كما تقوله الامامية ومنهم من يقول بالنص الخفي كما تقوله الجارودية من الزيدية ودعوى أولئك للنص الجلي أو الخفي على أبي بكر أقوى وأظهر بكثير من دعوى هؤلاء النص على علي لكثرة النصوص الثابتة الدالة على خلافة أبي بكر وأن علياً لم يدل على خلافته الا ما يعلم أنه كذب أو يعلم أنه لا دلالة فيه وعلى هذا التقدير فلم يستخلف بعد موته أحدا الا أبا بكر فلهذا كان هو الخليفة فان الخليفة المطلق هو من خلفه بعد موته أو استخلفه بعد موته وهذان الوصفان لم يثبتا الا لابي بكر فلهذا كان هو الخليفة وأما استخلافه لعلي على المدينة فذلك ليس من خصائصه فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان اذا خرج في غزاة استخلف على المدينة رجلا من أصحابه كما استخلف ابن أم مكتوم تارة وعثمان بن عفان تارة واستخلاف علي لم يكن على أكثر ولا أفضل ممن استخلف عليهم غيره بل كان يكون في المدينة في كل غزوة من الغزوات من المهاجرين والانصار أكثر وأفضل ممن تخلف في غزوة تبوك فان غزوة تبوك لم يأذن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لاحد بالتخلف فيها فلم يتخلف فيها

هذا اللفظ مشهورا معروفا عن الائمة ومن أطلق ذلك منهم فانما يطلقه على سبيل الاجمال لما استقر في القلوب من أن الله موصوف بالكمال دون النقص وهذه الاطلاقات لا تدل على دق المسائل ولو قيل لمطلق هذا كونه يفعل أفعالا بنفسه يقدر عليها ويشاؤها هو صفة نقص أو كمال لكان الى أن يدخل ذلك في صفات الكمال أو يقف عن الجواب أقرب منه الى أن يجعل ذلك من صفات النقص (الوجه السادس) ان هذا الاجماع حجة عليهم فانا اذا عرضنا على العقول موجودين أحدهما يمكنه أن يتكلم ويفعل بمشيئته كلاما وفعلا والآخر لا يمكنه ذلك بل لا يكون كلامه الا غير مقدور له ولا مرادا أو يكون بائنا عنه لكانت العقول تقضي أن الاول أكمل وكذلك اذا عرضنا على العقول موجودين من المخلوقين أو موجودين مطلقا أحدهما يقدر على الذهاب والمجيء والتصرف بنفسه والآخر لا يمكنه ذلك لكانت العقول تقضي بأن الاول أكمل من الثاني كما أنا اذا عرضنا على العقل موجودين من المخلوقين أو موجودين مطلقا أحدهما عليم قدير والآخر لا حياة له ولا علم ولا قدرة لكانت العقول تقضي بأن الاول أكمل من الثاني فنفس ما به يعلم أن اتصافه بالحياة والقدرة صفات كمال به يعلم أن اتصافه بالافعال والاقوال الاختيارية التي تقوم به التي بها يفعل المفعولات المباينة صفة كمال والعقلاء متفقون على أن الاعيان المتحركة أو التي تقبل الحركة أكمل من التي لا تقبلها كما أنهم متفقون على أن الاعيان الموصوفة بالعلم والقدرة والسمع والبصر أو التي تقبل الاتصاف بذلك أكمل من الاعيان التي لا تتصف بذلك ولا تقبل الاتصاف به وهذه الطريقة هي من أعظم الطرق في اثبات الصفات وكان السلف يحتجون بها ويثبتون أن من عبد الها لا يسمع ولا يبصر ولا يتكلم فقد عبد ربا ناقصا معيبا مؤفا ويثبتون أن هذه صفات كمال فالخالي عنها ناقص ومن المعلوم أن

الا منافق أو معذور والثلاثة الذين تاب الله عليهم وانما كان معظم من تخلف فيها النساء والصبيان وروى أن بعض المنافقين طعنوا في علي وقالوا انما استخلفه لانه يبغضه واذا كان قد استخلف غير علي على أكثر وأفضل مما استخلف عليه عليا وكان ذلك استخلافا مقيدا على طائفة معينة في غيبته ليس هو استخلافا مطلقا بعد موته على أمته ولم يطلق على أحد من هؤلاء انه خليفة رسول الله الا مع التقييد فاذا كان يسمى علي بذلك فغيره من الصحابة المستخلفين أولى بهذا الاسم فلم يكن هذا من خصائصه وأيضا فالذي يخلف المطاع بعد موته لا يكون الا أفضل الناس وأما الذي يخلفه في حال غزوه لعدوه فلا يجب أن يكون أفضل الناس فالعادة الجارية أنه يستصحب في خروجه لحاجته في المغازي من يكون عنده أفضل ممن يستخلفه على عياله فان نفع ذلك ليس كنفع ذلك المشارك له في الجهاد والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم شبه عليا بهرون في أصل الاستخلاف لا في كماله ولعلي شركاء في هذا الاستخلاف يبين ذلك أن موسى لما ذهب الى ميقات ربه لم يكن معه أحد يشاركه في ذلك فاستخلف هرون على جميع قومه والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما ذهب الى غزوة تبوك أخذ معه جميع المسلمين الا المعذور ولم يستخلف عليا الا على العيال والقليل من الناس فلم يكن استخلافه كاستخلاف موسى لهرون بل ائتمنه في حال مغيبه كما ائتمن موسى هرون في حال مغيبه فبين له النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أن الاستخلاف ليس لنقص مرتبة المستخلف بل قد يكون لامانته كما استخلف موسى هرون على قومه وكان علي خرج اليه يبكي وقال أتذرني مع النساء والصبيان كأنه كره أن يتخلف عنه وقد قيل ان بعض المنافقين طعن فيه فبين له النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أن هذه المنزلة ليست لنقص المستخلف اذ لو كان كذلك ما استخلف موسى هرون (وأما قوله) انه قال ان المدينة لا تصلح الا بي أو بك فهذا كذب على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا يعرف في كتب الحديث المعتمدة ومما يبين كذبه أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خرج من المدينة غير مرة ومعه علي وليس بالمدينة لا هو ولا علي فكيف يقول ان المدينة لا تصلح الا بي أو بك فيوم بدر كان معه علي وبين بدر والمدينة عدة مراحل وليس واحد منهما بالمدينة وعلي كان معه يوم بدر بالتواتر وكان يوم الفتح معه باتفاق العلماء وكانت أخته أجارت حموين لها وأراد علي قتلهما فقالت يا رسول الله زعم ابن أمي علي أنه قاتل رجلا أجرته فلان بن هبيرة فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ والحديث في الصحيح ولم يكن في المدينة لا هو ولا علي ويوم خيبر كان قد طلب عليا فقدم وهو أرمد وأعطاه الراية حتى فتح الله على يديه ولم يكن بالمدينة لا هو ولا علي وكذلك يوم حنين والطائف وكذلك في حجة الوداع كان علي باليمن والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم خرج حاجا فاجتمعا بمكة وليس بالمدينة واحد منهما والرافضة من فرط جهلهم يكذبون الكذب الذي لا يخفى على من له بالسيرة أدنى علم (وأما قوله) انه أمر أسامة رضي الله عنه على الجيش الذين فيهم أبو بكر وعمر فمن الكذب الذي يعرفه من له أدنى معرفة بالحديث فان أبا بكر لم يكن في ذلك الجيش بل كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قد استخلفه من حين مرض الى أن مات وأسامة قد روى أنه قد عقد له الراية قبل مرضه ثم لما مرض أمر أبا بكر أن يصلي بالناس فصلى بهم الى أن مات النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فلو قدر أنه أمر بالخروج مع أسامة قبل المرض لكان

أمره

كل كمال لا نقص فيه بوجه من الوجوه يثبت للمخلوق فالخالق أحق به وكل نقص تنزه عنه مخلوق فالخالق سبحانه أحق بتنزيهه عنه ولما أورد من أورد من الملاحدة نفاة الصفات بأن عدم هذه الصفات انما يكون نقصا اذا كان المحل قابلا لها وانما يكون عدم البصر عمى وعدم الكلام خرسا وعدم السمع صمما اذا كان المحل قابلا لذلك كالحيوان فأما ما لا يقبل ذلك كالجماد فانه لا يوصف بهذا ولا بهذا أجيبوا عن هذا بأن ما لا يقبل الاتصاف لا بهذا ولا بهذا أعظم نقصا مما يقبلهما ويتصف بأحدهما وان اتصف بالنقص فالجماد الذي لا يقبل الحياة والسمع والبصر والكلام أعظم نقصا من الحيوان الذي يقبل ذلك وان كان أعمى أصم أبكم فمن نفى الصفات جعله كالاعمى الاصم الابكم وهذا بعينه موجود في الافعال فان الحركة بالذات مستلزمة للحياة وملزومة لها بخلاف الحركة بالعرض كالحركة القسرية التابعة للقاسر والحركة الطبيعية التي تطلب بها العين العود الى مركزها لخروجها عن المركز فان تلك حركة بالعرض والعقلاء متفقون على أن من كان من الاعيان قابلا للحركة فهو أشرف مما لا يقبلها وما كان قابلا للحركة بالذات فهو أعلى مما لا يقبلها الا بالعرض وما كان متحركا بنفسه كان أكمل من الموات الذي تحركه بغيره وقد بسط هذا في غير هذا الموضع * ونحن نتكلم على هذه الحجة حجة الكمال والنقصان كلاما مطلقا لا يختص بنظم الرازي اذ قد يقول القائل أنا أصوغها على غير الوجه الذي صاغها عليه الرازي فنقول اعلم أن طوائف المسلمين لهم في هذا الاصل الذي تبنى عليه مسئلة الافعال الاختيارية القائمة بذات الله تعالى أربعة أقوال تتفرع الى ستة وذلك أنهم متنازعون هل يقوم بذاته ما يتعلق بمشيئته وقدرته من الافعال وغير الافعال على قولين مشهورين ومتنازعون في أن الامور

أمره له بالصلاة تلك المدة مع اذنه لاسامة أن يسافر في مرضه موجبا النسخ إمرة أسامة عنه فكيف اذا لم يؤمر عليه أسامة بحال (وأيضا) فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم تكن عادته في السرايا بل ولا في مغازيه أن يعين كل من يخرج معه في الغزو بأسمائهم ولكن يندب الناس ندبا عاما مطلقا فتارة يعلمون منه أنه لم يأمر كل أحد بالخروج معه ولكن ندبهم الى ذلك كما في غزوة الغابة وتارة يأمر ناسا بصفة كما أمر في غزاة بدر أن يخرج من حضر ظهره فلم يخرج معه كثير من الناس وكان أمر في غزوة السويق بعد أحد أن لا يخرج معه الا من شهد أحدا وتارة يستنفرهم نفرا عاما ولا يأذن لاحد في التخلف كما في غزوة تبوك وكذلك كانت سنة خلفائه من بعده وكان أبو بكر لما أمر الامراء الى الشأم وغيرها يندب الناس الى الخروج فاذا خرج مع الامير من رأى حصول المقصود بهم سيره والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما أرسل الى مؤتة لسرية التي أرسلها قال أميركم زيد فان قتل فجعفر فان قتل فعبد الله بن رواحة لم يعين كل من خرج معهم فلان وفلان ولم تكن الصحابة مكتوبين عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في دوان ولا يطوف نقباء يخرجونهم بأسمائهم وأعيانهم بل كان يؤمر الامير فاذا اجتمع معه من يحصل بهم المقصود أرسلهم وصار أميرا عليهم كما أنه في الحج لما أمر أبا بكر وأردفه بعلي أخبره أنه مأمور وأن أبا بكر أمير عليه ولما أمر أسامة بعد مقتل أبيه وأرسله الى ناحية العدو الذين قتلوا أباه لما رآه في ذلك من المصلحة ندب الناس معه فانتدب معه من رغب في الغزو وروى أن عمر كان ممن انتدب معه لا أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عين عمر ولا غير عمر للخروج معه لكن من خرج معه في الغزاة كان أسامة أميرا عليه كما أنه لما استخلف عتاب بن أسيد على مكة كان من أقام بمكة فعتاب أمير عليه وكذلك لما أرسل خالد بن الوليد وغيره من أمراء السرايا كان من خرج مع الامير فالامير أمير عليه باختياره الخروج معه لا أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عين للخروج مع الامير كل من يخرج معه فان هذا لم يكن من عادة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بل ولا من عادة أبي بكر وهذا كما أنه اذا كان امام راتب في حياته يصلي بقوم فمن صلى خلفه كان ذلك الامام اماما له يتقدم عليه وان كان المأموم أفضل منه وفي صحيح مسلم وغيره عن أبي مسعود البدري أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله فان كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة فان كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة فان كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سنا ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه ولا يجلس على تكرمته الا باذنه فنهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أن يتقدم على امام ذي سلطان وان كان المأموم أفضل منه ولهذا قال العلماء ان الامام الراتب لا يتقدم عليه من هو أفضل منه وكانت السنة أولا أن الامير هو الذي يصلي بالناس وتنازع الفقهاء فيما اذا اجتمع صاحب البيت والمتولي أيهما يقدم على قولين كما تنازعوا في صلاة الجنازة هل يقدم الوالي أو الولي وأكثرهم قدم الوالي ولهذا لما مات الحسن بن علي قدم أخوه الحسين بن علي أمير المدينة للصلاة عليه وقال لولا أنها السنة لما قدمتك والحسين أفضل من ذلك الامير الذي أمره أن يصلي على أخيه لكن لما كان هو الامير وقد قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه قدمه لذلك وكان يقدم الامير على من معه في المغازي كتقدمه في الصلاة والحج لانهم صلوا خلفه باختيارهم وحجوا معه مع كونه قد تتعين صلاتهم خلفه وحجهم معه اذا لم يكن للحج الا أمير واحد خرج معه ولكن في الغزو لم يكن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يأمر جميع الناس بالخروج مع السرايا ولا يعين من يخرج بأسمائهم وأعيانهم

المتجددة الحادثة هل يمكن تسلسلها ودوامها في الماضي والمستقبل أو في المستقبل دون الماضي أو يجب تناهيها وانقطاعها في الماضي والمستقبل على ثلاثة أقوال معروفة فصارت الاقوال أربعة طائفة تقول يقوم به ما يتعلق بمشيئته وقدرته ثم هل يقال ما زال كذلك أو يقال حدث هذا الجنس بعد أن لم يكن على قولين وطائفة تقول لا يقوم به شئ من ذلك ثم هل يمكن دوام ذلك وتسلسله خارجا عنه على قولين وكل من الطائفتين تنازعوا هل يمكن وجود هذه المعاني بدون محل تقوم به على قولين فالقائلون من أهل القبلة بجواز تسلسل الحوادث منهم من قال تقوم به ومنهم من قال تحدث لا في محل ومنهم من قال تحدث في محل غيره والمانعون لذلك من أهل القبلة منهم من قال

بل يندبهم فيخرج من يختار الغزو ولهذا كان الخارجون مفضلين على القاعدين ولو كان الخروج معينا لكان كل منهم مطيعا الامره بل قال تعالى لايستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر والمجاهدون فى سبيل الله بأموالهم وأنفسهم فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة وكلا وعد الله الحسنى وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجرا عظيما درجات منه ومغفرة ورحمة وكان الله غفورا رحيما فأسامة رضى الله عنه كان أميرا من أمراء السرايا وأمراء السرايا لم يكونوا يسمون خلفاء فانهم لم يخلفوا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعد موته ولا خلفوه فى مغيبه على شئ كان يباشره بل هو أنشألهم سفرا وعملا استعمل عليهم رجلا منهم ابتداء لا خلافة عمن كان يعمله قبله وقد يسمى العمل على الامصار والقرى خلافة ويسمى العمل محلا فاو هذه أمور لفظية تطلق بحسب اللغة والاستعمال (وأما قوله) ومات ولم يعزله فأبو بكر أنفذ جيش أسامة رضى الله عنه بعد أن أشار الناس عليه برده خوفا من العدو وقال والله لا أحل راية عقدها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مع انه كان يملك عزله كما كان يملك ذلك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لانه قام مقامه فيعمل ما هو أصلح للمسلمين (وأما ما ذكره) من غضب أسامة لما تولى أبو بكر فمن الا كاذيب السمجة فان محبة أسامة رضى الله عنه لابى بكر وطاعته له أشهر وأعرف من أن تذكر وأسامة من أبعد الناس عن الفرقة والاختلاف فانه لم يقاتل لا مع على ولا مع معوية واعتزل الفتنة وأسامة لم يكن من قريش ولا ممن يصلح للخلافة ولا يخطر بقلبه أن يتولاها فأى فائدة له فى أن يقول هذا القول لأى من تولى الامر مع علمه أنه لا يتولى الامر أحدا الا كان خليفة عليه ولو قدر أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أمره على أبى بكر ثم مات فبموته صار الامر الى الخليفة من بعده واليه الامر فى انفاذ الجيش أو حبسه وفى تأمير أسامة أو عزله واذا قال أمرنى عليك فمن استخلفك على قال من استخلفنى على جميع المسلمين وعلى من هو أفضل منك واذا قال انه أمرنى عليك قال أمرك على قبل أن أستخلف فبعد أن صرت أنا خليفة فأنا الامير عليك كما لو قدر أن أبا بكر أمر على عمر أحدا ثم مات أبو بكر وولى عمر صار عمر أميرا على من كان أميرا عليه وكذلك لو أمر عمر على عثمان أو على أو غيرهما أميرا ثم لما مات عمر صار هو الخليفة فانه يصير أميرا على من كان هو الامير عليه ولو قدر أن عليا كان أرسله النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وأمر عليه غيره كما أمر عليه أبا بكر لما أرسله ليحج بالناس سنة تسع ولحقه على فقال لعلى أنت أمير أو مأمور فقال بل مأمور فكان أبو بكر أميرا على على فلو قدر أن عليا هو الخليفة لكان يصلح أميرا على أبى بكر ومثل هذا لا ينكره الا جاهل وأسامة أعقل وأتقى وأعلم من أن يتكلم بمثل هذا الهذيان لمثل أبى بكر وأعجب من ذلك قول هؤلاء المفترين انه مشى هو وعمر اليه حتى استرضياه مع قولهم انهما قهرا عليا وبنى هاشم وبنى عبد مناف ولم يسترضياهم وهم أعز وأقوى وأشرف من أسامة رضى الله عنه فأى حاجة بمن قهروا بنى هاشم وبنى أمية وسائر بنى عبد مناف وبطون قريش والانصار والعرب الى أن يسترضوا أسامة بن زيد وهو من أضعف رعيتهم ليس له قبيلة ولا عشيرة ولا معه مال ولا رجال ولولا حب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم له وتقديمه له لم يكن الا كأمثاله من الضعفاء فان قلتم انه استرضاه لحب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم له فأنتم تقولون انهم بدلوا عهده وظلموا وصيه وغصبوه فمن عصى الامر الصحيح وبدل العهد البين وظلم واعتدى وقهر ولم يلتفت الى طاعة الله ورسوله ولم يرقب فى آل محمد إلا ولا ذمة يراعى مثل أسامة بن زيد ويسترضيه وهو قد رد شهادة أم أيمن ولم يسترضها وأغضب فاطمة

وآذاها

تقوم به ولها ابتداء ومنهم من قال بل تحدث قائمة فى غيره ولها ابتداء ومنهم من قال بل تحدث لا فى محل ولها ابتداء وقد ذكرنا حجة المانعين من قيام المقدورات والمرادات به وكلام من ناقضها ونحن نذكر حجة المانعين من التسلسل فى الآثار وكلام بعض من عارضهم من أهل القبلة وهذا موجود فى عامة الطوائف حتى فى الطائفة الواحدة فان أبا الثناء الارموى قد ذكر فى لباب الاربعين لابى عبد الله الرازى من الاعتراضات على ذلك ما يناسب هذا الموضع وتابع فى ذلك طوائف من النظار كأبى الحسن الآمدى وغيره بل نفس الرازى قد ذكر فى مواضع من كتبه نقض ما ذكره فى الاربعين ولم يجب عن ذلك كما قد حكينا كلامه فى موضع آخر وسيأتى ان شاء الله

وآذاها وهي أحق بالاسترضاء فمن فعل مثل هذا فأي حاجة له الى استرضاء أسامة بن زيد وانما يسترضي الشخص للدين أو للدنيا فاذا لم يكن عندهم دين يحملهم على استرضاء من يجب استرضاؤه ولا هم محتاجون في الدنيا اليه فأي داع يدعوهم الى استرضائه والرافضة من جهلهم وكذبهم يتناقضون تناقضا كثيرا بينا أو هم في قول مختلف يؤفك عنه من أفك

(فصل قال الرافضي) وسموا عمر فاروقا ولم يسموا عليا رضي الله عنه بذلك مع أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال فيه هذا فاروق أمتي يفرق بين أهل الحق والباطل وقال ابن عمر ما كنا نعرف المنافقين على عهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الا ببغضهم عليا (فيقال أولا) أما هذان الحديثان فلا يستريب أهل المعرفة بالحديث أنهما حديثان موضوعان مكذوبان على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يرو واحد منهما في كتب العلم المعتمدة ولا لواحد منهما اسناد معروف (ويقال ثانيا) من احتج في مسئلة فرعية بحديث فلا بد له أن يسنده فكيف في مسائل أصول الدين والا فمجرد قول القائل قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ليس حجة باتفاق أهل العلم ولو كان حجة لكان كل حديث قال فيه واحد من أهل السنة قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حجة ونحن نقنع في هذا الباب بأن يروى الحديث باسناد معروف بالصدق من أي طائفة كانوا لكن اذا لم يكن الحديث له اسناد فهذا الناقل له وان كان لم يكذبه بل نقله من كتاب غيره فكيف يجوز لاحد أن يشهد على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بما لم يعرف اسناده (ويقال ثالثا) من المعلوم لكل من له خبرة أن أهل الحديث من أعظم الناس بحثا عن أقوال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وطلبا لعلمها وأرغب الناس في اتباعها وأبعد الناس عن اتباع هوى يخالفها فلو ثبت عندهم أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لعلي هذا لم يكن أحد من الناس أولى منهم باتباع قوله فانهم يتبعون قوله ايمانا به ومحبة لمتابعته لا لغرض لهم في الشخص الممدوح ولهذا يذكرون ما ذكره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من فضائل علي كما يذكرون ما قاله من فضائل عثمان ويذكرون ما ذكره من فضائل الانصار كما يذكرون ما ذكره من فضائل المهاجرين ويذكرون ما ذكره من فضائل بني فارس واسماعيل ويذكرون ما ذكره من فضائل قريش وفضائل بني هاشم ويذكرون ما ذكره من فضائل طلحة والزبير كما يذكرون ما ذكره من فضائل سعد بن أبي وقاص وأسامة بن زيد ويذكرون ما ذكره من فضائل عائشة كما يذكرون ما ذكره من فضائل فاطمة وخديجة رضي الله عنهم فهم في أهل الاسلام كأهل الاسلام في أهل الملل يؤمنون بكل رسول وبكل كتاب لا يفرقون بين أحد من رسل الله ولم يكونوا من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا فلو ثبت عندهم أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لعلي هذا فاروق أمتي لقبلوا ذلك ونقلوه كما نقلوا قوله لابي عبيدة هذا أمين هذه الامة وقوله للزبير ان لكل نبي حواريا وحواري الزبير وكما نقلوا قوله لعلي لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله وحديث الكساء لما قال لعلي وفاطمة وحسن وحسين اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا وأمثال ذلك ويقال رابعا كل من الحديثين يعلم بالدليل أنه كذب لا يجوز نسبته الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فانه يقال ما المعنى بكون علي وغيره فاروق الامة يفرق بين الحق والباطل ان عنى بذلك أنه يميز أهل الحق والباطل فيميز بين المؤمنين والمنافقين فهذا أمر لا يقدر عليه أحد من البشر لا نبي ولا غيره وقد قال تعالى لنبيه وممن حولكم من الاعراب منافقون ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم فاذا

كلام الرازي في افساد هذه الحجج التي ذكرها في تناهي الحوادث بامور لم يذكرها جوابا وذلك أن أبا عبد الله الرازي ذكر في الاربعين في مسئلة حدوث العالم من الحجج على حدوث الاجسام أو العالم ما لم يذكر في عامة كتبه (فذكر خمس حجج الاولى) أنه لو كانت الاجسام قديمة لكانت اما متحركة أو ساكنة والاول يستلزم حوادث لا أول لها واحتج على انتفاء ذلك بستة أوجه الاول ان ماهية الحركة يقتضي المسبوقية بالغير وماهية الازل تنفيها فامتنعت أزلية الحركة فعارضه أبو الثناء الارموي بأنه لقائل أن يقول كون ماهية الحركة مركبة من جزء سابق وجزء لاحق لا ينافي دوامها في ضمن أفرادها المتعاقبة لا الى أول وهو المعني بكونها أزلية (قلت) ونكتة هذا الاعتراض أن

كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا يعلم عين كل منافق فى مدينته وفيما حولها فكيف يعلم ذلك غيره وان قيل انه يذكر صفات أهل الحق وأهل الباطل فالقرآن بين ذلك غاية البيان وهو الفرقان الذى فرق لنبيه بين الحق والباطل بلا ريب وان أريد بذلك أن من قاتل معه كان على الحق فيقال هذا لو كان صحيحا لم يكن فيه الا التمييز بين تلك الطائفة المعينة وحينئذ فأبو بكر وعمر وعثمان أولى بذلك لانهم قاتلوا بالمؤمنين أهل الحق الكفار أهل الباطل فكان التمييز الذى حصل بفعلهم أكمل وأفضل فانه لا يشك عاقل أن الذين قاتلهم الثلاثة كانوا أولى بالباطل ممن قاتلهم على وكل ما كان العدو أعظم باطلا كان عدوه أولى بالحق ولهذا كان أشد الناس عذابا يوم القيمة من قتل نبيا أو من قتله نبي وكان المشركون الذين باشروا الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم بالتكذيب والمعاداة كأبي لهب وأبي جهل شرا من غيرهم فاذا كان من قتله الثلاثة أعظم باطلا كان الذين قاتلوهم أعظم حقا فيكونون أولى بالفرقان بهذا الاعتبار وان قيل انه فاروق لان محبته هى المفرقة بين أهل الحق والباطل قيل أولا هذا ليس من فعله حتى يكون هو به فاروقا وقيل ثانيا ان محبة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أعظم تفريقا بين أهل الحق والباطل باتفاق وقيل ثالثا وعارض معارض بجعل محبة عثمان هى الفارقة بين الحق والباطل فلم يكن دعواه دون دعوى ذلك فى على مع ما روى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من قوله لما ذكر الفتنة يكون هذا وأصحابه على الحق وأما اذا جعل ذلك فى أبى بكر وعمر فلا يخفى أنه أظهر فى المقابلة ومن كان قوله مجرد دعوى أمكن مقابلته بمثله وان أريد بذلك مطلق دعوى المحبة دخل فى ذلك الغالية كالمدعين لالهيته ونبوته فيكون هؤلاء أهل الحق وهذا كفر باتفاق المسلمين وان أريد بذلك المحبة المطلقة فالشأن فيها الا أهل السنة يقولون نحن أحق بها من الشيعة وذلك أن المحبة المتضمنة للغلو هى كمحبة اليهود لموسى والنصارى للمسيح وهى محبة باطلة والمحبة الصحيحة أن يحب العبد ذلك المحبوب على ما هو عليه فى نفس الامر فلو اعتقد رجل فى بعض الصالحين أنه نبي من الانبياء أو أنه من السابقين الاولين فأحبه كان قد أحب ما لا حقيقة له لانه أحب ذلك الشخص بناء على أنه موصوف بتلك الصفة وهى باطلة فقد أحب معدوما لا موجودا كمن تزوج امرأة توهم أنها عظيمة المال والجمال والدين والحسب فأحبها ثم تبين له أنها دون ما ظنه بكثير فلا ريب أن حبه ينقص بحسب نقص اعتقاده اذ الحكم اذا ثبت لعلة زال بزوالها واليهود اذا أحبوا موسى بناء على أنه قال تمسكوا بالسبت ما دامت السموات والارض وأنه نهى عن اتباع المسيح ومحمد صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يكن موسى كذلك فاذا تبين لهم حقيقة موسى صلى الله تعالى عليه وسلم يوم القيمة علموا أنهم لم يكونوا يحبون موسى على ما هو عليه وانما أحبوا موصوفا بصفات لا وجود لها فكانت محبتهم باطلة فلم يكونوا مع موسى المبشر بعيسى المسيح ومحمد وثبت فى الصحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال المرء مع من أحب واليهود لم يحبوا الا ما لا وجود له فى الخارج فلا يكونون مع موسى المبشر بعيسى ومحمد صلى الله تعالى عليه وسلم فانهم لم يحبوا موسى هذا والحب والارادة ونحو ذلك يتبع العلم والاعتقاد فمن اعتقد باطلا فأحبه كان محبا لذلك الباطل وكانت محبته باطلة فلم ينفعه وذلك كمن اعتقد فى بشر الالهية فأحبه لذلك كمن اعتقد الهية فرعون أو أئمة الاسماعيلية أو اعتقد الالهية فى بعض الشيوخ أو بعض أهل البيت أو بعض الانبياء أو الملائكة كاعتقاد النصارى فى المسيح ومن عرف الحق فأحبه كان حبه لذلك الحق فكانت محبته من الحق فنفعه قال الله تعالى الذين

يقال ان المستدل قال ماهية الحركة تقتضى أن تكون مسبوقة بالغير فهل المراد بالغير أن تكون الحركة مسبوقة بما ليس بحركة أو يكون بعض أجزائها سابقا لبعض أما الاول فباطل وهو الذى يشعر به قوله ماهية الحركة تقتضى المسبوقية بالغير فان ذلك قد يفهم منه أن ماهيتها تقتضى أن تكون مسبوقة بغير الحركة ولو كان الامر كذلك لامتنع كون المسبوق بغيره أزليا لكن لا يصلح أن يريد الا الثانى وهو أن ماهيتها تقتضى تقدم بعض أجزائها على بعض وحينئذ فقد منعوه المقدمة الثانية وهو أن قوله ان ماهية الازل تنفى ذلك وقالوا لا نسلم أن ما كان كذلك لا يكون أزليا هذا رأس المسئلة لاسيما وهو وجماهير المسلمين وغيرهم من أهل الملل يسلمون ان ما كان كذلك فانه

كفروا وصدوا عن سبيل الله أضل أعمالهم والذين آمنوا وعملوا الصالحات وآمنوا بما نزل على محمد وهو الحق من ربهم كفر عنهم سيئاتهم وأصلح بالهم ذلك بأن الذين كفروا اتبعوا الباطل وأن الذين آمنوا اتبعوا الحق من ربهم كذلك يضرب الله للناس أمثالهم وهكذا النصارى مع المسيح فاذا أحبه معتقدا أنه اله وكان عبدا كان قد أحب ما لا حقيقة له فاذا تبين له أن المسيح عبد ورسول لم يكن قد أحبه فلا يكون معه وهكذا من أحب الصحابة والتابعين والصالحين معتقدا فيهم الباطل كانت محبته لذلك الباطل باطلة ومحبة الرافضة لعلي رضي الله عنه من هذا الباب فانهم يحبون ما لم يوجد وهو الامام المعصوم المنصوص على امامته الذي لا امام بعد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الا هو الذي كان يعتقد أبا بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم ظالمين معتدين أو كافرين فاذا تبين لهم يوم القيمة أن عليا لم يكن أفضل من واحد من هؤلاء وانما غايته أن يكون قريبا من أحدهم وانه كان مقرا بامامتهم وفضلهم ولم يكن معصوما لا هو ولا هم ولا كان منصوصا على امامته تبين لهم أنهم لم يكونوا يحبون عليا بل هم من أعظم الناس بغضا لعلي رضي الله عنه في الحقيقة فانهم يبغضون من اتصف بالصفات التي كانت في علي أكمل منها في غيره من اثبات امامة الثلاثة وتفضيلهم فان عليا رضي الله عنه كان يفضلهم ويقر بامامتهم فتبين أنهم يبغضون عليا قطعا وبهذا يتبين الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه عن علي رضي الله عنه أنه قال انه لعهد النبي الامي الي أن لا يحبني الا مؤمن ولا يبغضني الا منافق ان كان هذا محفوظا ثابتا عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكانوا مقرين به وهكذا كل من أحب شيخا على أنه موصوف بصفات ولم يكن كذلك في نفس الامر كمن اعتقد في شيخ أنه يشفع في مريديه يوم القيامة وأنه يرزقه وينصره ويفرج كرباته ويجيبه في الضرورات كمن اعتقد أن عنده خزائن الله أو أنه يعلم الغيب أو أنه ملك وهو ليس كذلك في نفس الامر فقد أحب ما لا حقيقة له وقول علي رضي الله عنه في هذا الحديث لا يحبني الا مؤمن ولا يبغضني الا منافق ليس من خصائصه بل قد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال آية الايمان حب الانصار وآية النفاق بغض الانصار وقال لا يبغض الانصار رجل مؤمن بالله واليوم الآخر وقال لا يحب الانصار الا مؤمن ولا يبغضهم الا منافق وفي الحديث الصحيح حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم دعا له ولامه أن يحببهما الله الى عباده المؤمنين قال فلا تجد مؤمنا الا يحبني وأمي وهذا انما يبين الفرق بين هذا الحديث والحديث الذي رواه عن ابن عمر ما كنا نعرف المنافقين على عهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الا ببغضهم عليا فان هذا مما يعلم كل عالم أنه كذب لان النفاق له علامات كثيرة وأسباب متعددة غير بغض علي فكيف لا يكون على النفاق علامة الا بغض علي وقد قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الحديث الصحيح ان آية النفاق بغض الانصار وقال في الحديث الصحيح آية المنافق ثلاث اذا حدث كذب واذا وعد أخلف واذا اؤتمن خان وقد قال تعالى في القرآن في صفة المنافقين ومنهم من يلمزك في الصدقات فان أعطوا منها رضوا ومنهم الذين يؤذون النبي ومنهم من عاهد الله ومنهم من يقول ائذن لي ولا تفتني ومنهم من يقول أيكم زادته هذه ايمانا وذكر لهم سبحانه وتعالى في سورة براءة وغيرها من العلامات والصفات ما لا يسع هذا الموضع بسطه بل لو قال كنا نعرف المنافقين ببغض علي لكان متجها كما أنهم أيضا يعرفون ببغض الانصار بل وببغض أبي بكر وعمر وببغض غير هؤلاء فان كل من أبغض ما يعلم أن النبي صلى الله تعالى عليه

يصلح أن يكون أبديا ومعلوم أن ماهية الحركة تقتضي أن يكون بعضها متأخرا عن بعض ولا يمتنع مع ذلك وجود ما لا انقضاء له من الحركات قالوا فلذلك لا يمتنع وجود ما لا ابتداء له منها كما لم يمتنع وجود ما لا أول لوجوده وهو القديم الواجب الوجود مع امكان تقدير حركات وأزمنة لا ابتداء لها مقارنة لوجوده والكلام في انتهاء المحقق كالكلام في انتهاء المقدر (قال الرازي الوجه الثاني) لو كانت أدوار الفلك متعاقبة لا الى أول كان قبل حركته عدم لا الى أول وتلك العدمات مجتمعة في الازل وليس معها شيء من الوجودات والا لكان السابق مقارنا للمسبوق فلمجموع الوجودات أول قال الارموي ولقائل أن يقول ان عنيت باجتماعها تحققها بأسرها

وسلم يحبه ويواليه وان كان يحب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ويواليه كان بغضه شعبة من شعب النفاق والدليل يطرد ولا ينعكس ولهذا كان أعظم الطوائف نفاقا المبغضين لابي بكر لانه لم يكن في الصحابة أحب الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم منه ولا كان فيهم أعظم حبا للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم منه فبغضه من أعظم آيات النفاق ولهذا لا يوجد المنافقون في طائفة أعظم منها في مبغضيه كالنصيرية والاسماعيلية ونحوهم فان قال قائل الرافضة الذين يبغضونه يظنون أنه كان عدوا للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما يذكر لهم من الاخبار التي تقتضي أنه كان يبغض النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وأهل بيته فيبغضونه لذلك قيل ان كان هذا عذرا يمنع نفاق الذين يبغضونه جهلا وتأويلا فكذلك المبغضون لعلي الذين اعتقدوا انه كافر مرتد أو ظالم فاسق فأبغضوه لبغضه لدين الاسلام أو لما أحبه الله وأمر به من العدل ولاعتقادهم أنه قتل المؤمنين بغير حق وأراد علوا في الارض وفسادا وكان كفرعون ونحوه فان هؤلاء وان كانوا جهالا فليسوا بأجهل ممن اعتقد في عمر أنه فرعون هذه الامة فان لم يكن بغض أولئك لابي بكر وعمر نفاقا لجهلهم وتأويلهم فكذلك بغض هؤلاء لعلي بالطريق الاولى والاحرى وان كان بغض على نفاقا وان كان المبغض جاهلا متأولا فبغض أبي بكر وعمر أولى أن يكون نفاقا حينئذ وان كان المبغض جاهلا متأولا

(فصل قال الرافضي) وأعظموا أمر عائشة على باقي نسوانه مع أنه عليه السلام كان يكثر من ذكر خديجة بنت خويلد وقالت له عائشة انك تكثر ذكرها وقد أبدلك الله خيرا منها فقال والله ما بدلت بها ما هو خير منها صدقتني اذ كذبني الناس وآوتني اذ طردني الناس وأسعدتني بمالها ورزقني الله الولد منها ولم أرزق من غيرها

(والجواب أن يقال) ان أهل السنة ليسوا مجمعين على أن عائشة أفضل نسائه بل قد ذهب الى ذلك كثير من أهل السنة واحتجوا بما في الصحيحين عن أبي موسى وعن أنس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام والثريد هو أفضل الاطعمة لانه خبز ولحم كما قال الشاعر

اذا ما الخبز تأدمه بلحم * فذاك أمانة الله الثريد

وذلك أن البر أفضل الاقوات واللحم أفضل الادام كما في الحديث الذي رواه ابن قتيبة وغيره عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال سيد ادام أهل الدنيا والآخرة اللحم فاذا كان اللحم سيد الادام والبر سيد الاقوات ومجموعهما الثريد كان الثريد أفضل الطعام وقد صح من غير وجه عن الصادق المصدوق أنه قال فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام وفي الصحيح عن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله أي النساء أحب اليك قال عائشة قلت ومن الرجال قال أبوها قلت ثم من قال عمر وسمى رجالا وهؤلاء يقولون قوله لخديجة ما أبدلني الله خيرا منها ان صح معناه ما أبدلني خيرا لي منها فان خديجة نفعته في أول الاسلام نفعا لم يقم غيرها فيه مقامها فكانت خيرا له من هذا الوجه لكونها نفعته وقت الحاجة وعائشة صحبته في آخر النبوة وكمال الدين فحصل لها من العلم والايمان ما لم يحصل لمن لم يدرك الا أول النبوة فكانت أفضل لهذه الزيادة فان الامة انتفعت بها أكثر مما انتفعت بغيرها وبلغت من العلم والسنن ما لم يبلغه غيرها فخديجة كان خيرها مقصورا على نفس النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم تبلغ عنه شيأ ولم تنتفع بها الامة كما انتفعوا بعائشة ولان الدين لم يكن قد كمل حتى تعلمه ويحصل لها من

كمالا نه

حينا ما فهو ممنوع لانه ما من حين يفرض الا وينتهي واحد منها فيه لوجود الحركة التي هي عدمها ضرورة تعاقب تلك الحركات لا الى أول وان عنيت به أنه لا ترتيب في بدايات تلك العدمات كما في بدايات الوجودات فلا يلزم من اجتماع بعض الوجودات معها المحذور (قلت) مضمون هذا أن عدم كل حركة ينتهي بوجودها فليست الاعدام متساوية في النهايات فلا تكون مجتمعة في شئ من الاوقات لانه في كل وقت يثبت بعضها دون بعض لوجود حادث يزول به عدمه ولكن لا بداية لكل عدم منها فان ما حدث لم يزل معدوما قبل حدوثه بخلاف الحركات فان لكل حركة بداية وحينئذ فلا يمتنع أن يقارن الوجود بعضها دون بعض كما يقارن الوجود الباقي الازلي عدم كل

كما لا انه ما حصل لمن علم وآمن به بعد كماله ومعلوم أن من اجتمع همه على شئ واحد كان أبلغ فيه ممن تفرق همه فى أعمال متنوعة فخديجة رضى الله تعالى عنها خير له من هذا الوجه لكن أنواع البر لم تنحصر فى ذلك ألا ترى أن من كان من الصحابة أعظم ايمانا وأكثر جهادا بنفسه وماله كحمزة وعلى وسعد بن معاذ وأسيد بن حضير وغيرهم هم أفضل ممن كان يخدم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وينفعه فى نفسه أكثر منهم كأبى رافع وأنس بن مالك وغيرهما وفى الجملة الكلام فى تفضيل عائشة وخديجة ليس هذا موضع استقصائه لكن المقصود هنا أن أهل السنة مجمعون على تعظيم عائشة ومحبتها وأن نساءه أمهات المؤمنين اللواتى مات عنهن كانت عائشة أحبهن اليه وأعظمهن حرمة عند المسلمين وقد ثبت فى الصحيح أن الناس كانوا يتحرون بهدايا هم يوم عائشة لما يعلمون من محبته اياها حتى ان نساءه غرن من ذلك وأرسلن اليه فاطمة رضى الله عنها تقول له نساؤك يسئلنك العدل فى ابنة أبى قحافة فقال لفاطمة أى بنية أما تحبين ما أحب قالت بلى قال فأحبى هذه الحديث فى الصحيحين وفى الصحيحين أيضا أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال يا عائشة هذا جبريل يقرأ عليك السلام قالت وعليه السلام ورحمة الله ترى مالا نرى ولما أراد فراق سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة رضى الله عنها باذنه صلى الله تعالى عليه وسلم وكان فى مرضه الذى مات فيه يقول أين أنا اليوم استبطاء ليوم عائشة ثم استأذن نساءه أن يمرض فى بيت عائشة رضى الله عنها فمرض فيه وفى بيتها توفى بين سحرها ونحرها وفى حجرها وجمع بين ريقها وريقه وكانت رضى الله عنها مباركة على أمته حتى قال أسيد بن حضير لما أنزل الله آية التيمم بسببها ما هى بأول بركتكم يا آل أبى بكر ما نزل بك أمر قط تكرهينه الا جعل الله فيه للمسلمين بركة وقد كانت نزلت آية براءتها قبل ذلك لما رماها أهل الافك فبرأها الله من فوق سبع سموات وجعلها من الصينات وبالله التوفيق

(فصل قال الرافضى) وأذاعت سر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقال لها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انك تقاتلين عليا وأنت ظالمة ثم انها خالفت أمر الله فى قوله تعالى وقرن فى بيوتكن وخرجت فى ملا من الناس لتقاتل عليا على غير ذنب لان المسلمين أجمعوا على قتل عثمان وكانت هى فى كل وقت تأمر بقتله وتقول اقتلوا نعثلا قتل الله نعثلا ولما بلغها قتله فرحت بذلك ثم سألت من تولى الخلافة فقالوا على فخرجت لقتاله على دم عثمان فأى ذنب كان لعلى على ذلك وكيف استجاز طلحة والزبير وغيرهما مطاوعتها على ذلك وبأى وجه يلقون رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مع أن الواحد منا لو تحدث مع امرأة غيره أو أخرجها من بيتها أو سافر بها كان أشد الناس عداوة له وكيف أطاعها على ذلك عشرة آلاف من المسلمين وساعدوها على حرب أمير المؤمنين ولم ينصر أحد منهم بنت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لما طلبت حقها من أبى بكر ولا شخص واحد كلمه بكلمة واحدة

(والجواب) أن يقال أما أهل السنة فانهم فى هذا الباب وغيره قائمون بالقسط شهداء لله وقولهم حق وعدل لا يتناقض وأما الرافضة وغيرهم من أهل البدع ففى أقوالهم من الباطل والتناقض ما ننبه ان شاء الله تعالى على بعضه وذلك أن أهل السنة عندهم أن أهل بدر كلهم فى الجنة وكذلك أمهات المؤمنين عائشة وغيرها وأبو بكر وعمر وعثمان وعلى وطلحة والزبير هم سادات أهل الجنة بعد الانبياء وأهل السنة يقولون ان أهل الجنة ليس من شرطهم سلامتهم عن الخطا بل ولا عن الذنب بل يجوز أن يذنب الرجل منهم ذنبا صغيرا أو كبيرا ويتوب منه

ماسواه فالمستدل يقول عدم كل حادث ثابت فى الازل والمعترض يقول نعم لكن لا نسلم أن عدم الجنس ثابت فى الازل وليس الجنس حادثا حتى يكون مسبوقا بعدم الجنس وانما الحادث أفراده كما فى دوامه فى الابد فليس لعدم المجموع تحقق فى الازل والعدم السابق لافراد الحركات بمنزلة العدم اللاحق لها ولا يقال ان تلك الاعدام مجتمعة فى الابد والفرق بين عدم المجموع وعدم كل فرد فرد فرق ظاهر والمستدل يقول عدم كل واحد أزلى فمجموع الاعدام أزلى وهذا بمنزلة أن يقول كل واحد من الافراد حادث فالمجموع حادث اذ كل حادث فله انقضاء فمجموع الحوادث له انقضاء أو كل واحد مسبوق بغيره فالمجموع مسبوق بغيره فاذا قال المتكلم عن المستدل قول

وهذا متفق عليه بين المسلمين ولو لم يتب منه فالصغائر تمحى باجتناب الكبائر عند جماهيرهم بل وعند الاكثرين منهم أن الكبائر تمحى بالحسنات التى هى أعظم منها وبالمصائب المكفرة وغير ذلك واذا كان هذا أصلهم فيقولون ماذكر عن الصحابة من السيئات كثير منه كذب وكثير منه كانوا مجتهدين فيه ولكن لا يعرف كثير من الناس وجه اجتهادهم وماقدر أنه كان فيه ذنب من الذنوب لهم فهو مغفور لهم اما بتوبة واما بحسنات ماحية واما بمصائب مكفرة واما بغير ذلك فانه قد قام الدليل الذى يجب القول بموجبه أنهم من أهل الجنة فامتنع أن يفعلوا ما يوجب النار لامحالة واذا لم يمت أحدهم على موجب النار لم يقدح ماسوى ذلك فى استحقاقهم للجنة ونحن قد علمنا أنهم من أهل الجنة ولو لم يعلم أن أولئك المعينين فى الجنة لم يجز لنا أن نقدح فى استحقاقهم للجنة بأمور لا نعلم أنها توجب النار فان هذا لا يجوز فى آحاد المؤمنين الذين لم يعلم أنهم يدخلون الجنة وليس لنا أن نشهد لاحد منهم بالنار لامور محتملة لا تدل على ذلك فكيف يجوز ذلك فى خيار المؤمنين والعلم بتفاصيل أحوال كل واحد منهم باطنا وظاهرا وحسناته وسيئاته واجتهاداته أمر يتعذر علينا معرفته فكان كلامنا فى ذلك كلاما فيما لا نعلمه والكلام بلا علم حرام فلهذا كان الامساك عما شجر بين الصحابة خيرا من الخوض فى ذلك بغير علم بحقيقة الاحوال اذ كان كثير من الخوض فى ذلك أو أكثره كلاما بلا علم وهذا حرام لو لم يكن فيه هوى ومعارضة الحق المعلوم فكيف اذا كان كلاما لهوى يطلب فيه دفع الحق المعلوم وقد قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم القضاة ثلاثة قاضيان فى النار وقاض فى الجنة رجل علم الحق وقضى به فهو فى الجنة ورجل علم الحق وقضى بخلافه فهو فى النار ورجل قضى للناس على جهل فهو فى النار فاذا كان هذا فى قضاء بين اثنين فى قليل المال أو كثيره فكيف القضاء بين الصحابة فى أمور كثيرة فمن تكلم فى هذا الباب بجهل أو بخلاف ما يعلم كان مستوجبا للوعيد ولو تكلم بحق لقصد الهوى لا لوجه الله تعالى أو يعارض به حقا آخر لكان أيضا مستوجبا للذم والعقاب ومن علم ما دل عليه القرآن والسنة من الثناء على القوم ورضا الله عنهم واستحقاقهم الجنة وأنهم خير هذه الامة التى هى خير أمة أخرجت للناس لم يعارض هذا المتيقن المعلوم بأمور مشتبهة منها مالا يعلم صحته ومنها ما يتبين كذبه ومنها مالا يعلم كيف وقع ومنها ما يعلم عذر القوم فيه ومنها ما يعلم توبتهم منه ومنها ما يعلم أن لهم من الحسنات ما يغمره فمن سلك سبيل أهل السنة استقام قوله وكان من أهل الحق والاستقامة والاعتدال والا حصل فى جهل ونقص وتناقض كحال هؤلاء الضلال

(وأما قوله) وأذاعت سر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلا ريب أن الله تعالى يقول واذ أسر النبى الى بعض أزواجه حديثا فلما نبأت به وأظهره الله عليه عرف بعضه وأعرض عن بعض فلما نبأها به قالت من أنبأك هذا قال نبأنى العليم الخبير وقد ثبت فى الصحيح عن عمر أنها عائشة وحفصة (فيقال أولا) هؤلاء عمدوا الى نصوص القرآن التى فيها ذكر ذنوب ومعاص (٢) بينة لمن نصب عنه من المتقدمين يتأولون النصوص بأنواع التأويلات وأهل السنة يقولون بل أصحاب الذنوب تابوا منها ورفع الله درجاتهم بالتوبة وهذه الآية ليست بأولى فى دلالتها على الذنب من تلك الآيات فان كان تأويل تلك سائغا كان تأويل هذه كذلك وان كان تأويل هذه باطلا فتأويل تلك أبطل (ويقال ثانيا) بتقدير أن يكون هناك ذنب لعائشة وحفصة فيكونان قد تابا منه وهذا ظاهر لقوله تعالى ان تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما فدعاهما الله تعالى الى التوبة فلا يظن

بهما

المعترض ان عنيت باجتماعها تحققها بأسرها حينا ما فهو ممنوع لانه ما من حين يفرض الا وينتهى واحد منها فيه وليس بمستقيم فانها مجتمعة فى الازل قال المتكلم عن المعترض ليس الازل ظرفا معينا يقدر فيه وجود أو عدم كما أن الابد ليس ظرفا معينا يقدر فيه وجود أو عدم ولكن معنى كون الشئ أزليا انه مازال موجودا أو ليس لوجوده ابتداء ومعنى كونه أبديا أنه لا يزال موجودا أو ليس لوجوده انتهاء ومعنى كون عدم الشئ أزليا أنه مازال معدوما حتى وجد وان كان عدمه مقارنا لوجود غيره وقائل ذلك يقول لا يتصور اجتماع هذه العدمات فى وقت من الاوقات أصلا بل ما من حال يقدر الا فيه عدم بعضها ووجود غيره فقول القائل ان العدمات مجتمعة فى الازل

(٢) قوله بينة لمن نصب الخ كذا بالاصل فتأمل وحرره اه مصححه

بهما أنهما لم يتوبا مع ما ثبت من علو درجتهما وأنهما زوجتا نبينا في الجنة وأن الله خيرهن بين الحياة الدنيا وزينتها وبين الله ورسوله والدار الآخرة فاخترن الله ورسوله والدار الآخرة ولذلك حرم عليه أن يستبدل بهن غيرهن وحرم عليه أن يتزوج عليهن واختلف في اباحة ذلك له بعد ذلك ومات عنهن وهن أمهات المؤمنين بنص القرآن ثم قد تقدم أن الذنب يزول عقابه بالتوبة والحسنات الماحية والمصائب المكفرة (ويقال ثالثا) المذكور عن أزواجه كالمذكور عمن شهد له بالجنة من أهل بيته وغيرهم من أصحابه فان عليا لما خطب ابنة أبي جهل على فاطمة وقام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خطيبا فقال ان بني المغيرة استأذنوني أن ينكحوا عليا ابنتهم واني لا آذن ثم لا آذن الا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي ويتزوج ابنتهم فان فاطمة بضعة مني يريبني ما رابها ويؤذيني ما آذاها فلا يظن بعلي رضي الله عنه أنه ترك الخطبة في الظاهر فقط بل تركها بقلبه وتاب بقلبه عما كان طلبه وسعى فيه وكذلك لما صالح النبي صلى الله تعالى عليه وسلم المشركين يوم الحديبية وقال لاصحابه انحروا واحلقوا رؤسكم فلم يقم أحد فدخل مغضبا على أم سلمة فقالت من أغضبك أغضبه الله فقال مالي لا أغضب وأنا آمر بالامر فلا يطاع فقالت يارسول الله ادع بهديك فانحره وأمر الحلاق فليحلق رأسك وأمر عليا أن يمحو اسمه فقال والله لا أمحوك فأخذ الكتاب من يده ومحاه ومعلوم أن تأخر علي وغيره من الصحابة عما أمروا به حتى غضب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا قال القائل هذا ذنب كان جوابه كجواب القائل ان عائشة أذنبت في ذلك فمن الناس من يتأول ويقول انما تأخروا متأولين لكونهم كانوا يرجون تغيير الحال بأن يدخلوا مكة وآخر يقول لو كان لهم تأويل مقبول لم يغضب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بل تابوا من ذلك التأخر ورجعوا عنه مع أن حسناتهم تمحو مثل هذا الذنب وعلي داخل في هؤلاء رضي الله عنهم أجمعين

(وأما الحديث) الذي رواه وهو قوله لها تقاتلين عليا وأنت ظالمة فهذا لا يعرف في شيء من كتب العلم المعتمدة ولا له اسناد معروف وهو بالموضوعات المكذوبات أشبه منه بالاحاديث الصحيحة بل هو كذب قطعا فان عائشة لم تقاتل ولم تخرج لقتال وانما خرجت بقصد الاصلاح بين المسلمين وظنت أن في خروجها مصلحة للمسلمين ثم تبين لها فيما بعد أن ترك الخروج كان أولى فكانت اذا ذكرت خروجها تبكي حتى تبل خمارها وهكذا عامة السابقين ندموا على ما دخلوا فيه من القتال فندم طلحة والزبير وعلي رضي الله تعالى عنهم أجمعين ولم يكن يوم الجمل لهؤلاء قصد في القتال ولكن وقع الاقتتال بغير اختيارهم فانه لما تراسل علي وطلحة والزبير وقصدوا الاتفاق على المصلحة وأنهم اذا تمكنوا طلبوا قتلة عثمان أهل الفتنة وكان علي غير راض بقتل عثمان ولا معينا عليه كما كان يحلف فيقول والله ما قتلت عثمان ولا مالأت على قتله وهو الصادق البار في يمينه فخشي القتلة أن يتفق علي معهم على امساك القتلة فحملوا على عسكر طلحة والزبير فظن طلحة والزبير أن عليا حمل عليهم فحملوا دفعا عن أنفسهم فظن علي أنهم حملوا عليه فحمل دفعا عن نفسه فوقعت الفتنة بغير اختيارهم وعائشة راكبة لا قاتلت ولا أمرت بالقتال هكذا ذكره غير واحد من أهل المعرفة بالاخبار

(وأما قوله) وخالفت أمر الله في قوله تعالى وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى فهي رضي الله عنها لم تتبرج تبرج الجاهلية الاولى والامر بالاستقرار في البيوت لا ينافي الخروج لمصلحة مأمور بها كما لو خرجت للحج والعمرة أو خرجت مع زوجها في سفر فان هذه الآية

فرع امكان اجتماع هذه الاعدام واجتماع هذه الاعدام ممتنع وسيأتي تمام الكلام على ذلك بعد هذا (قال الرازي) الثالث انه لم يحصل شيء من الحركات في الازل أو حصل ولم يكن مسبوقا بغيره فلها أول وان كان مسبوقا بغيره كان الازلي مسبوقا (قال الارموي) ولقائل أن يقول ليس شيء من الحركات الجزئية أزليا بل كل واحدة منها حادثة وانما قديم الحركة الكلية بتعاقب الافراد الجزئية وهي ليست مسبوقة بغيرها فلم يلزم أن يكون لكل الحركات الجزئية أول (قلت) قول المستدل ان حصل شيء من الحركات في الازل ولم يكن مسبوقا بغيره فلها أول يريد به ليس مسبوقا بحركة أخرى فان الحركة المعينة التي لم تسبقها حركة أخرى تكون لها ابتداء فلا تكون

نزلت في حياة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقد سافر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بهن بعد ذلك في حجة الوداع سافر بعائشة رضي الله عنها وغيرها وأرسلها مع عبد الرحمن أخيها فأردفها خلفه وأعمرها من التنعيم وحجة الوداع كانت قبل وفاة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بأقل من ثلاثة أشهر بعد نزول هذه الآية ولهذا كن أزواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يحججن كما حججن في خلافة عمر رضي الله عنه وكان عمر يوكل بقطارهن عثمان أو عبد الرحمن بن عوف واذا كان سفرهن لمصلحة جائزا فعائشة اعتقدت أن ذلك السفر مصلحة للمسلمين فتأولت في هذا وهذا كما أن قول الله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وقوله ولا تقتلوا أنفسكم يتضمن قتل المؤمنين بعضهم بعضا كما في قوله ولا تلمزوا أنفسكم وقوله لولا اذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرا وكذلك قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار قيل يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال كان حريصا على قتل صاحبه (فلو قال قائل) ان عليا ومن قاتله قد التقيا بسيفيهما وقد استحلوا دماء المسلمين فيجب أن يلحقهم الوعيد (فجوابه) أن الوعيد لا يتناول المجتهد المتأول وان كان مخطئا فان الله تعالى يقول في دعاء المؤمنين ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا أو أخطأنا قد فعلت فقد عفا للمؤمنين عن النسيان والخطا والمجتهد المخطئ مغفور له خطؤه واذا غفر خطأ هؤلاء في قتال المؤمنين فالمغفرة لعائشة لكونها لم تقر في بيتها اذ كانت مجتهدة أولى (وأيضا فلو قال قائل) ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان المدينة تنفي خبثها وتنصع طيبها وقال لا يخرج أحد من المدينة رغبة عنها الا أبدلها الله خيرا منه أخرجه في الموطا وقال ان عليا خرج منها ولم يقم بها كما أقام الخلفاء قبله ولهذا لم تجتمع عليه الكلمة (لكان الجواب) أن المجتهد اذا كان دون علي لم يتناوله الوعيد فعلي أولى أن لا يتناوله الوعيد لاجتهاده وبهذا يجاب عن خروج عائشة رضي الله عنها واذا كان المجتهد مخطئا فالخطأ مغفور بالكتاب والسنة

وأما قوله خرجت في ملا من الناس تقاتل عليا على غير ذنب فهذا أولا كذب عليها فانها لم تخرج لقصد القتال ولا كان أيضا طلحة والزبير قصدهما القتال لعلي ولو قدر أنهما قصدا القتال فهذا هو القتال المذكور في قوله تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى أمر الله فان فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا ان الله يحب المقسطين انما المؤمنون اخوة فأصلحوا بين أخويكم فجعلهم مؤمنين اخوة مع الاقتتال واذا كان هذا ثابتا لمن هو دون أولئك من المؤمنين فهم به أولى وأحرى

وأما قوله ان المسلمين أجمعوا على قتل عثمان (فجوابه) من وجهين (أحدهما) أن يقال أولا هذا من أظهر الكذب وأبينه فان جماهير المسلمين لم يأمروا بقتله ولا شاركوا في قتله ولا رضوا بقتله أما أولا فان أكثر المسلمين لم يكونوا بالمدينة بل كانوا بمكة واليمن والشام والكوفة والبصرة ومصر وخراسان وأهل المدينة بعض المسلمين (وأما ثانيا) فان خيار المسلمين لم يدخل واحد منهم في دم عثمان لا قتل ولا أمر بقتله وانما قتله طائفة من المفسدين في الارض من أوباش القبائل وأهل الفتن وكان علي رضي الله عنه يحلف دائما اني ما قتلت عثمان ولا مالأت على قتله ويقول اللهم العن قتلة عثمان في البر والبحر والسهل والجبل وغاية ما يقال انهم لم ينصروه حق النصرة وأنه حصل نوع من الفتور والخذلان حتى تمكن أولئك المفسدون

ولهم

أزلية اذ الازلي لا يكون الا الجنس وأما الحركة المعينة اذا قدرت غير مسبوقة بحركة كانت حادثة كما أنها اذا كانت مسبوقة كانت حادثة ولم يرد بقوله اذا حصل شيء من الحركات في الازل ولم يكن مسبوقا بغيره فلها أول أي لم يكن مسبوقا بغير الحركات فان ما كان في الازل ولم يكن مسبوقا بغيره لا يكون له أول فلو أراد بالغير غير الحركات لكان الكلام متهافتا فان ما كان أزليا لا يكون مسبوقا بغيره فالجنس عند المنازع أزلي وليس مسبوقا بغيره والواحد من الجنس ليس بأزلي وهو مسبوق بغيره وما قدر أزليا لم يكن مسبوقا بغيره سواء كان جنسا أو شخصا لكن اذا قدر أزليا وليس مسبوقا بغيره فكيف يكون له أول ولكن اذا قدر مسبوقا بالغير كان له أول فالمسبوق بغيره هو الذي

ولهم فى ذلك تأويلات وما كانوا يظنون أن الامر يبلغ الى ما بلغ ولو علموا ذلك لسدوا الذريعة وحسموا مادة الفتنة ولهذا قال تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة فان الظالم يظلم فيبتلى الناس بفتنة تصيب من لا يظلم فيعجزون عن ردها حينئذ بخلاف ما لو منع الظالم ابتداء فانه كان يزول سبب الفتنة (ثانيهما) ان هؤلاء الرافضة فى غاية التناقض والكذب فانه معلوم أن الناس أجمعوا على بيعة عثمان مالم يجمعوا على قتله فانهم كلهم بايعوه فى جميع الارض فان جاز الاحتجاج بالاجماع الظاهر وجب أن تكون بيعته حقا لحصول الاجماع عليها وان لم يجز الاحتجاج به بطلت حجتهم بالاجماع على قتله لاسيما ومن المعلوم أنه يباشر قتله الا طائفة قليلة ثم انهم ينكرون الاجماع على بيعته ويقولون انما بايع أهل الحق خوفا منهم وكرها ومعلوم أنهم لو اتفقوا كلهم وقال قائل كان أهل الحق كارهين لقتله لكن سكتوا خوفا وتقية على أنفسهم لكان هذا أقرب الى الحق لان العادة قد جرت بأن من يريد قتل الائمة يخيف من ينازعه بخلاف من يريد مبايعة الائمة فانه لا يخيف المخالف كما يخيف من يريد قتله فان المريدين للقتل أسرع الى الشر وسفك الدماء واخافة الناس من المريدين للمبايعة فهذا لو قدر أن جميع الناس ظهر منهم الامر بقتله فكيف وجمهورهم أنكر قتله ودافع عنه من دافع فى بيته كالحسن بن على وعبد الله بن الزبير وغيرهما وأيضا فاجماع الناس على بيعة أبى بكر أعظم من اجماعهم على بيعة على وعلى قتل عثمان فانه لم يتخلف عنها الا سعد بن عبادة وسعد قد علم سبب تخلفه والله يغفر له ويرضى عنه وكان رجلا صالحا من السابقين الاولين من الانصار من أهل الجنة كما قالت عائشة رضى الله عنها فى قصة الافك لما أخذ يدافع عن عبد الله بن أبى رأس المنافقين قالت وكان قبل ذلك رجلا صالحا ولكن احتملته الحمية وقد قلنا غير مرة أن الرجل الصالح المشهود له بالجنة قد يكون له سيئات يتوب منها أو تمحوها حسناته أو تكفر عنه بالمصائب أو غير ذلك فان العبد اذا أذنب كان لدفع عقوبة النار عنه عشرة أسباب ثلاثة منه وثلاثة من الناس وباقيها من الله التوبة والاستغفار والحسنات الماحية ودعاء المؤمنين واهداؤهم العمل الصالح له وشفاعة نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم والمصائب المكفرة فى الدنيا وفى البرزخ وفى عرصات القيامة ومغفرة الله بفضل رحمته (والمقصود هنا) أن هذا الاجماع ظاهر معلوم فكيف يدعى الاجماع على مثل قتل عثمان من ينكر هذا الاجماع بل من المعلوم أن الذين تخلفوا عن القتال مع على من المسلمين أضعاف الذين أجمعوا على قتل عثمان فان الناس كانوا فى زمن على على ثلاثة أصناف صنف قاتلوا معه وصنف قاتلوه وصنف لا قاتلوه ولا قاتلوا معه وأكثر السابقين الاولين كانوا من هذا الصنف ولو لم يكن تخلف عنه الا من قاتل مع معوية رضى الله عنه فان معوية ومن معه لم يبايعوه وهم أضعاف الذين قتلوا عثمان أضعافا مضاعفة والذين أنكروا قتل عثمان أضعاف الذين قاتلوا مع على فان كان قول القائل ان الناس أجمعوا على قتال على باطلا فقوله انهم أجمعوا على قتل عثمان أبطل وأبطل وان جاز أن يقال انهم أجمعوا على قتل عثمان لكون ذلك وقع فى العالم ولم يدفع فقول القائل انهم أجمعوا على قتال على أيضا والتخلف عن بيعته أجوز وأجوز فان هذا وقع فى العالم ولم يدفع أيضا وان قيل الذين كانوا مع على لم يمكنهم الزام الناس البيعة وجمعهم عليه ولا دفعهم عن قتاله فعجزوا عن ذلك قيل والذين كانوا مع عثمان لما حصر لم يمكنهم دفع القتال عنه وان قيل بل أصحاب على فرطوا وتخاذلوا حتى عجزوا عن دفع القتال أو قهر الذين قاتلوه أو جمع الناس عليه قيل والذين كانوا

له أول وأما ما ليس مسبوقا بغيره فكيف يكون له أول ومع هذا فيقال له تقدير كون الحركة المعينة فى الازل ومسبوقة بأخرى جمع بين النقيضين فهو ممتنع لذاته والممتنع لذاته يلزمه حكم ممتنع فلا يصح ما لزم على هذا التقدير وأما على التقدير الآخر وهو حصول شئ منها فى الازل مع كونه مسبوقا فقد أجابه الارموى بأن وجود الحركة المعينة فى الازل محال أيضا واذا كان ذلك ممتنعا جاز أن يلزمه حكم ممتنع وهو كون الازل مسبوقا بالغير وانما الازلى هو الجنس وليس مسبوقا بالغير وقد اعترض بعضهم على هذا الاعتراض بان قال فحينئذ فليس شئ من الحركات حاصلا فى الازل اذ لو حصل لامتنع زواله وما هذا شأنه يمتنع كونه أزليا وجواب هذا

مع عثمان فرطوا وتخاذلوا حتى تمكن منه أولئك ثم دعوى المدعى الاجماع على قتل عثمان مع ظهور الانكار من جماهير الامة له والقيام في الانتصار له والانتقام ممن قتله أظهر كذبا من دعوى المدعى اجماع الامة على قتل الحسين رضى الله عنه فلو قال قائل ان الحسين قتل باجماع الناس لان الذين قاتلوه وقتلوه لم يدفعهم أحد عن ذلك لم يكن كذبه بأظهر من كذب المدعى الاجماع على قتل عثمان فان الحسين لم يعظم انكار الأمة لقتله كما عظم انكارهم لقتل عثمان ولا انتصر له جيوش كالجيوش الذين انتصرت لعثمان ولا انتقم أعوانه من أعدائه كما انتقم أعوان عثمان من أعدائه ولا حصل بقتله من الفتنة والشر والفساد ما حصل بقتل عثمان ولا كان قتله أعظم انكارا عند الله وعند رسوله وعند المؤمنين من قتل عثمان فان عثمان من أعيان السابقين الاولين من المهاجرين من طبقة على وطلحة والزبير وهو خليفة للمسلمين أجمعوا على بيعته بل لم يشهر في الامة سيفا ولا قتل على ولايته أحدا وكان يغزو بالمسلمين الكفار بالسيف وكان السيف في خلافته كما كان في خلافة أبي بكر وعمر مسلولا على الكفار مكفوفا عن أهل القبلة ثم انه طلب قتله وهو خليفة فصبر ولم يقاتل دفعا عن نفسه حتى قتل ولا ريب أن هذا أعظم أجرا وقتلته أعظم اثما ممن لم يكن متوليا فخرج يطلب الولاية ولم يتمكن حتى قاتله أعوان الذين طلب أخذ الامر منهم فقاتل عن نفسه حتى قتل ولا ريب أن قتال الدافع عن نفسه وولايته أقرب من قتال الطالب لأن يأخذ الأمر من غيره وعثمان ترك القتال دفعا عن ولايته فكان حاله أفضل من حال الحسين وقتله أشنع من قتل الحسين كما أن الحسن رضى الله عنه لما لم يقاتل على الامر بل أصلح بين الامة بترك القتال مدحه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على ذلك فقال ان ابنى هذا سيد وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين والمنتصرون لعثمان معوية وأهل الشام والمنتصرون من قتلة الحسين المختار بن أبي عبيد الثقفي وأعوانه ولا يشك عاقل أن معوية رضى الله عنه خير من المختار فان المختار كذاب ادعى النبوة وقد ثبت في الصحيح أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال يكون في ثقيف كذاب ومبير فالكذاب هو المختار والمبير هو الحجاج بن يوسف وهذا المختار كان أبوه رجلا صالحا وهو أبو عبيد الثقفي الذي قتل شهيدا في حرب المجوس وأخته صفية بنت أبي عبيد امرأة عبد الله بن عمر امرأة صالحة وكان المختار رجل سوء (وأما قوله) ان عائشة كانت في كل وقت تأمر بقتل عثمان وتقول في كل وقت اقتلوا نعثلا قتل الله نعثلا ولما بلغها قتله فرحت بذلك (فيقال له أولا) أين النقل الثابت عن عائشة بذلك (ويقال ثانيا) ان المنقول عن عائشة يكذب ذلك ويبين أنها أنكرت قتله وذمت من قتله ودعت على أخيها محمد وغيره لمشاركتهم في ذلك (ويقال ثالثا) هب أن واحدا من الصحابة عائشة أو غيرها قال في ذلك كلمة على وجه الغضب لانكاره بعض ما ينكر فليس قوله حجة ولا يقدح في ايمان القائل ولا المقول له بل قد يكون كلاهما وليا لله تعالى من أهل الجنة ويظن أحدهما جواز قتل الآخر بل يظن كفره وهو مخطئ في هذا الظن كما ثبت في الصحيحين عن على وغيره في قصة حاطب بن أبي بلتعة وكان من أهل بدر والحديبية وقد ثبت في الصحيح أن غلامه قال يا رسول الله والله ليدخلن حاطب النار فقال له النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كذبت انه شهد بدرا والحديبية وفي حديث على ان حاطبا كتب الى المشركين يخبرهم ببعض أمر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لما أراد غزوة الفتح فأطلع الله نبيه على ذلك فقال لعلى والزبير اذهبا حتى تأتيا روضة خاخ فان بها ظعينة معها كتاب فلما أتيا بالكتاب قال ما هذا يا حاطب فقال والله يا رسول الله ما فعلت هذا ارتدادا ولا رضا بالكفر ولكن كنت امرأ ملصقا في قريش

الاعتراض أن يقال ليس شئ من الحركات المعينة في الازل اذ ليس شئ منها لا أول له بل كل واحد منها له أول لكن جنسها هل له أول وهذا غير ذلك والمنازع يسلم أنه ليس شئ من الحركات المعينة أزليا وانما نزاعه في غير ذلك كما أنه يسلم انه ليس شئ من الحركات المعينة أبديا مع أنه يقول جنسها أبدى (قال الرازى) الوجه الرابع كلما تحرك زحل دورة تحركت الشمس ثلاثين فعدد دورات زحل أقل من عدد دورات الشمس والاقل من غيره متناه والزائد على المتناهى بالمتناهى متناه فعددهما متناه (قال الارموى) ولقائل أن يقول تضعيف الواحد الى غير النهاية أقل من تضعيف الاثنين كذلك مع كونهما غير متناهيين (قلت) هذا الذى ذكره الارموى معارضة ليس

ولم أكن من أنفسهم وكان من معك من المهاجرين لهم بمكة قرابات يحمون بها أهليهم فأحببت اذ فاتني ذلك أن أتخذ عندهم يدا يحمون بها قرابتي فقال عمر رضي الله عنه دعني أضرب عنق هذا المنافق فقال انه شهد بدرا وما يدريك أن الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم وأنزل الله تعالى أول سورة الممتحنة يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء تلقون اليهم بالمودة الآيات وهذه القصة مما اتفق أهل العلم على صحتها وهي متواترة عندهم معروفة عند علماء التفسير وعلماء المغازي والسير والتواريخ وعلماء الفقه وغير هؤلاء وكان علي رضي الله عنه يحدث بهذا الحديث في خلافته بعد الفتنة وروى ذلك عنه كاتبه عبد الله بن أبي رافع ليبين لهم أن السابقين مغفور لهم ولو جرى منهم ما جرى وعثمان وطلحة والزبير أفضل باتفاق المسلمين من حاطب بن أبي بلتعة وكان حاطب مسيئا الى مماليكه وكان ذنبه في مكاتبته المشركين واعانتهم على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وأصحابه أعظم من الذنوب التي تضاف الى هؤلاء ومع هذا فالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن قتله وكذب من قال انه يدخل النار لانه شهد بدرا والحديبية وأخبر بمغفرة الله لاهل بدر ومع هذا فقال عمر رضي الله عنه دعني أضرب عنق هذا المنافق فسماه منافقا واستحل قتله ولم يقدح ذلك في ايمان واحد منهما ولا في كونه من أهل الجنة وكذلك في الصحيحين وغيرهما في حديث الافك لما قام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خطيبا على المنبر يعتذر من رأس المنافقين عبد الله بن أبي فقال من يعذرني من رجل بلغني أذاه في أهلي والله ما علمت على أهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا فقام سعد بن معاذ سيد الاوس وهو الذي اهتز لموته عرش الرحمن وهو الذي كان لا تأخذه في الله لومة لائم بل حكم في حلفائه من بني قريظة بأن يقتل مقاتلهم وتسبى ذراريهم وتغنم أموالهم حتى قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة أرقعة فقال يا رسول الله نحن نعذرك منه ان كان من الاوس ضربنا عنقه وان كان من أصحابنا من الخزرج أمرتنا ففعلنا فيه أمرك فقام سعد بن عبادة فقال كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على قتله فقام أسيد بن حضير فقال كذبت لعمر الله لنقتلنه فانك منافق تجادل عن المنافقين وكادت تثور فتنة بين الاوس والخزرج حتى نزل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وخفضهم وهؤلاء الثلاثة من خيار السابقين الاولين وقد قال أسيد بن حضير لسعد بن عبادة انك منافق تجادل عن المنافقين وهذا مؤمن ولي لله من أهل الجنة وذاك مؤمن ولي لله من أهل الجنة فدل على أن الرجل قد يكفر أخاه بالتأويل ولا يكون واحد منهما كافرا وكذلك في الصحيحين حديث عتبان بن مالك لما أتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم منزله في نفر من أصحابه فقام يصلي وأصحابه يتحدثون بينهم ثم أسندوا عظم ذلك الى مالك بن الدخشن وودوا أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم دعا عليه فهلك فقضى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم صلاته وقال أليس يشهد أن لا اله الا الله وأني رسول الله قالوا بلى وانه يقول ذلك وما هو في قلبه فقال لا يشهد أحد أن لا اله الا الله وأني رسول الله فيدخل النار أو تطعمه واذا كان ذلك فاذا ثبت أن شخصا من الصحابة اما عائشة واما عمار بن ياسر واما غيرهما كفر آخر من الصحابة عثمان أو غيره أو أباح قتله على وجه التأويل كان هذا من باب التأويل المذكور ولم يقدح ذلك في ايمان واحد منهما ولا في كونه من أهل الجنة فان عثمان وغيره أفضل من حاطب ابن أبي بلتعة وعمر أفضل من عمار وعائشة وغيرهما وذنب حاطب أعظم من ذلك فاذا غفر لحاطب ذنبه فالمغفرة لعثمان أولى واذا جاز أن يجتهد مثل عمر وأسيد بن حضير في التكفير

فيه منع شيء من مقدمات الدليل ولا حل له ثم قد يقول المستدل الفرق بين مراتب الاعداد وأعداد الدورات من وجهين (أحدهما) أن مراتب الاعداد المجردة لا وجود لها في الخارج وانما يقدرها الذهن تقديرا كما يقدر الاشكال المجردة يقدر شكلا مستديرا وشكلا أكبر منه وشكلا أكبر من الآخر وهلم جرا وتلك الاشكال التي يقدرها الذهن لا وجود لها في الخارج وكذلك الاعداد المجردة لا وجود لها في الخارج فالكم المتصل والمنفصل اذا أخذ مجردا عن الموصوف به لم يكن الا في الذهن وكذلك الجسم التعليمي وهو أن يقدر طول وعرض وعمق مجرد عن الموصوف به واذا كان كذلك لم يلزم من امكان تقديره ذلك في الذهن امكان وجوده في الخارج فان الذهن تقدر فيه الممتنعات كاجتماع النقيضين والضدين فيقدر فيه كون الشيء

أو استحلال القتل ولا يكون ذلك مطابقا قصدو ومثله عن عائشة وعمار أولى (ويقال رابعا) ان هذا المنقول عن عائشة من القدح فى عثمان ان كان صحيحا فاما أن يكون صوابا أو خطأ فان كان صوابا لم يذكر فى مساوى عائشة وان كان خطأ لم يذكر فى مساوى عثمان والجمع بين بغض عائشة وعثمان باطل وأيضا فعائشة ظهر منها من التألم لقتل عثمان والذم لقتلته وطلب الانتقام منهم ما يقتضى الندم على ما ينافى ذلك كما ظهر منها الندم على مسيرها الى الجمل فان كان ندمها على ذلك يدل على فضيلة على واعترافها له بالحق فكذلك هذا يدل على فضيلة عثمان واعترافها له بالحق والافلا وأيضا فما ظهر من عائشة وجمهور الصحابة وجمهور المسلمين من الملام لعلى أعظم مما ظهر منهم من الملام لعثمان فان كان هذا حجة فى لوم عثمان كان حجة فى لوم على والافلا وان كان المقصود بذلك القدح فى عائشة لما لامت عثمان وعليا فعائشة فى ذلك مع جهور الصحابة لكن تختلف درجات الملام وان كان المقصود القدح فى الجميع فى عثمان وعلى وطلحة والزبير وعائشة واللائم والملوم قلنا نحن لسنا ندعى لواحد من هؤلاء العصمة من كل ذنب بل ندعى أنهم من أولياء الله المتقين وحزبه المفلحين وعباده الصالحين وأنهم من سادات أهل الجنة ونقول ان الذنوب جائزة على من هو أفضل منهم من الصديقين ومن هو أكبر من الصديقين ولكن الذنوب يرفع عقابها التوبة والاستغفار والحسنات الماحية والمصائب المكفرة وغير ذلك وهؤلاء لهم من التوبة والاستغفار والحسنات ماليس لمن هو دونهم وابتلوا بمصائب يكفر الله بها خطاياهم لم يبتل بها من دونهم فلهم من السعى المشكور والعمل المبرور ماليس لمن بعدهم وهم بمغفرة الذنوب أحق من غيرهم ممن بعدهم والكلام فى الناس يجب أن يكون بعلم وعدل لا بجهل وظلم بحال أهل البدع فان الرافضة يعمدون الى أقوام متقاربين فى الفضيلة يريدون أن يجعلوا أحدهم معصوما من الذنوب والخطايا والآخر مأثوما فاسقا أو كافرا فيظهر جهلهم وتناقضهم كاليهودى والنصرانى اذا أراد أن يثبت نبوة موسى أو عيسى مع قدحه فى نبوة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم فانه يظهر عجزه وجهله وتناقضه فانه ما من طريق يثبت بها نبوة موسى وعيسى الا وتثبت نبوة محمد بمثلها أو بما هو أقوى منها ولا من شبهة تعرض فى نبوة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم الا وتعرض فى نبوة موسى وعيسى عليهما السلام بما هو مثلها أو أقوى منها وكل من عمد الى التفريق بين المتماثلين أو مدح الشئ وذم ما هو من جنسه أو أولى بالمدح منه أو بالعكس أصابه مثل هذا التناقض والعجز والجهل وهكذا أتباع العلماء والمشايخ اذا أراد أحدهم أن يمدح متبوعه ويذم نظيره أو يفضل أحدهم على الآخر بمثل هذا الطريق (فاذا قال أهل العراق) أهل المدينة خالفوا السنة فى ذا وكذا وتركوا الحديث الصحيح فى كذا وكذا واتبعوا الرأى فى كذا وكذا مثل أن يقول عمن يقوله من أهل المدينة انهم لا يرون التلبية الى رمى جمرة العقبة ولا الطيب للمحرم قبل الاحرام ولا قبل التحلل الثانى ولا السجود فى المفصل ولا الاستفتاح والتعوذ فى الصلاة ولا التسليمتين منها ولا تحريم كل ذى ناب من السباع ولا كل ذى مخلب من الطير وأنهم يستحلون الحشوش ونحو ذلك مع ما فى هذه المسائل من النزاع بينهم فيقول المدنيون نحن أتبع للسنة وأبعد عن مخالفتها وعن الرأى الخطا من أهل العراق الذين لا يرون أن كل مسكر حرام ولا أن مياه الآبار لا تنجس بمجرد وقوع النجاسات ولا يرون صلاة الاستسقاء ولا صلاة الكسوف بركوعين فى كل ركعة ولا يحرمون حرم المدينة ولا يحكمون بشاهد ويمين ولا يبتدؤن فى القسامة بأيمان المدعين ولا يجتزؤن بطواف واحد وسعى واحد فى القران ويوجبون الزكاة فى الخضراوات ولا يجيزون

موجودا معدوما وكون الشئ متحركا ساكنا ويقدر فيه أن كون الشئ لا موجودا ولا معدوما ولا واجبا ولا ممكنا ولا ممتنعا الى غير ذلك من التقديرات الذهنية التى لا تستلزم امكان ذلك فى الخارج ولهذا يمكن تقدير خط لا يتناهى وسطح لا يتناهى وتقدير أشكال بعضها أكبر من بعض بلا نهاية وأبعاد لا نهاية لها ولا يلزم من امكان تقدير ما لا نهاية له فى الذهن امكان ذلك فى الخارج والمنازعون يسلمون امتناع أجسام لا يتناهى قدرها وأبعاد لا تتناهى وعلل ومعلولات لا تتناهى مع امكان تقدير ذلك فى الذهن فاذا قيل لهم كذلك تقدير أعداد لا تتناهى أو تقدير مراتب أعداد لا تتناهى بعضها أفضل من بعض اذا قدر فى الذهن لم يدل ذلك على امكان وجوده فى

الاحباس ولا يبطلون نكاح الشغار ولا نكاح المحلل ولا يجعلون الحكمين للزوجين الا مجرد وكيلين ولا يجعلون الاعمال في العقود بالنيات ويستحلون محارم الله تعالى بأدنى الحيل فيسقطون الحقوق كالشفعة وغيرها بالحيل ويحلون المحرمات كالزنا والميسر والسفاح بالحيل ويسقطون الزكاة بالحيل ولا يعتبرون المقصود في العقود ويبطلون الحدود حتى لا يمكن سياسة بلد برأيهم فلا يقطعون يد من يسرق الاطعمة والفاكهة وما أصله الاباحة ولا يحدون أحدا بشرب الخمر حتى يقر أو تقوم عليه بينة بشربها ووجدت رائحتها منه وسنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وخلفائه بخلاف ذلك ولا يوجبون القود بالمثقل ولا يفعلون بالقاتل كما فعل بالمقتول كأن يكون الظالم قطع يد المظلوم ورجليه وبقر بطنه فيقولون نضرب عنقه ويقتلون الواحد من خيار المسلمين بقتل واحد كافر ذمي ويسوون بين دية المهاجرين والانصار ودية الكفار من أهل الذمة ويسقطون الحد عن وطئ ذات محرمه كأمه وابنته عالما بالتحريم بمجرد صورة العقد كما يسقطونه بعقد الايجار على المنافع ولا يجمعون بين الصلاتين الا بعرفة ومزدلفة ولا يستحبون التغليس بالفجر ولا يستحبون القراءة خلف الامام في صلاة السر ولا يوجبون التبييت لنية الصوم على من علم أن غدا من رمضان ولا يجوزون وقف المشاع ولا هبته ولا رهنه ويحرمون الضب والضبع وغيرهما مما أحله الله ورسوله ويحلون المسكر الذي حرمه الله ورسوله ولا يرون أن وقت العصر يدخل اذا صار ظل كل شئ مثله ويقولون ان صلاة الفجر تبطل بطلوع الشمس ولا يجيزون القرعة ولا يأخذون بحديث المصرّاة ولا بحديث المشتري اذا أفلس ويقولون ان الجمعة وغيرها تدرك بأقل من ركعة ولا يجيزون القصر في مسيرة يوم أو يومين ويجيزون تأخير بعض الصلوات عن وقتها * وكذلك بعض أتباع فقهاء الحديث لو قال أحدهم انما نحن انما نتبع الصحيح وأنتم تعملون بالضعيف فقال له الآخرون نحن أعلم بالحديث الصحيح منكم وأتبع له منكم ممن يروي عن الضعفاء ما يعتقد صحته ويظن أنه ثبت عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ما لم يثبت عنه كما يظن ثبوت كون النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان في السفر أحيانا يتم الصلاة أو أنه كان يقنت بعد الركوع في الفجر حتى فارق الدنيا أو أنه أحرم بالحج احراما مطلقا لم ينو تمتعا ولا افرادا ولا قرانا أو أن مكة فتحت صلحا وأن ما فعله عمر وعثمان وغيرهما من ترك قسمة العقار ينقض وينقض حكم الخلفاء الراشدين والصحابة كعمر وعثمان وعلي وابن عمر وغيرهم في المفقود ويحتج بحديث غير واحد من الضعفاء وأما نحن فقولنا ان الحديث الضعيف خير من الرأي ليس المراد به الضعيف المتروك لكن المراد به الحسن كحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وحديث ابراهيم الهجري وأمثالهما ممن يحسن الترمذي حديثه أو يصححه وكان الحديث في اصطلاح من قبل الترمذي اما صحيح واما ضعيف والضعيف نوعان ضعيف متروك وضعيف ليس بمتروك فتكلم أئمة الحديث بذلك الاصطلاح فجاء من لا يعرف الا اصطلاح الترمذي فسمع قول بعض الائمة الحديث الضعيف أحب الي من القياس فظن أنه يحتج بالحديث الذي يضعفه مثل الترمذي وأخذ يرجح طريقة من يرى أنه أتبع للحديث الصحيح وهو في ذلك من المتناقضين الذين يرجحون الشئ على ما هو أولى بالرجحان منه ان لم يكن دونه * وكذلك شيوخ الزهد اذا أراد الرجل أن يقدح في بعض الشيوخ ويعظم آخر وذلك أولى بالتعظيم وأبعد عن القدح كمن يفضل أبا يزيد والشبلي وغيرهما ممن يحكى عنه نوع من الشطح على مثل الجنيد وسهل بن عبد الله التستري وغيرهما ممن هو أولى بالاستقامة وأعظم قدرا وذلك لان هؤلاء من جهلهم يجعلون مجرد الدعوى العظيمة

الخارج بطلت معارضتهم وكان من عارض تقدير الاعداد التي لا تتناهى بتقدير الاشكال التي لا تتناهى وتقدير التفاضل في هذا بالتفاضل في هذا أولى ممن عارض تفاضل الدورات بتفاضل مراتب الاعداد فانه اذا قيل تضعيف الواحد الى غير نهاية أقل من تضعيف الاثنين قيل واذا فرض خط عرضه بقدر الكف لا يتناهى طولا وخط عرضه بقدر الذراع لا يتناهى فالذي بقدر الكف أقل واذا فرض أجسام مستديرة كل منها بقدر رأس الانسان وأخرى كل منها بقدر الفلك لا تتناهى كانت مقادير تلك أصغر مع أن الجميع لا يتناهى كان معلوما أن هذه المعارضة أعدل وأولى بالقبول من تلك المعارضة (الوجه الثاني) ان كان تضعيف الاعداد ومراتبها

موجبة لتفضيل المدعى ولا يعلمون أن تلك غايتها أن تكون من الخطأ المغفور لا من السعي المشكور وكل من لم يسلك سبيل العلم والعدل أصابه مثل هذا التناقض ولكن الانسان كما قال الله تعالى وحملها الانسان انه كان ظلوما جهولا ليعذب الله المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات ويتوب الله على المؤمنين والمؤمنات وكان الله غفورا رحيما فهو ظالم جاهل الا من تاب الله عليه

(وأما قوله) انها سألت من تولى الخلافة فقالوا علي فخرجت لقتاله على دم عثمان وأي ذنب كان لعلي في ذلك (يقال له أولا) قول القائل ان عائشة وطلحة والزبير اتهموا عليا بانه قتل عثمان وقاتلوه على ذلك كذب بل انما طلبوا القتلة الذين كانوا تحيزوا الى علي وهم يعلمون أن براءة علي من دم عثمان كبراءتهم وأعظم لكن القتلة كانوا قد أووا اليه فطلبوا قتل القتلة ولكن كانوا عاجزين عن ذلك هم وعلي لان القوم كانت لهم قبائل يذبون عنهم والفتنة اذا وقعت عجز العقلاء فيها عن دفع السفهاء فصار الاكابر رضي الله عنهم عاجزين عن اطفاء الفتنة وكف أهلها وهذا شأن الفتن كما قال تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة واذا وقعت الفتنة لم يسلم من التلوث بها الا من عصمه الله (وأيضا) فقوله أي ذنب كان لعلي في قتله تناقض منه فانه يزعم أن عليا ممن كان يستحل قتله وقتاله وممن ألب عليه وقام في ذلك فان عليا نسبه الى قتل عثمان كثير من شيعته وشيعة عثمان هؤلاء لتعصبهم لعثمان وهؤلاء لتعصبهم لعلي وأما جماهير الاسلام فيعلمون كذب الطائفتين على علي (والرافضة) تقول ان عليا كان ممن يستحل قتل عثمان بل وقتل أبي بكر وعمر وترى أن الاعانة على قتله من الطاعات والقربات فكيف يقول من هذا اعتقاده أي ذنب كان لعلي على ذلك وانما يليق هذا التنزيه لعلي بأقوال أهل السنة لكن الرافضة من أعظم الناس تناقضا (وأما قوله) وكيف استجار طلحة والزبير وغيرهما مطاوعتها على ذلك وبأي وجه يلقون رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مع أن الواحد منا لو تحدث مع امرأة غيره أو أخرجها من منزلها أو سافر بها كان أشد الناس عداوة له (فيقال) هذا من تناقض الرافضة وجهلهم فانهم يرمون عائشة بالعظائم ثم منهم من يرميها بالفاحشة التي برأها الله منها وأنزل القرآن في ذلك ثم انهم لفرط جهلهم يدعون في غيرها من نساء الانبياء فيزعمون أن امرأة نوح كانت بغيا وان الابن الذي دعاه نوح لم يكن منه وانما كان منها وان معنى قوله انه عمل غير صالح أن هذا الولد من عمل غير صالح ومنهم من يقرأ ونادى نوح ابنه يريدون ابنها ويحتجون بقوله انه ليس من أهلك ويتأولون قوله تعالى ضرب الله مثلا للذين كفروا امرأة نوح وامرأة لوط كانتا تحت عبدين من عبادنا صالحين فخانتاهما على أن امرأة نوح خانته في الفراش وأنها كانت قحبة وضاهوا في ذلك المنافقين والفاسقين أهل الافك الذين رموا عائشة بالافك والفاحشة ثم لم يتوبوا وفيهم خطب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال أيها الناس من يعذرني من رجل بلغني أذاه في أهلي والله ما علمت على أهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا والله ما علمت عليه الا خيرا ومن المعلوم أن من أعظم أنواع الاذى للانسان أن يكذب على امرأته رجل فيقول انها بغي ويجعل الزوج انه زوج قحبة فان هذا من أعظم ما يشتم به الناس بعضهم بعضا حتى يقولون في المبالغة شتمه بالزاي والقاف مبالغة في شتمه والرمي بالفاحشة دون سائر المعاصي جعل الله فيه حد القذف لان الاذى الذي يحصل به للرمي لا يحصل مثله بغيره فانه لو رمي بالكفر أمكنه تكذيب الرامي بما يظهره من الاسلام بخلاف الرمي بالفاحشة فانه لا يمكنه تكذيب المفترى بما يضاد ذلك فان

الفاحشة

وسائر المقادير الى غير نهاية كان هذا التضعيف انما هو في الذهن فكل ما يتصوره الذهن من ذلك ويقدره فهو يتناهى والذهن لا يزال يضعف حتى يعجز وهكذا اذا نطق بأسماء الاعداد أو بألفاظ فلا يزال ينطق حتى يعجز وان قدر أنه لا يعجز بل لا يزال الذهن يقدر واللسان ينطق فان جميع ذلك داخل في الوجود الذهني واللفظي والجناني واللساني وكل ما يدخل من ذلك في الوجود فهو متناه وله مبدأ محدود فله أول ابتدأ عنه وهو من ذهن الانسان ولفظه وكل ما وجد منه متعاقبا فانه متناه لكن هذا يدل على جواز ما لا نهاية له في المستقبل وأن الشيء قد يكون له بداية ولا يكون له نهاية فان ما يخطر بالاذهان وينطق به اللسان له بداية ويمكن وجود ما لا يتناهى منه ومن هذا الباب أنفاس

الفاحشة تخفى وتكتم مع تظاهر الانسان بخلاف ذلك والله تعالى قد ذم من يحب اشاعتها فى المؤمنين لما فى اشاعتها من أذى الناس وظلمهم ولما فى ذلك من اغراء النفوس بها لما فيها من التشبه والاقتداء فاذا رأى الانسان أن غيره فعلها تشبه به ففى القذف بها من الظلم والفواحش ماليس فى القذف بغيرها لان النفوس تشتهيها بخلاف الكفر والقتل ولان اظهار الكفر والقتل فيه التحذير للنفوس من مضرة ذلك فمصلحة اظهار فعل فاعله فى الجملة راجحة على مصلحة كتمان ذلك ولهذا يقبل فيه شاهدان ويقام الحد فيه باقراره مرة واحدة بخلاف الفاحشة فانها لا تثبت الا بأربعة شهداء بالاتفاق ولا تثبت بالاقرار الا بالاقرار أربع مرات عند كثير من العلماء والرجل يتأذى برمى امرأته بالفاحشة كما يتأذى بفعل امرأته الفاحشة ولهذا شرع له الشارع اللعان اذا قذف امرأته ويندفع عنه حد القذف باللعان دون غيره فانه اذا قذف محصنة لم يكن بد من اقامة الشهادة أو الحد ان طلب ذلك المقذوف ولهذا لو قذفت امرأة غير محصنة ولها زوج محصن وجب حد القذف على القاذف فى أحد قولى العلماء وهو احدى الروايتين عن أحمد فهذه الشواهد الشرعية والعرفية مما يبين أن الانسان يتأذى برمى امرأته بالفاحشة أعظم من تأذيه باخراجها من منزلها لمصلحة عامة يظنها المخرج مع أن طلحة والزبير لم يخرجاها من منزلها بل لما قتل عثمان رضى الله عنه كانت عائشة بمكة ولم تكن بالمدينة ولم تشهد قتله فذهب طلحة والزبير فاجتمعا بها فى مكة وهؤلاء الرافضة يرمون أزواج الانبياء عائشة وامرأة نوح بالفاحشة فيؤذون نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم وغيره من الانبياء من الاذى بما هو من جنس أذى المنافقين المكذبين للرسل ثم ينكرون على طلحة والزبير أخذهما لعائشة معهما لما سافرا معها من مكة الى البصرة ولم يكن فى ذلك ريبة فاحشة بوجه من الوجوه فهل هؤلاء الا من أعظم الناس جهلا وتناقضا وأما أهل السنة فعندهم انه مابغت امرأة نبى قط وأن ابن نوح كان ابنه كما قال الله تعالى وهو أصدق القائلين ونادى نوح ابنه وكما قال نوح يابنى " اركب معنا وقال ان ابنى من أهلى فالله ورسوله يقولان انه ابنه وهؤلاء الكذابون المفترون المؤذون للانبياء يقولون انه ليس ابنه والله تعالى لم يقل ليس ابنك ولكن قال انه ليس من أهلك وهو سبحانه وتعالى قال قلنا احمل فيها من كل زوجين اثنين وأهلك الا من سبق عليه القول ثم قال ومن آمن أى واحمل من آمن فلم يأمره بحمل أهله كلهم بل استثنى من سبق عليه القول منهم وكان ابنه قد سبق عليه القول ولم يكن نوح يعلم ذلك ولذلك قال رب ان ابنى من أهلى ظانا أنه من جملة من وعد بنجاتهم ولهذا قال من قال من العلماء انه ليس من أهلك الذين وعدت بانجائهم وهو وان كان من الاهل نسبا فليس هو منهم دينا والكفر يقطع الموالاة بين المؤمنين والكافرين كما نقول ان أبا لهب ليس من آل محمد ولا من أهل بيته وان كان من أقاربه فلا يدخل فى قوله اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وخيانة امرأة نوح لزوجها كانت فى الدين فانها كانت تقول انه مجنون وخيانة امرأة لوط أيضا كانت فى الدين فانها كانت تدل قومها على الاضياف وقومها كانوا يأتون الذكران ولم تكن معصيتهم الزنا بالنساء حتى يظن أنها أتت فاحشة بل كانت تعينهم على المعصية وترضى عملهم ثم من جهل الرافضة أنهم يعظمون أنساب الانبياء اباءهم وأبناءهم ويقدحون فى أزواجهم كل ذلك عصبية واتباع للهوى حتى يعظمون فاطمة والحسن والحسين ويقدحون فى عائشة أم المؤمنين فيقولون أو من يقول منهم ان آزر أبا ابراهيم كان مؤمنا وان أبوى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كانا مؤمنين حتى لا يقولون ان النبى يكون

أهل الجنة وألفاظهم وحركاتهم فانهم يلهمون التسبيح كما يلهمون النفس ومن هذا الباب تسبيح الملائكة دائما فهذا المذكور من تضعيف الاعداد ذهنا ولفظا يدل على وجود مالا يتناهى فى المستقبل اذا كان له بداية محدودة وأما التفاضل فيه سواء أريد به تضعيف الذهن أو اللسان أو جميعهما فمعلوم انه اذا قيل ضعف الواحد وضعف ضعفه وضعف ضعف ضعفه وهلم جرا وقيل ضعف الاثنين وضعف ضعفهما وضعف ضعف الضعف وهلم جرا فان أريد بكون تضعيف الواحد أقل من تضعيف الاثنين أن ماوجد من نطق اللسان بالتضعيف أو ما يخطر بالقلب من التضعيف أقل فهذا ممنوع اذا قدر التساوى فى المبدا والحركة وان قدر التفاضل فالاكثر أسبقهما مبدأ

أبوه كافر الا انه اذا كان أبوه كافرا أمكن أن يكون ابنه كافرا فلا يكون في مجرد النسب فضيلة وهذا مما يدفعون به أن ابن نوح كان كافرا لكونه ابن نبي فلا يجعلونه كافرا مع كونه ابنه ويقولون أيضا ان أبا طالب كان مؤمنا ومنهم من يقول كان اسمه عمران وهو المذكور في قوله تعالى ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين وهذا الذي فعلوه مع ما فيه من الافتراء والبهتان فيه من التناقض وعدم حصول مقصودهم ما لا يخفى وذلك أن كون الرجل أبيه أو ابنه كافرا لا ينقصه ذلك عند الله شيأ فان الله يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي ومن المعلوم أن الصحابة أفضل من آبائهم وكان آباؤهم كفارا بخلاف كونه زوج بغي قحبة فان هذا من أعظم ما يذم به ويعاب لان مضرة ذلك تدخل عليه بخلاف كفر أبيه أو ابنه وأيضا فلو كان المؤمن لا يلد الا مؤمنا لكان بنو آدم كلهم مؤمنين وقد قال تعالى واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق اذ قربا قربانا فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر قال لأقتلنك قال انما يتقبل الله من المتقين الى آخر القصة وفي الصحيحين عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن آدم الاول كفل من دمها لانه أول من سن القتل وأيضا فهم يقدحون في العباس عم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الذي تواتر ايمانه ويمدحون أبا طالب الذي مات كافرا باتفاق أهل العلم كما اتفقت عليه الاحاديث الصحيحة ففي الصحيحين عن المسيب بن حزن قال لما حضرت أبا طالب الوفاة جاءه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فوجد عنده أبا جهل وعبد الله بن أمية بن المغيرة فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يا عم قل لا اله الا الله كلمة أشهد لك بها عند الله فقال أبو جهل وعبد الله بن أمية يا أبا طالب أترغب عن ملة عبد المطلب فلم يزل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يعرضها عليه ويعودله ويعودان عليه بتلك المقالة حتى قال أبو طالب آخر ما كلمهم هو على ملة عبد المطلب وأبى أن يقول لا اله الا الله فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لأستغفرن لك مالم أنه عنك فأنزل الله تعالى ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولي قربى من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم وأنزل في أبي طالب فقال لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انك لاتهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء وأخرجه مسلم من حديث أبي هريرة أيضا وقال فيه قال أبو طالب لولا أن تعيرني قريش يقولون انه حمله على ذلك الجزع لأقررت بها عينك فأنزل الله تعالى انك لاتهدي من أحببت وفي الصحيحين عن العباس بن عبد المطلب قال قلت يا رسول الله هل نفعت أبا طالب بشيء فانه كان يحوطك وينصرك ويغضب لك فقال نعم هو في ضحضاح من نار ولولا أنا لكان في الدرك الاسفل من النار وفي حديث أبي سعيد لما ذكر عنده قال لعله تنفعه شفاعتي فيجعل في ضحضاح من نار يبلغ كعبيه يغلي منهما دماغه أخرجاه في الصحيحين وأيضا فان الله لم يثن على أحد بمجرد نسبه بل انما أثنى عليه بايمانه وتقواه كما قال تعالى ان أكرمكم عند الله أتقاكم وان كان الناس معادن كمعادن الذهب والفضة خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا كما ثبت ذلك في الحديث الصحيح فالمعدن هو مظنة حصول المطلوب فان لم يحصل والا كان المعدن الناقص الذي يحصل منه المطلوب خيرا منه (وأيضا) من تناقضهم أنهم يعظمون عائشة في هذا المقام طعنا في طلحة والزبير ولا يعلمون أن هذا ان كان متوجها فالطعن في علي بذلك أوجه فان طلحة والزبير كانا معظمين عائشة موافقين لها مؤتمرين بأمرها وهما وهي

وأقواهما حركة وحينئذ فقد يكون تضعيف الواحد هو الاكثر وان أريد بذلك أن مسمى أحد اللفظين أكثر في كل مرتبة من مراتب التضعيف فاذا ضعف الواحد خمس مرات كان اثنين وثلاثين واذا ضعف الاثنان خمس مرات كان أربعا وستين مرة فهذه الاربع والستون ليست معدودا وموجودا في الخارج ولا في الذهن حتى يقال وجد التفاضل فيما لا يتناهى وانما نطق بلفظ أعداد متناهية والمعدودات ليست موجودة لا في الذهن ولا في الخارج فلو قدر وجود ألفاظ الاعداد من هذه المرتبة ومن هذه المرتبة في الذهن واللسان لم يلزم اذا قدر أنهما غير متناهيين أن يكونا متفاضلين مع استوائهما في المبدا والحركة وان أراد أن مسمى هذا لو وجد لكان أكبر من

من أبعد الناس عن الفواحش والمعاونة عليها فان جاز للرافضي أن يقدح فيهما بقوله بأي وجه يلقون رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مع أن الواحد منا لو تحدث مع امرأة غيره حتى أخرجها من منزلها وسافر بها الى آخره مع أن ذلك انما جعلها بمنزلة الملكة التي يأتمر بأمرها ويطيعها ولم يكن اخراجها لمظان الفاحشة كان للناصبي أن يقول بأي وجه يلقى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من قاتل امرأته وسلط عليها أعوانه حتى عقروا بها بعيرها وسقطت من هودجها وأعداؤها حولها يطوفون بها كالمسبية التي أحاط بها من يقصد سباءها ومعلوم أن هذا في مظنة الاهانة لاهل الرجل وهتكها وسبائها وتسليط الاجانب على قهرها واذلالها وسبيها وامتهانها أعظم من اخراجها من منزلها بمنزلة الملكة المبجلة المعظمة التي لا يأتي اليها أحد الا باذنها ولا يهتك أحد سترها ولا ينظر في خدرها ولم يكن طلحة والزبير ولا غيرهما من الاجانب يحملونها بل كان في العسكر من محارمها مثل عبد الله بن الزبير ابن أختها وخلوته بها ومسه لها جائز بالكتاب والسنة والاجماع وكذلك سفر المرأة مع ذي محرمها جائز بالكتاب والسنة والاجماع وهي لم تسافر الا مع ذي محرمها وأما العسكر الذين قاتلوها فلولا أنه كان في العسكر محمد بن أبي بكر مد يده اليها لمد يده اليها الاجانب ولهذا دعت عائشة رضي الله عنها على من مد يده اليها وقالت يد من هذه أحرقها الله بالنار فقال أي أخت في الدنيا قبل الآخرة فقالت في الدنيا قبل الآخرة فأحرق بالنار بمصر ولو قال المشنع أنتم تقولون ان آل الحسين سبوا لما قتل الحسين ولم يفعل بهم الا من جنس ما فعل بعائشة حيث استولى عليها وردت الى بيتها وأعطيت نفقتها وكذلك آل الحسين استولى عليهم وردوا الى أهليهم وأعطوا نفقتهم فان كان هذا سبيا واستحلالا للحرمة النبوية فعائشة قد سبيت واستحلت حرمة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهم يشنعون ويزعمون أن بعض أهل الشام طلب أن يسترق فاطمة بنت الحسين وأنها قالت لا ها الله حتى نكفر بديننا وهذا ان كان وقع فالذين طلبوا من علي أن يسبوا من قاتلهم من أهل الجمل وصفين ويغنموا أموالهم أعظم جرما وكان في ذلك لو سبوا عائشة وغيرها ثم ان هؤلاء الذين طلبوا ذلك من علي كانوا متدينين به مصرين عليه الى أن خرجوا على علي وقاتلهم على ذلك وذلك الذي طلب استرقاق فاطمة بنت الحسين واحد مجهول لا شوكة له ولا حجة ولا فعل هذا تدينا ولما منعه سلطانه من ذلك امتنع فكان المستحلون لدماء المسلمين وحرمهم وأموالهم وحرمة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في عسكر علي أعظم منهم في عسكر بني أمية وهذا متفق عليه بين الناس فان الخوارج الذين مرقوا من عسكر علي رضي الله عنه هم شر من شرار عسكر معوية رضي الله عنه ولهذا أمر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بقتالهم وأجمع الصحابة والعلماء على قتالهم والرافضة أكذب منهم وأظلم وأجهل وأقرب الى الكفر والنفاق لكنهم أعجز منهم وأذل وكلا الطائفتين من عسكر علي وبهذا وأمثاله ضعف علي وعجز عن مقاومة من كان بازائه (والمقصود هنا) أن ما يذكرونه من القدح في طلحة والزبير ينقلب ما هو أعظم منه في حق علي فان أجابوا عن ذلك بان عليا كان مجتهدا فيما فعل وانه أولى بالحق من طلحة والزبير (قيل) نعم وطلحة والزبير كانا مجتهدين وعلي وان كان أفضل منهما لكن لم يبلغ فعلهما بعائشة رضي الله عنها ما بلغ فعل علي فعلي أعظم قدرا منهما ولكن ان كان فعل طلحة والزبير معها ذنبا ففعل علي أعظم ذنبا فتقاوم كبر القدر وعظم الذنب (فان قالوا) هما أحوجا عليا الى ذلك لانهما أتيا بها فما فعله علي مضاف اليهما لا الى علي قيل وهكذا معوية

مسمى هذا فيقال نعم ولكن لم قلت ان وجود ذلك المسمى ممكن وهذا كما لو قال القائل ما لا يتناهى أقدره في ذهني وأتكلم بلفظه لم يكن في ذلك ما يقتضي أنه يمكن وجوده في الخارج كما يقدر ذهنا ولسانا ما لا يتناهى من الاجسام والابعاد والاشكال فهذا هذا فهذا مما يجيب به المستدل عن المعارضة بمراتب الاعداد وهذا الفرق وان كنا قد أوردناه فقد ذكره غير واحد من النظار المفرقين بين العدد والحركات من متكلمي المسلمين وغيرهم وذكر هؤلاء هذا الفرق المعروف عند من يوافق المستدل عن هذا النقض ان تضعيف العدد ليس أمرا موجودا بل مقدرا بخلاف ما وجد من الحركات وهكذا فرق من فرق بين الماضي والمستقبل بأن الماضي قد وجد بخلاف المستقبل

لما قيل له قتلت عمارا وقد قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تقتلك الفئة الباغية قال أونحن قتلناه انما قتله الذين جاؤا به حتى جعلوه تحت سيوفنا فان كانت هذه الحجة مردودة فحجة من احتج بأن طلحة والزبير فعلا بعائشة ما جرى عليهما من اهانة عسكر علي لها واستيلائهم عليها مردودة أيضا وان قبلت هذه الحجة قبلت حجة معوية رضي الله عنه * والرافضة وأمثالهم من أهل الجهل والظلم يحتجون بالحجة التي تستلزم فساد قولهم وتناقضهم فانه ان احتج بنظيرها عليهم فسد قولهم المنقوض بنظيرها وان لم يحتج بنظيرها بطلت هي في نفسها لانه لابد من التسوية بين المتماثلين ولكن منتهاهم مجرد الهوى الذي لاعلم معه ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله ان الله لا يهدي القوم الظالمين * وجماهير أهل السنة متفقون على أن عليا أفضل من طلحة والزبير فضلا عن معوية وغيره فيقولون أن المسلمين لما افترقوا في خلافته فطائفة قاتلته وطائفة قاتلت معه كان هو وأصحابه أولى الطائفتين بالحق كما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال تمرق مارقة على حين فرقة من المسلمين يقتلهم أولى الطائفتين بالحق فهؤلاء هم الخوارج المارقون الذين مرقوا فقتلهم علي وأصحابه فعلم أنهم كانوا أولى بالحق من معوية رضي الله عنه وأصحابه لكن أهل السنة يتكلمون بعلم وعدل ويعطون كل ذي حق حقه (وأما قوله) كيف أطاعها على ذلك عشرات ألوف من المسلمين وساعدوها على حرب أمير المؤمنين ولم ينصر أحد منهم بنت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لما طلبت حقها من أبي بكر رضي الله عنه ولا شخص واحد كلمه بكلمة واحدة (فيقال أولا) هذا من أعظم الحجج عليك فانه لا يشك عاقل أن القوم كانوا يحبون رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويعظمونه ويعظمون قبيلته وبنته أعظم مما يعظمون أبا بكر وعمر ولو لم يكن هو رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فكيف اذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي هو أحب اليهم من أهليهم وأنفسهم فلا يسترتب عاقل أن العرب قريشا وغير قريش كانت تدين لبني عبد مناف وتعظمهم أعظم مما يعظمون بني تيم وعدي ولهذا لما مات رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وتولى أبو بكر قيل لابي قحافة مات رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال حدث عظيم فمن تولى بعده قالوا أبو بكر قال أورضيت بنو عبد مناف وبنو مخزوم قالوا نعم قال ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء أو كما قال ولهذا جاء أبو سفيان الى علي فقال أرضيتم أن يكون هذا الامر في بني تيم فقال يا أبا سفيان ان أمر الاسلام ليس كأمر الجاهلية أو كما قال فاذا كان المسلمون كلهم ليس فيهم من قال ان فاطمة رضي الله عنها مظلومة ولا أن لها حقا عند أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ولا أنهما ظلماها ولا تكلم أحد في هذا بكلمة واحدة دل ذلك على القوم كانوا يعلمون انها ليست مظلومة اذ لو علموا أنها مظلومة لكان تركهم لنصرتها اما عجزا عن نصرتها واما اهمالا واضاعة لحقها واما بغضا فيها اذ الفعل الذي يقدر عليه الانسان اذا أراده ارادة جازمة فعله لا محالة فاذا لم يرده مع قيام المقتضي لارادته فاما أن يكون جاهلا به أوله معارض يمنعه من ارادته فلو كانت مظلومة مع شرفها وشرف قبيلتها وأقاربها وأن أباها أفضل الخلق وأحبهم الى أمته وهم يعلمون أنها مظلومة لكانوا اما عاجزين عن نصرها واما أن يكون لهم معارض عارض ارادة النصر من بغضها وكلا الامرين باطل فان القوم ما كانوا كلهم عاجزين أن يتكلم واحد منهم بكلمة حق بل كانوا قادرين على تغيير ما هو أعظم من هذا وأبو بكر لم يكن ممتنعا من سماع كلام أحد منهم ولا هو معروفا بالظلم والجبروت واتفاق هؤلاء كلهم وتوفر دواعيهم على بغض فاطمة مع قيام الاسباب الموجبة لمحبتها مما يعلم بالضرورة امتناعه وكذلك علي رضي الله عنه لا سيما وجمهور

والممتنع وجود ما لا يتناهى لا تقدير ما لا يتناهى ومن يوافق المعترض بقول الماضي أيضا قد عدم فليست أفراده موجودة معا والمحذور وجود ما لا يتناهى فيما كان مجتمعا بل مجتمعا منتظما بعضه ببعض بحيث يكون له ترتيب طبيعي أو وضعي وهذا فرق ابن سينا وأتباعه من المتفلسفة ولكن ابن رشد يقول ان مذهب الفلاسفة الفرق بين المجتمع وغير المجتمع سواء كان له ترتيب أو ليس له ترتيب وانما النزاع بينهم في النفوس البشرية المفارقة هل هي موجودات في الخارج غير متناهية أم لا ويقول هؤلاء لا نسلم أن ما كان وعدم أو ما سيكون اذا قدر أن بعضه أقل من بعض يجب أن يكون متناهيا والمؤمنون بأن نعيم الجنة دائم لا ينقضي من المسلمين وأهل الكتاب يسلمون ذلك

قريش والانصار والمسلمين لم يكن لعلى الى أحد منهم اساءة لا فى الجاهلية ولا فى الاسلام ولا قتل أحدا من أقاربهم فان الذين قتلهم على لم يكونوا من أكبر القبائل ومامن أحد من الصحابة الا وقد قاتل أيضا وكان عمر رضى الله عنه أشد على الكفار وأكثر عداوة لهم من على فكلامه فيهم وعداوته لهم معروفة ومع هذا تولى عليهم وما مات الا وكلهم يثنى عليه خيرا ويدعوله ويتوجع لمصاب المسلمين به وهذا وغيره مما يبين أن الامر على نقيض ما تقوله الرافضة من أكاذيبهم وان القوم كانوا يعلمون أن فاطمة لم تكن مظلومة أصلا فكيف ينتصر القوم لعثمان حتى سفكوا دماءهم ولا ينتصرون لمن هو أحب اليهم من عثمان وهو رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وأهل بيته وكيف يقاتلون مع معوية حتى سفكت دماؤهم معه وقد اختلف عليه بنو عبد مناف ولا يقاتلون مع على وبنو عبد مناف معه والعباس بن عبد المطلب أكبر بنى هاشم وأبو سفيان بن حرب أكبر بنى أمية وكلاهما كانا يميلان الى على فلم لا قاتل الناس معه اذ ذاك والامر فى أوله والقتال اذ ذاك لو كان حقا كان مع على أولى وولايته على أسهل فانه لو عرض نفر قليل فقالوا الامر لعلى وهو الخليفة والوصى ونحن لا نبايع الا له ولا نعصى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولا نظلم وصيه وأهل بيته ولا نقدم الظالمين أو المنافقين من آل تيم على بنى هاشم الذين هم خيرنا فى الجاهلية والاسلام لكان القائل لهذا يستجيب له جمهور الناس بل يستجيبون له الا القليل لا سيما وأبو بكر ليس عنده رغبة ولا رهبة وهب أن عمر وطائفة معه كانوا يشدون معه فليس هؤلاء أكثر ولا أعز من الذين كانوا مع معوية رضى الله عنه ومع طلحة والزبير رضى الله عنهما ومع هذا فقد قاتلهم أعوان على مع كونهم دون السابقين الاولين فى العلم والدين وفيهم قليل من السابقين الاولين فهلا قاتلهم من هو أفضل من هؤلاء اذا كان اذ ذاك على على الحق وعدوه على الباطل مع أن وليه اذ ذاك أكثر وأعز وأعظم علما وايمانا وعدوه اذ ذاك ان كان عدوا أذل وأعجز وأضعف علما وايمانا وأقل عدوانا فانه لو كان الحق كما تقوله الرافضة لكان أبو بكر وعمر والسابقون الاولون من شرار أهل الارض وأعظمهم جهلا وظلما حيث عمدوا عقب موت نبيهم صلى الله تعالى عليه وسلم فبدلوا وغيروا وظلموا الوصى وفعلوا بنبوة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم مالم تفعله اليهود والنصارى عقب موت موسى والمسيح عليهما الصلاة والسلام فان اليهود والنصارى لم يفعلوا عقب موت أنبيائهم ما تقوله الرافضة ان هؤلاء فعلوه عقب موت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وعلى قولهم تكون هذه الامة شر أمة أخرجت للناس ويكون سابقوها شرارها وكل هذا انما يعلم بالاضطرار فساده من دين الاسلام وهو مما يبين أن الذى ابتدع مذهب الرافضة كان زنديقا ملحدا عدوا لدين الاسلام وأهله ولم يكن من أهل البدع المتأولين كالخوارج والقدرية وان كان قول الرافضة راج بعد ذلك على قوم فيهم ايمان لفرط جهلهم ومما يبين ذلك أن يقال أى داع كان للقوم فى أن ينصروا عائشة بنت أبى بكر ويقاتلوا معها عليا كما ذكر ولا ينصرون فاطمة بنت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويقاتلون معها ومع زوجها الوصى أبا بكر وعمر فان كان الذين فعلوا هذا يحبون الرياسة ويكرهون امارة على عليهم كان حبهم للرياسة يدعوهم الى قتال أبى بكر بطريق الاولى فان رياسة بيت على أحب اليهم من رياسة بيت أبى بكر ولهذا قال صفوان بن أمية يوم حنين لما ولوا مدبرين وقال بعض الطلقاء لا ينتهى فلهم دون البحر وقال الآخر بطل السحر فقال صفوان والله لان يربنى رجل من قريش أحب الى من أن يربنى رجل من ثقيف فصفوان رأس الطلقاء لأن يربه رجل من بنى عبد مناف أحب اليه من أن يربه رجل من

ولم ينازع فيه من أهل الكلام الا الجهم ومن وافقه على فناء النعيم وأبو الهذيل القائل بفناء الحركات وهما قولان شاذان قد اتفق السلف والائمة وجماهير المسلمين على تضليل القائلين بها ومن أعظم ما أنكره السلف والائمة على الجهمية قولهم بفناء الجنة وقال الاشعرى فى كتاب المقالات واختلفوا أيضا فى معلومات الله عز وجل ومقدوراته هل لها كل أولا كل لها على مقالتين فقال أبو الهذيل ان لمعلومات الله كل وجميع ولما يقدر الله عليه كل وجميع وان أهل الجنة تنقطع حركاتهم فيسكنون سكونا دائما وقال أكثر أهل الاسلام ليس لمعلومات الله تعالى ولا لما يقدر عليه كل ولا غاية واختلفوا أيضا هل لافعال الله سبحانه آخر أم لا آخر لها على مقالتين فقال الجهم

بني تيم لحب الرياسة اذا كان هو الداعي كان يدعوهم الى تقديم بني هاشم على بني تيم باتفاق العقلاء ولو لم يقدموا عليا لقدموا العباس فان العباس كان أقرب لموافقتهم على المطالب الدنيوية من أبي بكر فان كانوا قد أقدموا على ظلم الوصي الهاشمي لئلا يحملهم على الحق الذي يكرهونه كان تقديمهم من يحصل مطالبهم مع الرياسة الهاشمية وهو العباس أولى وأحرى من أبي بكر الذي لا يعينهم على مطالبهم كاعانة العباس ويحملهم على الحق المر أكثر مما يحملهم عليه علي فلو كره من علي حق مر لكان ذلك من أبي بكر أكره ولو أرادوا من أبي بكر دنيا حلوة لكان طلبها عند العباس وعلي أقرب فعدولهم عن العباس وعلي وغيرهما الى أبي بكر دليل على أن القوم وضعوا الحق في نصابه وأقروه في اهابه وأتوا الأمر الارشد من بابه وأنهم علموا أن الله ورسوله كانا يرضيان تقديم أبي بكر رضي الله عنه وهذا أمر كان معلوما لهم علما ظاهرا بينا لما رأوه وسمعوه من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مدة صحبتهم له فعلموا من تفضيل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لأبي بكر بطول المشاهدة والسماع ما أوجب تقديمه وطاعته ولهذا قال عمر رضي الله عنه ليس فيكم من تقطع فيه الاعناق مثل أبي بكر أراد أن فضيلته على غيره ظاهرة مكشوفة لا تحتاج الى بحث ونظر ولهذا قال له بمحضر من المهاجرين والانصار أنت خيرنا وسيدنا وأحبنا الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهم يقرونه على ذلك ولا ينازعه منهم أحد حتى ان المنازعين في الخلافة من الانصار لم ينازعوا في هذا ولا قال أحد بل علي أو غيره أحب الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أو خير منه وأفضل ومن المعلوم أنه يمتنع في العادة لاسيما عادة الصحابة المتضمنة كمال دينهم وقولهم الحق أن لا يتكلم أحد منهم بالحق المتضمن تفضيل علي بل كلهم موافقون على تفضيل أبي بكر من غير رغبة ولا رهبة والله تعالى أعلم

﴿فصل قال الرافضي﴾ وسموها أم المؤمنين ولم يسموا غيرها بذلك الاسم ولم يسموا أخاها محمد بن أبي بكر مع عظم شأنه وقرب منزلته من أبيه وأخته عائشة أم المؤمنين فلم يسموه خال المؤمنين وسموا معوية بن أبي سفيان خال المؤمنين لان أخته أم حبيبة بنت أبي سفيان احدى زوجات النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وأخت محمد بن أبي بكر وأبوه أعظم من أخت معوية ومن أبيها

(والجواب أن يقال) أما قوله انهم سموا عائشة رضي الله عنها أم المؤمنين ولم يسموا غيرها بذلك فهذا من البهتان الواضح الظاهر لكل أحد وما أدري أهذا الرجل وأمثاله يتعمدون الكذب أم أعمى الله بصائرهم لفرط هواهم حتى خفي عليهم أن هذا كذب وهم ينكرون على بعض النواصب أن الحسين لما قال لهم أما تعلمون أني ابن فاطمة بنت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قالوا والله لا نعلم ذلك وهذا لا يقوله ولا يجحد نسب الحسين الا متعمد للكذب والافتراء ومن أعمى الله بصيرته باتباع هواه حتى خفي عليه مثل هذا فان عين الهوى عمياء والرافضة أعظم جحدا للحق تعمدا وعمى من هؤلاء فان فيهم ومن المنتسبين اليهم كالنصيرية وغيرهم من يقول ان الحسن والحسين ما كانا أولاد علي بل أولاد سلمان الفارسي ومنهم من يقول ان عليا لم يمت وكذلك يقولون عن غيره ومنهم من يقول ان أبا بكر وعمر ليسا مدفونين عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ومنهم من يقول ان رقية وأم كلثوم زوجتي عثمان ليستا بنتي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولكن هما بنتا خديجة من غيره ولهم في المكابرات وجحد المعلومات بالضرورات أعظم مالأولئك النواصب الذين قتلوا الحسين وهذا مما يبين أنهم أكذب وأظلم وأجهل من قتلة الحسين وذلك أنه من المعلوم أن كل واحدة من أزواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقال لها أم المؤمنين عائشة

ابن صفوان ان لمعلومات الله ومقدوراته غاية ونهاية ولافعاله آخر وان الجنة والنار يفنيان ويفنى أهلهما حتى يكون الله آخرا لا شئ معه كما كان أولا لا شئ معه وقال أهل الاسلام جميعا ليس للجنة والنار آخر وأنهما لا يزالان باقيتين وكذلك أهل الجنة لا يزالون في الجنة منعمين وأهل النار في النار يعذبون ليس لذلك آخر ولا لمعلومات الله ومقدوراته غاية ولا نهاية وقد ذكر بعض الناس بين الماضي والمستقبل فرقا بمثال ذكره صاحب الارشاد وغيره وهو أن المستقبل بمنزلة اذا قال قائل لا أعطيك درهما الا أعطيتك بعده درهما وهذا كلام صحيح والماضي بمنزلة أن يقول لا أعطيك درهما الا أعطيتك قبله درهما وهذا كلام متناقض لكن هذا المثال ليس بمطابق لان

وحفصة وزينب بنت جحش وأم سلمة وسودة بنت زمعة وميمونة بنت الحارث الهلالية وجويرية بنت الحارث المصطلقية وصفية بنت حيي بن أخطب الهارونية رضي الله عنهن وقد قال الله تعالى النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم وهذا أمر معلوم للأمة علما عاما وقد أجمع المسلمون على تحريم نكاح هؤلاء بعد موته على غيره وعلى وجوب احترامهن فهن أمهات المؤمنين في الحرمة والتحريم ولسن أمهات المؤمنين في المحرمية فلا يجوز لغير أقاربهن الخلوة بهن ولا السفر بهن كما يخلو الرجل ويسافر بذوات محارمه ولهذا أمرن بالحجاب فقال الله تعالى يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين وقال تعالى وإذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبدا ان ذلكم كان عند الله عظيما ولما كن بمنزلة الامهات في حكم التحريم دون المحرمية تنازع العلماء في اخوتهن هل يقال لاحدهم خال المؤمنين فقيل يقال لاحدهم خال المؤمنين وعلى هذا فهذا الحكم لا يختص بمعوية رضي الله عنه بل يدخل في ذلك عبد الرحمن ومحمد ابنا أبي بكر وعبد الله وعبيد الله وعاصم أولاد عمر رضي الله عنه ويدخل في ذلك عمرو بن الحارث بن أبي ضرار أخو جويرية بنت الحارث ويدخل في ذلك عتبة بن أبي سفيان ويزيد بن أبي سفيان أخوا معوية رضي الله عنه ومن علماء السنة من قال لا يطلق على اخوة الازواج أنهم أخوال المؤمنين فانه لو أطلق ذلك لأطلق على أخواتهن أنهن خالات المؤمنين ولو كانوا أخوالا وخالات لحرم على المؤمن أن يتزوج خالته وحرم على المرأة أن تتزوج خالها وقد ثبت بالنص والاجماع انه يجوز للمؤمنين والمؤمنات أن يتزوجوا أخواتهن واخوتهن كما تزوج العباس أم الفضل أخت ميمونة بنت الحارث وولد له منها عبد الله والفضل وغيرهما وكما تزوج عبد الله بن عمر وعبيد الله ومعوية وعبد الرحمن ابن أبي بكر ومحمد بن أبي بكر من تزوجوهن من المؤمنات ولو كانوا أخوالا لهن لما جاز للمرأة أن تتزوج خالها قالوا وكذلك لا يطلق على أمهاتهن أنهن جدات المؤمنين ولا على آبائهن أنهم أجداد المؤمنين لانه لم يثبت في حق الامهات جميع أحكام النسب وانما ثبت الحرمة والتحريم وأحكام النسب تتبعض كما يثبت بالرضاع التحريم والمحرمية ولا يثبت بها سائر أحكام النسب وهذا كله متفق عليه والذين أطلقوا على الواحد من أولئك أنه خال المؤمنين لم ينازعوا في هذه الاحكام ولكن قصدوا بذلك الاطلاق أن لأحدهم مصاهرة مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واشتهر ذكرهم لذلك عن معوية رضي الله عنه كما اشتهر أنه كاتب الوحي وقد كتب الوحي غيره وأنه رديف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقد أردف غيره فهم لا يذكرون ما يذكرون من ذلك لاختصاصه به بل يذكرون ماله من الاتصال بالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم كما يذكرون في فضائل غيره ما ليس من خصائصه كقوله صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله وقوله انه لعهد النبي الامي الي انه لا يحبني الا مؤمن ولا يبغضني الا منافق وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبي بعدي فهذه الامور ليست من خصائص علي لكنها من فضائله ومناقبه التي تعرف بها فضيلته واشتهر رواية أهل السنة لها ليدفعوا بها قدح من قدح في علي وجعلوه كافرا أو ظالما من الخوارج وغيرهم ومعوية أيضا لما كان له نصيب من الصحبة والاتصال برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وصار أقوام

قوله لا أعطينك نفي للحاضر والمستقبل ليس نفيا للماضي فاذا قال لا أعطينك هذه الساعة أو بعدها شيأ الا أعطيتك قبله شيأ اقتضى أن لا يحدث فعلا الآن حتى يحدث فعلا في الزمن الماضي وهذا ممتنع أو بمنزلة أن يقول لا أفعل حتى أفعل وهذا جمع بين النقيضين وانما مثاله أن يقول ما أعطيتك درهما الا أعطيتك قبله درهما فكلاهما ماض فاذا قال القائل ما يحدث شئ الا ويحدث بعده شئ كان مثاله أن يقول ما حدث شئ الا حدث قبله شئ لا يقول لا يحدث في المستقبل شئ الا حدث قبله شئ وكل ماله ابتداء وانتهاء كعمر العبد يمتنع أن يكون فيه عطاء لا انتهاء له أو عطاء لا ابتداء له وانما الكلام فيما لم يزل ولا يزال (والناس) لهم في امكان وجود ما لا

يجعلونه كافرا أو فاسقا ويستحلون لعنه ونحو ذلك احتاج أهل العلم أن يذكروا ماله من الاتصال برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ليرعى بذلك حق المتصلين برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بحسب درجاتهم وهذا القدر لو اجتهد فيه الرجل وأخطأ لكان خيراله من أن يجتهد في بغضهم ويخطئ فان باب الاحسان الى الناس والعفو عنهم مقدم على باب الاساءة والانتقام كما في الحديث ادرؤا الحدود بالشبهات فان الامام أن يخطئ في العفو خير من أن يخطئ في العقوبة وكذلك يعطى المجهول الذى يدعى الفقر من الصدقة كما أعطى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم رجلين سألاه فرآهما جلدين فقال ان شئتما أعطيتكما ولاحظ فيها لغنى ولا لقوى مكتسب وهذا لان اعطاء الغنى خير من حرمان الفقير والعفو عن المجرم خير من عقوبة البرىء فاذا كان هذا فى حق آحاد الناس فالصحابة أحق أن يسلك بهم هذا فخطأ المجتهد فى الاحسان اليهم بالدعاء والثناء عليهم والذب عنهم خير من خطئه فى الاساءة اليهم باللعن والذم والطعن وما شجر بينهم غايته أن يكون ذنبا والذنوب مغفورة بأسباب متعددة هم أحق بها ممن بعدهم وما تجد أحدا يقدح فيهم الا وهو يعظم من هو دونهم ولا تجد أحدا يعظم شيأ من زلاتهم الا وهو يغضى عما هو أكبر من ذلك من زلات غيرهم وهذا من أعظم الجهل والظلم وهؤلاء الرافضة يقدحون فيهم بالصغائر وهم يغضون عن الكبائر والكفر ممن يعاونهم من الكفار والمنافقين كاليهود والنصارى والمشركين والاسماعيلية والنصيرية وغيرهم فمن ناقش المؤمنين على الذنوب وهو لا يناقش الكفار والمنافقين على كفرهم ونفاقهم بل ربما يمدحهم ويعظمهم فقد دل على أنه من أعظم الناس جهلا وظلما ان لم ينته به جهله وظلمه الى الكفر والنفاق ومما يبين تناقضهم أنه ذكر معوية ومحمد بن أبى بكر وأنهم سموا هذا خال المؤمنين ولم يسموا هذا خال المؤمنين ولم يذكر بقية من شاركهما فى ذلك وهم أفضل منهما كعبد الله بن عمر بن الخطاب وأمثاله وقد بينا أن أهل السنة لا يخصون معوية رضى الله عنه بذلك وأما الرافضة فخصوا محمد بن أبى بكر بالمعارضة وليس هو قريبا من عبد الله بن عمر فى علمه ودينه بل ولا هو مثل أخيه عبد الرحمن بل عبد الرحمن له صحبة وفضيلة ومحمد بن أبى بكر انما ولد عام حجة الوداع بذى الحليفة فأمر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أمه أسماء بنت عميس أن تغتسل للاحرام وهى نفساء وصار ذلك سنة ولم يدرك من حياة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الا خمس ليال من ذى القعدة وذا الحجة والمحرم وصفر وأوائل شهر ربيع الاول لا يبلغ ذلك أربعة أشهر ومات أبوه أبو بكر رضى الله عنه وعمره أقل من ثلاث سنين ولم يكن له صحبة مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولا قرب منزلة من أبيه الا كما يكون لمثله من الاطفال وتزوج على بعد أبى بكر بامه أسماء بنت عميس فكان ربيب على وكان اختصاصه بعلى لهذا السبب ويقال انه أتى حدا فجلده عثمان عليه فبقى فى نفسه على عثمان لما كان فى نفسه من شرفه بأبيه أبى بكر فلما قام أهل الفتنة على عثمان قالوا انه كان معهم وانه دخل عليه وأخذ بلحيته وان عثمان قال له لقد أخذت مأخذا ما كان أبوك ليأخذه ويقال انه رجع لما قال له ذلك وان الذى قتل عثمان كان غيره ثم انه كان مع على فى حروبه وولاه مصر فقتل بمصر قتله شيعة عثمان لما كانوا يعلمون انه كان من الخارجين عليه وحرق فى بطن حمار قتله خديج بن معوية والرافضة تغلو فى تعظيمه على عادتهم الفاسدة فى أنهم يمدحون رجال الفتنة الذين قاموا على عثمان ويبالغون فى مدح من قاتل مع على حتى يفضلون محمد بن أبى بكر على أبيه أبى بكر فيلعنون أفضل الامة بعد نبيها ويمدحون ابنه الذى ليس له صحبة ولا سابقة ولا فضيلة ويتناقضون فى

ذلك

يتناهى أقوال أحدها امتناع ذلك مطلقا فى الماضى والمستقبل والحاضر فى كل شئ وهذا قول الجهم وأبى الهذيل والثانى جواز ذلك حتى فى الابعاد التى لا تتناهى وهو قول طائفة من فلاسفة الهند وطائفة من نظار أهل الملة وغيرهم يقولون ان الرب له قدر لا يتناهى ثم من هؤلاء من يقول لا يتناهى من جميع الجهات ومنهم من يقول يتناهى من جهة العرش فقط وأما من سائر الجهات فانه لا يتناهى وقد ذكر الاشعرى فى المقالات هذه الاقوال وغيرها عن طوائف وممن ذكر ذلك الكرامية وطائفة من أتباع الائمة كالقاضى أبى يعلى وغيره وهؤلاء منهم من يقول بتناهى الحوادث فى الماضى مع قوله بوجود مالا يتناهى من المقدار فى الحاضر وكذلك معمر وأتباعه من أصحاب المعانى

ذلك فى تعظيم الانساب فان كان الرجل لا يضره كفر أبيه أو فسقه لم يضر نبينا ولا ابراهيم ولا عليا كفر آبائهم وان ضرهم لزمهم أن يقدحوا فى محمد بن أبى بكر بأبيه وهم يعظمونه وابنه القاسم ابن محمد وابن ابنه عبد الرحمن بن القاسم خير عند المسلمين منه ولا يذكرونهما بخير لكونهما ليسا من رجال الفتنة

(وأما قوله وعظم شأنه) فان أراد عظم نسبه فالنسب عندهم لا حرمة له لقدحهم فى أبيه وأخته وأما أهل السنة فانما يعظمون بالتقوى لا بمجرد النسب قال تعالى ان أكرمكم عند الله أتقاكم وان أراد عظم شأنه بسابقته وهجرته وجهاده ونصرته فهو ليس من الصحابة لا من المهاجرين ولا من الانصار وان أراد بعظم شأنه أنه كان من أعظم الناس وأدينهم فليس الامر كذلك وليس هو معدودا من أعيان العلماء والصالحين الذين فى طبقته وان أراد بذلك شرفه فى المنزلة لكونه كان له جاه ومنزلة ورياسة فمعوية كان أعظم جاها ورياسة ومنزلة منه بل معوية خير منه وأعلم وأدين وأحلم وأكرم فان معوية رضى الله عنه روى الحديث وتكلم فى الفقه وقد روى أهل الحديث حديثه فى الصحاح والمسانيد وغيرها وذكر بعض العلماء فتاويه وأقضيته وأما محمد بن أبى بكر فليس له ذكر فى الكتب المعتمدة فى الحديث والفقه

(وأما قوله وأخت محمد وأبوه أعظم من أخت معوية وأبيها) فيقال هذه الحجة باطلة على الاصلين وذلك أن أهل السنة لا يفضلون الرجل الا بنفسه فلا ينفع محمدا قربه من أبى بكر وعائشة ولا يضر معوية رضى الله عنه أن يكون ذلك أفضل نسبا منه وهذا أصل معروف لاهل السنة كما لا يضر السابقين الاولين من المهاجرين والانصار الذين أنفقوا من قبل الفتح وقاتلوا كبلال وصهيب وخباب وأمثالهم أن يكون من تأخر عنهم من الطلقاء وغيرهم كابى سفيان بن حرب وابنيه معوية ويزيد وأبى سفيان بن الحارث بن عبد المطلب وربيعة بن الحارث بن عبد المطلب وعقيل بن أبى طالب ونحوهم أعظم نسبا منهم فان هؤلاء من بنى عبد مناف أشرف قريش بيتا وأولئك ليس لهم نسب شريف ولكن فضلهم بما فضل الله به من أنفق من قبل الفتح وقاتل على الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا فكيف على من بعد هؤلاء وأما الرافضة فانهم ان اعتبروا النسب لزمهم أن يكون محمد بن أبى بكر عندهم من شر الناس نسبا لقبح قولهم فى أبيه وأخته فعلى أصلهم لا يجوز تفضيله بقربه منهم وان ذكروا ذلك على طريق الالزام لاهل السنة فهم يفضلون من فضله الله حيث قال ان أكرمكم عند الله أتقاكم

(فصل قال الرافضى) مع أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لعن معوية الطليق بن الطليق اللعين بن اللعين وقال اذا رأيتم معوية على منبرى فاقتلوه وكان من المؤلفة قلوبهم وقاتل عليا وهو عندهم رابع الخلفاء امام حق وكل من حارب امام حق فهو باغ ظالم قال وسبب ذلك محبة محمد بن أبى بكر لعلى ومفارقته لابيه وبغض معوية لعلى ومحاربته له وسموه كاتب الوحى ولم يكتب له كلمة واحدة من الوحى بل كان يكتب له رسائل وقد كان بين يدى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أربعة عشر نفسا يكتبون الوحى أولهم وأخصهم وأقربهم اليه على بن أبى طالب رضى الله عنه مع أن معوية لم يزل مشركا بالله تعالى فى مدة كون النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مبعوثا يكذب بالوحى ويهزأ بالشرع

(والجواب أن يقال) أما ما ذكره من أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لعن معوية وأمر بقتله اذا رؤى على المنبر فهذا الحديث ليس فى شئ من كتب الاسلام التى يرجع اليها فى علم النقل وهو عند أهل المعرفة بالحديث كذب موضوع مختلق على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهذا

يقولون بوجود معان لا تتناهى فى آن واحد مع قولهم بامتناع حوادث لا أول لها فصار بعض الناس يقول بجواز التناهى فى الحوادث الماضية والابعاد ومنهم من يقول بجواز ذلك فى الابعاد دون الحوادث فهذه ثلاثة أقوال (الرابع) قول من يقول لا يجوز ذلك فيما دخل فى الوجود لا فى الماضى ولا فى الحاضر ويجوز فيما لم يوجد بعد وهو المستقبلات وهذا قول كثير من النظار (الخامس) قول من يقول يجوز ذلك فى الماضى والمستقبل ولا يجوز فيما يوجد فى آن واحد لا فى الابعاد ولا الانفس ولا المعانى وهو قول ابن رشد وحكاه عن الفلاسفة وزعم أن النفوس البشرية واحدة بعد المفارقة كما زعم أنها كانت كذلك قبل المقارنة (السادس) قول من يقول ما كان

الرافضي الراوي له لم يذكر له اسنادا حتى ينظر فيه وقد ذكره أبو الفرج بن الجوزي في الموضوعات ومما يبين كذبه أن منبر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قد صعد عليه بعد معوية من كان معوية خيرا منه باتفاق المسلمين فان كان يجب قتل من صعد عليه لمجرد الصعود على المنبر وجب قتل هؤلاء كلهم ثم هذا خلاف المعلوم بالاضطرار من دين الاسلام أن مجرد صعود المنبر لا يبيح قتل مسلم وان كان أمر بقتله لكونه تولى الامر وهو لا يصلح فيجب قتل كل من تولى الامر بعد معوية ممن معوية أفضل منه وهذا خلاف ما تواترت به السنن عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من نهيه عن قتل ولاة الامور وقتالهم كما تقدم بيانه ثم الامة متفقة على خلاف هذا فانها لم تقتل كل من تولى أمرها ولا استحلت ذلك ثم هذا يوجب من الفساد والهرج ما هو أعظم من ولاية كل ظالم فكيف يأمر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بشيء يكون فعله أعظم فسادا من تركه وأما قوله انه الطليق بن الطليق فهذا ليس نعت ذم فان الطلقاء هم مسلمة الفتح الذين أسلموا عام فتح مكة وأطلقهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكانوا نحوا من ألفي رجل وفيهم من صار من خيار المسلمين كالحارث بن هشام وسهل بن عمرو وصفوان بن أمية وعكرمة بن أبي جهل ويزيد بن أبي سفيان وحكيم بن حزام وأبي سفيان بن الحارث بن عم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الذي كان يهجوه ثم حسن اسلامه وعتاب بن أسيد الذي ولاه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مكة لما افتتحها وغير هؤلاء ممن حسن اسلامه ومعوية ممن حسن اسلامه باتفاق أهل العلم ولهذا ولاه عمر بن الخطاب رضي الله عنه موضع أخيه يزيد بن أبي سفيان لما مات أخوه يزيد بالشام وكان يزيد بن أبي سفيان من خيار الناس وكان أحد الامراء الذين بعثهم أبو بكر وعمر لفتح الشام يزيد بن أبي سفيان وشرحبيل بن حسنة وعمرو بن العاص مع أبي عبيدة بن الجراح وخالد بن الوليد فلما توفي يزيد بن أبي سفيان ولى عمر بن الخطاب معوية مكانه وعمر لم يكن تأخذه في الله لومة لائم وليس هو ممن يحابي في الولاية ولا كان ممن يحب أبا سفيان أباه بل كان من أعظم الناس عداوة لابيه أبي سفيان قبل الاسلام حتى انه لما جاء به العباس يوم فتح مكة كان عمر حريصا على قتله حتى جرى بينه وبين العباس نوع من المخاشنة بسبب بغض عمر لابي سفيان فتولية عمر لابنه معوية ليس لها سبب دنيوي ولولا استحقاقه للامارة لما أمره ثم انه بقي في الشام عشرين سنة أميرا وعشرين سنة خليفة ورعيته من أشد الناس محبة وموافقة له وهو من أعظم الناس احسانا اليهم وتأليفا لقلوبهم حتى قاتلوا معه علي بن أبي طالب وصابروا عسكره الى أن قاوموهم وغلبوهم وعلي أفضل منه وأعلى درجة وهو أولى بالحق منه باتفاق الناس وعسكر معوية يعلمون أن عليا أفضل وأحق بالامر منه ولا ينكر ذلك منهم الا معاند أو من أعمى الهوى قلبه ولم يكن معوية قبل تحكيم الحكمين يدعي الامر لنفسه ولا يتسمى بأمير المؤمنين وانما ادعى ذلك بعد حكم الحكمين وكان غير واحد من عسكر معوية يقول له لماذا تقاتل معك عليا وليس لك سابقته ولا فضله ولا صهره وهو أولى بالامر منك فيعترف لهم معوية بذلك لكن قاتلوا مع معوية لظنهم أن عسكر علي فيهم ظلمة يعتدون عليهم كما اعتدوا على عثمان وأنهم يقاتلونهم دفعا لصيالهم عليهم وقتال الصائل جائز ولهذا لم يبدؤهم بالقتال حتى بدأهم أولئك ولهذا قال الاشتر النخعي انهم ينصرون علينا لانا نحن بدأناهم بالقتال وعلي رضي الله عنه كان عاجزا عن قهر الظلمة من العسكرين ولم تكن أعوانه يوافقونه على ما يأمر به وأعوان معوية يوافقونه وكان يرى أن القتال يحصل به المطلوب فما حصل به الا ضد المطلوب وكان في عسكر معوية من يتهم عليا بأشياء من الظلم هو بريء منها وطالب الحق من عسكر معوية يقول

يجتمعا مترتبا فانه يجب تناهيه كالعلل والاجسام فتلك لها ترتيب طبيعي وهذه لها ترتيب وضعي وكلها موجودة في آن واحد وأما ما لم يكن له ترتيب كالانفس أو كان له ترتيب ولكن يوجد متعاقبا كالحركات فلا يمتنع فيه وجود ما لا يتناهى وهذا قول ابن سينا وهو المحكي عندهم عن ارسطو وأتباعه لكن ابن رشد ذكر أن هذا القول لم يقله من الفلاسفة الا ابن سينا وأما وجود علل ومعلولات لا تتناهى فهذا مما لم يجوزه أحد من العقلاء اذا عرف هذا تكلمنا على الاحتجاج بتفاضل الدورات التي لا تتناهى فان الشمس تقطع الفلك في السنة مرة والقمر اثنتي عشرة مرة وهذا مشهود والمشتري في كل اثنتي عشرة سنة مرة وزحل في كل ثلاثين سنة مرة فتكون دورات القمر بقدر

لايمكننا أن نبايع الامين يعدل علينا ولا يظلمنا ونحن اذا بايعنا عليا ظلمنا عسكره كما ظلموا عثمان وعلى اما عاجز عن العدل علينا أو غير فاعل لذلك وليس علينا أن نبايع عاجزا عن العدل علينا ولا تاركا له فأئمة السنة يعلمون انه ما كان القتال مأمورا به لا واجبا ولا مستحبا ولكن يعذرون من اجتهد فأخطأ

(وأما قوله كان معوية من المؤلفة قلوبهم) فنعم وكثير من الطلقاء بل كلهم من المؤلفة قلوبهم كالحارث بن هشام وابن أخيه عكرمة بن أبي جهل وسهيل بن عمرو وصفوان بن أمية وحكيم بن حزام وهؤلاء من خيار المسلمين والمؤلفة قلوبهم غالبهم حسن اسلامهم وكان الرجل منهم يسلم أول النهار رغبة منه في الدنيا فلا يجيء آخر النهار الا والاسلام أحب اليه مما طلعت عليه الشمس (وأما قوله وقاتل عليا وهو عندهم رابع الخلفاء امام حق وكل من قاتل امام حق فهو باغ ظالم) فيقال له أولا الباغي قد يكون متأولا معتقدا أنه على حق وقد يكون متعمدا يعلم أنه باغ وقد يكون بغيه من شبهة أو شهوة وهو الغالب وعلى كل تقدير فهذا لا يقدح فيما عليه أهل السنة فانهم لا ينزهون معوية ولا من هو أفضل منه من الذنوب فضلا عن تنزيههم عن الخطأ في الاجتهاد بل يقولون ان الذنوب لها أسباب تدفع عقوبتها من التوبة والاستغفار والحسنات الماحية والمصائب المكفرة وغير ذلك وهذا أمر يعم الصحابة وغيرهم والحكاية المعروفة عن المسور بن مخرمة وكان من خيار صغار الصحابة لما أتى معوية وخلا به وأمره أن يخبره بجميع ما ينقمه عليه فذكر له المسور جميع ما ينقم عليه فقال ومع هذا يا مسور ألك سيئات قال نعم قال أترجو أن يغفرها الله قال نعم قال فما جعلك لرحمة الله أرجى مني واني مع ذلك والله ما خيرت بين الله وبين غيره الا اخترت الله على غيره ووالله ما أليه من الجهاد واقامة الحدود والامر بالمعروف والنهي عن المنكر أفضل من عملك وأنا على دين يقبل من أهله الحسنات ويتجاوز لهم عن السيئات فما جعلك أرجى لرحمة الله مني فقال المسور بن مخرمة فخصمني أو كما قال (ويقال لهم ثانيا) أما أهل السنة فأصلهم مستقيم مطرد في هذا الباب وأما أنتم فتناقضون وذلك أن النواصب من الخوارج وغيرهم الذين يكفرون عليا أو يفسقونه أو يشكون في عدالته من المعتزلة والمروانية وغيرهم لو قالوا لكم ما الدليل على ايمان علي وامامته وعدله لم تكن لكم حجة فانكم اذا احتججتم بما تواتر من اسلامه وعبادته قالوا لكم وهذا متواتر عن الصحابة والتابعين والخلفاء الثلاثة وخلفاء بني أمية كمعوية ويزيد وعبد الملك وغيرهم وأنتم تقدحون في ايمانهم فليس قدحنا في ايمان علي وغيره الا وقدحكم في ايمان هؤلاء أعظم والذين تقدحون أنتم فيهم أعظم من الذين نقدح نحن فيهم وان احتججتم بما في القرآن من الثناء والمدح قالوا آيات القرآن عامة متناولة لعلي وأبي بكر وعمر وعثمان وغيرهم مثل ما تتناول عليا وأعظم من ذلك وأنتم قد أخرجتم هؤلاء من المدح والثناء فاخراجنا عليا أيسر وان قلتم بما جاء عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في فضائله قالوا هذه الفضائل روتها الصحابة الذين رووا فضائل أولئك فان كانوا عدولا فاقبلوا الجميع وان كانوا فساقا فان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا وليس لاحد أن يقول في الشهود انهم ان شهدوا لي كانوا عدولا وان شهدوا علي كانوا فساقا أو ان شهدوا بمدح من أحببته كانوا عدولا وان شهدوا بمدح من أبغضته كانوا فساقا وأما امامة علي فهؤلاء ينازعونكم في امامته هم وغيرهم فان احتججتم عليهم بالنص الذي تدعونه كان احتجاجهم بالنصوص التي يدعونها لابي بكر بل للعباس معارضا لذلك ولا ريب عند كل من يعرف الحديث أن تلك أولى بالقبول والتصديق ولذلك يستدل على تصديقها

دورات زحل ثلثمائة وستين مرة ودورات الشمس بقدر دورات زحل ثلاثين مرة فتكون دورات هذا أضعاف دورات هذا وكلاهما لا يتناهى عند القائلين بذلك والاقل من غيره متناه والزائد على المتناهي متناه وقد عرف أن المعارضة بالعدد باطلة وقد يقال هذا من جنس تطبيق الحوادث الماضية الى اليوم بالحوادث الماضية الى أمس فان كلاهما لا يتناهى مع التفاضل وهو الوجه الخامس الذي سيأتي لكن بينهما فروق مؤثرة منها انه هناك هذه الحوادث هي تلك بعينها لكن زادت حوادث اليوم فغاية تلك أن يكون ما لا ابتداء له من الحوادث لا يزال في زيادة شيأ بعد شيء وأما هنا فهذه الدورات ليست تلك ومنها انه هناك فرض انطباق اليوم على الامس مع اشتراكهما في عدم

بدلالات كثيرة يعلمها من ليس من علماء أهل الحديث وان احتججتم بمبايعة الناس له قالوا من المعلوم أن الناس اجتمعوا على بيعة أبي بكر وعمر وعثمان أعظم مما اجتمعوا على بيعة علي وأنتم قدحتم في تلك البيعة فالقدح في هذه أيسر فلا تحتجون على امامة علي بنص ولا اجماع الا كان مع أولئك من النص والاجماع ما هو أقوى من حجتكم فيكون اثبات خلافة من قدحتم في خلافته أولى من اثبات خلافة من أثبتم خلافته وهذا لا يرد على أهل السنة فانهم يثبتون خلافة الخلفاء كلهم ويستدلون على صحة خلافتهم بالنصوص الدالة عليها ويقولون انها انعقدت بمبايعة أهل الشوكة لهم وعلي بايعه أهل الشوكة وان كانوا لم يجتمعوا عليه كما اجتمعوا على من قبله لكن لا ريب أنه كان له سلطان وقوة بمبايعة أهل الشوكة له وقد دل النص على أن خلافته خلافة نبوة وأما تخلف من تخلف عن مبايعته فعذرهم في ذلك أظهر من عذر سعد بن عبادة وغيره لما تخلفوا عن بيعة أبي بكر وان كان لم يستقر تخلف أحد الا سعد وحده وأما علي وغيره فبايعوا الصديق بلا خلاف بين الناس لكن قيل انهم تأخروا عن بيعته ستة أشهر ثم بايعوه وهم يقولون الشيعة علي اما أن يكون تخلف أولا عن بيعة أبي بكر ثم بايعه بعد ستة أشهر كما تقول ذلك طائفة من أهل السنة مع الشيعة واما أن يكون بايعه أول يوم كما يقول ذلك طائفة أخرى فان كان الثاني بطل قول الشيعه انه تخلف عن بيعته وثبت أنه كان من أول السابقين الى بيعته وان كان الاول فعذر من تخلف عن بيعة علي أظهر من عذر من تخلف عن بيعة أبي بكر لان النص والاجماع المثبتين لخلافة أبي بكر ليس في خلافة علي مثلهما فانه ليس في الصحيحين ما يدل على خلافته وانما روى ذلك أهل السنن وقد طعن بعض أهل الحديث في حديث سفينة وأما الاجماع فقد تخلف عن بيعته والقتال معه نصف الأمة أو أقل أو أكثر والنصوص الثابتة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تقتضي أن ترك القتال كان خيرا للطائفتين وأن القعود عن القتال كان خيرا من القيام فيه وأن عليا مع كونه أولى بالحق من معوية لو ترك القتال لكان أفضل وأصلح وخيرا وأهل السنة يترحمون على الجميع ويستغفرون لهم كما أمرهم الله تعالى بقوله والذين جاؤا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا انك رؤف رحيم (وأما الرافضي) فاذا قدح في معوية رضي الله عنه بانه كان باغيا ظالما قال له الناصبي وعلي أيضا كان باغيا ظالما قاتل المسلمين على امارته وبدأهم بالقتال وصال عليهم وسفك دماء الامة بغير فائدة لا في دينهم ولا في دنياهم وكان السيف في خلافته مسلولا على أهل الملة مكفوفا عن الكفار والقادحون في علي طوائف طائفة تقدح فيه وفيمن قاتله جميعا وطائفة تقول فسق أحدهما لا بعينه كما يقول ذلك عمرو بن عبيد وغيره من شيوخ المعتزلة ويقولون في أهل الجمل فسق احدى الطائفتين لا بعينها وهؤلاء يفسقون معوية وطائفة يقولون هو الظالم دون معوية كما يقول ذلك المروانية وطائفة يقولون علي كان في أول أمره مصيبا فلما حكم الحكمين كفر وارتد عن الاسلام ومات كافرا وهؤلاء هم الخوارج فالخوارج والمروانية وكثير من المعتزلة وغيرهم يقدحون في علي رضي الله عنه وكلهم مخطؤن في ذلك ضالون مبتدعون وخطأ الشيعة في القدح في أبي بكر وعمر أعظم خطأ من أولئك في علي فان قال الذاب عن علي هؤلاء الذين قاتلهم علي كانوا بغاة فقد ثبت في الصحيح أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لعمار رضي الله عنه تقتلك الفئة الباغية وهم قتلوا عمارا فههنا للناس أقوال منهم من قدح في حديث عمار ومنهم من تأوله على أن الباغي الطالب وهو تأويل ضعيف وأما السلف والائمة فيقول أكثرهم كأبي حنيفة ومالك وأحمد

وغيرهم

البداية وهذا التطبيق ممتنع وتحقيقه أنا نقدر تماثلهما وتفاضلهما فانه اذا طبق أحدهما على الآخر لزم التماثل مع التفاضل لانهما استويا في عدم البداية وفي حد النهاية وهما متفاضلان وهذا تقدير ممتنع بخلاف الدورتين فانهما ههنا مشتركتان في عدم البداية وفي حد النهاية فالتفاضل هنا حاصل مع الاشتراك في عدم النهاية عند هؤلاء فهذا لا يحتاج الى فرض وتقدير حتى يقال هو تقدير ممتنع بخلاف ذلك ولكن التقابل يوافق ذلك التقابل في أن كلهما قد عدمت فيه الحوادث الماضية ويوافقه في أن كلهما قد قدر فيه انتهاء الحوادث من أحد الجانبين فهما متفقان من هذين الوجهين مفترقان من ذينك الوجهين وحينئذ فيقال الدهرية

وغيرهم لم يوجد شرط قتال الطائفة الباغية فان الله لم يأمر بقتالها ابتداء بل أمر اذا اقتتلت طائفتان أن يصلح بينهما ثم ان بغت احداهما على الاخرى قوتلت التي تبغي وهؤلاء قوتلوا ابتداء قبل أن يبدؤا بقتال ومذهب أبي حنيفة وأحمد وغيرهما أن مانعي الزكاة اذا قالوا نحن نؤديها بأنفسنا ولا ندفعها الى الامام لم يكن له قتالهم ولهذا كان هذا القتال عند أحمد وغيره كان قتال فتنة وأبو حنيفة يقول لا يجوز قتال البغاة حتى يبدؤا بقتال الامام وهؤلاء لم يبدؤا بل الخوارج بدؤا به وقتال الخوارج ثابت بالنص والاجماع فان قال الذاب عن علي كان علي مجتهدا في ذلك قال له منازعه ومعوية كان مجتهدا في ذلك فان قال كان مجتهدا مصيبا ففي الناس من يقول له ومعوية كان مجتهدا مصيبا أيضا بناء على أن كل مجتهد مصيب وهو قول الاشعري ومنهم من يقول بل معوية مجتهد مخطئ وخطأ المجتهد مغفور ومنهم من يقول بل المصيب أحدهما لا بعينه ومن الفقهاء من يقول كلاهما كان مجتهدا لكن علي كان مجتهدا مصيبا ومعوية كان مجتهدا مخطئا والمصيب له أجران والمخطئ له أجر ومنهم من يقول كلاهما مصيب بناء على قولهم كل مجتهد مصيب وهو قول الاشعري وكثير من أصحابه وطائفة من أصحاب أحمد وغيره تقول المصيب واحد لا بعينه وهذه الاقوال ذكرها أبو عبد الله بن حامد عن أصحاب أحمد لكن المنصوص عنه نفسه وعن أمثاله من الائمة أن ترك القتال كان خيرا من فعله وأنه قتال فتنة ولهذا كان عمران بن حصين رضي الله عنه وعنا به ينهى عن بيع السلاح فيه ويقول لا يباع السلاح في الفتنة وهذا قول سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ومحمد بن مسلمة وابن عمر وأسامة بن زيد رضي الله عنهم وأكثر من كان بقي من السابقين الاولين من المهاجرين والانصار وهو قول أكثر أئمة الفقه والحديث وقالت الكرامية بل كلاهما امام مصيب ويجوز عقد البيعة لامامين للحاجة ومن نازعه في أنه كان امام حق لم يمكن الرافضة أن يحتجوا على امامته بحجة الا نقضها ذلك المعارض ومن سلم له أنه كان امام حق كأهل السنة فانه يقول الامام الحق ليس معصوما ولا يجب على الانسان أن يقاتل معه كل من خرج عن طاعته ولا يطيعه الانسان فيما يعلم أنه معصية لله أو أن تركه خير من فعله والصحابة الذين لم يقاتلوا معه كانوا يعتقدون أن ترك القتال خير من القتال أو أنه معصية فلم يجب عليهم موافقته في ذلك والذين قاتلوه لا يخلوا اما أن يكونوا عصاة أو مجتهدين مخطئين أو مصيبين وعلى كل تقدير فهذا لا يقدح في ايمانهم ولا يمنعهم الجنة فان الله تعالى قال وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى أمر الله فان فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا ان الله يحب المقسطين انما المؤمنون اخوة فأصلحوا بين أخويكم واتقوا الله لعلكم ترحمون فسماهم اخوة ووصفهم بأنهم مؤمنون مع وجود الاقتتال بينهم والبغي من بعضهم على بعض فمن قاتل عليا ان كان باغيا فليس ذلك بمخرجه عن الايمان ولا موجب له النيران ولا مانع له من الجنان فان البغي اذا كان بتأول كان صاحبه مجتهدا ولهذا اتفق أهل السنة على أنه لا تفسق واحدة من الطائفتين وان قالوا في احداهما انهم كانوا بغاة لانهم كانوا متأولين مجتهدين والمجتهد المخطئ لا يكفر ولا يفسق وان تعمد البغي فهو ذنب من الذنوب والذنوب يرفع عقابها بأسباب متعددة كالتوبة والحسنات الماحية والمصائب المكفرة وشفاعة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ودعاء المؤمنين وغير ذلك

(وأما قوله) ان سبب ذلك محبة محمد بن أبي بكر لعلي ومفارقته لابيه فكذب بين وذلك أن محمد بن

يزعمون أن حركات الفلك لا بداية لها ولا نهاية لا يجعلون لها آخرا تنتهي اليه فلا يصح اعتمادهم على أن هذه الحوادث متناهية من أحد الجانبين بل يلزمهم قطعا أن تكون الحركة الفلكية التي زعموا أنها لم تزل ولا تزال متفاضلة فدورات زحل عندهم لم تزل ولا تزال وكذلك دورات الشمس والقمر مع أن دورات القمر بقدر دورات الشمس اثنتي عشرة مرة ودورات الشمس بقدر دورات زحل ثلاثين مرة فكل من هذين لا يتناهى في الماضي والمستقبل وهذا أقل من هذا بقدر متناه وهذا أزيد من هذا بقدر متناه فاذا كان الاقل من غيره متناهيا لزم أن يكون كل من الدورات متناهيا وهذا الوجه لا يرد على من قال من أئمة أهل الملل بجواز حوادث لا تتناهى فان أولئك يقولون بأن حركة الفلك لها ابتداء

أبي بكر في حياة أبيه لم يكن الا طفلا له أقل من ثلاث سنين و بعد موت أبيه كان من أشد الناس تعظيما لابيه وبه كان يتشرف وكانت له بذلك حرمة عند الناس

(وأما قوله) ان سبب قولهم لمعوية انه خال المؤمنين دون محمد أن محمدا هذا كان يحب عليا ومعوية كان يبغضه (فيقال) هذا كذب أيضا فان عبد الله بن عمر كان أحق بهذا المعنى من هذا وهذا وهو لم يقاتل مع هذا ولا مع هذا وكان معظما لعلي محبا له يذكر فضائله ومناقبه وكان مبايعا لمعوية لما اجتمع عليه الناس غير خارج عليه وأخته أفضل من أخت معوية وأبوه أفضل من أبي معوية والناس أكثر محبة وتعظيما له من معوية ومحمد ومع هذا فلم يشتهر عنه أنه خال المؤمنين فعلم أنه ليس سبب ذلك ما ذكره (وأيضا) فاهل السنة يحبون الذين لم يقاتلوا عليا أعظم مما يحبون من قاتله ويفضلون من لم يقاتله على من قاتله كسعد بن أبي وقاص وأسامة بن زيد ومحمد ابن مسلمة وعبد الله بن عمر رضي الله عنهم فهؤلاء أفضل من الذين قاتلوا عليا عند أهل السنة والحب لعلي وترك قتاله خير باجماع أهل السنة من بغضه وقتاله وهم متفقون على وجوب موالاته ومحبته وهم من أشد الناس ذبا عنه وردا على من يطعن عليه من الخوارج وغيرهم من النواصب لكن لكل مقام مقال (والرافضة) لا يمكنهم أن يثبتوا وجوب موالاته كما يمكن أهل السنة وأهل السنة متفقون على ذم الخوارج الذين هم أشد بغضا له وعداوة من غيرهم وأهل السنة متفقون على وجوب قتالهم فكيف يفتري المفتري عليهم بأن مدح هذا البغضه عليا وذم هذا المحبة علي مع أنه ليس من أهل السنة من يجعل بغض علي طاعة ولا حسنة ولا يأمر بذلك ولا من يجعل مجرد حبه سيئة ولا معصية ولا ينهى عن ذلك وكتب أهل السنة من جميع الطوائف مملوءة بذكر فضائله ومناقبه وبذم الذين يظلمونه من جميع الفرق وهم ينكرون على من سبه وكارهون لذلك وما جرى من التساب والتلاعن بين العسكرين من جنس ما جرى من القتال وهم من أشد الناس بغضا وكراهة لان يتعرض له بقتال أو سب بل هم كلهم متفقون على أنه أجل قدرا وأحق بالامامة وأفضل عند الله وعند رسوله وعند المؤمنين من معوية وأبيه وأخيه الذي كان خيرا منه وعلي أفضل ممن هو أفضل من معوية رضي الله عنه فالسابقون الاولون الذين بايعوا تحت الشجرة كلهم أفضل من الذين أسلموا عام الفتح وفي هؤلاء خلق كثير أفضل من معوية وأهل الشجرة أفضل من هؤلاء كلهم وعلي أفضل جمهور الذين بايعوا تحت الشجرة بل هو أفضل منهم كلهم الا الثلاثة فليس في أهل السنة من يقدم عليه أحدا غير الثلاثة بل يفضلونه على جمهور أهل بدر وأهل بيعة الرضوان وعلى السابقين الاولين من المهاجرين والانصار وما في أهل السنة من يقول ان طلحة والزبير وسعدا وعبد الرحمن بن عوف أفضل منه بل غاية ما يقولون السكوت عن التفضيل بين أهل الشورى وهؤلاء أهل الشورى عندهم أفضل السابقين الاولين والسابقون الاولون أفضل من الذين أنفقوا بعد الفتح وقاتلوا وهم على أصح القولين الذين بايعوا تحت الشجرة عام الحديبية وقيل من صلى الى القبلتين وليس بشئ وممن أسلم بعد الحديبية خالد بن الوليد وعمرو بن العاص وشيبة الحجبي وغيرهم وأما سهيل بن عمرو وعكرمة بن أبي جهل وأبو سفيان بن حرب وابناه يزيد ومعوية وصفوان بن أمية وغيرهم فهؤلاء مسلمة الفتح ومن الناس من يقول ان معوية رضي الله عنه أسلم قبل أبيه فيجعلونه من الصنف الاول وقد ثبت في الصحيح أنه كان بين خالد بن الوليد وعبد الرحمن بن عوف كلام فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يا خالد لا تسبوا أصحابي فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهبا ما أدرك مد

ولها انتهاء وانه محدث مخلوق كائن بعد أن لم يكن وانه ينشق وينفطر فتبطل حركة الشمس والقمر وكل واحد من دورات الفلك وكواكبه وشمسه وقمره له عندهم بداية ونهاية وهذا الدليل انما يدل على أن حركته يمتنع أن تكون غير متناهية ولا يلزم اذا وجب تناهي حركة جسم معين أن يجب تناهي جنس الحوادث الا اذا كان الدليل الذي دل على تناهي حركة المعين يدل على تناهي الجنس وليس الامر كذلك فان هذا الدليل لا يتناول الا الفلك وهو دليل على حدوثه وامتناع أن تكون حركته بلا بداية ولا نهاية فهو يدل على فساد مذهب ارسطو وابن سينا وأمثالهما ممن يقول بأن الفلك قديم أزلي فهذا حق متفق عليه بين أهل الملل وعامة العقلاء وهو قول جمهور الفلاسفة ولم

أحدهم ولا نصيفه فهي خالد ونحوه ممن أنفق من بعد الفتح وقاتل أن يتعرضوا للذين صحبوه قبل ذلك وهم الذين أنفقوا قبل الفتح وقاتلوا وبين أن الواحد من هؤلاء لو أنفق مثل أحد ذهبا مابلغ مد أحدهم ولا نصيفه فاذا كان هذا نهيه لخالد بن الوليد وأمثاله من مسلمة الحديبية فكيف لمسلمة الفتح الذين لم يسلموا الا بعد فتح مكة مع أن أولئك كانوا مهاجرين فان خالدا وعمرا ونحوهما ممن أسلم بعد الحديبية وقبل فتح مكة وهاجر الى المدينة فهو من المهاجرين وأما الذين أسلموا بعد فتح مكة فلا هجرة لهم فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا رواه البخاري ولهذا كان اذا أتى بالواحد من هؤلاء ليبايعه بايعه على الاسلام ولا يبايعه على الهجرة ومن هؤلاء أكثر بني هاشم كعقيل بن أبي طالب وأبي سفيان ابن حرب وربيعة بن الحارث بن عبد المطلب وكذلك العباس فانه أدرك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الطريق وهو ذاهب الى مكة لم يصل الى المدينة وكذلك أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب بن عم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهذا غير أبي سفيان بن حرب وكان شاعرا يهجو النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وأدركه في الطريق وكان ممن حسن اسلامه وكان هو والعباس مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوم حنين لما انكشف الناس آخذين بغلته فاذا كانت هذه مراتب الصحابة عند أهل السنة كما دل عليه الكتاب والسنة وهم متفقون على تأخر معوية وأمثاله من مسلمة الفتح عمن أسلم بعد الحديبية وعلى تأخر هؤلاء عن السابقين الاولين أهل الحديبية وعلى أن البدريين أفضل من غير البدريين وأن عليا أفضل من جماهير هؤلاء لم يقدم عليه أحد غير الثلاثة فكيف ينسب الى أهل السنة تسويته بمعوية أو تقديم معوية عليه نعم مع معوية طائفة كثيرة من المروانية وغيرهم كالذين قاتلوا معه وأتباعهم بعدهم يقولون انه كان في قتاله على الحق مجتهدا مصيبا وأن عليا ومن معه كانوا ظالمين أو مجتهدين مخطئين وقد صنف لهم في ذلك مصنفات مثل كتاب المروانية الذي صنفه الجاحظ وطائفة وضعوا لمعوية فضائل ورووا أحاديث عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في ذلك كلها كذب ولهم في ذلك حجج طويلة ليس هذا موضعها ولكن هؤلاء عند أهل السنة مخطئون في ذلك وان كان خطأ الرافضة أعظم من خطئهم ولا يمكن الرافضة أن ترد على هؤلاء بحجة صحيحة مع اعتقادهم مذهب الامامية فان حجج الامامية متناقضة يحتجون بالحجج التي ينقضونها في موضع آخر ويحتجون بالحجة العقلية أو السمعية مع دفعهم لما هو أعظم منها بخلاف أهل السنة فان حججهم صحيحة مطردة كالمسلمين مع النصارى وغيرهم من أهل الكتاب فيمكن لاهل السنة الانتصار لعلي ممن يذمه ويسبه أو يقول ان الذين قاتلوه كانوا أولى بالحق منه كما يمكن المسلمين أن ينتصروا للمسيح ممن كذبه من اليهود وغيرهم بخلاف النصارى فانه لا يمكنهم نصر قولهم في المسيح بالحجج العلمية على من كذبه من اليهود وغيرهم والمنتقصون لعلي من أهل البدع طوائف طائفة تكفره كالخوارج وهؤلاء يكفرون معه عثمان وجمهور المسلمين فيثبت أهل السنة ايمان علي ووجوب موالاته بمثل ما يثبتون ايمان عثمان ووجوب موالاته وطائفة يقولون علي وان كان أفضل من معوية لكن كان معوية مصيبا في قتاله ولم يكن علي مصيبا في قتال معوية وهؤلاء كثيرون كالذين قاتلوه مع معوية وهؤلاء يقولون أو جمهورهم ان عليا لم يكن اماما مفترض الطاعة لانه لم تثبت خلافته بنص ولا اجماع وهذا القول قاله طائفة أخرى ممن يراه أفضل من معوية وأنه أقرب الى الحق من معوية ويقولون ان معوية لم يكن مصيبا في قتاله لكن يقولون مع ذلك ان الزمان كان زمان فتنة وفرقة لم يكن هناك امام جماعة ولا خليفة

يخالف في ذلك الاشرذمة قليلة ولهذا كان الدليل على حدوثه قويا والاعتراض الذي اعترض به الارموي ضعيفا بخلاف الوجوه الدالة على امتناع جنس دوام الحوادث فان أدلتها ضعيفة واعتراضات غيره عليها قوية وهذا مما يبين أن ما جاءت به الرسل هو الحق وأن الادلة العقلية الصريحة توافق ما جاءت به الرسل وان صريح المعقول لا يناقض صحيح المنقول وانما يقع التناقض بين ما يدخل في السمع وليس منه وما يدخل في العقل وليس منه كالذين جعلوا من السمع أن الرب لم يزل معطلا عن الكلام والفعل لا يتكلم بمشيئته ولا يفعل بمشيئته بل ولا يمكنه عندهم أنه لا يزال يتكلم بمشيئته ويفعل بمشيئته فجعل هؤلاء هذا قول الرسل وليس هو قولهم وجعل هؤلاء من المعقول

وهـذا القول قاله كثيرون من علماء أهل الحديث البصريين والشاميين والاندلسيين وغيرهم وكان بالاندلس كثير من بني أمية يذهبون الى هذا القول ويترحمون على علي ويثنون عليه لكن يقولون لم يكن خليفة وان الخليفة ما اجتمع الناس عليه ولم يجتمعوا على علي وكان من هؤلاء من يربع بمعوية في خطبة الجمعة فيذكر الثلاثة ويربع بمعوية ولا يذكر عليا ويحتجون بأن معوية اجتمع عليه الناس بالمبايعة لما بايعه الحسن بخلاف علي فان المسلمين لم يجتمعوا عليه ويقولون لهذا ربعنا بمعوية لا لانه أفضل من علي بل علي أفضل منه كما أن كثيرا من الصحابة أفضل من معوية وان لم يكونوا خلفاء وهؤلاء قد احتج عليهم الامام أحمد وغيره بحديث سفينة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال الخلافة بعدي ثلاثون سنة ثم تصير ملكا وقال أحمد من لم يربع في الخلافة بعلي فهو أضل من حمار أهله وتكلم بعض هؤلاء في أحمد بسبب هذا الكلام وقال قد أنكر خلافته من الصحابة طلحة والزبير وغيرهما ممن لا يقال فيه هذا القول واحتجوا بأن أكثر الاحاديث التي فيها ذكر خلافة النبوة لا يذكر فيها الا الخلفاء الثلاثة مثل ماروى الامام أحمد في مسنده عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جدعان عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يوما أيكم رأى رؤيا فقلت أنا يا رسول الله رأيت كأن ميزانا دلي من السماء فوزنت أنت بأبي بكر فرجحت بأبي بكر ثم وزن أبو بكر بعمر فرجح أبو بكر بعمر ثم وزن عمر بعثمان فرجح عمر بعثمان ثم رفع الميزان فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خلافة نبوة ثم يؤتي الله الملك من يشاء (وروى) أبو داود حديثا عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى الليلة رجل صالح أن أبا بكر نيط برسول الله صلى الله عليه وسلم ونيط عمر بأبي بكر ونيط عثمان بعمر قال جابر فلما قمنا من عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قلنا أما الرجل الصالح فرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وأما نوط بعضهم ببعض فهم ولاة هذا الامر الذي بعث الله به نبيه (وروى) أبو داود من حديث سمرة بن جندب أن رجلا قال يا رسول الله رأيت كأن دلوا دلي من السماء فجاء أبو بكر فأخذ بعراقيها فشرب شربا ضعيفا ثم جاء عمر فأخذ بعراقيها فشرب حتى تضلع ثم جاء عثمان فأخذ بعراقيها فشرب حتى تضلع ثم جاء علي فأخذ بعراقيها فانتشطت وانتضح عليه منها شيء (وروى) عن الشافعي وغيره أنهم قالوا الخلفاء ثلاثة أبو بكر وعمر وعثمان وما جاءت به الاخبار النبوية الصحيحة حق كله فالخلافة التامة التي أجمع عليها المسلمون وقوتل بها الكافرون وظهر بها الدين كانت خلافة أبي بكر وعمر وعثمان وخلافة علي اختلف فيها أهل القبلة ولم يكن فيها زيادة قوة للمسلمين ولا قهر ونقص للكافرين ولكن هـذا لا يقدح في أن عليا كان خليفة راشدا مهديا لكن لم يتمكن كما تمكن غيره ولا أطاعته الامة كما أطاعت غيره فلم يحصل في زمنه من الخلافة التامة العامة ما حصل في زمن الثلاثة مع أنه من الخلفاء الراشدين المهديين وأما الذين قالوا ان معوية رضي الله عنه كان مصيبا في قتاله ولم يكن علي رضي الله عنه مصيبا في قتاله لمعوية فقولهم أضعف من قول هؤلاء وحجة هؤلاء أن معوية رضي الله عنه كان طالبا بدم عثمان رضي الله عنه وكان هو ابن عمه ووليه وبنو عثمان وسائر عصبته اجتمعوا اليه وطلبوا من علي أن يمكنهم من قتلة عثمان أو يسلمهم اليهم فامتنع علي من ذلك فتركوا مبايعته ولم يقاتلوه ثم ان عليا بدأهم بالقتال فقاتلوه دفعا عن أنفسهم وبلادهم قالوا وكان علي باغيا عليهم وأما الحديث الذي روي عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال لعمار تقتلك الفئة الباغية فبعضهم ضعفه وبعضهم تأوله فقال بعضهم معناه الطالبة لدم عثمان

انه يمتنع دوام كونه قادرا على الكلام والفعل بمشيئته وعارضهم آخرون فادعوا أن الواحد من مخلوقاته كالفلك أزلي معه وأنه لم يزل ولا تزال حوادثه غير متناهية فهذه الدورات لا تتناهى وهـذه لا تتناهى مع أن هذه بقدر هـذه مرات متناهية وكون الشيئين لا يتناهيان أزلا وأبدا مع كون أحدهما بقدر الآخر مرات مع كونه مفعولا ومعلولا مساويا لفاعله في الزمن هو الذي انفردوا به وأما الفاعلية فيما لا يتناهى ابتداء وانتهاء فهو الذي ذكر في هذا الوجه وقد يقال يلزم مثل هذا في كلمات الله وارادته التي كل منها غير متناه أزلا وأبدا وان كان أحدهما أكثر

رضي الله عنه كما قالوا * نبغي ابن عفان بأطراف الأسل * وبعضهم قالوا ما يروى عن معوية رضي الله عنه أنه قال لما ذكروا له هذا الحديث أونحن قتلناه انما قتله علي وأصحابه حيث ألقوه بين أسيافنا وروى عن علي رضي الله عنه أنه ذكر له هذا التأويل فقال فرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وأصحابه يكونون حينئذ قد قتلوا حمزة وأصحابه يوم أحد لانه قاتل معهم المشركين وهذا القول لا أعلم له قائلا من أصحاب الائمة الاربعة ونحوهم من أهل السنة ولكن هو قول كثير من المروانية ومن وافقهم ومن هؤلاء من يقول شارك في دم عثمان فمنهم من يقول أمر علانية ومنهم من يقول أمر سرا ومنهم من يقول بل رضي بقتله وفرح بذلك ومنهم من يقول غير ذلك وهذا كله كذب على علي رضي الله عنه وافتراء عليه فعلي رضي الله عنه لم يشارك في دم عثمان ولا أمر ولا رضي وقد روى عنه وهو الصادق البار أنه قال والله ماقتلت عثمان ولا مالأت على قتله وروى عنه أنه قال ماقتلت ولا رضيت وروى عنه أنه سمع أصحاب معوية يلعنون قتلة عثمان فقال اللهم العن قتلة عثمان في البر والبحر والسهل والجبل وروى أن ناسا شهدوا عليه بالزور عند أهل الشام أنه شارك في دم عثمان وكان هذا مما دعاهم الى ترك مبايعته لما اعتقدوا أنه ظالم من قتلة عثمان وأنه آوى قتلة عثمان لموافقته لهم على قتله وهذا وأمثاله مما يبين شبهة الذين قاتلوه ووجه اجتهادهم في قتاله لكن لا يدل على أنهم كانوا مصيبين في ترك مبايعته وقتاله وكون قتلة عثمان من رعيته لا يوجب أنه كان موافقا لهم وقد اعتذر بعض الناس عن علي أنه لم يكن يعرف القتلة بأعيانهم أو كان لا يرى قتل الجماعة بالواحد أو بأنه لم يدع عنده ولي الدم دعوى توجب الحكم له ولا حاجة الى هذه الاعذار بل لم يكن علي مع تفرق الناس عليه متمكنا من قتل قتلة عثمان الا بفتنة تزيد الامر شرا وبلاء ودفع أفسد المفسدين بالتزام أدناهما أولى من العكس لانهم كانوا عسكرا وكان لهم قبائل تغضب لهم والمباشر منهم للقتل وان كان قليلا فكان ردأه أهل الشوكة ولولا ذلك لم يتمكنوا ولما سار طلحة والزبير الى البصرة ليقتلوا قتلة عثمان قام بسبب ذلك حرب قتل فيه خلق ومما يبين ذلك أن معوية قد اجتمع الناس عليه بعد موت علي وصار أميرا على جميع المسلمين ومع هذا لم يقتل قتلة عثمان الذين كانوا قد بغوا بل روى عنه أنه لما قدم المدينة حاجا فسمع الصوت في دار عثمان يا أمير المؤمنيناه فقال ماهذا قالوا بنت عثمان تندب عثمان فصرف الناس ثم ذهب اليها فقال يا ابنة عم ان الناس قد بذلوا لنا الطاعة على كره وبذلنا لهم حلما على غيظ فان رددنا حلمنا ردوا طاعتهم ولأن تكوني بنت أمير المؤمنين خير من أن تكوني واحدة من عرض الناس فلا أسمعنك بعد اليوم ذكرت عثمان فمعوية رضي الله عنه الذي يقول المنتصر له انه كان مصيبا في قتال علي لانه كان طالبا لقتل قتلة عثمان لما تمكن وأجمع الناس عليه لم يقتل قتلة عثمان فان كان قتلهم واجبا وهو مقدور له كان فعله بدون قتال المسلمين أولى من أن يقاتل عليا وأصحابه لاجل ذلك ولو قتل معوية قتلة عثمان لم يقع من الفتنة أكثر مما وقع ليالي صفين وان كان معوية معذورا في كونه لم يقتل قتلة عثمان لعجزه عن ذلك أو لما يفضي اليه ذلك من الفتنة وتفرق الكلمة وضعف سلطانه فعلي أولى أن يكون معذورا أكثر من معوية اذ كانت الفتنة وتفريق الكلمة وضعف سلطانه بقتل القتلة لو سعى في ذلك أشد ومن قال ان قتل الخلق الكثير الذين قتلوا بينه وبين علي كان صوابا منه لاجل قتل قتلة عثمان فقتل ماهو دون ذلك لاجل قتل قتلة عثمان أولى أن يكون صوابا وهو لم يفعل ذلك لما تولى ولم يقتل قتلة عثمان وذلك أن الفتن انما يعرف مافيها من الشر اذا أدبرت فأما اذا أقبلت فانها تزين ويظن أن فيها خيرا

من الآخر وقد ذكرنا أن مقدار القمر أصغر من مقدار الشمس بحركته وان زادت في الدورات فقد نقصت في المقدار لكن هذا لا ينفع الا اذا عرف تساوي مقدار جميع حركات الكواكب التي كل منها غير متناه والا لزم التفاضل فيما لا يتناهى فاذا كان تساويها باطلا كان هذا السؤال باطلا (قال الرازي الوجه الخامس) نقدر أن الادوار الماضية من اليوم لا الى أول جملة ومن الامس كذلك ثم نطبق الطرف المتناهي من احدى الجملتين في الوهم على الطرف المتناهي من الاخرى ونقابل كل فرد من أفراد احداهما بنظيره من الاخرى فان لم تقصر احداهما عن الاخرى في الطرف الآخر كان الشئ مع غيره كهو لا مع غيره وان قصرت كانت متناهية والاخرى زائدة بقدر متناه

فاذا ذاق الناس مافيها من الشر والمرارة والبلاء صار ذلك مبينا لهم مضرتها وواعظا لهم أن يعودوا في مثلها كما أنشد بعضهم

الحرب أول ماتكون فتية * تسعى بزينتها لكل جهول
حتى اذا اشتعلت وشب ضرامها * عادت عجوزا غير ذات حليل
شمطا تنكر لونها وتغيرت * مكروهة للشم والتقبيل

والذين دخلوا في الفتنة من الطائفتين لم يعرفوا ما في القتال من الشر ولا عرفوا مرارة الفتنة حتى وقعت وصارت عبرة لهم ولغيرهم ومن استقرأ أحوال الفتن التي تجري بين المسلمين تبين له أنه ما دخل فيها أحد فحمد عاقبة دخوله لما يحصل له من الضرر في دينه ودنياه ولهذا كانت من باب المنهي عنه والامساك عنها من المأمور به الذي قال الله فيه فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم وأما قول القائل ان عليا بدأهم بالقتال فقد قيل له وهم أولا امتنعوا من طاعته ومبايعته وجعلوه ظالما مشاركا في دم عثمان وقبلوا عليه شهادة الزور ونسبوه الى ماهو بريء منه واذا قيل هذا وحده لايبيح له قتالهم قيل ولا كان قتاله مباحا لكونه عاجزا عن قتل قتلة عثمان بل لو كان قادرا على قتل قتلة عثمان وقدر أنه ترك هذا الواجب اما متأولا واما مذنبا لم يكن ذلك موجبا لتفريق الجماعة والامتناع عن مبايعته ولمقاتلته بل كانت مبايعته على كل حال أصلح في الدين وأنفع للمسلمين وأطوع لله ولرسوله من ترك مبايعته فقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال ان الله يرضى لكم ثلاثا أن تعبدوه ولا تشركوا به شيأ وأن تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم وثبت في الصحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال على المرء المسلم السمع والطاعة في عسره ويسره ومنشطه ومكرهه وأثرة عليه مالم يأمر بمعصية فاذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة وفي الصحيحين عن عبادة رضي الله عنه قال بايعنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على السمع والطاعة في يسرنا وعسرنا ومنشطنا ومكرهنا وأثرة علينا وأن لاننازع الامر أهله وأن نقول أو نقوم بالحق حيث كنا لانخاف في الله لومة لائم وفي الصحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال من رأى من أميره شيأ يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة قيد شبر فمات فميتته ميتة جاهلية وفي الصحيح عن ابن عمر رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول من خلع يدا من طاعة لقي الله يوم القيمة ولا حجة له ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية وفي الصحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثلاثة لايكلمهم الله ولا يزكيهم ولا ينظر اليهم ولهم عذاب أليم رجل لايبايع اماما الا للدنيا ان أعطاه منها رضي وان منع سخط الحديث وفي الصحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال اسمعوا وأطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كان رأسه زبيبة وعلي رضي الله عنه كان قد بايعه أهل الكوفة بالمدينة ولم يكن في وقته أحق منه بالخلافة وهو خليفة راشد تجب طاعته ومعلوم أن قتل القاتل انما شرع عصمة للدماء فاذا أفضى قتل الطائفة القليلة الى قتل أضعافها لم يكن هذا طاعة ولا مصلحة وقد قتل بصفين أضعاف أضعاف قتلة عثمان وأيضا فقول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الحديث المتفق على صحته تمرق مارقة على حين فرقة من المسلمين تقتلهم أدنى الطائفتين الى الحق يدل على أن عليا وأصحابه أدنى الى الحق من معوية وأصحابه فلا يكون معوية وأصحابه في قتالهم لعلي أدنى الى الحق وكذلك حديث عمار تقتلك الفئة الباغية قد رواه مسلم في صحيحه من غير وجه ورواه البخاري لكن في كثير من النسخ لم يذكره تاما وأما تأويل من تأوله أن عليا وأصحابه

فهي متناهية أيضا (قال) الارموي ولقائل أن يقول الجملة الناقصة لاتنقطع من طرف المبدا وانما يكون الشيء مع غيره كهو لا مع غيره اذا كان أفراد الزائد مثل أفراد الناقص كما في مراتب الاعداد من الواحد الى مالايتناهى ومن العشرة الى مالايتناهى اذا طبقنا احدى الجملتين على الاخرى (قلت) المعترض لم يبين فساد الحجة بل عارضها وغيره قد يمنع كلتا المقدمتين أو احداهما فالمعترض يقول وان قصرت كانت متناهية فنقول انما تكون متناهية لو كانت منقطعة من طرف المبدا فأما مع عدم انقطاعها فلا نسلم تناهيها كما أن المستقبل وتضعيف العدد لما لم يكن منقطعا من جهة المنتهى لم يكن متناهيا وان أمكن فيه مثل هذه المقابلة وأما غيره فيجيب بثلاثة

قتلوه وأن الباغية الطالبة بدم عثمان فهذا من التأويلات الظاهرة الفساد التي يظهر فسادها للعامة والخاصة والحديث ثابت في الصحيحين وقد صححه أحمد بن حنبل وغيره من الأئمة وان كان قد روى عنه أنه ضعفه فآخر الامرين منه أنه صححه قال يعقوب ابن شيبة في مسنده في المكيين في مسند عمار بن ياسر لما ذكر أخبار عمار سمعت أحمد بن حنبل سئل عن حديث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في عمار تقتلك الفئة الباغية فقال أحمد قتلته الفئة الباغية كما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقال في هذا غير حديث صحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكره أن يتكلم في هذا بأكثر من هذا وقال البخاري في صحيحه حدثنا مسدد حدثنا عبد العزيز بن المختار حدثنا خالد الحذاء عن عكرمة قال قال لي ابن عباس ولابنه انطلقا الى أبي سعيد واسمعا من حديثه فانطلقنا فاذا هو في حائط يصلحه فأخذ رداءه فاحتبى ثم أنشأ يحدثنا حتى أتى على ذكر بناء المسجد فقال كنا نحمل لبنة لبنة وعمار لبنتين لبنتين فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل ينفض التراب عنه و يقول ويح عمار تقتله الفئة الباغية يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار قال يقول عمار أعوذ بالله من الفتن ورواه البخاري من وجه آخر عن عكرمة عن أبي سعيد الخدري لكن في كثير من النسخ لا يذكر الحديث بتمامه بل فيها ويح عمار يدعوهم الى الجنة و يدعونه الى النار ولكن لا يختلف أهل العلم بالحديث أن هذه الزيادة هي في الحديث قال أبو بكر البيهقي وغيره قد رواه غير واحد عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما وظن البيهقي وغيره أن البخاري لم يذكر الزيادة واعتذر عن ذلك بأن هذه الزيادة لم يسمعها أبو سعيد من النبي صلى الله عليه وسلم ولكن حدثه بها أصحابه مثل أبي قتادة كما رواه مسلم في صحيحه من حديث شعبة عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال أخبرني من هو خير مني أبو قتادة أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لعمار تقتلك الفئة الباغية وفي حديث داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن أبي سعيد أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال تمرق مارقة تقتلهم أولى الطائفتين بالله وكان عمار يحمل لبنتين لبنتين قال فلم أسمعه من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولكن جئت الى أصحابي وهم يقولون ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال و يحك ابن سمية تقتلك الفئة الباغية رواه مسلم في صحيحه والنسائي وغيرهما من حديث ابن عون عن الحسن البصري عن أمه عن أم سلمة قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تقتل عمارا الفئة الباغية ورواه أيضا من حديث شعبة عن خالد عن سعيد بن أبي الحسن والحسن عن أمهما عن أم سلمة رضي الله عنها وفي بعض طرقه أنه قال ذلك في حفر الخندق وذكر البيهقي وغيره أن هذا غلط والصحيح أنه انما قاله يوم بناء المسجد وقد قيل انه يحتمل انه قاله مرتين وقد روى هذا من وجوه أخر من حديث عمرو بن العاص وابنه عبد الله ومن حديث عثمان بن عفان ومن حديث عمار نفسه وأسانيد هذه متقاربة وقد روى من وجوه أخرى واهية وفي الصحيح ما يغني عن غيره والحديث ثابت صحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عند أهل العلم بالحديث والذين قتلوه هم الذين باشروا قتله والحديث أطلق فيه لفظ البغي لم يقيده بمفعول كما قال تعالى لا يبغون عنها حولا وكما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الذين هم فيكم تبع لا يبغون أهلا ولا مالا ولفظ البغي اذا أطلق فهو الظلم كما قال تعالى فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي وقال فمن اضطر غير باغ ولا عاد وأيضا فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ذكر هذا لما كانوا ينقلون اللبن لبناء المسجد وكانوا ينقلون لبنة لبنة وكان عمار ينقل لبنتين لبنتين فقال النبي صلى الله تعالى

أجوبة أحدها قوله فان لم تقصر احداهما عن الاخرى في الطرف الآخر كان الشيء مع غيره كهو لا مع غيره فنقول هذا انما يلزم اذا طبقنا احدى الجملتين على الاخرى والتطبيق في المعدوم ممتنع كما في تطبيق مراتب الاعداد من الواحد الى ما لا يتناهى ومن العشرة الى ما لا يتناهى ومن المائة الى ما لا يتناهى فانا نعلم أن عدد تضعيف الواحد أقل من عدد تضعيف العشرة وعدد تضعيف العشرة أقل من عدد تضعيف المائة وعدد تضعيف المائة أقل من عدد تضعيف الالف والجميع لا يتناهى وهذه الحجة من جنس حجة مقابلة دورات أحد الكوكبين بدورات الآخر لكن هناك الدورات وجدت وعدمت وهنا قدرت الازمنة والحركات الماضية ناقصة

عليه وسلم ويح عمار تقتله الفئة الباغية يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار وهذا ليس فيه ذم لعمار بل مدح له ولو كان القاتلون له مصيبين فى قتله لم يكن مدحا له وليس فى كونهم يطلبون دم عثمان ما يوجب مدحه وكذلك من تأول قاتله بانهم الطائفة التى قاتل معها فتأويله ظاهر الفساد ويلزمهم ما ألزمهم اياه على وهو أن يكون النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وأصحابه قد قتلوا كل من قتل معهم فى الغزو كحمزة وغيره وقد يقال فلان قتل فلانا اذا أمره بأمر كان فيه حتفه ولكن هذا مع القرينة لا يقال عند الاطلاق بل القاتل عند الاطلاق الذى قتله دون الذى أمره ثم هذا يقال لمن أمر غيره وعمار لم يأمره أحد بقتال أصحاب معوية بل هو كان من أحرص الناس على قتالهم وأشدهم رغبة فى ذلك وكان حرصه على ذلك أعظم من حرص غيره وكان هو يحض عليا وغيره على قتالهم ولهذا لم يذهب أحد من أهل العلم الذين تذكر مقالاتهم الى هذا التأويل بل أهل العلم فى هذا الحديث على ثلاثة أقوال فطائفة ضعفته لما روى بأسانيد ليست ثابتة عندهم ولكن رواه أهل الصحيح رواه البخارى كما تقدم من حديث أبى سعيد ورواه مسلم من غير وجه من حديث الحسن عن أمه عن أم سلمة رضى الله عنها ومن حديث أبى سعيد عن أبى قتادة وغيره ومنهم من قال هذا دليل على أن معوية وأصحابه بغاة وأن قتال على لهم قتال أهل العدل لاهل البغى لكنهم بغاة متأولون لا يكفرون ولا يفسقون ولكن يقال ليس فى مجرد كونهم بغاة ما يوجب الامر بقتالهم فان الله لم يأمر بقتال كل باغ ولا أمر بقتال البغاة ابتداء ولكن قال وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا التى تبغى حتى تفىء الى أمر الله فان فاءت فاصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا ان الله يحب المقسطين انما المؤمنون اخوة فاصلحوا بين أخويكم واتقوا الله لعلكم ترحمون فلم يأمر بقتال البغاة ابتداء بل أمر اذا اقتتلت طائفتان من المؤمنين أن يصلح بينهما وهذا يتناول ما اذا كانتا باغيتين أو احداهما باغية ثم قال فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا التى تبغى حتى تفىء الى أمر الله وقوله فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا التى تبغى قد يقال المراد به البغى بعد الاصلاح ولكن هذا خلاف ظاهر القرآن فان قوله بغت احداهما على الاخرى يتناول الطائفتين المقتتلتين سواء أصلح بينهما أو لم يصلح كما أن الامر بالاصلاح يتناول المقتتلتين مطلقا فليس فى القرآن أمر بقتال الباغى ابتداء لكن أمر اذا اقتتلت طائفتان أن يصلح بينهما وأنه ان بغت احداهما على الاخرى بعد القتال أن تقاتل حتى تفىء وهذا يكون اذا لم تجب الى الاصلاح بينهما وأما اذا أجابت الى الاصلاح بينهما لم تقاتل فلو قوتلت ثم فاءت الى الاصلاح لم تقاتل لقوله تعالى فقاتلوا التى تبغى حتى تفىء الى أمر الله فان فاءت فاصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا ان الله يحب المقسطين فأمر بعد القتال الى أن تفىء أن يصلح بينهما بالعدل وأن يقسط وقتال الفتنة لا يقع فيه هذا وذلك قد يكون لان الله لم يأمر بالقتال ابتداء ولكن أمر اذا اقتتلوا وبغت احداهما على الاخرى بقتال الفئة الباغية وقد تكون الآية أمرا بالاصلاح وقتال الباغية جميعا لم يأمر بأحدهما وقد تكون الطائفة باغية ابتداء لكن لما بغت أمر بقتالها وحينئذ لم يكن المقاتل لها قادرا لعدم الاعوان أو لغير ذلك وقد يكون عاجزا ابتداء عن قتال الفئة الباغية أو عاجزا عن قتال تفىء فيه الى أمر الله فليس كل من كان قادرا على القتال كان قادرا على قتال تفىء فيه الى أمر الله واذا كان عاجزا عن قتالها حتى تفىء الى أمر الله لم يكن مأمورا بقتالها لا أمر ايجاب ولا أمر استحباب ولكن قد يظن أنه قادر على

وزائدة (مما يجاب به) عن هذه الحجة وهى أشهر حججهم أن يقال لا نسلم امكان التطبيق فانه اذا كان كلاهما لا بداية له وأحدهما انتهى أمس والآخر انتهى اليوم كان تطبيق الحوادث الى اليوم على الحوادث الى الامس ممتنعا اذ انه فان الحوادث الى اليوم أكثر فكيف تكون احداهما مطابقة للاخرى فلما كان التطبيق ممتنعا جاز أن يلزمه حكم ممتنع وأيضا فيقال نحن نسلم أنها متناهية من الجانب المتناهى لكن لم قلت اذا كانا متناهيين من أحد الجانبين كانا متناهيين من الجانب الآخر وهذا أول المسئلة والتفاضل وقع من الجانب المتناهى لا من الجانب الذى ليس بمتناه فلم يقع فيما لا يتناهى تفاضل (قال الرازى) السادس لو كانت الادوار الماضية غير متناهية كان وجود اليوم

ذلك

ذلك فيبين له في آخر الامر أنه لم يكن قادرا فهذا من الاجتهاد الذي يثاب صاحبه على حسن القصد وفعل ما أمر وان أخطأ فيكون له فيه أجر ليس من الاجتهاد الذي يكون له فيه أجران فان هذا انما يكون اذا وافق حكم الله في الباطن كما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اجتهد الحاكم فاخطأ فله أجر واذا اجتهد فأصاب فله أجران ومن الاجتهاد أن يكون ولي الامر أو نائبه مخيرا بين أمرين فأكثر تخيير تحر للاصلح لا تخيير شهوة كتخيير الامام في الاسرى بين الاسترقاق والقتل والمن والفداء عند أكثر العلماء فان قوله تعالى فاما منا بعد واما فداء ليس بمنسوخ وكذلك تخيير من نزل العدو على حكمه كما نزل بنو قريظة على حكم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فسأله حلفاؤهم من الاوس أن يمن عليهم كما من على بني النضير حلفاء الخزرج فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ألا ترضون أن أحكم فيهم سعد بن معاذ سيد الاوس فرضيت الاوس بذلك فأرسل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خلف سعد بن معاذ فجاء وهو راكب وكان متمرضا من أثر جرح به في المسجد وبنو قريظة شرقي المدينة بينهم نصف يوم أو نحو ذلك فلما أقبل سعد رضي الله عنه قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوموا الى سيدكم فقاموا وأقاربه في الطريق يسألونه أن يمن عليهم ويذكرونه معاونتهم ونصرهم له في الجاهلية فلما دنا قال لقد آن لسعد أن لا تأخذه في الله لومة لائم فأمره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أن يحكم فيهم فحكم بان تقتل مقاتلتهم وتسبى ذراريهم وتغنم أموالهم فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبع سموات والحديث ثابت في الصحيحين وفي الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه عن بريدة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا حاصرت أهل حصن فسألوك أن تنزل لهم على حكم الله فلا تنزل لهم على حكم الله فانك لا تدري ما حكم الله فيهم ولكن انزل لهم على حكمك وحكم أصحابك فدل هذان الحديثان على أن لله حكما معينا فيما يكون ولي الامر مخيرا فيه تخيير مصلحة وان كان لو حكم بغير ذلك نفذ حكمه في الظاهر فما كان من باب القتال هو أولى أن يكون أحد الامرين أحب الى الله ورسوله اما فعله واما تركه ويتبين ذلك بالمصلحة والمفسدة فما كان وجوده خيرا من عدمه لما حصل فيه من المصلحة الراجحة في الدين فهذا انما يأمر الله به أمر ايجاب أو استحباب وما كان عدمه خيرا من وجوده فليس بواجب ولا مستحب وان كان فاعله مجتهدا مأجورا على اجتهاده والقتال انما يكون لطائفة ممتنعة فلو بغت ثم أجابت الى الصلح بالعدل لم تكن ممتنعة فلم يجز قتالها ولو كانت باغية وقد أمر بقتال الباغية الى أن تفيء الى أمر الله أي ترجع ثم قال فان فاءت فاصلحوا بينهما بالعدل فامر بالاصلاح بعد قتال الفئة كما أمر بالاصلاح اذا اقتتلتا ابتداء وقد قالت عائشة رضي الله عنها لما وقعت الفتنة ترك الناس العمل بهذه الآية وهو كما قالت فانهم لما اقتتلتا لم يصلح بينهما ولو قدر أنه قوتلت الباغية فلم تقاتل حتى تفيء الى أمر الله ثم أصلح بينهما بالعدل والله تعالى أمر بالقتال الى الفيء ثم الاصلاح لم يأمر بقتال مجرد بل قال فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى أمر الله وما حصل قتال حتى تفيء الى أمر الله فان كان ذلك مقدورا فما وقع وان كان معجوزا عنه لم يكن مأمورا به وعجز المسلمين يوم أحد عن القتال الذي يقتضي انتصارهم كان بترك طاعة الرسول وذنوبهم وكذلك التولي يوم حنين كان من الذنوب يبين ذلك أنه لو قدر أن طائفة بغت على طائفة وأمكن دفع البغي بلا قتال لم يجز القتال فلو اندفع البغي بوعظ أو فتيا أو أمر بمعروف لم يجز القتال ولو اندفع البغي بقتل واحد مقدور عليه أو اقامة حد أو تعزير مثل قطع سارق وقتل محارب وحد

موقوفا على انقضاء ما لا نهاية له والموقوف على المحال محال (قال) الارموي ولقائل أن يقول انقضاء ما لا نهاية له محال وأما انقضاء ما لا بداية له ففيه نزاع (قلت) هنا نزاع لفظي ونزاع معنوي أما اللفظي فهو أنه اذا قدر تسلسل الحوادث في الماضي وعدم انقطاعها وانها لا أول لها فهل يعبر عن هذا بأن يقال لا نهاية لها أو يقال لا بداية لها ولا يقال لا نهاية لها فالمستدل عبر بأنه لا نهاية لها والمعترض أنكر ذلك وهذا نزاع لفظي وذلك أنه يقال هذا غير متناه بمعنى أنه ليس له حد محدود وقد يقال غير متناه بمعنى أنه لا آخر له ويقال هذا له نهاية أي له آخر وهذا لا نهاية له أي لا آخر له والحوادث الماضية اذا قدر أنها لم تزل فانه يقال لا نهاية لها بالمعنى الاول وأما بالمعنى الثاني فقد انقضت

قاذف لم يجز القتال وكثيرا ما تثور الفتنة اذا ظلم بعض طائفة لطائفة أخرى فاذا أمكن استيفاء حق المظلوم بلا قتال لم يجز القتال وليس فى الآية أن كل من امتنع من مبايعة امام عدل يجب قتاله بمجرد ذلك وان سمى باغيا لترك طاعة الامام فليس كل من ترك طاعة الامام يقاتل والصديق قاتل مانعى الزكاة لكونهم امتنعوا عن أدائها بالكلية فقوتلوا بالكتاب والسنة والا فلو أقروا بادائها وقالوا لا نؤديها اليك لم يجز قتالهم عند أكثر العلماء وأولئك لم يدونوا كذلك ولهذا كان القول الثالث فى هذا الحديث حديث عمار ان قاتل عمار طائفة باغية ليس لهم أن يقاتلوا عليا ولا يمتنعوا عن مبايعته وطاعته وان لم يكن على مأمورا بقتالهم ولا كان فرضا عليه قتالهم لمجرد امتناعهم عن طاعته مع كونهم ملتزمين شرائع الاسلام وان كان كل من المقتتلتين متأولين مسلمين مؤمنين وكلهم يستغفر لهم ويترحم عليهم عملا بقوله تعالى والذين جاؤا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان ولا تجعل فى قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا انك رؤف رحيم

(فصل) وأما قول الرافضى وسموه كاتب الوحى ولم يكتب له ولا كلمة واحدة من الوحى فهذا قول بلا حجة ولا علم فما الدليل على أنه لم يكتب له ولا كلمة واحدة من الوحى وانما كان يكتب له رسائل وقوله ان كتاب الوحى كانوا بضعة عشر أخصهم وأقربهم اليه على ولا ريب أن عليا كان ممن يكتب له أيضا كما كتب الصلح بينه وبين المشركين عام الحديبية ولكن كان يكتب له أبو بكر وعمر أيضا ويكتب له زيد بن ثابت بلا ريب ففى الصحيحين أن زيد بن ثابت لما نزلت لا يستوى القاعدون من المؤمنين كتبها له وكتب له أبو بكر وعمر وعثمان وعلى وعامر بن فهيرة وعبد الله بن أرقم وأبى ابن كعب وثابت بن قيس وخالد بن سعيد بن العاص وحنظلة بن الربيع الاسدى وزيد بن ثابت ومعوية وشرحبيل بن حسنة رضى الله تعالى عنهم (وأما قوله) ان معوية لم يزل مشركا مدة كون النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مبعوثا فيقال لا ريب ان معوية وأباه وأخاه وغيرهم أسلموا عام فتح مكة قبل موت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بنحو من ثلاث سنين فكيف يكون مشركا مدة المبعث ومعوية رضى الله عنه كان حين بعث النبى صلى الله تعالى عليه وسلم صغيرا كانت هند ترقصه ومعوية رضى الله عنه أسلم مع مسلمة الفتح مثل اخيه يزيد وسهيل بن عمرو وصفوان بن أمية وعكرمة بن أبى جهل وأبى سفيان بن حرب وهؤلاء كانوا قبل اسلامهم أعظم كفرا ومحاربة للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم من معوية فصفوان وعكرمة وأبو سفيان كانوا مقدمين للكفار يوم أحد رؤس الاحزاب فى غزوة الخندق ومع هذا كان سهيل وصفوان وعكرمة من أحسن الناس اسلاما واستشهدوا رضى الله عنهم يوم اليرموك ومعوية لم يعرف له قبل الاسلام أذى للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا بيد ولا بلسان فاذا كان من هو أعظم معاداة للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم من معوية قد حسن اسلامه وصار ممن يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله فما المانع أن يكون معوية رضى الله عنه كذلك وكان من أحسن الناس سيرة فى ولايته وهو ممن حسن اسلامه ولولا محاربته لعلى رضى الله عنه وتوليه الملك لم يذكره أحد الا بخير كما لم يذكر أمثاله الا بخير وهؤلاء مسلمة الفتح معوية ونحوه قد شهدوا مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عدة غزوات كغزاة حنين والطائف وتبوك فله من الايمان بالله ورسوله والجهاد فى سبيله ما لامثاله فكيف يكون هؤلاء كفارا وقد صاروا مؤمنين مجاهدين تمام سنة ثمان وتسع وعشر وبعض سنة احدى عشرة فان مكة فتحت باتفاق الناس فى شهر رمضان سنة ثمان من الهجرة والنبى صلى الله تعالى عليه وسلم باتفاق الناس

وانصرمت ولها آخر وهذه الحجة اعتمد عليها أكثر المتكلمين كابى المعالى ومن قبله وبعده من المعتزلة والاشعرية وذكروا أنه اعتمد عليها يحيى النحوى وغيره من المتقدمين وظنوا أن ما لا يتناهى يمتنع أن يكون منقضيا منصرما فان ما انقضى وانصرم فقد تناهى فكيف يقال انه لا نهاية له واشتبه عليهم لفظ النهاية لما فيه من الاجمال والاشتباه فان الماضى له آخر انتهى اليه فهو متناه بهذا الاعتبار بلا نزاع وبهذا المعنى يقال انه انصرم وانقضى وفرغ ونفد وأما المعنى المتنازع فيه فهو أنه لا بداية له أى لم تزل آحاده متعاقبة وأما النزاع المعنوى فهو أنه هل يعقل انقضاء ما يقدر أنه لا بداية له ولا ينتهى من جهة مبدئه أولا المستدل لم يذكر دليلا على امتناع انقضاء ذلك لكن أخذ

توفى فى شهر ربيع الاول سنة احدى عشرة والناس كلهم كانوا كفارا قبل ايمانهم بما جاءبه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكان فيهم من هو أشد عداوة للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم من معوية وأسلم وحسن اسلامه كابى سفيان بن الحارث بن عبد المطلب بن عم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان من أشد الناس بغضا للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهجاءله قبل الاسلام وأما معوية رضى الله عنه فكان أبوه شديد العداوة للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكذلك أمه حتى أسلمت فقالت والله يارسول الله ما كان على وجه الارض أهل خباء أحب الى أن يذلوا من أهل خبائك وما أصبح اليوم على ظهر الارض أهل خباء أحب الى أن يعزوا من أهل خبائك أخرجه البخارى وفيهم أنزل الله تعالى عسى الله أن يجعل بينكم وبين الذين عاديتم منهم مودة والله قدير والله غفور رحيم فان الله جعل بين النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وبين الذين عادوه كابى سفيان وهند وغيرهما مودة والله قدير على تبديل العداوة بالمودة وهو غفور لهم بتوبتهم من الشرك رحيم بالمؤمنين وقد صاروا من المؤمنين

(فصل) قال الرافضى وكان باليمن يوم الفتح يطعن على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكتب الى أبيه صخر بن حرب يعيره باسلامه ويقول أصبوت الى دين محمد وكتب اليه بهذه الابيات

ياصخر لاتسلمن طوعا فتفضحنا * بعد الذين ببدر أصبحوا فرقا
جدى وخالى وعم الأم يالهم * قوما وحنظلة المهدى لنا أرقا
فالموت أهون من قول الوشاة لنا * خلى ابن هند عن العزى لقد فرقا

والفتح كان فى رمضان سنة ثمان من قدوم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة ومعوية مقيم على شركه هارب من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لانه كان قد أهدر دمه فهرب الى مكة فلما لم يجد له مأوى سار الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مضطرا فأظهر الاسلام وكان اسلامه قبل موت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بخمسة أشهر وطرح نفسه على العباس فسأل فيه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فعفا ثم شفع فيه أن يشرفه ويضيفه الى جملة الكتاب فأجابه وجعله واحدا من أربعة عشر فكم كان حظه من هذه المدة لو سلمنا انه كاتب الوحى حتى استحق أن يوصف بذلك دون غيره مع أن الزمخشرى من مشايخ الحنفية ذكر فى كتابه ربيع الابرار أنه ادعى نبوته أربعة نفر على أن من جملة الكتبة عبد الله بن سعد بن أبى سرح وارتد مشركا وفيه نزل قوله ولكن من شرح بالكفر صدرا فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم وقد روى عبد الله بن عمر رضى الله عنه قال أتيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فسمعته يقول يطلع عليكم رجل يموت على غير سنتى فطلع معوية وقام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خطيبا فأخذ معوية بيد ابنه يزيد وخرج ولم يسمع الخطبة فقال النبى صلى الله عليه وسلم لعن الله القائد والمقود أى يوم يكون للامة مع معوية ذى الاساءة وبالغ فى محاربة على عليه السلام وقتل جمعا كثيرا من خيار الصحابة ولعنه على المنبر واستمر سبه الى سنة ثمانين الى أن قطعه عمر بن عبد العزيز وسم الحسن عليه السلام وقتل ابنه يزيد مولانا الحسين ونهب نساءه وكسر أبوه ثنية النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وأكلت أمه كبد حمزة عم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم

(والجواب) أما قوله كان باليمن يطعن على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكتب الى أبيه صخر بن حرب يعيره باسلامه وكتب اليه الابيات فهذا من الكذب المعلوم فان معوية انما كان بمكة لم يكن

لفظ ما لا يتناهى وفيه اجمال فقد يعنى به ما لا يتناهى فى المستقبل من جهة آخره فاذا قيل ان هذا ينقضى كان ذلك جمعا بين النقيضين وقد يعنى به ما لا ابتداء له وهو ينازع فى امكان ذلك لانه حينئذ يكون له نهاية بلا بداية وكانه يقول ماله نهاية فلا بد له من بداية ومنازعوه يقولون هذا مسلم فى الاشخاص فكل شخص ينتهى فلا بد له من مبدا اذ لو لم يكن له مبدأ لكان قديما وما وجب قدمه امتنع عدمه كما سيأتى وينازعونه فى النوع ويقولون يمكن أن يقال الله لم يزل يفعل شيأ بعد شئ وسيأتى ان شاء الله كلام الرازى على افساد هذه الحجة التى ذكرها ههنا على تناهى الحوادث بكلام لم يذكر عنه جوابا (قال الرازى) وان كان الجسم فى الازل ساكنا كان ذلك ممتنعا لان السكون وجودى وكل

باليمن وأبوه أسلم قبل دخول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مكة بمر الظهران ليلة نزل بها وقال له العباس إن أبا سفيان يحب الشرف فقال النبي صلى الله عليه وسلم من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن دخل المسجد فهو آمن ومن ألقى السلاح فهو آمن وأبوسفيان كان عنده من دلائل النبوة ما أخبره به هرقل ملك الروم لما سافر الى الشام في الهدنة التي كانت بين النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وبينهم وما كان عندهم من أمية بن أبي الصلت لكن الحسد منعه من الايمان حتى أدخله الله عليه وهو كاره بخلاف معوية فانه لم يعرف عنه شئ من ذلك ولا عن أخيه يزيد وهذا الشعر كذب على معوية قطعا فانه قال فيه

فالموت أهون من قول الوشاة لنا * خلى ابن هند عن العزى لقد فرقا

ومعلوم انه بعد فتح مكة أسلم الناس وأزيلت العزى بعث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اليها خالد ابن الوليد فجعل يقول يا عز كفرانك لا سبحانك * انى رأيت الله قد أهانك وكانت قريبا من عرفات فلم يبق هناك لا عزى ولا من يلومهم على ترك العزى فعلم أن هذا من وضع بعض الكذابين على لسان معوية وهو كذب جاهل لا يعلم كيف وقع الامر وكذلك ما ذكره من حال جده أبي أمية عتبة بن ربيعة وخاله الوليد بن عتبة وعم أمه شيبة بن ربيعة وأخيه حنظلة أمر يشترك فيه هو وجمهور قريش فما كان منهم أحد الا وله أقارب كفار قتلوا كفارا وماتوا كفارا فهل كان في اسلامهم فضيحة وقد أسلم عكرمة بن أبي جهل وصفوان بن أمية وكانا من خيار المسلمين وأبواهما قتلا ببدر وكذلك الحارث بن هشام قتل أخوه يوم بدر وفي الجملة الطعن بهذا طعن في عامة أهل الايمان وهل يحل لاحد أن يطعن في علي بان عمه أبا لهب كان شديد العداوة للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم أو يطعن في العباس رضي الله عنه بان أخاه كان معاديا للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم أو يعير عليا بكفر أبي طالب أو يعير بذلك العباس وهل مثل ذلك الا من كلام من ليس من المسلمين ثم الشعر المذكور ليس من جنس الشعر الاول بل هو شعر رديء (وأما قوله) ان الفتح كان في رمضان لثمان من مقدم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة فهو صحيح (وأما قوله) ان معوية كان مقيما على شركه هاربا من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لانه كان قد أهدر دمه فهرب الى مكة فلما لم يجد له مأوى سار الى النبي صلى الله عليه وسلم مضطرا فاظهر الاسلام وكان اسلامه قبل موت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بخمسة أشهر فهذا من أظهر الكذب فان معوية أسلم عام الفتح باتفاق الناس وقد تقدم قوله انه من المؤلفة قلوبهم والمؤلفة قلوبهم أعطاهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عام حنين من غنائم هوازن وكان معوية ممن أعطاه منها والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يتألف السادة المطاعين في عشائرهم فان كان معوية هاربا لم يكن من المؤلفة قلوبهم ولو لم يسلم الا قبل موت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بخمسة أشهر لم يعط شيأ من غنائم حنين ومن كانت غايته أن يؤمن لم يحتج الى تأليف وبعض الناس يقول انه أسلم قبل ذلك فان في الصحيح عنه أنه قال قصرت عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على المروة رواه البخاري ومسلم وهذا قد قيل انه كان في حجة الوداع ولكن هذا خلاف الاحاديث المتواترة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فانها كلها متفقة على أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يحل من احرامه في حجة الوداع الى يوم النحر وانه أمر أصحابه أن يحلوا من احرامهم الحل كله ويصيروا متمتعين بالعمرة الى الحج الا من ساق الهدى فانه يبقى على احرامه الى أن يبلغ الهدى محله وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وعلي وطلحة وطائفة من أصحابه قد

ساقوا

وجودي أزلي فانه يمتنع زواله والمنازع نازعه في كون السكون وجوديا ولم ينازعه في أن الوجود الازلي يمتنع زواله وقد قرر ذلك الرازي بأن القديم اما واجب بذاته أو ممكن يكون مؤثره موجبا بذاته سواء كان تأثيره بنفسه أو بشرط لازم له ولا يحتاج الى هذا بل يقال القديم ان كان واجبا بنفسه امتنع عدمه وان لم يكن كذلك فالمقتضى له سواء سمي موجبا أو مختارا اما أن يتوقف اقتضاؤه له على شرط محدث أولا والثاني ممتنع فان القديم لا يتوقف على شرط محدث اذ لو توقف عليه لكان القديم مع المحدث أو بعده واذا لم يتوقف على شرط محدث لزم أن يكون قد وجد المقتضى التام المستلزم له في الازل وحينئذ فيجب دوامه بدوام المقتضى التام ثم كون القديم

ساقوا الهدى فلم يحلوا وكانت فاطمة وأزواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ممن لم يسق فحللن والاحاديث بذلك معروفة في الصحاح والسنن والمسانيد فعرف أنه لم يقصر معوية عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في حجة الوداع ولكن من اعتقد ذلك أباح للمتمتع السائق للهدى أن يقصر من شعره وهو احدى الروايتين عن أحمد كما أن عنه رواية أنه اذا قدم قبل العشر حل من احرامه ومالك والشافعي يبيحان لكل متمتع أن يحل من احرامه وان كان قد ساق الهدى وأما أبو حنيفة وأحمد في المشهور عنه وغيرهما من العلماء فيعلمون بالسنة المتواترة أن سائق الهدى لا يحل الى يوم النحر وتقصير معوية عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على هذا كان قبل حجة الوداع اما في عمرة القضية وعلى هذا فيكون قد أسلم قبل الفتح كما زعم بعض الناس لكن لا يعرف صحة هذا واما في عمرة الجعرانة كما روى أن هذا التقصير كان في عمرة الجعرانة وكانت بعد فتح مكة وبعد غزوة حنين و بعد حصاره الطائف فانه صلى الله تعالى عليه وسلم رجع من ذلك فقسم غنائم حنين بالجعرانة واعتمر منها الى مكة فقصر عنه معوية رضي الله عنه وكان معوية قد أسلم حينئذ فانه أسلم عند فتح مكة واستكتبه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لخبرته وأمانته ولا يعرف عنه ولا عن أخيه يزيد بن أبي سفيان أنهما آذيا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كما كان يؤذيه بعض المشركين وأخوه يزيد أفضل منه وبعض الجهال يظن أن يزيد هذا هو يزيد الذي تولى الخلافة بعد معوية وقتل الحسين في زمنه فيظن يزيد بن معوية من الصحابة وهذا جهل ظاهر فان يزيد بن معوية ولد في خلافة عثمان وأما يزيد هذا عمه فرجل صالح من خيار الصحابة واستعمله الصديق أحد أمراء الشام ومشى في ركابه ومات في خلافة عمر فولى عمر رضي الله عنه أخاه معوية رضي الله عنه مكانه أميرا ثم لما ولي عثمان أقره على الامارة وزاده وبقي أميرا الى أن قتل عثمان ووقعت الفتنة الى أن قتل أمير المؤمنين علي رضي الله عنه وبايع أهل العراق الحسن بن علي رضي الله عنهما فاقام ستة أشهر ثم سلم الامر الى معوية تحقيقا لما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال ان ابني هذا سيد وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين وبقي معوية بعد ذلك عشرين سنة ومات سنة ستين (ومما يبين كذب ماذكره هذا الرافضي) انه لم يتأخر اسلام أحد من قريش الى هذه الغاية وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قد بعث أبا بكر عام تسع بعد الفتح بأكثر من سنة ليقيم الحج وينادي أن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان وفي تلك السنة نبذت العهود الى المشركين وأجلوا أربعة أشهر فانقضت المدة في سنة عشر فكان هذا أمانا عاما لكل مشرك من سائر قبائل العرب وغزا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم غزوة تبوك سنة تسع لقتال النصارى بالشام وقد ظهر الاسلام بأرض العرب ولو كان لمعوية من الذنوب ما كان لكان الاسلام يجب ماقبله فكيف ولم يعرف له ذنب يهرب لاجله أو يهدر دمه لاجله وأهل السير والمغازي متفقون على أنه لم يكن معوية ممن أهدر دمه عام الفتح فهذه مغازي عروة بن الزبير والزهري وموسى بن عقبة وابن اسحق والواقدي وسعيد بن يحيى الاموي ومحمد بن عائذ وأبي اسحق الفزاري وغيرهم وكتب التفسير والحديث كلها تنطق بخلاف ماذكره ويذكرون من أهدر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم دمه مثل مقيس بن ضبابة وعبد الله بن خطل وهذان قتلا وأهدر دم عبد الله بن سعد بن أبي سرح ثم بايعه والذين أهدر دماءهم كانوا نفرا قليلا نحو العشرة وأبو سفيان كان من أعظم الناس عداوة للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم فهو في غزوة

لا يكون مقتضيه له اختيار فيه كلام ونزاع ليس هذا موضعه والمقصود هنا أن منازعه نازعه في كون السكون وجوديا وقد احتج عليه الرازي بأن تبدل حركة الجسم الواحد بالسكون وبالعكس يقتضي كون أحدهما وجوديا لان رفع العدم ثبوت فيكون الآخر وجوديا لان الحركة هي الحصول في حيز مسبوقا بالحصول في الآخر والسكون هو الحصول في حيز مسبوقا بالحصول فيه فاختلافهما انما هو بالمسبوقية بالغير وانها وصف عرضي لا يمنع اتحاد الماهية فيلزم كونهما وجوديين (قال الارموي) ولقائل أن يقول الحركة والسكون متقابلان لا تقابل الضدين أو تقابل العدم والملكة والبديهة حاكمة باختلاف الضدين في تمام الماهية وكذا العدم

بدر الذي أرسل الى قريش ليستنفرهم وفي غزوة أحد هو الذي جمع الاموال التي كانت معه للتجارة وطلب من قريش أن ينفقها في قتال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو من أعظم قواد الجيش يوم أحد وهو قائد الاحزاب أيضا وقد أخذه العباس بغير عهد ولا عقد ومشى عمر معه يقول للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم يانبي الله هذا عدو الله أبو سفيان قد أمكن الله منه بغير عهد ولا عقد فاضرب عنقه فقاوله العباس في ذلك فأسلم أبو سفيان وأمنه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقال من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن دخل المسجد فهو آمن ومن ألقى السلاح فهو آمن فكيف يهدر دم معوية وهو شاب صغير ليس له ذنب يختص به ولا اعرف عنه أنه كان يحض على عداوة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقد أمن رؤس الاحزاب فهل يظن هذا الامن هو من أجهل الناس بالسيرة وهذا الذي ذكرناه مجمع عليه بين أهل العلم مذكور في عامة الكتب المصنفة في هذا الشأن وقد بسطنا الكلام على هذا في كتاب الصارم المسلول على شاتم الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم لما ذكرنا من أهدر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم دمه عام الفتح وذكرناهم واحدا واحدا انعم كان فيهم عبد الله بن سعد بن أبي سرح ثم ان عثمان رضي الله عنه أتى به النبي صلى الله عليه وسلم فأسلم بمكة وحقن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم دمه (وأما قوله) انه استحق أن يوصف بذلك دون غيره ففرية على أهل السنة فانه ليس فيهم من يقول ان هذا من خصائص معوية بل هو واحد من كتاب الوحي وأما عبد الله بن سعد بن أبي سرح فارتد عن الاسلام وافترى على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثم انه عاد الى الاسلام (وأما قوله) انه نزل فيه ولكن من شرح بالكفر صدرا الآية فهو باطل فان هذه الآية نزلت بمكة حين أكره عمار وبلال على الكفر وردته هذا كانت بالمدينة بعد الهجرة ولو قدر أنه نزلت فيه هذه الآية فالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم قد قبل اسلامه وبايعه وقد قال تعالى كيف يهدي الله قوما كفروا بعد ايمانهم وشهدوا أن الرسول حق وجاءهم البينات والله لا يهدي القوم الظالمين أولئك جزاؤهم أن عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين خالدين فيها لا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينظرون الا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فان الله غفور رحيم (وأما قوله) وقد روى عبد الله بن عمر قال أتيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فسمعته يقول يطلع عليكم رجل يموت على غير سنتي فطلع معوية وقام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خطيبا فأخذ معوية بيد ابنه يزيد وخرج ولم يسمع الخطبة فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لعن الله القائد والمقود أي يوم يكون للامة مع معوية ذي الاساءة (فالجواب أن يقال أولا) نحن نطالب بصحة هذا الحديث فان الاحتجاج بالحديث لا يجوز الا بعد ثبوته ونحن نقول هذا في مقام المناظرة والا فنحن نعلم قطعا أنه كذب (ويقال ثانيا) هذا الحديث من الكذب الموضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث ولا يوجد في شئ من دواوين الحديث التي يرجع اليها في معرفة الحديث ولا له اسناد معروف وهذا المحتج به لم يذكر له اسنادا ثم من جهله أن يروي مثل هذا عن عبد الله بن عمر وعبد الله بن عمر كان من أبعد الناس عن ثلب الصحابة وأروى الناس لمناقبهم وقوله في مدح معوية معروف ثابت عنه حيث يقول ما رأيت بعد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أسود من معوية قيل له ولا أبو بكر وعمر فقال كان أبو بكر وعمر خيرا منه وما رأيت بعد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أسود من معوية قال أحمد بن حنبل السيد الحليم يعني معوية وكان معوية كريما حليما ثم ان خطب النبي

صلى

والملكة وأيضا المسبوقية وصف عرضي لما به الاشتراك والوصف العرضي لما به الاشتراك لا يكون ذاتيا للماهية المركبة منهما (قلت) مضمون ذلك أن الرازي احتج بأن السكون من جنس الحركة وانما يختلفان في كون أحدهما مسبوقا بالغير وهذا الاختلاف في وصف عرضي لا يمنع التماثل في الحقيقة فمنعه الارموي بمقدمتين بل أبطل الاولى بأن المتقابلين تقابل الضدين كالسواد والبياض والحلاوة والمرارة ونحو ذلك هما مختلفان في الحقيقة وكذا المتقابلان تقابل العدم والملكة كالعمى والبصر والحياة والموت والعلم والجهل ونحو ذلك والحركة مع السكون اما من هذا واما من هذا فكيف تجعل حقيقة أحدهما مماثلة لحقيقة الآخر وانهما لا يختلفان الا بوصف عرضي

صلى الله تعالى عليه وسلم لم تكن واحدة بل كان يخطب فى الجمع والاعياد والحج وغير ذلك ومعوية وأبوه يشهدان الخطب كما يشهدها المسلمون كلهم أفتراهما فى كل خطبة كانا يقومان ويمكنان من ذلك هذا اقدح فى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وفى سائر المسلمين اذ يمكنون اثنين دائما يقومان ولا يحضران الخطبة ولا الجمعة وان كانا يشهدان كل خطبة فما بالهما يمتنعان عن سماع خطبة واحدة قبل أن يتكلم بها ثم من المعلوم من سيرة معوية أنه كان من أحلم الناس وأصبرهم على من يؤذيه وأعظم الناس تأليفا لمن يعاديه فكيف ينفر عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مع انه أعظم الخلق مرتبة فى الدين والدنيا وهو محتاج اليه فى كل أموره فكيف لا يصبر على سماع كلامه وهو بعد الملك يسمع كلام من يشتمه فى وجهه فلماذا لم يسمع كلام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكيف يتخذ النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كاتبا من هو فى هذه الحالة وقوله انه أخذ بيد ابنه يزيد فمعوية لم يكن له ابن اسمه يزيد وأما ابنه يزيد الذى تولى الملك وجرى فى خلافته ما جرى فانما ولد فى خلافة عثمان باتفاق أهل العلم ولم يكن لمعوية ولد على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الحافظ أبو الفضل بن ناصر خطب معوية رضى الله عنه فى زمن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلم يزوج لانه كان فقيرا وانما تزوج فى زمن عمر رضى الله عنه وولد له يزيد فى زمن عثمان بن عفان رضى الله عنه سنة سبع وعشرين من الهجرة (ثم نقول ثالثا) هذا الحديث يمكن معارضته بمثله من جنسه بما يدل على فضل معوية رضى الله عنه قال الشيخ أبو الفرج ابن الجوزى فى كتاب الموضوعات قد تعصب قوم ممن يدعى السنة فوضعوا فى فضل معوية رضى الله عنه أحاديث ليغيظوا الرافضة وتعصب قوم من الرافضة فوضعوا فى ذمه أحاديث وكلا الفريقين على الخطا القبيح (وأما قوله) انه بالغ فى محاربة على فلاريب أنه اقتتل العسكران عسكر على ومعوية بصفين ولم يكن معوية ممن يختار الحرب ابتداء بل كان من أشد الناس حرصا على أن لا يكون قتال وكان غيره أحرص على القتال منه وقتال صفين للناس فيه أقوال فنهم من يقول كلاهما كان مجتهدا مصيبا كما يقول ذلك كثير من أهل الكلام والفقه والحديث ممن يقول كل مجتهد مصيب ويقول كانا مجتهدين وهذا قول كثير من الاشعرية والكرامية والفقهاء وغيرهم وهو قول كثير من أصحاب أبى حنيفة والشافعى وأحمد وغيرهم وتقول الكرامية كلاهما امام مصيب ويجوز نصب امامين للحاجة ومنهم من يقول بل المصيب أحدهما لا بعينه وهذا قول طائفة منهم ومنهم من يقول على هو المصيب وحده ومعوية مجتهد مخطئ كما يقول ذلك طوائف من أهل الكلام والفقهاء أهل المذاهب الاربعة وقد حكى هذه الاقوال الثلاثة أبو عبد الله بن حامد عن أصحاب أحمد وغيرهم ومنهم من يقول كان الصواب أن لا يكون قتال وكان ترك القتال خيرا للطائفتين فليس فى الاقتتال صواب ولكن على كان أقرب الى الحق من معوية والقتال قتال فتنة ليس بواجب ولا مستحب وكان ترك القتال خيرا للطائفتين مع أن عليا كان أولى بالحق وهذا هو قول أحمد وأكثر أهل الحديث وأكثر أئمة الفقهاء وهو قول أكابر الصحابة والتابعين لهم باحسان وهو قول عمران بن حصين رضى الله عنه وكان ينهى عن بيع السلاح فى ذلك القتال ويقول هو بيع السلاح فى الفتنة وهو قول أسامة بن زيد ومحمد بن مسلمة وابن عمر وسعد بن أبى وقاص وأكثر من بقى من السابقين الاولين من المهاجرين والانصار رضى الله عنهم ولهذا كان من مذهب أهل السنة الامساك عما شجر بين الصحابة فانه قد ثبتت

وايضاح هذا أن الحركة ليست من جنس الحصول المشترك بينها وبين السكون فان كون الشئ فى هذا الحيز وفى هذا الحيز معقول مع قطع النظر عن كونه متحركا فانه اذا قدر أنه سكن فى الحيز الثانى كان هذا الحصول من جنس ذلك الحصول وأما نفس حركته فأمر زائد على مطلق الحصول المشترك ومنع الثانية وجعل سند منعه أن قول القائل المسبوقية وصف عرضى ان عنى أنها ليست ذاتية فلا دليل على ذلك وان عنى أنها عرضية لما اشتركا فيه فالعرض لما به الاشتراك قد يكون ذاتيا للحقيقة المركبة من المشترك والمميز كالناطقية فانها تعرض للحيوانية ليست ذاتية لها ثم انها ذاتية للانسانية المركبة من الحيوانية والناطقية والرازى قد يمكنه أن

فضائلهم ووجبت موالاتهم ومحبتهم وما وقع منه ما يكون لهم فيه عذر يخفى على الانسان ومنه ما تاب صاحبه منه ومنه ما يكون مغفورا فالخوض فيما شجر يوقع فى نفوس كثير من الناس بغضا وذما ويكون فى ذلك هو مخطئا بل عاصيا فيضر نفسه ومن خاض معه فى ذلك كما جرى لأكثر من تكلم فى ذلك فانهم تكلموا بكلام لا يحبه الله ولا رسوله اما من ذم من لا يستحق الذم واما من مدح أمورا لا تستحق المدح ولهذا كان الامساك طريقة أفاضل السلف وأما غير هؤلاء فمنهم من يقول كان معوية فاسقا دون على كما يقوله بعض المعتزلة ومنهم من يقول بل كان كافرا كما يقوله بعض الرافضة ومنهم من يقول كلاهما كافر على ومعوية كما يقوله الخوارج ومنهم من يقول فسق أحدهما لا بعينه كما يقوله بعض المعتزلة ومنهم من يقول بل معوية على الحق وعلى كان ظالما كما تقوله المروانية والكتاب والسنة قد دل على أن الطائفتين مسلمون وأن ترك القتال كان خيرا من وجوده قال تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا التى تبغى حتى تفىء الى أمر الله فان فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا ان الله يحب المقسطين فسماهما مؤمنين اخوة مع وجود الاقتتال والبغى وفى الصحيحين عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال تمرق مارقة على حين فرقة من المسلمين تقتلهم أولى الطائفتين بالحق وهؤلاء المارقة مرقوا على على فدل على أن طائفته أقرب الى الحق من طائفة معوية وفى الصحيح عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ان ابنى هذا سيد وان الله سيصلح به بين فئتين عظيمتين من المؤمنين فأصلح الله به بين أصحاب على وأصحاب معوية فمدح النبى صلى الله عليه وسلم الحسن بالاصلاح بينهما وسماهما مؤمنين وهذا يدل على أن الاصلاح بينهما هو المحمود ولو كان القتال واجبا أو مستحبا لم يكن تركه محمودا وقد روى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم والقائم فيها خير من الماشى والماشى فيها خير من الساعى من يستشرف لها تستشرفه ومن وجد فيها ملجأ فليعذ به أخرجاه فى الصحيحين وفى الصحيحين عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن وفى الصحيح عن أسامة بن زيد رضى الله عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال انى لأرى الفتن تقع خلال بيوتكم كمواقع القطر والذين رووا أحاديث القعود فى الفتنة والتحذير منها كسعد بن أبى وقاص ومحمد بن مسلمة وأسامة بن زيد لم يقاتلوا لا مع على ولا مع معوية وقال حذيفة رضى الله عنه ما أحد من الناس تدركه الفتنة الا أنا أخافها عليه الا محمد بن مسلمة فانى سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول له لا تضرك الفتنة وعن ثعلبة بن ضبيعة قال دخلنا على حذيفة فقال انى لأعرف رجلا لا تضره الفتنة شيأ فخرجنا فاذا فسطاط مضروب فدخلنا فاذا فيه محمد بن مسلمة فسألناه عن ذلك فقال ما أريد أن يشتمل على شئ من أمصارهم حتى تنجلى عما انجلت رواه أبو داود

(**فصل**) ومما ينبغى أن يعلم أن الامة يقع فيها أمور بالتأويل فى دمائها وأموالها وأعراضها كالقتال واللعن والتكفير وقد ثبت فى الصحيحين عن أسامة بن زيد رضى الله عنه انه قال بعثنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى سرية فصبحنا الحرقات من جهينة فأدركت رجلا فعلوته بالسيف فقال لا اله الا الله فطعنته فقتلته فوقع فى نفسى من ذلك فذكرته للنبى صلى الله تعالى

يجيب عن هذا بأن كون هذا مسبوقا بهذا انما هو أمر اضافى أى هو متأخر عنه ومثل هذا لا يكون من الصفات الذاتية كالحركتين المتماثلتين الثانية مع الاولى فانهما اذا كانتا متماثلتين لم يجز أن يجعل كون احداهما مسبوقة بالغير دون الاخرى من الصفات الذاتية المفرقة بينهما ولقائل أن يقول الحجة والاعتراض مبنى على أن الصفات اللازمة للحقيقة تنقسم الى ذاتى وعرضى كما يقوله من يقوله من أهل المنطق فان تقسيم الصفات اللازمة للحقيقة الى ما هو ذاتى داخل فى الحقيقة وما هو عرضى خارج عنها قول لا يقوم عليه دليل بل الدليل يقوم على نقيضه ولهذا لم يكن فى نفس الامر بينهما فرق (١) لم يجز والمفرقون بينهما احدا يفصل بينهما

(١) قوله لم يجز الخ كذا بأصلين بأيدينا وحرره اهـ مصححه

عليه وسلم فقال أقتلته بعد ما قال لا اله الا الله قال قلت يارسول الله انما قالها خوفا من السلاح
قال أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها خوفا من السلاح أم لا فما زال يكررها حتى تمنيت أني
أسلمت يومئذ وفي الصحيحين عن المقداد بن الاسود رضي الله عنه قال قلت يارسول الله أرأيت
ان لقيت رجلا من الكفار فقاتلني فضرب احدى يدي فقطعها ثم لاذ مني بشجرة فقال أسلمت
لله أفأقتله بعد أن قالها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتله فقلت يارسول الله انه قطعها
ثم قال ذلك بعد أن قطعها أفأقتله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتله فانك ان قتلته فانه
بمنزلتك قبل أن تقتله وانك بمنزلته قبل أن يقول كلمته التي قالها فقد ثبت أن هؤلاء قتلوا قوما
مسلمين لا يحل قتلهم ومع هذا فلم يقتلهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولا ضمن المقتول بقود
ولا دية ولا كفارة لان القاتل كان متأولا وهذا قول أكثر العلماء كالشافعي وأحمد وغيرهما ومن
الناس من يقول بل كانوا أسلموا ولم يهاجروا فثبتت في حقهم العصمة المؤثمة دون المضمنة بمنزلة نساء
أهل الحرب وصبيانهم كما يقوله أبو حنيفة وبعض المالكية ثم ان جماهير العلماء كمالك وأبي
حنيفة وأحمد في ظاهر مذهبه والشافعي في أحد قوليه يقولون ان أهل العدل والبغاة اذا اقتتلوا
بالتأويل لم يضمن هؤلاء ما أتلفوا لهؤلاء من النفوس والاموال حال القتال ولم يضمن هؤلاء
ما أتلفوا لهؤلاء كما قال الزهري وقعت الفتنة وأصحاب محمد متوافرون وأجمعوا أن كل دم أو مال
أصيب بتأويل القرآن فانه هدر وأنزلوهم منزلة الجاهلية يعني بذلك أن القاتل يعتقد أنه لم يفعل
محرما وان قيل انه محرم في نفس الامر فقد ثبت بسنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المتواترة
واتفاق المسلمين أن الكافر الحربي اذا قتل مسلما أو أتلف ماله ثم أسلم لم يضمنه بقود ولا دية ولا
كفارة مع أن قتله له كان من أعظم الكبائر لانه كان متأولا وان كان تأويله فاسدا وكذلك
المرتدون الممتنعون اذا قتلوا بعض المسلمين لم يضمنوا دمه اذا عادوا الى الاسلام عند أكثر العلماء
كما هو عند أبي حنيفة ومالك وأحمد وان كان من متأخري أصحابه من يحكيه قولا كأبي بكر
عبد العزيز حيث قد نص أحمد على أن المرتد يضمن ما أتلفه بعد الردة فهذا النص في المرتد المقدور
عليه وذلك في المحارب الممتنع كما يفرق بين الكافر والذمي والمحارب أو يكون في المسئلة روايتان
وللشافعي قولان وهذا هو الصواب فان المرتدين الذين قاتلهم الصديق وسائر الصحابة لم يضمنهم
الصحابة بعد عودهم الى الاسلام بما كانوا اقتتلوه من المسلمين وأتلفوه من أموالهم لانهم كانوا متأولين
فالبغاة المتأولون كذلك لم تضمنهم الصحابة رضي الله عنهم واذا كان ذلك في الدماء والاموال مع أن
من أتلفها خطأ ضمنها بنص القرآن فكيف بالاعراض مثل لعن بعضهم بعضا وتكفير بعضهم
بعضا وقد ثبت في الصحيحين من حديث الافك قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من يعذرني من
رجل بلغني أذاه في أهلي والله ما علمت على أهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا والله ما علمت عليه
الا خيرا وما كان يدخل على أهلي الا معي قال سعد بن معاذ أنا أعذرك منه ان كان من الاوس
ضربت عنقه وان كان من اخواننا الخزرج أمرتنا ففعلنا فيه أمرك فقال سعد بن عبادة وكان
قبل ذلك رجلا صالحا ولكن احتملته الحمية فقال كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على قتله فقام
أسيد بن حضير فقال كذبت لعمر الله لنقتلنه فانك منافق تجادل عن المنافقين فاستب الحيان حتى
جعل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يخفضهم وكان سعد بن عبادة رضي الله عنه يريد الدفع
عن عبد الله بن أبي المنافق فقال له أسيد بن حضير انك منافق وهذا كان تأويلا منه وكذلك ثبت

بمثل ما ذكروه من الضوابط منتقض
كما هو مبسوط في موضعه واذا
كانت الصفتان متلازمتين في
الوجود والعدم والثبوت والانتفاء
لا توجد هذه الا مع هذه واذا
انتفت هذه انتفت هذه كان
التفريق بجعل احداهما مقومة
والاخرى عرضية تحكما ثم اذا قيل
الذات هي المركبة من الصفات
الذاتية والصفات الذاتية ما لا
تتصور الذات الا بها لم تعرف
الذات الا بالصفات الذاتية ولا
الصفات الذاتية الا بالذات
وأيضا فان هذا مبني على أن وجود
الشئ في الخارج زائد على حقيقته
الموجودة في الخارج وهو أيضا
قول باطل ضعيف وأيضا فالذات
الموجودة في الخارج القائمة بنفسها
كهذا الانسان ان قيل انه مركب
من عرضين لزم كون الجوهر مركبا

في الصحيحين أن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال لحاطب بن أبي بلتعة دعني يا رسول الله أضرب عنق هذا المنافق لما كاتب المشركين بخبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه شهد بدرا وما يدريك أن الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم وثبت في الصحيحين أن طائفة من المسلمين قالوا في مالك بن الدخشن انه منافق فأنكر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك ولم يكفرهم فقد ثبت أن في الصحابة من قال عن بعض أمته انه منافق متأولا في ذلك ولم يكفر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واحدا منهما وقد ثبت في الصحيحين أن فيهم من لعن عبد الله حمار الكثرة شربه الخمر فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا تلعنه فانه يحب الله ورسوله ولم يعاقب اللاعن لتأويله والمتأول المخطئ مغفور له بالكتاب والسنة قال الله تعالى في دعاء المؤمنين ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا أو أخطأنا وثبت في الصحيح أن الله عز وجل قال قد فعلت وفي سنن ابن ماجه وغيره أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الله تجاوز لي عن أمتي الخطأ والنسيان

(فصل) اذا تبين هذا فيقال قول الرافضة من أفسد الاقوال وأشدها تناقضا فانهم يعظمون الامر على من قاتل عليا و يمدحون من قتل عثمان مع أن الذم والاثم لمن قتل عثمان أعظم من الذم والاثم لمن قاتل عليا فان عثمان كان خليفة اجتمع الناس عليه ولم يقاتل مسلما وقد قاتلوه لينخلع عن الامر فكان عذره في أن يستمر على ولايته أعظم من عذر علي في طلبه طاعتهم له وصبر عثمان حتى قتل مظلوما شهيدا من غير أن يدفع عن نفسه وعلي بدأ بقتال أصحاب معوية ولم يكونوا يقاتلونه ولكن امتنعوا من بيعته فان جاز قتال من امتنع عن بيعة الامام الذي بايعه نصف المسلمين أو أكثرهم أو نحو ذلك فيقال من قاتل وقتل الامام الذي اجتمع المسلمون على بيعته أولى بالجواز وان قيل ان عثمان فعل أشياء أنكروها قيل تلك الاشياء لم تبح قتله ولا خلعه وان أباحت خلعه وقتله كان ما نقموه على علي أولى أن يبيح ترك مبايعته فانهم ادعوا على عثمان نوعا من المحاباة لبني أمية وقد ادعوا على علي تحاملا عليهم وتركا لانصافهم وأنه بادر بعزل معوية ولم يكن يستحق العزل فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولى أباه أبا سفيان على نجران ومات رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وأبو سفيان أمير عليها وكان كثير من أمراء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على الاعمال من بني أمية فانه استعمل على مكة عتاب بن أسيد بن أبي العاص بن أمية واستعمل خالد بن سعيد بن العاص وأبان بن سعيد بن العاص وولاه عمر رضي الله عنه ولا يتهم لا في دينه ولا في سياسته وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم و يبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم قالوا ومعوية كانت رعيته يحبونه وهو يحبهم ويصلون عليه وهو يصلي عليهم وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم قال مالك بن يخامر سمعت معاذا يقول وهم بالشأم قالوا وهؤلاء كانوا عسكر معوية وفي صحيح مسلم عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال لا يزال أهل الغرب ظاهرين حتى تقوم الساعة قال أحمد أهل الغرب هم أهل الشام وقد بسطناه هذا في موضع آخر وهذا النص يتناول عسكر معوية قالوا ومعوية أيضا كان خيرا من كثير ممن استنابه علي فلم يكن يستحق أن يعزل ويولى من هو دونه في

من عرضين وأن يكونا سابقين له وهذا ممتنع في البديهة وان قيل انه مركب من جوهرين كل منهما يحمل عليه كما يقال هو حيوان ناطق لزم أن يكون فيه جوهران أحدهما حيوان والآخر ناطق وهذا مكابرة للحس والعقل اذ هو حيوان واحد موصوف بأنه ناطق واذا كان كذلك فكون الحصول الذي هو مسبوق بحصول آخر اذا كان ذلك لازما له كان من الصفات اللازمة واذا افترق الشيئان في الصفات اللازمة لم يجب أن تكون حقيقة أحدهما مثل حقيقة الآخر فان المتماثلين هما المشتركان فيما يجب و يجوز و يمتنع فاذا وجب لاحدهما ما لا يجب للآخر لم يكن مثله وللارموي أن يقول قد تبين بطلان المقدمتين سواء كان بطريقة المنطقيين أو بطريقة سائر أهل

السياسة فان عليا استناب زياد بن أبيه وقد أشاروا على علي بتولية معوية قالوا يا أمير المؤمنين توليه شهرا واعزله دهرا ولا ريب أن هذا كان هو المصلحة اما الاستحقاقه واما التألفه واستعطافه فقد كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أفضل من علي وولى أباسفيان ومعوية خير منه فولى من هو خير من علي من هو دون معوية فاذا قيل ان عليا كان مجتهدا في ذلك قيل وعثمان كان مجتهدا فيما فعل وأين الاجتهاد في تخصيص بعض الناس بولاية أو امارة أو مال من الاجتهاد في سفك المسلمين بعضهم دماء بعض حتى ذل المؤمنون وعجزوا عن مقاومة الكفار حتى طمعوا فيهم وفي الاستيلاء عليهم ولا ريب أنه لو لم يكن قتال بل كان معوية مقيما على سياسة رعيته وعلي مقيما على سياسة رعيته لم يكن في ذلك من الشر أكثر مما حصل بالاقتتال فانه بالاقتتال لم تزل هذه الفرقة ولم يجتمعوا على امام بل سفكت الدماء وقويت العداوة والبغضاء وضعفت الطائفة التي كانت أقرب الى الحق وهي طائفة علي وصاروا يطلبون من الطائفة الاخرى من المسالمة ما كانت تلك تطلبه ابتداء ومعلوم أن الفعل الذي تكون مصلحته راجحة على مفسدته يحصل به من الخير أعظم مما يحصل بعدمه وهنا لم يحصل بالاقتتال مصلحة بل كان الامر مع عدم القتال خيرا وأصلح منه بعد القتال وكان علي وعسكره أكثر وأقوى ومعوية وأصحابه أقرب الى موافقته ومسالمته ومصالحته فاذا كان مثل هذا الاجتهاد مغفورا لصاحبه فاجتهاد عثمان أن يكون مغفورا أولى وأحرى وأما معوية وأعوانه فيقولون انما قاتلنا عليا قتال دفع عن أنفسنا وبلادنا فانه بدأنا بالقتال فدفعناه بالقتال ولم نبتدئه بذلك ولا اعتدينا عليه فاذا قيل لهم هو الامام الذي كانت تجب طاعته عليكم ومبايعته وأن لا تشقوا عصى المسلمين قالوا ما نعلم أنه امام تجب طاعته لان ذلك عند الشيعة انما يعلم بالنص ولم يبلغنا عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نص بامامته ووجوب طاعته ولا ريب أن عذرهم في هذا ظاهر فانه لو قدر أن النص الجلي الذي تدعيه الامامية حق فان هذا قد كتم وأخفي في زمن أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم فلم يجب أن يعلم معوية وأصحابه مثل ذلك لو كان حقا فكيف اذا كان باطلا (وأما قوله) الخلافة ثلاثون سنة ونحو ذلك فهذه الاحاديث لم تكن مشهورة شهرة يعلمها مثل أولئك انما هي من نقل الخاصة لاسيما وليست من أحاديث الصحيحين وغيرهما واذا كان عبد الملك بن مروان خفي عليه قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها لولا أن قومك حديثو عهد بجاهلية لنقضت الكعبة ولألصقتها بالارض ولجعلت لها بابين ونحو ذلك حتى هدم ما فعله ابن الزبير ثم لما بلغه ذلك قال وددت أني وليته من ذلك ما تولاه مع أن حديث عائشة رضي الله عنها ثابت صحيح متفق على صحته عند أهل العلم فلأن يخفى على معوية وأصحابه قوله الخلافة بعدي ثلاثون سنة ثم تصير ملكا بطريق الاولى مع أن هذا في أول خلافة علي رضي الله عنه لا يدل على علي عينا وانما علمت دلالته على ذلك لما مات رضي الله عنه مع أنه ليس نصا في اثبات خليفة معين ومن جوز خليفتين في وقت يقول كلاهما خلافة نبوة فان معوية رضي الله عنه كان في أول خلافته محمودا عندهم أكثر مما كان في آخرها وان قيل ان خلافة علي ثبتت بمبايعة أهل الشوكة كما ثبتت خلافة من كان قبله بذلك أوردوا على ذلك أن طلحة بايعه مكرها والذين بايعوه قاتلوه فلم تتفق أهل الشوكة على طاعته وأيضا فانما تجب مبايعته كمبايعة من قبله اذا سار سيرة من قبله وأولئك كانوا قادرين على دفع الظلم عمن بايعهم وفاعلين لما يقدرون

النظر الذين أنكروا على المنطقيين ما ذكروه كما أنكر سائر طوائف أهل النظر من المسلمين وغيرهم عليهم كثيرا مما ذكروه في الحدود وغيرها كما هو معروف في كتب أهل الكلام من المعتزلة والاشعرية والكرامية وطوائف الفقهاء من الحنفية والمالكية والشافعية والحنبلية وليس المقصود هنا بسط ما يتعلق بهذا (قال الرازي) وانما قلنا ان السكون لا يمتنع زواله لان الخصم يسلم جواز حركة كل جسم ولان المتحيز يجوز خروجه من حيزه لانه ان كان بسيطا كانت طبائع جوانبه متساوية فيجوز على كل منها ما يجوز على الآخر وان كان مركبا كان هذا لازما لبسائطه وخروجه عن حيزه هو الحركة (ولقائل) أن يقول هذا يقتضي امكان كون نوع الجسم

عليه من ذلك وهؤلاء قالوا اذا بايعناه كنا في ولايته مظلومين مع الظلم الذي تقدم لعثمان وهو لا ينصفنا اما لعجزه عن ذلك واما تأويلا منه واما لما ينسبه اليه آخرون منهم فان قتلة عثمان وحلفاءهم أعداؤنا وهم كثيرون في عسكره وهو عاجز عن دفعهم بدليل ماجرى يوم الجمل فانه لما طلب طلحة والزبير الانتصار من قتلة عثمان قامت قبائلهم فقاتلوهم ولهذا كان الامساك عن مثل هذا هو المصلحة كما أشار به على على طلحة والزبير واتفقوا على ذلك ثم ان القتلة أحسوا باتفاق الاكابر فأثاروا الفتنة وبدؤا بالحملة على عسكر طلحة والزبير وقالوا لعلى انهم حملوا قبل ذلك فقاتل كل من هؤلاء وهؤلاء دفعا عن نفسه ولم يكن لعلى ولا لطلحة والزبير غرض في القتال أصلا وانما كان الشر من قتلة عثمان واذا كان لا ينصفنا اما تأويلا منه واما عجزا منه عن نصرتنا فليس علينا أن نبايع من نظلم بولايته لا لتأويله ولا لعجزه قالوا والذين جوزوا قتالنا قالوا انا بغاة والبغي ظلم فان كان مجرد الظلم مبيحا للقتال فلأن يكون مبيحا لترك المبايعة أولى وأحرى فان القتال أعظم فسادا من ترك المبايعة بلا قتال وان قيل على رضى الله عنه لم يكن متعمدا لظلمهم بل كان مجتهدا في العدل لهم وعليهم قالوا كذلك نحن لم نكن متعمدين للبغي بل مجتهدين في العدل له وعليه واذا كنا بغاة كنا بغاة بالتأويل والله تعالى لم يأمر بقتال الباغي ابتداء وليس مجرد البغي مبيحا للقتال بل قال تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما فامر بالاصلاح عند الاقتتال ثم قال فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى أمر الله وهذا بغي بعد الاقتتال فانه بغي احدى الطائفتين المقتتلتين لا بغي بدون الاقتتال فالبغي المجرد لا يبيح القتال مع أن الذي في الحديث أن عمارا تقتله الفئة الباغية وقد تكون الفئة التي باشرت قتله هم البغاة لكونهم قاتلوا لغير حاجة الى القتال أو لغير ذلك وقد تكون غير بغاة قبل القتال لكن لما اقتتلنا بغينا وحينئذ قتل عمارا الفئة الباغية فليس في الحديث مايدل على أن البغي كان مناقبل القتال ولما بغينا كان عسكر على متخاذلا لم يقاتلنا ولهذا قالت عائشة رضى الله عنها ترك الناس العمل بهذه الآية (وأما قوله) ان معوية قتل جمعا كثيرا من خيار الصحابة فيقال الذين قتلوا من الطائفتين قتل هؤلاء من هؤلاء وهؤلاء من هؤلاء وأكثر الذين كانوا يختارون القتال من الطائفتين لم يكونوا يطيعون لا عليا ولا معوية وكان على ومعوية رضى الله عنهما أطلب لكف الدماء من أكثر المقتتلين لكن غلبا فيما وقع والفتنة اذا ثارت عجز الحكماء عن اطفاء نارها وكان في العسكرين مثل الاشتر النخعي وهاشم بن عتبة المرقال وعبد الرحمن بن خالد بن الوليد وأبي الاعور السلمي ونحوهم من المحرضين على القتال قوم ينتصرون لعثمان غاية الانتصار وقوم ينفرون عنه وقوم ينتصرون لعلى وقوم ينفرون عنه ثم قتال أصحاب معوية معه لم يكن لخصوص معوية بل كان لاسباب أخرى وقتال الفتنة مثل قتال الجاهلية لا تنضبط مقاصد أهله واعتقاداتهم كما قال الزهري وقعت الفتنة وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متوافرون فاجمعوا أن كل دم أو مال أو فرج أصيب بتأويل القرآن فانه هدر أنزلوهم منزلة الجاهلية (وأما ماذكره) من لعن على فان التلاعن وقع من الطائفتين كما وقعت المحاربة وكان هؤلاء يلعنون رؤس هؤلاء في دعائهم وهؤلاء يلعنون رؤس هؤلاء في دعائهم وقيل ان كل طائفة كانت تقنت على الاخرى والقتال باليد أعظم من التلاعن باللسان وهذا كله سواء كان ذنبا أو اجتهادا مخطئا أو مصيبا فان مغفرة الله ورحمته تتناول ذلك بالتوبة

يقبل الحركة فاذا قدر أن السكون وجودي وله موجب مستلزم له كان امتناع الحركة لمعنى آخر يختص به الجسم المعين لم يوجد لغيره من الاجسام فلا يلزم اذا قدر أنه موجود أزلي انه يمكن زواله بل هذا جمع بين المتناقضين فاقدر موجودا أزليا لا يمكن زواله بحال ولا يمكن أن يجمع بين تقديرين متناقضين وقبول كل جسم الحركة لا يحتاج الى هذا فاذا قيل ان السكون عدم الحركة أمكن مع كون السكون أزليا من اثبات الحركة ما لا يمكن مع تقدير كونه وجوديا وذلك أنه حينئذ لا تتوقف الحركة الا على وجود مقتضيها وانتفاء مانعها وليس هناك معنى وجودي أزلي يحتاج الى زواله وقد أورد بعضهم على استدلاله على أن السكون أمر وجودي اعتراضا بالغا فقال هذا فيه نظر من جهة أن مقدمة الدليل مناقضة

والحسنات الماحية والمصائب المكفرة وغير ذلك ثم من العجب أن الرافضة تنكر سب على
وهم يسبون أبا بكر وعمر وعثمان ويكفرونهم ومن والاهم ومعوية رضى الله عنه وأصحابه
ما كانوا يكفرون عليا وانما يكفره الخوارج المارقون والرافضة شر منهم فلو أنكرت الخوارج
السب لكان تناقضا منها فكيف اذا أنكرته الرافضة ولا ريب أنه لا يجوز سب أحد من الصحابة
لا على ولا عثمان ولا غيرهما ومن سب أبا بكر وعمر وعثمان فهو أعظم اثما ممن سب عليا وان كان
متأولا فتأويله أفسد من تأويل من سب عليا وان كان المتأول فى سبهم ليس بمذموم لم يكن أصحاب
معوية مذمومين وان كان مذموما كان ذم الشيعة الذين سبوا الثلاثة أعظم من سب الناصبة الذين
سبوا عليا وحده فعلى كل تقدير هؤلاء أبعد عن الحق وفى الصحيحين عن النبى صلى الله تعالى عليه
وسلم أنه قال لا تسبوا أصحابى فوالذى نفسى بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم
ولا نصيفه (وأما قوله) ان معوية سم الحسن فهذا مما ذكره بعض الناس ولم يثبت ذلك ببينة
شرعية أو اقرار معتبر ولا نقل يجزم به وهذا مما لا يمكن العلم به فالقول به قول بلا علم وقد رأينا فى
زماننا من يقال عنه انه سم ومات مسموما من الاتراك وغيرهم ويختلف الناس فى ذلك حتى فى
نفس الموضع الذى مات فيه ذلك الملك والقلعة التى مات فيها فتجد كلا منهم يحدث بالشئ
بخلاف ما يحدث به الآخر ويقول هذا سمه فلان وهذا يقول بل سمه غيره لانه جرى كذا وهى
واقعة فى زمانك والذين كانوا فى قلعته هم الذين يحدثونك والحسن رضى الله عنه قد نقل أنه مات
مسموما وهذا مما يمكن أن يعلم فان موت المسموم لا يخفى لكن يقال ان امرأته سمته ولا ريب أنه مات
بالمدينة ومعوية بالشام فغاية ما يظن الظان أن يقال ان معوية أرسل اليها وأمرها بذلك وقد
يقال ان امرأته سمته لغرض آخر مما تفعله النساء فانه كان مطلاقا لا يدوم مع امرأة وقد
قيل ان أباها الاشعث بن قيس أمرها بذلك فانه كان يتهم بالانحراف فى الباطن عن على وابنه
الحسن واذا قيل ان معوية أمر أباها كان هذا ظنا محضا والنبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال
اياكم والظن فان الظن أكذب الحديث وبالجملة فمثل هذا لا يحكم به فى الشرع باتفاق المسلمين
فلا يترتب عليه أمر ظاهر لا مدح ولا ذم والله أعلم ثم ان الاشعث بن قيس مات سنة أربعين وقيل
سنة احدى وأربعين ولهذا لم يذكر فى الصلح الذى كان بين معوية والحسن بن على فى العام الذى
كان يسمى عام الجماعة وهو عام أحد وأربعين وكان الاشعث حما الحسن بن على فلو كان شاهدا
لكان يكون له ذكر فى ذلك واذا كان قد مات قبل الحسن بنحو عشر سنين فكيف يكون هو الذى
أمر ابنته أن تسم الحسن والله سبحانه وتعالى أعلم بحقيقة الحال وهو يحكم بين عباده فيما كانوا
فيه يختلفون فان كان قد وقع شئ من ذلك فهو من باب قتال بعضهم بعضا كما تقدم وقتال المسلمين
بعضهم بعضا بتأويل وسب بعضهم بعضا بتأويل وتكفير بعضهم بعضا بتأويل باب عظيم ومن
لم يعلم حقيقة الواجب فيه ضل

(وأما قوله) وقتل ابنه يزيد مولانا الحسين ونهب نساءه (فيقال) ان يزيد لم يأمر بقتل الحسين
باتفاق أهل النقل ولكن كتب الى ابن زياد أن يمنعه عن ولاية العراق والحسين رضى الله عنه
كان يظن أن أهل العراق ينصرونه ويوفون له بما كتبوا اليه فأرسل اليهم ابن عمه مسلم بن عقيل
فلما قتلوا مسلما وغدروا به وبايعوا ابن زياد أراد الرجوع فأدركته السرية الظالمة فطلب أن
يذهب الى يزيد أو يذهب الى الثغر أو يرجع الى بلده فلم يمكنوه من شئ من ذلك حتى يستأسر لهم

للمطلوب لان المطلوب كونهما
وجوديين ومقدمة الدليل أن
أحدهما وجودى ولا يمكن تقريره
الا بما سبق وهو يقتضى أن يكون
أحدهما عدميا فادعاء كونهما
وجوديين بعد ذلك مناقض له
(قلت) وهذا كلام جيد فان الامرين
اللذين تبدل أحدهما بالآخر
ورفعه ان لزم أن يكون أحدهما
وجوديا والآخر عدميا لزم أن
تكون الحركة والسكون أحدهما
وجوديا والآخر عدميا وهو نقيض
المطلوب وان جاز أن يكونا جميعا
وجوديين أو عدميين بطل الدليل
وهو قوله لان تبدل أحدهما بالآخر
يقتضى أن يكون أحدهما وجوديا
لان المرفوع ان كان وجوديا والا
فالرافع وجودى لان رفع العدم
ثبوت فانه على هذا التقدير يمكن
رفع العدم بالعدم والوجود بالوجود

فامتنع فقاتلوه حتى قتل شهيدا مظلوما رضي الله عنه ولما بلغ ذلك يزيد أظهر التوجع على ذلك وأظهر البكاء في داره ولم يسب له حريما أصلا بل أكرم أهل بيته وأجازهم حتى ردهم الى بلدهم ولو قدر أن يزيد قتل الحسين لم يكن ذنب ابنه ذنبا له فان الله تعالى يقول ولا تزر وازرة وزر أخرى وقد اتفق الناس على أن معوية رضي الله عنه وصى يزيد برعاية حق الحسين وتعظيم قدره وعمر بن سعد كان هو أمير السرية التي قتلت الحسين وأبوه سعد كان من أبعد الناس عن الفتن ولابنه هذا معه قصة معروفة لما حضه على طلب الخلافة وامتنع سعد من ذلك ولم يكن بقي من أهل الشورى غيره ففي صحيح مسلم عن عامر بن سعد بن أبي وقاص قال كان سعد بن أبي وقاص في ابله فجاءه ابنه عمر فلما رآه سعد قال أعوذ بالله من شر هذا الراكب فنزل فقال له أنزلت في ابلك وغنمك وتركت الناس يتنازعون الملك بينهم فضرب سعد في صدره فقال اسكت سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان الله يحب العبد التقي الغني الخفي ومحمد بن أبي بكر يقال انه أعان على قتل عثمان وكان أبوه أبو بكر من أشد الناس تعظيما لعثمان فهل روى أحد من أهل السنة قدحا في أبي بكر لاجل فعل ابنه واذا قيل ان معوية رضي الله عنه استخلف يزيد وبسبب ولايته فعل هذا قيل استخلافه ان كان جائزا لم يضره ما فعل وان لم يكن جائزا فذلك ذنب مستقل ولو لم يقتل الحسين وهو مع ذلك كان من أحرص الناس على اكرام الحسين رضي الله عنه وصيانة حرمته فضلا عن دمه فمع هذا القصد والاجتهاد لا يضاف اليه فعل أهل الفساد

(وأما قوله) وكسر أبوه ثنية النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وأكلت أمه كبد حمزة عم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فلا ريب أن أبا سفيان بن حرب كان قائد المشركين يوم أحد وكسرت ذلك اليوم ثنية رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كسرها بعض المشركين لكن لم يقل أحد ان أبا سفيان باشر ذلك وانما كسرها عتبة بن أبي وقاص وأخذت هند كبد حمزة فلاكتها فلم تستطع أن تبلعها فلفظتها وكان هذا قبل اسلامهم ثم بعد ذلك أسلموا وحسن اسلامهم واسلام هند وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يكرمها والاسلام يجب ما قبله وقد قال الله تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف وفي صحيح مسلم عن عبد الرحمن بن شماسة المهري قال حضرنا عمرو بن العاص وهو في سياق الموت فبكى طويلا وحول وجهه الى الجدار فجعل ابنه يقول ما يبكيك يا أبتاه أما بشرك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بكذا أما بشرك بكذا قال فأقبل بوجهه وقال ان أفضل ما نعد شهادة أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله اني قد كنت على أطباق ثلاث لقد رأيتني وما أحد أشد بغضا لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مني ولا أحب الي أن أكون قد استمكنت منه فقتلته فلو مت على تلك الحال لكنت من أهل النار فلما جعل الله عز وجل الاسلام في قلبي أتيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت ابسط يمينك فلأبايعك فبسط يمينه قال فقبضت يدي فقال مالك يا عمرو قال قلت أردت أن أشترط قال تشترط بماذا قلت أن يغفر لي فقال أما علمت أن الاسلام يهدم ما كان قبله وأن الهجرة تهدم ما كان قبلها وأن الحج يهدم ما كان قبله وذكر الحديث وفي البخاري لما أسلمت هند أم معوية رضي الله عنهما قالت والله يا رسول الله ما كان على ظهر الارض أهل خباء أحب الي أن يذلوا من أهل خبائك ثم ما أصبح اليوم على ظهر الارض أهل خباء أحب الي أن يعزوا من أهل خبائك

(فصل قال الرافضي) وسموا خالد بن الوليد سيف الله عنادا لامير المؤمنين الذي هو أحق

بهذا

وان قبلي بل يجب أن أو يكونا أحدهما وجوديا ولا يجوز أن يكونا عدميين لان العدم لا يرتفع بالعدم كما يرتفع الوجود بالوجود والعدم بالوجود أو بالعكس (قبلي) بل العدميان قد يتضادان كما قد يتلازمان فكما أن عدم الشرط مستلزم لعدم المشروط فعدم الامور الواجب واحد منها ينافي عدمها كلها فاذا كان الجنس لا يوجد الا بوجود نوع له فصل امتنع مع وجود الجنس عدم جميع الانواع والفصول فكان عدم بعضها ينافي عدمها كلها وهذا كما يقال في التقسيم وهو الشرطي المنفصل قد يكون مانعا من الجمع والخلو كقول القائل العدد اما شفع واما وتر وقد يكون مانعا من الجمع فقط كقول القائل الجسم اما أسود واما أبيض وقد يكون

بهذا الاسم حيث قتل بسيفه الكفار وثبت بواسطته قواعد الدين وقال فيه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على" سيف الله وسهم الله وقال على" على المنبر أنا سيف الله على أعدائه ورحمته لاوليائه وخالد لم يزل عدوّ الرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مكذبا له وهو كان السبب فى قتل المسلمين يوم أحد وفى كسر رباعية النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وفى قتل حمزة عمه ولما تظاهر بالاسلام بعثه النبي صلى الله عليه وسلم الى بنى جذيمة ليأخذ منهم الصدقات فخانه وخالفه على أمره وقتل المسلمين فقام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فى أصحابه خطيبا بالانكار عليه رافعا يده الى السماء حتى شوهد بياض ابطيه وهو يقول اللهم انى أبرأ اليك مما صنع خالد ثم أنفذ اليه بامير المؤمنين لتلافى فارطته وأمره أن يسترضى القوم من فعله

(فيقال) أما تسمية خالد بسيف الله فليس هو مختصا به بل هو سيف من سيوف الله سله الله على المشركين هكذا جاء فى الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم هو أول من سماه بهذا الاسم كما ثبت فى صحيح البخارى من حديث أيوب السختيانى عن حميد بن هلال عن أنس بن مالك رضى الله عنه أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نعى زيدا وجعفرا وابن رواحة للناس قبل أن يأتيه خبرهم فقال أخذ الراية زيد فأصيب ثم أخذها جعفر فأصيب ثم أخذها ابن رواحة فأصيب وعيناه تذرفان حتى أخذها سيف من سيوف الله خالد حتى فتح الله عليهم وهذا لا يمنع أن يكون غيره سيف الله تعالى بل هو يتضمن أن سيوف الله متعددة وهو واحد منها ولا ريب أن خالدا قتل من الكفار أكثر مما قتل غيره وكان سعيدا فى حروبه وهو أسلم قبل فتح مكة بعد الحديبية هو وعمرو بن العاص وشيبة بن عثمان وغيرهم ومن حين أسلم كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يؤمره فى الجهاد وخرج فى غزوة مؤتة التى قال فيها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أميركم زيد فان قتل فجعفر فان قتل فعبد الله بن رواحة وكانت قبل فتح مكة ولهذا لم يشهد هؤلاء فتح مكة فلما قتل هؤلاء الامراء أخذ الراية خالد بن الوليد من غير امرة ففتح الله على يديه وانقطع فى يده يوم مؤتة تسعة أسياف وما ثبت معه الا صفيحة يمانية رواه البخارى ومسلم ثم ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أمره يوم فتح مكة وأرسله الى هدم العزى وأرسله الى بنى جذيمة وأرسله الى غير هؤلاء وكان أحيانا يفعل ما ينكره عليه كما فعل يوم بنى جذيمة وتبرأ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من ذلك ثم انه مع هذا لا يعزله بل يقره على امارته وقد اختصم هو وعبد الرحمن بن عوف يوم بنى جذيمة حتى قال له النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا تسبوا أصحابى فوالذى نفسى بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه وأمره أبو بكر على قتال أهل الردة وفتح العراق والشام فكان من أعظم الناس عناء فى قتال العدو وهذا أمر لا يمكن أحدا انكاره فلا ريب أنه سيف من سيوف الله سله الله على المشركين (وأما قوله) على" أحق بهذا الاسم فيقال أولا من الذى نازع فى ذلك ومن قال ان عليا لم يكن سيفا لله وقول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الذى ثبت فى الصحيح يدل على أن لله سيوفا متعددة ولا ريب أن عليا من أعظمها وما فى المسلمين من يفضل خالدا على على" حتى يقال انهم جعلوا هذا مختصا بخالد والتسمية بذلك وقعت من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فى الحديث الصحيح فهو صلى الله تعالى عليه وسلم الذى قال ان خالدا سيف من سيوف الله ثم يقال ثانيا على" أجل قدرا من خالد وأجل من أن تجعل فضيلته أنه سيف من سيوف الله فان عليا له من العلم والبيان والدين والايمان

مانعا من الخلو فقط فما كان مانعا من الخلو فقط أو من الجمع امتنع اجتماع العدمين فيه فكما أن الشفعية تنافى الوترية فى الصدق فعدم الشفعية تنافى عدم الوترية لا ثبوتهما فلا يحصل العدمان معا بل اذا ثبت أحد العدمين لم يثبت العدم الآخر فيكون العدم رافعا للعدم وأيضا فمطلوب المستدل أن تكون الحركة والسكون وجوديين فاذا قال تبدل الحركة بالسكون يقتضى كون أحدهما وجوديا لان رفع العدم ثبوت كان اثبات كونهما وجوديين موقوفا على تقدير كون أحدهما عدميا لانه قال لان رفع العدم ثبوت فان لم يكن أحدهما عدميا لم يصح هذا واذا كان المرفوع عدميا امتنع أن يكونا وجوديين والمطلوب كونهما وجوديين فصار المطلوب مناقضا

والسابقية ماهو به أعظم من أن تجعل فضـائله أنه سيف من سيوف الله فان السيف خاصيته القتال وعلي كان القتال أحد فضائله بخلاف خالد فانه كان هو فضيلته التي تميز بها عن غيره لم يتقدم بسابقة ولا كثرة علم ولا عظم زهد وانما تقدم بالقتال فلهذا عبر عن خالد بانه سيف من سيوف الله (وقوله) ان عليا قتل بسيفه الكفار فلا ريب انه لم يقتل الا بعض الكفار وكذلك سائر المشهورين بالقتال من الصحابة كعمر والزبير وحمزة والمقداد وأبي طلحة والبراء بن مالك وغيرهم رضي الله عنهم مامنهم من أحد الا قتل بسيفه طائفة من الكفار والبراء بن مالك قتل مائة رجل مبارزة غير من شرك في دمه وقد قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صوت أبي طلحة في الجيش خير من فئة وقال ان لكل نبي حواري وان حواري الزبير وكلا الحديثين في الصحيح وفي المغازي انه قال لعلي يوم أحد لما قال لفاطمة عن السيف اغسليه غير ذميم ان تكن أحسنت فقد أحسن فلان وفلان وقال عن البراء بن مالك ان من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره منهم البراء ابن مالك وكانوا يقولون في المغازي للبراء بن مالك يا براء أقسم على ربك فيقسم على ربه فينهزم الكفار ثم في آخر غزوة غزاها قال أقسمت عليك يارب لما منحتنا أكتافهم وجعلتني أول شهيد فاستشهد رضي الله عنه والقتال يكون بالدعاء كما يكون باليد قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هل ترزقون وتنصرون الا بضعفائكم بدعائهم وصلاتهم واخلاصهم وكان صلى الله تعالى عليه وسلم يستفتح بصعاليك المهاجرين ومع هذا فعلي أفضل من البراء بن مالك وأمثاله فكيف لا يكون أفضل من خالد

وأما قوله قال فيه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم علي سيف الله وسهم الله فهذا الحديث لا يعرف في شيء من كتب الحديث ولا له اسناد معروف ومعناه باطل فان عليا ليس هو وحده سيف الله وسهمه وهذه العبارة يقتضي ظاهرها الحصر والذي في الصحيح أن أبا بكر قال يوم حنين لاها الله اذن لا نعمد الى أسد من أسد الله تعالى يقاتل عن الله عز وجل وعن رسوله فنعطيك سلبه فان أريد بذلك أن عليا وحده سيف الله وسهمه فهذا باطل وان أريد أنه سيف من سيوف الله فعلي أجل من ذلك وأفضل وذلك بعض فضائله وكذلك ما نقل عن علي رضي الله عنه أنه قال على المنبر أنا سيف الله على أعدائه ورحمته لاوليائه فهذا لا اسناد له ولا يعرف له صحة لكن ان كان قاله فمعناه صحيح وهو قدر مشترك بينه وبين أمثاله قال الله تعالى فيهم أشداء على الكفار رحماء بينهم وقال أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين وكل من المهاجرين المجاهدين كان سيف الله على أعدائه رحمة لاوليائه ولا يجوز أن يريد اني أنا وحدي سيف الله وأنا وحدي رحمة على أولياء الله فان هذا من الكذب الذي يجب تنزيه علي أن يقوله وان أريد أنه في ذلك أكمل من غيره فالحصر للكمال فهذا اصحيح في زمنه والافمن المعلوم أن عمر كان قهره للكفار أعظم وانتفاع المؤمنين به أعظم وهذا مما يعرفه كل من عرف السيرتين فان المؤمنين جميعهم حصل لهم بولاية عمر رضي الله عنه من الرحمة في دينهم ودنياهم ما لم يحصل شيء منه بولاية علي وحصل لجميع أعداء الله من المشركين وأهل الكتاب والمنافقين من القهر والقتل والذل بولاية عمر رضي الله عنه ما لم يحصل شيء منه بولاية علي هذا أمر معلوم للخاصة والعامة ولم يكن في خلافة علي للمؤمنين الرحمة التي كانت في زمن عمر وعثمان بل كانوا يقتتلون ويتلاعنون ولم يكن لهم على الكفار سيف بل الكفار كانوا قد طمعوا فيهم وأخذوا منهم أموالا وبلادا فكيف

لمقدمة الدليل كما ذكره المعترض لكنه قال فالاولى أن يقال في تقريره ان الحركة وجودية اجماعا ولانه مبصر فوجب أن يكون السكون أيضا وجوديا بالتقرير الذي سبق ثم ذكر اعتراض الارموي فقال وأورد بينهما اما تقابل التضاد أو العدم والملكة والبديهة حاكمة باختلاف ماهية المتضادين والمتقابلين قال وأجيب بان التضاد بين الشيئين اذا كان عارضا لهما كما بين الاسود والابيض لم يلزم ذلك ومانحن فيه كذلك فان التضاد عارض لهما بسبب المسبوقية بالغير وهي عدمية ولم يجز أن تكون جزأ ولانه ليس جعل السكون عبارة عن عدم الحركة أولى من العكس فاما أن يكونا عدميين وهو باطل وفاقا فتعين أن يكونا وجوديين ولقائل أن يقول

يظن مع هذا تقدم علي في هذا الوصف على عمر وعثمان ثم الرافضة يتناقضون فانهم يصفون عليا بأنه كان هو الناصر لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الذي لولا هو لما قام دينه ثم يصفونه بالعجز والذل المنافي لذلك (وأما قوله) خالد لم يزل عدوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم مكذبا له فهذا كان قبل اسلامه كما كان الصحابة كلهم مكذبين له قبل الاسلام من بني هاشم وغير بني هاشم مثل أبي سفيان بن الحرث بن عبد المطلب وأخيه ربيعة وحمزة عمه وعقيل وغيرهم (وقوله) وبعثه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى بني جذيمة ليأخذ منهم الصدقات فخانه وخالفه على أمره وقتل المسلمين فقام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خطيبا بالانكار عليه رافعا يديه الى السماء حتى شوهد بياض ابطيه وهو يقول اللهم اني أبرأ اليك مما صنع خالد ثم أنفذ اليه بأمير المؤمنين لتلافي فارطته وأمره أن يسترضي القوم من فعله (فيقال) هذا النقل فيه من الجهل والتحريف ما لا يخفى على من يعلم السيرة فان النبي صلى الله عليه وسلم أرسله اليهم بعد فتح مكة ليسلموا فلم يحسنوا أن يقولوا أسلمنا فقالوا صبأنا صبأنا فلم يقبل ذلك منهم وقال ان هذا ليس باسلام فقتلهم فأنكر ذلك عليه من معه من أعيان الصحابة كسالم مولى أبي حذيفة وعبد الله بن عمر وغيرهما ولما بلغ ذلك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رفع يده الى السماء وقال اللهم اني أبرأ اليك مما صنع خالد لانه خاف أن يطالبه الله بما جرى عليهم من العدوان وقد قال تعالى فان عصوك فقل اني برىء مما تعملون ثم أرسل عليا وأرسل معه مالا فأعطاهم نصف الديات وضمن لهم ما تلف حتى ميلغة الكلب ودفع اليهم ما بقي احتياطا لئلا يكون قد بقي شئ لم يعلم به ومع هذا فالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يعزل خالدا عن امارته بل ما زال يؤمره ويقدمه لان الامير اذا جرى منه خطأ أو ذنب أمر بالرجوع عن ذلك وأقر على ولايته ولم يكن خالد معاندا للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم بل كان مطيعا له ولكن لم يكن في الفقه والدين بمنزلة غيره فخفي عليه حكم هذه القضية ويقال انه كان بينه وبينهم عداوة في الجاهلية وكان ذلك مما حركه على قتلهم وعلي كان رسولا في ذلك (وأما قوله) انه أمره أن يسترضي القوم من فعله فكلام جاهل فانما أرسله لانصافهم وضمان ما تلف لهم لا لمجرد الاسترضاء وكذلك قوله عن خالد انه خانه وخالف أمره وقتل المسلمين كذب على خالد فان خالدا لم يتعمد خيانة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولا مخالفة أمره ولا قتل من هو مسلم معصوم عنده ولكنه أخطأ كما أخطأ أسامة بن زيد في الذي قتله بعد أن قال لا إله الا الله وقتل السرية لصاحب الغنيمة الذي قال أنا مسلم فقتلوه وأخذوا غنيمته وأنزل الله في ذلك يا أيها الذين آمنوا اذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن ألقى اليكم السلام لست مؤمنا تبتغون عرض الحياة الدنيا فعند الله مغانم كثيرة كذلك كنتم من قبل فمن الله عليكم فتبينوا ان الله كان بما تعملون خبيرا وفي صحيح مسلم وغيره عن أسامة بن زيد قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الحرقات من جهينة فصبحنا القوم فهزمناهم قال ولحقت أنا ورجل من الانصار رجلا منهم فلما غشيناه قال لا إله الا الله فكف عنه الانصاري وطعنته برمحي حتى قتلته فلما قدمنا المدينة بلغ ذلك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لي يا أسامة أقتلته بعد أن قال لا إله الا الله قال قلت يا رسول الله انما قالها متعوذا قال فقتلته بعد أن قال لا إله الا الله فما زال يكررها حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم

(فصل قال الرافضي) ولما قبض النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وأنفذ أبو بكر لقتال أهل

التضاد بين الحركة والسكون من جنس التضاد بين الحياة والموت والعلم والجهل والقدرة والعجز والسواد والبياض والعمى والبصر والحلاوة والحموضة ونحو ذلك من الصفات الثبوتية أو التي بعضها ثبوتي وبعضها عدمي ليس هو من جنس تضاد القائمين بأنفسهما كالاسود والابيض فان التضاد انما يكون في المتعقبين اللذين يعتقبان على محل واحد كما قال متكلمة أهل الاثبات الضدان كل معنيين يستحيل اجتماعهما في محل واحد لذاتيهما من جهة واحدة فالم يكن المعنيان قائمين بمحل واحد فلا تضاد والحركة والسكون يعتقبان على المحل الواحد اما تعاقب اللونين والطعمين واما تعاقب العلم والبصر والسمع وعدم ذلك فكيف يكون أحدهما مثل الآخر لا يفارقه الا بصفة عرضية وفي الجملة فالحركة والسكون هما ان كانا وجوديين

اليمامة فقتل منهم ألفا ومائتى نفر مع تظاهرهم بالاسلام وقتل مالك بن نويرة صبرا وهو مسلم وأعرس بامرأته وسموا بنى حنيفة أهل الردة لانهم لم يحملوا الزكاة الى أبى بكر لانهم لم يعتقدوا امامته واستحل دماءهم وأموالهم ونساءهم حتى أنكر عمر عليه فسموا مانع الزكاة مرتدا ولم يسموا من استحل دماء المسلمين ومحاربة أمير المؤمنين مرتدا مع أنهم سمعوا قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يا على حربى حربك وسلمى سلمك ومحارب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كافر بالاجماع (والجواب بعد أن يقال) الله أكبر على هؤلاء المرتدين المفترين أتباع المرتدين الذين برزوا بمعاداة الله ورسوله وكتابه ودينه ومرقوا من الاسلام ونبذوه وراء ظهورهم وشاقوا الله ورسوله وعباده المؤمنين وتولوا أهل الردة والشقاق فان هذا الفصل وأمثاله من كلامهم يحقق أن هؤلاء القوم المتعصبين على الصديق رضى الله عنه وحزبه من جنس المرتدين الكفار كالمرتدين الذين قاتلهم الصديق رضى الله عنه وذلك أن أهل اليمامة هم بنو حنيفة الذين كانوا قد آمنوا بمسيلمة الكذاب الذى ادعى النبوة فى حياة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكان قد قدم المدينة وأظهر الاسلام وقال ان جعل لى محمد الامر من بعده آمنت به ثم لما صار الى اليمامة ادعى أنه شريك النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى النبوة وأن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم صدقه على ذلك وشهد له الدجال بن عنفوة وكان قد صنف قرآنا يقول فيه والطاحنات طحنا فالعاجنات عجنا فالخابزات خبزا اهالة وسمنا ان الارض بيننا وبين قريش نصفين ولكن قريشا قوم لا يعدلون ومنه قوله لعنه الله ياضفدع بنت ضفدعين نقى كم تنقين لا الماء تكدرين ولا الشارب تمنعين رأسك فى الماء وذنبك فى الطين ومنه قوله لعنه الله الفيل وما أدراك ما الفيل له زلوم طويل ان ذلك من خلق ربنا الجليل ونحو ذلك من الهذيان السمج الذى قال فيه الصديق رضى الله عنه لقومه لما قرؤه عليه ويلكم أين يذهب بعقولكم أن هذا كلام لم يخرج من اله وكان هذا الكذاب قد كتب للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم من مسيلمة رسول الله الى محمد رسول الله أما بعد فانى قد أشركت فى الامر معك فكتب اليه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من محمد رسول الله الى مسيلمة الكذاب فلما توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث اليه أبو بكر خالد بن الوليد فقاتله بمن معه من المسلمين بعد أن قاتل خالد بن الوليد طليحة الاسدى الذى كان أيضا قد ادعى النبوة واتبعه طوائف من أهل نجد فلما نصر الله المؤمنين على هؤلاء وهزموهم وقتل ذلك اليوم عكاشة بن محصن الاسدى وأسلم بعد ذلك طليحة الاسدى هذا ذهبوا بعد ذلك الى قتال مسيلمة الكذاب باليمامة ولقى المؤمنون فى حربه شدة عظيمة وقتل فى حربه طائفة من خيار الصحابة مثل زيد بن الخطاب وثابت بن قيس بن شماس وأسيد بن حضير وغيرهم وفى الجملة فأمر مسيلمة الكذاب وادعاؤه النبوة واتباع بنى حنيفة له باليمامة وقتال الصديق لهم على ذلك أمر متواتر مشهور قد علمه الخاص والعام كتواتر أمثاله وليس هذا من العلم الذى تفرد به الخاصة بل علم الناس بذلك أظهر من علمهم بقتال الجمل وصفين فقد ذكر عن بعض أهل الكلام انه أنكر الجمل وصفين وهذا الانكار وان كان باطلا فلم نعلم أحدا أنكر قتال أهل اليمامة وأن مسيلمة الكذاب ادعى النبوة وانهم قاتلوه على ذلك لكن هؤلاء الرافضة لجحدهم لهذا وجهلهم به بمنزلة انكارهم كون أبى بكر وعمر دفنا عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وانكارهم لموالاة أبى بكر وعمر للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم ودعواهم أنه نص على على بالخلافة بل منهم من ينكر أن تكون زينب ورقية وأم كلثوم من بنات النبى صلى الله تعالى

عليه

فهما عرضان وان كان أحدهما وجوديا فأحدهما عرض والآخر عدم العرض وعلى التقديرين فليسا قائمين بأنفسهما فلا يجوز تشبيههما بالاجسام كالاسود والابيض والطويل والقصير والعالم والجاهل بل يجب تشبيههما بالاعراض وعدم الاعراض كالسواد والبياض والعلم وعدم العلم ونحو ذلك فقول الارموى ان الحركة والسكون متقابلان تقابل الضدين أو تقابل العدم والملكة وعلى التقديرين يجب اختلاف ماهيتهما لا تماثلهما كلام صحيح وقول المعارض له ان الاختلاف اذا كان لعارض كما بين الاسود والابيض لم يجب اختلاف الماهيتين فان ماهية الاسود من جنس ماهية الابيض كلام باطل لان الاسود والابيض

عليه وسلم ويقولون انهن لخديجة من زوجها الذى كان كافرا قبل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ومنهم من يقول ان عمر غصب بنت على حتى زوجه بها وأنه تزوج غصبا فى الاسلام ومنهم من يقول انهم بعجوا بطن فاطمة حتى أسقطت وهدموا سقف بيتها على من فيه وأمثال هذه الاكاذيب التى يعلم من له أدنى علم ومعرفة أنها كذب فهم دائما يعمدون الى الامور المعلومة المتواترة ينكرونها والى الامور المعدومة التى لا حقيقة لها يثبتونها فلهم أوفر نصيب من قوله تعالى ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا أو كذب بالحق فهم يفترون الكذب ويكذبون بالحق وهذا حال المرتدين وهم يدعون أن أبا بكر وعمر ومن اتبعهما ارتدوا عن الاسلام وقد علم الخاص والعام أن أبا بكر هو الذى قاتل المرتدين فاذا كانوا يدعون أن أهل اليمامة مظلومون قتلوا بغير حق وكانوا منكرين لقتال أولئك متأولين لهم كان هذا مما يحقق أن هؤلاء الخلف تبع لأولئك السلف وأن الصديق وأتباعه يقاتلون المرتدين فى كل زمان

وقوله انهم سموا بنى حنيفة مرتدين لانهم لم يحملوا الزكاة الى أبى بكر فهذا من أظهر الكذب وأبينه فانه انما قاتل بنى حنيفة لكونهم آمنوا بمسيلمة الكذاب واعتقدوا نبوته وأما مانعو الزكاة فكانوا قوما آخرين غير بنى حنيفة وهؤلاء كان قد وقع لبعض الصحابة شبهة فى جواز قتالهم وأما بنو حنيفة فلم يتوقف أحد فى وجوب قتالهم وأما مانعو الزكاة فان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال يا خليفة رسول الله كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله فاذا قالوها عصموا منى دماءهم وأموالهم الا بحقها وحسابهم على الله فقال له أبو بكر ألم يقل الا بحقها فان الزكاة من حقها والله لو منعونى عناقا أو عقالا كانوا يؤدونه الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لقاتلتهم عليه وهؤلاء لم يقاتلوهم لكونهم لم يؤدوها الى الصديق فانهم لو أعطوها بأنفسهم الى مستحقيها ولم يؤدوها اليه لم يقاتلهم هذا قول جمهور العلماء كأبى حنيفة وأحمد وغيرهما وقالوا اذا قالوا نحن نؤديها بأنفسنا ولا ندفعها الى الامام لم يكن له قتالهم فان الصديق رضى الله عنه لم يقاتل أحدا على طاعته ولا ألزم أحدا بمبايعته ولهذا لما تخلف سعد عن مبايعته لم يكرهه على ذلك فقول القائل سموا بنى حنيفة أهل الردة لانهم لم يحملوا الزكاة الى أبى بكر لانهم لم يعتقدوا امامته من أظهر الكذب والفرية وكذلك قوله ان عمر أنكر قتال بنى حنيفة

(وأما قوله) ولم يسموا من استحل دماء المسلمين ومحاربة أمير المؤمنين مرتدا مع أنهم سمعوا قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يا على حربى حربك وسلمى سلمك ومحارب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كافر بالاجماع (فيقال فى الجواب أولا) دعواهم أنهم سمعوا هذا الحديث من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أو عنه كذب عليهم فمن الذى نقل عنهم أنهم سمعوا ذلك وهذا الحديث ليس فى شئ من كتب الحديث المعروفة ولا روى باسناد معروف ولو كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قاله لم يجب أن يكونوا قد سمعوه فانه لم يسمع كل منهم كل ما قاله الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم فكيف اذا لم يعلم أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قاله ولا روى باسناد معروف بل كيف اذا علم أنه كذب موضوع على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم باتفاق أهل العلم بالحديث وعلى رضى الله عنه لم يكن قتاله يوم الجمل وصفين بأمر من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وانما كان رأيا رآه وقال أبو داود فى سننه حدثنا اسمعيل بن ابراهيم الهذلى حدثنا ابن علية عن يونس عن

من باب الاجسام القائمة بانفسها لا من باب الصفات والاعراض وأيضا فالاسود والابيض لا يتقابلان تقابل الضدين ولا تقابل العدم والملكة فليسا من هذا الباب اللهم الا اذا أراد مريد بذلك أن الحيز الذى فيه الاسود لا يكون فيه الابيض وحينئذ فيكون تضاد الابيض والاسود كتضاد الاسودين والابيضين وأيضا فيقال اختلاف الاسود والابيض ان أراد به اختلاف عينهما مع قطع النظر عن السواد والبياض أو بشرط السواد والبياض فان أريد الاول فلا اختلاف بين ذاتيهما مع قطع النظر عن اللونين فان الجسم الذى هو الاسود قد يكون نفس الجسم الذى هو الابيض فان أريد بالاختلاف اختلافهما بشرط

الحسن عن قيس بن عباد قال قلت لعلي رضي الله عنه أخبرني عن مسيرك هذا أعهد عهده اليك
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أم رأي رأيته قال ماعهد الي رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم شيأ ولكنه رأي رأيته ولو كان محارب علي محارب الرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مرتدا
لكان علي يسير فيهم السيرة في المرتدين وقد تواتر عن علي يوم الجمل لما قاتلهم أنه لم يتبع مدبرهم ولم
يجهز على جريحهم ولم يغنم لهم مالا ولم يسب لهم ذرية وأمر مناديه ينادي في عسكره أن لا يتبع لهم
مدبر ولا يجهز على جريحهم ولا تغنم أموالهم ولو كانوا عنده مرتدين لأجهز على جريحهم وأتبع
مدبرهم وهذا مما أنكره الخوارج عليه وقالوا له ان كانوا مؤمنين فلا يحل قتالهم وان كانوا كفارا
فلم حرمت أموالهم ونساءهم فأرسل اليهم ابن عباس رضي الله عنهما فناظرهم وقال لهم كانت
عائشة فيهم فان قلتم انها ليست أمنا كفرتم بكتاب الله وان قلتم هي أمنا واستحللتم سبيها كفرتم
بكتاب الله وكذلك أصحاب الجمل كان يقول فيهم اخواننا بغوا علينا طهرهم السيف وقد نقل
عنه رضي الله عنه أنه صلى على قتلى الطائفتين وسيجيء ان شاء الله بعض الآثار بذلك وان كان
أولئك مرتدين وقد نزل الحسن عن أمر المسلمين وسلمهم الى كافر مرتد كان المعصوم عندهم قد
سلم أمر المسلمين الى المرتدين وليس هذا من فعل المؤمنين فضلا عن المعصومين وأيضا فان كان
أولئك مرتدين والمؤمنون أصحاب علي لكان الكافرون المرتدون منتصرين على المؤمنين دائما
والله تعالى يقول في كتابه انا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الاشهاد ويقول
في كتابه ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين انهم لهم المنصورون وان جندنا لهم الغالبون ويقول
في كتابه ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين وهؤلاء الرافضة الذين يدعون أنهم المؤمنون انما لهم الذل
والصغار ضربت عليهم الذلة أينما ثقفوا الا بحبل من الله وحبل من الناس وأيضا فان الله تعالى
يقول في كتابه وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما الآية فقد جعلهم مؤمنين
اخوة مع الاقتتال والبغي وأيضا فقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال
تمرق مارقة على حين فرقة من المسلمين تقتلهم أولى الطائفتين بالحق وقال ان ابني هذا سيد
وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين وقال لعمار تقتلك الفئة الباغية لم يقل الكافرة وهذه
الاحاديث صحيحة عند أهل العلم بالحديث وهي مروية بأسانيد متنوعة لم يأخذ بعضهم عن بعض
وهذا مما يوجب العلم بمضمونها وقد أخبر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أن الطائفتين المفترقتين
مسلمتان ومدح من أصلح الله به بينهما وقد أخبر أنه تمرق مارقة وأنه تقتلها أدنى الطائفتين
الى الحق ثم يقال لهؤلاء الرافضة لو قالت لكم الناصبة علي قد استحل دماء المسلمين وقاتلهم
بغير أمر الله ورسوله على رياسته وقد قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سباب المسلم فسوق
وقتاله كفر وقال لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض فيكون علي كافرا
لذلك لم تكن حجتكم أقوى من حجتهم لان الاحاديث التي احتجوا بها صحيحة وأيضا فيقولون
قتل النفوس فساد فمن قتل النفوس على طاعته كان مريدا للعلو في الارض والفساد وهذا حال
فرعون والله تعالى يقول تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا في الارض ولا فسادا
والعاقبة للمتقين فمن أراد العلو في الارض والفساد لم يكن من أهل السعادة في الآخرة وليس
هذا كقتال الصديق للمرتدين ولمانعي الزكاة فان الصديق انما قاتلهم على طاعة الله ورسوله لا على
طاعته فان الزكاة فرض عليهم فقاتلهم على الاقرار بها وعلى أدائها بخلاف من قاتل ليطاع هو

ولهذا

اللون المختلف فحينئذ يكون
اختلافهما كاختلاف السواد
والبياض فان الشيء المشروط
بالسواد مخالف للشيء المشروط
بالبياض ولا يجوز أن يقال
ان الذاتين متماثلين الا مع التجريد
عن الاختلاف والا فاذا
أخذت الذاتين مشروطين
بالاختلاف لم يكونا متماثلين
التماثل الذي لا يشترط فيه
الاختلاف كيف والمتماثلان
يجوز على أحدهما ما يجوز على
الآخر والشيء في حال سواده
لا يجوز أن يكون أبيض وهو في
حال بياضه لا يكون أسود فلا
يكون الاسود حال كونه
مشروطا بالسواد يجوز عليه
ما يجوز على الابيض حال كونه
مشروطا بالبياض وقول القائل
ان الاختلاف بين الحركة

ولهذا قال الامام أحمد وأبو حنيفة وغيرهما من قال أنا أؤدي الزكاة ولا أعطيها للامام لم يكن للامام أن يقاتله وهذا فيه نزاع بين الفقهاء فمن يجوّز القتال على ترك طاعة ولي الأمر جوّز قتال هؤلاء وهو قول طائفة من الفقهاء ويحكى هذا عن الشافعي رحمه الله ومن لم يجوّز القتال الا على ترك طاعة الله ورسوله لا على ترك طاعة شخص معين لم يجوّز قتال هؤلاء وفي الجملة فالذين قاتلهم الصديق رضي الله عنه كانوا ممتنعين عن طاعة الله ورسوله صلى الله تعالى عليه وسلم والاقرار بما جاء به فلهذا كانوا مرتدين بخلاف من أقر بذلك ولكن امتنع عن طاعة شخص معين كمعوية وأهل الشام فان هؤلاء كانوا مقرين بجميع ما جاء به الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وقالوا نحن نقوم بالواجبات من غير دخول في طاعة علي رضي الله عنه لما علينا في ذلك من الضرر فأين هؤلاء من هؤلاء

واعلم أن طائفة من الفقهاء من أصحاب أبي حنيفة والشافعي وأحمد جعلوا قتال مانعي الزكاة وقتال الخوارج جميعا من قتال البغاة وجعلوا قتال الجمل وصفين من هذا الباب وهذا القول خطأ مخالف لقول الائمة الكبار وهو خلاف نص مالك وأحمد وأبي حنيفة وغيرهم من أئمة السلف ومخالف للسنة الثابتة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فان الخوارج أمر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بقتالهم واتفق على ذلك الصحابة وأما قتال الجمل وصفين فهو قتال فتنة ليس فيه أمر من الله ورسوله ولا اجماع من الصحابة وأما قتال مانعي الزكاة اذا كانوا ممتنعين عن أدائها بالكلية أو عن الاقرار بها فهو أعظم من قتال الخوارج وأهل صفين لم يبدؤا عليا بالقتال وأبو حنيفة وغيره لا يجوّزون قتال البغاة الا أن يبدؤا الامام بالقتال وكذلك أحمد وأبو حنيفة ومالك لا يجيزون قتال من قام بالواجب اذا كانت طائفة ممتنعة وقالت لا نؤدي زكاتنا الى فلان فيجب الفرق بين قتال المرتدين وقتال الخوارج المارقين وأما قتال البغاة المذكور في القرآن فنوع ثالث غير هذا وهذا فان الله لم يأمر بقتال البغاة ابتداء بل أمر اذا اقتتلت طائفتان من المؤمنين بالاصلاح بينهما وليس هذا حكم المرتدين ولا حكم الخوارج والقتال يوم الجمل وصفين فيه نزاع أهو من باب قتال البغاة المأمور به في القرآن أو هو قتال فتنة القاعد فيه خير من القائم فالقاعدون من الصحابة وجمهور أهل الحديث والسنة وأئمة الفقهاء بعدهم يقولون هو قتال فتنة ليس هو قتال البغاة المأمور به في القرآن فان الله لم يأمر بقتال المؤمنين البغاة ابتداء لمجرد بغيهم بل انما أمر اذا اقتتل المؤمنون بالاصلاح بينهم وقوله فان بغت احداهما على الاخرى يعود الضمير فيه الى الطائفتين المقتتلتين من المؤمنين لا يعود الى طائفة مؤمنة لم تقاتل فالتقدير فان بغت احدى الطائفتين المؤمنتين المقتتلتين على الاخرى فقاتلوا الباغية حتى تفيء الى أمر الله فمتى كانت طائفة باغية ولم تقاتل لم يكن في الآية أمر بقتالها ثم ان كان قوله فان بغت احداهما على الاخرى بعد الاصلاح فهو أوكد وان كان بعد الاقتتال حصل المقصود وحينئذ فأصحاب معوية ان كانوا قد بغوا قبل القتال لكونهم لم يبايعوا عليا فليس في الآية الامر بقتال من بغى ولم يقاتل وان كان بغيهم بعد الاقتتال والاصلاح وجب قتالهم لكن هذا لم يوجد فان أحدا لم يصلح بينهم ولهذا قالت عائشة رضي الله عنها هذه الآية ترك الناس العمل بها يعني اذ ذاك وان كان بغيهم بعد الاقتتال وقبل الاصلاح فهنا اذا قيل بجواز القتال فهذا القدر انما حصل في أثناء القتال وحينئذ فشل أصحاب علي ونكلوا عن القتال لما رفعوا المصاحف في الحال

والسكون عارض بسبب المسبوقية بالغير ليس بمسلم له فانه يعقل التضاد بينهما مع عدم خطور المسبوقية بالبال كما يعقل التضاد بين العلم والجهل والقدرة والعجز والسواد والبياض وقول القائل ليس جعل السكون عبارة عن عدم الحركة باولى من العكس دعوى مجردة فلا نسلم انتفاء هذه الاولوية بل هذه الدعوى بمنزلة قول القائل ليس جعل العمى عدم البصر باولى من العكس وليس جعل الصمم عدم السمع باولى من العكس وليس جعل الجهل البسيط عدم العلم باولى من العكس وليس جعل أحد المتقابلين عدما والآخر وجودا باولى من العكس ومعلوم أن كل هذه دعاوى مجردة

التى أمر بقتالهم فيها لم يقاتلوهم وفى الحال التى قاتلوهم لم يكن قتالهم مأمورا به فان كان أولئك بغاة معتدين فهؤلاء مفرطون مقصرون ولهذا ذلوا وعجزوا وتفرقوا وليس الامام مأمورا بأن يقاتل بمثل هؤلاء وفى الجملة فالبحث فى هذه الدقائق من وظيفة خواص أهل العلم بخلاف الكلام فى تكفيرهم فان هذا أمر يعلم فساده الخاصة والعامة بالدلائل الكثيرة ومما يبين كذب هذا الحديث انه لو كان حرب على حربا للرسول والله تعالى قد تكفل بنصر رسوله كما فى قوله تعالى انا لننصر رسلنا والذين آمنوا فى الحياة الدنيا ويوم يقوم الاشهاد وكما فى قوله تعالى ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين انهم لهم المنصورون وان جندنا لهم الغالبون لوجب أن يغلب محارب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يكن الامر كذلك بل الخوارج لما أمر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بقتالهم وكانوا من جنس المحاربين لله ورسوله انتصر عليهم كما كان ينتصر عليهم فى عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والرسل صلوات الله عليهم وان كانت تبتلى فى حروبها فالعاقبة لها فلو كانت محاربته محاربة للرسول لكان المنتصر فى آخر الامر هو ولم يكن الامر كذلك بل كان فى آخر الامر يطلب مسالمة معوية رضى الله عنه ومهادنته وأن يكف عنه كما كان يطلب معوية ذلك منه أول الامر فعلم أن ذلك القتال وان كان واقعا باجتهاد فليس هو من القتال الذى يكون محارب أصحابه محاربا لله ورسوله ثم انه لو قدر أنه محارب لله ورسوله فالمحاربون قطاع الطريق لا يكفرون اذا كانوا مسلمين وقد تنازع الناس فى قوله تعالى انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الارض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا اهل هى فى الكفار أو فى المسلمين ومن يقول انها فى المسلمين يقول ان الله تعالى يقول انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الارض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الارض ولو كانوا كفارا مرتدين لم يجز أن يقتصر على قطع أيديهم ولا نفيهم بل يجب قتلهم فان المرتد يجب قتله وكذلك من كان متأولا فى محاربته مجتهدا لم يكن كافرا كقتل أسامة بن زيد لذلك المسلم متأولا لم يكن به كافرا وان كان استحلال قتل المسلم المعصوم كفرا وكذلك تكفير المؤمن كفر كما قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اذا قال الرجل لاخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما ومع هذا اذا قالها متأولا لم يكفر كما قال عمر بن الخطاب لحاطب بن أبى بلتعة دعنى أضرب عنق هذا المنافق وأمثاله وكقول أسيد بن حضير لسعد بن عبادة انك منافق تجادل عن المنافقين فى قصة الافك وبالله التوفيق

(فصل قال الرافضى) وقد أحسن بعض الفضلاء فى قوله شر من ابليس من لم يسبقه فى سالف طاعة وجرى معه فى ميدان معصية ولا شك بين العلماء أن ابليس كان أعبد الملائكة وكان يحمل العرش وحده ستة آلاف سنة ولما خلق الله آدم وجعله خليفة فى الارض وأمره بالسجود فاستكبر فاستحق اللعنة والطرد ومعوية لم يزل فى الاشراك وعبادة الاصنام الى أن أسلم بعد ظهور النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بمدة طويلة ثم استكبر عن طاعة الله فى نصب أمير المؤمنين عليه اماما وبايعه الكل بعد قتل عثمان وجلس مكانه فكان شرا من ابليس

(فيقال) هذا الكلام فيه من الجهل والضلال والخروج عن دين الاسلام وكل دين بل وعن العقل الذى يكون لكثير من الكفار ما لا يخفى على من تدبره (أما أولا) فان ابليس أكفر من كل كافر وكل من دخل النار فمن أتباعه كما قال تعالى لأملأن جهنم منك وممن تبعك منهم

بل باطلة فانا نعلم بالحس أن الحركة أمر وجودى كما نعلم أن الحياة والعلم والقدرة والسمع والبصر أمر وجودى وأما كون ما يقابل ذلك هو ضد ما ينافيها أو عدمها عن محلها فهذا فيه نظر ولهذا تنازع العقلاء فى هذا دون الاول وكثير من النزاع فى ذلك يكون لفظيا فانه قد يكون عدم الشئ مستلزما الامر وجودى مثل الحياة مثلا فان عدم حياة البدن مثلا مستلزم لاعراض وجودية والناس تنازعوا فى الموت هل هو عدمى أو وجود ومن قال انه وجودى احتج بقوله تعالى خلق الموت والحياة فأخبر أنه خلق الموت كما خلق الحياة ومنازعه يقول العدم الطارئ يخلق كما يخلق الوجود أو

أجمعين وهو الآمر لهم بكل قبيح المزين له فكيف يكون أحد شرا منه لاسيما من المسلمين لاسيما من الصحابة (وقول هذا القائل) شر من ابليس من لم يسبقه في سالف طاعة وجرى معه في ميدان معصية يقتضي أن كل من عصى الله فهو شر من ابليس لانه لم يسبقه في سالف طاعة وجرى معه في ميدان المعصية وحينئذ فيكون آدم وذريته شرا من ابليس فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال كل بني آدم خطاء وخير الخطائين التوابون ثم هل يقول من يؤمن بالله واليوم الآخر ان من أذنب ذنبا من المسلمين يكون شرا من ابليس أوليس هذا مما يعلم فساده بالاضطرار من دين الاسلام وقائل هذا كافر كفرا معلوما بالضرورة من الدين وعلى هذا فالشيعة دائما يذنبون فيكون كل منهم شرا من ابليس ثم اذا قالت الخوارج ان عليا أذنب فيكون شرا من ابليس لم يكن للرافضة حجة الادعوى عصمته وهم لا يقدرون أن يقيموا حجة على الخوارج بايمانه وامامته وعدالته فكيف يقيمون حجة عليهم بعصمته ولكن أهل السنة تقدر أن تقيم الحجة بايمانه وامامته لان ما تحتج به الرافضة منقوض ومعارض بمثله فيبطل الاحتجاج به ثم اذا اقام الدليل على قول الجمهور الذي دل عليه القرآن كقوله تعالى وعصى آدم ربه فغوى لزم أن يكون آدم شرا من ابليس وفي الجملة فلوازم هذا القول ومافيه من الفساد يفوق الحصر والتعداد (وأما ثانيا) فهذا الكلام كلام بلا حجة بل هو باطل في نفسه فلم قلت ان شرا من ابليس من لم يسبقه في سالف طاعة وجرى معه في ميدان المعصية وذلك أن أحدا لا يجري مع ابليس في ميدان معصيته كلها فلا يتصور أن يكون في الآدميين من يساوي ابليس في معصيته بحيث يضل الناس كلهم ويغويهم وأما طاعة ابليس المتقدمة فهي حابطة بكفره وردته فان الردة تحبط العمل فما تقدم من طاعته ان كان طاعة فهي حابطة بكفره وردته ومايفعله من المعاصي لا يماثله أحد فيه فامتنع أن يكون أحد شرا منه وصار نظير هذا المرتد الذي يقتل النفوس ويزني ويفعل عامة القبائح بعد سابق طاعاته فمن جاء بعده ولم يسبقه الى تلك الطاعات الحابطة وشاركه في قليل من معاصيه لا يكون شرا منه فكيف يكون أحد شرا من ابليس وهذا ينقض أصول الشيعة حقها وباطلها وأقل ما يلزمهم أن يكون أصحاب علي الذين قاتلوا معه وكانوا أحيانا يعصونه شرا من الذين امتنعوا عن مبايعته من الصحابة لان هؤلاء عبدوا الله قبلهم وأولئك جروا معهم في ميدان المعصية (ويقال ثالثا) ما الدليل على أن ابليس كان أعبد الملائكة أوكان يحمل العرش وحده ستة آلاف سنة أو أنه كان من حملة العرش في الجملة أو أنه كان طاوس الملائكة أو أنه ما ترك في السماء رقعة ولا في الارض بقعة الا وله فيها سجدة وركعة ونحو ذلك مما يقوله بعض الناس فان هذا أمر انما يعلم بالنقل الصادق وليس في القرآن شيء من ذلك ولا في ذلك خبر صحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهل يحتج بمثل هذا في أصول الدين الا من هو من أعظم الجاهلين وأعجب من ذلك قوله ولا شك بين العلماء أن ابليس كان أعبد الملائكة فيقال من الذي قال هذا من علماء الصحابة والتابعين وغيرهم من علماء المسلمين فضلا عن أن يكون هذا متفقا عليه بين العلماء وهذا شيء لم يقله قط عالم يقبل قوله من علماء المسلمين وهو أمر لا يعرف الا بالنقل ولم ينقل هذا أحد عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا باسناد صحيح ولا ضعيف فان كان قاله بعض الوعاظ أو المصنفين في الرقائق أو بعض من ينقل في التفسير من الاسرائيليات ما لا أصل له فمثل هذا لا يحتج به في جرزة بقل فكيف يحتج به في جعل ابليس خيرا من كل من عصى الله من بني

يقول الموت المخلوق هو الامور الوجودية اللازمة لعدم الحياة وحينئذ فالنزاع لفظي وكذلك تنازعوا في الظلمة هل هي وجودية أو عدمية وهي عدم النور عما من شأنه قبوله ومن قال انها وجودية يحتج بقوله تعالى وجعل الظلمات والنور والآخر يقول كل ما يتجدد ويحدث من الامور الوجودية والعدمية فالله سبحانه جاعله أو يقول عدم النور مستلزم لامور وجودية هي الظلمة المجعولة وكون السكون وجوديا أبعد من كون الموت والظلمة ونحو ذلك وجوديا والسكون قد يراد به قوة في الجسم تمنع حركته كالطبيعة التي في الحجر التي توجب استقراره في الارض وهذا أمر وجودي لكن من قال ان السكون عدمي لم يجعل

آدم ويجعل الصحابة من هؤلاء الذين ابليس خير منهم وما وصف الله ولا رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم ابليس بخير قط لا بعبادة متقدمة ولا غيرها مع انه لو كان له عبادة لكانت قد حبطت بكفره وردته وأعجب من ذلك قوله لا شك بين العلماء انه كان يحمل العرش وحده ستة آلاف سنة فيا سبحان الله هل قال هذا أحد من علماء المسلمين المقبولين عند المسلمين وهل يتكلم بذلك الا المفرط في الجهل فان هذا لا يعرف لو كان حقا الا بنقل الانبياء وليس عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في ذلك شئ ثم حمل واحد من الملائكة العرش خلاف ما دل عليه النقل الصحيح ثم ما باله حمل العرش وحده ستة آلاف سنة ولم يكن يحمله وحده دائما ومن الذي نقل ان ابليس من حملة العرش وهذا من أكذب الكذب فان الله تعالى يقول الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون به ويستغفرون للذين آمنوا فأخبر أن له حملة لا واحدا وأنهم كلهم مؤمنون مسبحون بحمد ربهم مستغفرون للذين آمنوا واذا قيل هذا اخبار عن الحمل المطلق ليس فيه أنه لم يزل له حملة قيل قد جاءت الآثار بأنه لم يزل له حملة كحديث عبد الله ابن صالح عن معوية بن صالح ان الله تعالى لما خلق العرش أمر الملائكة بحمله قالوا ربنا كيف نحمل عرشك وعليه عظمتك فقال قولوا لا حول ولا قوة الا بالله فقالوها فأطاقوا حمله (ويقال رابعا) ان ابليس كفر كما قال تعالى الا ابليس استكبر وكان من الكافرين فلو قدر أنه كان له عمل صالح حبط بكفره كذلك غيره اذا كفر حبط عمله فأين تشبيه المؤمنين بهذا (ويقال خامسا) قوله ان معوية لم يزل في الاشراك الى أن أسلم به يظهر الفرق فيما قصد به الجمع فان معوية أسلم بعد الكفر وقد قال تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف وتاب من شركه وأقام الصلاة وآتى الزكاة وقد قال تعالى فان تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فاخوانكم في الدين وابليس كفر بعد ايمانه فحبط ايمانه بكفره وذلك حبط كفره بايمانه فكيف يقاس من آمن بعد كفر بمن كفر بعد ايمان (ويقال سادسا) قد ثبت اسلام معوية رضي الله عنه والاسلام يجب ما قبله فمن ادعى أنه ارتد بعد ذلك كان مدعيا دعوى بلا دليل لو لم يعلم كذب دعواه فكيف اذا علم كذب دعواه وأنه ما زال على الاسلام الى أن مات كما علم بقاء غيره على الاسلام فالطريق الذي يعلم به بقاء اسلام أكثر الناس من الصحابة وغيرهم يعلم به بقاء اسلام معوية رضي الله عنه والمدعي لارتداد معوية وعثمان وأبي بكر وعمر ليس هو أظهر حجة من المدعي لارتداد علي فان كان المدعي لارتداد علي كاذبا فالمدعي لارتداد هؤلاء أظهر كذبا لان الحجة على بقاء ايمان هؤلاء أظهر وشبهة الخوارج أظهر من شبهة الروافض (ويقال سابعا) هذه الدعوى ان كانت صحيحة ففيها من القدح والغضاضة بعلي والحسن وغيرهما ما لا يخفى وذلك أنه كان مغلوبا مع المرتدين وكان الحسن قد سلم أمر المسلمين الى المرتدين وخالد بن الوليد قهر المرتدين فيكون نصر الله لخالد على المرتدين أعظم من نصره لعلي والله سبحانه وتعالى عدل لا يظلم واحدا منهما فيكون ما استحقه خالد من النصر أعظم مما استحقه علي فيكون أفضل عند الله منه بل وكذلك جيوش أبي بكر وعمر وعثمان ونوابهم فانهم كانوا منصورين على الكفار وعلي عاجز عن مقاومة المرتدين الذين هم من الكفار أيضا فان الله سبحانه وتعالى يقول ولا تهنوا ولا تحزنوا وأنتم الاعلون ان كنتم مؤمنين وقال تعالى فلا تهنوا وتدعوا الى السلم وأنتم الاعلون والله معكم ولن يتركم أعمالكم وعلي رضي الله عنه دعا معوية الى السلم في آخر الامر لما عجز عن دفعه عن بلاده وطلب منه أن يبقى

تلك الطبيعة هي السكون بل قد يسمون ذلك اعتمادا ويفرقون بين السكون والاعتماد لكن قد يقال له فالجسم اذا كان ساكنا فاما أن يكون السكون وجوديا أو مستلزما لامر وجودي وحينئذ فالمقتضي لذلك الامر الوجودي اما موجب بنفسه وساق الدليل الى آخره لكن من قال ان الجسم الاول كان ساكنا في الازل ثم تحرك يقول في هذا ما يقوله القائلون بحدوث الاجسام فانهم اذا قالوا حدثت هي وحركتها من غير سبب يقتضي حدوثها قال لهم هذا المنازع بل كان ما قدر من الاجسام ساكنا ثم حدثت حركته من غير سبب يقتضي تحركها وهذا يقوله من يقول ان الاول جسم وأنه يتجدد له الفعل بعد أن لم يكن فاعلا ويقول الكلام في حدوث

كل واحد منهما على ما هو عليه وقد قال تعالى ولا تهنوا ولا تحزنوا وأنتم الاعلون ان كنتم مؤمنين فان كان أصحابه مؤمنين وأولئك مرتدين وجب أن يكونوا الاعلين وهو خلاف الواقع (ويقال ثامنا) من قال ان معوية رضى الله عنه استكبر عن طاعة الله فى نصب أمير المؤمنين ولم قلت انه علم أن ولايته صحيحة وأن طاعته واجبة عليه فان الدليل على ثبوت ولايته ووجوب طاعته من المسائل المشتبهة التى لا تظهر الا بعد بحث ونظر بخلاف من أجمع الناس على طاعته وبتقدير أن يكون علم ذلك فليس كل من عصى يكون مستكبرا عن طاعة الله والمعصية تصدر تارة عن شهوة وتارة عن كبر وهل يحكم على كل عاص بأنه مستكبر عن طاعة الله كاستكبار ابليس (ويقال تاسعا) قوله وبايعه الكل بعد عثمان ان لم يكن هذا حجة فلا فائدة فيه وان كان حجة فبايعتهم لعثمان كان اجتماعهم عليها أعظم وأنتم لا ترون الممتنع عن طاعة عثمان كافرا بل مؤمنا تقيا (ويقال عاشرا) اجتماع الناس على مبايعة أبى بكر كانت على قولكم أكمل وأنتم وغيركم تقولون ان عليا تخلف عنها مدة فيلزم على قولكم أن يكون على مستكبرا عن طاعة الله فى نصب أبى بكر عليه اماما فيلزم حينئذ كفر على بمقتضى حجتكم أو بطلانها فى نفسها أو كفر على باطل فلزم بطلانها (ويقال حادى عشر) قولكم بايعه الكل بعد عثمان من أظهر الكذب فان كثيرا من المسلمين اما النصف واما أقل أو أكثر لم يبايعوه لم يبايعه سعد بن أبى وقاص ولا ابن عمر ولا غيرهما (ويقال ثانى عشر) قولكم انه جلس مكانه كذب فان معوية لم يطلب الامر لنفسه ابتداء ولا ذهب الى على لينزعه من امارته ولكن امتنع هو وأصحابه من مبايعته وبقى على ما كان عليه واليا فى زمن عمر وعثمان ولما جرى حكم الحكمين انما كان متوليا على رعيته فقط فان أريد بجلوسه فى مكانه انه استبد بالامر دونه فى تلك البلاد فهذا صحيح لكن معوية رضى الله عنه يقول انى لم أنازعه شيأ هو فى يده ولم يثبت عندى ما يوجب على دخولى فى طاعته وهذا الكلام سواء كان حقا أو باطلا لا يوجب كون صاحبه شرا من ابليس ومن جعل أصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم شرا من ابليس فما أبقى غاية فى الافتراء على الله ورسوله والمؤمنين والعدوان على خير القرون فى مثل هذا المقام والله ينصر رسله والذين آمنوا فى الحياة الدنيا ويوم يقوم الاشهاد والهوى اذا بلغ بصاحبه الى هذا الحد فقد أخرج صاحبه عن ربقة العقل فضلا عن العلم والدين فنسأل الله العافية من كل بلية وان حقا على الله أن يذل مثل أصحاب هذا الكلام وينتصر لعباده المؤمنين من أصحاب نبيه وغيرهم من هؤلاء المفترين الظالمين

(فصل قال الرافضى) وتمادى بعضهم فى التعصب حتى اعتقد امامة يزيد بن معوية مع ما صدر منه من الافعال القبيحة من قتل الامام الحسين ونهب أمواله وسبى نسائه ودورانهم فى البلاد على الجمال بغير قتب ومولانا زين العابدين مغلول اليدين ولم يقنعوا بقتله حتى رضوا أضلاعه وصدره بالخيول وحملوا رؤسهم على القنا مع أن مشايخهم رأوا أن يوم قتل الحسين أمطرت السماء دما وقد ذكر ذلك الرافعى فى شرح الوجيز وذكر ابن سعد فى الطبقات أن الحمرة ظهرت فى السماء يوم قتل الحسين ولم تر قبل ذلك وقال أيضا ما رفع حجر فى الدنيا الا وتحته دم عبيط ولقد أمطرت السماء مطرا بقى أثره فى الثياب مدة حتى تقطعت قال الزهرى ما بقى أحد من قتلة الحسين الا عوقب فى الدنيا اما بالقتل واما بالعمى أو سواد الوجه أو زوال الملك فى مدة يسيرة وكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يكثر الوصية للمسلمين فى ولديه الحسن والحسين

الفعل القائم به كالكلام فى حدوث المفعول المنفصل عنه وذلك أن أهل الكلام والنظر من أهل القبلة وغيرهم تنازعوا فى ثبوت جسم قديم فطائفة قالت بامتناع جسم قديم وحدوث كل جسم وتنازعوا فى المحدث للجسم هل أحدث بعد أن لم يكن محدثا بدون سبب حادث أصلا أم لا بد من سبب حادث وهل يقوم به أمور حادثة كارادة حادثة وتصور حادث بل وفعل حادث على قولين لهم وطائفة قالت بثبوت جسم قديم ثم هؤلاء منهم من قال لم يزل فاعلا متحركا ومنهم من قال بل تجدد له الفعل والحركة فاذا احتج الاولون على هؤلاء بأن الجسم لو كان أزليا لم يخل من الحركة والسكون والحركة لا تكون أزلية لامتناع دوام الحوادث وتسلسلها والسكون لا يكون أزليا لانه

و يقول لهم هؤلاء ود يعتى عندكم وأنزل الله تعالى قل لا أسألكم عليه أجرا الا المودة فى القربى (والجواب) أما قوله وتمادى بعضهم فى التعصب حتى اعتقد امامة يزيد بن معوية فان أراد بذلك أنه اعتقد أنه من الخلفاء الراشدين والأئمة المهتدين كأبى بكر وعمر وعثمان وعلى فهذا لم يعتقده أحد من العلماء المسلمين وان اعتقد مثل هذا بعض الجهال كما يحكى عن بعض الجهال من الاكراد ونحوهم انه يعتقد أن يزيد من الصحابة وعن بعضهم أنه من الانبياء وبعضهم يعتقد أنه من الخلفاء الراشدين المهديين فهؤلاء ليسوا من أهل العلم الذين يحكى قولهم وهم مع هذا الجهل خير من جهال الشيعة وملاحدتهم الذين يعتقدون الهية على أو نبوته أو يعتقدون أن باطن الشريعة يخالف ظاهرها كما تقوله ملاحدة الاسماعيلية والنصيرية وغيرهم من أنه يسقط عن خواصهم الصوم والصلاة والزكاة والحج وينكرون المعاد بل غلاتهم يجحدون الصانع وهم يعتقدون فى محمد بن اسمعيل انه أفضل من محمد بن عبد الله بن عبد المطلب وأنه نسخ شريعته و يعتقدون فى أئمتهم كالذى يسمونه المهدى وأولاده مثل المعز والحاكم وأمثالهم أنهم أئمة معصومون فلا ريب أن من اعتقد عصمة خلفاء بنى أمية و بنى العباس كلهم كان خيرا من هؤلاء من وجوه كثيرة فان خلفاء بنى أمية و بنى العباس مسلمون باطنا وظاهرا وذنوبهم من جنس ذنوب المسلمين ليسوا كفارا منافقين وهؤلاء الباطنية هم فى الباطن أكفر من اليهود والنصارى فمن اعتقد عصمة هؤلاء كان أعظم جهلا وضلالا ممن اعتقد عصمة خلفاء بنى أمية و بنى العباس بل ولو اعتقد معتقد عصمة سائر ملوك المسلمين الذين هم مسلمون ظاهرا و باطنا لكان خيرا ممن اعتقد عصمة هؤلاء فقد تبين أن الجهل الذى يوجد فيمن هو من أجهل أهل السنة يوجد فى الشيعة من الجهل ما هو أعظم منه لاسيما وجهل أولئك جهل أصله نفاق وزندقة لا جهل بدعة وتأويل وهؤلاء أصل جهلهم لم يكن جهل نفاق وزندقة بل جهل بدعة وتأويل وقلة علم بالشريعة ولهذا اذا تبين لهؤلاء حقيقة ما بعث الله به محمدا رسوله رجعوا عن جهلهم وبدعتهم وأما أئمة الملاحدة فيعلمون فى الباطن أن ما يقولونه مناقض لما جاء به محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وهم يخالفونه لاعتقادهم أنه وضع ناموسا بعقله وفضيلته فيجوز لنا أن نضع ناموسا كما وضع ناموسا اذ كانت النبوة عندهم مكتسبة وهى عندهم من جنس فضيلة العلماء العباد والشرائع من جنس سياسة الملوك العادلة فيجوزون أن تنسخ شريعته بشريعة يضعها الواحد من أئمتهم و يقولون ان الشريعة انما هى للعامة فأما الخاصة اذا علموا باطنها فانها تسقط عنهم الواجبات وتباح لهم المحظورات وهؤلاء ونحوهم أكفر من اليهود والنصارى بل اذا قدر قوم يعتقدون عصمة الواحد من بنى أمية أو بنى العباس أو أنه لا ذنوب لهم أو أن الله لا يؤاخذهم بذنوبهم كما يحكى عن بعض أتباع بنى أمية أنهم كانوا يقولون ان الخليفة يتقبل الله منه الحسنات و يتجاوز له عن السيئات فهؤلاء مع ضلالهم أقل ضلالا ممن يقول بامامة المنتظر والعسكريين ونحوهم و يقولون انهم معصومون فان هؤلاء اعتقدوا العصمة والامامة فى معدوم أو فيمن ليس له سلطان ينتفعون به ولا عنده من العلم والدين أكثر مما عند كثير من عامة المسلمين وأولئك اعتقدوا أن للامام حسنات كثيرة تغمر سيئاته وهذا ممكن فى الجملة فانه يمكن أن يكون للمسلم حسنات تغمر سيئاته وان كان ذلك لا يشهد به لمعين الا بما يدل على التعيين أما كون واحد ممن يوجد فى المسلمين من هو أعلم منه وأدين معصوما عن الخطا فهذا باطل قطعا بل دعوى العصمة فيمن سوى الرسول

وجودى فلو كان أزليا لامتنع زواله لان الوجودى الازلى يمتنع زواله لان المقتضى له اما موجب بنفسه أو لازم للموجب بنفسه ثم نقول والسكون يجوز زواله فلا يكون أزليا أجابوهم عن جواز دوام الحوادث بأجوبتهم المعروفة كما تقدم التنبيه على ذلك وأجابوهم عن السكون الازلى بان قالوا ماذكرتموه يناقض ماذكرتموه فى حدوث الاجسام وذلك أنكم اذا قلتم بحدوثها فلا يخلو اما أن تقولوا بجواز تسلسل الحوادث وأما أن لا تقولوا بجواز ذلك فان قلتم بجواز تسلسل الحوادث وأن الاجسام حدثت بشرط حوادث متعاقبة كما قال ذلك من قاله من القائلين بحدوث الاجسام كالارموى والابهرى وغيرهما قالوا لهم فاذا جوزتم تسلسل الحوادث

صلى الله تعالى عليه وسلم دعوى باطلة قطعا فتبين أن أولئك مع جهالتهم هم أقرب الى الحق وأقل جهلا من هؤلاء الرافضة وأن من اعتقد أن يزيد من الصحابة أو الانبياء لم يكن جهله وضلاله أعظم من جهل وضلال من اعتقد الالهية والنبوة في شيوخ الشيعة لاسيما شيوخ الاسماعيلية والنصيرية الذين هم أكفر من اليهود والنصارى وأتباعهم يعتقدون فيهم الالهية وأما علماء السنة الذين لهم قول يحكى فليس فيهم من يعتقد أن يزيد وأمثاله من الخلفاء الراشدين والائمة المهتدين كأبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم بل أهل السنة يقولون بالحديث الذي في السنن خلافة النبوة ثلاثون سنة ثم تصير ملكا وان أراد اعتقادهم امامة يزيد أنهم يعتقدون أنه ملك جمهور المسلمين وخليفتهم في زمانه صاحب السيف كما كان أمثاله من خلفاء بني أمية وبني العباس فهذا أمر معلوم لكل أحد ومن نازع في هذا كان مكابرا فان يزيد بويع بعد موت أبيه معوية وصار متوليا على أهل الشام ومصر والعراق وخراسان وغير ذلك من بلاد المسلمين والحسين رضي الله عنه استشهد يوم عاشوراء سنة احدى وستين وهي أول سنة ملك يزيد والحسين استشهد قبل أن يتولى على شيء من البلاد ثم ان ابن الزبير جرى بينه وبين يزيد ماجرى من الفتنة واتبعه من اتبعه من أهل مكة والحجاز وغيرهما وكان اظهاره طلب الامر لنفسه بعد موت يزيد فانه حينئذ تسمى بأمير المؤمنين وبايعه عامة أهل الامصار الا أهل الشام ولهذا انما تعد ولايته من بعد موت يزيد وأما في حياة يزيد فانه امتنع عن مبايعته أولا ثم بذل المبايعة له فلم يرض يزيد الا بأن يأتيه أسيرا فجرت بينهما فتنة وأرسل اليه يزيد من حاصره بمكة فمات يزيد وهو محصور فلما مات يزيد بايع ابن الزبير طائفة من أهل الشام والعراق وغيرهم وتولى بعد يزيد ابنه معوية ولم تطل أيامه بل أقام أربعين يوما أو نحوها وكان فيه صلاح وزهد ولم يستخلف أحدا فتأمر بعده مروان بن الحكم على الشام فلم تطل مدته ثم تأمر بعده ابنه عبد الملك وسار الى مصعب بن الزبير نائب أخيه على العراق فقتله حتى ملك العراق وأرسل الحجاج الى ابن الزبير فحاصره وقاتله حتى قتل ابن الزبير واستوثق الامر لعبد الملك ثم لاولاده من بعده وفتح في أيامه بخارى وغيرها من بلاد ماوراء النهر فتحها قتيبة بن مسلم نائب الحجاج بن يوسف الذي كان نائب عبد الملك بن مروان على العراق مع ما كان فيه من الظلم وقاتل المسلمون ملك الترك خاقان وهزموه وأسروا أولاده وفتحوا أيضا بلاد السند وفتحوا أيضا بلاد الاندلس وغزوا القسطنطينية وحاصروها مدة وكانت لهم الغزوات الشاتية والصائفة ثم لما انتقل الامر الى بني العباس تولوا على بلاد العراق والشام ومصر والحجاز واليمن وخراسان وغيرها مما كان قد تولى عليه بنو أمية الا بلاد المغرب فان الاندلس تولى عليها بنو أمية وبلاد القيروان كانت دولة بين هؤلاء وهؤلاء فيزيد في ولايته هو واحد من هؤلاء الملوك ملوك المسلمين المستخلفين في الارض ولكنه مات وابن الزبير ومن بايعه بمكة خارجون عن طاعته لم يتول على جميع بلاد المسلمين كما أن ولد العباس لم يتولوا على جميع بلاد المسلمين بخلاف عبد الملك وأولاده فانهم تولوا على جميع بلاد المسلمين وكذلك الخلفاء الثلاثة ومعوية تولوا على جميع بلاد المسلمين وعلي رضي الله عنه لم يتول على جميع بلاد المسلمين فكون الواحد من هؤلاء اماما بمعنى أنه كان له سلطان ومعه السيف يولي ويعزل ويعطي ويحرم ويحكم وينفذ ويقيم الحدود ويجاهد الكفار ويقسم الاموال أمر مشهور متواتر لا يمكن جحده وهذا معنى كونه اماما وخليفة وسلطانا كما أن امام الصلاة هو الذي

بطل دليلكم على امتناع التسلسل في الآثار وأمكن حينئذ أن يكون الجسم القديم لم يزل متحركا فبطل دليلكم على حدوث الجسم وان قلتم لا يجوز تسلسل الحوادث في الآثار وقلتم بحدوث الاجسام من غير سبب حادث لزم أن لا يكون حدوث الحادثات متوقفا على سبب حادث بل كان الفاعل المختار يحدث ما يحدث من غير سبب حادث أصلا كما يقول ذلك من يقوله من المعتزلة ومن وافقهم وحينئذ فيقول لهم منازعوهم من الهشامية والكرامية وغيرهم فجوزوا حينئذ أن يكون الجسم القديم الازلي تحرك بعد أن كان ساكنا من غير سبب أوجب ذلك بل بمحض المشيئة والقدرة لان القادر المختار يمكنه ترجيح أحد طرفي الممكن بلا مرجح يرجح

يصلي بالناس فاذا رأينا رجلا يصلي بالناس كان القول بانه امام أمرا مشهودا محسوسا لا تمكن
المكابرة فيه وأما كونه برا أو فاجرا أو مطيعا أو عاصيا فذلك أمر آخر فأهل السنة اذا اعتقدوا
امامة الواحد من هؤلاء يزيد أو عبد الملك أو المنصور أو غيرهم كان بهذا الاعتبار ومن نازع
في هذا فهو شبيه بمن نازع في ولاية أبي بكر وعمر وعثمان وفي ملك كسرى وقيصر والنجاشي
وغيرهم من الملوك وأما كون الواحد من هؤلاء معصوما فليس هذا اعتقاد أحد من العلماء
وكذلك كونه عادلا في كل أموره مطيعا لله في جميع أفعاله ليس هذا اعتقاد أحد من أئمة المسلمين
وكذلك وجوب طاعته في كل ما يأمر به وان كان معصية لله ليس هو اعتقاد أحد من أئمة المسلمين
ولكن مذهب أهل السنة والجماعة أن هؤلاء يشاركون فيما يحتاج اليهم فيه من طاعة الله
فنصلي خلفهم الجمعة والعيدين وغيرهما من الصلوات التي يقيمونها هم لانها لو لم تصل خلفهم
أفضى الى تعطيلها ونجاهد معهم الكفار ونحج معهم البيت العتيق ويستعان بهم في الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر واقامة الحدود فان الانسان لو قدر أن يحج في رفقة لهم ذنوب وقد
جاؤا يحجون لم يضره هذا شيأ وكذلك الغزو وغيره من الاعمال الصالحة اذا فعلها البر وشاركه
في ذلك الفاجر لم يضره ذلك شيأ فكيف اذا لم يمكن فعلها الا على هذا الوجه فكيف اذا كان
الوالي الذي يفعلها فيه معصية ويستعان بهم أيضا في العدل في الحكم والقسم فانه لا يمكن عاقلا
أن ينازع في أنهم كثيرا ما يعدلون في حكمهم وقسمهم ويعاونون على البر والتقوى ولا يعاونون
على الاثم والعدوان والناس نزاع في تفاصيل تتعلق بهذه الجملة ليس هذا موضعها مثل انفاذ
حكم الحاكم الفاسق اذا كان الحكم عدلا ومثل الصلاة خلف الفاسق هل تعاد أم لا والصواب
الجامع في هذا الباب أن من حكم بعدل أو قسم بعدل نفذ حكمه وقسمته ومن أمر بمعروف
أو نهى عن منكر أعين على ذلك اذا لم يكن في ذلك مفسدة راجحة وأنه لا بد من اقامة الجمعة والجماعة
فان أمكن تولية امام بر لم يجز تولية فاجر ولا مبتدع تظهر بدعته فان هؤلاء يجب الانكار عليهم
بحسب الامكان ولا يجوز توليتهم فان لم يمكن الا تولية أحد رجلين كلاهما فيه بدعة وفجور كان
تولية أصلحهما ولاية هو الواجب واذا لم يمكن في الغزو الا تأمير أحد رجلين أحدهما فيه دين
وضعف عن الجهاد والآخر فيه منفعة في الجهاد مع ذنوب له كان تولية هذا الذي ولايته أنفع
للمسلمين خيرا من تولية من ولايته أضر على المسلمين واذا لم يمكن صلاة الجمعة والجماعة وغيرهما
الا خلف الفاجر والمبتدع صليت خلفه ولم تعد وان أمكن الصلاة خلف غيره وكان في ترك
الصلاة خلفه هجر له ليرتدع هو وأمثاله به عن البدعة والفجور فعل ذلك وان لم يكن في ترك
الصلاة خلفه مصلحة دينية صلى خلفه وليس على أحد أن يصلي الصلاة مرتين في الجملة أهل
السنة يجتهدون في طاعة الله ورسوله بحسب الامكان كما قال تعالى فاتقوا الله ما استطعتم وقال
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم ويعلمون أن الله تعالى
بعث محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم بصلاح العباد في المعاش والمعاد وأنه أمر بالصلاح ونهى
عن الفساد فاذا كان الفعل فيه صلاح وفساد رجحوا الراجح منهما فاذا كان صلاحه أكثر من
فساده رجحوا فعله وان كان فساده أكثر من صلاحه رجحوا تركه فان الله تعالى بعث رسوله
صلى الله تعالى عليه وسلم بتحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليلها فاذا تولى خليفة
من الخلفاء كيزيد وعبد الملك والمنصور وغيرهم فاما أن يقال يجب منعه من الولاية وقتاله حتى يولى

السكون تارة والحركة أخرى فان
قالوا هم نحن نقول يفعل بعد أن لم
يكن فاعلا فاذا قلتم السكون أمر
وجودي جعلتموه فاعلا في الازل
لامر وجودي والفعل في الازل
محال قالوا لهم نحن ليس لنا غرض
في أن نجعل السكون أمرا
وجوديا ولا أن نجعله فاعلا في
الازل لامر وجودي بل اتفقنا
نحن وأنتم على أنه يفعل ما لم يكن
فاعلا له من غير سبب حادث لكن
نزاعنا في الفعل هل يقوم به وفي
الفاعل هل هو جسم فاذا طالبتمونا
بسبب فعله للحركة بعد السكون
قلنا لكم هذا بمنزلة فعله لكل
محدث بعد أن لم يكن فاعلا
والفرق انما يعود الى محل الفعل
لا الى سببه ومقتضيه وتلك مسئلة
أخرى قد تكلم عليها في غير هذا
الموضع والا فمن جهة المطالبة

غيره كما يفعله من يرى السيف فهذا رأى فاسد فان مفسدته أعظم من مصلحته وقل من خرج على امام ذى سلطان الا كان ماتولد على فعله من الشر أعظم مما تولد من الخير كالذين خرجوا على يزيد بالمدينة وكابن الاشعث الذى خرج على عبد الملك بالعراق وكابن المهلب الذى خرج على أبيه بخراسان وكأبى مسلم صاحب الدعوة الذى خرج عليهم بخراسان أيضا وكالذين خرجوا على المنصور بالمدينة والبصرة وأمثال هؤلاء وغاية هؤلاء اما أن يغلبوا واما أن يغلبوا ثم يزول ملكهم فلا يكون لهم عاقبة فان عبد الله بن على وأبا مسلم قتلا خلقا كثيرا وكلاهما قتله أبو جعفر المنصور وأما أهل الحرة وابن الاشعث وابن المهلب فهزموا وهزم أصحابهم فلا أقاموا دينا ولا أبقوا دنيا والله تعالى لا يأمر بأمر لا يحصل به صلاح الدين ولا صلاح الدنيا وان كان فاعل ذلك من عباد الله المتقين ومن أهل الجنة فليسوا أفضل من على وطلحة والزبير وعائشة وغيرهم ومع هذا لم يحمدوا مافعلوه من القتال وهم أعظم قدرا عند الله وأحسن نية من غيرهم وكذلك أهل الحرة كان فيهم من أهل العلم والدين خلق وكذلك أصحاب ابن الاشعث كان فيهم خلق من أهل العلم والدين والله يغفر لهم كلهم وقد قيل للشعبى فى فتنة ابن الاشعث أين كنت ياعامر قال كنت حيث يقول الشاعر

عوى الذئب فاستأنست بالذئب اذعوى * وصوّت انسان فكدت أطير

أصابتنا فتنة لم نكن فيها بررة أتقياء ولا فجرة أقوياء وكان الحسن البصرى يقول ان الحجاج عذاب الله فلا تدفعوا عذاب الله بأيديكم ولكن عليكم بالاستكانة والتضرع فان الله تعالى يقول ولقد أخذناهم بالعذاب فما استكانوا لربهم وما يتضرعون وكان طلق بن حبيب يقول اتقوا الفتنة بالتقوى فقيل له أجمل لنا التقوى فقال أن تعمل بطاعة الله على نور من الله ترجو رحمة الله وأن تترك معصية الله على نور من الله تخاف عذاب الله رواه أحمد وابن أبى الدنيا وكان أفاضل المسلمين ينهون عن الخروج والقتال فى الفتنة كما كان عبد الله بن عمر وسعيد بن المسيب وعلى بن الحسين وغيرهم ينهون عام الحرة عن الخروج على يزيد وكما كان الحسن البصرى ومجاهد وغيرهما ينهون عن الخروج فى فتنة ابن الاشعث ولهذا استقر أمر أهل السنة على ترك القتال فى الفتنة للاحاديث الصحيحة الثابتة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وصاروا يذكرون هذا فى عقائدهم ويأمرون بالصبر على جور الائمة وترك قتالهم وان كان قد قاتل فى الفتنة خلق كثير من أهل العلم والدين وباب قتال أهل البغى والامر بالمعروف والنهى عن المنكر يشتبه بالقتال فى الفتنة وليس هذا موضع بسطه ومن تأمل الاحاديث الصحيحة الثابتة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى هذا الباب واعتبر أيضا اعتبار أولى الابصار علم أن الذى جاءت به النصوص النبوية خير الامور ولهذا لما أراد الحسين رضى الله عنه أن يخرج الى أهل العراق لما كاتبوه كتبا كثيرة أشار عليه أفاضل أهل العلم والدين كابن عمر وابن عباس وأبى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن لا يخرج وغلب على ظنهم أنه يقتل حتى ان بعضهم قال أستودعك الله من قتيل وقال بعضهم لولا الشناعة لامسكتك ومنعتك من الخروج وهم بذلك قاصدون نصيحته طالبون لمصلحته ومصلحة المسلمين والله ورسوله انما يأمر بالصلاح لا بالفساد لكن الرأى يصيب تارة ويخطئ أخرى فتبين أن الامر على ماقاله أولئك اذ لم يكن فى الخروج مصلحة لا فى دين ولا فى دنيا بل تمكن أولئك الظلمة الطغاة من سبط رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حتى قتلوه مظلوما شهيدا وكان

بسبب الفعل الحادث لافرق بيننا وبينكم بل قولنا أقرب الى المعقول من قولكم فان احداث الامور المنفصلة بدون حدوث فعل يقوم بالفاعل أمر غير معقول بخلاف العكس فاذا قالوا لهم السكون أمر وجودى فاذا كان أزليا كان له موجب قديم فيمتنع زواله قالوا لهم حدوث مايحدث اما أن يقف على سبب حادث واما أن لا يقف فان وقف على أمر حادث بطل قولكم بحدوث الاجسام وان لم يقف فقد يقال فرق بين حدوث حادث يزيل أمرا وجوديا وحدوث حادث يزيل أمرا عدميا فان لم يقف بطل قولكم بحدوث الاجسام وان وقف فلا فرق بين حدوث حادث يزيل أمرا وجوديا وحدوث حادث لايزيل أمرا وجوديا وذلك أنه

فى خروجه وقتاله من الفساد مالم يكن يحصل لوقعد فى بلده فان ماقصده من تحصيل الخير ودفع الشر لم يحصل منه شئ بل زاد الشر بخروجه وقتله ونقص الخير بذلك وصار سببا لشر عظيم وكان قتل الحسين مما أوجب الفتن كما كان قتل عثمان مما أوجب الفتن (وهذا كله) مما يبين أن ما أمر به النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من الصبر على جور الائمة وترك قتالهم والخروج عليهم هو أصلح الامور للعباد فى المعاش والمعاد وأن من خالف ذلك متعمدا أو مخطئا لم يحصل بفعله صلاح بل فساد ولهذا أثنى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على الحسن بقوله ان ابنى هذا سيد وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين ولم يثن على أحد لا بقتال فى فتنة ولا بخروج على الائمة ولا نزع يد من طاعة ولا مفارقة الجماعة وأحاديث النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الثابتة فى الصحيح كلها تدل على هذا كما فى صحيح البخارى من حديث الحسن البصرى سمعت أبا بكرة رضى الله عنه قال سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على المنبر والحسن الى جنبه ينظر الى الناس مرة واليه مرة ويقول ان ابنى هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين فقد أخبر النبى صلى الله عليه وسلم بأنه سيد وحقق ما أشار اليه من أن الله يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين وهذا يبين أن الاصلاح بين الطائفتين كان ممدوحا يحبه الله ورسوله وان ما فعله الحسن من ذلك كان من أعظم فضائله ومناقبه التى أثنى بها عليه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولو كان القتال واجبا أو مستحبا لم يثن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بترك واجب أو مستحب ولهذا لم يثن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بما جرى من القتال يوم الجمل وصفين فضلا عما جرى فى المدينة يوم الحرة وما جرى بمكة فى حصار ابن الزبير وما جرى فى فتنة ابن الاشعث وابن المهلب وغير ذلك من الفتن ولكن تواتر عنه أنه أمر بقتال الخوارج المارقين الذين قاتلهم أمير المؤمنين على بن أبى طالب رضى الله عنه بالنهروان بعد خروجهم عليه بحروراء فهؤلاء استفاضت السنن عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بالامر بقتالهم ولما قاتلهم على رضى الله عنه فرح بقتالهم وروى الحديث فيهم واتفق الصحابة على قتال هؤلاء وكذلك أئمة أهل العلم بعدهم لم يكن هذا القتال عندهم كقتال أهل الجمل وصفين وغيرهما مما لم يأت فيه نص ولا اجماع ولا حمده أفاضل الداخلين فيه بل ندموا عليه ورجعوا عنه (وهذا الحديث) من أعلام نبوة نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم حيث ذكر فى الحسن ما ذكره وحمد منه ما حمده فكان ما ذكره وما حمده مطابقا للحق الواقع بعد أكثر من ثلاثين سنة فان اصلاح الله بالحسن بين الفئتين كان سنة احدى وأربعين من الهجرة وكان على رضى الله عنه استشهد فى رمضان سنة أربعين والحسن حين مات النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان عمره نحو سبع سنين فانه ولد عام ثلاث من الهجرة وأبو بكرة أسلم عام الطائف تدلى ببكرة فقيل له أبو بكرة والطائف كانت بعد فتح مكة (فهذا الحديث) الذى قاله النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى الحسن كان بعد مضى ثمان من الهجرة وكان بعد موت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بثلاثين سنة التى هى خلافة النبوة فلا بد أن يكون قد مضى له أكثر من ثلاثين سنة فانه قاله قبل موته صلى الله تعالى عليه وسلم (ومما يناسب هذا) ما ثبت فى الصحيح من حديث سليمان التيمى عن أبى عثمان النهدى عن أسامة بن زيد رضى الله عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أنه كان يأخذه والحسن ويقول اللهم انى أحبهما فأحبهما ففى هذا الحديث جمعه بين الحسن وأسامة رضى الله عنهما واخباره بأنه يحبهما ودعاؤه الله أن يحبهما وحبه صلى الله تعالى عليه وسلم لهذين مستفيض عنه فى أحاديث

ان جوز على الفاعل أن يحدث ما يحدث من غير تجدد أمر فقد تغير الامر الذى لم يزل بلا سبب اقتضى التغير الاعمض مشيئة الفاعل وقدرته وحينئذ فيجوز أن يتغير السكون الذى لم يزل بدون سبب يقتضى التغير الامحض مشيئة الفاعل وقدرته واذا كان الفاعل القادر المختار قادرا على أن يحدث ما يحدث ويجعل المعدوم موجودا بدون سبب حادث أصلا لانه يمكنه ترجيح أحد طرفى الممكن بلا مرجح كان قادرا على أن يجعل الساكن متحركا بدون سبب حادث أصلا لانه يمكنه ترجيح أحد طرفى الممكن بلا مرجح بل احداث الاجسام التى تكون ساكنة ومتحركة أعظم من احداث نفس حركاتها فاذا أمكنه احداثها بدون سبب حادث

صحيحة كما في الصحيحين من حديث شعبة عن عدي بن ثابت قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنه يقول رأيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والحسن بن علي على عاتقه وهو يقول اللهم اني أحبه فأحبه وفي الصحيحين عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أن قريشا أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قالوا ومن يجترئ عليه الا أسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وفي صحيح البخاري عن عبد الله بن دينار قال نظر ابن عمر يوما وهو في المسجد الى رجل يسحب ثيابه في ناحية من المسجد فقال انظر من هذا ليت هذا عندي قال له انسان أما تعرف هذا يا أبا عبد الرحمن هذا محمد بن أسامة قال فطأطأ ابن عمر رضي الله عنه رأسه ونقر بيده على الارض وقال لو رآه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لأحبه (وهذان اللذان) جمع بينهما في محبته ودعا الله لهما بالمحبة وكان يعرف حبه لكل واحد منهما منفردا لم يكن رأيهما القتال في تلك الحروب بل أسامة قعد عن القتال يوم صفين لم يقاتل مع هؤلاء ولا مع هؤلاء وكذلك الحسن دائما كان يشير على أبيه وأخيه بترك القتال ولما صار الامر اليه ترك القتال وأصلح الله به بين الطائفتين المقتتلتين وعلي رضي الله عنه في آخر الامر تبين له أن المصلحة في ترك القتال أعظم منها في فعله وكذلك الحسين رضي الله عنه لم يقتل الا مظلوما شهيدا تاركا لطلب الامارة طالبا للرجوع اما الى بلده أو الى الثغر أو الى المتولي على الناس يزيد (واذا قال) القائل ان عليا والحسين انما تركا القتال في آخر الامر للعجز لانه لم يكن لهما أنصار فكان في المقاتلة قتل النفوس بلا حصول المصلحة المطلوبة (قيل له) وهذا بعينه هو الحكمة التي راعاها الشارع صلى الله تعالى عليه وسلم في النهي عن الخروج على الامراء وندب الى ترك القتال في الفتنة وان كان الفاعلون لذلك يرون أن مقصودهم الامر بالمعروف والنهي عن المنكر كالذين خرجوا بالحرة وبدير الجماجم على يزيد والحجاج وغيرهما لكن اذا لم يزل المنكر الا بما هو أنكر منه صارت ازالته على هذا الوجه منكرا واذا لم يحصل المعروف الا بمنكر مفسدته أعظم من مصلحة ذلك المعروف كان تحصيل ذلك المعروف على هذا الوجه منكرا وبهذا الوجه صارت الخوارج يستحلون السيف على أهل القبلة حتى قاتلت عليا وغيره من المسلمين وكذلك من وافقهم في الخروج على الائمة بالسيف في الجملة من المعتزلة والزيدية والفقهاء وغيرهم كالذين خرجوا مع محمد بن عبد الله بن حسن بن حسين وأخيه ابراهيم بن عبد الله بن حسن بن حسين وغير هؤلاء فان أهل الديانة من هؤلاء يقصدون تحصيل ما يرونه دينا لكن قد يخطئون من وجهين (أحدهما) أن يكون ما رأوه دينا ليس بدين كرأي الخوارج وغيرهم من أهل الاهواء فانهم يعتقدون رأيا هو خطأ وبدعة ويقاتلون الناس عليه بل يكفرون من خالفهم فيصيرون مخطئين في رأيهم وفي قتال من خالفهم أو تكفيرهم ولعنهم وهذه حالة عامة أهل الاهواء كالجهمية الذين يدعون الناس الى انكار حقيقة أسماء الله الحسنى وصفاته العليا ويقولون انه ليس له كلام الا ما خلقه في غيره وانه لا يرى ونحو ذلك وامتحنوا الناس لما مال اليهم بعض ولاة الامور فصاروا يعاقبون من خالفهم في رأيهم اما بالقتل واما بالحبس واما بالعزل ومنع الرزق وكذلك فعلت الجهمية ذلك غير مرة والله ينصر عباده المؤمنين عليهم والرافضة شر منهم اذا تمكنوا فانهم يوالون الكفار وينصرونهم ويعادون من المسلمين كل من لم يوافقهم على رأيهم وكذلك من فيه نوع من البدع اما من بدع الحلولية حلولية الذات أو الصفات واما من بدع النفاة أو الغلو في الاثبات

فاحداث حركاتها أمكن وأمكن ويقال لهم لو خلق الباري تعالى جسما ساكنا ثم أراد تحريكه بدون سبب حادث أكان ذلك ممكنا أو ممتنعا فان قلتم يمتنع ذلك بطل مذهبكم ودليلكم وان قلتم يمكن ذلك قيل لكم فالقول في زوال ذلك السكون كالقول في زوال غيره فانه يقال السكون أمر وجودي وذلك السكون الوجودي لا بد له من سبب وحينئذ فتجيء مسألة زوال الضد هل هو باحداث ضد آخر أو باحداث عدمه أو بخلق فناء أو نفس الاعراض لا تبقى فيقال في هذا ما يقال في ذلك ومن قال السكون الوجودي لا يبقى زمانين بل ينقضي شيأ فشيأ قيل له فكذلك اذا قدر السكون قد عدم فانه لا يبقى زمانين بل يحدث شيأ فشيأ وحينئذ فكل جزء من أجزاء السكون ليس

واما من بدع القدرية أو الارجاء أو غير ذلك تجده يعتقد اعتقادات فاسدة ويكفر من خالفه أو يلعنه والخوارج المارقون أئمة هؤلاء في تكفير أهل السنة والجماعة وفي قتالهم (الوجه الثاني) من يقاتل على اعتقاد رأي يدعو اليه مخالف السنة والجماعة كاهل الجمل وصفين والحرة والجماجم وغيرهم لكن يظن أنه بالقتال تحصل المصلحة المطلوبة فلا يحصل بالقتال ذلك بل تعظم المفسدة أكثر مما كانت فيتبين لهم في آخر الامر ما كان الشارع دل عليه من أول الامر وفيهم من لم تبلغه نصوص الشارع أو لم تثبت عنده وفيهم من يظنها منسوخة كابن حزم وفيهم من يتأولها كما يجري لكثير من المجتهدين في كثير من النصوص فانه بهذه الوجوه الثلاثة ترك من ترك من أهل الاستدلال العمل ببعض النصوص اما أن لا يعتقد ثبوتها عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واما أن يعتقدها غير دالة على مورد الاستدلال واما أن يعتقدها منسوخة (ومما ينبغي) أن يعلم أن أسباب هذه الفتن تكون مشتركة فيرد على القلوب من الواردات ما يمنع القلوب عن معرفة الحق وقصده ولهذا تكون بمنزلة الجاهلية والجاهلية ليس فيها معرفة الحق ولا قصده والاسلام جاء بالعلم النافع والعمل الصالح بمعرفة الحق وقصده فيتفق أن بعض الولاة يظلم باستئثار فلا تصبر النفوس على ظلمه ولا يمكنها دفع ظلمه الا بما هو أعظم فسادا منه ولكن لاجل محبة الانسان لاخذ حقه ودفع الظلم عنه لا ينظر في الفساد العام الذي يتولد من فعله ولهذا قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انكم ستلقون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض وفي الصحيح من حديث أنس بن مالك وأسيد بن حضير رضي الله عنهما أن رجلا من الانصار قال يا رسول الله ألا تستعملني كما استعملت فلانا قال ستلقون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض وفي رواية للبخاري عن يحيى بن سعيد الانصاري سمع أنس بن مالك حين خرج معه الى الوليد قال دعا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الانصار الى أن يقطع لهم البحرين فقالوا الا أن تقطع لاخواننا من المهاجرين مثلها فقال اما لا فاصبروا حتى تلقوني على الحوض فانه ستصيبكم أثرة بعدي وكذلك ثبت عنه في الصحيح أنه قال على المرء المسلم السمع والطاعة في يسره وعسره ومنشطه ومكرهه وأثرة عليه وفي الصحيح عن عبادة قال بايعنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على السمع والطاعة في عسرنا ويسرنا ومنشطنا ومكرهنا وأثرة علينا وأن لا ننازع الامر أهله وأن نقول أو نقوم بالحق حيثما كنا لا نخاف في الله لومة لائم فقد أمر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم المسلمين أن يصبروا على الاستئثار عليهم وأن يطيعوا ولاة أمورهم وان استأثروا عليهم وأن لا ينازعوهم الامر وكثير ممن خرج على ولاة الامور أو أكثرهم انما خرج لينازعهم مع استئثارهم عليه ولم يصبروا على الاستئثار ثم انه يكون لولي الامر ذنوب أخرى فيبقى بغضه لاستئثاره يعظم تلك السيئات ويبقى المقاتل له ظانا أنه يقاتله لئلا تكون فتنة ويكون الدين كله لله ومن أعظم ما حركه عليه طلب غرضه اما ولاية واما مالا كما قال تعالى فان أعطوا منها رضوا وان لم يعطوا منها اذا هم يسخطون وفي الصحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم رجل على فضل ماء يمنعه ابن السبيل يقول الله له يوم القيمة اليوم أمنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك ورجل بايع اماما لا يبايعه الا لدنيا ان أعطاه منها رضي وان منعه سخط ورجل حلف على سلعة بعد العصر كاذبا لقد أعطي بها أكثر مما أعطي فاذا اتفق من هذه الجهة شبهة وشهوة ومن هذه الجهة شهوة وشبهة

هو قديما بنفسه كما قلتم في كل جزء من أجزاء الحركة ليس هو قديما بنفسه فاذا كان القائلون بان السكون أمر وجودي يقولون انه يتجدد شيأ فشيأ كما يقولون مثل ذلك في الحركة قيل لهم فيكون دليلكم على امتناع كون الازلي ساكنا من جنس دليلكم على امتناع كونه متحركا وهو تناهي الحوادث وقد تقدم الكلام فيه فاذا قالوا السكون أمر وجودي فاذا كان قديما امتنع زواله لان ما وجب قدمه امتنع عدمه لان القديم اما أن يكون واجبا بنفسه أو من لوازم الواجب بنفسه قيل لهم هذا مثل أن يقال عدم الفعل هو تركه وترك الفعل أمر وجودي فاذا كان قديما امتنع عدمه لان ما وجب قدمه امتنع عدمه فاذا قالوا عدم الفعل ليس هو تركا

قامت

قامت الفتنة والشارع أمر كل انسان بما هو المصلحة له وللمسلمين فأمر الولاة بالعدل والنصح لرعيتهم حتى قال مامن راع يسترعيه الله رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته الاحرم الله عليه رائحة الجنة وأمر الرعية بالطاعة والنصح كما ثبت في الصحيح الدين النصيحة ثلاثا قالوا لمن يا رسول الله قال لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم وأمر بالصبر على استئثارهم ونهى عن مقاتلتهم ومنازعتهم الامر مع ظلمهم لان الفساد الناشئ من القتال في الفتنة أعظم من فساد ولاة الامور فلا يزال أخف الفسادين بأعظمهما ومن تدبر الكتاب والسنة الثابتة عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واعتبر ذلك بما يجده من نفسه وفي الآفاق علم تحقيق قول الله تعالى سنريهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبين لهم أنه الحق فان الله تعالى يرى عباده آياته في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبين لهم أن القرآن حق فخبره صادق وأمره عدل وتمت كلمات ربك صدقا وعدلا لا مبدل لكلماته وهو السميع العليم (ومما يتعلق بهذا الباب) أن يعلم أن الرجل العظيم في العلم والدين من الصحابة والتابعين ومن بعدهم الى يوم القيامة أهل البيت وغيرهم قد يحصل منه نوع من الاجتهاد مقرونا بالظن ونوع من الهوى الخفي فيحصل بسبب ذلك مالا ينبغي اتباعه فيه وان كان من أولياء الله المتقين ومثل هذا اذا وقع صار فتنة لطائفتين طائفة تعظمه فتريد تصويب ذلك الفعل واتباعه عليه وطائفة تذمه فتجعل ذلك قادحا في ولايته وتقواه بل في بره وكونه من أهل الجنة بل في ايمانه حتى تخرجه عن الايمان وكلا هذين الطرفين فاسد والخوارج والرافضة وغيرهم من ذوي الاهواء دخل عليهم الداخل من هذا ومن سلك طريق الاعتدال عظم من يستحق التعظيم وأحبه ووالاه وأعطى الحق حقه فيعظم الحق ويرحم الخلق ويعلم أن الرجل الواحد تكون له حسنات وسيئات فيحمد ويذم ويثاب ويعاقب ويحب من وجه ويبغض من وجه هذا هو مذهب أهل السنة والجماعة خلافا للخوارج والمعتزلة ومن وافقهم وقد بسط هذا في موضعه (واذا تبين ذلك) فالقول في يزيد كالقول في أشباهه من الخلفاء الملوك من وافقهم في طاعة الله تعالى كالصلاة والحج والجهاد والامر بالمعروف والنهي عن المنكر واقامة الحدود كان مأجورا على مافعله من طاعة الله ورسوله وكذلك كان صالحو المؤمنين كعبد الله بن عمر وأمثاله ومن صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم كان من المعينين على الاثم والعدوان المستحقين للذم والعقاب ولهذا كان الصحابة رضي الله عنهم يغزون مع يزيد وغيره فانه غزا القسطنطينية في حياة أبيه معوية رضي الله عنه وكان معه في الجيش أبو أيوب الانصاري رضي الله عنه وذلك الجيش أول جيش غزا القسطنطينية وفي صحيح البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال أول جيش يغزو القسطنطينية مغفور لهم (وعامة الخلفاء الملوك) جرى في أوقاتهم فتن كما جرى في زمن يزيد بن معوية قتل الحسين ووقعة الحرة وحصار ابن الزبير بمكة وجرى في زمن مروان بن الحكم فتنة مرج راهط بينه وبين النعمان بن بشير وجرى في زمن عبد الملك فتنة مصعب بن الزبير وأخيه عبد الله ابن الزبير وحصاره أيضا بمكة وجرى في زمن هشام فتنة زيد بن علي وجرى في زمن مروان بن محمد فتنة أبي مسلم حتى خرج عنهم الامر الى ولد العباس ثم كان في زمن المنصور فتنة محمد بن عبد الله بن الحسن بن الحسين بالمدينة وأخيه ابراهيم بالبصرة الى فتن يطول وصفها والفتن في كل زمان بحسب رجاله فالفتنة الاولى فتنة قتل عثمان رضي الله عنه هي أول الفتن وأعظمها ولهذا

وجودا أمكن أن يقال عدم الحركة ليس هو سكونا وجوديا وقد ضعف الآمدي وغيره هذه الحجة حجة الحركة والسكون وهي فاسدة على أصول من يقول بان الاعراض لا تبقى زمانين من هذه الجهة وهي في الاصل من حجج المعتزلة الذين يقولون بجواز بقاء الاعراض لكن من ينازعهم من الهشامية والكرامية وغيرهم ممن يقول باثبات جسم قديم وانه قام به من الفعل مالم يكن قائما سواء سموا ذلك حركة كما يقر بعضهم بذلك أو لم يسموه حركة كما يمتنع بعضهم من ذلك فان المقصود المعاني العقلية لا الاطلاقات اللفظية فاذا قال من قال من معتزلة البصرة ان فناء الاجسام باحداث فناء لا في محل كما أن احداثها بحدوث ارادة لا في محل

جاء في الحديث المرفوع الذي رواه الامام أحمد في المسند وغيره ثلاث من نجا منهن فقد نجا موتي وقتل خليفة مضطهد بغير حق والدجال ولهذا في حديث عمر لما سأل عن الفتنة التي تموج موج البحر وقال له حذيفة ان بينك وبينها بابا مغلقا فقال أيكسر الباب أم يفتح فقال بل يكسر فقال لو كان يفتح لكان يعاد وكان عمر هو الباب فقتل عمر وتولى عثمان فحدثت أسباب الفتنة في آخر خلافته حتى قتل وانفتح باب الفتنة الى يوم القيامة وحدث بسبب ذلك فتنة الجمل وصفين ولا يقاس رجالهما بأحد فانهم أفضل من كل من بعدهم وكذلك فتنة الحرة وفتنة ابن الاشعث كان فيهما من خيار التابعين من لا يقاس بهم من بعدهم وليس في وقوع هذه الفتن في تلك الاعصار ما يوجب أن أهل ذلك العصر كانوا شرا من غيرهم بل فتنة كل زمان بحسب رجاله وقد قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خير القرون القرن الذي بعثت فيهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وفتن ما بعد ذلك الزمان بحسب أهله وقد روى أنه قال كما تكونون يولى عليكم وفي أثر آخر يقول الله تعالى أنا الله ملك الملوك قلوب الملوك ونواصيهم بيدي من أطاعني جعلتهم عليه رحمة ومن عصاني جعلتهم عليه نقمة فلا تشتغلوا بسب الملوك وأطيعوني أعطف قلوبهم عليكم ولما انهزم المسلمون يوم أحد هزمهم الكفار قال الله تعالى أولما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها قلتم أنى هذا قل هو من عند أنفسكم والذنوب ترفع عقوبتها بالتوبة والاستغفار والحسنات الماحية والمصائب المكفرة والقتل الذي وقع في الامة مما يكفر الله به ذنوبها كما جاء في الحديث والفتنة هي من جنس الجاهلية كما قال الزهري وقعت الفتنة وأصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم متوافرون فأجمعوا أن كل دم أو مال أو فرج أصيب بتأويل القرآن فانه هدر أنزلوهم منزلة الجاهلية وذلك أن الله تعالى بعث محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم بالهدى ودين الحق فبالهدى يعرف الحق وبدين الحق يقصد الخير ويعمل به فلا بد من علم بالحق وقصد له وقدرة عليه والفتنة تضاد ذلك فانها تمنع معرفة الحق أو قصده أو القدرة عليه فيكون فيها من الشبهات ما يلبس الحق بالباطل حتى لا يتميز لكثير من الناس أو أكثرهم ويكون فيها من الاهواء والشهوات ما يمنع قصد الحق وارادته ويكون فيها من ظهور قوة الشر ما يضعف القدرة على الخير ولهذا ينكر الانسان قلبه عند الفتنة فيرد على القلوب ما يمنعها من معرفة الحق وقصده ولهذا يقال فتنة عمياء صماء ويقال فتن كقطع الليل المظلم ونحو ذلك من الالفاظ التي يتبين ظهور الجهل فيها وخفاء العلم فلهذا كان أهلها بمنزلة الجاهلية ولهذا لا تضمن فيها النفوس والاموال لان الضمان يكون لمن يعرف انه أتلف نفس غيره أو ماله بغير حق فأما من لم يعرف ذلك كأهل الجاهلية من الكفار والمرتدين والبغاة المتأولين فلا يعرفون ذلك فلا ضمان عليهم كما لا يضمن من علم أنه أتلفه بحق وان كان هذا متأولا مصيبا وذلك أن أهل الجاهلية اما أن يتوبوا من تلك الجهالة فيغفر لهم بالتوبة جاهليتهم وما كان فيها واما أن يكونوا ممن يستحق العذاب على الجهالة كالكفار فهؤلاء حسبهم عذاب الله في الآخرة واما أن يكون أحدهم متأولا مجتهدا مخطئا فهؤلاء اذا غفر لهم خطأهم غفر لهم موجبات الخطأ أيضا والله تعالى أعلم

(فصل اذا تبين هذا فنقول) الناس في يزيد طرفان ووسط قوم يعتقدون أنه من الصحابة أو من الخلفاء الراشدين المهديين أو من الانبياء وهذا كله باطل وقوم يعتقدون أنه كافر منافق في الباطن وانه كان له قصد في أخذ ثأر كفار أقاربه من أهل المدينة وبني هاشم

والتزموا حدوث عرض لا محل له وحدوث الحوادث بلا سبب حادث وان من الحوادث ما يحدث بدون ارادة وقالوا لا يزول الضد الا بحدوث ضده قال لهم هؤلاء فكذلك اذا قدرنا جسما قديما تحرك بعد أن كان ساكنا كان زوال ذلك السكون بحدوث ضده من الحركة وحدوث ذلك عما به يحدث المنفصل ومن قال العرض يعدم باحداث اعدام كما هو أحد القولين لمتكلمة أهل الاثبات من الاشعرية والكرامية وغيرهم قالوا ذلك السكون يعدم باحداث اعدام والقول في سبب حدوث الاعدام كالقول في حدوث سبب الاحداث وان قالوا ان السكون ينقضي شيأ فشيأ كما تنقضي الحركة شيأ فشيأ كما قالوا مثل ذلك في سائر الاعراض كما

وانه أنشد لما بدت تلك الحمول وأشرفت * تلك الرؤس على ربى جيرون

نعق الغراب فقلت نح أولا تنح * فلقد قضيت من النبى ديونى

وانه تمثل بشعر ابن الزبعرى

ليت أشياخى ببدر شهدوا * جزع الخزرج من وقع الاسل

قد قتلنا القرن من ساداتهم * وعدلناه ببدر فاعتدل

وكلا القولين باطل يعلم بطلانه كل عاقل فان الرجل ملك من ملوك المسلمين وخليفة من الخلفاء الملوك لاهذا ولاهذا وأما مقتل الحسين رضى الله عنه فلاريب أنه قتل مظلوما شهيدا كما قتل أشباهه من المظلومين الشهداء وقتل الحسين معصية لله ورسوله ممن قتله أو أعان على قتله أو رضى بذلك وهو مصيبة أصيب بها المسلمون من أهله وغير أهله وهو فى حقه شهادة له ورفع درجة وعلو منزلة فانه وأخاه سبقت لهما من الله السعادة التى لاتنال الابنوع من البلاء ولم يكن لهما من السوابق ماللاهل بيتهما فانهما تربيا فى حجر الاسلام فى عز وأمان فهذا مات مسموما وهذا مقتولا لينالا بذلك منازل السعداء وعيش الشهداء وليس ماوقع من ذلك بأعظم من قتل الانبياء فان الله تعالى قد أخبر أن بنى اسرائيل كانوا يقتلون النبيين بغير حق وقتل النبى أعظم ذنبا ومصيبة وكذلك قتل على رضى الله عنه أعظم ذنبا ومصيبة وكذلك قتل عثمان رضى الله عنه أعظم ذنبا ومصيبة واذا كان كذلك فالواجب عند المصائب الصبر والاسترجاع كما يحبه الله ورسوله قال الله تعالى وبشر الصابرين الذين اذا أصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون وفى مسند الامام أحمد وسنن ابن ماجه عن فاطمة بنت الحسين عن أبيها الحسين عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال مامن مسلم يصاب بمصيبة فيذكر مصيبته وان قدمت فيحدث لها استرجاعا الاأعطاه الله من الاجر مثل أجره يوم أصيب بها (ورواية) الحسين وابنته التى شهدت مصرعه لهذا الحديث آية فان مصيبة الحسين هى مما يذكر وان قدمت فشرع للمسلم أن يحدث لها استرجاعا وأما مايكرهه الله ورسوله من لطم الخدود وشق الجيوب والدعاء بدعوى الجاهلية فهذا محرم تبرأ النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من فاعله كما فى الحديث الصحيح عنه صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية وتبرأ من الصالقة والحالقة والشاقة فالصالقة التى ترفع صوتها عند المصيبة والحالقة التى تحلق شعرها والشاقة التى تشق ثيابها وفى الصحيح عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ان النائحة اذا لم تتب قبل موتها فانها تلبس يوم القيمة درعا من جرب وسربالا من قطران ورفع الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه نائحة فأمر بضربها فقيل ياأمير المؤمنين انه قد بدا شعرها فقال انه لاحرمة لها انها تنهى عن الصبر وقد أمر الله به وتأمر بالجزع وقد نهى الله عنه وتفتن الحى وتؤذى الميت وتبيع عبرتها وتبكى بشجو غيرها انها لاتبكى على ميتكم انما تبكى على أخذ دراهمكم

(فصل) وصار الناس فى قتل الحسين رضى الله عنه ثلاثة أصناف طرفين ووسطا أحد الطرفين يقول انه قتل بحق فانه أراد أن يشق عصا المسلمين ويفرق الجماعة وقد ثبت فى الصحيح عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال من جاءكم وأمركم على رجل واحد يريد أن يفرق جماعتكم فاقتلوه قالوا والحسين جاء وأمر المسلمين على رجل واحد فأراد أن يفرق جماعتهم وقال بعض هؤلاء هو أول خارج خرج فى الاسلام على ولاة الأمر والطرف الآخر قالوا بل كان هو الامام

هو أحد قولى أهل الاثبات من الاشعرية وغيرهم قالوا لهم فالسكون اذا كالحركة فكما أن الحركة متعاقبة الاجزاء فكذلك السكون ولاريب أن هذه الامور تلزم المستدلين بدليل الحركة والسكون لزوما لامحيد عنه وانما التبس مثل هذا لان الواحد من هؤلاء يبنى على المقدمة الصحيحة فى موضع و يلتزم ماينا قضها فى موضع آخر فيظهر من تناقض أقوالهم مايبين فسادها لكن قد يكون ماأثبتوه فى أحد الموضعين صحيحا متفقا عليه فلا ينازعهم الناس فيه ولا فى مقدماته وقد تكون المقدمات فيها ضعف لكن لكون النتيجة صحيحة يتساهل الناس فى تسليم مقدماتها وانما يقع تحرير المقدمات والنزاع فيها اذا كانت

الواجب طاعته الذي لا ينفذ أمر من أمور الايمان الا به ولا تصلى جماعة ولا جمعة الا خلف من يوليه ولا يجاهد عدو الا باذنه ونحو ذلك (وأما الوسط) فهم أهل السنة الذين لا يقولون هذا ولا هذا بل يقولون قتل مظلوما شهيدا ولم يكن متوليا أمر الامة والحديث المذكور لا يتناوله فانه لما بلغه ما فعل بابن عمه مسلم بن عقيل ترك طلب الامر وطلب أن يذهب الى يزيد أو الى الثغر أو الى بلده فلم يمكنوه وطلبوا منه أن يستأسر لهم وهذا لم يكن واجبا عليه

(فصل) وصار الشيطان بسبب قتل الحسين رضى الله عنه يحدث للناس بدعتين بدعة الحزن والنوح يوم عاشوراء من اللطم والصراخ والبكاء والعطش وانشاد المراثى وما يفضى اليه ذلك من سب السلف ولعنهم وادخال من لا ذنب له مع ذوى الذنوب حتى يسب السابقون الاولون وتقرأ أخبار مصرعه التى كثير منها كذب وكان قصد من سن ذلك فتح باب الفتنة والفرقة بين الامة فان هذا ليس واجبا ولا مستحبا باتفاق المسلمين بل احداث الجزع والنياحة للمصائب القديمة من أعظم ما حرمه الله ورسوله وكذلك بدعة السرور والفرح وكانت الكوفة بها قوم من الشيعة المنتصرين للحسين وكان رأسهم المختار بن عبيد الكذاب وقوم من الناصبة المبغضين لعلى رضى الله عنه وأولاده ومنهم الحجاج بن يوسف الثقفى وقد ثبت فى الصحيح عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال سيكون فى ثقيف كذاب ومبير فكان ذلك الشيعى هو الكذاب وهذا الناصبى هو المبير فأحدث أولئك الحزن وأحدث هؤلاء السرور ورووا أنه من وسع على أهله يوم عاشوراء وسع الله عليه سائر سنته قال حرب الكرمانى سألت أحمد بن حنبل عن هذا الحديث فقال لا أصل له وليس له اسناد ثابت الا ما رواه سفيان بن عيينة عن ابراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه انه قال بلغنا انه من وسع على أهله الحديث وابن المنتشر كوفى سمعه ورواه عمن لا يعرف ورووا أنه من اكتحل يوم عاشوراء لم يرمد ذلك العام ومن اغتسل يوم عاشوراء لم يمرض ذلك العام فصار قوم يستحبون يوم عاشوراء الاكتحال والاغتسال والتوسعة على العيال واتخاذ أطعمة غير معتادة وهذه بدعة أصلها من المتعصبين بالباطل على الحسين رضى الله عنه وتلك بدعة أصلها من المتعصبين بالباطل له وكل بدعة ضلالة ولم يستحب أحد من الائمة الاربعة وغيرهم لا هذا ولا هذا ولا فى شئ من استحباب ذلك حجة شرعية بل المستحب يوم عاشوراء الصيام عند جمهور العلماء ويستحب أن يصام معه التاسع ومنهم من يكره افراده بالصيام كما قد بسط فى موضعه والذين نقلوا مصرع الحسين زادوا أشياء من الكذب كما زادوا فى قتل عثمان وكما زادوا فيما يراد تعظيمه من الحوادث وكما زادوا فى المغازى والفتوحات وغير ذلك والمصنفون فى أخبار قتل الحسين منهم من هو من أهل العلم كالبغوى وابن أبى الدنيا وغيرهما ومع ذلك فيما يروونه آثار منقطعة وأمور باطلة وأما ما يرويه المصنفون فى المصرع بلا اسناد فالكذب فيه كثير والذى ثبت فى الصحيح أن الحسين لما قتل حمل رأسه الى قدام عبيد الله بن زياد وانه نكت بالقضيب على ثناياه وكان بالمجلس أنس بن مالك رضى الله عنه وأبو برزة الاسلمى ففى صحيح البخارى عن محمد بن سيرين عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال أتى عبيد الله بن زياد برأس الحسين فجعل فى طست فجعل ينكت وقال فى حسنه شيأ فقال أنس كان أشبههم برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكان مخضوبا بالوسمة وفيه أيضا عن أبى نعيم قال سمعت ابن عمر وسأله رجل عن المحرم يقتل الذباب فقال يا أهل العراق تسألونى عن قتل الذباب وقد قتلتم ابن بنت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقال النبى صلى الله تعالى عليه

وسلم

النتيجة مورد نزاع والمسلمون متفقون على أن الله سبحانه وتعالى وصفاته اللازمة لذاته لا يجوز عليها العدم وقد اشتهر فى اصطلاح المتكلمين تسميته بالقديم بل المعتزلة ومن سلك سبيلهم غالب ما يسمونه بالقديم وان كان من المعتزلة وغيرهم من لا يسميه بالقديم وان سماه بالازلى وأكثرهم يجعلون القدم أخص وصفه كما أن الفلاسفة المتأخرين الالهيين غالب ما يسمونه به واجب الوجود والمتقدمون منهم غالب ما يسمونه به العلة الاولى والمبدأ الاول فاذا أقر المقر أن ما وجب قدمه امتنع عدمه كان من المعلوم أن الرب القديم الواجب الوجود يمتنع عدمه تعالى وليس عند المسلمين قديم قائم بنفسه غيره حتى يقال انه يمتنع عدمه والمتفلسفة

وسلم هما ريحانتاى من الدنيا وقد روى باسناد مجهول أن هذا كان قدام يزيد وأن الرأس حمل اليه وانه هو الذى نكت على ثناياه وهذا مع أنه لم يثبت ففى الحديث ما يدل على أنه كذب فان الذين حضروا نكته بالقضيب من الصحابة لم يكونوا بالشام وانما كانوا بالعراق والذى نقله غير واحد أن يزيد لم يأمر بقتل الحسين ولا كان له غرض فى ذلك بل كان يختار أن يكرمه ويعظمه كما أمره بذلك معوية رضى الله عنه ولكن كان يختار أن يمتنع من الولاية والخروج عليه فلما قدم الحسين وعلم أن أهل العراق يخذلونه ويسلمونه طلب أن يرجع الى يزيد أو يرجع الى وطنه أو يذهب الى الثغر فمنعوه من ذلك حتى يستأسر فقاتلوه حتى قتل مظلوما شهيدا رضى الله عنه وان خبر قتله لما بلغ يزيد وأهله ساءهم ذلك وبكوا على قتله وقال يزيد لعن الله ابن مرجانة يعنى عبيد الله بن زياد أما والله لو كان بينه وبين الحسين رحم لما قتله وقال قد كنت أرضى من طاعة أهل العراق بدون قتل الحسين وانه جهز أهله بأحسن الجهاز وأرسلهم الى المدينة لكنه مع ذلك ما انتصر للحسين ولا أمر بقتل قاتله ولا أخذ بثأره وأما ما ذكره من سبى نسائه والدوران بهم فى البلدان وحملهم على الجمال بغير أقتاب فهذا كذب وباطل ما سبى المسلمون ولله الحمد هاشمية قط ولا استحلت أمة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم سبى بنى هاشم قط ولكن أهل الهوى والجهل يكذبون كثيرا كما تقول طائفة منهم ان الحجاج قتل الاشراف يعنون بنى هاشم وبعض الوعاظ وقع بينه وبين بعض من كانوا يدعون أنهم علويون ونسبهم مطعون فيه فقال على منبره ان الحجاج قتل الاشراف كلهم فلم يبق لنسائهم رجل فمكنوا منهن رجالا فهؤلاء من أولاد أولئك وهذا كله كذب فان الحجاج لم يقتل من بنى هاشم أحدا قط مع كثرة قتله لغيرهم فان عبد الملك أرسل اليه يقول له اياك وبنى هاشم أن تتعرض لهم فقد رأيت بنى حرب لما تعرضوا للحسين أصابهم ما أصابهم أو كما قال ولكن قتل الحجاج كثيرا من أشراف العرب أى سادات العرب ولما سمع الجاهل أنه قتل الاشراف وفى لغته أن الاشراف الهاشميون أو بعض الهاشميين ففى بعض البلاد أن الاشراف عندهم ولد العباس وفى بعضها الاشراف عندهم ولد على ولفظ الاشراف لا يتعلق به حكم شرعى وانما الحكم يتعلق ببنى هاشم كتحريم الصدقة وأنهم آل محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وغير ذلك والحجاج كان قد تزوج بنت عبد الله بن جعفر فلم يرض بذلك بنو أمية حتى نزعوها منه لانهم معظمون لبنى هاشم وفى الجملة فما يعرف فى الاسلام أن المسلمين سبوا امرأة يعرفون أنها هاشمية ولا سبى عيال الحسين بل لما دخلوا دار يزيد قامت النياحة فى بيته وأكرمهم وخيرهم بين المقام عنده والذهاب الى المدينة فاختاروا الرجوع الى المدينة ولا طيف برأس الحسين وهذه الحوادث فيها من الكذب ما ليس هذا موضع بسطه وأما ما ذكره من الاحداث والعقوبات الحاصلة بقتل الحسين فلا ريب أن قتل الحسين من أعظم الذنوب وأن فاعل ذلك والراضى به والمعين عليه مستحق لعقاب الله الذى يستحقه أمثاله لكن قتله ليس بأعظم من قتل من هو أفضل منه من النبيين والسابقين الاولين ومن قتل فى حرب مسيلمة وكشهداء أحد والذين قتلوا ببئر معونة وكقتل عثمان وقتل على لاسيما والذين قتلوا أباه عليا كانوا يعتقدونه كافرا أو مرتدا وأن قتله من أعظم القربات بخلاف الذين قتلوا الحسين فانهم لم يكونوا يعتقدون كفره وكان كثير منهم أو أكثرهم يكرهون قتله ويرونه ذنبا عظيما لكن قتلوه لغرضهم كما يقتل الناس بعضهم بعضا على الملك وبهذا وغيره يتبين أن كثيرا مما روى فى ذلك كذب مثل كون السماء

القائلون بقدم الافلاك يقولون انه يمتنع عدمها فهذه المقدمة وان كانت صحيحة فى نفسها فلا يصلح أن يستدل بها من قال بما يناقضها أو بما يستلزم ما يناقضها فان نفس ما يستدل به عليها اذا ناقض قوله أمكن معارضه أن يبطل حجته بالاعتراض المركب لاسيما اذا اقتضى فساد قوله على التقديرين فمن كان من أصل قوله أن الفاعل المختار له أن يرجح أحد المقدورين على الآخر بلا مرجح أصلا بمجرد كونه قادرا أو بمجرد ارادته القديمة وقدر مع ذلك جسم قديم قادر مختار يقبل الحركة والسكون كان تحركه بعد سكونه الدائم بمنزلة تحريكه لغيره فان أمكن تحريكه لغيره بمجرد كونه قادرا أو بمجرد ارادته أمكن ذلك فى هذا الموضع ولا

أمطرت دما فان هذا ما وقع قط في قتل أحد ومثل كون الحمرة ظهرت في السماء يوم قتل الحسين ولم تظهر قبل ذلك فان هذا من الترهات فما زالت هذه الحمرة تظهر ولها سبب طبيعي من جهة الشمس فهي بمنزلة الشفق وكذلك قول القائل انه ما رفع حجر في الدنيا الا وجد تحته دم عبيط هو أيضا كذب بين وأما قول الزهري ما بقي أحد من قتلة الحسين حتى عوقب في الدنيا فهذا ممكن وأسرع الذنوب عقوبة البغي والبغي على الحسين من أعظم البغي (وأما قوله) وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يكثر الوصية للمسلمين في ولديه الحسن والحسين و يقول لهم هؤلاء وديعتي عندكم وأنزل الله فيهم قل لا أسألكم عليه أجرا الا المودة في القربى (فالجواب) أما الحسن والحسين فحقهما واجب بلا ريب وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه خطب الناس بغدير يدعى خما بين مكة والمدينة فقال اني تارك فيكم الثقلين أحدهما كتاب الله فذكر كتاب الله وحض عليه ثم قال وعترتي أهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي والحسن والحسين من أعظم أهل بيته اختصاصا به كما ثبت في الصحيح أنه أدار كساءه على علي وفاطمة وحسن وحسين ثم قال اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا (وأما قوله) انه كان يكثر الوصية بهما و يقول هؤلاء وديعتي عندكم فهذا الحديث لا يعرف في شيء من كتب الحديث التي يعتمد عليها والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم أعظم من أن يودع ولديه لمخلوق فان ذلك ان أريد به حفظهما كما يحفظ المال المودع فالرجال لا يودعون وان كان كما يستودع الرجل أطفاله لمن يحفظهم و يربيهم فهما كانا في حضانة أبيهما ثم لما بلغا رفع عنهما حجر الحضانة فصار كل منهما في يد نفسه وان أريد بذلك أنه أراد أن الامة تحفظهما وتحرسهما فالله خير حافظا وهو أرحم الراحمين وكيف يمكن واحدا من الامة أن يدفع عنهما الآفات وان أراد بذلك المنع من أذاهما بالعدوان عليهما ونصرهما ممن يبغي عليهما فلا ريب أن هذا واجب لمن هو دونهما فكيف لا يجب لهما وهذا من حقوق المسلم على المسلم وحقهما أوكد من حق غيرهما (وأما قوله) وأنزل الله فيهم قل لا أسألكم عليه أجرا الا المودة في القربى فهذا كذب فان هذه الآية في سورة الشورى وسورة الشورى مكية بلا ريب نزلت قبل أن يتزوج علي بفاطمة رضي الله عنهما وقبل أن يولد له الحسن والحسين فان عليا انما تزوج فاطمة بالمدينة بعد الهجرة في العام الثاني ولم يدخل بها الا بعد غزوة بدر وكانت بدر في شهر رمضان سنة اثنتين وقد تقدم الكلام على الآية الكريمة وأن المراد بها ما بينه ابن عباس رضي الله عنهما من أنه لم تكن قبيلة من قريش الا و بينها و بين رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قرابة فقال لا أسألكم عليه أجرا الا المودة في القربى الا أن تودوني في القرابة التي بيني و بينكم رواه البخاري وغيره وقد ذكر طائفة من المصنفين من أهل السنة والجماعة والشيعة من أصحاب أحمد وغيرهم حديثا عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أن هذه الآية لما نزلت قالوا يا رسول الله من هؤلاء قال علي وفاطمة وابناهما وهذا كذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث ومما يبين ذلك أن هذه الآية نزلت بمكة باتفاق أهل العلم فان سورة الشورى جميعها مكية بل جميع آل حم كلهن مكيات وعلي لم يتزوج فاطمة الا بالمدينة كما تقدم ولم يولد له الحسن والحسين الا في السنة الثالثة والرابعة من الهجرة فكيف يمكن أنها لما نزلت بمكة قالوا يا رسول الله من هؤلاء قال علي وفاطمة وابناهما قال الحافظ عبد الغني المقدسي ولد الحسن سنة ثلاث من الهجرة

يمتنع من ذلك الا أن يقوم دليل على أن الجسم يمتنع قدمه أو أن القديم يمتنع كونه يتحرك لكن هؤلاء اذا لم يثبتوا حدوث الجسم أو امتناع تحرك القديم الا بهذا الدليل لم يمكنهم أن يجعلوا من مقدمات الدليل حدوث الجسم أو امتناع حركة القديم بل اذا كان حدوث الجسم أو امتناع حركة القديم موقوفا على هذا الدليل كانوا قد صادروا على المطلوب وجعلوا المطلوب حجة في اثبات نفسه لكن غيروا العبارات ودار والدورات وهم من موضعهم لم يتغيروا فلهذا كان من وافقهم وفهم كلامهم حائرا لم يفده علما ومن لم يفهمه ووافقهم كان جاهلا مقلدا الاقوام جهال ضلال يظهرون أنهم من أعلم الناس باصول الدين والكلام

فى النصف من شهر رمضان هذا أصح ماقيل فيه وولد الحسين لخمس خلون من شعبان سنة أربع من الهجرة قال وقيل سنة ثلاث قلت ومن قال هذا يقول ان الحسن ولد سنة اثنتين وهذا اضعيف فقد ثبت فى الصحيح أن عليا لم يدخل بفاطمة رضى الله عنهما الا بعد غزوة بدر والله تعالى أعلم

(فصل قال الرافضى) وتوقف جماعة ممن لا يقول بامامته فى لعنته مع أنه عندهم ظالم بقتل الحسين ونهب حريمه وقد قال الله عز وجل ألا لعنة الله على الظالمين وقال أبو الفرج بن الجوزى من شيوخ الحنابلة عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال أوحى الله تعالى الى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم انى قتلت بيحيى بن زكريا سبعين ألفا وانى قاتل بابن بنتك سبعين ألفا وسبعين ألفا وحكى السدى وكان من فضلائهم قال نزلت بكربلاء ومعى طعام للتجارة فنزلنا على رجل فتعشينا عنده وتذاكرنا قتل الحسين وقلنا ما شرك أحد فى قتل الحسين الا مات أقبح موتة فقال الرجل ما أكذبكم أنا شركت فى دمه وكنت ممن قتله وما أصابنى شئ قال فلما كان من آخر الليل اذا أنا بصائح قلنا ما الخبر قالوا قام الرجل يصلح المصباح فاحترقت اصبعه ثم دب الحريق الى جسده فاحترق قال السدى فأنا والله رأيته وهو حممة سوداء وقد سأل مهنا بن يحيى أحمد بن حنبل عن يزيد فقال هو الذى فعل ما فعل قلت وما فعل قال نهب المدينة وقال له صالح ولده يوما ان قوما ينسبوننا الى تولى يزيد فقال يا بنى وهل يتولى يزيد أحد يؤمن بالله واليوم الآخر فقال لم لا تلعنه فقال وكيف لا ألعن من لعنه الله فى كتابه فقلت وأين لعن الله يزيد فقال فى قوله تعالى فهل عسيتم ان توليتم أن تفسدوا فى الارض وتقطعوا أرحامكم أولئك الذين لعنهم الله فأصمهم وأعمى أبصارهم فهل يكون فساد أعظم من القتل ونهب المدينة ثلاثة أيام وسبى أهلها وقتل جمعا من وجوه الناس فيها من قريش والانصار والمهاجرين من بلغ عددهم سبعمائة وقتل من لم يعرف من عبد وحر وأمة عشرة آلاف وخاض الناس فى الدماء حتى وصلت الدماء الى قبر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وامتلأت الروضة والمسجد ثم ضرب الكعبة بالمنجنيق وهدمها وأحرقها وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان قاتل الحسين فى تابوت من نار عليه نصف عذاب أهل النار وقد شد يداه ورجلاه بسلاسل من نار ينكس فى النار حتى يقع فى قعر جهنم وله ريح يتعوذ أهل جهنم الى ربهم من شدة نتن ريحه وهو فيها خالد ذائق العذاب الاليم كلما نضجت جلودهم بدل الله لهم الجلود حتى يذوقوا العذاب لا يفتر عنهم ساعة ويسقون من حميم جهنم الويل لهم من عذاب الله عز وجل وقال عليه الصلاة والسلام اشتد غضب الله وغضبى على من أراق دم أهلى وآذانى فى عترتى

والجواب أن القول فى لعنة يزيد كالقول فى لعنة أمثاله من الملوك الخلفاء وغيرهم ويزيد خير من غيره خير من المختار بن أبى عبيد الثقفى أمير العراق الذى أظهر الانتقام من قتلة الحسين فان هذا ادعى أن جبريل يأتيه وخير من الحجاج بن يوسف فانه أظلم من يزيد باتفاق الناس ومع هذا فيقال غاية يزيد وأمثاله من الملوك أن يكونوا فساقا فلعنة الفاسق المعين ليست مأمورا بها انما جاءت السنة بلعن الانواع كقول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده وقوله لعن الله من أحدث حدثا أو آوى محدثا وقوله لعن الله آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه وقوله لعن الله المحلل والمحلل له لعن الله الخمر وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة اليه وساقيها وشاربها وآكل ثمنها وقد تنازع الناس فى لعن الفاسق المعين فقيل انه جائز كما قال ذلك طائفة من

والعقليات ثم ان الرازى ذكر من جهة المتنازعين بان هذه الوجوه الستة فى امتناع كون الجسم أزليا متحركا التى تقدمت وتقدم اعتراض الارموى عليها معارضة بأن امتناع الحركة فى الازل ان كان لذاتها وجب أن لا توجد أصلا وان كان لغيرها فذلك المانع ان كان واجبا لذاته فكذلك وان كان واجبا لغيره عاد الكلام فيه وتسلسل أو ينتهى الى واجب الوجود لذاته ولزم امتناع زوال المانع (فان قلت) المانع هو مسمى الازل لانه ينافى المسبوقية بالغير التى تقتضيها الحركة وانه زائل فيما لا يزال (قلت) الترديد المذكور عائد فى مسمى الازل أنه هل هو واجب لذاته أو لغيره وأجاب الرازى عن هذه المعارضة فقال قوله صحة

أصحاب أحمد وغيرهم كأبي الفرج بن الجوزي وغيره وقيل انه لا يجوز كما قال ذلك طائفة أخرى من أصحاب أحمد وغيرهم كأبي بكر عبد العزيز وغيره والمعروف عن أحمد كراهية لعن المعين كالحجاج بن يوسف وأمثاله وأن يقول كما قال الله تعالى ألا لعنة الله على الظالمين وقد ثبت في صحيح البخاري أن رجلا كان يدعى حمارا وكان يشرب الخمر وكان يؤتى به الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيضربه فأتي به اليه مرة فقال رجل لعنه الله ما أكثر ما يؤتى به الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا تلعنه فانه يحب الله ورسوله فقد نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن لعنة هذا المعين الذي كان يكثر شرب الخمر معللا ذلك بانه يحب الله ورسوله مع أنه صلى الله تعالى عليه وسلم لعن شارب الخمر مطلقا فدل ذلك على أنه يجوز أن يلعن المطلق ولا تجوز لعنة المعين الذي يحب الله ورسوله ومن المعلوم أن كل مؤمن لا بد أن يحب الله ورسوله ولكن في المظهرين للاسلام من هم منافقون فأولئك ملعونون لا يحبون الله ورسوله ومن علم حال الواحد من هؤلاء لم يصل عليه اذا مات لقوله تعالى ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره ومن جوز من أهل السنة والجماعة لعنة الفاسق المعين فانه يقول يجوز أن أصلي عليه وأن ألعنه فانه مستحق للثواب مستحق للعقاب فالصلاة عليه لاستحقاقه الثواب واللعنة له لاستحقاقه العذاب واللعنة البعد عن الرحمة والصلاة عليه سبب للرحمة فيرحم من وجه و يبعد عنها من وجه وهذا كله على مذهب الصحابة والتابعين لهم باحسان وسائر أهل السنة والجماعة ومن يدخل فيهم من الكرامية والمرجئة والشيعة ومذهب كثير من الشيعة الامامية وغيرهم الذين يقولون ان الفاسق لا يخلد في النار وأما من يقول بتخليده في النار من الخوارج والمعتزلة و بعض الشيعة فهؤلاء عندهم لا يجتمع في حق الشخص الواحد ثواب وعقاب وقد استفاضت السنن النبوية أنه يخرج من النار قوم بالشفاعة ويخرج منها من كان في قلبه مثقال ذرة من ايمان وعلى هذا الاصل فالذي يجوز لعنة يزيد وأمثاله يحتاج الى شيئين الى ثبوت انه كان من الفساق الظالمين الذين تباح لعنتهم وأنه مات مصرا على ذلك والثاني أن لعنة المعين من هؤلاء جائزة والمنازع يطعن في المقدمتين لاسيما الاولى فأما قول الله تعالى ألا لعنة الله على الظالمين فهي آية عامة كآيات الوعيد بمنزلة قوله ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا وهذا يقتضي أن هذا الذنب سبب اللعن والعذاب لكن قد يرتفع موجبه لمعارض راجح اما توبة واما حسنات ماحية واما مصائب مكفرة فمن أين يعلم الانسان أن يزيد أو غيره من الظلمة لم يتب من هذه أو لم تكن له حسنات ماحية تمحو ظلمه ولم يبتل بمصائب تكفر عنه وأن الله لا يغفر له ذلك مع قوله تعالى ان الله لا يغفر أن يشرك به و يغفر ما دون ذلك لمن يشاء وقد ثبت في صحيح البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال أول جيش يغزو القسطنطينية مغفور لهم وأول جيش غزاها كان أميرهم يزيد والجيش عدد معين لا مطلق وشمول المغفرة لآحاد هذا الجيش أقوى من شمول اللعنة لكل واحد واحد من الظالمين فان هذا أخص والجيش معينون و يقال ان يزيد انما غزا القسطنطينية لاجل هذا الحديث ونحن نعلم أن أكثر المسلمين لا بد لهم من ظلم فان فتح هذا الباب ساغ أن يلعن أكثر موتى المسلمين والله تعالى أمر بالصلاة على موتى المسلمين لم يأمر بلعنتهم ثم الكلام في لعنة الأموات أعظم من لعنة الحي فانه قد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال لا تسبوا الاموات

الحركة أزلية قلنا انه لا يلزم من أزلية الصحة صحة الازلية ولقائل أن يقول ما تعني بقولك صحة الحركة أزلية أتعني به أنه وجود الحركة في الازل أم تعني به أنه في الازل يصح الحكم عليها بالصحة أما الاول فهو تسليم للمطلوب وأما الثاني فهو حكم عقلي لا كلام فيه كالاحكام العقلية الذهنية فينا فانه يصح في الازل الحكم بالامتناع على الممتنعات كما يصح الحكم بالجواز على الجائزات ثم يقال الحركة في الازل اما ممتنعة الامكان العام الذي يدخل فيه الواجب واما ممكنة فان كانت ممتنعة فهو باطل كما تقدم وان كانت ممكنة كان الدليل على امتناعها باطلا فبطلت الوجوه الدالة على امتناع الحركة في الازل ولم يرض أبو الحسن الآمدي هذا الجواب الذي ذكره الرازي بل

فانهم قد أفضوا الى ماقدموا حتى انه قال لاتسبوا أمواتنا فتؤذوا أحياءنا لما كان قوم يسبون أبا جهل ونحوه من الكفار الذين أسلم أقاربهم فاذا سبوا ذلك آذوا قرابته وأما مانقله عن أحمد فالمنصوص الثابت عنه من رواية صالح انه قال ومتى رأيت أباك يلعن أحدا لما قيل له ألا تلعن يزيد فقال ومتى رأيت أباك يلعن أحدا وثبت عنه أن الرجل اذا ذكر الحجاج ونحوه من الظلمة وأراد أن يلعن يقول ألا لعنة الله على الظالمين وكره أن يلعن المعين باسمه ونقلت عنه رواية في لعنة يزيد وانه قال ألا ألعن من لعنه الله واستدل بالآية لكنها رواية منقطعة ليست ثابتة عنه والآية لاتدل على لعن المعين ولو كان كل ذنب لعن فاعله يلعن المعين الذي فعله للعن جمهور الناس وهذا بمنزلة الوعيد المطلق لايستلزم ثبوته في حق المعين الا اذا وجدت شروطه وانتفت موانعه وهكذا اللعن هذا بتقدير أن يكون يزيد فعل مايقطع به الرحم ثم ان هذا تحقق في كثير من بني هاشم الذين تقاتلوا من العباسيين والطالبيين فهل يلعن هؤلاء كلهم وكذلك من ظلم قرابة له لاسيما وبينه وبينه عدة آباء أيلعنه بعينه ثم اذا لعن هؤلاء لعن كل من شمله ألفاظه وحينئذ فيلعن جمهور المسلمين وقوله تعالى فهل عسيتم ان توليتم أن تفسدوا في الارض وتقطعوا أرحامكم أولئك الذين لعنهم الله فأصمهم وأعمى أبصارهم وعيد عام في حق كل من فعل ذلك وقد فعل بنو هاشم بعضهم ببعض أعظم مما فعل يزيد فان قيل بموجب هذا لعن ماشاء الله من بني هاشم العلويين والعباسيين وغيرهم من المؤمنين وأما أبو الفرج بن الجوزي فله كتاب في اباحة لعنة يزيد رد فيه على الشيخ عبد المغيث الحربي فانه كان ينهى عن ذلك وقد قيل ان الخليفة الناصر لما بلغه نهي الشيخ عبد المغيث عن ذلك قصده وسأله عن ذلك وعرف عبد المغيث انه الخليفة ولم يظهر أنه يعلمه فقال ياهذا أنا قصدي كف ألسنة الناس عن لعن خلفاء المسلمين وولاتهم والا فلو فتحنا هذا الباب لكان خليفة وقتنا أحق باللعن فانه يفعل أمورا منكرة أعظم مما فعله يزيد فان هذا يفعل كذا ويفعل كذا وجعل يعدد مظالم الخليفة حتى قال له ادع لي ياشيخ وذهب وأما مافعله بأهل الحرة فانهم لما خلعوه وأخرجوا نوابه وعشيرته أرسل اليهم مرة بعد مرة يطلب الطاعة فامتنعوا فأرسل اليهم مسلم بن عقبة المري وأمره اذا ظهر عليهم أن يبيح المدينة ثلاثة أيام وهذا هو الذي عظم انكار الناس له من فعل يزيد ولهذا قيل لاحمد أتكتب الحديث عن يزيد قال لا ولا كرامة أوليس هو الذي فعل بأهل المدينة مافعل لكن لم يقتل جميع الاشراف ولا بلغ عدد القتلى عشرة آلاف ولا وصلت الدماء الى قبر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولا الى الروضة ولا كان القتل في المسجد وأما الكعبة فان الله شرفها وعظمها وجعلها محرمة فلم يمكن أحدا من اهانتها لاقبل الاسلام ولا بعده بل لما قصدها أهل الفيل عاقبهم الله العقوبة المشهورة كما قال تعالى ألم تر كيف فعل ربك بأصحاب الفيل ألم يجعل كيدهم في تضليل وأرسل عليهم طيرا أبابيل ترميهم بحجارة من سجيل فجعلهم كعصف مأكول وقال تعالى ان الذين كفروا ويصدون عن سبيل الله والمسجد الحرام الذي جعلناه للناس سواء العاكف فيه والباد ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب أليم قال ابن مسعود رضي الله عنه لو هم رجل بعدن أبين أن يلحد في الحرم لاذاقه الله من العذاب الاليم رواه الامام أحمد في مسنده موقوفا ومرفوعا ومعلوم أن من أعظم الناس كفرا القرامطة الباطنية الذين قتلوا الحجاج وألقوهم في بئر زمزم وأخذوا الحجر الاسود وبقي عندهم مدة ثم أعادوه وجرى فيه عبرة حتى أعيد ومع هذا فلم يسلطوا على الكعبة باهانة

ذكر جوابا آخر فقال وجوابه أن يقال لايلزم من امتناع الوجود الازلي على الحركة لذاتها امتناع الوجود الذي ليس بأزلي فاذا ماهو الممتنع غير زائل وهو الوجود الازلي وما هو الجائز لم يكن ممتنعا ولقائل أن يقول هذا يستلزم انقلاب الشئ من الامتناع الذاتي الى الامكان الذاتي بما لاينضبط لا في الوجود ولا في العقل فان الامكان الذاتي ثابت بالضرورة والاتفاق ومامن وقت يقدر فيه الامكان الا والامكان ثابت قبله لا الى غاية فليس للامكان ابتداء محدود يبين ذلك أنه قد يقال صحة الحركة أو امكان الحركة أو جواز الحركة اما أن يكون له ابتداء واما أن لايكون فان لم يكن له ابتداء لزم أنها لم تزل جائزة ممكنة فلا تكون ممتنعة

بل كانت معظمة مشرفة وهم كانوا من أكفر خلق الله تعالى وأما ملوك المسلمين من بني أمية وبني العباس ونوابهم فلا ريب أن أحدا منهم لم يقصد اهانة الكعبة لا نائب يزيد ولا نائب عبد الملك الحجاج بن يوسف ولا غيرهما بل كل المسلمين كانوا معظمين للكعبة وانما كان مقصودهم حصار ابن الزبير والضرب بالمنجنيق كان له لا للكعبة ويزيد لم يهدم الكعبة ولم يقصد احراقها لا هو ولا نوابه باتفاق المسلمين ولكن ابن الزبير هدمها تعظيما لها القصد اعادتها وبنائها على الوجه الذي وصفه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها وكانت النار قد أصابت بعض ستائرها فتفجر بعض الحجارة ثم ان عبد الملك أمر الحجاج باعادتها الى البناء الذي كانت عليه زمن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الا ما زاد في طولها في السماء فأمره أن يدعه فهي على هذه الصفة الى الآن وهذه مسئلة اجتهادية فابن الزبير ومن وافقه من السلف رأوا اعادتها الى الصفة التي ذكرها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لما قال لعائشة لولا أن قومك حديثو عهد بجاهلية لنقضت الكعبة ولجعلتها على أساس ابراهيم فان قريشا حين بنت الكعبة استقصرت ولجعلت لها خلفا قال البخاري يعني بابا وعنها قالت سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لولا أن قومك حديثو عهد بجاهلية أو قال بكفر لانفقت كنز الكعبة في سبيل الله ولجعلت بابها بالارض ولادخلت فيها من الحجر وفي رواية في صحيح مسلم ولجعلت لها بابين بابا شرقيا وبابا غربيا ولزدت فيها ستة أذرع من الحجر وروى مسلم في صحيحه عن عطاء بن أبي رباح قال لما احترق البيت زمن يزيد بن معوية حين غزاه أهل الشام فكان من أمره ما كان تركه ابن الزبير حتى قدم الناس الموسم يريد أن يجرئهم على أهل الشام فلما صدر الناس قال أيها الناس أشيروا علي في الكعبة أنقضها ثم أبني بناءها أم أصلح ما وهى منها قال ابن عباس رضي الله عنهما فاني قد فرق لي فيها رأي أرى أن تصلح منها ما وهى وتدع بناء أسلم الناس عليه وأحجارا أسلم الناس عليها وبعث عليها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ابن الزبير لو كان أحدكم احترق بيته ما رضي حتى يجدده فكيف ببيت ربكم اني مستخير ربي ثلاثا ثم عازم على أمري فلما مضت الثلاث أجمع أمره على أن ينقضها فتحاماه الناس أن ينزل بأول الناس يصعد فيه أمر من السماء حتى صعده رجل فألقى منه حجارة فلما لم يره الناس أصابه شئ تتابعوا فنقضوه حتى بلغوا الارض فجعل ابن الزبير أعمدة فستر عليها الستور حتى ارتفع بناؤه قال ابن الزبير سمعت عائشة رضي الله عنها تقول ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لولا أن قومك حديث عهد بكفر وليس عندي من النفقة ما يقويني على بنائه لكنت أدخلت فيه من الحجر خمس أذرع ولجعلت لها بابين بابا يدخل الناس منه وبابا يخرجون منه قال فانا اليوم أجد ما أنفق ولست أخاف الناس قال فزاد فيه خمس أذرع من الحجر حتى بدا أساس نظر اليه الناس فبنى عليه البناء وكان طول الكعبة ثمانية عشر ذراعا فلما زاد فيه استقصره فزاد في طوله عشرة أذرع وجعل لها بابين باب يدخل منه وباب يخرج منه فلما قتل ابن الزبير كتب الحجاج الى عبد الملك بذلك ويخبره أن ابن الزبير قد وضع البناء على أس نظر اليه العدول من أهل مكة فكتب اليه عبد الملك انا لسنا من تلطيخ ابن الزبير في شئ أما ما زاد في طوله فاقره وأما ما زاد فيه من الحجر فرده الى بنائه وسد الباب الذي فتحه فنقضه وأعاده الى بنائه وعن عبد الله بن عبيد قال وفد الحارث بن عبد الله على عبد الملك بن مروان في خلافته فقال عبد الملك ما أظن أبا خبيب يعني ابن الزبير سمع من عائشة رضي الله عنها

فتكون جائزة في الازل وان كان لجوازها ابتداء فمعلوم أنه ما من وقت يقدره الذهن الا والجواز ثابت قبله فكل ما يقدر منه الجواز فالجواز ثابت قبله لا الى غاية فعلم أنه ليس للجواز بداية فتكون جواز ثبوت الحركات دائما لا ابتداء له ويلزم من ثبوت الجواز عدم الامتناع واذا قال القائل ان مسمى الحركة ممتنع في الازل قيل معنى هذا الكلام أن مسمى الحركة يمتنع أن يكون قبله حركة أخرى لا الى أول وزوال الازل ليس موقوفا على تجدد أمر من الامور فان المتجدد هو من الحوادث فتكون الحركة ممتنعة ثم صارت ممكنة من غير تجدد أمر من الامور فان قيل المتجدد هو عدم الازل أو انقضاء الازل أو نحو ذلك قيل عدم الازل ليس شيأ كان

ما كان زعم أنه سمعه منها قال الحارث بلى أنا سمعته منها قال سمعتها تقول ماذا قالت قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان قومك استقصروا من بنيان البيت ولولا حداثة عهدهم بالشرك لأعدت ما تركوا منه فان بدا لقومك من بعدى أن يبنوه فهلمي لأريك ما تركوا منه فأراها قريبا من سبعة أذرع هذا حديث عبد الله بن عبيد وعن الوليد بن عطاء عن الحارث فى هذا الحديث قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولجعلت لها بابين موضوعين بالارض شرقيا وغربيا وهل تدرين لم كان قومك رفعوا بابها قلت لا قال تعززا الا يدخلها الا من أرادوا فكان الرجل اذا هو أراد أن يدخلها يدعونه يرتقى حتى اذا كاد أن يدخلها دفعوه فسقط قال عبد الملك للحارث أنت سمعتها تقول هذا قال نعم فنكت ساعة بعصاه ثم قال وددت أنى تركته وما تحمل وذكر البخارى عن يزيد بن رومان قال شهدت ابن الزبير حين هدمه وبناه وأدخل فيه من الحجر وقد رأيت أساس ابراهيم كاسنمة الابل فذكر الزيادة ستة أذرع أو نحوها (قلت) وابن عباس وطائفة أخرى رأوا اقرارها على الصفة التى كانت عليها زمن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أقرها كذلك ثم انه لما قتل ابن الزبير رأى عبد الملك أن تعاد كما كانت لاعتقاده أن ما فعله ابن الزبير لا مستند له فيه ولما بلغه الحديث ود أنه تركه فلما كانت خلافة الرشيد رحمه الله شاور مالك بن أنس فى أن يفعل كما فعل ابن الزبير فأشار عليه أن لا تفعل ذلك وقيل عن الشافعى انه رجح فعل ابن الزبير وكل من الامراء والعلماء الذين رأوا هذا وهذا معظمون للكعبة مشرفون لها انما يقصدون ما يرونه أحب الى الله ورسوله وأفضل عند الله ورسوله ليس فيهم من يقصد اهانة الكعبة ومن قال ان أحدا من خلق الله قصد رمى الكعبة بمنجنيق أو عذرة فقد كذب فان هذا لم يكن لا فى جاهلية ولا فى اسلام والذين كانوا كفارا لا يحترمون الكعبة كاصحاب الفيل والقرامطة لم يفعلوا هذا فكيف بالمسلمين الذين كانوا يعظمون الكعبة وأيضا فلو قدر والعياذ بالله ان أحدا يقصد اهانة الكعبة وهو قادر على ذلك لم يحتج الى رميها بالمنجنيق بل يمكن تخريبها بدون ذلك كما تخرب فى آخر الزمان اذا أراد الله أن يقيم القيمة فيخرب بيته ويرفع كلامه من الارض فلا يبقى فى المصاحف والقلوب قرآن ويبعث ريحا طيبة فتقبض روح كل مؤمن ومؤمنة ولا يبقى فى الارض خير بعد ذلك وتخريبها أن يسلط عليها ذا السويقتين كما فى الصحيحين عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة وروى البخارى عن ابن عباس عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال كانى به أسود أفحج يقلعها حجرا حجرا وقال الله تعالى جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس والشهر الحرام والهدى والقلائد قال ابن عباس رضى الله عنهما لو ترك الناس الحج سنة واحدة لما نوظروا وقال لو اجتمع الناس على أن لا يحجوا لسقطت السماء على الارض ذكره الامام أحمد فى المناسك ولهذا قال غير واحد من الفقهاء من أصحاب الشافعى وأحمد ان الحج كل عام فرض على الكفاية والمنجنيق انما رمى به ما لا يقدر عليه بدونه كما رمى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أهل الطائف بالمنجنيق لما دخلوا حصنهم وامتنعوا فيه والذين حاصروا ابن الزبير لما استجار هو وأصحابه بالمسجد الحرام رموهم بالمنجنيق حيث لم يقدروا عليهم بدونه ولما قتل ابن الزبير دخلوا بعد هذا الى المسجد الحرام فطافوا بالكعبة وحج الحجاج بن يوسف ذلك العام بالناس وأمره عبد الملك بن مروان أن لا يخالف ابن عمر فى أمر الحج فلو كان قصدهم بالكعبة شرا لفعلوا ذلك بعد

موجودا فعدم ولا معدوما فوجد اذ معنى الازل فى الماضى كمعنى الابد فى المستقبل فما ليس بازلى فهو متجدد حادث فاذا قيل يشترط فى جواز المتجدد الحادث تجدد المتجدد الحادث كان المعنى أنه يشترط فى امكان الشئ ثبوته ومن المعلوم أن ثبوته كاف فى امكانه يوضح هذا أن القائل اذا قال كل ما يسمى متجددا حادثا اما أن يكون ممكنا فى الازل واما أن لا يكون فان كان ممكنا بطل القول بامتناعه فى الازل وان كان ممتنعا ثم صار ممكنا لزم انقلاب الشئ من كونه ممكنا الى كونه ممتنعا من غير تجدد شئ أصلا واذا كان القول بحدوث الحوادث بلا سبب ممتنعا لاستلزامه ترجيح أحد طرفى الممكن بلا مرجح فالقول بتجدد الامكان والجواز أو حدوث الامكان

أن تمكنوا منها كما انهم لما تمكنوا من ابن الزبير قتلوه (وأما الحديث الذى رواه) ان قاتل الحسين في تابوت من نار عليه نصف عذاب أهل النار وقد شدت يداه ورجلاه بسلاسل من نار ينكس في النار حتى يقع في قعر جهنم وله ريح يتعوذ منه أهل النار الى ربهم من شدة نتن ريحه وهو فيها خالد الى آخره فهذا من أحاديث الكذابين الذين لا يستحيون من المجازفة في الكذب على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فهل يكون على واحد نصف عذاب أهل النار أو يقدر نصف عذاب أهل النار وأين عذاب آل فرعون وآل المائدة والمنافقين وسائر الكفار وأين قتلة الانبياء وقتلة السابقين الاولين وقاتل عثمان أعظم اثما من قاتل الحسين فهذا الغلو الزائد يقابل بغلو الناصبة الذين يزعمون أن الحسين كان خارجيا وانه كان يجوز قتله لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم من أتاكم وأمركم على رجل واحد يريد أن يفرق جماعتكم فاضربوا عنقه بالسيف كائنا من كان رواه مسلم وأهل السنة والجماعة يردون غلو هؤلاء وهؤلاء ويقولون ان الحسين قتل مظلوما شهيدا والذين قتلوه كانوا ظالمين معتدين وأحاديث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم التى يأمر فيها بقتل المفارق للجماعة لم تتناوله فانه رضى الله عنه لم يفارق الجماعة ولم يقتل الا وهو طالب الرجوع الى بلده أو الى الثغر أو الى يزيد داخلا في الجماعة معرضا عن التفرق بين الامة ولو كان طالب ذلك أقل الناس لوجب اجابته الى ذلك فكيف لا تجب اجابة الحسين الى ذلك ولو كان الطالب لهذه الامور من هو دون الحسين لم يجز حبسه ولا امساكه فضلا عن أسره وقتله (وكذلك قوله) اشتد غضب الله وغضبى على من أراق دم أهلى وآذانى في عترتى كلام لا ينقله عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولا ينسبه اليه الا جاهل فان العاصم لدم الحسن والحسين وغيرهما من الايمان والتقوى أعظم من مجرد القرابة ولو كان الرجل من أهل بيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وأتى بما يبيح قتله أو قطعه كان ذلك جائزا باجماع المسلمين كما ثبت في الصحيح أنه قال انما أهلك من كان قبلكم أنهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد وايم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها فقد ذكر أن أعز الناس عليه من أهله لو أتى بما يوجب الحد لاقامه عليه فلو زنى الهاشمى وهو محصن رجم حتى يموت باتفاق علماء المسلمين ولو قتل نفسا عمدا عدوانا محضا لجاز قتله به وان كان المقتول من الحبشة أو الروم أو الترك أو الديلم فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال المسلمون تتكافأ دماؤهم فدماء الهاشميين وغير الهاشميين سواء اذا كانوا أحرارا مسلمين باتفاق الامة فلا فرق بين اراقة دم الهاشمى وغير الهاشمى اذا كان بحق فكيف يخص النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أهله بأن يشتد غضب الله على من أراق دماءهم فان الله حرم قتل النفس الا بحق فالمقتول بحق لم يشتد غضب الله على من قتله سواء كان المقتول هاشميا أو غير هاشمى وان قتل بغير حق فمن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما فالعاصم للدماء والمبيح لها يشترك فيه بنو هاشم وغيرهم فلا يضيف مثل هذا الكلام الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الا منافق يقدح في نبوته أو جاهل لا يعلم العدل الذى بعثه صلى الله تعالى عليه وسلم وكذلك قوله من آذانى في عترتى فان ايذاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حرام في عترته وأمته وسنته وغير ذلك وبالله التوفيق

(فصل قال الرافضى) فلينظر العاقل أى الفريقين أحق بالامن الذى نزه الله وملائكته

والجواز بلا سبب حادث أولى بالامتناع اذ كانت الحقيقة المحكوم عليها بالجواز والامتناع هى هى بالنسبة الى كل ما يقدر في كل وقت وقت واذا كانت نسبة الحقيقة الى كل ما يقدر من الاوقات كنسبتها الى الوقت الآخر امتنع اختصاص أحد الوقتين بجواز الحقيقة فيه دون الوقت الآخر واذا امتنع الاختصاص الا بمخصص ولا مخصص لزم اما الامتناع في جميع الاوقات وهو باطل بالحس والاجماع فلزم الامكان والجواز في جميع الاوقات وهو المطلوب وعلى هذا التقدير فيمكن أن ينظم ما ذكروه من المعارضة بعبارة لا يرد عليها ما ذكر بان يقال ان قيل ان الحركة لم تزل ممكنة ثبت المطلوب وان قيل انها كانت ممتنعة ثم صارت ممكنة فالامتناع اما لذاتها واما لموجب

وأنبياءه وأئمته ونزه الشرع عن المسائل الرديئة ومن يبطل الصلاة باهمال الصلاة على أئمتهم ويذكر أئمة غيرهم أم الذى فعل ضد ذلك واعتقد خلافه

(والجواب) أن يقال ماذكرتموه من التنزيه انما هو تعطيل وتنقيص لله ولانبيائه بيان ذلك ان قول الجهمية نفاة الصفات يتضمن وصف الله بسلب صفات الكمال التى يشابه فيها الجادات والمعدومات فاذا قالوا انه لا يقوم به حياة ولا علم ولا قدرة ولا كلام ولا مشيئة ولا حب ولا بغض ولا رضا ولا سخط ولا يرى ولا يفعل بنفسه فعلا ولا يقدر أن يتصرف بنفسه كانوا قد شبهوه بالجادات المنقوصات وسلبوه صفات الكمال فكان هذا تنقيصا وتعطيلا لا تنزيها وانما التنزيه أن ينزه عن النقائص المنافية لصفات الكمال فينزه عن الموت والسنة والنوم والعجز والجهل والحاجة كما نزه نفسه فى كتابه فيجمع له بين اثبات صفات الكمال ونفى النقائص المنافية للكمال و ينزه عن مماثلة شئ من المخلوقات له فى شئ من صفاته و ينزه عن النقائص مطلقا و ينزه فى صفات الكمال أن يكون له فيها مثل من الامثال وأما الانبياء فانكم سلبتموهم ما أعطاهم الله من الكمال وعلو الدرجات بحقيقة التوبة والاستغفار والانتقال من كمال الى ما هو أكمل منه وكذبتم ما أخبر الله به من ذلك وحرفتم الكلم عن مواضعه وظننتم أن انتقال الآدمى من الجهل الى العلم ومن الضلال الى الهدى ومن الغى الى الرشاد تنقص ولم تعلموا أن هذا من أعظم نعم الله وأعظم قدرته حيث ينقل العباد من النقص الى الكمال وأنه قد يكون الذى يذوق الشر والخير ويعرفهما يكون حبه للخير وبغضه للشر أعظم ممن لا يعرف الا الخير كما قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه انما تنقض عرى الاسلام عروة عروة اذا نشأ فى الاسلام من لا يعرف الجاهلية وأما تنزيه الائمة فمن الفضائح التى يستحيا من ذكرها لاسيما الامام المعدوم الذى لا ينتفع به لا فى دين ولا دنيا وأما تنزيه الشرع عن المسائل الرديئة فقد تقدم أن أهل السنة لم يتفقوا على مسئلة رديئة بخلاف الرافضة فان لهم من المسائل الرديئة ما لا توجد لغيرهم (وأما قوله) ومن يبطل الصلاة باهمال الصلاة على أئمتهم ويذكر أئمة غيرهم فاما أن يكون المراد بذلك أنه تجب الصلاة على الائمة الاثنى عشر أو على واحد معين غير النبى صلى الله تعالى عليه وسلم منهم أو من غيرهم واما أن يكون المراد وجوب الصلاة على آل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فان أراد الاول فهذا من أعظم ضلالهم وخروجهم عن شريعة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم فانا نحن وهم نعلم بالاضطرار أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لم يأمر المسلمين أن يصلوا على الاثنى عشر لا فى الصلاة ولا فى غير الصلاة ولا كان أحد من المسلمين يفعل شيأ من ذلك على عهده ولا نقل هذا أحد عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا باسناد صحيح ولا ضعيف ولا كان يجب على أحد فى حياة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أن يتخذ أحدا من الاثنى عشر اماما فضلا عن أن تجب الصلاة عليه فى الصلاة وكانت صلاة المسلمين فى هذه صحيحة بالضرورة والاجماع فمن أوجب الصلاة على هؤلاء فى الصلاة وأبطل الصلاة باهمال الصلاة عليهم فقد غير دين النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وبدله كما بدلت اليهود والنصارى دين الانبياء وان قيل المراد أن يصلى على آل محمد وهم منهم قيل آل محمد يدخل فيهم بنو هاشم وأزواجه وكذلك بنو المطلب فى أحد القولين وأكثر هؤلاء تذمهم الامامية فانهم يذمون ولد

واجب بذاته وعلى التقدير بن فيلزم دوام الامتناع وان كان لا لذاتها ولا لموجب بذاته فلابد أن يكون الامتناع لامر واجب بغيره وحينئذ فالكلام فى ذلك المانع كالكلام فى غيره ويلزم التسلسل ثم يقال تسلسل الموانع ان كان ممكنا ثبت جواز التسلسل وأمكن القول بتسلسل الحوادث وان كان تسلسل الموانع ممتنعا بطل كون الامتناع متسلسلا وقد بطل كونه واجبا بنفسه أو بغيره

العباس لاسيما خلفاؤهم وهم من آل محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ويذمون من يتولى أبا بكر وعمر وجمهور بني هاشم يتولون أبا بكر وعمر ولا يتبرأ منهم صحيح النسب من بني هاشم الا نفر قليل بالنسبة الى كثرة بني هاشم وأهل العلم والدين منهم يتولون أبا بكر وعمر رضى الله عنهما ومن العجب من هؤلاء الرافضة أنهم يدعون تعظيم آل محمد عليه أفضل الصلاة والسلام وهم سعوا في مجيء التتر الكفار الى بغداد دار الخلافة حتى قتلت الكفار من المسلمين مالا يحصيه الا الله تعالى من بني هاشم وغيرهم وقتلوا الخليفة العباسي وسبوا النساء الهاشميات وصبيان الهاشميين فهذا هو البغض لآل محمد صلى الله تعالى عليه وسلم بلا ريب وكان ذلك من فعل الكفار بمعاونة الرافضة وهم الذين سعوا في سبي الهاشميات ونحوهم الى يزيد وأمثاله فما يعيبون على غيرهم بعيب الا وهو فيهم أعظم وقد ثبت في الصحيح والمسانيد والسنن من غير وجه أن المسلمين سألوا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كيف يصلون عليه فقال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد وفي لفظ وعلى أزواجه وذريته وقد ثبت في الصحيح انه قال ان الصدقة لا تحل لمحمد ولا لآل محمد وثبت في الصحيح أن الفضل بن العباس وعبد المطلب بن ربيعة بن الحرث بن عبد المطلب طلبا منه عليه الصلاة والسلام أن يوليهما على الصدقة فقال ان الصدقة لا تحل لمحمد ولا لآل محمد وانما هي أوساخ الناس فتبين أن ولد العباس وولد الحرث بن عبد المطلب من آل محمد تحرم عليهم الصدقة وثبت في الصحاح أنه أعطى من سهم ذوى القربى لبني المطلب بن عبد مناف وقال انما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد انهم لم يفارقوني في جاهلية ولا اسلام وهؤلاء أبعد من بني العباس وبني الحرث بن عبد المطلب فهؤلاء كلهم من ذوى القربى ولهذا اتفق العلماء على أن بني العباس وبني الحارث بن عبد المطلب من آل محمد الذين تحرم عليهم الصدقة ويدخلون في الصلاة ويستحقون من الخمس واختلفوا في بني المطلب بن عبد مناف هل تحرم عليهم الصدقة ويدخلون في آل محمد صلى الله تعالى عليه وسلم على قولين هما روايتان عن أحمد احداهما أنه تحرم عليهم الصدقة كقول الشافعي والثانية لا تحرم كقول أبي حنيفة وآل محمد عند الشافعي وأحمد في المنصوص عنه وهو اختيار الشريف أبي جعفر بن أبي موسى وغيره من أصحابه هم الذين تحرم عليهم الصدقة وهم بنو هاشم وفي بني المطلب روايتان وكذلك أزواجه هل هن من آله الذين تحرم عليهم الصدقة عن أحمد فيه روايتان وأما عتق أزواجه كبريرة فتحل لهن الصدقة بالاجماع وان حرمت على موالي بني هاشم وعند طائفة أخرى من أصحاب مالك وأحمد وغيرهما هم أمته وعند طائفة من الصوفية هم الاتقياء من أمته ولم يأمر الله بالصلاة على معين غير النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الصلاة ولو صلى على بعض أهل بيته دون بعض كالصلاة على ولد العباس دون علي أو بالعكس لكان مخالفا للشريعة فكيف اذا صلى على قوم معينين دون غيرهم ثم ابطال الصلاة بترك الصلاة على هؤلاء من العجائب والفقهاء متنازعون في وجوب الصلاة على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الصلاة وجمهورهم لا يوجبها ومن أوجبها يوجب الصلاة عليه دون آله ولو أوجب الصلاة على آله عموما لم يجز أن يجعل الواجب الصلاة على قوم معينين دون غيرهم بل قد تنازع العلماء فيما اذا دعا القوم

معينين

فلا يكون الامتناع ثابتا في الازل فيثبت نقيضه وهو الامكان وايضاح ذلك بعبارة أخرى أن يقال مسمى الحركة اما أن يكون ممتنعا في الازل واما أن لا يكون فان لم يكن ممتنعا في الازل ثبت امكانه فيكون مسمى الحركة ممكنا في الازل وان كان ممتنعا في الازل فامتناعه اما لنفسه واما لموجب واجب بنفسه أو لازم للواجب وحينئذ فلا يزول الامتناع وان كان لمعنى متسلسل لزم جواز

معينين فى الصلاة هل تبطل صلاته على قولين وان كان الصحيح أنها لا تبطل ولا أن يجعل مناط الوجوب كونهم أئمة ولهذا لم يوجب أهل السنة الصلاة على غير النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا أئمتهم ولا غير أئمتهم لان ايجاب هذا من البدع المضلة المخالفة لشريعة الله تعالى كما أن الشهادتين ليس فيهما الا ذكر الله ورسوله لا فى الاذان ولا فى الصلاة ولا غير ذلك فلو ذكر فى الشهادتين غير الله ورسوله من الائمة كان ذلك من أعظم الضلال وكذلك ابطال الصلاة بالصلاة على أئمة المسلمين قول باطل فانه لو دعى لمعين أو عليه فى الصلاة بدعاء جائز لم تبطل الصلاة عند جماهير العلماء فانه ثبت عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه كان يقول فى صلاته اللهم أنج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام والمستضعفين من المسلمين اللهم اشدد وطأتك على مضر واجعلها عليهم سنين كسني يوسف وكذلك كان يقول اللهم العن رعلا وذكوان وعصية فقد دعا فى صلاته لقوم معينين بأسمائهم ودعا على قبائل معينين بأسمائهم فمن أبطل الصلاة بمثل ذلك كان فساد قوله كفساد قوله بايجاب الصلاة على ناس معينين وأهل السنة لا يوجبون هذا ولا يحرمون هذا انما يوجبون ما أوجب الله تعالى ورسوله ويحرمون ما حرم الله ورسوله وأما ان أراد انه تجب الصلاة على آل محمد دون غيرهم فيقال أولا هذا فيه نزاع بين العلماء فمذهب الاكثرين أنه لا يجب فى الصلاة أن يصلى على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولا آله وهذا مذهب أبي حنيفة ومالك وأحمد فى احدى الروايتين عنه وادعى بعض الناس وهو الطحاوي وغيره أن هذا اجماع قديم والقول الثاني أنه تجب الصلاة على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فى الصلاة كقول الشافعي وأحمد فى الرواية الثانية عنه ثم على هذه الرواية هل هي ركن أو واجب تسقط بالسهو فيه عن أحمد روايتان وهؤلاء الذين أوجبوا الصلاة على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم منهم من أوجبها باللفظ المأثور وهو أحد الوجهين فى مذهب أحمد فعلى هذا تجب الصلاة على آل محمد ومنهم من لم يوجب اللفظ بل منهم من لا يوجب الا الصلاة عليه دون آله كما هو معروف فى مذهب الشافعي وأحمد فعلى هذا لا تجب الصلاة على آله واذا عرف أن فى هذه المسئلة نزاعا مشهورا فيقال على تقدير وجوب الصلاة على آل محمد فهذه الصلاة لجميع آل محمد لا تختص بصالحهم فضلا عن أن تختص بمن هو معصوم بل تتناول كل من دخل فى آل محمد كما ان الدعاء للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات يتناول كل من دخل فى الايمان والاسلام ولا يلزم من الدعاء للمؤمنين عموما ولا لاهل البيت عموما أن يكون كل منهم برا تقيا بل الدعاء لهم طلب لاحسان الله تعالى اليهم وتفضله عليهم وفضل الله سبحانه واحسانه يطلب لكن يقال ان هذا حق لآل محمد أمر الله به ولا ريب أن لآل محمد صلى الله تعالى عليه وسلم حقا على الامة لا يشركهم فيه غيرهم ويستحقون من زيادة المحبة والموالاة ما لا يستحقه سائر بطون قريش كما أن قريشا يستحقون من المحبة والموالاة ما لا يستحقه غير قريش من القبائل كما أن جنس العرب يستحق من المحبة والموالاة ما لا يستحقه سائر أجناس بني آدم وهذا على مذهب الجمهور الذين يرون فضل العرب على غيرهم وفضل قريش على سائر العرب وفضل بني هاشم على سائر قريش وهذا هو المنصوص عن الائمة كأحمد وغيره وعلى هذا دلت النصوص كقوله صلى الله تعالى عليه وسلم فى الحديث الصحيح ان الله اصطفى قريشا

التسلسل وهو يستلزم بطلان الاصل الذى بنى عليه امتناع تسلسل الحوادث وسر هذا الدليل أن الازل ليس هو شيأ معينا محدودا ولكن ما من وقت يقدر الا وقبله شئ آخر وهلم جرا وهذا هو التسلسل فيلزم لمن يحقق الازل التسلسل لكن قد يقال تسلسل العدميات ليس كتسلسل الوجوديات بل تسلسل العدميات ممكن بخلاف تسلسل الوجوديات ويكون

من كنانة واصطفى بنى هاشم من قريش واصطفانى من بنى هاشم ونقوله فى الحديث الصحيح الناس معادن كمعادن الذهب والفضة خيارهم فى الجاهلية خيارهم فى الاسلام اذا فقهوا وأمثال ذلك وذهبت طائفة الى عدم التفضيل بين هذه الاجناس وهذا قول طائفة من أهل الكلام كالقاضى أبى بكر بن الطيب وغيره وهو الذى ذكره القاضى أبو يعلى فى المعتمد وهذا القول يقال له مذهب الشعوبية وهو قول ضعيف من أقوال أهل البدع كما بسط فى موضعه وبينا أن تفضيل الجملة على الجملة لا يقتضى تفضيل كل فرد على كل فرد كما أن تفضيل القرن الاول على الثانى والثانى على الثالث لا يقتضى ذلك بل فى القرن الثالث خير من كثير من القرن الثانى وانما تنازع العلماء هل فى غير الصحابة من هو خير من بعضهم على قولين ولا ريب انه قد ثبت اختصاص قريش بحكم شرعى وهو كون الامامة فيهم دون غيرهم وثبت اختصاص بنى هاشم بتحريم الصدقة عليهم وكذلك استحقاقهم من الفىء عند أكثر العلماء وبنو المطلب معهم فى ذلك فالصلاة عليهم من هذا الباب فهم مخصوصون باحكام لهم وعليهم وهذه الاحكام تثبت للواحد منهم وان لم يكن رجلا صالحا بل كان عاصيا وأما نفس ترتيب الثواب والعقاب على القرابة ومدح الله عز وجل للشخص المعين وكرامته عند الله تعالى فهذا لا يؤثر فيه النسب وانما يؤثر فيه الايمان والعمل الصالح وهو التقوى كما قال تعالى ان أكرمكم عند الله أتقاكم وقد ثبت فى الصحيح أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سئل أى الناس أكرم فقال أتقاهم فقالوا ليس عن هذا نسألك قال فيوسف نبى الله ابن يعقوب نبى الله ابن اسحق نبى الله ابن ابراهيم خليل الله قالوا ليس عن هذا نسألك قال أفعن معادن العرب تسألونى خيارهم فى الجاهلية خيارهم فى الاسلام اذا فقهوا وثبت عنه فى الصحيح أنه قال من بطأ به عمله لم يسرع به نسبه رواه مسلم ولهذا أثنى الله فى القرآن على السابقين الاولين من المهاجرين والانصار وأخبر أنه رضى عنهم كما أثنى على المؤمنين عموما فكون الرجل مؤمنا وصف استحق به المدح والثواب عند الله وكذلك كونه ممن آمن بالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم وصحبه وصف يستحق به المدح والثواب ثم هم متفاوتون فى الصحبة فاقومهم بما أمر الله به ورسوله فى الصحبة أفضل ممن هو دونه كفضل السابقين الاولين على من دونهم وهم الذين أنفقوا من قبل الفتح وقاتلوا ومنهم أهل بيعة الرضوان وكانوا أكثر من ألف وأربعمائة وهؤلاء لا يدخل النار منهم أحد كما ثبت ذلك فى الحديث الصحيح عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وأما نفس القرابة فلم يعلق بها ثوابا ولا عقابا ولا مدح أحدا بمجرد ذلك وهذا لا ينافى ماذكرناه من أن بعض الاجناس والقبائل أفضل من بعض فان هذا التفضيل معناه كما قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الناس معادن كمعادن الذهب والفضة خيارهم فى الجاهلية خيارهم فى الاسلام اذا فقهوا فالارض اذا كان فيها معدن ذهب ومعدن فضة كان معدن الذهب خيرا لانه مظنة وجود أفضل الامرين فيه فان قدر أنه تعطل ولم يخرج ذهبا كان ما يخرج الفضة أفضل منه فالعرب فى الاجناس وقريش فيها ثم هاشم فى قريش مظنة أن يكون فيهم الخير أعظم مما يوجد فى غيرهم ولهذا كان فى بنى هاشم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الذى لا يماثله أحد فى قريش فضلا عن وجوده فى سائر العرب وغير العرب وكان فى قريش الخلفاء

الراشدون

حدوث الحوادث موقوفا على تسلسل العدميات فيقال ان لم يكن تسلسل العدميات أمرا محققا فلا حقيقة له فيكون امكان حدوث الحوادث موقوفا على ما لا حقيقة له وهذا باطل وان كان تسلسلها أمرا محققا فقد ثبت أن تسلسل الامور المحققة جائز وانه أزلى مع أن كل واحد من تلك المسلسلات ليس بأزلى وهذا ينقض ماذكروه فى امتناع تسلسل الحوادث فهم بين

الراشدون وسائر العشرة وغيرهم ممن لا يوجد له نظير في العرب وغير العرب وكان في العرب من السابقين الأولين من لا يوجد له نظير في سائر الاجناس فلابد أن يوجد في الصنف الافضل مالا يوجد مثله في المفضول وقد يوجد في المفضول ما يكون أفضل من كثير مما يوجد في الفاضل كما أن الانبياء الذين ليسوا من العرب أفضل من العرب الذين ليسوا بأنبياء والمؤمنون المتقون من غير قريش أفضل من القرشيين الذين ليسوا مثلهم في الايمان والتقوى وكذلك المؤمنون المتقون من قريش وغيرهم أفضل ممن ليس مثلهم في الايمان والتقوى من بني هاشم فهذا هو الاصل المعتبر في هذا الباب دون من ألغى فضيلة الانساب مطلقا ودون من ظن أن الله تعالى يفضل الانسان بنسبه على من هو مثله في الايمان والتقوى فضلا عمن هو أعظم ايمانا وتقوى فكلا القولين خطأ وهما متقابلان بل الفضيلة بالنسب فضيلة جملة وفضيلة لاجل المظنة والسبب والفضيلة بالايمان والتقوى فضيلة تعيين وتحقيق وغاية فالاول يفضل به لانه سبب وعلامة ولان الجملة أفضل من جملة تساويها في العدد والثاني يفضل به لانه الحقيقة والغاية ولان كل من كان أتقى لله كان أكرم عند الله والثواب من الله يقع على هذا لان الحقيقة قد وجدت فلم يعلق الحكم بالمظنة ولان الله تعالى يعلم الاشياء على ماهي عليه فلا يستدل بالاسباب والعلامات ولهذا كان رضا الله عن السابقين الاولين أفضل من الصلاة على آل محمد لان ذلك اخبار برضا الله عنهم فالرضا قد حصل وهذا طلب وسؤال لما لم يحصل ومحمد صلى الله تعالى عليه وسلم قد أخبر الله عنه أنه يصلي عليه هو وملائكته بقوله ان الله وملائكته يصلون على النبي فلم تكن فضيلته بمجرد كون الامة يصلون عليه بل بأن الله تعالى وملائكته يصلون عليه بخصوصه وان كان الله وملائكته يصلون على المؤمنين عموما كما أخبر الله سبحانه وتعالى بقوله هو الذي يصلي عليكم وملائكته ليخرجكم من الظلمات الى النور ويصلون على معلم الناس الخير كما في الحديث ان الله وملائكته يصلون على معلم الناس الخير ومحمد صلى الله تعالى عليه وسلم لما كان أكمل الناس فيما يستحق به الصلاة من الايمان وتعليم الخير وغير ذلك كان له من الصلاة عليه خبرا وأمرا خاصية لا يوجد مثلها لغيره صلى الله تعالى عليه وسلم فبنو هاشم لهم حق وعليهم حق والله تعالى اذا أمر الانسان بما لم يأمر به غيره لم يكن أفضل من غيره بمجرد ذلك بل ان امتثل ما أمر الله به كان أفضل من غيره بالطاعة كولاة الامور وغيرهم ممن أمر بما لم يؤمر به غيره ممن أطاع منهم كان أفضل لان طاعته أكمل ومن لم يطع منهم كان من هو أفضل منه في التقوى أفضل منه ولهذا فضل الخلفاء الراشدون على سائر الناس وفضل من فضل من أمهات المؤمنين على سائر النساء لان الله أمر الخلفاء بما لم يأمر به غيرهم فقاموا من الاعمال الصالحة بما لم يقم غيرهم بنظيره فصاروا أفضل وكذلك أزواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال الله لهن من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين وكان ذلك على الله يسيرا ومن يقنت منكن لله ورسوله وتعمل صالحا نؤتها أجرها مرتين وأعتدنا لها رزقا كريما وهن لله الحمد قنتن لله ورسوله وعملن صالحا فاستحققن الاجر مرتين فصرن أفضل لطاعة الامر لا لمجرد الامر ولو قدر والعياذ بالله أن واحدة تأتي بفاحشة لضوعف لها العذاب ضعفين وقد روي عن علي بن الحسين أنه جعل هذا الحكم عاما في آل البيت

أمرين اما أن يقولوا بالترجيح بلا مرجح واما أن يقولوا بجواز التسلسل وهذا بعينه هو الذي يلزمهم في قولهم انه لابد للحوادث من ابتداء فكما أنهم في هذا يلزمهم اما الترجيح بلا مرجح واما التسلسل فكذلك في قولهم انه لابد لامكانها من ابتداء يلزمهم اما هذا واما هذا والقول بالترجيح بلا مرجح تام ممتنع وهم متفقون على أن الترجيح بلا فاعل مرجح ممتنع لكن

وان عقوبة الواحد منهم تضاعف وتضاعف حسناته كما تضاعف العقوبة والثواب على من كان في المسجد الحرام وعلى من فعل ذلك في شهر رمضان ونحو ذلك وهذا كله مما يبين أن كرامة الله تعالى لعباده انما هي بالتقوى فقط كما في الحديث الذي في السنن عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي ولا لأسود على أبيض ولا لأبيض على أسود الا بالتقوى الناس من آدم وآدم من تراب وقال ان الله تعالى أذهب عنكم عبية الجاهلية وفخرها بالآباء الناس رجلان مؤمن تقي وفاجر شقي فالصلاة على آل محمد حق لهم عند المسلمين وذلك سبب لرحمة الله تعالى لهم بهذا النسب لان ذلك يوجب أن يكون كل واحد من بني هاشم لاجل الامر بالصلاة عليه تبعا للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم أفضل ممن لم يصل عليه ألا ترى أن الله تعالى قال لنبيه صلى الله تعالى عليه وسلم خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم ان صلاتك سكن لهم وفي الصحيحين عن ابن أبي أوفى أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان اذا أتاه قوم بصدقتهم صلى عليهم وان أبي أتاه بصدقته فقال اللهم صل على آل أبي أوفى فهذا فيه اثبات فضيلة لمن صلى عليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ممن كان يأتيه بالصدقة ولا يلزم من هذا أن يكون كل من لم يأته بصدقة لفقره دون من أتاه بصدقة وصلى عليه بل قد يكون من فقراء المهاجرين الذين ليس لهم صدقة يأتونه بها من هو أفضل من كثير ممن أتاه بالصدقة وصلى عليه وقد يكون بعض من يأخذ الصدقة أفضل من بعض من يعطيها وقد يكون فيمن يعطيها أفضل من بعض من يأخذها وان كانت اليد العليا خيرا من اليد السفلى فالفضيلة بنوع لا تستلزم أن يكون صاحبها أفضل مطلقا ولهذا كان في الاغنياء من هو أفضل من جمهور الفقراء وفي الفقراء من هو أفضل من جمهور الاغنياء فابراهيم وداود وسليمن ويوسف وأمثالهم أفضل من أكثر الفقراء ويحيي وعيسي ونحوهما أفضل من أكثر الاغنياء فالاعتبار العام هو التقوى كما قال تعالى ان أكرمكم عند الله أتقاكم فكل من كان أتقى كان أفضل مطلقا واذا تساوى اثنان في التقوى استويا في الفضل سواء كانا غنيين أو فقيرين أو أحدهما غنيا والآخر فقيرا وسواء كانا عربيين أو عجميين أو قرشيين أو هاشميين أو كان أحدهما من صنف والآخر من صنف آخر وان قدر أن أحدهما له من سبب الفضيلة ومظنتها ما ليس للآخر فاذا كان ذاك قد أتى بحقيقة الفضيلة كان أفضل ممن لم يأت بحقيقتها وان كان أقدر على الاتيان بها فالعالم خير من الجاهل وان كان الجاهل أقدر على تحصيل العلم والبر أفضل من الفاجر وان كان الفاجر أقدر على البر والمؤمن الضعيف خير من الكافر القوي وان كان ذاك يقدر على الايمان أكثر من المؤمن القوي وبهذا تزول شبه كثيرة تعرض في مثل هذه الامور

تم الجزء الثاني من منهاج السنة لشيخ الاسلام ابن تيمية ويليه الجزء الثالث أوله (قال الرافضي ان الامامة لما رأوا فضائل أمير المؤمنين الى آخره)

لا يشترطون تمام ما به يكون مرجحا بل يقولون يحصل المرجح التام من غير حصول الرجحان بدون المرجح التام بناء على أن القادر يرجح أحد مقدوريه بلا مرجح والقول بجواز التسلسل يبطل القول بامتناع التسلسل فثبت بطلان قولهم على التقديرين

تم الجزء الثاني ويتلوه الجزء الثالث وأوله (قال الرازي) البرهان الثاني كل جسم متناه

